الشفا
بتعريف حقوق المصطفى

صلى الله عليه وسلم

للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي المالكي
(ت ٥٤٤ هـ)

محققًا على عشر نسخ مقروءة على كبار العلماء

ومعه

تعليقة على كتاب الشفا
لأبي العباس شهاب الدين ابن رسلان الرملي الشافعي (ت ٨٤٤ هـ)

ومعه

مزيل الخفا عن ألفاظ الشفا
لأبي العباس تقي الدين أحمد بن محمد الشمني الحنفي (ت ٨٧٢ هـ)

محققًا على ثلاث نسخ منها نسخة عليها خط المؤلف وإجازته

قام بدراسته وتحقيقه
أشرف بن عيد المنياوي

المجلد الثاني

الدار الشامية

الشِّفَا

بِتَعْرِيفِ حُقُوقِ ٱلْمُصْطَفَى صلى الله عليه وسلم

لِلْقَاضِي أَبِي ٱلْفَضْلِ عِيَاضِ بْنِ مُوسَى ٱلْيَحْصِبِيِّ ٱلْمَالِكِيِّ

٢

الدار الشامية للنشر والتوزيع

الطبعة الأولى
١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٢م

9 781234 567897

إشـراف
زاهر بصبوص

الدار الشامية - دمشق - اسطنبول

الجوال: 00905347350856

الايميل: alshamiya.tr@gmail.com

الشفا

بتعريف حقوق المصطفى ﷺ

للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي المالكي (ت ٥٤٤ هـ)

ومعه

تعليقة على كتاب الشفا

لأبي العباس شهاب الدين ابن رسلان الرملي الشافعي (ت ٨٤٤ هـ)

ومعه

مزيل الخفا عن ألفاظ الشفا

لأبي العباس تقي الدين أحمد بن محمد الشمني الحنفي (ت ٨٧٢ هـ)

قام بدراسته وتحقيقه

أشرف بن عيد المنياوي

المجلد الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

الْقِسْمُ الثَّانِي

فِيمَا يَجِبُ عَلَى الْأَنَامِ مِنْ حُقُوقِهِ عليه السلام

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ :

وَهَذَا قِسْمٌ لَخَّصْنَا فِيهِ الْكَلَامَ فِي أَرْبَعَةِ أَبْوَابٍ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ أَوَّلَ الْكِتَابِ، وَمَجْمُوعُهَا فِي وُجُوبِ تَصْدِيقِهِ وَاتِّبَاعِهِ وَطَاعَتِهِ، وَمَحَبَّتِهِ وَمُنَاصَحَتِهِ، وَتَوْقِيرِهِ وَبِرِّهِ، وَحُكْمِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالتَّسْلِيمِ وَزِيَارَةِ قَبْرِهِ [صلى الله عليه وسلم].

* * *

الْبَابُ الْأَوَّلُ

فِي فَرْضِ الْإِيمَانِ بِهِ، وَوُجوبِ طَاعَتِهِ وَاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ [ﷺ]

إِذَا تَقَرَّرَ بِمَا قَدَّمْنَاهُ ثُبوتُ نُبُوَّتِهِ وَصِحَّةُ رِسَالَتِهِ، وَجَبَ الْإِيمَانُ بِهِ وَتَصْدِيقُهُ فِيمَا أَتَى بِهِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلنُّورِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلْنَا﴾ [التغابن:٨].

وَقَالَ: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا * لِّتُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الفتح:٨-٩].

وَقَالَ: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ﴾ [الأعراف:١٥٨] الْآيَةَ.

فَالْإِيمَانُ بِالنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ وَاجِبٌ مُتَعَيِّنٌ لَا يَتِمُّ إِيمَانٌ[(١)] إِلَّا بِهِ، وَلَا يَصِحُّ إِسْلَامٌ إِلَّا مَعَهُ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن لَّمْ يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ فَإِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ سَعِيرًا﴾ [الفتح:١٣].

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْخُشَنِيُّ الْفَقِيهُ بِقِرَاءَتِي / عَلَيْهِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو عَلِيٍّ [١٧٢/ أ] الطَّبَرِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَافِرِ الْفَارِسِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا ابْنُ عَمْرُويَهْ [الْجُلُودِيُّ[(٢)]]، [قَالَ:] حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ(٣)، ....

ابن رسلان

القسم الثّاني: فيما يجب على الأنام من حقوقه عليه السلام.

الشمني

القسم الثّاني: فيما يجب.

---

[١] في الأصل، (ج)، (ع)، (ك): (الإيمان).

[٢] من (س)، ومدرجة في (م).

(٣) يعني: الإمام مسلم، رواه في صحيحه (٢١).

[قَالَ:] حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا رَوْحٌ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ [تَعَالَى]**».

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَالْإِيمَانُ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ تَصْدِيقُ نُبُوَّتِهِ وَرِسَالَةِ اللهِ لَهُ؛ وَتَصْدِيقُهُ فِي جَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ وَمَا قَالَهُ؛ وَمُطَابَقَةُ تَصْدِيقِ الْقَلْبِ بِذَلِكَ شَهَادَةَ اللِّسَانِ بِأَنَّهُ رَسُولُ اللهِ، فَإِذَا اجْتَمَعَ التَّصْدِيقُ بِهِ بِالْقَلْبِ وَالنُّطْقُ بِالشَّهَادَةِ بِذَلِكَ بِاللِّسَانِ تَمَّ الْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصْدِيقُ لَهُ، كَمَا وَرَدَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ نَفْسِهِ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ**»(١).

وَقَدْ زَادَهُ وُضُوحًا فِي حَدِيثِ جِبْرِيلَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] إِذْ قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ**». وَذَكَرَ أَرْكَانَ الْإِسْلَامِ؛ ثُمَّ سَأَلَهُ عَنِ الْإِيمَانِ؛ فَقَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ**» الْحَدِيثَ(٢).

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: **(ابْنُ بِسْطَامٍ)**: بكسر الموحّدة وفتحها.

---

(١) رواه البخاري (٢٥).

(٢) رواه مسلم (٨).

فَقَدْ قَرَّرَ أَنَّ الْإِيمَانَ / بِهِ مُحْتَاجٌ إِلَى الْعَقْدِ بِالْجَنَانِ؛ وَالْإِسْلَامَ بِهِ مُضْطَرٌّ إِلَى [١٧٢/ ب] النُّطْقِ بِاللِّسَانِ؛ وَهَذِهِ الْحَالُ الْمَحْمُودَةُ التَّامَّةُ.

وَأَمَّا الْحَالُ[(١)] الْمَذْمُومَةُ، فالشَّهَادَةُ بِاللِّسَانِ دُونَ تَصْدِيقِ الْقَلْبِ؛ وَهَذَا هُوَ النِّفَاقُ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾ [المنافقون:١]، أَيْ: كَاذِبُونَ فِي قَوْلِهِمْ ذَلِكَ عَنِ اعْتِقَادِهِمْ وَتَصْدِيقِهِمْ وَهُمْ لَا يَعْتَقِدُونَهُ؛ فَلَمَّا لَمْ تُصَدِّقْ ذَلِكَ ضَمَائِرُهُمْ لَمْ يَنْفَعْهُمْ أَنْ يَقُولُوا بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ؛ فَخَرَجُوا عَنِ اسْمِ الْإِيمَانِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ حُكْمُهُ؛ إِذْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ، وَلَحِقُوا بِالْكَافِرِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ، وَبَقِيَ عَلَيْهِمْ حُكْمُ الْإِسْلَامِ بِإِظْهَارِ شَهَادَةِ اللِّسَانِ فِي أَحْكَامِ الدُّنْيَا الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَئِمَّةِ وَحُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ أَحْكَامُهُمْ عَلَى الظَّوَاهِرِ بِمَا أَظْهَرُوهُ مِنْ عَلَامَةِ الْإِسْلَامِ؛ إِذْ لَمْ يُجْعَلْ لِلْبَشَرِ سَبِيلٌ إِلَى السَّرَائِرِ، وَلَا أُمِرُوا بِالْبَحْثِ عَنْهَا؛ بَلْ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّحَكُّمِ عَلَيْهَا، وَذَمَّ ذَلِكَ وَقَالَ: «**هَلَّا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ؟**»(٢).

وَالْفَرْقُ[(٣)] بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْعَقْدِ مَا جُعِلَ فِي حَدِيثِ جِبْرِيلَ: الشَّهَادَةُ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَالتَّصْدِيقُ مِنَ الْإِيمَانِ.

وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

[١] في الأصل: (الحالة).

(٢) رواه مسلم (٩٦).

[٣] في الأصل، (ل)، (ج)، (ك): (وللفرق)، وصححها في طرّتي (ف)، (ع).

وَبَقِيَتْ حَالَتَانِ أُخْرَيَانِ بَيْنَ هذَيْنِ:

إِحْدَاهُمَا: أَنْ يُصَدِّقَ بِقَلْبِهِ؛ ثُمَّ يُخْتَرَمَ قَبْلَ اتِّسَاعِ وَقْتٍ لِلشَّهَادَةِ[(١)] بِلِسَانِهِ؛ فَاخْتُلِفَ فِيهِ:

[١٧٣/ أ] فَشَرَطَ بَعْضُهُمْ / مِنْ تَمَامِ الْإِيمَانِ الْقَوْلَ وَالشَّهَادَةَ بِهِ.

وَرَآهُ بَعْضُهُمْ مُؤْمِنًا مُسْتَوجِبًا لِلْجَنَّةِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «**يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ**»(٢).

فَلَمْ يَذْكُرْ سِوَى مَا فِي الْقَلْبِ، وَهَذَا مُؤْمِنٌ بِقَلْبِهِ غَيْرُ عَاصٍ وَلَا مُفَرِّطٍ بِتَرْكِ غَيْرِهِ.

وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي هَذَا الْوَجْهِ.

الثَّانِيَةُ: أَنْ يُصَدِّقَ بِقَلْبِهِ، وَيَطُولَ مَهَلُهُ، وَعَلِمَ مَا يَلْزَمُهُ مِنَ الشَّهَادَةِ، فَلَمْ يَنْطِقْ بِهَا جُمْلَةً، وَلَا اسْتَشْهَدَ فِي عُمْرِهِ وَلَا مَرَّةً؛ فَهَذَا اخْتُلِفَ فِيهِ أَيْضًا:

فَقِيلَ: هُوَ مُؤْمِنٌ لِأَنَّهُ مُصَدِّقٌ، وَالشَّهَادَةُ مِنْ جُمْلَةِ الْأَعْمَالِ؛ فَهُوَ عَاصٍ بِتَرْكِهَا غَيْرُ مُخَلَّدٍ [فِي النَّارِ[(٣)]].

ابن رسلان

(أَخِرَتَانِ): بفتح الهمزة وكسر الخاء.

(مَهْلُهُ): بفتح الميم وسكون الهاء؛ قال الجوهريّ: «الْمَهَلُ» بالتّحريك: التَّؤدَةُ(٤).

(وَعِلْمُ مَا): بكسر العين والرَّفع عطف على **(مَهْلُهُ)**.

الشمني

(ثُمَّ يُخْتَرَمُ) بضمّ أوّله وسكون المعجمة، مبنيّ للمفعول.

قوله: **(مَهَلُهُ)**: «الْمَهَل» بفتح الميم والهاء: التُّؤَدَة(٥).

---

[١] في (ل)، (ج)، (و): (وقت الشّهادة).

(٢) رواه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (٢٩٤٠).

[٣] من (ف)، (و)، (ع)، (هـ)، وصححها في طرّة (م).

(٤) ينظر: الصحاح ١٠٨٢.

(٥) ينظر: المُنَجَّد في اللغة ١٥٤، الصحاح ١٨٢٢.

وَقِيلَ: لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ حَتَّى يُقَارِنَ عَقْدُهُ شَهَادَةَ اللِّسَانِ؛ إِذِ الشَّهَادَةُ إِنْشَاءُ عَقْدٍ وَالْتِزَامُ إِيمَانٍ؛ وَهِيَ مُرْتَبِطَةٌ مَعَ الْعَقْدِ، وَلَا يَتِمُّ التَّصْدِيقُ مَعَ الْمُهْلَةِ إِلَّا بِهَا.

وَهَذِهِ نُبَذٌ[(١)] تُفْضِي إِلَى مُتَّسَعٍ مِنَ الْكَلَامِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَأَبْوَابِهِمَا، وَفِي الزِّيَادَةِ فِيهِمَا وَالنُّقْصَانِ، وَهَلِ التَّجَزِّي مُمْتَنِعٌ عَلَى مُجَرَّدِ التَّصْدِيقِ لَا يَصِحُّ فِيهِ جُمْلَةً، وَإِنَّمَا يَرْجِعُ إِلَى مَا زَادَ عَلَيْهِ مِنْ عَمَلٍ؟ أَوْ قَدْ يَعْرِضُ[(٢)] فِيهِ لِاخْتِلَافِ صِفَاتِهِ وَتَبَايُنِ حَالَاتِهِ مِنْ قُوَّةِ يَقِينٍ، وَتَصْمِيمِ اعْتِقَادٍ، وَوُضُوحِ مَعْرِفَةٍ، وَدَوَامِ حَالَةٍ، وَحُضُورِ قَلْبٍ؟

وَفِي بَسْطِ هَذَا خُرُوجٌ عَنْ غَرَضِ التَّأْلِيفِ؛ وَفِيمَا ذَكَرْنَا غُنْيَةٌ فِيمَا قَصَدْنَا إِنْ شَاءَ اللهُ [تَعَالَى].

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (مَعَ الْـمُهْلَةِ): بضمّ الميم وإسكان الهاء، هي الاسم مِن أمهله: إذا أَنْظره(٣).

قوله: (وَهَذَا نَبْذٌ): بفتح النّون وسكون الموحّدة بعدها ذال معجمة، أي: شيء يسير؛ وفي بعض النّسخ: «وَهَذِهِ نُبَذٌ» بضمّ النّون وفتح الموحّدة، جمع «نُبْذَةٌ» وهي القطعة.

قوله: (أَوْ قَدْ يُعْرَضُ فِيهِ): في الصحاح: عَرَضَ له أمر كذا يَعرِضُ، أي: ظَهَرَ، وَعَرَضَ العودَ على الإناء، والسّيف على فخذه، يَعْرِضُهُ ويَعْرُضُهُ أيضًا، فهذه وحدها بالضّمّ، وعرَضت له الغولُ، وعرِضت أيضًا بالكسر، يقال: مرَّ بي فلان فما عَرَضْتُ له، ومَا عَرِضْتُ له، ولا تعرِض له، ولا تعرَض له، لغتان جيّدتان(٤).

---

[١] في الأصل، (م): (وهذا نبذ)، وفي (ع)، (ك): (وهذه نبذة).

[٢] في حاشية (ف): (قال الحافظ المزّي متّع الله ببقائه: يُقال من اللّازم: عَرَض الشّيءُ يعرِضُ بكسر الرّاء، ومن المتعدّي: عَرَضَ الكتابَ والجيشَ يَعرِضُهما بكسر الرّاء أيضًا، ومن المتعدّي: عرَضَ العودَ يَعرُضُه بضمّ الرّاء، ومنه الحديث في تخمير الآنية: «وَلَوْ أَنْ تَعْرِضوا عليه عودًا»).

(٣) ينظر: الصحاح ١٨٢٢.

(٤) ينظر: الصحاح ١٠٨٣.

فَصْلٌ
[فِي وُجُوبِ طَاعَتِهِ ﷺ]

[١٧٣/ ب] وَأَمَّا وُجُوبُ طَاعَتِهِ [ﷺ]: فَإِذَا وَجَبَ الْإِيمَان بِهِ / وَتَصْدِيقُهُ فِيمَا جَاءَ بِهِ، وَجَبَتْ طَاعَتُهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مِمَّا أَتَى بِهِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [الأنفال:٢٠].

وَقَالَ: ﴿قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [النور:٥٤].

وَ[قَالَ:]: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾ [آل عمران:١٣٢].

وَقَالَ: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْ﴾ [النور:٥٤].

وَقَالَ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء:٨٠].

وَقَالَ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر:٧].

وَقَالَ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ [النساء:٦٩] الْآيَةَ.

وَقَالَ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾ [النساء:٦٤].

فَجَعَلَ تَعَالَى طَاعَةَ رَسُولِهِ طَاعَتَهُ، وَقَرَنَ طَاعَتَهُ بِطَاعَتِهِ، وَوَعَدَ عَلَى ذَلِكَ بِجَزِيلِ الثَّوَابِ، وَأَوْعَدَ عَلَى مُخَالَفَتِهِ بِسُوءِ الْعِقَابِ، وَأَوْجَبَ امْتِثَالَ أَمْرِهِ وَاجْتِنَابَ نَهْيِهِ[(١)][١].

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: وأمّا وجوب طاعته.

---

[١] في حاشية (ف): (قال شيخنا الحافظ المزّيّ: طاعة الرّسول ﷺ هي طاعته فيما أمر وتصديقه فيما أخبر).

قَالَ الْمُفَسِّرُونَ وَالْأَئِمَّةُ: «طَاعَةُ الرَّسُولِ فِي الْتِزَامِ سُنَّتِهِ، وَالتَّسْلِيمِ لِمَا جَاءَ بِهِ»، وَقَالُوا: «مَا أَرْسَلَ اللهُ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا فَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى مَنْ أَرْسَلَهُ إِلَيْهِ»(١).

وَقَالُوا: مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فِي سَنَّتِهِ، يُطِعْ اللهَ فِي فَرَائِضِهِ(٢).

وَسُئِلَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر:٧](٣).

وَقَالَ السَّمَرْقَنْدِيُّ: يُقَالُ: أَطِيعُوا اللهَ فِي فَرَائِضِهِ وَالرَّسُولَ فِي سُنَّتِهِ. وَقِيلَ: أَطِيعُوا اللهَ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ وَالرَّسُولَ فِيمَا بَلَّغَكُمْ(٤).

وَيُقَالُ: أَطِيعُوا اللهَ بِالشَّهَادَةِ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَالنَّبِيَّ بِالشَّهَادَةِ لَهُ بِالنُّبُوَّةِ[(٥)].

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ عَتَّابٍ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ / عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلَفٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، .... [١٧٤/ أ]

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) ينظر: تفسير الطبري ٧/ ١٩٨.

(٢) قاله الإمام التستريّ في تفسيره ١٨، ولفظه: مَن يطع الرّسول ﷺ في سنّته، فقد أطاع الله في فرائضه.
وحكاه عنه السّلميّ في تفسيره ١/ ١٥٤.

(٣) في الإبانة الكبرى ١/ ٢١٨: سئل سهل التُّسْتَريُّ عن شرائع الإسلام، فقال: وَقَالَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ وَأَكْثَرُوا، وَلَكِنْ نَجْمَعُهُ كُلَّهُ بِكَلِمَتَيْنِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر:٧]، ثُمَّ نَجْمَعُهُ كُلَّهُ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء:٨٠]، فَمَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فِي سُنَّتِهِ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ فِي فَرِيضَتِهِ.

(٤) ينظر: بحر العلوم ١/ ٢٤٦، ٣/ ٣٠٦.

[٥] في (ل)، وطرّتي (و)، (م): (بالرّسالة).

[قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[(١)]، [قَالَ:] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، [قَالَ:] أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، [قَالَ:] أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»(٢).

فَطَاعَةُ الرَّسُولِ مِنْ طاعةِ اللهِ؛ إِذِ اللهُ أَمَرَ بِطَاعَتِهِ؛ فَطَاعَتُهُ امْتِثَالٌ لِمَا أَمَرَ اللهُ بِهِ وَطَاعَةٌ لَهُ.

وَقَدْ حَكَى اللهُ [تَعَالَى] عَنِ الْكُفَّارِ فِي دَرَكَاتِ جَهَنَّمَ: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠﴾ [الأحزاب:٦٦] فَتَمَنَّوْا طَاعَتَهُ حَيْثُ لَا يَنْفَعُهُمُ التَّمَنِّي.

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»(٣).

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى». قَالُوا: [يَا رَسُولَ اللهِ[(٤)]] وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى»(٥).

ابن رسلان ____________________

....

الشمني ____________________

....

---

[١] في حاشية (ف): (قال شيخنا الحافظ جمال الدّين المزّيّ رضي الله عنه: «عبدان» لقب له، واسمه عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي روّاد، انفرد البخاريّ بالسّماع منه، يروي عن عبد الله بن المبارك المروزيّ).

(٢) رواه البخاري (٧١٣٧)، ومسلم (١٨٣٥).

(٣) رواه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧) عن أبي هريرة.

[٤] من (ل)، وصححها في طرّة (و).

(٥) رواه البخاري (٧٢٨٠).

وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ الصَّحِيحِ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ: يَا قَوْمِ، إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنَيَّ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ، فَالنَّجَاءَ؛ فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَأَدْلَجُوا فَانْطَلَقُوا عَلَى مَهَلِهِمْ فَنَجَوْا، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاحَهُمْ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي وَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ»[١].

ابن رسلان

(فَأَدْلَجُوا): بسكون الدّال؛ قطعوا اللّيل كلِّه سيرًا؛ ويقال: ادَّلَج ـ بتشديد الدّال ـ: سار مِن آخره[٢].

(اجْتَاحَهُمْ): بالجيم ثمّ الحاء: أهلكهم بالجائحة[٣].

الشمني

قوله: (وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ): هذا مَثل ضَرَبه ﷺ مبالغة في صدق النّذارة، لأنّ النّذير إذا كان عريانًا كان أبين، وقيل: كان النَّذير يُجرّد ثيابه ويلوح بها ليُجتمع إليه.

قوله: (فَالنَّجَاءَ): بالمدّ.

قوله: (فَأَدْلَجُوا): في «القاموس»: «الدُّلجة» بالضّمّ والفتح: السّير مِن أوّل اللّيل، وقد أَدْلَجُوا، فإنْ ساروا من آخره: فادَّلَجُوا، بالتّشديد[٤].

قوله: (عَلَى مَهَلِهِمْ): بفتح الميم والهاء، أي: تَؤُدتهم.

قوله: (وَاجْتَاحَهُمْ): بالجيم في أوّله والحاء المهملة في آخره، أي: استأصلهم.

---

(١) رواه البخاري (٧٢٨٣)، (٦٤٨٢)، ومسلم (٢٢٨٣) عن أبي موسى.
(٢) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح ١٢/ ٢٠٤.
(٣) ينظر: الصحاح ٣٦٠.
(٤) ينظر: القاموس المحيط ١٨٩.

[١٧٤/ ب] وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ فِي مَثَلِهِ: «كَمَثَلِ مَنْ بَنَى دَارًا، وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُبَةً / ، وَبَعَثَ دَاعِيًا؛ فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ الْمَأْدُبَةِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَأْدُبَةِ؛ فَالدَّارُ: الْجَنَّةُ، وَالدَّاعِي: مُحَمَّدٌ [ﷺ]، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا فَقَدْ عَصَى اللهَ؛ وَمُحَمَّدٌ [ﷺ] فَرْقٌ بَيْنَ النَّاسِ»(١).

[مَعْنَى قَوْلِهِ: «بَيْنَ النَّاسِ»، أَيْ: فَارِقٌ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ فَهُوَ كَافِرٌ[(٢)]].

ابن رسلان

(فَرْقٌ): بفتح الفاء وإسكان الرّاء؛ أي: فارق بين النّاس؛ أي: بين المؤمنين والكافرين، فمَن آمن به فهو مؤمن، ومَن كذّبه به فهو كافر.

الشمني

قوله: (مَأْدُبَةً): بضمّ الدّال المهملة وفتحها؛ في القاموس: هي طعام صنع لدعوى أو عرس(٣).

[٦٩/ ب] قوله: (فَرْقٌ بَيْنَ النَّاسِ) : بإسكان / الرّاء، أي: يفرق بين المؤمنين والكافرين، بالإيمان من المؤمنين، وعدمه من الكافرين.

❊ ❊ ❊

(١) رواه البخاري (٧٢٨١) عن سيّدنا جابر بن عبد الله.
[٢] في حاشية (ف): (حاشية في أصل ابن جُبير بخطّه).
(٣) ينظر: القاموس المحيط ٥٨.

فَصْلٌ

[فِي وُجُوبِ اتِّبَاعِهِ وَامْتِثَالِ سُنَّتِهِ وَالِاقْتِدَاءِ بِهَدْيِهِ ﷺ]

وَأَمَّا وُجُوبُ اتِّبَاعِهِ وَامْتِثَالِ سُنَّتِهِ وَالِاقْتِدَاءِ بِهَدْيِهِ؛ فَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران:٣١].

وَقَالَ [سُبْحَانَهُ]: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف:١٥٨].

وَقَالَ [تعَالَى]: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَسْلِيمًا﴾ [النساء:٦٥].

أَيْ: يَنْقَادُونَ لِحُكْمِك. يُقَالُ: سَلَّمَ، وَاسْتَسْلَمَ، وَأَسْلَمَ: إِذَا انْقَادَ.

وَقَالَ [ﷻ]: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ﴾ [الأحزاب:٢١] الْآيَةَ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ التِّرْمِذِيُّ: الْإِسْوَةُ فِي الرَّسُولِ الِاقْتِدَاءُ بِهِ، وَالِاتِّبَاعُ لِسُنَّتِهِ، وَتَرْكُ مُخَالَفَتِهِ فِي قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ(١).

ابن رسلان

(سَلَّمَ): بفتح السّين وتشديد اللّام.

الشمني

فصل: وأمّا وجوب اتّباعه. قوله: (بِهَدْيِهِ): بفتح الهاء وسكون الدّال، أي: بطريقه ومذهبه.

---

(١) حكاه السّلميّ في تفسيره ٢/ ١٤٢.

وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ بِمَعْنَاهُ.

وَقِيلَ: هُوَ عِتَابٌ لِلْمُتَخَلِّفِينَ عَنْهُ(١).

وَقَالَ سَهْلٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة:٧]. قَالَ: بِمُتَابَعَةِ السُّنَّةِ(٢).

فَأَمَرَهُمْ تَعَالَى بِذَلِكَ، وَوَعَدَهُمُ الِاهْتِدَاءَ بِاتِّبَاعِهِ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ؛ لِيُزَكِّيَهُمْ وَيُعَلِّمَهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ، وَيَهْدِيَهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ؛ [١٧٥/ أ] وَوَعَدَهُمْ / مَحَبَّتَهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى، وَمَغْفِرَتَهُ إِذَا اتَّبَعُوهُ وَآثَرُوهُ عَلَى أَهْوَائِهِمْ وَمَا تَجْنَحُ إِلَيْهِ نُفُوسُهُمْ، وَأَنَّ صِحَّةَ إِيمَانِهِمْ بِانْقِيَادِهِمْ لَهُ، وَرِضَاهُمْ بِحُكْمِهِ، وَتَرْكِ الِاعْتِرَاضِ عَلَيْهِ.

وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ أَقْوَامًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَا نَحِبُّ اللهَ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران:٣١] الْآيَةَ(٣).

وَرُوِيَ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ وَغَيْرِهِ، وَأَنَّهُمْ قَالُوا: نَحْنُ أَبْنَاءُ اللهِ وَأَحِبَّاؤُهُ وَنَحْنُ أَشَدُّ حُبًّا لِلهِ، فَأَنْزَلَ اللهُ [تَعَالَى] الْآيَةَ(٤).

وَقَالَ الزَّجَّاجُ: مَعْنَاهُ ﴿إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ﴾ إِنْ تَقْصِدُوا طَاعَتَهُ فَافْعَلُوا مَا ....

ابن رسلان

(تَقْصِدُوا طَاعَتَهُ): بكسر الصّاد.

الشمني

....

(١) ينظر: تفسير الطّبريّ ٦/ ٥١، تفسير ابن المنذر ٩١٦، تفسير ابن أبي حاتم ٣/ ٧٦١.

(٢) حكاه السّلميّ في تفسيره ١/ ٤٤.

(٣) ينظر: تفسير الطبري ٥/ ٣٢٥، تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٠٢).

(٤) ينظر: بحر العلوم ١/ ٢٠٦.

أَمَرَكُمْ بِهِ؛ إِذْ مَحَبَّةُ الْعَبْدِ لِلهِ وَالرَّسُولِ طَاعَتُهُ لَهُمَا، وَرِضَاهُ بِمَا أَمَرَا؛ وَمَحَبَّةُ اللهِ لَهُمْ عَفْوُهُ عَنْهُمْ، وَإِنْعَامُهُ عَلَيْهِمْ بِرَحْمَتِهِ(١).

وَيُقَالُ: الْحُبُّ مِنَ اللهِ عِصْمَةٌ وَتَوْفِيقٌ، وَمِنَ الْعِبَادِ طَاعَةٌ، كَمَا قَالَ الْقَائِلُ(٢):

تَعْصِي الْإِلَهَ وَأَنْتَ تُظْهِرُ حُبَّهُ ... هَذَا، لَعَمْرِي، فِي الْقِيَاسِ بَدِيعُ
لَو كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لَأَطَعْتَهُ، ... إِنَّ الْمُحِبَّ، لِمَنْ يُحِبُّ، مُطِيعُ(٣)

وَيُقَالُ: مَحَبَّةُ الْعَبْدِ لِلهِ تَعْظِيمُهُ لَهُ، وَهَيْبَتُهُ مِنْهُ؛ وَمَحَبَّةُ اللهِ [تَعَالَى] لَهُ رَحْمَتُهُ لَهُ، وَإِرَادَتُهُ الْجَمِيلَ لَهُ، وَتَكُونُ بِمَعْنَى مَدْحِهِ وَثَنَائِهِ عَلَيْهِ.

قَالَ الْقُشَيْرِيُّ: فَإِذَا كَانَ بِمَعْنَى الرَّحْمَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالْمَدْحِ كَانَ مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ(٤).

وَسَيَأْتِي بَعْدُ فِي ذِكْرِ مَحَبَّةِ الْعَبْدِ غَيْرُ هَذَا بِحَوْلِ اللهِ تَعَالَى / . [١٧٥/ ب]

ابن رسلان

....

الشمني

....

(١) ينظر: معاني القرآن ٣٩٧، بحر العلوم ١/ ٢٠٦.

(٢) قاله أبو الليث في بحر العلوم ١/ ٢٠٦.

(٣) رواه البيهقيّ في الشّعب (٢/ ٤٤)، وابن عساكر في تاريخه (١٣/ ٣٧٩) عن الحسن بن محمد ابن الحنفية. ورواه البيهقي في الشّعب (٤٩٢)، وابن عساكر في تاريخه (٣٢/ ٤٦٩) عن إسماعيل بن القاسم أبي العتاهية. ورواه الثعلبي في تفسيره (٣/ ٥١) بسنده عن الإمام ابن المبارك. والأبيات من بحر الكامل. وهما في «ديوان الإمام الشافعي» المطبوع.

(٤) قال الإمام القشيريّ: ومحبّة الحقّ للعبد إرادته إحسانه إليه ولطفه به، وهي إرادة فضل مخصوص، وتكون بمعنى ثنائه سبحانه عليه ومدحه له، وتكون بمعنى فضله المخصوص معه، فعلى هذا تكون من صفات فعله. ينظر: لطائف الإشارات ٢٣٥.

حَدَّثنا أَبُو إِسْحاق إِبْرَاهِيمُ بْنُ جعْفَرٍ الْفَقِيهُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْأَصْبَغ عِيسَى ابْنُ سَهْلٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ يُونُسُ بْنُ مُغِيثٍ الْفَقِيهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، قَالَا: حَدَّثَنا حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ الْجُهَنِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْآجُرِّيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْجَوْزِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ[(١)]، وَحُجْرٍ الْكَلَاعِيِّ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ فِي حَدِيثِهِ فِي مَوْعِظَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي؛ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ؛** ....

ابن رسلان

(وَحُجْرٍ): بضمّ الجيم وسكون[(٢)] الحاء.

(الْكَلَاعِيِّ): قال الجوهريّ: و«ذو الكَلاع» بفتح الكاف: اسم مَلِك مِن مُلوك اليمن(٣).

الشمني

قوله: **(الْجَوْزِيُّ)**: بالجيم المفتوحة والزّاي المكسورة، إبراهيم بن موسى، كذا ذكره ابن ماكولا وغيره(٤). قوله: **(عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ)**: كذا في بعض النّسخ، وصوابه: (السُّلَمِيّ) بضمّ السّين المهملة وفتح اللّام، كما في سنن أبي داود وجامع التّرمذيّ وأطراف المزّيّ وكتب الأسماء. قوله: **(بِالنَّوَاجِذِ)**: بالذّال المعجمة، قال النَّوويّ: هي الأنياب، وقيل: الأضراس(٥)، وفي النِّهاية: أنّ النَّواجذ مشتهرة بأواخر الأسنان(٦)، وفي الصحاح: «النَّاجذ»: آخر الأضراس، .....

---

[١] كذا في (ف)، (هـ)، وهو المثبت في مصدره وغيره من دواوين الحديث الشريف.

[٢] في الأصل: (كسر)، وفي طرر النسخ: (صوابه حُجْر؛ بضمّ الحاء وسكون الجيم).

(٣) ينظر: الصحاح ١٢٧٧.

(٤) ينظر: الإكمال في رفع الارتياب ١/ ٥٨٩.

(٥) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات ٤/ ١٦٠.

(٦) ينظر: النهاية ٥/ ١٢٠.

وإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ؛ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»[١].

زَادَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ بِمَعنَاهُ: «**وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ**»[٢].

وَفِي حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مَتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ،** ....

ابن رسلان

(**لَا أُلْفِيَنَّ**): بضمّ الهمزة وكسر الفاء، مضارع «أَلْفَى» بمعنى: وجد.

الشمني

وللإنسان أربعة نواجذ في أقصى الأسنان بعد الأَرْحاء، ويسمّى ضرس الحُلُم؛ لأنّه نبت بعد البلوغ وكمال العقل[٣].

قوله: (**وَفِي حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ**): هو مَوْلَى رسول الله ﷺ، قيل: اسمه إبراهيم، وقيل: ثابت، وقيل: هُرمز[٤].

قوله: (**لَا أُلْفِيَنَّ**): بضم الهمزة وكسر الفاء وفتح المثنّاة التّحتيّة وتشديد النّون، أي: لا أجدنّ.

قوله: (**عَلَى أَرِيكَتِهِ**): «الأريكة»: السّرير في الحَجَلة مِن دونه سِتر، ولا يسمّى السَّرير منفردًا «أريكة»، وقيل: هو كلّ ما اتكئ عليه مِن سرير، أو فراش، أو مِنَصَّة؛ قاله ابن الأثير[٥]. وفي الصحاح: «الأريكة»: سرير مزيَّنٌ في قبَّة أو بيت، وإذا لم يكن فيه سرير فهو حَجَلة، والجمع الأرائك[٦].

---

(١) رواه الآجرّيّ في الأربعين (٨)، والشّريعة (٨٦). ورواه أبو داود (٤٦٠٧)، والتّرمذيّ وصحّحه (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٣).

(٢) رواه النسائي (١٥٧٨)، وفي الكبرى (١٧٩٩)، (٥٨٦١).

(٣) ينظر: الصحاح ٥٧١.

(٤) قال ابن سعد (٣٥٨): واسمه أسلم. وقال البغوي في معجمه (٣٦): قيل: إبراهيم، وقيل: بريه، وقيل: أسلم. وقال ابن عبد البر في الاستيعاب ٢٩٤٨: اختلف في اسمه، فقيل: إبراهيم، وقيل أسلم. وقيل هرمز. وقيل: ثابت

(٥) ينظر: النهاية ١/ ٤٠.

(٦) ينظر: الصحاح ١٥٧٢.

فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ»(١).

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ: صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا تَرَخَّصَ فِيهِ فَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَحَمِدَ اللهَ ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ قَوْمٍ[(٢)] يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ؟! فَوَاللهِ، إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً»(٣).

وَرُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «الْقُرْآنُ صَعْبٌ مُسْتَصْعَبٌ عَلَى مَنْ كَرِهَهُ، وَهُوَ الْحَكَمُ؛ فَمَنِ اسْتَمْسَكَ بِحَدِيثِي وَفَهِمَهُ وَحَفِظَهُ / جَاءَ مَعَ الْقُرْآنِ، وَمَنْ تَهَاوَنَ [١٧٦/ أ] بِالْقُرْآنِ وَحَدِيثِي خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ؛ أُمِرَتْ أُمَّتِي أَنْ يَأْخُذُوا بِقَوْلِي، وَيُطِيعُوا أَمْرِي، وَيَتَّبِعُوا سُنَّتِي؛ فَمَنْ رَضِيَ بِقَوْلِي فَقَدْ رَضِيَ بِالْقُرْآنِ»(٤).

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧] الْآيَةَ.

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنِ اقْتَدَى بِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»(٥).

ابن رسلان

(مُسْتَصْعِبٌ): بكسر العين.

(هَوَ الْحَكَمُ): بفتح الحاء والكاف.

(جَاءَ مَعَ الْقُرْآنِ): ومدّ الهمزة مِن «المجيء»، أي: يوم القيامة يجيء مع القرآن يُحاجج عنه.

الشمني

قوله: (مُسْتَصْعِبٌ): بكسر العين، من «استصعب الأمر»، بمعنى صَعُب.

قوله: (وَهُوَ الْحَكَمُ): بفتح الحاء والكاف.

---

(١) رواه أبو داود (٤٦٠٥)، والتّرمذيّ (٢٦٦٣)، وابن ماجه (١٣).

[٢] في (س): (أقوام)، وفي طرة الأصل: (رجال).

(٣) رواه البخاري (٥١٠١)، ومسلم (٢٣٥٦).

(٤) تقدّم ذكره، وضعّفه الذّهبيّ في الميزان (٦٥٤٦).

(٥) رواه أحمد (٢٣٤٧٤)، قال الهيثميّ (٥١٦٥): ورجاله رجال الصحيح.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُها»(١).

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ فَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ فَضْلٌ: آيَةٌ مُحكَمَةٌ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ»(٢).

وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ: قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ....

ابن رسلان

(خَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ): بفتح الهاء فيهما وإسكان الدّال فيهما؛ هو الطّريقة والسَّمت؛ ورُوي بضمّ الهاء وفتح الدّال، وهو ضدّ الضَّلال.

(سُنَّةٌ قَائِمَةٌ): أي: بالله؛ مِن سنن النّبيّ ﷺ.

(فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ): مستنبطة بعَدْلِ مَأخذٍ.

الشمني

قوله: (وَخَيْرُ الْهَدْيِ): بفتح الهاء وسكون الدَّال، بمعنى السَّمْت والطَّريقة، أو بضمّ الهاء وفتح الدَّال / ، ضدّ الضَّلال. [٧٠/ أ]

قوله: (أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ): قال ابن الأثير: أراد العدل في القسمة، أي: مُعَدَّلَة على السّهام المذكور في الكتاب والسُّنّة من غير جَوْر، ويحتمل أن يريد أنّها مستنبطة مِن الكتاب والسُّنَّة فتكون هذه الفريضة تُعْدَلُ بما أُخِذَ عنهما؛ انتهى(٣).

قوله: (وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ): هو البصريّ(٤).

---

(١) لم يخرّجه الجلال السّيوطي في المناهل، وقال الدّلجيّ في شرحه: لا أدري من رواه.
قلت: رواه الآجرّيّ في الشّريعة (٨٥)، وابن بطّة في الإبانة (١٧١)، وأبو عمرو الدّانيّ في الرّسالة الوافية (١٩٧).

(٢) رواه أبو داود (٢٥٥٨)، وابن ماجه (٥٤)، والدارقطني في سننه (٤٠٦٠)، والحاكم وضعفه الذهبي (٧٤٩٤).

(٣) ينظر: النهاية ٣/ ١٩١.

(٤) من أئمّة التّابعين، ولد لسنتين بقيتا من خلافة سيدنا عمر، وكان أبيه سبي فاشترته السّيّدة الرّبيع بنت النَّضر عمَّة سيّدنا أنس، واسم أبيه يسار، وكانت أمّه مولاة للسّيّدة أمّ سلمة، مات ليلة الجمعة في رجب سنة ١١٠هـ. ينظر: الطبقات الكبرى ٧/ ١١٤.

«عَمَلٌ قَلِيلٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ عَمَلٍ كَثِيرٍ فِي بِدْعَةٍ»(١).

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ اللهَ يُدْخِلُ الْعَبْدَ الْجَنَّةَ بِالسُّنَّةِ تَمَسَّكَ بِهَا»(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرُ مِائَةِ شَهِيدٍ»(٣).

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقُوا عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ أُمَّتِي تَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً». قَالُوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الَّذِي أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي»(٤).

ابن رسلان ________________

....

الشمني ________________

....

---

(١) رواه عن الحسن مرسلًا: معمر في جامعه (٢٠٥٦٨)، والقضاعي في مسنده (١٢٧٠)، والمروزي في السنة (٨٨)، والبيهقي في الشعب (٩٠٧٨)، والسمرقندي في التنبيه (٩٠٠). وخلاصة القول فيه: أنّه روي مرفوعًا عن سيدنا ابن مسعود وأبي هريرة، ولا يصحّ مرفوعًا، بل هو من قول سيّدنا ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) كتبه الإمام أحمد إلى مسدّد بن مسرهد، كما في طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١/ ٣٤٢، وابن الجوزي في مناقب الإمام أحمد ٢٢٥.

(٣) رواه ابن بطة في الإبانة عن شريح، عن يحيى، رفعه (٢١٢)، وعن سيّدنا عليّ (١٤٥). ورواه ابن بشران في أماليه (٥٠١)، (٧٠٠)، وعنه البيهقيّ في الزّهد (٢٠٧) عن سيّدنا ابن عبَّاس، وضعّفه الذّهبيّ في الميزان ١/ ٥١٩.
ورواه الطّبرانيّ في الأوسط (٥٤١٤)، عن أبي هريرة، قال ﷺ: «المتمسك بسنّتي عند فساد أمّتي له أجر شهيد». وقال الهيثميّ (١٤٧٠): وفيه محمّد بن صالح العدويّ، ولم أر مَن ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

(٤) رواه التّرمذيّ وقال: غريب (٢٦٤١)، والآجرّيّ في الشريعة (٢٣).

وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحْيَانِي، وَمَنْ أَحْيَانِي / كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ»(١). [١٧٦/ ب]

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ: «مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي، فَإِنَّ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ مَنْ عَمِلَ بِهَا، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا؛ وَمَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةَ ضَلَالَةٍ لَا تُرْضِي اللهَ وَرَسُولَهُ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِ النَّاسِ شَيْئًا»(٢).

ابن رسلان

....

الشمني

....

❋ ❋ ❋

---

(١) روى التّرمذيّ وقال: حسن غريب (٢٦٧٨) عن سيّدنا أنس: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا بُنَيَّ، إِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُصْبِحَ وَتُمْسِي لَيْسَ فِي قَلْبِكَ غِشٌّ لِأَحَدٍ فَافْعَلْ» ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا بُنَيَّ وَذَلِكَ مِنْ سُنَّتِي، وَمَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَحَبَّنِي كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ». ورواه مطولًا الطبراني في الأوسط (٥٩٩١)، (٩٤٣٩)، والصغير (٨٥٦)؛ وذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة ٢/ ٣١٨ بلفظ: «وَمَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحْيَانِي وَمَنْ أَحْيَانِي كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ».

(٢) رواه التّرمذيّ وحسنه (٢٦٧٧)، وابن ماجه (٢٠٩)، (٢١٠)، عن سيّدنا عمرو بن عوف الْمُزنِيّ.

فَصْلٌ
[فِيمَا وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ مِنِ اتِّبَاعِ سُنَّتِهِ وَالِاقْتِدَاءِ بِهَدْيِهِ وَسِيرَتِهِ]

وَأَمَّا مَا وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ مِنِ اتِّبَاعِ سُنَّتِهِ وَالِاقْتِدَاءِ بِهَدْيِهِ وَسِيرَتِهِ: فَحَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو عِمْرَانَ مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي تَلِيدٍ الْفَقِيهُ سَمَاعًا عَلَيْهِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْحَافِظُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ نَصْرٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ، وَوَهْبُ بْنُ مَسَرَّةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَصَلَاةَ الْحَضَرِ فِي الْقُرْآنِ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ؛ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّ اللهَ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَاهُ يَفْعَلُ(١).

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: سَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَوُلَاةُ الْأَمْرِ بَعْدَهُ سُنَنًا؛ الْأَخْذُ بِهَا ....

ابن رسلان

(ابْنِ أَبِي تَلِيدٍ): بفتح التّاء وكسر اللّام. (ابْنُ مَسَرَّةَ): بفتح الميم والسّين والرّاء المشدّدة.

(وُوُلَاةُ الْأَمْرِ): بضمّ الواو، جمع «والي». (الْأَخْذُ بِهَا): بفتح الهمزة وإسكان الخاء المعجمة؛ مصدر «أَخَذَ».

الشمني

فصل: وأمّا ما ورد عن السّلف. قوله: (خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ): بفتح الهمزة وكسر السّين المهملة(٢).

---

(١) الموطأ (٤٨٥)، ورواه النّسائي (١٤٣٤)، وابن ماجه (١٠٦٦)، وابن خزيمة (٩٤٦)، وابن حبّان (١٤٥١)، (٢٧٣٥)، والحاكم (٩٤٦).

(٢) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٥٧٠.

تَصْدِيقٌ لِكِتَابِ اللهِ وَاسْتِعْمَالٌ لِطَاعَةِ اللهِ وَقُوَّةٌ عَلَى دِينِ اللهِ، لَيْسَ لِأَحَدٍ تَغْيِيرُهَا وَلَا تَبْدِيلُهَا وَلَا النَّظَرُ فِي رَأْيِ مَنْ خَالَفَهَا، مَنِ اقْتَدَى بِهَا مُهْتَدٍ، وَمَنِ انْتَصَرَ بِهَا فَهُوَ مَنْصُورٌ، وَمَنْ خَالَفَهَا وَاتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَّاهُ اللهُ مَا تَوَلَّى، وَأَصْلَاهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا(١).

وَقَالَ الْحَسَنُ بنُ أَبِي الْحَسَنِ: عَمَلٌ / قَلِيلٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ عَمَلٍ كَثِيرٍ فِي بِدْعَةٍ(٢). [١٧٧/ أ]

وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: بَلَغَنَا عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا: الِاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ(٣).

وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه بِتَعَلُّمِ السُّنَّةِ وَالْفَرَائِضِ وَاللَّحْنِ ـ أَيِ: اللُّغَةِ ـ؛ وَقَالَ: إِنَّ نَاسًا يُجَادِلُونَكُمْ ـ يَعْنِي بِالْقُرْآنِ ـ فَخُذُوهُمْ بِالسُّنَنِ؛ فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللهِ(٤).

ابن رسلان

(وَلَّاهُ اللهُ): بفتح الواو.

(واللَّحْنِ): بإسكان الحاء.

الشمني

قوله: **(وَاللَّحْنِ)**: بإسكان الحاء المهملة.

(١) رواه ابن الإمام أحمد في السنة (٧٦٦)، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (١٣٤)، والفسوي في المعرفة والتاريخ ٣/ ٣٨٦. ورواه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (٥) من قول الإمام مالك.

(٢) ينظر: جامع بيان العلم (٢٣٦٧).

(٣) رواه الدارمي (٩٧).

(٤) رواه الدارمي (١٢١).

وَفِي خَبَرِهِ حِينَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ فَقَالَ: أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ(١).

وَعَنْ عَلِيٍّ حِينَ قَرَنَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: تَرَى أَنِّي أَنْهَى النَّاسَ عَنْهُ وَتَفْعَلُهُ؟ قَالَ: لَمْ أَكُنْ أَدَعُ سُنَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ(٢).

وَعَنْهُ: أَلَّا إِنِّي لَسْتُ بِنَبِيٍّ وَلَا يُوحَى إِلَيَّ، وَلَكِنِّي أَعْمَلُ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا اسْتَطَعْتُ(٣).

وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقُولُ: الْقَصْدُ فِي السُّنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الِاجْتِهَادِ فِي الْبِدْعَةِ(٤).

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: صَلَاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ؛ مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ كَفَرَ(٥).

وَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: عَلَيْكُمْ بِالسَّبِيلِ وَالسُّنَّةِ؛ فَإِنَّهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ عَبْدٍ عَلَى السَّبِيلِ وَالسُّنَّةِ ذَكَرَ اللهَ فِي نَفْسِهِ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِ فَيُعَذِّبُهُ اللهُ أَبَدًا، وَمَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ عَبْدٍ عَلَى السَّبِيلِ وَالسُّنَّةِ ذَكَرَ اللهَ فِي نَفْسِهِ فَاقْشَعَرَّ جِلْدُهُ مِنْ ......

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (بِذِي الْحُلَيْفَةِ): ماء من مياه بني جُشم على ستّة أميال، وقيل: سبعة من المدينة.

قوله: (وَعَنْ عَلِيٍّ حِينَ قَرَنَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ): كذا في بعض النّسخ، والصّواب: «فقال له عثمان».

قوله: (الْقَصْدُ فِي السُّنَّةِ): أي: الوسط بين الطّرفين الإفراط والتّفريط.

قوله: (مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ كَفَرَ): أي: من خالفها مستحلًّا مخالفتها، أو المراد بالكفر كفر النِّعمة.

---

(١) رواه مسلم (٦٩٢).

(٢) رواه أحمد (١١٣٩).

(٣) رواه أحمد (١٣٧٧)، والحاكم وضعّفه الذّهبيّ (٤٦٢٢).

(٤) رواه الدّارميّ (٢٢٣)، وصحّحه الحاكم (٣٥٢).

(٥) رواه البزّار (٥٩٢٩)، والطّبرانيّ في الكبير (١٤٠١٠)، قال الهيثميّ (٢٩٣٦): رجاله رجال الصّحيح.

خَشْيَةِ اللهِ إِلَّا كَانَ مَثَلُهُ كَمَثَلِ شَجَرةٍ قَدْ يَبِسَ وَرَقُهَا، فَهِيَ كَذَلِكَ إِذْ أَصَابَتْهَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَتَحَاتَّ عَنْهَا وَرَقُهَا، إِلَّا حَطَّ اللهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتَّ عَنِ الشَّجَرَةِ وَرَقُهَا/ ؛ [١٧٧/ ب] فَإِنَّ اقْتِصَادًا فِي سَبِيلٍ وَسُنَّةٍ خَيْرٌ مِن اجْتِهَادٍ فِي خِلَافِ سَبِيلٍ وَسُنَّةٍ وَمُوافَقَةٍ بِدْعَةٍ؛ وَانْظُرُوا أَنْ يَكُونَ عَمَلُكُمْ، إِنْ كَانَ اجْتِهَادًا أَوِ اقْتِصَادًا، أَنْ يَكُونَ عَلَى مِنْهَاجِ[[١]] الْأَنْبِيَاءِ وَسُنَّتِهِمْ(٢).

وَكَتَبَ بَعْضُ عُمَّالِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عُمَرَ بِحَالِ بَلَدِهِ وَكَثْرَةِ لُصُوصِهِ: هَلْ يَأْخُذُهُمْ بِالظِّنَّةِ، أَوْ يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْبَيِّنَةِ وَمَا جَرَتْ عَلَيْهِ السُّنَّةُ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: خُذْهُمْ بِالْبَيِّنَةِ وَمَا جَرَتْ عَلَيْهِ السُّنَّةُ، فَإِنْ لَمْ يُصْلِحْهُمُ الْحَقُّ فَلَا أَصْلَحَهُمُ اللهُ(٣).

وَعَنْ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى]: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]: «إِلَى كِتَابِ اللهِ وَسَنَّةِ رَسُولِ اللهِ»(٤).

ابن رسلان

(فَتَحَاتَّ): بتائين مثنّاتين ثانيتُهما مشدّدة؛ أي: تناثر ورقُها.

(وَسُنَّتِهِمْ): بفتح السّين وضمّها؛ أي: طريقتهم الّتي سَنُّوها.

[١٨/ أ] (بِالظِّنَّةِ): بكسر الظّاء / المعجمة وتشديد النّون؛ هي التّهمة.

الشمني

قوله: (فَتَحَاتَّ): بالحاء المهملة، أي: فتناثر.

قوله: (بِالظِّنَّةِ): بكسر الظّاء المعجمة الْمُشالَة وتشديد النّون المفتوحة، أي: التُّهمة(٥).

---

[١] في (ف)، (و)، (ع)، (هـ): (مناهج).

(٢) رواه ابن المبارك في الزهد (٢/ ٢١)، وأحمد في الزهد (١١٠١)، وأبو داود في الزهد (١٨٩).

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية ٥/ ٢٧١، وأبو الفيض الغساني في الأخبار والحكايات ٣١، قال يحيى: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَمَا خَرَجْتُ مِنَ الْمَوْصِلِ حَتَّى كَانَتْ مِنْ أَصْلَحِ الْبِلَادِ وأَقَلِّهَا سَرَقًا وَنَقْبًا.

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (٥٥٤١).

(٥) ينظر: تهذيب اللغة ١٤/ ٢٦٠، الصحاح ٢١٦٠.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ [رَحِمَهُ اللَّهُ]: لَيْسَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا اتِّبَاعُهَا(١).

وَقَالَ عُمَرُ وَنَظَرَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ: «إِنَّكَ حَجَرٌ لَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ»، ثُمَّ قَبَّلَهُ(٢).

وَرُئِيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يُدِيرُ نَاقَتَهُ فِي مَكَانٍ، فَسُئِلَ فَقَالَ: لَا أَدْرِي؛ إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَهُ فَفَعَلْتُهُ(٣).

وَقَالَ أَبُو عُثْمَانَ الْحِيرِيُّ[(٤)]: مَنْ أَمَّرَ السُّنَّةَ عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ؛ وَمَنْ أَمَّرَ الْهَوَى عَلَى نَفْسِهِ نَطَقَ بِالْبِدْعَةِ(٥).

ابن رسلان

(الْجُنَيْدِيُّ): بضمّ الجيم وفتح النوّن وبعد الياء دال مصغّر منسوب، ووقع في رسالة القشيريّ: **(الْحِيرِيُّ)**: بكسر الحاء وإسكان الياء(٦)؛ وصوّبه بعضهم؛ وهو سعيد بن إسماعيل، مات سنة ثمان وتسعين ومائتين.

الشمني

قوله: **(وَقَالَ أَبُو عُثْمَانَ الْحِيرِيُّ)**: بحاء مهملة مكسورة فمثنّاة تحتيّة ساكنة فراء وياء للنّسبة إلى محلّة بنيسابور تعرف بالحيرة، هو شيخ الصّوفيّة بنيسابور، ذكره القشيريّ في الرّسالة وذكر هذا الكلام عنه(٧).

---

(١) قاله الإمام الشّافعيّ في الأمّ ٢/ ١٥٢.

(٢) رواه البخاري (١٥٩٧)، ومسلم (١٢٧٠).

(٣) رواه أبو داود وقال: حديث منكر (٤٩٢٤- ٤٩٢٦)، عن نافع، قال: سمع ابن عمر مزمارًا، قال: فوضع إصبعيه على أذنيه، ونأى عن الطَّريق، وقال لي: يا نافع هل تسمع شيئًا؟ قال: فقلت: لا، قال: فرفع إصبعيه من أذنيه، وقال: كنت مع النَّبيِّ ﷺ فسمع مثل هذا، فصنع مثل هذا. ورواه ابن حبان (٦٩٣).

[٤] في (ل)، (س): (ك)، (م): (الجُنَيْدِيّ)، وفي (ج)، (ع): (الحميدي).

(٥) رواه السّلميّ في تفسيره ٢/ ٥٥، والثعلبي في تفسيره ٧/ ١١٤، وأبو نعيم في الحلية ١٠/ ٢٤٤.

(٦) ينظر: الرسالة ط المطبعة الأدبية بمصر ص ٢١، إحكام الدلالة على تحرير الرسالة ١٥٢، وتحرّفت إلى (الجبري) في بعض الطبعات، ومنها ط دار المعارف ص ٨١، ط دار الكتب العلمية ص ٥١.

(٧) ينظر: الرسالة القشيرية ١/ ٨٢.

وَقَالَ سَهْلٌ التُّسْتَرِيُّ: أُصُولُ مَذْهَبِنَا ثَلَاثَةٌ: الِاقْتِدَاءُ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَخْلَاقِ وَالْأَفْعَالِ، وَالْأَكْلُ مِنَ الْحَلَالِ، وَإِخْلَاصُ النِّيَّةِ فِي جَمِيعِ الْأَعْمَالِ(١).

وَجَاءَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [فاطر:١٠]: إِنَّهُ الِاقْتِدَاءُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ(٢).

[١٧٨/ أ] وَحُكِيَ / أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ قَالَ: كُنْتُ يَوْمًا مَعَ جَمَاعَةٍ تَجَرَّدُوا وَدَخَلُوا الْمَاءَ، فَاسْتَعْمَلْتُ الْحَدِيثَ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ**»(٣)؛ وَلَمْ أَتَجَرَّدْ فَرَأَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ قَائِلًا لِي: يَا أَحْمَدُ، أَبْشِرْ، فَإِنَّ اللهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ بِاسْتِعْمَالِكَ السُّنَّةَ، وَجَعَلَكَ إِمَامًا يُقْتَدَى بِكَ. قُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ.

ابن رسلان

(أَبْشِرْ): بفتح الهمزة.

الشمني

....

* * *

(١) تفسير الإمام التُّستريّ ١٦٥.

(٢) تفسير الإمام التستري ١٢٩، وحكاه عنه الإمام السلمي في تفسيره ٢/ ١٥٨.

(٣) رواه النسائي (٤٠١)، وأحمد (١٤٥٥١)، والحاكم (٥٨١).

فَصْلٌ
[فِي الْوَعِيدِ بِالْخِذْلَانِ وَالْعَذَابِ لِمُخَالَفَةِ أَمْرِهِ وَتَبْدِيلِ سُنَّتِهِ ﷺ]

وَمُخَالَفَةُ أَمْرِهِ وَتَبْدِيلُ سُنَّتِهِ ضَلَالٌ، وَبِدْعَةٌ مُتَوَعَّدٌ مِنَ اللهِ عَلَيْهِ بِالْخِذْلَانِ وَالْعَذَابِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣].

وَقَالَ [جَلَّ وَعَزَّ]: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾ [النساء:١١٥] الْآيَةَ.

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَتَّابٍ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِمَا، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ مَسْرُورٍ الدَّبَّاغُ(١)، ....

ابن رسلان ________________

....

الشمني ________________

فصل: وأمّا مخالفة أمره.

(١) أبو الحسن عليّ بن محمّد بن مسرور الدّباغ المالكيّ، كان من أهل العلم والورع، والتَّعبّد والصّيانة والإخبات، والسّلامة والحياء، ثقة، حسن التّقييد، ولد ٢٧١هـ وتوفّي ٣٥٩هـ. ينظر: ترتيب المدارك ٦/ ٢٥٨.

[قَالَ:] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ(١)، [قَالَ:] حَدَّثَنَا سُحْنُونُ بْنُ سَعِيدٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَقْبَرَةِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صِفَةِ أُمَّتِهِ، وَفِيهِ: «فَلَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي، كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ، فَأُنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمَّ، أَلَا هَلُمَّ. فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ: فَسُحْقًا، فَسُحْقًا، فَسُحْقًا»(٢).

ابن رسلان

(فَلَيُذَادَنَّ): بضمّ الياء ثمّ ذال معجمة وبعد الألف مهملة مفتوحة؛ أي: ليطُرَدنّ؛ كذا رواه في الحديث أكثر الرّواة بلام التّحقيق والتّأكيد، ورواه بعضهم: (فَلَا يُذَدَادَنَ) بلا الّتي للنّهي؛ بمعنى: فلا تفعلوا فعلًا يُوجب ذلك.

الشمني

قوله: (فَلَيُذَادَنَّ): كذا رواه أكثر الرّواة عن مالك الموطأ، ومعناه: ليطردن، ورواه يحيى وابن أبي نافع ومطرّف: «فلا يذادنّ»، ومعناه: فلا تفعلوا فعلًا يوجب ذلك(٣)، ومنه: «فَلَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ عَلَى رَقَبَتِهِ / بَعِيرٌ»، أي: لا تفعلوا ما يوجب ذلك(٤). [٧٠/ ب]

قوله: (أَلَا هَلُمَّ): أي: تعالوا وأقبلوا؛ لا يُثنّى ولا يُجمع ولا يُؤنّث في لغة الحجازيّين، خلافًا لبني تميم(٥)، وبلغة الأوّلين جاء القرآن، قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ﴾ [الأنعام: ١٥٠]، وقال تعالى: ﴿وَٱلْقَآئِلِينَ لِإِخْوَٰنِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ [الأحزاب:٨١]. قوله: (فَسُحْقًا): بإسكان الحاء المهملة وضمّها، أي: فبعدًا(٦).

---

(١) أبو جعفر أحمد بن داود الصّواف، أحد كبار المالكيّة، كان شيخًا صالحًا، ثقة، فقيهًا، كريم الأخلاق، حافظًا للفقه، مقدّمًا فيه، مع ورع وصيانة لعلمه، أديبًا راوية للشّعر، صحب شيخه سحنونًا عشرين سنة، ولد ٢٠٦هـ أو بعدها وتوفّي ٢٩١هـ. ينظر: رياض النفوس ١/ ٥٠٥، ترتيب المدارك ٤/ ٣٦٦.

(٢) الموطأ مختصر القابسي (١٣٣)، رواية الليثي (٨٢)، والزّهريّ (٧٢).

(٣) كذا قال الحافظ ابن عبد البرّ في الاستذكار ١/ ١٩٢.

(٤) ينظر: مشارق الأنوار ١/ ٢٧٢. والحديث رواه البخاري (٣٠٧٣)، ومسلم (١٨٣١) عن أبي هريرة.

(٥) ينظر: مشارق الأنوار ٢/ ٢٦٩.

(٦) ينظر: الصحاح ١٤٩٥، مشارق الأنوار ٢/ ٢٠٩.

[١٧٨/ ب] وَرَوَى أَنَسٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي / فَلَيْسَ مِنِّي»(١).

وَقَالَ: «مَنْ أَدْخَلَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»(٢).

وَرَوَى ابْنُ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ»(٣).

زَادَ فِي حَدِيثِ الْمِقْدَامِ: «أَلَا، وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللهُ»(٤).

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَجِيءَ بِكِتَابٍ فِي كَتِفٍ: «كَفَى بِقَوْمٍ حُمْقًا ـ أَوْ قَالَ: ضَلَالًا[(٥)] ـ أَنْ يَرْغَبُوا عَمَّا جَاءَ بِهِ نَبِيُّهُمْ إِلَى غَيْرِ نَبِيِّهِمْ، أَوْ كِتَابٍ غَيْرِ كِتَابِهِمْ»؛ فَنَزَلَتْ: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت:٥١] الْآيَةُ(٦).

ابن رسلان

(كَتِفٍ): بفتح الكاف كسر التّاء؛ أي: من العظم، ويجوز فيه كِتْفٌ كَكِذْب وكَذِب(٧).

(حُمْقًا): بإسكان الميم وضمها؛ قلّة العقل؛ قاله الجوهريّ(٨).

الشمني

....

(١) رواه البخاريّ (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١).

(٢) رواه البخاريّ (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) عَن السّيّدة عائشة: قال ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ ...» الحديث.

(٣) رواه أبو داود (٤٦٠٥)، والتّرمذيّ وحسّنه (٢٨٥٤)، وابن ماجه (١٣)، وابن حبّان (١٣)، والحاكم (٣٦٨).

(٤) رواه أبو داود (٤٦٠٤)، والتّرمذيّ وقال: حسن غريب (٢٨٥٤)، وابن ماجه (١٢).

[٥] في الأصل: (ضلالةً).

(٦) تفسير الطّبريّ (١٨/ ٤٢٩)، تفسير ابن أبي حاتم (١٧٣٨٠)، جامع بيان العلم (١٤٨٥).

(٧) ينظر: الصحاح ١٤١٩.

(٨) ينظر: تاريخ نيسابور للحاكم ٤٧، طبقات الصوفية للسلمي ١٤٠.

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»(١).

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ؛ إِنِّي أَخْشَى، إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ، أَنْ أَزِيغَ»(٢).

ابن رسلان

(الْمُتَنَطِّعُونَ): بعين مهملة؛ هم المغالُون في الدِّين بما ليس فيه.

الشمني

قوله: (الْمُتَنَطِّعُونَ): قيل: معناه: المتعمّقون المبالغون في الأمور.

* * *

(١) رواه مسلم (٢٦٧٠).

(٢) رواه البخاري (٣٠٩٣)، ومسلم (١٧٥٩).

الْبَابُ الثَّانِي
فِي لُزُومِ مَحَبَّتِهِ [ﷺ]

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا﴾ [التوبة: ٢٤] الْآيَةَ.

فَكَفَى بِهَذَا حَضًّا وَتَنْبِيهًا وَدِلَالَةً وَحُجَّةً عَلَى إِلْزَامِ مَحَبَّتِهِ، وَوُجُوبِ فَرْضِهَا، وَعِظَمِ خَطَرِهَا، وَاسْتِحْقَاقِهِ لَهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ إِذْ قَرَّعَ تَعَالَى مَنْ كَانَ مَالُهُ وَأَهْلُهُ وَوَلَدُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَأَوْعَدَهُمْ / بِقَوْلِهِ: ﴿فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾ [التوبة: ٢٤]، [١٧٩/ أ]
ثُمَّ فَسَّقَهُمْ بِتَمَامِ الْآيَةِ، وَأَعْلَمَهُمْ أَنَّهُمْ مِمَّنْ ضَلَّ وَلَمْ يَهْدِهِ اللهُ[(١)].

حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ الْحَافِظُ، فِيمَا أَجَازَنِيهِ وَهُوَ مِمَّا قَرَأْتُهُ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سِرَاجُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْقَاضِي، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَصِيلِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْمَرْوَزِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»(٢).

ابن رسلان

الباب الثّاني: في لزوم محبّته ﷺ. (قَرَّعَ اللهُ): بفتح القاف وتشديد الرّاء؛ عنَّف.

(الْمَرْوَزِيُّ): بفتح الميم والواو، نسبة إلى «مرو» البلد المعروف، وهو على غير قياس.

الشمني

الباب الثّاني: في لزوم محبّته.

قوله: (وَعِظَمِ): بكسر العين وفتح الظّاء المعجمة.

---

[١] في طرة الأصل: (بلغت مقابلة).

(٢) رواه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ نَحْوُهُ(١).

وَعَنْ أَنَسٍ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»(٢).

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا نَفْسِي الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيَّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَنْ يُؤْمِنَ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ». فَقَالَ عُمَرُ: وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيَّ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ: «الْآنَ، يَا عُمَرُ»(٣).

قَالَ سَهْلٌ: مَنْ لَمْ يَرَ وِلَايَةَ الرَّسُولِ [ﷺ] عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ، وَيَرَى نَفْسَهُ فِي مِلْكِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَذُوقُ حَلَاوَةَ سُنَّتِهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ / ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ» الْحَدِيثَ(٤). [١٧٩/ ب]

ابن رسلان

(نَحْوُهُ): بالرّفع.

الشمني

....

* * *

(١) رواه البخاري (١٤).

(٢) رواه البخاري (١٦)، (٢١)، (٦٩٤١)، ومسلم (٤٣).

(٣) رواه البخاري (٦٦٣٢).

(٤) ينظر: تفسير الإمام التُّستريّ ١٢٦، وعنه السّلميّ في تفسيره ٢/ ١٤١.

فَصْلٌ
فِي ثَوَابِ مَحَبَّتِهِ [ﷺ]

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَتَّابٍ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ خَلَفٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْمَرْوَزِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبِي، [قَالَ:] حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَبِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ؛ وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»[(١)].

وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ قُدَامَةَ: هَاجَرْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، نَاوِلْنِي يَدَكَ أُبَايِعْكَ، فَنَاوَلَنِي يَدَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُحِبُّكَ. قَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[(٢)].

ابن رسلان

(أُبَايِعْكَ): مجزوم جواب الأمر.

الشمني

قوله: (أَنَّ رَجُلًا): في «الدَّارَقُطْنِيّ»: من حديث ابن مسعود أنّ هذا السَّائل هو الأعرابيّ الذي بال في المسجد[(٣)]، وفي «جزء أبي الجهم» أنّه عُمير بن قتادة، وفي «المعلم» للذّهبيّ: أنّه عمر بن الخطّاب[(٤)].

---

(١) رواه البخاري (٦١٧١)، ومسلم (٢٦٣٩).

(٢) رواه الطّبرانيّ في الصّغير (١٣٣)، والأوسط (٢٠٠١)، الكبير (٧٤٠٠)، قال الهيثميّ (١٨٠٢٧): فيه ضعيف.

وفي المناهل: رواه التّرمذيّ والنّسائيّ. ولم أجده، وإنّما وجدت حديث سيّدنا صفوان بن عسّال.

(٣) رواه الدارقطني في سننه وضّعفه (٤٧٧)، (٤٧٨).

(٤) في جزء أبي الجهم (٨٢) أنّ السّائل هو سيّدنا عمر بن الخطّاب. وأما نقله عن الذهبي فلم أقف عليه.

وَرَوَى هَذَا اللَّفْظَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

عَبْدُ اللهِ بْنُ مِسْعُودٍ(١)، وَأَبُو مُوسَى(٢)، وَأَنَسٌ(٣)، وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ(٤)، بِمَعْنَاهُ.

وَعَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ فَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّنِي وَأَحَبَّ هَذَيْنِ وَأَبَاهُمَا وَأُمَّهُمَا كَانَ مَعِي فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٥).

وَرُوِيَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَإِنِّي لَأَذْكُرُكَ فَمَا أَصْبِرُ حَتَّى أَجِيءَ فَأَنْظُرَ إِلَيْكَ، وَإِنِّي ذَكَرْتُ مَوْتِي وَمَوْتَكَ، فَعَرَفْتُ / أَنَّكَ إِذَا دَخَلْتَ الْجَنَّةَ رُفِعْتَ مَعَ النَّبِيِّينَ، وَإِنْ دَخَلْتُهَا لَا أَرَاكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [النساء:٦٩]؛ فَدَعَا بِهِ فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ(٦). [١٨٠/أ]

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَرُوِيَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي): قال البغويّ في تفسيره: إنَّ الآية نزلت في ثوبان مولى رسولِ الله ﷺ(٧)، وعن النَّقاش: أنَّها نزلت في عبد الله بن زيد بن عبد ربّه.

(١) رواه البخاري (٦١٧٠)، ومسلم (٢٦٣٩).

(٢) رواه البخاري (٦١٧١)، ومسلم (٢٦٤٠).

(٣) رواه البخاري (٣٦٨٨)، ومسلم (٢٦٣٩).

(٤) رواه أبو داود (٥١٢٦).

(٥) رواه التّرمذيّ وقال: غريب (٣٧٣٣).

(٦) رواه الطّبرانيّ في الصّغير (٥٢)، وفي الأوسط (٤٧٧) عن السّيّدة عائشة، وصحّحه الهيثميّ (١٠٩٣٧). قال الضّياء المقدسيّ: لا أعلم بإسناد هذا الحديث بأسًا. صفة الجنة ٦٢.

(٧) ينظر: معالم التنزيل ١/ ٦٥٩.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: كَانَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ لَا يَطْرِفُ، فَقَالَ: «**مَا بَالُكَ؟**» قَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي، أَتَمَتَّعُ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْكَ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَفَعَكَ اللهُ بِتَفْضِيلِهِ. فَأَنْزَلَ اللهُ [تَعَالَى] الْآيَةَ[1].

وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ: «**مَنْ أَحَبَّنِي كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ**»[2].

ابن رسلان

(لَا يُطْرِقُ): بضمّ الياء وقاف آخره؛ أي: لا يطرق رأسه عن النَّظر؛ ورُوِي: **(لَا يَطْرِفُ)** بفتح الياء وفاء آخره، أي: لا يحرّك أجفان عينيه، ومنه الحديث: في الذَّبيحة «حَتَّى تَطْرِفُ»[3].

الشمني

....

* * *

(١) قال الملا علي القاري: لا يعرف مخرّجه. ينظر: شرح الشفا ٢/ ٤٠.

(٢) تقدّم ذكره.

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ١/ ٣١٨. والحديث المقصود هو قول الإمام مالك في الموطأ ٣/ ٧٠٠: «إِنْ كَانَ ذَبَحَهَا وَنَفَسُهَا يَجْرِي، وَهِيَ تَطْرِفُ، فَلْيَأْكُلْهَا». وعبارة المشارق: وقوله في الذَّبيحة: «وَهِيَ تَطْرِفُ». وقد روي ابن أبي شيبة في المصنّف (١٩٨٤٨) عن سيّدنا عليّ نحو قول الإمام مالك.

فَصْلٌ
فِيمَا رُوِيَ عَنِ السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ مِنْ مَحَبَّتِهِمْ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَشَوْقِهِمْ لَهُ

حَدَّثَنا الْقَاضِي الشَّهِيدُ(١)، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْعُذْرِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الرَّازِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْجُلُودِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي**[(٢)] **لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَآنِي بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ**»(٣). وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ(٤).

[وَ] تَقَدَّمَ حَدِيثُ عُمَرَ، وَقَوْلُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي؛ وَمَا تَقَدَّمَ عَنِ الصَّحَابَةِ [رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ] فِي مِثْلِهِ.

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي: مَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٥).

ابن رسلان

(حُبًّا): منصوب على التَّمييز من **(أشدّ)**.

الشمني

....

(١) هو القاضي الشهيد أبو عليّ الحسين بن محمّد الصّدفي. ينظر: تراجم شيوخ المصنف بمقدمة التحقيق.

[٢] في (ف)، (و)، (هـ): (النَّاسِ).

(٣) رواه مسلم (٢٨٣٢).

(٤) رواه أحمد (٢١٣٨٥)، (٢١٤٩٤).

(٥) رواه مسلم (١٢١).

وَعَنْ عَبْدَةَ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ قَالَت: مَا كَانَ / خَالِدٌ يَأْوِي إِلَى فِرَاشٍ[(١)] إِلَّا [١٨٠/ ب] وَهُوَ يَذْكُرُ مِنْ شَوْقِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَإِلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَار، يُسَمِّيهِمْ وَيَقُولُ: هُمْ[(٢)] أَصْلِي وَفَصْلِي، وَإِلَيْهِمْ يَحِنُّ قَلْبِي طَالَ شَوْقِي إِلَيْهِمْ، فَعَجِّلْ رَبِّ قَبْضِي إِلَيْكَ؛ حَتَّى يَغْلِبَهُ النَّوْمُ(٣).

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ [رضي الله عنه] أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَإِسْلَامُ أَبِي طَالِبٍ كَانَ أَقَرَّ لِعَيْنِي مِنْ إِسْلَامِهِ ـ يَعْنِي: أَبَاه أَبَا قُحَافَةَ، وَذَلِكَ أَنَّ إِسْلَامَ أَبِي طَالِبٍ كَانَ أَقَرَّ لِعَيْنِكَ(٤).

ابن رسلان

(مَعْدَانَ): بفتح الميم وإسكان العين المهملة، ابن أبي ذئب[(٥)] الكَلَاعيّ بفتح الكاف، حمصيّ شاميّ، لقي سبعين رجلًا مِن أصحاب النَّبيِّ ﷺ، وهو مِن كبار التَّابعين(٦).

الشمني

قوله: (هُمْ أَصْلِي وَفَصْلِي): في الصحاح: قال الكسائيّ: قولهم لا أصل له ولا فصل: الأصل الحسب، والفصل اللسان. انتهى(٧). وقال ثعلب: قولهم لا أصل له ولا فصل: الأصل الوالد، والفصل الولد. (يَعْنِي أَبَاهُ أَبَا قُحَافَةَ): هو والد أبي بكر الصِّدّيق، واسمه عثمان بن عامر، أسلم يوم الفتح، وتوفّي سنة أربع عشرة بعد وفاة أبي بكر رضي الله عنه، وخصّه مِن تركة أبي بكر رضي الله عنه السُّدس فردّه في أولاده، وليس لنا والد خليفة تأخّرت وفاته عن ابنه الخليفة ....

---

[١] في (ل)، (ج): (فراشه).

[٢] في (ف)، (و)، (ع)، (و): (منهم).

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية ٥/ ٢١٠.

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في الإشراف في منازل الأشراف (٥١٠)، ومن طريقه ابن عساكر ٦٦/ ٣٢٧.

[٥] كذا في الأصول. وفي تاريخ أبي زُرعة الدمشقي ٢٤٣، تاريخ ابن عساكر ١٦/ ١٨٩: (ابن أبي كَرِبَ)، وفي الثقات لابن حبان ٤/ ١٩٦، الأنساب للسمعاني ١١/ ١٨٦: (ابن أبي كُرَيب).

(٦) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٣٥١، وفيه: (ابن أبي كُرَيب).

(٧) ينظر: الصحاح ١٦٢٣.

وَنَحْوُهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ لِلْعَبَّاسِ: أَنْ تُسْلِمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُسْلِمَ الْخَطَّابُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ(١).

وَعَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قُتِلَ أَبُوهَا وَأَخُوهَا وَزَوْجُهَا يَوْمَ أُحُدٍ مَعَ رَسُولِ ﷺ، فَقَالَتْ: مَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالُوا: خَيْرًا، هُوَ بِحَمْدِ اللهِ كَمَا تُحِبِّينَ. قَالَتْ: أَرِنِيهِ[(٢)] حَتَّى أَنْظُرَ إِلَيْهِ. فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ: كُلُّ مُصِيبَةٍ بَعْدَكَ جَلَلٌ(٣).

وَسُئِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: كَيْفَ كَانَ حُبُّكُمْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ وَاللهِ، أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ أَمْوَالِنَا وَأَوْلَادِنَا وَآبَائِنَا وأُمَّهَاتِنَا، وَمِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ عَلَى الظَّمَأِ.

ابن رسلان

(قَالَتْ أَرِنيهِ): وفي رواية: **(أَرُونِيهِ)**.

الشمني

وورث منه إلّا أبو قحافة رضي الله عنه(٤)، وفي الصَّحابة آخر يسمّى بأبي قحافة وهو ابن عفيف المزنيّ[(٥)].

[٧١/ أ] قوله: **(جَلَلٌ)** / : بفتح الجيم واللّام الأولى، أي: هين وصغير، ويطلق الجلل أيضًا ويراد به العظيم، فهو من الأضداد(٦).

قوله: **(عَلَى الظَّمَأِ)**: بالهمزة مع القصر والمدّ.

---

(١) رواه البزّار (٤٩٢٤) عن سيّدنا ابن عبَّاس، وضعّفه الهيثميّ (١٥٤٦٨).

[٢] في (ف)، (س)، (و)، (ع)، (هـ): (أَرُونِيه).

(٣) ينظر: المغازي للواقديّ (١/ ٢٩٢)، وذكر أنّها السّميراء بنت قيس إحدى نساء بني دينار. ولم يسمّها ابن هشام في السّيرة (٢/ ٩٩)، وابن جرير في تاريخه (٢/ ٥٣٣)، والبيهقيّ في الدّلائل (٣/ ٣٠٢).

(٤) ينظر: أسد الغابة ٣/ ٥٧٥.

[٦] كذا في في الأصول، وفي تاريخ دمشق ٦٧/ ١٥٣، أسد الغابة ٦/ ٢٤٦: (المرّيّ).

(٦) ينظر: الصحاح ١٦٢٣.

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: خَرَجَ عُمَرُ لَيْلَةً يَحْرُسُ، فَرَأَى مِصْبَاحًا فِي بَيْتٍ، وَإِذَا عَجُوزٌ تَنْقُشُ صُوفًا، وَتَقُولُ: [الرجز]

عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَاةُ الْأَبْرَارْ صَلَّى عَلَيْهِ الطَّيِّبُونَ الْأَخْيَارْ
قَدْ كُنْتَ قَوَّامًا بُكًا بِالْأَسْحَارْ يَا لَيْتَ شِعْرِي وَالْمَنَايَا أَطْوَارْ / [١٨١/ أ]
هَلْ تَجْمَعَنِّي وَحَبِيبِي الدَّارْ؟

تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ؛ فَجَلَسَ عُمَرُ يَبْكِي. وَفِي الْحِكَايَةِ طُولٌ(١).

وَرُوِيَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ خَدِرَتْ رِجْلُهُ فَقِيلَ لَهُ: اذْكُرْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْكَ يَزُلْ عَنْكَ. فَصَاحَ: يَا مُحَمَّدَاهُ، فَانْتَشَرَتْ(٢).

ابن رسلان

(بُكًا): بالقصر والتَّنوين لغة؛ قال الجوهريّ: إذا مددت البكاء أردت الصَّوت، وإذا قصرت أردت الدُّموع وخروجها، قال الشَّاعر: [الوافر]

بَكَتْ عَيْنِي وَحُقَّ لَهَا بُكَاهَا وَمَا يُغْنِي الْبُكَاءُ وَلَا الْعَوِيلُ(٣)

(هَلْ تَجْمَعَنِّي): بتشديد نون التوّكيد.

(وَحَبِيبِيَ الدَّارْ): بفتح ياء المتكلّم.

(خَدِرَتْ رِجْلُهُ): بكسر الدّال.

الشمني

قوله: (تَنْفُشُ): بضمّ الفاء.

قوله: (خَدِرَتْ): بالخاء المعجمة والدّال المهملة المكسورة.

(١) رواه ابن المبارك في الزهد (١٠٢٤) عن زيد بن أسلم.
(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٦٤)، وابن السّنيّ في عمل اليوم والليلة (١٦٨-١٧٠)، والدّارقطنيّ في العلل (٣١٤٠).
(٣) ينظر: الصحاح ٢٢٨٤.

وَلَمَّا احْتُضِرَ بِلَالٌ نَادَتِ امْرَأَتُهُ: وَاحُزْنَاهْ؛ فَقَالَ: وَاطَرَبَاهْ، غَدًا أَلْقَى الْأَحِبَّةَ، مُحَمَّدًا وَحِزْبَهُ[(١)].

وَيُرْوَى أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ: اكْشِفِي لِي قَبْرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَكَشَفَتْهُ لَهَا، فَبَكَتْ حَتَّى مَاتَتْ.

وَلَمَّا أَخْرَجَ أَهْلُ مَكَّةَ زَيْدَ بْنَ الدَّثِنَةِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ، قَالَ لَهُ أَبُو سُفْيَانُ بْنُ حَرْبٍ: أَنْشُدُكَ اللهَ، يَا زَيْدُ، أَتُحِبُّ أَنَّ مُحَمَّدًا الْآنَ عِنْدَنَا مَكَانَكَ تُضْرَبُ عُنُقُهُ، وَأَنَّكَ فِي أَهْلِكَ؟ فَقَالَ زَيْدُ: وَاللهِ، مَا أُحِبُّ أَنَّ مُحَمَّدًا الْآنَ فِي مَكَانِهِ الَّذِي هُوَ فِيهِ تُصِيبُهُ شَوْكَةٌ، وَأَنِّي جَالِسٌ فِي أَهْلِي. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ أَحَدًا يُحِبُّ أَحَدًا كَحُبِّ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدًا ﷺ[(٢)].

ابن رسلان

(وَاحُزْنَاهُ): بضمّ الحاء وإسكان الزّاي.

(ابْنَ الدَّثِنَةِ): بفتح الدّال المهملة وكسر الثاء المثلّثة وبالنّون؛ ابن مُعاوية البَيَاضِيّ بفتح الباء؛ شهد بدرًا، وأُحُدًا، وأُسر يوم الرَّجِيع، فبيع بمكّة مِن صفوان بن أميّة فقتله[(٣)].

(وَأَنَّكَ): بفتح الهمزة.

الشمني

قوله: (ابْنَ الدَّثِنَةِ): بدال مهملة مفتوحة فمثلّثة مكسورة وقد تسكّن فنون، قال ابن دريد: هو من قولهم دَثَّنَ الطَّائر، إذ طار حَوْل وَكْرِه ولم يسقط عليه[(٤)].

قوله: (أَنْشُدُكَ اللهَ): أي: أسألك بالله، ذكر أبو الفتح اليعمريّ في سيرته عن ابن ....

---

(١) رواه ابن أبي الدنيا في كتابه المحتضرين ٢٠٧، وابن الجوزي في الثبات عند الممات ١٠٨، وحكاه في الرسالة القشيرية ٢/ ٤٦٩، وإحياء علوم الدين ٤/ ٤٨١.

(٢) كذا ذكره ابن هشام في السيرة ٢/ ١٧٣، والبيهقيّ في الدّلائل ٣/ ٣٢٦، وذكر آخرون أنّه وقع لسيّدنا خبيب بن عدي كما رواه الطّبرانيّ في الكبير (٨٢٨٤)، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٢٤٦.

(٣) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٤١٠.

(٤) قاله في الاشتقاق ٤٦١.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ أَحْلَفَهَا بِاللهِ مَا خَرَجَتْ مِنْ بُغْضِ زَوْجٍ، وَلَا رَغْبَةً بِأَرِضٍ عَنْ أَرْضٍ؛ وَمَا خَرَجَتْ إِلَّا حُبًّا لِلهِ وَرَسُولِهِ(١).

وَوَقَفَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ بَعْدَ قَتْلِهِ فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، وَقَال: كُنْتَ وَاللهِ، مَا عَلِمْتُ صَوَّامًا قَوَّامًا تُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ(٢)[(٣)] / . [١٨١/ ب]

ابن رسلان

....

الشمني

إسحاق كما قال المصنّف(٤)، وذكر ابن عقبة أنّ الّذي قيل له أتحبّ هو خُبيب بن عديّ حين رُفع على الخشبة(٥).

❊ ❊ ❊

(١) رواه الطّبريّ ٢٢/ ٥٧٥، والطّحاويّ في شرح مشكل الآثار (٤٧٦٢)، والطّبرانيّ في الكبير (١٢٦٦٨). قال الهيثميّ (٩٨٧٤): وفيه قيس بن الرّبيع، مختلف فيه. وحسّنه الجلال في الدّر المنثور ٨/ ١٣٧. وهو في المطبوع من التّرمذيّ، وقال: غريب (٣٣٠٨)، واعترض د بشار عواد في نشرته بأنّه ليس من أحاديث التّرمذيّ.

(٢) رواه مسلم (٢٥٤٥).

[٣] في طرّة الأصل: (بلغت مقابلة).

(٤) ينظر: عيون الأثر ٢/ ٦٢.

(٥) ينظر: المغازي لموسى ابن عقبة ٢٠٣.

فَصْلٌ

فِي عَلَامَةِ مَحَبَّتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

اعْلَمْ أَنَّ مَنْ أَحَبَّ شَيْئًا آثَرَهُ وَآثَرَ مُوَافَقَتَهُ، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ صَادِقًا فِي حُبِّهِ وَكَانَ مُدَّعِيًا؛ فَالصَّادِقُ فِي حُبِّ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ تَظْهَرُ عَلَامَاتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ.

وَأَوَّلُهَا: الِاقْتِدَاءُ بِهِ، وَاسْتِعْمَالُ سُنَّتِهِ، وَاتِّبَاعُ أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَامْتِثَالُ أَوَامِرِهِ، وَاجْتِنَابُ نَوَاهِيهِ، وَالتَّأَدُّبُ بِآدَابِهِ فِي عُسْرِهِ وَيُسْرِهِ وَمَنْشَطِهِ وَمَكْرَهِهِ.

وَشَاهِدُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران:٣١].

وَإِيثَارُ مَا شَرَعَهُ وَحَضَّ عَلَيْهِ عَلَى هَوَى نَفْسِهِ وَمُوَافَقَةِ شَهْوَتِهِ:

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر:٩].

وَإِسْخَاطُ الْعِبَادِ فِي رِضَى اللهِ [تَعَالَى]:

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللهُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الصَّيْرَفِيُّ، وَأَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَيْرُونَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْبَغْدَادِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السِّنْجِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، ....

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: في علامة محبّته. قوله: (وَمَنْشَطِهِ وَمَكْرَهِهِ): بفتح أوّلهما وثالثهما، مصدران.

[قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عِيسَى، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ حَاتِمٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا بُنَيَّ، إِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُصْبِحَ وَتُمْسِيَ لَيْسَ فِي قَلْبِكَ غِشٌّ لِأَحَدٍ فَافْعَلْ**». ثُمَّ قَالَ لِي: «**يَا بُنَيَّ، وَذَلِكَ مِنْ سُنَّتِي. وَمَنْ أَحْيَا**[(١)] **سُنَّتِي فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَحَبَّنِي كَانَ / مَعِي فِي الْجَنَّةِ**»(٢). [١٨٢/ أ]

فَمَنِ اتَّصَفَ بِهِذِهِ الصِّفَةِ فَهُوَ كَامِلُ الْمَحَبَّةِ لِلهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ خَالَفَهَا فِي بَعْضِ هَذِهِ الْأُمُورِ فَهُوَ نَاقِصُ الْمَحَبَّةِ وَلَا يَخْرُجُ عَنِ اسْمِهَا.

وَدَلِيلُهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلَّذِي حَدَّهُ فِي الْخَمْرِ فَلَعَنَهُ بَعْضُهُمْ وَقَالَ: مَا أَكْثَرُ مَا يُؤْتَى بِهِ، فَقَالَ ﷺ: «**لَا تَلْعَنْهُ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**»(٣).

وَمِنْ عَلَامَاتِ مَحَبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ: كَثْرَةُ ذِكْرِهِ لَهُ؛ فَمَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَكْثَرَ ذِكْرَهُ.

وَمِنْهَا: كَثْرَةُ شَوْقِهِ إِلَى لِقَائِهِ؛ فَكُلُّ حَبِيبٍ يُحِبُّ لِقَاءَ حَبِيبِهِ.

ابن رسلان

(قَدَرْتَ): بفتح الدَّال.

الشمني

قوله: **(لِلَّذِي حَدُّهُ فِي الْخَمْرِ)**: في «صحيح البخاريّ» هو عبد الله الملقب بحمار، وقال الحافظ الدّمياطيّ في حواشيه على البخاريّ: هذا وهم واسمه نعيمان، تصغير نعمان، شهد العقبة مع السَّبعين وبدرًا وأحدًا والخندق وسائر المشاهد، وأتى به في شرب الخمر إلى النّبيّ ﷺ فجلده أربعًا أو خمسًا فقال رجل من القوم: اللَّهُمَّ العنه ما أكثر ما يشرب وأكثر ما يجلد، فقال عليه السلام: «**لَا تَلْعَنْهُ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**»، وكان صاحب مزاح. انتهى.

---

[١] في (ف)، (و)، (ع)، (هـ): (أَحبَّ).

(٢) تقدّم ذكره.

(٣) رواه البخاري (٦٧٨٠)، عن سيّدنا عمر.

وَفِي حَدِيثِ الْأَشْعَرِيِّينَ عِنْدَ قُدُومِهِمُ الْمَدِينَةَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَرْتَجِزُونَ:

غَــدًا نَلْــقَ الْأَحِبَّــهْ مُحَمَّدًا وَصَحْبَهْ[[١]](٢)

وَتَقَدَّمَ قَوْلُ بِلَالٍ.

وَمِثْلَهُ قَالَ عَمَّارٌ قَبْلَ قَتْلِهِ(٣).

وَمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ قِصَّةِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ.

وَمِنْ عَلَامَاتِهِ: مَعَ كَثْرَةِ ذِكْرِهِ لَهُ، تَعْظِيمُهُ لَهُ وَتَوْقِيرُهُ عِنْدَ ذِكْرِهِ، وَإِظْهَارُ الْخُشُوعِ وَالِانْكِسَارِ مَعَ سَمَاعِ اسْمِهِ.

قَالَ إِسْحَاقُ التُّجِيبِيُّ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَهُ لَا يَذْكُرُونَهُ إِلَّا خَشَعُوا، وَاقْشَعَرَّتْ جُلُودُهُمْ، وَبَكَوْا.

ابن رسلان

(التُّجِيبِيُّ): بضمّ التّاء المثنّاة فوق وكسر الجيم وبعد الياء باء موحّدة.

(خَشَعُوا): بضمّ العين.

(وَبَكَوْا): بكاف مفتوحة.

الشمني

(قَالَ عَمَّارٌ قَبْلَ قَتْلِهِ): الّذي قتل عمّارًا: هو أبو الغادية يسار بالمثنّاة التّحتيّة المفتوحة والسّين المهملة ابن سَبُع، أدرك النّبيّ ﷺ وهو غلام وسمع منه: **«لا ترجعوا بعدي كفارًا»** الحديث، وكان إذا استأذن / على معاوية يقول: قاتل عمّار بالباب(٤).

[٧١/ ب] قوله: **(إِسْحَاقُ التُّجِيبِيُّ)**: «تجيب» بضمّ أوّله عند المحدّثين وكثير من الأدباء، وبفتحه عند الباقين، والتّاء عند هؤلاء أصليّة، اسم لقبيلة من كِنْدَة(٥).

---

[١] في طرر (ف)، (هـ)، (م): (وَحِزْبَهْ).

(٢) رواه أحمد (١٢٠٢٦)، وابن حبّان (٧١٩٢) عن سيّدنا أنس وفيه: غَدًا نَلْقَى الْأَحِبَّهْ، مُحَمَّدًا وَحِزْبَهْ.

(٣) رواه الطّبرانيّ في الأوسط (٦٤٧١)، وقال الهيثميّ (١٥٦٠٨): رجاله رجال الصّحيح.

(٤) ينظر: أسد الغابة ٦/ ٢٣١.

(٥) ينظر: مشارق الأنوار ١/ ١٢٧.

وَكَذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ التَّابِعِينَ، مِنْهُمْ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مَحَبَّةً لَهُ وَشَوْقًا إِلَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْعَلُهُ تَهَيُّبًا وَتَوْقِيرًا.

وَمِنْهَا: مَحَبَّتُهُ لِمَنْ أَحَبَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ هُوَ بِسَبَبِهِ، مِنْ آلِ بَيْتِهِ وَصَحَابَتِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَعَدَاوَةُ مَنْ عَادَاهُمْ، وَبُغْضُ مَنْ أَبْغَضَهُمْ وَسَبَّهُمْ؛ فَمَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَحَبَّ / مَنْ يُحِبُّ[(١)]. [١٨٢/ ب]

وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ: «**اللَّهُمَّ، إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا**»(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ فِي الْحَسَنِ: «**فَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ**»(٣).

وَقَالَ: «**مَنْ أَحَبَّهُمَا فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَحَبَّنِي فَقَدْ أَحَبَّ اللهَ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي، وَمَنْ أَبْغَضَنِي فَقَدْ أَبْغَضَ اللهَ**»(٤).

وَقَالَ: «**اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللهَ، وَمَنْ آذَى اللهَ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ**»(٥).

ابن رسلان

(تَهَيُّبًا): بضمّ الياء المشدّدة.

(اللهَ اللهَ): بالنَّصب فيهما؛ أي: اتقوا الله في أصحابي.

الشمني

قوله: **(غَرَضًا)**: بفتح الغين المعجمة والرّاء، أي: هدفًا يرمى عليه.

قوله: **(يُوشِكُ)**: أي: يَقرُب ويُسرع(٦).

---

[١] في (ف)، (ل)، (و)، (ع)، (هـ): (يُحِبُّهُ).

(٢) رواه البخاريّ (٣٧٤٧).

(٣) رواه مسلم (٢٤٢١).

(٤) رواه النّسائيّ في الكبرى (٨١١٢)، والحاكم (٤٧٧٧)، (٤٧٩٩).

(٥) رواه التّرمذيّ وقال: غريب (٣٨٦٢).

(٦) ينظر: إكمال المعلم ١/ ١٢٠.

وَقَالَ فِي فَاطِمَةَ [ﷺ]: «إِنَّهَا بَضْعَةٌ مِنِّي، يُغْضِبُنِي مَا أَغْضَبَهَا»(١).

وَقَالَ لِعَائِشَةَ فِي أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: «أَحِبِّيهِ، فَإِنِّي أُحِبُّهُ»(٢).

وَقَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُهُمْ»(٣).

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «مَنْ أَحَبَّ الْعَرَبَ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ»(٤).

[قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:]

فَبِالْحَقِيقَةِ مَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَحَبَّ كُلَّ شَيْءٍ يُحِبُّهُ؛ وَهَذِهِ سِيرَةُ السَّلَفِ حَتَّى فِي الْمُبَاحَاتِ وَشَهَوَاتِ النَّفْسِ.

وَقَدْ قَالَ أَنَسٌ حِينَ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالَيِ الْقَصْعَةِ: فَمَا زِلْتُ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ(٥).

ابن رسلان

(بَضْعَةٌ مِنِّي): بفتح الباء لا غير؛ أي: قطعة. (يُغْضِبُنِي): بضمّ أوّله.

(حَوَالَي الْقَصْعَةِ): بفتح اللّام. والقصعة: بفتح القاف.

الشمني

قوله: (الدُّبَاءَ): بالمدّ؛ وحكى المصنّف فيه القصر أيضًا، جمع «دبَّاة»، وهو القرع(٦).

قوله: (مِنْ حَوَالَي): بفتح اللّام.

---

(١) رواه البخاري (٣٧١٤)، ومسلم (٢٤٤٩).

(٢) رواه الترمذي وقال: حسن صحيح (٣٨١٨).

(٣) رواه البخاري (١٧)، (٣٧٨٤)، ومسلم (٧٤).

(٤) رواه الطَّبرانيّ في الكبير (١٣٦٥٠)، والحاكم (٦٩٥٣)، (٦٩٥٤)، والبيهقيّ في الشُّعب (١٣٣٠).
قال ابن أبي حاتم في العلل (٦/ ٤٠٢): قال أبي: هذا حديث منكر.

(٥) رواه البخاري (٢٠٩٢)، ومسلم (٢٠٤١).

(٦) ينظر: مشارق الأنوار ١/ ٢٥٢.

وَهَذَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَابْنُ جَعْفَرٍ أَتَوْا سَلْمَى، وَسَأَلُوهَا أَنْ تَصْنَعَ لَهُمْ طَعَامًا مِمَّا كَانَ يُعْجِبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ(١).

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ، وَيَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ؛ إِذْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُ نَحْوَ ذَلِكَ(٢).

وَمِنْهَا: بُغْضُ مَنْ أَبْغَضَ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَمُعَادَاةُ مَنْ عَادَاهُ / ، وَمُجَانَبَةُ مَنْ خَالَفَ سُنَّتَهُ وَابْتَدَعَ فِي دِينِهِ، وَاسْتِثْقَالُهُ كُلَّ أَمْرٍ يُخَالِفُ شَرِيعَتَهُ. [١٨٣/ أ]

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة:٢٢].

ابن رسلان

(يَلْبَسُ): بفتح الباء بعد اللَّام.

(وَيَصْبُغُ): بضمّ الباء، ويجوز الكسر.

الشمني

قوله: (أَتَوْا سَلْمَى وَسَأَلُوهَا): قال المزّيّ في الأطراف: كانت سلمى مولاة للنّبيّ ﷺ، ويقال مولاة لصفيّة، وهي زوج أبي رافع، وداية فاطمة الزّهراء، وقابلة إبراهيم ابن النّبيّ ﷺ، وغاسلة فاطمة الزّهراء مع أسماء بنت عُمَيْسٍ(٣).

قوله: (السِّبْتِيَّةَ): «السِّبت» بكسر السِّين المهملة: جلود البقر المدبوغة بالقرظ يُتخذ منها النّعال، سمّيت بذلك لأنّ شعرها قد سُبِتَ عنها، أي: أزيل وحلق، وقيل: لأنّها أُسْبِتَتْ بالدِّباغ، أي: لانت(٤)، وقال ابن قُرقُول: عن الدّراورديّ منسوبة إلى موضع يقال له سوق السَّبت(٥).

---

(١) رواه الترمذي في الشمائل (١٦٩).

(٢) رواه أبو داود (١٧٧٢)، والنسائي (٥٢٤٤)، والكبرى (٩٣٠٧).

(٣) ينظر: تحفة الأشراف ١١/ ٣٣٢.

(٤) ينظر: الصحاح ٢٥١، النهاية ٢/ ٣٣٠.

(٥) ينظر: مطالع الأنوار ٥/ ٤٢٨.

وَهؤُلَاءِ أَصْحَابُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ قَتَلُوا أَحِبَّاءَهُمْ وَقَاتَلُوا آبَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ فِي مَرْضَاتِهِ.

وَقَالَ لَهُ عَبْدَ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ: لَوْ شِئْتَ لَأَتَيْتُكَ بِرَأْسِهِ. يَعْنِي: أَبَاهُ(١).

وَمِنْهَا: أَنْ يُحِبَّ الْقُرْآنَ الَّذِي أَتَى بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهَدَى بِهِ وَاهْتَدَى وَتَخَلَّقَ بِهِ؛ حَتَّى قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ(٢).

وَحُبُّهُ لِلْقُرْآنِ: تِلَاوَتُهُ، وَتَفَهُّمُهُ، وَالْعَمَلُ بِهِ.

وَيُحِبَّ سُنَّتَهُ، وَيَقِفُ عِنْدَ حُدُودِهَا.

قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: عَلَامَةُ حُبِّ اللهِ حُبُّ الْقُرْآنِ، وَعَلَامَةُ حُبِّ اللهِ وَحُبِّ الْقُرْآنِ حُبُّ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَامَةُ حُبِّ النَّبِيِّ ﷺ حُبُّ السُّنَّةِ، وَعَلَامَةُ حُبِّ السُّنَّةِ حُبُّ الْآخِرَةِ، وَعَلَامَةُ حُبِّ الْآخِرَةِ بُغْضُ الدُّنْيَا، وَعَلَامَةُ بُغْضِ الدُّنْيَا أَلَّا يَدَّخِرَ مِنْهَا إِلَّا زَادًا وَبُلْغَةً إِلَى الْآخِرَةِ(٣).

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَا يَسْأَلُ أَحَدٌ عَنْ نَفْسِهِ إِلَّا الْقُرْآنُ، فَإِنْ كَانَ يُحِبُّ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ(٤).

وَمِنْ عَلَامَاتِ حُبِّهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: شَفَقَتُهُ عَلَى أُمَّتِهِ، وَنُصْحُهُ لَهُمْ، وَسَعْيُهُ فِي مَصَالِحِهِمْ، وَدَفْعُ الْمَضَارِّ عَنْهُمْ، كَمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفًا رَحِيمًا.

ابن رسلان

(أَحِبَّاءَهُمْ): جمع «حبيب».

الشمني

قوله: **(وَبُلْغَةً)**: بضمّ الموحّدة، ما يتبلغ به مِن العَيش.

---

(١) قال الحافظ في الفتح ٨/ ٣٣٤: رواه ابن منده من حديث أبي هريرة بإسناد حسن.

(٢) رواه مسلم (٧٤٦).

(٣) حكاه عنه أبو طالب المكي في قوت القلوب ٢/ ٨٨.

(٤) الزهد والرقائق للإمام لابن المبارك (١٠٩٧)، مسند ابن الجعد (١٩٥٦).

وَمِنْ عَلَامَةِ تَمَامِ مَحَبَّتِهِ: زُهْدُ مُدَّعِيهَا فِي الدُّنْيَا، وَإِيثَارُهُ الْفَقْرَ وَاتِّصَافُهُ بِهِ، وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ / لِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: «إِنَّ الْفَقْرَ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنْكُمْ أَسْرَعُ مِنَ السَّيْلِ مِنْ أَعْلَى الْوَادِي، أَوِ الْجَبَلِ إِلَى أَسْفَلِهِ»(١). [١٨٣/ ب]

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُحِبُّكَ، فَقَالَ: «انْظُرْ مَا تَقُولُ». قَالَ: وَاللهِ، إِنِّي أُحِبُّكَ ـ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ـ قَالَ: «إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي فَأَعِدَّ لِلْفَقْرِ تِجْفَافًا(٢)»، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ بِمَعْنَاهُ(٣).

ابن رسلان

(تِجْفَافًا): بكسر أوّله؛ وهو ما يلبسه الفرس مثل البرقع؛ والجمع «تجافيف»(٤)؛ ....

الشمني

قوله: (ابْنِ مُغَفَّلٍ): بضمّ الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشدّدة.

قوله: (تِجْفَافًا): بكسر المثنّاة الفوقيّة بعدها جيم ساكنة، شيء من سلاح يترك على الفرس يقيه الأذى، وقد يلبسه الإنسان أيضًا، وجمعه تجافيف، ويروى: (جلبابًا) وهو الإزار، ....

---

(١) رواه أحمد (١١٣٧٩)، قال الهيثميّ (١٧٩٨٤): رجاله رجال الصّحيح إلّا أنّه شبه المرسل.

(٢) التّجفاف: شيء يلبس لدفع السّلاح. ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح ٥/ ٢٩٨.
ويجوز أن يكون معناه: إنّك مطالب بصّحة دعواك بالاختبار لك بالصّبر تحت أثقال الفقر، وتحمّل مكروهه، وتجرّع غصصه، فاستعِدَّ لذلك فإنّ ذلك كائن.
ويجوز أن يكون معناه تنبيهًا له وحثًّا على العمل، واستعدادًا لفقر يوم الحساب، كأنّه يقول له: لا تتكل على ذلك، واعمل كيلا تأتي يوم القيامة وليس لك عمل.
ويجوز أن يكون النّبيّ ﷺ علم من الرّجل نظرًا إلى نفسه، وإلى أوصافها بعين التّعظيم، فصرفه عن نظره إلى أوصافه بعين التّعظيم والاتكال عليها.
وكأنّه عليه الصلاة والسلام وإن ذكر الفقر من بين جميع المكاره؛ لم يرد به خصوص الفقر الذي هو عدم المِلْك، ولكنّه أراد جميع المكاره وأنواع المحن والبلايا. ينظر: معاني الأخبار للكلاباذي ٨٤.
قال الشهاب الخفاجي: وكأنه فقر اختياريّ يزهده في الدّنيا. ينظر: نسيم الرّياض ٤/ ٤٤٩.

(٣) رواه التّرمذيّ وقال: حسّن غريب (٢٣٥٠)، وابن حبّان (٢٩٢٢).

(٤) ينظر: المصباح المنير ١/ ١٠٣.

فَصْلٌ
فِي مَعْنَى الْمَحَبَّةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَحَقِيقَتِهَا

اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي تَفْسِيرِ مَحَبَّةِ اللهِ وَمَحَبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَثُرَتْ عِبَارَاتُهُمْ فِي ذَلِكَ. وَلَيْسَتْ تَرْجِعُ بِالْحَقِيقَةِ إِلَى اخْتِلَافِ مَقَالٍ، وَلَكِنَّهَا اخْتِلَافُ أَحْوَالٍ.

فَقَالَ سُفْيَانُ: الْمَحَبَّةُ: اتِّبَاعُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ(١).

كَأَنَّهُ الْتَفَتَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي﴾ [آل عمران: ٣١] الْآيَةَ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَحَبَّةُ الرَّسُولِ [عليه الصلاة والسلام]: اعْتِقَادُ نُصْرَتِهِ، وَالذَّبُّ عَنْ سُنَّتِهِ، وَالِانْقِيَادُ لَهَا، وَهَيْبَةُ مُخَالَفَتِهِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَحَبَّةُ: دَوَامُ الذِّكْرِ لِلْمَحْبُوبِ[(٢)].

وَقَالَ آخَرُ: إِيثَارُ الْمَحْبُوبِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَحَبَّةُ: الشَّوْقُ إِلَى الْمَحْبُوبِ.

ابن رسلان

ويروى: (جِلْبَابًا)؛ قال القُتيبيّ: معناه: أن يرفض الدّنيا ويزهد فيها على الفقر، وكنى بالتّجفاف والجلباب عن الصَّبر؛ لأنّه يستر الفقر كما يستر الجلبابُ البدن.

الشمني

قال القتبيّ: معناه أن يرفض الدّنيا ويزهد فيها ويصبر على الفقر والتّقلّل، فكنى بالتّجفاف والجلباب عن الصّبر؛ لأنّه يستر الفقير كما يستران البدن / (٣). [٧٢/ أ]

(١) حكاه أبو طالب في قوت القلوب (٢/ ٨٨) عن الإمام التّستريّ.
[٢] في (ف)، (و)، (هـ): (ذِكْرِ الْمَحْبُوبِ).
(٣) ينظر: تهذيب اللغة ١١/ ٦٥، الغريبين للهروي ١/ ٣٥٣.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَحَبَّةُ: مُوَاطَأَةُ الْقَلْبِ لِمُرَادِ الرَّبِ، يُحِبُّ مَا أَحَبَّ، وَيَكْرَهُ مَا كَرِهَ.

وَقَالَ آخَرُ: الْمَحَبَّةُ: مَيْلُ الْقَلْبِ إِلَى مُوَافِقٍ لَهُ.

وَأَكْثَرُ الْعِبَارَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ إِشَارَةٌ إِلَى ثَمَرَاتِ الْمَحَبَّةِ دُونَ حَقِيقَتِهَا.

وَحَقِيقَةُ الْمَحَبَّةِ / الْمَيْلُ إِلَى مَا يُوَافِقُ الْإِنْسَانَ. [١٨٤/ أ]

وَتَكُونُ مُوَافَقَتُهُ لَهُ إِمَّا لِاسْتِلْذَاذِهِ بِإِدْرَاكِهِ؛ كَحُبِّ الصُّوَرِ الْجَمِيلَةِ، وَالْأَصْوَاتِ الْحَسَنَةِ، وَالْأَطْعِمَةِ وَالْأَشْرِبَةِ اللَّذِيذَةِ، وَأَشْبَاهِهَا مِمَّا كُلُّ طَبْعٍ سَلِيمٍ مَائِلٌ إِلَيْهَا لِمُوَافَقَتِهَا لَهُ.

أَوْ لِاسْتِلْذَاذِهِ بِإِدْرَاكِهِ بِحَاسَّةِ عَقْلِهِ وَقَلْبِهِ مَعَانِيَ بَاطِنَةً شَرِيفَةً، كَمَحَبَّةِ الصَّالِحِينَ وَالْعُلَمَاءِ وَأَهْلِ الْمَعْرُوفِ وَالْمَأْثُورِ عَنْهُمُ السِّيَرُ الْجَمِيلَةُ، وَالْأَفْعَالُ الْحَسَنَةُ؛ فَإِنَّ طَبْعَ الْإِنْسَانِ مَائِلٌ إِلَى الشَّغَفِ بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ حَتَّى يَبْلُغَ التَّعَصُّبُ بِقَوْمٍ لِقَوْمٍ، وَالتَّشَيُّعُ مِنْ أُمَّةٍ فِي آخَرِينَ[(١)] مَا يُؤَدِّي إِلَى الْجَلَاءِ عَنِ الْأَوْطَانِ، وَهَتْكِ الْحُرَمِ، وَاخْتِرَامِ النُّفُوسِ.

أَوْ يَكُونُ حُبُّهُ إِيَّاهُ لِمُوَافَقَتِهِ لَهُ، مِنْ جِهَةِ إِحْسَانِهِ لَهُ وَإِنْعَامِهِ عَلَيْهِ؛ فَقَدْ جُبِلَتِ النُّفُوسُ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا.

ابن رسلان

(مَوَاطَأَةُ الْقَلْبِ): بهمزة بعد الطَّاء؛ وهي الموافقة.

(بِحَاسَّةِ عَقْلِهِ): بتشديد / السِّين؛ جمع «حواس». [١٨/ ب]

(وَالتَّشَيُّعُ): بتشديد الياء المثنّاة تحت؛ يعني: القدح من قبيلة في قبيلة أخرى؛ ولو قرئ بالنّون من الشّناعة لكان محتملًا.

الشمني

فصل: في معنى المحبّة. قوله: **(وَاخْتِرَامِ النُّفُوسِ)**: بالخاء المعجمة.

---

[١] في (ف)، (ج)، (و)، (ع)، (هـ): (في أُخْرَى).

فَإِذَا تَقَرَّرَ لَكَ هَذَا، نَظَرْتَ [إِلَى] هَذِهِ الْأَسْبَابِ كُلِّهَا فِي حَقِّهِ ﷺ، فَعَلِمْتَ أَنَّهُ ﷺ جَامِعٌ لِهَذِهِ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ الْمُوجِبَةِ لِلْمَحَبَّةِ.

أَمَّا جَمَالُ الصُّورَةِ وَالظَّاهِرِ، وَكَمَالُ الْأَخْلَاقِ وَالْبَاطِنِ، فَقَدْ قَرَّرْنَا مِنْهَا قَبْلُ فِيمَا مَرَّ مِنَ الْكِتَابِ مَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى زِيَادَةٍ.

وَأَمَّا إِحْسَانُهُ وَإِنْعَامُهُ عَلَى أُمَّتِهِ، فَكَذَلِكَ قَدْ مَرَّ مِنْهُ فِي أَوْصَافِ اللهِ تَعَالَى لَهُ مِنْ رَأْفَتِهِ بِهِمْ، وَرَحْمَتِهِ لَهُمْ، وَهِدَايَتِهِ إِيَّاهُمْ، وَشَفَقَتِهِ عَلَيْهِمْ، وَاسْتِنْقَاذِهِمْ بِهِ مِنَ النَّارِ، وَأَنَّهُ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ، وَرَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا، وَدَاعِيًا إِلَى اللهِ بِإِذْنِهِ، [وَسِرَاجًا مُنِيرًا[(١)]] وَيَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ، وَيُزَكِّيهِمْ، وَيُعَلِّمُهُمُ / الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ، وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ. [١٨٤/ ب]

فَأَيُّ إِحْسَانٍ أَجَلُّ قَدْرًا، وَأَعْظَمُ خَطَرًا مِنْ إِحْسَانِهِ إِلَى جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ؟ وأَيُّ إِفْضَالٍ أَعَمُّ مَنْفَعَةً، وَأَكْثَرُ فَائِدَةً مِنْ إِنْعَامِهِ عَلَى كَافَّةِ الْمُسْلِمِينَ؟ إِذْ كَانَ ذَرِيعَتَهُمْ إِلَى الْهِدَايَةِ، وَمُنْقِذَهُمْ مِنَ الْعَمَايَةِ، وَدَاعِيَهُمْ إِلَى الْفَلَاحِ وَالْكَرَامَةِ، وَوَسِيلَتَهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ، وَشَفِيعَهُمْ، وَالْمُتَكَلِّمَ عَنْهُمْ، وَالشَّاهِدَ لَهُمْ، وَالْمُوجِبَ لَهُمُ الْبَقَاءَ الدَّائِمَ وَالنَّعِيمَ السَّرْمَدَ.

ابن رسلان

(ذَرِيعَتُهُمْ): بالذّال المعجمة؛ أي: وسيلتهم(٢).

(الْعَمَايَةِ): بفتح العين.

الشمني

....

[١] ليس في الأصل، (ل)، (س)، وفي: (ج) بالرّفع من قوله: (ورحمةٌ للعالمين) إلى: (وسراجٌ منيرٌ).

(٢) ينظر: الصحاح ١٢١١.

فَقَدْ اسْتَبَانَ لَكَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسْتَوْجِبٌ لِلْمَحَبَّةِ الْحَقِيقِيَّةِ شَرْعًا بِمَا قَدَّمْنَاهُ مِنْ صَحِيحِ الْآثَارِ، وَعَادَةً وَجِبِلَّةً بِمَا ذَكَرْنَاهُ آنِفًا لِإِفَاضَتِهِ الْإِحْسَانَ وَعُمُومِهِ الْإِجْمَالَ؛ فَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يُحِبُّ مَنْ مَنَحَهُ فِي دُنْيَاهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ مَعْرُوفًا، أَوِ اسْتَنْقَذَهُ مِنْ هَلَكَةٍ أَوْ مَضَرَّةٍ مُدَّةُ التَّأَذِّي بِهَا قَلِيلٌ مُنْقَطِعٌ، فَمَنْ مَنَحَهُ مَا لَا يَبِيدُ مِنَ النَّعِيمِ، وَوَقَاهُ مَا لَا يَفْنَى مِنْ عَذَابِ الْجَحِيمِ أَوْلَى بِالْحُبِّ؛ وَإِذَا كَانَ يُحَبُّ بِالطَّبْعِ مَلِكٌ لِحُسْنِ سِيرَتِهِ، أَوْ حَاكِمٌ لِمَا يُؤْثَرُ مِنْ قِوَامِ طَرِيقَتِهِ، أَوْ قَاضٍ بَعِيدُ الدَّارِ لِمَا يُشَادُ[(١)] مِنْ عِلْمِهِ أَوْ كَرَمِ شِيمَتِهِ؛ فَمَنْ جَمَعَ هَذِهِ الْخِصَالَ عَلَى غَايَةِ مَرَاتِبِ الْكَمَالِ أَحَقُّ بِالْحُبِّ وَأَوْلَى بِالْمَيْلِ.

وَقَدْ قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه فِي صِفَتِهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ رَآهُ بَدِيهَةً هَابَهُ، وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ.

وَذَكَرْنَا عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَصْرِفُ بَصَرَهُ عَنْهُ مَحَبَّةً فِيهِ [صلى الله عليه وسلم].

ابن رسلان

(قِوَامِ طَرِيقَتِهِ): أي: عدلًا في طريقته؛ قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧](٢).

(يُشَادُ): بضمّ الياء، وشين معجمة، ودال مهملة؛ أي: لما يسمعه من ارتفاع قدره لكثرة علمه.

الشمني

قوله: (لِمَا يُشَادُ): بضمّ المثنّاة التّحتيّة وتخفيف الشّين المعجمة وفي آخره دال مهملة مخفّفة، في الصحاح: أشاد بذكره، أي: رفع من قدره(٣).

قوله: (شِيمَتِهِ): بكسر الشّين المعجمة، أي: خُلُقه(٤).

---

[١] في (ف)، (و)، (ع)، (هـ): (فشَا).

(٢) ينظر: الصحاح ٢٠١٧.

(٣) ينظر: الصحاح ٤٩٥.

(٤) ينظر: الصحاح ١٩٦٤.

فَصْلٌ
فِي وُجُوبِ / مُنَاصَحَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

[١٨٥/ أ]

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة:٩١].

قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ: ﴿إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [التوبة:٩١]: إِذَا كَانُوا مُخْلِصِينَ مُسْلِمِينَ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ.

حَدَّثَنَا الْفَقِيهُ أَبُو الْوَلِيدِ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ التَّمَّارُ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ»(١)............

ابن رسلان

(التَّمَّارُ): بمثنّاة.

الشمني

فصل: في وجوب مناصحته. قوله: (تَمِيمٍ الدَّارِيِّ): ويقال الدّيريّ، فالأوّل نسبة إلى جدّه الدّار، والثّاني نسبة إلى دير كان يتعبد فيه قبل الإسلام، أسلم سنة تسع من الهجرة وكان نصرانيًا قبل ذلك(٢). قوله: (إِنَّ الدِّينَ النَصِيحَةُ): ساق المصنّف رَحِمَهُ اللهُ هذا الحديث بسنده إلى أبي داود، وقد أخرجه أبو داود في الأدب ولفظه: «الدّين النّصيحة»، مِن غير تكرار(٣)، ......

(١) رواه أبو داود (٤٩٤٤)، ورواه من غير تكرار مسلم (٥٥). في نسيم الرّياض ٤/ ٤٥٨: كرّرها ثلاثًا لزيادة الحثّ والتّحريض؛ ولذا عدل المصنّف عن رواية مسلم مع أنّ كتابه أصحّ الكتب عند علماء المغرب.

(٢) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/ ١٣٨.

(٣) تكرّر ثلاثًا: «إنَّ الدِّين النّصيحة».

قَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لِلهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».

قَالَ أَئِمَّتُنَا رَحِمَهُمُ اللهُ: النَّصِيحَةُ لِلهِ وَلِرَسُولِهِ وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ وَاجِبَةٌ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو سُلَيْمَانَ الْبُسْتِيُّ: النَّصِيحَةُ كَلِمَةٌ يُعَبَّرُ بِهَا عَنْ جُمْلَةِ إِرَادَةِ الْخَيْرِ لِلْمَنْصُوحِ لَهُ، وَلَيْسَ يُمْكِنُ أَنْ يُعَبَّرَ عَنْهَا بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ تَحْصُرُهَا؛ وَمَعْنَاهَا فِي اللُّغَةِ: الْإِخْلَاصُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: نَصَحْتُ الْعَسَلَ، إِذَا خَلَّصْتَهُ مِنْ شَمْعِهِ(١).

وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْخَفَّافُ(٢): النُّصْحُ فِعْلُ الشَّيْءِ الَّذِي بِهِ الصَّلَاحُ وَالْمُلَاءَمَةُ؛ ....

ابن رسلان

(الْبُسْتِيُّ): بضمّ الباء الموحّدة؛ نسبة إلى بلد؛ وهو الخطّابيّ. (وَالْمُلَاءَمَةُ): بضمّ الميم الأولى والمدّ مع فتح الهمزة؛ من: لأمت بين القوم: إذا أصلحت وجَمعت(٣).

الشمني

وكذلك لفظ مسلم، ولفظ النّسائيّ: ـ إنّ الدّين النّصيحة ـ مِن غير تكرار أيضًا(٤).

قوله: (قَالَ الْإِمَامُ أَبُو سُلَيْمَانَ الْبُسْتِيُّ): هو الخطّابيّ.

قوله: (وَالْمُلَاءَمَةُ): بضمّ الميم وتخفيف اللّام بعدها ألف وهمزة: هي الموافقة بين الأشياء.

---

(١) ينظر: معالم السنن ٤/ ١٢٥.

(٢) في نسيم الرياض ٤/ ٤٥٩: هو إمام من أئمّة اللّغة، وهو أبو بكر أحمد بن عمر بن يوسف الشّافعيّ، صاحب كتاب الخصال في مذهب الشافعيّة.
مِن سَبْر كلام المصنّف أقول: هو أبو بكر الكلاباذيّ، فقد ذكر الكلاباذيَّ بعدُ بقوله: «أبي بكر الخفّاف»، وأورد كلامه في إكمال المعلم ١/ ٣٠٦ فقال: وقال أبو بكر الصّوفيّ؛ فذكره.
وهو أبو بكر محمّد بن أبي إسحاق إبراهيم الكلاباذيّ، من كبار المشايخ وأقطاب السّالكين، توفّي ٣٨٤هـ، وقبره ببخارى مشهور يُزار ويُتبرّك به. ينظر: مخطوط معاني الأخبار مكتبة ولي الدّين أفندي، سلم الوصول ٥/ ٢٥٠.

(٣) ينظر: الصحاح ٢٠٢٦.

(٤) لفظه في النسائي (٤١٩٧): «إنّما الدّين النَّصيحة»، ولفظ حديث أبي هريرة في النّسائي (٤١٩٩): «إنّ الدّين النّصيحة، إنّ الدّين النّصيحة، إنّ الدّين النَّصيحة».

[١٨٥/ ب] مَأْخُوذٌ مِنَ «النِّصَاحِ»؛ وَهُوَ / الْخَيْطُ الَّذِي يُخَاطُ بِهِ الثَّوْبُ(١).

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ نَحْوَهُ.

فَنَصِيحَةُ اللهِ تَعَالَى: صِحَّةُ الِاعْتِقَادِ لَهُ بِالْوَحْدَانِيَةِ، وَوَصْفُهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَتَنْزِيهُهُ عَمَّا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ، وَالرَّغْبَةُ فِي مَحَابِّهِ، وَالْبُعْدُ مِنْ مَسَاخِطِهِ، وَالْإِخْلَاصُ فِي عِبَادَتِهِ.

وَالنَّصِيحَةُ لِكِتَابِهِ: الْإِيمَانُ بِهِ، وَالْعَمَلُ بِمَا فِيهِ، وَتَحْسِينُ تِلَاوَتِهِ، وَالتَّخَشُّعُ عِنْدَهُ، وَالتَّعْظِيمُ لَهُ، وَتَفَهُّمُهُ، وَالتَّفَقُّهُ فِيهِ، وَالذَّبُّ عَنْهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْغَالِينَ وَطَعْنِ الْمُلْحِدِينَ.

وَالنَّصِيحَةُ لِرَسُولِهِ [ﷺ]: التَّصْدِيقُ بِنُبُوَّتِهِ، وَبَذْلُ الطَّاعَةِ لَهُ فِيمَا أَمَرَ بِهِ وَنَهَى عَنْهُ. قَالَهُ أَبُو سُلَيْمَانَ(٢).

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ[(٣)]: وَمُوَازَرَتُهُ وَنُصْرَتُهُ وَحِمَايَتُهُ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَإِحْيَاءُ سُنَّتِهِ بِالطَّلَبِ وَالذَّبِّ عَنْهَا وَنَشْرِهَا، وَالتَّخَلُّقُ بِأَخْلَاقِهِ الْكَرِيمَةِ وَآدَابِهِ الْجَمِيلَةِ(٤).

ابن رسلان

(النِّصَاحِ): بكسر النّون وتخفيف الصّاد: الخيط(٥).

(مَحَابِّهِ): بفتح الميم وتشديد الباء.

الشمني

قوله: (مِنَ النِّصَاحِ): بكسر النّون وتخفيف الصّاد والحاء المهملتين.

---

(١) ينظر: معاني الأخبار للكلاباذيّ ٨٢.

(٢) وتمامه في: معالم السنن ٤/ ١٢٦. وقد هذّب أبو سليمان مقالته في شرحه على البخاري؛ إذ كتبه، إذ كتبه بعد معالم السُّنن، فلينظر: أعلام الحديث ١٩١.

[٣] في حاشية (ف): (أبو سليمان هو الخطّابيّ، وأبو بكر هو الآجرّيّ رحمهما الله).
قلت: أبو بكر هو الكلاباذيّ، وكذا قال الحلبي في المقتفى ١٤٦/ ب، والدّلجيّ في الاصطفا شرح الشفا ٢٣٤/ أ.

(٤) ينظر: معاني الأخبار للكلاباذي ٨٣.

(٥) ينظر: إكمال المعلم ١/ ٣٠٦.

وَقَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ إِسْحَاقُ التُّجِيبِيُّ(١): نَصِيحَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ التَّصْدِيقُ بِمَا جَاءَ، وَالِاعْتِصَامُ بِسُنَّتِهِ، وَنَشْرُهَا، وَالْحَضُّ عَلَيْهَا، وَالدَّعْوَةُ إِلَى اللهِ وَإِلَى كِتَابِهِ وَإِلَى رَسُولِهِ وَإِلَيْهَا، وَإِلَى الْعَمَلِ بِهَا.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ(٢): مِنْ مَفْرُوضَاتِ الْقُلُوبِ اعْتِقَادُ النَّصِيحَةِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْآجُرِّيُّ(٣) وَغَيْرُهُ(٤): النُّصْحُ لَهُ يَقْتَضِي نُصْحَيْنِ: نُصْحًا فِي حَيَاتِهِ، وَنُصْحًا بَعْدَ مَمَاتِهِ؛ فَفِي حَيَاتِهِ نُصْحُ أَصْحَابِهِ لَهُ بِالنَّصْرِ وَالْمُحَامَاةِ عَنْهُ، وَمُعَادَاةِ مَنْ عَادَاهُ، والسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُ، وَبَذْلِ النُّفُوسِ وَالْأَمْوَالِ دُونَهُ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب:٢٣] الْآيَةَ.

وَقَالَ: ﴿وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ [الحشر:٨] الْآيَةَ.

وَأَمَّا نَصِيحَةُ الْمُسْلِمِينَ لَهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ فَالْتِزَامُ التَّوْقِيرِ وَالْإِجْلَالِ، وشِدَّةُ الْمَحَبَّةِ لَهُ، وَالْمُثَابَرَةُ عَلَى تَعَلُّمِ سُنَّتِهِ، وَالتَّفَقُّهِ فِي شَرِيعَتِهِ، وَمَحَبَّةِ آلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ، ....

ابن رسلان

(وَالْمُثَابَرَةُ): بالثّاء المثلّثة: المواظبة على الشَّيء(٥).

الشمني

قوله: (التُّجِيبِيُّ): بضمّ المثنّاة الفوقيّة وفتحها، وكسر الجيم.

---

(١) أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن مسرّة القرطبيّ؛ كان حافظًا للفقه على مذهب مالك وأصحابه، صنّف كتاب (النّصائح)؛ توفي ٣٥٢هـ. ينظر: تاريخ علماء الأندلس ١/ ٨٧، سير أعلام النبلاء ١٦/ ٨٠.

(٢) في نسيم الرياض ٤/ ٤٦٢: هو الإمام المشهور أحمد بن حنبل، نفعنا الله ببركاته.

(٣) ينظر: شرح ابن بطال على البخارى ١/ ١٣٠.

(٤) ينظر: الإيمان لابن منده ١/ ٤٢٣. قال أبو الوليد ابن رشد (ت ٥٢٠هـ): والنصيحة لرسوله في حياته بذل الجهد في طاعته ونصرته، وبعد وفاته القيام بإحياء سنّته والتزام ما شرعه لأمّته. ينظر: البيان والتحصيل ١٨/ ٦.

(٥) ينظر: الصحاح ٦٠٤.

وَمُجَانَبَةُ مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِهِ وَانْحَرَفَ عَنْهَا، وَبُغْضُهُ وَالتَّحْذِيرُ مِنْهُ، وَالشَّفَقَةُ عَلَى أُمَّتِهِ، وَالْبَحْثُ عَنْ تَعَرُّفِ أَخْلَاقِهِ وَسِيَرِهِ وَآدَابِهِ، وَالصَّبْرُ عَلَى ذَلِكَ.

فَعَلَى مَا ذَكَرَهُ[١] تَكُونُ النَّصِيحَةُ إِحْدَى ثَمَرَاتِ الْمَحَبَّةِ، وَعَلَامَةً مِنْ عَلَامَاتِهَا، كَمَا قَدَّمْنَاهُ.

وَحَكَى الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الْقُشَيْرِيُّ أَنَّ عَمْرَو بْنَ اللَّيْثِ، أَحَدَ مُلُوكِ خُرَاسَانَ، وَمَشَاهِيرِ الثُّوَّارِ، الْمَعْرُوفَ بِالصَّفَّارِ، رُئِيَ[٢] فِي النَّوْمِ فَقِيلَ لَهُ: مَا فَعَلَ اللهُ بِكَ؟ فَقَالَ: غَفَرَ لِي. فَقِيلَ: بِمَاذَا؟ قَالَ: صَعِدْتُ ذِرْوَةَ جَبَلٍ يَوْمًا، فَأَشْرَفْتُ عَلَى جُنُودِي، فَأَعْجَبَتْنِي كَثْرَتُهُمْ، فَتَمَنَّيْتُ أَنِّي حَضَرْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَعَنْتُهُ وَنَصَرْتُهُ؛ فَشَكَرَ اللهُ لِي ذَلِكَ، وَغَفَرَ لِي(٣).

ابن رسلان

(وَعَلَامَةً): عطفًا على (إِحدَى).

(الثُّوَّار): بثاء مثلّثة وبعد الألف راء.

(صَعِدْتُ): بكسر العين.

الشمني

قوله: **(الثُّوَّارِ)**: بالمثلّثة وتشديد الواو وفي آخره راء: أي الأبطال.

قوله: **(صَعِدْتُ)**: بكسر العين. قوله: **(ذِرْوَةَ)**: بكسر المعجمة وضمّها.

قوله: **(فَشَكَرَ اللهُ لِي)**: قال ابن قُرقول في قوله «فشكر الله»: أي أثابه، وقيل: قبل عمله، وقيل: أثنى عليه بذلك وذكره لملائكته(٤).

---

[١] في الأصل: (ذكروه).

[٢] ضبط في الأصل، (ف): بضم الرّاء وكسرها.

(٣) قيل: إنّ عمرو بن الليث رأى يومًا كثرة جنوده فبكى، وقال في نفسه: يا ليتني وقت قتل الحسين بن عليّ مع هؤلاء، فكنت أفديه بنفسي ومالي وحشمي؛ فرأى بعض الصّالحين في منامه رسول الله ـ ﷺ ـ فقال له: «قل لعمرو بن الليث: أطلعنا على ما خطر بقلبك، وقبلنا منك، وأعطاك الله ـ تعالى ـ على نيّتك وقولك الثّواب الجزيل»، فجاءه فأخبره فبكى. ينظر: بستان الواعظين ٢٦٤.

(٤) ينظر: مطالع الأنوار ٦/ ٤٧.

وَأَمَّا النُّصْحُ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ: فَطَاعَتُهُمْ فِي الْحَقِّ وَمُعونَتُهُمْ فِيهِ، وَأَمْرُهُمْ بِهِ وَتَذْكِيرُهُمْ إِيَّاهُ عَلَى أَحْسَنِ وَجْهٍ، وَتنبيهُهُمْ عَلَى مَا غَفَلُوا عَنْهُ وَكُتِمَ عَنْهُمْ مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَرْكُ الْخُرُوجِ / عَلَيْهِمْ، وَتَضْرِيبِ النَّاسِ[(١)] وَإِفْسَادِ قُلُوبِهِمْ عَلَيْهِمْ. [١٨٦/ ب]

وَالنُّصْحُ لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ: إِرْشَادُهُمْ إِلَى مَصَالِحِهِمْ، وَمَعُونَتُهُمْ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، وَتَنْبِيهُ غَافِلِهِمْ، وَتَبْصِيرُ جَاهِلِهِمْ، وَرِفْدُ مُحْتَاجِهِمْ، وَسَتْرُ عَوْرَاتِهِمْ، وَدَفْعُ الْمَضَارِّ عَنْهُمْ، وَجَلْبُ الْمَنَافِعِ إِلَيْهِمْ(٢)[(٣)].

ابن رسلان

(غَفَلُوا): بفتح الفاء.

(وَتَضْرِيبِ): بالضّاد المعجمة والرّاء؛ التّحريش بينهم وتهييج الفتنة وتسليط بعضهم على بعض.

الشمني

قوله: **(وَتَضْرِيبِ)**: بالضاد المعجمة، في الصحاح: التَّضريب بين النّاس: الإغراء(٤).

* * *

[١] في حاشية (ف): (التّضريب بين القوم: الإغراء. قاله الجوهريّ).

(٢) ينظر هذا الفصل في شرح المصنف لصحيح مسلم.

[٤] في طرّة الأصل: (بَلَغْتُ مقابلةً. بلغ قراءةً. هذا أوّل المجلس السّادس ينتهي إلى موضع اسمي عليه. كتبه عبد الرّحمن الحمصيّ).

(٤) ينظر: الصحاح ١٦٨.

الْبَابُ الثَّالِثُ

فِي تَعْظِيمِ أَمْرِهِ وَوُجُوبِ تَوْقِيرِهِ وَبِرِّهِ عليه السلام

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا * لِّتُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح:٨-٩].

وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات:١].

وَ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات:٢] الثَّلَاثَ الْآيَاتِ.

وَقَالَ: ﴿لَّا تَجۡعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيۡنَكُمۡ كَدُعَآءِ بَعۡضِكُم﴾ [النور:٦٣].

فَأَوْجَبَ تَعَالَى تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ؛ وَأَلْزَمَ إِكْرَامَهُ وَتَعْظِيمَهُ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تُعَزِّرُوهُ: تُجِلُّوهُ(١).

ابن رسلان

الباب الثّالث: في تعظيم أمره ﷺ.

الشمني

الباب الثّالث: في تعظيم أمره. قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ﴾ إلى قوله / : [٧٢/ ب]
﴿وَتُوَقِّرُوهُ﴾. هكذا في أكثر الأصول؛ وهذه الآية في سورة الفتح، وليس فيها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ﴾، وإنّما هي: ﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ﴾؛ كما هو في بعض النّسخ.

قوله: (وَتَعْزِيرَهُ): بالرّاء في آخره، أي: تعظيمه وتوقيره.

---

(١) رواه الطَّبريّ عن سيّدنا ابن عبّاس ٢٢/ ٢٠٧.

وَقَالَ الْمُبَرِّدُ: تُعَزِّرُوهُ: تُبَالِغُوا فِي تَعْظِيمِهِ(١).

وَقَالَ الْأَخْفَشُ: تَنْصُرُونَهُ(٢).

وقَالَ الطَّبَرِيُّ: تُعِينُونَهُ(٣).

وَقُرِئَ: «تُعَزِّزُوهُ»؛ بِزَايَيْنِ مِنَ الْعِزِّ(٤).

وَنَهَى عَنِ التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالْقَوْلِ، وَسُوءِ الْأَدَبِ بِسَبْقِهِ[(٥)] بِالْكَلَامِ؛ عَلَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ ثَعْلَبٍ.

قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: لَا تَقُولُوا قَبْلَ أَنْ يَقُولَ، وَإِذَا قَالَ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا(٦).

وَنُهُوا عَنِ التَّقَدُّمِ وَالتَّعَجُّلِ بِقَضَاءِ أَمْرٍ قَبْلَ قَضَائِهِ فِيهِ، وَأَنْ يَفْتَاتُوا بِشَيْءٍ فِي [١٨٧/ أ] ذَلِكَ مِنْ قِتَالٍ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ إِلَّا بِأَمْرِهِ / ، وَلَا يَسْبِقُوهُ بِهِ.

إِلَى هَذَا يَرْجِعُ قَوْلُ الْحَسَنِ، وَمُجَاهِدٍ، وَالضَّحَّاكِ، وَالسُّدِّيِّ، وَالثَّوْرِيِّ(٧).

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية ٦٩٤٢.

(٢) ينظر: المرجع السابق ٦٩٤٣. والأخفش هو عليّ بن سليمان الأخفش الأصغر (ت ٣١٥هـ).

(٣) ينظر: تفسير الطَّبريّ ٢٢/ ٢٠٨.

(٤) قرأ بها ابن السّميفع اليماميّ. ينظر: المحتسب ٢/ ٢٧٥، سوق العروس ٦٨٠، شواذ القراءات للكرماني ٤٤١، الهداية إلى بلوغ النهاية ٦٩٤٣.

[٥] في (ف)، (ج)، (هـ): (وَسَبْقِهِ).

(٦) ينظر: تفسير التّستريّ ١٤٩، تفسير السّلميّ ٢/ ٢٦٠.

(٧) ينظر: تفسير الطّبريّ ٢٢/ ٢٧٢، تفسير الثّعلبيّ ٩/ ٧٠، الهداية إلى بلوغ النهاية ٦٩٨٥.

ثُمَّ وعظَهُمْ وحذَّرهُمْ مُخالفةَ ذلِكَ، فقالَ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ﴾ [الحجرات:١].

قَالَ الْمَاوَرْدِيُّ: اتَّقُوهُ؛ يَعْنِي: فِي التَّقَدُّمِ(١).

وَقَالَ السُّلَمِيُّ: اتَّقُوا اللهَ فِي إِهْمَالِ حَقِّهِ وَتَضْيِيعِ حُرْمَتِهِ؛ إِنَّهُ سَمِيعٌ لِقَوْلِكُمْ، عَلِيمٌ بِفِعْلِكُمْ(٢).

ثُمَّ نَهَاهُمْ عَنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فَوْقَ صَوْتِهِ، وَالْجَهْرِ لَهُ بِالْقَوْلِ كَمَا يَجْهَرُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ؛ وَقِيلَ: كَمَا يُنَادِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِاسْمِهِ.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ: أَيْ: لَا تُسَابِقُوهُ بِالْكَلَامِ وَتُغْلِظُوا لَهُ بِالْخِطَابِ، وَلَا تُنَادُوهُ بِاسْمِهِ نِدَاءَ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ؛ وَلَكِنْ عَظِّمُوهُ وَوَقِّرُوهُ، وَنَادُوهُ بِأَشْرَفِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُنَادَى بِهِ: يَا رَسُولَ اللهِ، يَا نَبِيَّ اللهِ(٣).

وَهَذَا كَقَوْلِهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿لَّا تَجۡعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيۡنَكُمۡ كَدُعَآءِ بَعۡضِكُم بَعۡضٗاۚ﴾ [النور:٦٣] عَلَى أَحَدِ التَّأْوِيلَيْنِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: لَا تُخَاطِبُوهُ إِلَّا مُسْتَفْهِمِينَ(٤).

ابن رسلان

(السُّلَمِيُّ): بضمّ السّين.

الشمني

....

(١) ينظر: تفسير الماوردي ٥/ ٣٢٦.
(٢) ينظر: تفسير السّلميّ ٢/ ٢٦٠.
(٣) ينظر: الهداية لمكّيّ ٦٩٨٧.
(٤) ينظر: تفسير التّستريّ ١٤٩.

ثُمَّ خَوَّفَهُمُ اللهُ تَعَالَى بِحَبْطِ أَعْمَالِهِمْ إِنْ هُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ، وَحَذَّرَهُمْ مِنْهُ.

قِيلَ: نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي وَفْدِ بَنِي تَمِيمٍ. وَقِيلَ: فِي غَيْرِهِمْ؛ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَنَادَوْهُ: يَا مُحَمَّدُ، يَا مُحَمَّدُ، اخْرُجْ إِلَيْنَا؛ فَذَمَّهُمُ اللهُ تَعَالَى بِالْجَهْلِ، وَوَصَفَهُمْ بِأَنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ[١].

وَقِيلَ: نَزَلَتِ الْآيَةُ الْأُولَى فِي مُحَاوَرَةٍ كَانَتْ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ [رضي الله عنهما] بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاخْتِلَافٍ جَرَى بَيْنَهُمَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا[٢].

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ خَطِيبِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مُفَاخَرَةِ بَنِي تَمِيمٍ، وَكَانَ فِي أُذُنَيْهِ صَمَمٌ فَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَقَامَ فِي مَنْزِلِهِ، وَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ حَبِطَ عَمَلُهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ هَلَكْتُ، نَهَانَا اللهُ أَنْ نَجْهَرَ بِالْقَوْلِ وَأَنَا امْرُؤٌ جَهِيرُ الصَّوْتِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا ثَابِتُ، أَمَا تَرْضَى أَنْ تَعِيشَ حَمِيدًا، وَتُقْتَلَ شَهِيدًا، وَتَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟**» فَقُتِلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ[٣].

ابن رسلان

(مُحَاوَرَةٍ): بحاء مهملة؛ أي: مراجعة في الكلام؛ قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَسۡمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ﴾ [المجادلة:١][٤].

(ابْنُ شَمَّاسٍ): بفتح الشّين المعجمة وتشديد الميم؛ ابن مالك الخزرجيّ، خطيب الأنصار[٥].

الشمني

....

(١) ينظر: تفسير الطّبريّ ٢١/ ٣٥٤.

(٢) ينظر: تفسير الطّبريّ ٢١/ ٣٤٢.

(٣) ينظر: تفسير الطّبريّ ٢١/ ٣٤١.

(٤) ينظر: تفسير الرازي ٢٩/ ٤٧٨.

(٥) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٢٤٦.

وَرُوِيَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قَالَ: «وَاللهِ ـ يَا رَسُولَ اللهِ ـ لَا أُكَلِّمُكَ بَعْدَهَا إِلَّا كَأَخِي السِّرَارِ»، وَأَنَّ عُمَرَ كَانَ إِذَا حَدَّثَهُ حَدَّثَهُ كَأَخِي السِّرَارِ؛ مَا كَانَ يُسْمِعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ(١).

فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِيهِمْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصۡوَٰتَهُمۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمۡتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡ لِلتَّقۡوَىٰۚ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات:٣].

وَقِيلَ: نَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلۡحُجُرَٰتِ﴾ [الحجرات:٤] فِي غَيْرِ بَنِي تَمِيمٍ نَادَوْهُ بِاسْمِهِ.

وَرَوَى صَفْوَانُ بْنُ عَسَّالٍ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْوَرِيٍّ: أَيَا مُحَمَّدُ، أَيَا مُحَمَّدُ، [أَيَا مُحَمَّدُ(٢)]. فَقُلْنَا لَهُ: اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ؛ فَإِنَّكَ قَدْ نُهِيتَ عَنْ رَفْعِ الصَّوْتِ(٣).

ابن رسلان

(كَأَخِي السِّرَارِ): بكسر السّين؛ كمن يُسرّ إلى أخيه في أذنه.

(ابْنُ عَسَّالٍ): بفتح العين المهملة وتشديد السّين المهملة وباللّام.

الشمني

قوله: (كَأَخِي السِّرَارِ): وهو بكسر السّين المهملة: النّجوى؛ وقال ابن الأثير: المساررة(٤).

قوله: (ابْنِ عَسَّالٍ): بالعين والسّين المشدّدة المهملتين.

قوله: (جَهْوَرِيٌّ): أي: شديد عال، نسبة إلى جهور بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح الواو، في الصّحاح: جهر بالقول: رفع به صوته؛ وجهور، وهو رجل جهوريّ الصّوت، وجهير الصّوت(٥).

---

(١) رواه البخاريّ (٧٣٠٢).

[٢] من (ف)، (هـ).

(٣) مسند الطيالسي (١٢٦٣).

(٤) ينظر: النهاية ٢/ ٣٦٠.

(٥) ينظر: الصحاح ٦١٨.

وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا﴾ [البقرة:١٠٤].

قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: هِيَ لُغَةٌ كَانَتْ فِي الْأَنْصَارِ نُهُوا عَنْ قَوْلِهَا، تَعْظِيمًا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَتَبْجِيلاً لَهُ / ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهَا: ارْعَنَا نَرْعَكَ. فَنُهُوا عَنْ قَوْلِهَا؛ إِذْ مُقْتَضَاهَا كَأَنَّهُمْ [١٨٨/ أ] لَا يَرْعَوْنَهُ إِلَّا بِرِعَايَتِهِ لَهُمْ؛ بَلْ حَقُّهُ أَنْ يُرْعَى عَلَى كُلِّ حَالٍ [صَلَوَاتُ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ].

وَقِيلَ: كَانَتِ الْيَهُودُ تُعَرِّضُ بِهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ بِالرُّعُونَةِ؛ فَنُهِيَ الْمُسْلِمُونَ عَنْ قَوْلِهَا قَطْعًا لِلذَّرِيعَةِ، وَمَنْعًا لِلتَّشَبُّهِ بِهِمْ فِي قَوْلِهَا لِمُشَارَكَةِ اللَّفْظَةِ.

وَقِيلَ غَيْرُ هَذَا[(١)].

ابن رسلان

(مِنَ الرَّبْضِ): بفتح الرّاء وإسكان الباء الموحّدة وبالضّاد المعجمة.

(ارْعَنَا نَرْعَكَ): بسكون الرّاء فيهما.

الشمني

....

❊ ❊ ❊

[١] في طرّة الأصل: (بَلَغتُ مقابلةً).

فَصْلٌ

فِي عَادَةِ الصَّحَابَةِ فِي تَعْظِيمِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَوْقِيرِهِ وَإِجْلَالِهِ

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ الصَّدَفِيُّ، وَأَبُو بَحْرٍ الْأَسَدِيُّ، بِسَمَاعِي عَلَيْهِمَا فِي آخَرِينَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، [قَالَ:] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى، وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، [قَالَ:] أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ شُمَاسَةَ(١) الْمَهْرِيِّ، قَالَ: حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِي؛ فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا، فِيهِ عَنْ عَمْرٍو قَالَ: وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَا أَجَلَّ فِي عَيْنِي مِنْهُ؛ وَمَا كُنْتُ أُطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنِي مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ؛ ....

ابن رسلان

(ابْنِ شُمَاسَةَ): بضمّ الشِّين المعجمة.

(الْمَهْرِيِّ): بفتح الميم وسكون الهاء، نسبة إلى مَهرة بن حَيْدان، بفتح الحاء المهملة(٢).

الشمني

فصل: في عادة الصّحابة. قوله: (حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ): بالشّين المعجمة المضمومة وفي آخره حاء مهملة. قوله: (عَنْ أَبِي[(٣)] شُمَاسَةَ): بضمّ الشِّين المعجمة وفتحها وتخفيف الميم بعدها ألف فسين مهملة. قوله: (الْمَهْرِيِّ): بفتح الميم وسكون الهاء.

---

(١) «شُمَاسَة»: بضمّ الشّين وفتحها وبميم مخفّفة. ينظر: مشارق الأنوار ٢/ ٢٦٢. وعبد الرّحمن تابعيّ ثقة، مات سنة إحدى ومائة أو بعدها، روى له مسلم والأربعة. ينظر: تقريب التهذيب ٣٤٢.

(٢) ينظر: الإكمال ١/ ٣٨١، عجالة المبتدي ١١٧، اللباب ٣/ ٢٧٥.

(٣) كذا بالأصول. ولعلّه سبق قلم.

وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ؛ لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنِي مِنْهُ(١).

[١٨٨/ ب] وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ / يَخْرُجُ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَهُمْ جُلُوسٌ، فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَلَا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَيْهِ بَصَرَهُ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَإِنَّهُمَا كَانَا يَنْظُرَانِ إِلَيْهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِمَا؛ وَيَتَبَسَّمَانِ إِلَيْهِ وَيَتَبَسَّمُ إِلَيْهِمَا(٢).

وَرَوَى أُسَامَةُ بْنُ شَرِيكٍ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ(٣).

وَفِي حَدِيثِ صِفَتِهِ: إِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جُلَسَاؤُهُ، كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ(٤).

ابن رسلان

(ابْنُ شَرِيكٍ): بفتح الشِّين المعجمة وكسر الرّاء؛ ابن ثعلبة.

الشمني

قوله: (وَفِي حَدِيثِ صِفَتِهِ): بكسر الصّاد المهملة وفتح الفاء بعدها مثنّاة فوقيّة وهاء للضمير، وهو الحديث المتقدّم الذي رواه الحسن بن عليّ بن أبي طالب، عن هند بن أبي هالة، وفي بعض النّسخ: (صفيّة) بفتح المهملة وكسر الفاء وتشديد المثنّاة التّحتيّة اسم امرأة؛ وهو تصحيف، لأنّ الصّفيّات ثلاث: أمّ المؤمنين، وبنت الزّبير، وبنت شيبة العبدريّة؛ وليس لواحدة منهنّ في هذا شيء.

---

(١) رواه مسلم (١٢١).

(٢) رواه التّرمذيّ وقال: غريب (٣٦٦٨).

(٣) رواه أبو داود (٣٨٥٥)، والنّسائيّ في الكبرى (٧٥١١)، وابن حبان (٤٨٦)، والحاكم (٤١٦).
قال الجلال السّيوطيّ في المناهل (٩٩٣): رواه الأربعة وصحّحه التّرمذيّ.
قلت: أمّا لفظ التّرمذيّ (٢٠٣٨) فمختصر عن أسامة بن شريك قال: قَالَتِ الأَعْرَابُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا نَتَدَاوَى؟ قَالَ: «نَعَمْ، يَا عِبَادَ اللهِ تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً»، أَوْ قَالَ: «دَوَاءٌ إِلَّا دَاءٌ وَاحِدٌ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا هُوَ؟ قَالَ: «الْهَرَمُ». ونحوه عند ابن ماجه (٣٤٣٦).

(٤) تقدّم ذكره.

وَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ حِينَ وَجَّهَتْهُ قُرَيْشٌ عَامَ الْقَضِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَرَأَى مِنْ تَعْظِيمِ أَصْحَابِهِ لَهُ مَا رَأَى، وَأَنَّهُ لَا يَتَوَضَّأُ إِلَّا ابْتَدَرُوا وَضُوءَهُ وَكَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَيْهِ، وَلَا يَبْصُقُ بُصَاقًا وَلَا يَتَنَخَّمُ نُخَامَةً، إِلَّا تَلَقَّوْهَا بِأَكُفِّهِمْ فَدَلَكُوا بِهَا وُجُوهَهُمْ وَأَجْسَادَهُمْ، وَلَا تَسْقُطُ مِنْهُ شَعَرَةٌ إِلَّا ابْتَدَرُوهَا، وَإِذَا أَمَرَهُمْ بِأَمْرٍ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، [قَالَ[(١)]]: فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى قُرَيْشٍ قَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنِّي جِئْتُ كِسْرَى فِي مُلْكِهِ وَقَيْصَرَ فِي مُلْكِهِ وَالنَّجَاشِيَّ فِي مُلْكِهِ، وَإِنِّي وَاللهِ، مَا رَأَيْتُ مَلِكًا فِي قَوْمٍ قَطُّ مِثْلَ مُحَمَّدٍ فِي أَصْحَابِهِ(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ: إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ مُحَمَّدًا أَصْحَابُهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ قَوْمًا لَا يُسْلِمُونَهُ أَبَدًا(٣).

ابن رسلان

(عَامَ القَضِيَّةِ): بفتح القاف وكسر الضّاد المعجمة؛ أي: قضية صلح قريش.

(وَضُوئَهُ): بفتح الواو. (يُحِدُّونَ): بضمّ الياء وكسر الحاء المهملة.

(إِنْ رَأَيْتَ): بكسر الهمزة وإسكان النّون الخفيفة؛ أي: ما رأيت.

(لَا يُسْلِمُونَهُ): بضمّ الياء وإسكان السّين؛ أي: لا يخذلونه بأن يخلوا بينه وبين مَن ظلمه، بل ينصرونه.

الشمني

قوله: (عَامَ القَضِيَّةِ): يريد العام الذي جرت فيه القضيَّة؛ أي: الصّلح، وهو عام الحديبية، ولا يريد عام القضاء؛ لأنّ عام القضاء في السّنة السّابعة بعد الحديبية بسنة.

---

[١] من (ف)، (و)، (ع)، (هـ).

(٢) رواه البخاري (٢٧٣١).

(٣) رواه أحمد (١٨٩١٠).

وَعَنْ أَنَسٍ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَالْحَلَّاقُ يَحْلِقُهُ وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعَرَةٌ إِلَّا فِي / يَدِ رَجُلٍ[(١)]. [١٨٩/ أ]

وَمِنْ هَذَا: لَمَّا أَذِنَتْ قُرَيْشٌ لِعُثْمَانَ فِي الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ حِينَ وَجَّهَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي الْقَضِيَّةِ أَبَى، وَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ حَتَّى يَطُوفَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ[(٢)].

وَفِي حَدِيثِ طَلْحَةَ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالُوا لِأَعْرَابِيٍّ جَاهِلٍ: سَلْهُ عَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ، وكَانُوا يَهَابُونَهُ وَيُوَقِّرُونَهُ؛ فَسَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ؛ إِذْ طَلَعَ طَلْحَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ»[(٣)].

ابن رسلان

(فِي الْقَضِيَّةِ): أي: التي لا يقوم غيره من صلح قريش على أن يتركوا رسول الله ﷺ والعمرة.

الشمني

قوله: (وَالْحَلَّاقُ يَحْلِقُهُ): الّذى حلق له عليه السلام في عمرة الجِعِرَّانة أبو هند، وأمّا الّذي حلق له في حجَّة الوداع، ففي شرح مسلم للنّوويّ: المشهور أنّه مَعمَر / بن عبد الله العدويّ، وقيل: اسمه خِرَاش بن أميّة بن رَبيعة الكُليبيّ بضمّ الكاف منسوب إلى كُليب بن حَبَشيّة[(٤)]. [٧٣/ ب]

قوله: (فِي الْقَضِيَّةِ): أي: قضية صلح الحديبية، لأنّه إنّما أرسله في عام الحديبية.

قوله: (إِذْ طَلَعَ طَلْحَةُ): هو ابن عبد الله بن عثمان أحد العشرة، وفي الصّحابة أيضًا: طلحة بن عبيد الله، لكن اسم جدّه شافع.

---

(١) رواه مسلم (٢٣٢٥).
(٢) رواه أحمد (١٨٩١٠) عن المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم.
(٣) رواه الترمذي وقال: حسن غريب (٣٢٠٣)، (٣٧٤٢).
(٤) ينظر: شرح النووي على مسلم ٩/ ٥٤.

وَفِي حَدِيثِ قَيْلَةَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَالِسًا الْقُرْفُصَاءَ أُرْعِدْتُ مِنَ الْفَرَقِ؛ وَذَلِكَ هَيْبَةً لَهُ وَتَعْظِيمًا [ﷺ](١).

وَفِي حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَعُونَ بَابَهُ بِالْأَظَافِرِ[(٢)](٣).

وَقَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: لَقَدْ كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْأَمْرِ، فَأُؤَخِّرُ[(٤)] سِنِينَ مِنْ هَيْبَتِهِ(٥).

ابن رسلان

(قَيْلَةَ): بفتح القاف وسكون الياء تحتها نقطتان؛ بنت مَخرمة التّميميّة.

(الْفَرَقِ): بفتح الفاء والرّاء؛ هو الخوف(٦).

(بِالْأَظَافِيرِ): جمع «أظفور» كأسبوع وأسابيع، زيدت الياء لإشباع الكسرة وتحذف كثيرًا.

الشمني

....

(١) تقدّم ذكره.

[٢] في (ف)، (س)، (و)، (هـ): (بالأظافير).

(٣) قال الحافظ في الفتح ١١/ ٣٦: وهذا محمول منهم على المبالغة في الأدب، وهو حسن لمن قرب محلّه من بابه، أمّا من بَعُد عن الباب بحيث لا يبلغه صوت القرع بالظّفر فيستحب أن يقرع بما فوق ذلك بحسبه.

قلت: الحديث رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث (١٩)، والبيهقيّ في المدخل إلى السّنن الكبرى (٦٥٩)، وابن عساكر في تاريخه (٤٧٢٥)، وأبو طاهر السّلفيّ في الوجيز (٣١). ورواه عن سيّدنا أنس: البزّار (٧٦٠٤)، والبيهقيّ في الشّعب (١٤٣٧)، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٨٠)، وضعّفه ابن حبان في المجروحين (٨٤٧)، والذّهبيّ في الميزان (٥٨٥٩).

[٤] في (ف): (فَأُؤَخِّرُهُ).

(٥) رواه الرّويانيّ في مسنده (٣٠٨)، وأبو يعلى كما في إتحاف الخيرة المهرة (٣٤٩)، المطالب العالية (٣٥٩٠).

(٦) ينظر: الصحاح ١٥٤١.

فَصْلٌ

[فِي حُرْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ]

وَاعْلَمْ أَنَّ حُرْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ وَتَوْقِيرَهُ وَتَعْظِيمَهُ لَازِمٌ، كَمَا كَانَ حَالَ حَيَاتِهِ؛ وَذَلِكَ عِنْدَ ذِكْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذِكْرِ حَدِيثِهِ وَسُنَّتِهِ، وَسَمَاعِ اسْمِهِ وَسِيرَتِهِ، وَمُعَامَلَةِ آلِهِ وَعِتْرَتِهِ، وَتَعْظِيمِ أَهْلِ بَيْتِهِ وَصَحَابَتِهِ.

قَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ التُّجِيبِيُّ: وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ مَتَى ذَكَرَهُ، أَوْ ذُكِرَ عِنْدَهُ أَنْ [١٨٩/ ب] يَخْضَعَ وَيَخْشَعَ وَيَتَوَقَّرَ وَيَسْكُنَ مِنْ حَرَكَتِهِ؛ وَيَأْخُذَ / فِي هَيْبَتِهِ وَإِجْلَالِهِ بِمَا كَانَ يَأْخُذُ بِهِ نَفْسَهُ لَوْ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ وَيَتَأَدَّبَ بِمَا أَدَّبَنَا اللهُ بِهِ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ:

وَهَذِهِ كَانَتْ سِيرَةَ سَلَفِنَا الصَّالِحِ[(١)]، وَأَئِمَّتِنَا الْمَاضِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدُ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْعَرِيُّ، وَأَبُو الْقَاسِمِ أَحْمَدُ بْنُ بَقِيٍّ الْحَاكِمُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ فِيمَا أَجَازُونِيهِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ ....

ابن رسلان

(ابْنُ بَقِيٍّ): بفتح الباء وكسر القاف.

الشمني

فصل: واعلم أنّ حرمة النّبيّ ﷺ. قوله: **(وَعِتْرَتِهِ)**: بمثنّاة فوقيّة، وعترة الرَّجل: أهله الأدنون(٢).

---

[١] في (ف)، (و)، (ع)، (هـ): (سَلَفِنَا الصَّالِحِينَ).

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ٢/ ١٠٢.

ابْنُ عُمَرَ بْنِ دِلْهَاثٍ[(١)]، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ فِهْرٍ، [قَال:] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ، [قَال:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُنْتَابِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْرَائِيلَ، [قَال:] حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: نَاظَرَ أَبُو جَعْفَرٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مَالِكًا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَقَال لَهُ مَالِكٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ؛ فَإِنَّ اللهَ ﷻ أَدَّبَ قَوْمًا فَقَالَ: ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات:٢] الْآيَةَ، وَمَدَحَ قَوْمًا فَقَالَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ﴾ [الحجرات:٣] الْآيَةَ، وَذَمَّ قَوْمًا فَقَالَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ﴾ [الحجرات:٤] الْآيَةَ؛ وَإِنَّ حُرْمَتَهُ مَيِّتًا كَحُرْمَتِهِ حَيًّا. فَاسْتَكَانَ لَهَا أَبُو جَعْفَرٍ وَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، أَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَأَدْعُو، أَمْ أَسْتَقْبِلُ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: وَلِمَ تَصْرِفُ وَجْهَكَ عَنْهُ وَهُوَ وَسِيلَتُكَ وَوَسِيلَةُ أَبِيكَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى اللهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ بَلِ اسْتَقْبِلْهُ وَاسْتَشْفِعْ بِهِ فَيُشَفِّعُكَ اللهُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ [النساء:٦٤]/ الْآيَةَ(٢). [١٩٠/ أ]

ابن رسلان

(ابْنِ دَلْهَاثٍ): بفتح الدّال وإسكان اللّام وبعد الألف ثاء مثلّثة؛ قال الجوهريّ: «الدَّلْهَاثُ»: الأسد(٣). (الْمِنْتَابِ): بكسر(٤) الميم وإسكان النّون ثمّ ثاء مثلثة وبعد الألف باء موحّدة.

(فَيُشَفِّعَهُ): بفتح الشِّين ونصب العين بأنْ المقدّرة في جواب الأمر.

[١] ضبط في الأصل، (ع) بفتح الدّال، وفي (و) بالوجهين.

(٢) جوّد إسناده الإمام التّقيّ السُّبكيّ في شفاء السقام ٣٤٩، والسّمهوديّ في وفاء الوفا ٤/ ١٩٦، والخفاجيّ في نسيم الرّياض ٤/ ٤٨٦. قال ابن جماعة في هداية السالك ١٣٨١: ولا يُلتفت إلى قول من زعم أنّه موضوع، لهواه الّذي أراده.

(٣) ينظر: الصحاح ٢٨٢.

(٤) كذا قال، ولعلّه سبق قلم.

وَقَالَ مَالِكٌ وَقَدْ سُئِلَ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ: مَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ أَحَدٍ إِلَّا وَأَيُّوبُ أَفْضَلُ مِنْهُ(١).

وَقَالَ مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: كَانَ مَالِكٌ إِذَا ذُكِرَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَغَيَّرُ لَوْنُهُ وَيَنْحَنِي حَتَّى يَصْعُبَ ذَلِكَ عَلَى جُلَسَائِهِ؛ فَقِيلَ لَهُ يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ لَمَا أَنْكَرْتُمْ عَلَيَّ مَا تَرَوْنَ؛ لَقَدْ كُنْتُ أَرَى مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ، وَكَانَ سَيِّدَ الْقُرَّاءِ، لَا نَكَادُ نَسْأَلُهُ عَنْ حَدِيثٍ أَبَدًا إِلَّا يَبْكِي حَتَّى نَرْحَمَهُ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَرَى جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَكَانَ كَثِيرَ الدُّعَابَةِ وَالتَّبَسُّمِ، فَإِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ النَّبِيُّ ﷺ اصْفَرَّ، وَمَا رَأَيْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ، وَلَقَدْ اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ زَمَانًا، فَمَا كُنْتُ أَرَاهُ إِلَّا عَلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ: إِمَّا مُصَلِّيًا، وَإِمَّا صَامِتًا، وَإِمَّا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَلَا يَتَكَلَّمُ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ، وَكَانَ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْعُبَّادِ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ اللهَ ﷻ، وَلَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ، ....

ابن رسلان

(السَّخْتِيَانِيِّ): بإسكان الخاء المعجمة ثمّ مثنّاة تحت؛ نسبة إلى السّختيان؛ وهي الجلود.

(أَرْمُقُهُ): أي: أطيل النّظر إليه؛ بضمّ الميم.

(الدُّعَابَةِ): بضمّ الدّال المهملة، وهي ما يُستملح من المزاح.

الشمني

قوله: **(السَّخْتِيَانِيِّ)**: قال ابن قُرقُول: هو بفتح السّين، ومنهم مَن يضمّها، وبكسر المثنّاة الفوقيّة، كان يبيع السَّختيان، وهي الجلود(٢). قوله: **(الدُّعَابَةِ)**: بالدّال المهملة المضمومة: هي المزاح(٣).

قوله: **(وَلَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ)**: يعني ابن محمَّد بن أبي بكر الصِّدّيق، ولد زمن عائشة، كان أفضل أهل زمانه(٤).

(١) رواه أبو سعيد بن الأعرابيّ في معجمه (١٤٧)، وأبو الوليد الباجي في التّعديل والتّجريح ١/ ٣٨٦.

(٢) ينظر: مطالع الأنوار ٥/ ٥٨٣.

(٣) ينظر: تهذيب اللغة ٢/ ١٤٧، الصحاح ١٢٥.

(٤) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٦٤٧.

فَيُنْظَرُ إِلَى لَوْنِهِ كَأَنَّهُ نُزِفَ مِنْهُ الدَّمُ، وَقَدْ جَفَّ لِسَانُهُ فِي فَمِهِ هَيْبَةً مِنْهُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَقَدْ كُنْتُ آتِي عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَإِذَا ذُكِرَ / عِنْدَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَكَى حَتَّى [١٩٠/ ب] لَا تَبْقَى فِي عَيْنَيْهِ دُمُوعٌ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ الزُّهْرِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَهْنَأِ النَّاسِ وَأَقْرَبِهِمْ، فَإِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَكَأَنَّهُ مَا عَرَفَكَ وَلَا عَرَفْتَهُ؛ وَلَقَدْ كُنْتُ آتِي صَفْوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ، وَكَانَ مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ الْمُجْتَهِدِينَ، فَإِذَا ذُكِرَ النَّبِيُّ ﷺ بَكَى، فَلَا يَزَالُ يَبْكِي حَتَّى يَقُومَ النَّاسُ عَنْهُ وَيَتْرُكُوهُ.

وَرُوِيَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْحَدِيثَ أَخَذَهُ الْعَوِيلُ وَالزَّوِيلُ[١].

ابن رسلان

(نُزِفَ): بضمّ النّون وكسر الزّاي؛ أخرج منه الدَّم.

(مِنْ أَهْنَأِ): بهمزة بعد النّون دون مدّ؛ أي: لا تعب في أحواله ولا مشقة.

(ابْنِ سُلَيْمٍ): بضمّ السّين مصغّرًا. (وَالزَّوِيلُ): بفتح الزّاي وكسر الواو؛ وهو القلق والانعواج بحيث لا يستقر على المكان؛ وهو والزّوال بمعنى.

الشمني

قوله: (نُزِفَ): بضم النّون وكسر الزّاي.

قوله: (وَقَدْ جَفَّ): بفتح الجيم من الجفاف. قوله: (وَكَانَ مِنْ أَهْنَأِ): بنون وهمزة في آخره من غير مدّ. قوله: (صَفْوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ): بضمّ السّين المهملة وفتح اللّام، هو الإمام القدوة، يقال: إنّه لم يضع جنبه إلى الأرض أربعين سنة[٢].

قوله: (أَخَذَهُ الْعَوِيلُ وَالزَّوِيلُ): «العويل» بفتح المهملة وكسر الواو: رفع الصّوت، و ـ الزويل ـ بفتح الزّاي وكسر الواو، قال ابن الأثير: القلق والانزعاج بحيث لا يستقرّ على مكان، وهو والزّوال بمعنى[٣].

---

(١) رواه أبو نعيم في الحلية ٢/ ٣٣٤، والفسوي في المعرفة والتاريخ ٢/ ٢٨١.

(٢) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٦٤٧.

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٦٤.

وَلَمَّا كَثُرَ عَلَى مَالِكٍ النَّاسُ قِيلَ لَهُ: لَوْ جَعَلْتَ مُسْتَمْلِيًا يُسْمِعُهُمْ. فَقَالَ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات:٢]؛ وَحُرْمَتُهُ حَيًّا وَمَيِّتًا سَوَاءٌ.

وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ رُبَّمَا يَضْحَكُ؛ فَإِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ خَشَعَ[١].

وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ إِذَا قَرَأَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ أَمَرَهُمْ بِالسُّكُوتِ[٢]، وَقَالَ: ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات:٢]، وَيَتَأَوَّلُ أَنَّهُ يَجِبُ لَهُ مِنَ الْإِنْصَاتِ عِنْدَ قِرَاءَةِ حَدِيثِهِ مَا يَجِبُ لَهُ عِنْدَ سَمَاعِ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ[٣].

ابن رسلان

....

الشمني

....

* * *

(١) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي ١/ ٤١٢، وابن عساكر ٥٣/ ٢٠٧.

(٢) روى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١/ ٢٥٧، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي ١/ ١٩٣ أنّ عبد الرّحمن بن مهديّ كان لا يُتحدّث في مجلسه ولا يُبرى قلم ولا يُتبسم ولا يقوم أحد قائمًا، كأنّ على رؤوسهم الطَّير أو كأنّهم في صلاة، فإن رأى أحدًا منهم تبسم أو تحدّث أو يضحك أو يبري قلمًا لبس نعله وخرج.

(٣) روى نحوه الفسوي في المعرفة والتاريخ عن حمّاد بن زيد ٣/ ٤١٥، والبيهقيّ في المدخل إلى علم السنن ٢/ ٨٠٣.، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي ١/ ١٩٦.

فَصْلٌ
فِي سِيرَةِ السَّلَفِ فِي تَعْظِيمِ رِوَايَةِ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَسُنَّتِهِ

حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ ابْنُ خَيْرُونَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْبَرْقَانِيُّ وَغَيْرُهُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُبَشِّرٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَطَّانُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ / عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: [١٩١/ أ] اخْتَلَفْتُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ سَنَةً فَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ إِلَّا أَنَّهُ حَدَّثَ يَوْمًا فَجَرَى عَلَى لِسَانِهِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ ثُمَّ عَلَاهُ كَرْبٌ حَتَّى رَأَيْتُ الْعَرَقَ يَتَحَدَّرُ عَنْ جَبْهَتِهِ؛ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ، أَوْ فَوْقَ ذَا، أَوْ ذَا، أَوْ مَا هُوَ قَرِيبٌ مِنْ ذَا[(١)].

ابن رسلان

(الْبَرْقَانِيُّ): بقاف ونون؛ نسبة إلى قرية من قرى خوارزم / ؛ قال ابن الأثير: وكثيرًا ما [١٩/ أ] يقال: بفتح الباء[(٢)].

(الدَّارَقُطْنِيُّ): بفتح الدّال وضمّ القاف؛ نسبة إلى دار القطن، محلّة كانت ببغداد قديمًا؛ اسمه عليّ بن عمر[(٣)]. **(الْبَطِينِ)**: بفتح الباء.

الشمني

فصل: في سيرة السّلف. قوله: **(الْبَطِينِ)**: بفتح الموحّدة وكسر الطّاء المهملة، هو ابن عمران الكوفيّ[(٤)].

---

(١) رواه الدّارقطنيّ في العلل ١٣/ ٢٦٤.

ورواه ابن المبارك في مسنده (٢٢٨)، والطّيالسيّ (٣٢٤)، وابن سعد ٣/ ١١٦.

(٢) لم يذكر ابن الأثير في اللباب إلّا فتح الباء فيها.

(٣) ينظر: الأنساب للسمعاني ١٥٣٧.

(٤) ينظر: تهذيب الكمال ٢٧/ ٥٢٦.

وَفِي رِوَايَةٍ: فَتَرَبَّدَ وَجْهُهُ[١].

وَفِي رِوَايَةٍ: وَقَدْ تَغَرْغَرَتْ عَيْنَاهُ، وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ[٢].

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُرَيْمٍ الْأَنْصَارِيُّ قَاضِي الْمَدِينَةِ: مَرَّ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَلَى أَبِي حَازِمٍ وَهُوَ يُحَدِّثُ فَجَازَهُ، وَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَجِدْ مَوْضِعًا أَجْلِسُ فِيهِ فَكَرِهْتُ أَنْ آخُذَ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا قَائِمٌ[٣].

ابن رسلان

(فَتَرَبَّدَ): بفتح التّاء والرّاء والباء مشدّدة؛ تغيّر وجهه من الغضب[٤].

(بْنِ قُرَيْمٍ): بضمّ القاف مصغّرًا.

(فَجَازَهُ): أي: جاوزه ولم يقف عنده.

الشمني

قوله: **(فَتَرَبَّدَ)**: بفتح المثنّاة الفوقيّة والرّاء وتشديد الموحّدة بعدها دال مهملة، أي: تغيّر[٥].

قوله: **(ابْنِ قُرَيْمٍ)**: بضمّ القاف وفتح الرّاء.

قوله: **(عَلَى أَبِي حَازِمٍ)**: بالحاء المهملة والزّاي، هو الإمام سلمة بن دينار.

---

(١) رواه الدّارقطنيّ في العلل ١٣/ ٢٦٥. ورواه الدّارميّ (٢٧٩) من طريق الشّعبيّ وابن سيرين عن سيّدنا ابن مسعود، وفيه: ابن سَوّار ضعيف.

(٢) رواه الدّارقطنيّ في العلل ١٣/ ٢٦١. وهو عند ابن ماجه (٢٣)، والحاكم (٣٧٨). وروى ابن عساكر (٣٣/ ١٦٥) عن إبراهيم النّخعيّ نحوه، فقالوا له: مالك يا أبا عبد الرّحمن؟ قال: إنّي حدّثت بحديث عن النّبيّ ﷺ فتخوّفت أن أزيد فيه شيئًا أو أنقص منه شيئًا.

(٣) رواه التّرمذيّ في العلل (٧٤٨)، والجوهريّ في مسند الموطأ (٥٤)، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٣١٧.

(٤) ينظر: مجمل اللغة ٢/ ٤٧٥.

(٥) ينظر: الصحاح ٢/ ٤٧٢.

وَقَالَ مَالِكٌ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ الْمُسَيَّبِ فَسَأَلَهُ عَنْ حَدِيثٍ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، فَجَلَسَ وَحَدَّثَهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: وَدِدْتُ أَنَّكَ لَمْ تَتَعَنَّ؛ فَقَالَ: إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحَدِّثَكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا مُضْطَجِعٌ(١).

وَرُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ يَضْحَكُ؛ فَإِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ خَشَعَ.

وَقَالَ أَبُو مُصْعَبٍ: كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ لَا يُحَدِّثُ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا وَهُوَ عَلَى وُضُوءٍ إِجْلَالًا لَهُ(٢).

وَحَكَى مَالِكٌ ذَلِكَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

وَقَالَ مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَتَهَيَّأَ وَلَبِسَ ثِيَابَهُ، ثُمَّ يُحَدِّثُ. قَالَ / مُصْعَبُ: فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّهُ [١٩١/ ب]
حَدِيثُ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٣).

قَالَ مُطَرِّفٌ: كَانَ إِذَا أَتَى النَّاسُ مَالِكًا خَرَجَتْ إِلَيْهِم الْجَارِيَةُ، فَتَقُولُ لَهُمْ: يَقُولُ لَكُمُ الشَّيْخُ: تُرِيدُونَ الْحَدِيثَ أَوِ الْمَسَائِلَ؟ ....

ابن رسلان

(وَدِدْتُ): بكسر الدّال الأولى.

الشمني

قوله: (قَالَ مُطَرِّفٌ): بضمّ / الميم وفتح الطّاء المهملة وكسر الرّاء المشدّدة. [٧٣/ أ]

---

(١) أمالي ابن سمعون (١٢٤)، المدخل إلى الكبرى للبيهقي (٦٩٣)، المعرفة والتاريخ للفسوي ١/ ٤٧٦، ٣/ ٣٧١.

(٢) مسند الموطأ للجوهري (٥١)، حلية الأولياء ٦/ ٣١٨، جامع بيان العلم ٢٣٩٥.

(٣) روى نحوه منصور الخزاعيّ في المحدث الفاصل ٥٨٥، وابن بُكير في الجامع لأخلاق الراوي ١/ ٣٨٥.

فَإِنْ قَالُوا: الْمَسَائِلَ، خَرَجَ إِلَيْهِمْ، وَإِنْ قَالُوا: الْحَدِيثَ، دَخَلَ مُغْتَسَلَهُ وَاغْتَسَلَ وَتَطَيَّبَ، وَلَبِسَ ثِيَابًا جُدُدًا، وَلَبِسَ سَاجَهُ وَتَعَمَّمَ، وَوَضَعَ عَلَى رَأْسِهِ رِدَاءَهُ، وَتُلْقَى لَهُ مِنَصَّةٌ؛ فَيَخْرُجُ فَيَجْلِسُ عَلَيْهَا وَعَلَيْهِ الْخُشُوعُ، وَلَا يَزَالُ يُبَخَّرُ بِالْعُودِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[١].

قَالَ غَيْرُهُ: وَلَمْ يَكُنْ يَجْلِسُ عَلَى تِلْكَ الْمِنَصَّةِ إِلَّا إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: فَقِيلَ لِمَالِكٍ فِي ذَلِكَ؛ فَقَالَ: أُحِبُّ أَنْ أُعَظِّمَ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَا أُحَدِّثُ بِهِ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ مُتَمَكِّنًا. قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُحَدِّثَ فِي الطَّرِيقِ، أَوْ وَهُوَ قَائِمٌ، أَوْ مُسْتَعْجِلٌ؛ ....

ابن رسلان

(جُدُدًا): بضمّ الجيم وبالدّال؛ جمع «جديد»، بمعنى مجدود؛ أي: جَدّه الحائكُ، يعني قطعه، مثل سرير وسُرر. (سَاجَهُ): بالسِّين المهملة والجيم؛ أي: طيلسانه الأخضر؛ الجمع سِيجَان. (مِنَصَّةٌ): بكسر الميم؛ سمّيت بذلك لأنّها ترفع الجالس عليها من نصصت الشّيء: إذا رفعته[٢].

الشمني

قوله: (جُدُدًا): بضم الجيم والمهملة الأولى، جمع «جديد»، كسرير وسُرر[٣].

قوله: (وَلَبِسَ سَاجَهُ): «السَّاج» بالسِّين المهملة والجيم: الطَّيلسان، وفي القاموس: الطَّيلسان الأخضر أو الأسود[٤].

قوله: (مِنَصَّةٌ): بكسر الميم وفتح النّون وتشديد الصّاد المهملة: سرير العروس؛ قاله ابن الأثير. وفي القاموس: والعروس أقعدها على الْمِنَصَّةِ بالكسر، وهي ما تُرفع عليه فانْتَصَّتْ[٥].

قوله: (أَنْ يُحَدِّثَ): بكسر الدّال المشدّدة.

---

(١) روى نحوه في الجامع لأخلاق الراوي ١/ ٤٠٦، والسمعاني في أدب الإملاء والاستملاء ٢٧، وابن الجوزيّ في المنتظم ٩/ ٤٣ من قول مَعْن بن عيسى القَزَّاز.

(٢) ينظر: الصحاح ١٠٥٨.

(٣) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات ٣/ ٤٧.

(٤) ينظر: القاموس المحيط ١٩٤.

(٥) ينظر: النهاية ٥/ ٦٥، القاموس المحيط ٦٣٢.

وَقَالَ: أُحِبُّ أَنْ أُفَهِّمَ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ(١).

[قَالَ ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُحَدِّثُوا عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ[(٢)]](٣).

[وَنَحْوُهُ عَنْ قَتَادَةَ[(٤)]](٥).

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: كُنْتُ عِنْدَ مَالِكٍ وَهُوَ يُحَدِّثُنَا، فَلَدَغَتْهُ عَقْرَبٌ سِتَّ عَشْرَةَ مَرَّةً وَهُوَ يَتَغَيَّرُ لَوْنُهُ وَيَصْفَرُّ، وَلَا يَقْطَعُ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْمَجْلِسِ وَتَفَرَّقَ عَنْهُ النَّاسُ قُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكَ الْيَوْمَ عَجَبًا. قَالَ: نَعَمْ، إِنَّمَا صَبَرْتُ إِجْلَالًا لِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٦).

قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: مَشَيْتُ يَوْمًا مَعَ مَالِكٍ إِلَى الْعَقِيقِ؛ فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثٍ ....

ابن رسلان

(أُفَهِّمَ): بضمّ الهمزة وكسر الهاء المشدّدة؛ أي: أفهّم غيري الحديثَ. **(فُرِغَ)**: بضمّ الفاء. **(مَشَيْتُ)**: بفتح الشِّين.

الشمني

قوله: **(أَنْ أُفَهِّمَ)**: بضمّ الهمزة وفتح الفاء وتشديد الهاء. قوله: **(إِلَى الْعَقِيقِ)**: هو واد على ثلاثة أميال، وقيل: على ميلين من المدينة عليه مال من أموال أهلها، وهما عقيقان، أحدهما: عقيق المدينة الّذي عُقّ عن حرّتها، أي: قطع، وهو العقيق الأصغر وفيه بئر رُومة، والعقيق الآخر أكبر من هذا وفيه بئر عروة(٧).

---

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٣١٨)، والبيهقيّ في المدخل إلى السّنن الكبرى (٦٩٢).

[٢] من (ف).

(٣) رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل ٥٨٦، والبيهقي في المدخل إلى علم السنن ٢/ ٨١٨.

[٤] من (ف).

(٥) رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل ٥٨٦، والبيهقي في المدخل إلى علم السنن ٢/ ٨١٨.

(٦) رواه البيهقيّ في المدخل إلى السّنن الكبرى (٦٩٨)، وابن عساكر في تاريخه (٧٣٥١).

(٧) ينظر: مطالع الأنوار ٥/ ٦٥.

[١٩٢/ أ] فَانْتَهَرَنِي، وَقَالَ لِي: كُنْتَ فِي عَيْنِي أَجَلَّ مِنْ أَنْ تَسْأَلَ عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ / ﷺ وَنَحْنُ نَمْشِي(١).

وَسَأَلَهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْقَاضِي عَنْ حَدِيثٍ وَهُوَ قَائِمٌ، فَأَمَرَ بِحَبْسِهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ قَاضٍ؛ قَالَ: الْقَاضِي أَحَقُّ مَنْ أُدِّبَ.

وَذُكِرَ أَنَّ هِشَامَ بْنَ الْغَازِي[(٢)] سَأَلَ مَالِكًا عَنْ حَدِيثٍ، وَهُوَ وَاقِفٌ، فَضَرَبَهُ عِشْرِينَ سَوْطًا؛...

ابن رسلان

(أُدِّبَ): بضمّ الهمزة وكسر الدّال المشدّدة. **(ابْن الْغَازِي)**: بغين وزاي.

الشمني

قوله: **(وَذُكِرَ أَنَّ هِشَامَ بْنَ الْغَازِي)**: قال الحافظان الرّشيد العطّار والمزّيّ: الصّواب هشام ابن عمّار الدّمشقيّ، لأنّ هشام بن الغازي لا يُعرف له رواية عن مالك، لأنّه توفّي سنة ستّ وخمسين ومائة قبل وفاة مالك، وقد ذكر هذه الحكاية جماعة من المؤرّخين عن هشام بن عروة الدّمشقيّ.

---

(١) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي ١/ ٤٠٨.

[٢] هشام بن الغاز بن ربيعة الجُرَشيّ، كان عابدًا فاضلًا، توفّي ١٥٦هـ. ينظر: الثّقات لابن حبّان ٧/ ٥٦٩.

لكن صوّبها في (ف): (ابن عمّار)، وذكر أنّ في الأصل: (ابن الغاز؛ وهو خطأ).

قال البرهان الحلبيّ: «ولعلّ الصّواب هشام بن عمّار»، وأسند إلى قاضي دمشق أبو محمّد ابن زَبْرٍ قال: وضُرب هشام بن عمّار ضربه مالك بن أنس على الحديث؛ لأنّه كره أن يحدّثه، فلمّا ألحّ عليه ضربه ستّة عشر مقرعة، وحدّثه ستّة عشر حديثًا. وذكر الحلبيّ أنّه وقف على نسخة من الشّفا تجاه قوله: (هشام بن الغازي): قوله (هشام بن الغازي) فيه نظر؛ فإنّا لا نعلم لهشام بن الغازي رواية عن مالك، والمشهور بنحو هذه الحكاية هشام بن عمّار الدّمشقيّ، والله أعلم. ثمّ ذكر الحلبيّ أنّه نُقل عن الحافظ الرّشيد العطّار أنّ الحكاية عن هشام بن عمّار. ينظر: المقتفى لوحة ١٥١، سبل الهدى والرشاد ١١/ ٤٤٣.

ثُمَّ أَشْفَقَ فَحَدَّثَهُ عِشْرِينَ حَدِيثًا، فَقَالَ هِشَامٌ: وَدِدْتُ لَوْ زَادَنِي سِيَاطًا، وَزَادَنِي[(١)] حَدِيثًا(٢).

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ: كَانَ مَالِكٌ وَاللَّيْثُ لَا يَكْتُبَانِ الْحَدِيثَ إِلَّا وَهُمَا طَاهِرَانِ. وَكَانَ قَتَادَةُ يَسْتَحِبُّ أَلَّا تُقْرَأَ أَحَادِيثُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَلَى وُضُوءٍ، وَلَا يُحَدَّثُ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ(٣).

وَكَانَ الْأَعْمَشُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحَدِّثَ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ تَيَمَّمَ(٤).

ابن رسلان

(أَشْفَقَ): بالشّين المعجمة؛ أي: عطف عليه.

الشمني

قوله: (وَدِدْتُ): بكسر الدّال الأولى.

❋ ❋ ❋

---

[١] في (ف): (وَيَزِدْنِي).

(٢) في الفتح ١٣/ ١٣٢عن ابن المنيّر: لا تصحّ حجّة من منع الكلام في العلم في الطّريق، وأمّا الحكاية عن مالك في تعزيره الحاكم الذي سأله في الطّريق ثمّ حدّثه فكان يقول: «وددت لو زادني سياطًا وزادني تحديثًا» فلا يصحّ.

(٣) رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل ٥٨٦، والبيهقي في المدخل إلى علم السنن ٢/ ٨١٨، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي ١/ ٤٠٩.

(٤) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي ١/ ٤١٠.

فَصْلٌ
وَمِنْ تَوْقِيرِهِ ﷺ وَبِرِّهِ بِرُّ آلِهِ وَذُرِّيَّتِهِ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَزْوَاجِهِ

كَمَا حَضَّ عَلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَسَلَكَهُ السَّلَفُ الصَّالِحُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [الأحزاب:٣٣] الْآيَةَ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب:٦].

أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَحْمَدَ الْعَدْلُ مِنْ كِتَابِهِ وَكَتَبْتُ مِنْ أَصْلِهِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ الْفَرْغَانِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَتْنِي أُمُّ الْقَاسِمِ بِنْتُ الشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ الْخَفَّافُ، قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَبِي(١)، [قَالَ:] حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، هُوَ ابْنُ عَقِيلٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا يَحْيَى، هو ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا يَحْيَى، هُوَ الْحِمَّانِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ،.............................

ابن رسلان

(حَضَّ): بالضّاد المعجمة؛ أي: على برّهم، كما سيأتي.

(الْفَرْغَانِيُّ): بالفاء والغين المعجمة. (ابْنُ عُقَيْلٍ): بضمّ العين مصغّرًا.

(الْحِمَّانِيُّ): بالحاء المهملة المكسورة وتشديد الميم؛ قال الجوهريّ: حمّان: اسم رجل(٢).

(حَيَّانَ): بالحاء المهملة وتشديد المثنّاة تحت.

الشمني

فصل: ومن توقيره ﷺ. قوله: (الْحِمَّانِيُّ): بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم.

قوله: (عَنْ يَزِيدِ بْنِ حَيَّانَ): بفتح الحاء المهملة وتشديد المثنّاة التّحتيّة.

---

(١) أبو بكر الكلاباذيّ؛ تقدّمت ترجمته.

(٢) ينظر: الصحاح ١٩٠٧.

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ / ﷺ: «أَنْشُدُكُمُ اللهَ وَأَهْلَ بَيْتِي». ثَلَاثًا. قُلْنَا [١٩٣/ أ] لِزَيْدٍ: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ قَالَ: آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ الْعَبَّاسِ(١).

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ[(٢)] بِهِ لَنْ[(٣)] تَضِلُّوا: كِتَابَ اللهِ وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا»(٤).

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَعْرِفَةُ آلِ مُحَمَّدٍ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَحُبُّ آلِ مُحَمَّدٍ جَوَازٌ عَلَى الصِّرَاطِ، وَالْوِلَايَةُ لِآلِ مُحَمَّدٍ أَمَانٌ مِنَ الْعَذَابِ»(٥).

قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: مَعْرِفَتُهُمْ هِيَ مَعْرِفَةُ مَكَانِهِمْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِذَا عَرَفَهُمْ بِذَلِكَ عَرَفَ وُجُوبَ حَقِّهِمْ وَحُرْمَتَهُمْ بِسَبَبِهِ.

ابن رسلان

(كِتَابَ اللهِ): بالنَّصب. (أَهْلَ بَيْتِي): بالنَّصب أيضًا.

(تَخْلُفُونِي): بفتح التّاء وضمّ اللّام.

الشمني

قوله: (كِتَابَ اللهِ): بالنَّصب. (أَهْلَ بَيْتِي): بالنَّصب أيضًا.

قوله: (تَخْلُفُونِي): بفتح التّاء وضمّ اللّام.

---

(١) كذا في بحر الفوائد لأبي بكر الكلاباذي (٣٠٣)، ورواه ابن أبي شيبة (١٠٧١٢)، وعبد بن حميد (٢٦٥).

[٢] في (ف)، (و)، (ع)، (و): (تمسَّكتم).

[٣] في الأصل، (ج)، (م): (لم).

(٤) روي عن جماعة من الصحابة، منهم: سيّدنا جابر، رواه التّرمذيّ وقال: حسن غريب (٣٨٧٦).
وعن سيّدنا زيد بن أرقم: رواه النّسائيّ في الكبرى (٨٠٩٢)، (٨٤١٠).
وعن سيّدنا زيد بن ثابت: ابن أبي شيبة (٣١٦٧٩)، وعبد بن حميد (٢٤٠)، والطّبرانيّ في الكبير (٤٩٢٢).
وعن أبي سعيد الخدريّ: الطّبرانيّ في الأوسط (٣٥٤٢)، وفي الصّغير (٣٧٦).

(٥) رواه أبو بكر الكلاباذي في بحر الفوائد (٣٠٢)، والقاضي عياض في الغنية (١٦٠).

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [الأحزاب:٣٣] الْآيَةَ ـ وَذَلِكَ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ـ دَعَا فَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا؛ فَجَلَّلَهُمْ بِكِسَاءٍ، وَعَلِيٌّ خَلْفَ ظَهْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ، هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا»(١).

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْمُبَاهَلَةِ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا وَفَاطِمَةَ [رضي الله عنهم]، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ، هَؤُلَاءِ أَهْلِي»(٢).

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي عَلِيٍّ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ؛ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ»(٣).

وَقَالَ فِيهِ: «لَا يُحِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ»(٤).

ابن رسلان

(فَأَذْهِبْ): بفتح الهمزة.

(آيَةُ الْمُبَاهَلَةِ): قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [آل عمران:٦١]، والابتهال: الاجتهاد في الدُّعاء بلعن وغيره(٥).

(يُبْغِضُكَ): بضمّ الياء أوّله.

الشمني

قوله: (فَجَلَّلَهُمْ): بالجيم وتشديد اللّام الأولى.

قوله: (فَأَذْهِبْ): بفتح الهمزة.

---

(١) رواه الترمذي وقال: غريب (٣٢٠٥)، (٣٧٨٧).

(٢) رواه مسلم (٢٤٠٤).

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٨١٤٩)، (٨٤٢٤).

(٤) رواه مسلم (٧٨).

(٥) ينظر: لسان العرب ١١/ ٧٢، القاموس المحيط ٩٧٠.

وَقَالَ لِلْعَبَّاسِ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْإِيمَانُ حَتَّى يُحِبَّكُمْ لِلهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ آذَى عَمِّي فَقَدْ آذَانِي، وَإِنَّمَا عَمُّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ».

وَقَالَ لِلْعَبَّاسِ / : «اغْدُ عَلَيَّ ـ يَا عَمِّ ـ مَعَ وَلَدِكَ»، فَجَمَعَهُمْ وَجَلَّلَهُمْ بِمُلَاءَتِهِ، [١٩٣/ أ] وَقَالَ: «هَذَا عَمِّي وَصِنْوُ أَبِي، وَهَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، فَاسْتُرْهُمْ مِنَ النَّارِ كَسَتْرِي إِيَّاهُمْ»؛ فَأَمَّنَتْ أُسْكُفَّةُ الْبَابِ وَحَوَائِطُ الْبَيْتِ: آمِينَ آمِينَ(١).

وَكَانَ يَأْخُذُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَالْحَسَنَ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ، إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا».

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: «ارْقُبُوا مُحَمَّدًا فِي أَهْلِ بَيْتِهِ»(٢).

وَقَالَ أَيْضًا: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي»(٣).

ابن رسلان

(بِمُلَاءَتِهِ): بضمّ الميم والمدّ؛ هي الرِّيطة ذات لفقين، والجمع «مُلاء» بحذف الهاء.

(فَأَمَّنَتْ): بتشديد الميم؛ أي: على دعائه وقالت: آمين.

(أُسْكُفَّةُ): بضمّ الهمزة والكاف ونصب الفاء المشدّدة، عتبة الباب الّتي يوطأ عليها(٤).

(فَأَحِبَّهُمَا): بفتح الهمزة وتشديد الباء.

الشمني

قوله: (صِنْوُ أَبِيهِ): بكسر الصّاد المهملة وسكون النُّون بعدها واو، أي: مِثل.

قوله: (بِمُلَاءَتِهِ): بضمّ الميم وتخفيف اللّام والمدّ.

قوله: (ارْقُبُوا مُحَمَّدًا): أي: ارعوه واحترموه.

---

(١) تقدّم ذكره.

(٢) رواه البخاري (٣٧١٣)، (٣٧٥١).

(٣) رواه البخاري (٣٧١٢)، (٤٠٣٥)، (٤٢٤٠)، ومسلم (١٧٥٩).

(٤) ينظر: تهذيب اللغة ١٠/ ٤٧.

وَقَالَ ﷺ: «أَحَبَّ اللهُ مَنْ أَحَبَّ حَسَنًا [وَحُسَيْنًا[١]]»(٢).

وَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّنِي وَأَحَبَّ هَذِيْنِ - وَأَشَارَ إِلَى حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ - وَأَبَاهُمَا وَأُمَّهُمَا كَانَ مَعِي فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٣).

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ أَهَانَ قُرَيْشًا أَهَانَهُ اللهُ»(٤).

وَقَالَ ﷺ: «قَدِّمُوا قُرَيْشًا، وَلَا تَقَدَّمُوهَا»(٥).

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأُمِّ سَلَمَةَ: «لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ»(٦).

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ: رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَجَعَلَ الْحَسَنَ عَلَى عُنُقِهِ، وَهُوَ يَقُولُ:

بِأَبِـي شَـبِيهٌ بِالنَّبِـيِّ(٧) لَيْـسَ شَـبِيهًا بِعَلِـيِّ

ابن رسلان

(وَلَا تَقَدَّمُوهَا): بفتح التّاء والقاف؛ أي: لا تتقدّموا عليها.

الشمني

[٧٤/ب] قوله: (بِأَبِي شَبِيهٌ): قيل: الْمُشبِهون للنّبيّ ﷺ / جماعةٌ: الحسن بن عليّ، وجعفر بن أبي طالب، وقُثم بن العبّاس، والسّائب بن يزيد من أجداد الشّافعيّ، ....

---

[١] ليس في الأصل، (ل)، (س).

(٢) الذي في كتب السُّنّة كالتّرمذيّ وابن ماجه ومسند أحمد ومصنف ابن أبي شيبة بلفظ: «حسينًا».

(٣) تقدّم ذكره.

(٤) رواه البزّار (٣٧٣)، وابن حبّان (٦٢٦٩)، والحاكم (٦٩٥٥).

(٥) رواه ابن أبي عاصم في السُّنّة (١٥١٩-١٥٢١)، وحسّنه الهيثميّ (١٦٤٥١)، ورواه البزّار (٤٦٥).

(٦) رواه البخاري (٢٥٨١)، (٣٧٧٥).

(٧) المشهور بالشبه للنّبيّ ﷺ منهم: سيّدنا الحسن، وجعفر بن أبي طالب، وقثم بن العبّاس، والسّائب بن يزيد من أجداد الإمام الشّافعيّ، وأبو سفيان بن الحارث، وعبد الله بن عامر بن كريز، ومسلم بن مغيث.

وفي فتح الباري: عن أبي الوليد بن الشِّحْنَة قاضي حلب: =

وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ(١).

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَسَنِ بْنِ حَسَنٍ[(٢)] قَالَ: أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي حَاجَةٍ، فَقَالَ لِي: إِذَا كَانَ لَكَ حَاجَةٌ فَأَرْسِلْ إِلَيَّ أَوِ اكْتُبْ؛ فَإِنِّي أَسْتَحْيِي مِنَ اللهِ أَنْ يَرَاكَ[(٣)] عَلَى بَابِي.

وَعَنِ الشَّعْبِيِّ: صَلَّى زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى جِنَازَةِ أُمِّهِ؛ ثُمَّ قُرِّبَتْ لَهُ بَغْلَتُهُ لِيَرْكَبَهَا، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَخَذَ بِرِكَابِهِ؛ فَقَالَ زَيْدٌ: خَلِّ عَنْهُ، يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللهِ؛ فَقَالَ: هَكَذَا [أُمِرْنَا أَنْ[(٤)]] نَفْعَلَ بِالْعُلَمَاءِ / ؛ .... [١٩٣/ ب]

ابن رسلان

(أَنْ يَرَاكَ): بالمثنّاة تحت؛ أي: يراك الله. (عَنْدِي): (عبدي): بكسر العين وإسكان النّون.

الشمني

وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المُطَّلب، ويشبهه الحسن بن عليّ بن أبي طالب بنصفه الأسفل، ويشبه عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، ويشبهه كَابِس بن رَبِيعة بن مالك السّامي بالسِّين المهملة رجل من أهل البصرة وجّه إليه معاوية وأقطعه قطيعة، ويشبهه أيضًا عبد الله بن عامر بن كُريز بضمّ الكاف وفتح الرّاء، ويشبهه أيضًا مسلم بن مغيث، وفي سيرة أبي الفتح اليعمريّ ومن نظمه:

بِخَمْسَةٍ شُبِّهَ الْمُخْتَارُ مِنْ مُضَرَ ... يَا حُسْنَ مَا خُوِّلُوا مِنْ شَبَهِهِ الْحَسَنِ
بِجَعْفَرٍ وَابْنِ عَمِّ الْمُصْطَفَى قُثَمٍ ... وَسَائِبٍ وَأَبِي سُفْيَانَ وَالْحَسَنِ(٥)

= وَخَمسَ عَشرٍ، لَهُمْ بِالْمُصْطَفَى شَبَهٌ: ... سِبْطَاهُ، وَابْنَا عَقِيلٍ، سَائِبٌ، قُثَمُ
وَجَعْفَرٌ، وَابْنُهُ، عَبْدَانُ، مُسْلِمٌ، أَبُو ... سُفْيَانَ، كَابِسٌ، عُثْمُ، ابْنُ النِّجَادِ هُمُ

(١) رواه البخاري (٣٥٤٢)، (٣٧٥٠).

[٢] في الأصل، (و)، (ك): (عبد الله بن حسن بن حسين)، وفي حاشية (ف): (عن المزّيّ: هو عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم).

[٣] في (ف)، (ع)، (و): (أراك).

[٤] ليس في الأصل، (م).

(٥) ينظر: عيون الأثر ٢/ ٣٦٧.

فَقَبَّلَ زَيْدٌ يَدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا(١).

وَرَأَى ابْنُ عُمَرَ مُحَمَّدَ بْنَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ؛ فَقَالَ: لَيْتَ هَذَا عَبْدِي[(٢)](٣). فَقِيلَ لَهُ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أُسَامَةَ؛ فَطَأْطَأَ ابْنُ عُمَرَ رَأْسَهُ وَنَقَرَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ، وَقَالَ: لَوْ رَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَأَحَبَّهُ(٤).

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: دَخَلَتْ بِنْتُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمَعَهَا مَوْلًى لَهَا يُمْسِكُ بِيَدِهَا، فَقَامَ لَهَا عُمَرُ وَمَشَى إِلَيْهَا حَتَّى جَعَلَ يَدَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَدَاهُ فِي ثِيَابِهِ وَمَشَى بِهَا حَتَّى أَجْلَسَهَا عَلَى مَجْلِسِهِ، وَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا تَرَكَ لَهَا حَاجَةً إِلَّا قَضَاهَا.

ابن رسلان

(صَاحِبِ): بالجرِّ.

الشمني

قوله: (عَبْدِي): قال ابن قُرقُول: بالياء من العبوديّة للبيهقيّ، وللكافّة بالنّون، والأوّل أوجه(٥).

قوله: (عَلَى مَجْلِسِهِ): قال ابن برّيّ في كتاب الفروق: «المسجد»: اسم البيت الذي يسجد فيه، والموضع الذي يوضع فيه الجبهة المسجَد بفتح الجيم، ومثله المجلِس بكسر اللّام البيت، وبفتحها موضع التّكرمة، وهو الذي نهى الشّارع عن الجلوس فيه بغير إذن صاحبه.

---

(١) رواه الطّبرانيّ في الكبير (٤٧٤٦)، والخطيب في الجامع ١/ ٢٨٣، والدّينوريّ في المجالسة (١٣١٤).

[٢] في (ف)، (ل)، (و)، (م): (عِنْدِي).

قال في حاشية (ف): (في بعض النسخ: «فقال: ليت هذا عبدي» بالباء، وفي بعضها بالنّون، فلمّا قرأته على شيخنا جمال الدّين المزّيّ قال: «ليت هذا عندي» بالنّون هو المشهور الّذي نعرفه؛ والله أعلم).

(٣) في روايات البخاري: «ليت هذا عبدي» بالباء للنّسفيّ، وللباقين: «عندي» بالنّون، قال القاضي عياض: والأوّل أوجه. ينظر: مشارق الأنوار ٢/ ٦٥.

(٤) رواه البخاري (٣٧٣٤).

(٥) ينظر: مطالع الأنوار ٤/ ٣٧٠.

وَلَمَّا فَرَضَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﵁ لِابْنِهِ عَبْدِ اللهِ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ، وَلِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ وَخَمْسِمِائَةٍ، قَالَ عَبْدُ اللهِ لِأَبِيهِ: لَمَ فَضَّلْتَهُ؟ فَوَاللهِ، مَا سَبَقَنِي إِلَى مَشْهَدٍ. فَقَالَ لَهُ: لِأَنَّ زَيْدًا كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَبِيكَ، وَأُسَامَةُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْكَ، فَآثَرْتُ حُبَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى حُبِّي(١).

وَبَلَغَ مُعَاوِيَةَ أَنَّ كَابِسَ بْنَ رَبِيعَةَ يُشَبَّهُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ الدَّارِ قَامَ عَنْ سَرِيرِهِ، وَتَلَقَّاهُ وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَأَقْطَعَهُ الْمِرْغَابَ(٢)؛ لِشَبَهِهِ صُورَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

ابن رسلان

(كَابِس): بهمزة قبل السّين منقلبة من ياء، لأنّه مِن الكيس[(٣)].

(الْمَرْغَابَ): بفتح الميم[(٤)] والغين المعجمة وآخره باء موحّدة.

الشمني

قوله: (وَلَمَّا فَرَضَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﵁ لِابْنِهِ عَبْدِ اللهِ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ): قيل: ما الجمع بين هذا، وبين ما رواه البخاريّ في الهجرة عن نافع: «أنّ عمر كان فرض للمهاجرين الأوّلين أربعة آلاف، وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمسمائة، فقيل له: هو من المهاجرين فلم نقصته عن أربعة آلاف؟ قال: إنّما هاجر به أبواه؛ يقول: ليس هو كمن هاجر بنفسه»(٥)؟

وأجيب: بأنّ ابن عمر فُرض له مرّتان: أوّلها ثلاثة آلاف، والأخرى ثلاثة آلاف وخمسمائة.

وقيل: كيف قال: «هاجر به أبواه»، وأمّه زينب بنت مظعون ماتت / بمكّة قبل أن يهاجر؟ [٧٤/ ب]

وأجيب: بأنّ المراد بالأبوين هنا الأب وزوجة الأب.

قوله: (فَآثَرْتُ حُبَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى حُبِّي): بضم الحاء وكسرها في الموضعين.

قوله: (وَأَقْطَعَهُ الْمِرْغَابَ): بكسر الميم وسكون الرّاء وتخفيف الغين المعجمة في آخره موحّدة(٦).

---

(١) رواه التّرمذيّ وقال: حسن غريب (٣٨١٣).

(٢) وقال الملا القاري: بميم مكسورة وقد تفتح فراء ساكنة فمعجمة فموحدة.

[٣] في طرّتي (ب)، (ل): (إنّما هو كابس بن ربيعة).

[٤] في طرّتي (ب)، (ل): (صوابه: بكسر الميم).

(٥) رواه البخاري (٣٩١٢).

(٦) ينظر: معجم ما استعجم ١٢١٥. وفي تاج العروس ٢/ ٥١١: بالكسر ضبطه أبو عبيد في معجمه.

[١٩٤/ أ] وَرُوِيَ أَنَّ مَالِكًا رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا ضَرَبَهُ جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَنَالَ / مِنْهُ مَا نَالَ، وَحُمِلَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ، دَخَلَ عَلَيْهِ النَّاسُ فَأَفَاقَ فَقَالَ: أُشْهِدُكُمْ أَنِّي جَعَلْتُ ضَارِبِي[(١)] [١] فِي حِلٍّ. فَسُئِلَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: خِفْتُ أَنْ أَمُوتَ فَأَلْقَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْتَحْيِي مِنْهُ أَنْ يَدْخُلَ بَعْضُ آلِهِ النَّارَ بِسَبَبِي.

وَقِيلَ: إِنَّ الْمَنْصُورَ أَقَادَهُ مِنْ جَعْفَرٍ، فَقَالَ لَهُ: أَعُوذُ بِاللهِ؛ وَاللهِ، مَا ارْتَفَعَ مِنْهَا سَوْطٌ عَنْ جِسْمِي إِلَّا وَقَدْ جَعَلْتُهُ فِي حِلٍّ، لِقَرَابَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ: لَوْ أَتَانِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ، لَبَدَأْتُ بِحَاجَةِ عَلِيٍّ قَبْلَهُمَا، لِقُرْبَاهُ[(٢)] [٢] مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ وَلَأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُقَدِّمَهُ عَلَيْهِمَا.

ابن رسلان

(ضَارِبِي): يعني: جعفر بن سليمان.

(أَقَادَهُ): بالقاف؛ أي: جعل له أن يقتص من جعفر.

(وَلَأَنْ): بفتح الهمزة الّتي جواب القسم وفتح همزة أن المصدريّة؛ والتَّقدير: لَخُروري من السَّماء أحبُّ إليَّ.

الشمني

قوله: (لَمَّا ضَرَبَهُ جَعْفَرُ): هو ابن سليمان بن عليّ بن عبد الله بن عبّاس، فهو ابن عمّ أبي جعفر المنصور، نقلوا له عن مالك أنّه لا يرى الأيمان ببيعتهم لازمة، لأنّه يرى أنّ يمين المكره ليست بلازمة.

قوله: (أَقَادَهُ): أي: طلب أن يقتص له، في الصحاح: أقدت القاتل بالقتيل، أي: قتلته به(٣).

قوله: (وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ): بفتح العين المهملة وتشديد المثنّاة التّحتيّة وفي آخره شين معجمة، ابن سالم الأسديّ الحنّاط المقرئ أحد الأعلام(٤).

---

[١] في (ف)، (ع)، (هـ): (صَاحِبِي).

[٢] في (ل)، (س)، (و)، (ع)، وأشار لنسخة في الأصل، (ف)، (هـ): (لِقَرَابَتِهِ).

(٣) ينظر: الصحاح ٥٢٨.

(٤) ينظر: تهذيب الكمال ٣٣/ ١٢٩.

وَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَاتَتْ فُلَانَةُ ـ لِبَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ فَسَجَدَ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَسْجُدُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا»**؟ وَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ ذَهَابِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ؟[(١)].

[وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهما يَزُورَانِ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ وَيَقُولَانِ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَزُورُهَا. وَلَمَّا وَرَدَتْ حَلِيمَةُ السَّعْدِيَّةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَسَطَ لَهَا رِدَاءَه وَقَضَى حَاجَتَهَا، فَلَمَّا تُوُفِّيَ وَفَدَتْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَصَنَعَا بِهَا مِثْلَ ذَلِكَ[(٢)]].

ابن رسلان

....

الشمني

....

* * *

(١) رواه أبو داود (١١٩٧)، والتّرمذيّ وقال: حسن غريب (٣٨٩١).

[٢] من (ف)، وفي طرّة (و)، (م): (من الأمّ، وليس من الرّواية).

فَصْلٌ
[فِي تَوْقِيرِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالِاقْتِدَاءِ بِهِمْ وَمَعْرِفَةِ حَقِّهِمْ]

وَمِنْ تَوْقِيرِهِ وَبِرِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَوْقِيرُ أَصْحَابِهِ وَبِرُّهُمْ، وَمَعْرِفَةُ حَقِّهِمْ وَالِاقْتِدَاءُ بِهِمْ، وَحُسْنُ الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ، وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمْ، وَالْإِمْسَاكُ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، وَمُعَادَاةُ مَنْ عَادَاهُمْ، وَالْإِضْرَابُ عَنْ أَخْبَارِ الْمُؤَرِّخِينَ وَجَهَلَةِ الرُّوَاةِ وَضُلَّالِ الشِّيعَةِ وَالْمُبْتَدِعِينَ الْقَادِحَةِ فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ، وأَنْ يُلْتَمَسَ لَهُمْ فِيمَا نُقِلَ مِنْ ذَلِكَ فِيمَا / كَانَ بَيْنَهُمْ مِنَ الْفِتَنِ أَحْسَنُ التَّأْوِيلَاتِ، وَيُخَرَّجَ لَهُمْ أَصْوَبَ الْمَخَارِجِ، إِذْ هُمْ أَهْلُ ذَلِكَ، وَلَا يُذْكَرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِسُوءٍ، وَلَا يُغْمَصُ عَلَيْهِ أَمْرٌ. بَلْ تُذْكَرُ حَسَنَاتُهُمْ وَفَضَائِلُهُمْ وَحَمِيدُ سِيرَتِهِمْ؛ وَيُسْكَتُ عَمَّا وَرَاءَ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ ﷺ: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا»(١). [١٩٤/ ب]

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح:٢٩] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

وَقَالَ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ [التوبة:١٠٠] الْآيَةَ.

ابن رسلان

(الشِّيعَةِ): بكسر الشِّين المعجمة. (يُغْمَصُ): بضم الياء وإسكان الغين المعجمة وفتح الميم ثمّ صاد مهملة؛ أي: يعيبه أو يحتقره أو يطعن فيه.

الشمني

قوله: (عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ): أي عمّا اختلف بينهم، يقال: شِجَرَ بين القوم، إذا اختلف الأمر بينهم(٢). قوله: (وَلَا يُغْمَصُ): بسكون الغين المعجمة بعدها صاد مهملة، أي: يُعاب(٣).

---

(١) رواه الطّبرانيّ في الكبير (١٤٢٧)، وقال الهيثميّ (١١٨٥٠): فيه ضعيف. ورواه الطّبرانيّ في الكبير (١٠٤٤٨)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٠٨)، وقال الهيثميّ (١١٩٧٣): وفيه مسهر بن عبد الملك، فيه خلاف.

(٢) ينظر: الصحاح ٦٩٤.

(٣) ينظر: الصحاح ١٠٤٧.

وَقَالَ: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح:١٨].

وَقَالَ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَـٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب:٢٣] الْآيَةَ.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ وَأَبُو الْفَضْلِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السِّنْجِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا التِّرْمِذِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ»(١).

وَقَالَ: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ، بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ»(٢).

ابن رسلان

(السِّنْجِيُّ): بكسر السِّين المهملة والجيم بينهما نون؛ هو الحسين بن محمّد. (ابْنِ خِرَاشٍ[(٣)]): بكسر الخاء المعجمة وشين معجمة آخره. (بِاللَّذَيْنَ): بفتح اللّام والذّال، مبنيّ.

الشمني

قوله: (الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ): هو البزّار بالرّاء في آخره.

قوله: (عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ): «ربعيّ» بكسر الرّاء وسكون الموحّدة. و«حراش» بكسر الحاء المهملة وتخفيف الرّاء وفي آخره شين معجمة(٤).

---

(١) رواه التّرمذيّ وحسّنه (٣٦٦٢).

(٢) خلاصة القول فيه: روي عن سيّدنا عمر وابن عبّاس وجابر وأنس وأبي هريرة وابن عمر، وضعّفه جماعة، منهم: البيهقيّ وابن الجوزيّ والذّهبيّ والسّيوطيّ. ومن أحسن طرقه عن سيّدنا جابر، وله عنه طريقان:
الأوّل: طريق جميل بن زيد. كما في (تلخيص الحبير ٢٠٩٨) وليس فيه إلّا جميل بن زيد لا يعرف.
الثّاني: طريق سلام بن سليمان. قال الحافظ في الأمالي المطلقة (٦٠): الآفة فيه من سلام بن سليمان.
قلت: سلام وثّقه النّسائيّ كما في الميزان (٣٣٤٦)، وأخرج له الحاكم، فالحديث حسن، ومعناه صحيح.

[٣] ينظر: حاشية الشمني.

(٤) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٣٩٠.

وَعَنْ أَنَسٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ أَصْحَابِي كَمَثَلِ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ؛ لَا يَصْلُحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِهِ»(١).

وَقَالَ: «اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي؛ لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَد آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللهَ، وَمَنْ آذَى اللهَ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ»(٢) / . [١٩٥/ أ]

وَقَالَ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»(٣).

ابن رسلان

(غَرَضًا): بفتح الغين المعجمة والرّاء والضّاد المعجمة؛ أي: لا تطعنوا فيهم وترمونهم بألسنتكم، كالهدف الّذي يرمى إليه.

(نَصِيفَهُ): «النّصيف» على وزن كريم لغة في «النِّصف».

الشمني

قوله: (وَلَا نَصِيفَهُ): بفتح النّون وكسر الصّاد المهملة، يقال: نِصف بكسر النّون وضمّها[(٤)] ونَصِيف(٥).

---

(١) رواه البزّار (٦٦٩٨)، وأبو يعلى (٢٧٦٢)، وفيه إسماعيل بن مسلم، قال البزّار: ليس بحافظ، وقد احتمل النّاس حديثه.

قلت: وللحديث ما يقويه من حديث سيّدنا سمرة، وعن الحسن مرسلًا، وفي البخاريّ عن سيّدنا ابن عبّاس قال ﷺ: «إنّ النّاس يكثرون، ويقلّ الأنصار حتّى يكونوا في النّاس مثل الملح في الطّعام».

(٢) تقدّم تخريجه.

(٣) رواه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).

[٤] زاد في الأصول: (وفتحها). وفي إكمال الإعلام ٢/ ٧١٤: «النّصف» بالضَّمِّ والكسر: شطر الشّيء.

(٥) ينظر: الصحاح ١٤٣٢.

وَقَالَ: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ؛ لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا، وَلَا عَدْلًا»(١).

وَقَالَ: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا»(٢).

وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ: «إِنَّ اللهَ اخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ سِوَى النَّبِيِّينَ وَالْمُرسَلِينَ، وَاخْتَارَ لِي مِنْهُمْ أَرْبَعَةً: أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا، فَجَعَلَهُمْ خَيْرَ أَصْحَابِي؛ وَفِي أَصْحَابِي كُلِّهِمْ خَيْرٌ»(٣).

وَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ عُمَرَ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَ عُمَرَ فَقَدْ أَبْغَضَنِي»(٤).

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (صَرْفًا وَلَا عَدْلًا): «الصّرف» بفتح المهملة: التَّوبة، وقيل: الحيلة. و«العدل» بفتح العين المهملة: الفدية، وقيل: الفريضة(٥).

---

(١) رواه أحمد في فضائل الصحابة (٨)، والآجرّيّ في الشريعة (١٩٩٤)، (١٩٩٥)، والطبراني في الدعاء (٢١٠٨).
قال أبو الفيض الغُمَاري في المداوي لعلل الجامع الصغير ٦/ ٣٠٩: أحاديث «لعن مَن سبّ أصحاب النّبيّ ﷺ»، وردت من طرق متعددة، كانت تبلغ حد التّواتر، فإنّها رويت أيضًا من حديث جابر، وابن عمر، وأنس، وعائشة، وأبي سعيد الخدريّ، وأبي هريرة، وعويم بن ساعدة، وعمر بن الخطّاب، وعطاء مرسلًا وغيرهم.

(٢) روي عن جماعة من الصّحابة، ومنهم: سيّدنا ابن مسعود وابن عبّاس وابن عمر وأبو هريرة وأبو ذرّ.

(٣) رواه الآجرّيّ في الشريعة (١١٥٣)، (١١٥٤)، والطّبريّ في صريح السُّنّة (٢٣)، وأبو نعيم في فضائل الخلفاء (١٠٤)، (٢٢٨)، وقال الهيثميّ (١٦٣٨٣): رواه البزّار، ورجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف.

(٤) رواه الطّبرانيّ في الأوسط عن أبي سعيد (٦٧٢٦)، وحسّنه الجلال في تاريخ الخلفاء ٩٧، وفي المناهل ١٩٤، ورواه ابن عدي وضعّفه في الكامل ١/ ٣٠٩، وضعّفه العقيليّ من حديث سيّدنا ابن عبّاس في الضّعفاء الكبير ٣/ ٥٦.

(٥) ينظر: النهاية ٣/ ٢٤.

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُهُ: مَنْ أَبْغَضَ الصَّحَابَةَ وَسَبَّهُمْ فَلَيْسَ لَهُ فِي فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ حَقٌّ، وَنَزَعَ بِآيَةِ الْحَشْرِ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ [الحشر:١٠] الْآيَةَ(١). وَقَالَ: مَنْ غَاظَهُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ فَهُوَ كَافِرٌ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ [الفتح:٢٩](٢).

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: خَصْلَتَانِ مَنْ كَانَتَا فِيهِ نَجَا: الصِّدْقُ، وَحُبُّ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ [ﷺ].

قَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ: مَنْ أَحَبَّ أَبَا بَكْرٍ فَقَدْ أَقَامَ الدِّينَ، وَمَنْ أَحَبَّ عُمَرَ فَقَدْ أَوْضَحَ السَّبِيلَ، وَمَنْ أَحَبَّ عُثْمَانَ فَقَدْ اسْتَضَاءَ بِنُورِ اللهِ، وَمَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَخَذَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى، وَمَنْ أَحْسَنَ الثَّنَاءَ عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ(٣).

[١٩٥/ ب] وَمَنِ انْتَقَصَ أَحَدًا مِنْهُمْ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ مُخَالِفٌ لِلسُّنَّةِ / وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ، وَأَخَافُ أَلَّا يَصْعَدَ لَهُ عَمَلٌ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى يُحِبَّهُمْ جَمِيعًا وَيَكُونَ قَلْبُهُ [لَهُمْ][(٤)] سَلِيمًا.

وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَاضٍ ....

ابن رسلان

(وَنَزَعَ): أي: ذهب إليه مستدلًّا بآية الحشر، ويحتمل أن يكون المعنى انتزع التَّفضيل من آية الحشر، فعلى هذا الباء بمعنى (من)، لقوله تعالى: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان:٦].

(خَصْلَتَانِ): بفتح الخاء.

الشمني

قوله: (خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ): قيل: هو خالد بن عمرو بن سعيد بن العاصي، فسعيد جدّه، والحديث مِن روايته عن سهل بن يوسف بن سهل بن مالك، عن أبيه عن جدّه؛ قال: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَدِينَةَ، صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللهَ ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ». إلى آخر الحديث.

---

(١) رواه أبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٢٧.

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٢٧.

(٣) رواه الآجرّيّ في الشريعة (١٢٣٠)، (١٢٣١)، وأبو يعلى الفرّاء في الأمالي (٨)، وابن حبّان في الثّقات (١٥٣٣٠).

[٤] من (ف)، (و)، (ع)، (هـ).

عَنْ أَبِي بَكْرٍ فَاعْرِفُوا لَهُ ذَلِكَ؛ أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَاضٍ عَنْ عُمَرَ، وَعَنْ عَلِيٍّ، وَعَنْ عُثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ [وَسَعِيدٍ[(١)]] وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَاعْرِفُوا لَهُمْ ذَلِكَ؛ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللهَ غَفَرَ لِأَهْلِ بَدْرٍ وَالْحُدَيْبِيَةِ، [أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ غَفَرَ لِأَهْلِ بَدْرٍ وَالْحُدَيْبِيَةِ[(٢)]]؛ أَيُّهَا النَّاسُ، احْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي وَأَخْتَانِي، لَا يُطَالِبَنَّكُمْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِمَظْلِمَةٍ(٣)؛ فَإِنَّهَا مَظْلِمَةٌ لَا تُوهَبُ فِي الْقِيَامَةِ غَدًا»(٤).

وَقَالَ رَجُلٌ لِلْمُعَافَى بْنِ عِمْرَانَ: أَيْنَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْ مُعَاوِيَةَ؟ فَغَضِبَ، وَقَالَ: لَا يُقَاسُ بِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ. مُعَاوِيَةُ صَاحِبُهُ وَصِهْرُهُ وَكَاتِبُهُ وَأَمِينُهُ عَلَى وَحْيِ اللهِ(٥).

ابن رسلان

(وَأَصْهَارِي): قال ابن السِّكيتِ: من كان من قِبَل الزوج من / أبيه أو أخيه أو عمه فهم [١٩/ ب] الأحماء، ومَن كان من قبل المرأة فهم الأختان ويجمع الصِّنفين الأصهار(٦).

(يُطَالِبَنَّكُمْ): بفتح الباء الموحّدة.

(بِمَظْلِمَةٍ): بفتح اللّام ويجوز كسرها؛ اسم لما يطلبه المظلوم عند الظّالم، كالظُّلامة بضمّ الظَّاء(٧). (وَصِهْرُهُ): لأنّ أخته أمّ حبيبة؛ واسمها رملة زوجة النّبيّ ﷺ.

الشمني

قوله: (بِمَظْلِمَةٍ) / : بكسر اللّام وفتحها، في الصحاح: ما تطلبه عند الظَّالم لك، وهو اسم [٧٥/ أ] ما أخذ منك.

---

[١] ليس في الأصل، وأدرجت في بعض الأصول.

[٢] من طرّتي (ف)، (و).

(٣) في (هـ)، بفتح اللّام، وبالوجهين في (م).

(٤) رواه الطّبرانيّ في الكبير (٥٦٤٠)، والآجرّيّ في الشريعة (٢٠٣٣)، وقال ابن عبد البرّ في الاستيعاب (١٠٩٨): حديث منكر موضوع.

(٥) رواه الآجري في الشّريعة (١٩٥٦).

(٦) **حكاه الأزهري عن الأصمعي في تهذيب اللغة ٦/ ٦٨.**

(٧) **ينظر: الصحاح ١٩٧٧.**

وَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِجِنَازَةِ رَجُلٍ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «كَانَ يُبْغِضُ عُثْمَانَ، فَأَبْغَضَهُ اللهُ»(١).

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْأَنْصَارِ: «اعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ»(٢).

وَقَالَ: «احْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي؛ فَإِنَّهُ مَنْ حَفِظَنِي فِيهِمْ حَفِظَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْنِي فِيهِمْ تَخَلَّى اللهُ مِنْهُ، وَمَنْ تَخَلَّى اللهُ مِنْهُ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ»(٣).

وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ حَفِظَنِي فِي أَصْحَابِي كُنْتُ لَهُ حَافِظًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٤).

[١٩٦/ أ] وَقَالَ: «مَنْ حَفِظَنِي فِي أَصْحَابِي وَرَدَ عَلَيَّ الْحَوْضَ / ، وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْنِي فِي أَصْحَابِي لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الْحَوْضَ وَلَمْ يَرَنِي إِلَّا مِنْ بَعِيدٍ»(٥).

ابن رسلان

(مَنْ حَفِظَنِي): بكسر الفاء.

(تَخَلَّى اللهُ مِنْهُ): هكذا هنا، وفي الصحاح: تخليت عنه وَخَلّيت سَبيله(٦)؛ فلعلّ (مِن) بمعنى (عن) كقوله تعالى: ﴿فَتَحَسَّسُوا۟ مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ﴾ [يوسف:٧٨] أي: عن حالهما.

الشمني

....

(١) رواه التّرمذيّ وقال: غريب (٣٧٠٩).

(٢) رواه البخاري (٩٢٧)، (٣٦٢٨)، (٣٨٠٠)، ومسلم (٢٥١٠).

(٣) رواه الآجرّيّ في الشّريعة (٢٠٠٢)، والطّبرانيّ في الكبير (١٠١٢)، وأبو نعيم في المعرفة (٥٤٣٩- ٥٤٤١). قال الهيثميّ (١٦٣٨٤): وفيه ضعفاء جدًّا، وقد وثّقوا.

ورواه أبو نعيم في تثبيت الإمامة (٢٠٤)، عن أبي سعيد الخدريّ، وضعّفه العقيليّ ٢/ ٣٢٤.

(٤) رواه أحمد في فضائل الصحابة (١٠)، (١٧٣٣)، عن عطاء بن أبي رباح مرسلًا.

(٥) رواه الطّبرانيّ في الأوسط (١٠٢٥)، وفي الكبير (١٣١٢٥)، وضعّفه الهيثميّ (١١٩٧٤)، (١٦٣٨٦).

(٦) ينظر: الصحاح ٣٣٣٢.

قَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا النَّبِيُّ [ﷺ] مُؤَدِّبُ الْخَلْقِ الَّذِي هَدَانَا اللهُ بِهِ، وَجَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، يَخْرُجُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ، فَيَدْعُو لَهُمْ وَيَسْتَغْفِرُ كَالْمُوَدِّعِ لَهُمْ، وَبِذَلِكَ أَمَرَهُ اللهُ [تَعَالَى](١).

وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِحُبِّهِمْ، وَمُوَالَاتِهِمْ، وَمُعَادَاةِ مَنْ عَادَاهُمْ.

وَرُوِيَ عَنْ كَعْبٍ: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا لَهُ شَفَاعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ وَطَلَبَ مِنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ نَوْفَلٍ(٢) أَنْ يَشْفَعَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ(٣).

قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ التُّسْتَرِيُّ: لَمْ يُؤْمِنْ بِالرَّسُولِ [عليه الصلاة والسلام] مَنْ لَمْ يُوقِّرْ أَصْحَابَهُ وَلَمْ يُعِزَّ أَوَامِرَهُ(٤).

ابن رسلان

(كَالْمُوَدِّعِ): بتشديد الدّال. **(وَأَمَرَ النَّبِيُّ)**: «النَّبِيُّ» مرفوع؛ لأنّه الآمر. **(يُعِزُّ)**: بضمّ أوّله.

الشمني

....

(١) لعلّ المصنّف يشير إلى ما رواه الإمام مالك في الموطأ (٨٢٧) عن السّيّدة عائشة من خروجه ﷺ ذات لَيْلَةٍ إِلَى الْبَقِيعِ، وَقَوْلَه: «**إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ لِأُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ**». وفي رواية: «**إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ آتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَأُصَلِّي عَلَيْهِمْ**». ينظر: تاريخ المدينة لابن شبة ١/ ٩١. والحديث رواه مسلم من طريق آخر (٩٧٤).

(٢) أبو يحيى المغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد المطّلب، ولد على عهد رسول الله ﷺ بمكّة قبل الهجرة، وقيل: إنّه لم يدرك من حياة النّبيّ ﷺ إلّا ستّ سنين، وقيل: لم يسمع من النبي ﷺ. ينظر: الاستيعاب ١٤٤٨.

(٣) روى ابن سعد (٥/ ١٦) عن الإمام عليّ بن الحسين أنّ كعبًا أخذ بيد المغيرة بن نوفل فقال: اشفع لي يوم القيامة. قال فانتزع يده من يده وقال: وما أنا؟ إنّما أنا رجل من المسلمين. قال فأخذه بيده فغمزها غمزًا شديدًا وقال: ما من مؤمن من آل محمّد إلّا وله شفاعة يوم القيامة. ثمّ قال: اذكر هذا بهذا.
وعن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل: حدّثني أبي قال: أخذ بيدي كعب الأحبار فعصرها، ثمّ قال: أختبئ هذه عندك لتذكرها يوم القيامة. قال: وما أذكر منها؟ قال: والذي نفسي بيده ليبدأنّ محمّد بالشّفاعة يوم القيامة بالأقرب فالأقرب.

(٤) حكاه السّلميّ في تفسيره (٢/ ٢٥٦) عن أبي عثمان شيخ الصّوفيّة الإمام سعيد بن سلام القيراونيّ (ت ٣٧٣هـ).

فَصْلٌ
[فِي إِعْظَامِ جَمِيعِ أَسْبَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِكْرَامِ مَشَاهِدِهِ وَأَمْكِنَتِهِ]

وَمِنْ إِعْظَامِهِ [ﷺ] وَإِكْبَارِهِ إِعْظَامُ جَمِيعِ أَسْبَابِهِ، وَإِكْرَامُ مَشَاهِدِهِ وَأَمْكِنَتِهِ مِنْ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَمَعَاهِدِهِ، وَمَا لَمَسَهُ ﷺ، أَوْ عُرِفَ بِهِ.

وَرُوِيَ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ نَجْدَةَ[(١)][٢]، قَالَتْ: كَانَ لِأَبِي مَحْذُورَةَ قُصَّةٌ فِي مُقَدَّمِ رَأْسِهِ، إِذَا قَعَدَ وَأَرْسَلَهَا أَصَابَتِ الْأَرْضَ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تَحْلِقُهَا؟ فَقَالَ: لَمْ أَكُنْ بِالَّذِي أَحْلِقُهَا، وَقَدْ مَسَّهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ[٣].

ابن رسلان

(نَجْدَةَ): بفتح النّون وإسكان الجيم.

(لِأَبِي مَحْذُورَةَ): اسمه سَمُرَةَ بن مِعْيَر؛ بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الياء تحتها نقطتان وبالرّاء[٤].

(مَسَّهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ): قال ابن عبد البرّ: لما ألقى عليه الأذان أعطاه صُرّة فيها شيء مِن فضّة، ثمّ وضع يده على ناصيته، ثمّ بين ثدييه، ثمّ على كبده، حتّى بلغت سرّته، ثمّ قال رسول الله ﷺ: **«بارك الله لك وعليك»**[٥].

الشمني

قوله: **(قُصَّةٌ)**: بضمّ القاف وتشديد الصّاد المهملة: ما على الجبهة من شعر الرّأس[٦].

---

[١] في طر (هـ): (كذا هنا، والصّواب: «كما ذكره الدّارقطنيّ»).

(٢) بِنْتِ بَحْرَةَ: كذا ضبطه الدّارقطنيّ في المؤتَلف والمختَلف ١/ ٤٢٩، وابن ماكولا في الإكمال ١/ ١٩١، والبغويّ في معجم الصحابة (١٤٣)، وابن حبّان في الثّقات (٣٤٨٩).

(٣) رواه الطّبرانيّ في الكبير (٦٧٤٦)، والحاكم (٦١٨١)، وقال الهيثميّ (٨٨٣٢): فيه أيوب بن ثابت المكّيّ، قال أبو حاتم: لا يحمد حديثه.

(٤) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٤٥٠.

(٥) في الاستيعاب ١٧٥٣: ثمّ قال رسول الله ﷺ: **«بارك الله فيك، وبارك الله عليك»**.

(٦) ينظر: تهذيب اللغة ٦/ ٢٤٧.

وَكَانَتْ فِي قَلَنْسُوَةِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ شَعَرَاتٌ مِنْ شَعَرِهِ ﷺ فَسَقَطَتْ قَلَنْسُوتُهُ فِي بَعْضِ حُرُوبِهِ، فَشَدَّ عَلَيْهَا شَدَّةً أَنْكَرَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ كَثْرَةَ مَنْ قُتِلَ فِيهَا، فَقَالَ: لَمْ أَفْعَلْهَا بِسَبَبِ الْقَلَنْسُوَةِ؛ بَلْ لِمَا / تَضَمَّنَتْهُ مِنْ شَعَرِهِ ﷺ لِئَلَّا أُسْلَبَ بَرَكَتَهَا، وَتَقَعَ فِي أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ(١). [١٩٦/ ب]

[وَرُئِيَ ابْنُ عُمَرَ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى مَقْعَدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ وَضَعَهَا عَلَى وَجْهِهِ[(٢)]](٣).

وَلِهَذَا كَانَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ لَا يَرْكَبُ بِالْمَدِينَةِ دَابَّةً، وَكَانَ يَقُولُ: أَسْتَحْيِي مِنَ اللهِ أَنْ أَطَأَ تُرْبَةً فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحَافِرِ دَابَّةٍ.

وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ وَهَبَ لِلشَّافِعِيِّ كُرَاعًا(٤) كَثِيرًا كَانَ عِنْدَهُ، فَقَالَ الشَّافِعِيُّ: أَمْسِكْ مِنْهَا دَابَّةً؛ فَأَجَابَهُ بِمِثْلِ هَذَا الْجَوَابِ(٥).

ابن رسلان

(فَشَدَّ عَلَيْهَا شَدَّةً): بفتح الشّين المعجمة فيهما؛ أي: حمل على العدو حملة قويّة.

(كُرَاعًا): بضمّ الكاف: اسم لجميع[(٦)] الخيل(٧).

الشمني

قوله: (فِي قَلَنْسُوَةِ خَالِدٍ): أي: قُبَّعَة.

---

(١) رواه الطّبرانيّ في الكبير (٣٨٠٤)، والحاكم وضعّفه الذّهبيّ (٦٨٦)، ورواه أبو يعلى مختصرًا (٧١٨٣)، وصحّحه البوصيريّ في إتحاف الخيرة (٦٨٣٢).

[٢] ليس في الأصل، (س)، وضرب عليها في (و)، وفي طرّة (م): (من الأمّ، وليس من الرّواية).

(٣) رواه ابن سعد ١/ ١٩٥.

(٤) الكُراع: اسمٌ يجمع الخيل والسِّلاح إذا ذُكر مع السّلاح، والكُراع: الخيلُ نفسُها. ينظر: تهذيب اللغة ١/ ٢٠٢.

(٥) ذكره في إحياء علوم الدين (١/ ٢٧) عن الإمام الشّافعيّ أنّه قال: رَأَيْتُ عَلَى بَابِ مَالِكٍ كُرَاعًا مِنْ أَفْرَاسِ خُرَاسَانَ وَبِغَالِ مِصْرَ مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ مِنْهُ، فَقُلْتُ لِمَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ: مَا أَحْسَنَهُ، فَقَالَ: هُوَ هَدِيَّةٌ مِنِّي إِلَيْكَ، يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، فَقُلْتُ: دَعْ لِنَفْسِكَ دَابَّةً تَرْكَبُهَا. فَأَجَابَهُ بِمَا ذُكِرَ.

[٦] في الأصل، (ب): (لجمع).

(٧) ينظر: الصحاح ١٢٧٦.

وَقَدْ حَكَى أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ فَضْلُويَةَ الزَّاهِدِ، وَكَانَ مِنْ الْغُزَاةِ الرُّمَاةِ، أَنَّهُ قَالَ: مَا مَسِسْتُ الْقَوْسَ بِيَدِي إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ مُنْذُ بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ الْقَوْسَ بِيَدِهِ.

وَقَدْ أَفْتَى مَالِكٌ فِيمَنْ قَالَ: «تُرْبَةُ الْمَدِينَةِ رَدِيَّةٌ» بِضَرْبِ ثَلَاثِينَ دِرَّةً؛ وَأَمَرَ بِحَبسِهِ؛ وَكَانَ لَهُ قَدْرٌ؛ وَقَالَ: مَا أَحْوَجَهُ إِلَى ضَرْبِ عُنُقِهِ، تُرْبَةٌ دُفِنَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَزْعُمُ أَنَّهَا غَيْرُ طَيِّبَةٍ.

وَفِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَدِينَةِ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا**»[1].

ابن رسلان

(**السُّلَمِيُّ**): بضمّ السّين وفتح اللّام.

(**ابْنِ فَضْلُويَةَ**): بفتح الفاء وإسكان الضّاد المعجمة وضمّ اللّام.

(**مَسِسْتُ**): بكسر الميم الأولى.

(**رَدِئَةٌ**): بهمزة بعد الدّال، ويجوز إبدالها ياء، ثمّ تشدد الياء.

(**حَدَثًا**): بفتح الحاء والدّال؛ أي: إثمًا؛ وقيل: هو عامّ في الجنايات[2].

الشمني

قوله: (**مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا**): قال ابن الأثير: «الحَدَث»: الأمرُ الحادِث الْمُنكَر الّذي ليس بمعتاد ولا معروف في السُّنَّة، والمحدَث يروى بكسر الدّال وفتحها، فمعنى الكسر من نَصَرَ جانيًا أو آواهُ وأجارَهُ مِنْ خَصْمِهِ، ومعنى الفتح الأمر المبتدَع نَفْسُه؛ فيكون معنى الإيواء فيه الرِّضى به والصّبر عليه، فإنّه إذا رضي البدعة وأقرَّ فاعلها ولم ينكرها عليه فقد آواه[3].

---

(١) رواه البخاري (١٨٧٠)، (٣١٧٢)، ومسلم (١٣٦٦)، (١٣٧٠).

(٢) قاله ابن قرقول في مطالع الأنوار ٢/ ٢٤٤.

(٣) ينظر: النهاية ١/ ٣٥١.

وَحُكِيَ أَنَّ جَهْجَاهًا الْغِفَارِيَّ أَخَذَ قَضِيبَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ يَدِ عُثْمَانَ رضي الله عنه وَتَنَاوَلَهُ لِيَكْسِرَهُ عَلَى رُكْبَتِهِ، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ، فَأَخَذَتْهُ الْأَكِلَةُ فِي رُكْبَتِهِ فَقَطَعَهَا، وَمَاتَ قَبْلَ الْحَوْلِ.

وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ حَلَفَ عَلَى مِنْبَرِي كَاذِبًا / فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»(١). [١٩٧/ أ]

وَحُدِّثْتُ أَنَّ أَبَا الْفَضْلِ الْجَوْهَرِيَّ لَمَّا وَرَدَ الْمَدِينَةَ زَائِرًا، وَقَرُبَ مِنْ بُيُوتِهَا تَرَجَّلَ، وَمَشَى بَاكِيًا منشدًا: [الطويل]

وَلَمَّا رَأَيْنَا رَسْــمَ مَنْ لَمْ يَدَعْ لَنَا ... فُؤَادًا، لِعِرْفَانِ الرُّسُومِ، وَلَا لُبًّا(٢)

نَزَلْنَا عَنِ الْأَكْوَارِ نَمْشِــي كَرَامَةً ... لِمَنْ بَانَ عَنْــهُ أَنْ نُلِمَّ بِهِ رَكْبَا(٣)

ابن رسلان

(جَهْجَاهًا): جَهْجَاهٌ بفتح الجيمين.

(الْأَكِلَةُ): بمدّ الهمز وكسر الكاف وفتح اللّام؛ وهي حكّة تأخذ العضو فيحكّه صاحبه إلى أن يتساقط اللّحم عنه. **(بَانَ)**: أي: اتضح من حقّه.

(نُلِمَّ): بضمّ النّون وكسر اللّام؛ من أَلَمَّ بالرَّجل: إذا أتاه فينزل به.

(رَكْبًا): بفتح الرّاء وإسكان الكاف؛ جمع «راكب»، كصاحب وصحب؛ أي: حقّه ﷺ أن لا نأتي ساحته راكبين، بل مشاة حفاة.

الشمني

قوله: **(وَلَمَّا رَأَيْنَا)**: هذان البيتان لأبي الطَّيب أحمد بن الحسين المتنبي.

---

(١) رواه أبو داود (٣٢٤٦)، وابن ماجه (٢٣٢٥)، والنّسائيّ في الكبرى (٥٩٧٣)، وابن حبّان (٤٣٦٨).

(٢) (رسم الدّار): أثرها. (فؤادًا): أي قلبًا. (لبّا): أي: عقلًا. ينظر: شرح الشفا للقاري ٢/ ١٠١.

(٣) (الأكوار) الكُور بالضمّ: رحل النّاقة بإكافه، كالسّرج بآلته للفرس. (بان) أي: ظهر رسمه. (نلمّ) من الإلمام، أي: ننزل. (ركبًا) من أسماء الجمع كرهط، أو جمع «راكب» كصحب وصاحب، فهو تمييز، أو حال من ضمير "نلم"، أي: راكبين. ينظر: شرح الشفا للقاري ٢/ ١٠١.

وَحُكِيَ عَنْ بَعْضِ الْمُرِيدِينَ أَنَّهُ لَمَّا أَشْرَفَ عَلَى مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ أَنْشَأَ يَقُولُ مُتَمَثِّلًا: [الكامل]

رُفِعَ الْحِجَابُ لَنَا، فَلَاحَ لِنَاظِرٍ قَمَرٌ تَقَطَّعُ دُونَهُ الْأَوْهَامُ(١)

وَإِذَا الْمَطِيُّ بِنَا بَلَغْنَ مُحَمَّدًا فَظُهُورُهُنَّ عَلَى الرِّحَالِ[(٢)] حَرَامُ(٣)

قَرَّبْنَنَا مِنْ خَيْرِ مَنْ وَطِئَ الثَّرَى فَلَهَا عَلَيْنَا حُرْمَةٌ وَذِمَامُ(٤)

وَحُكِيَ عَنْ بَعْضِ الْمَشَايِخِ أَنَّهُ حَجَّ مَاشِيًا، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: الْعَبْدُ الْآبِقُ

ابن رسلان

(الرَّحَالِ): بالحاء المهملة، ويجوز أن تكون بالجيم؛ أي: على الرِّجال دون النّساء، لأنّ اللّائق بهنّ السّتر ولضعفهنّ عن المشي.

الشمني

قوله: (رُفِعَ الْحِجَابُ): هذه الأبيات لأبي نواس الحكميّ يمدح بها أمين الدَّولة.

قوله: (فَظُهُورُهِنَّ عَلَى الرِّحَالِ): هو بالمهملة جمع «رحل»، كذا رأيت بخطّ شيخنا كمال الدّين الدّميريّ الشّافعيّ.

---

(١) (رُفع) أي: كُشف الذي كان بيننا وبين من قصدنا جناب حضرته وباب عزّته. (فلاح) أي: لمع ولمح. (تقطّع) بصيغة المضارع مجهولًا، أو بحذف إحدى التّائين، أو بصيغة الماضي معلومًا، أي: تضمحل. (دونه) أي: عنده. ينظر: شرح الشفا للقاري ٢/ ١٠١.

(٢) في (ج)، (س)، (ع)، (ك): (الرِّجال)، وبالوجهين في (هـ).

(٣) (المطيّ) جمع مطيّة، وهي التي يركب مطاها أي: ظهرها، ويقال يمطي بها في السَّير، أي: يمدّ. (حرام) مكافأة لهنّ على إيصالهنّ. ينظر: شرح الشفا للقاري ٢/ ١٠١.

(٤) (الثّرى)، أي: التّراب أو الأرض. (حرمة وذمام) بكسر أوّله، أي: عهد وأمان. ينظر: شرح الشفا للقاري ٢/ ١٠١.

يَأْتِي إِلَى بَيْتِ مَوْلَاهُ رَاكِبًا؟ لَوْ قَدَرْتُ أَنْ أَمْشِيَ عَلَى رَأْسِي مَا مَشَيْتُ عَلَى قَدَمَيَّ.

قَالَ الْقَاضِي [أَبُو الْفَضْلِ رَحِمَهُ اللهُ]:

وَجَدِيرٌ لِمَوَاطِنَ عُمِرَتْ[(١)] بِالْوَحْيِ وَالتَّنْزِيلِ، وَتَرَدَّدَ بِهَا جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ، وَعَرَجَتْ مِنْهَا الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ، وَضَجَّتْ عَرَصَاتُهَا بِالتَّقْدِيسِ وَالتَّسْبِيحِ، وَاشْتَمَلَتْ تُرْبَتُهَا عَلَى جَسَدِ سَيِّدِ الْبَشَرِ، وَانْتَشَرَ عَنْهَا مِنْ دِينِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ مَا انْتَشَرَ، مَدَارِسُ آيَاتٍ، وَمَسَاجِدُ وَصَلَوَاتٌ، وَمَشَاهِدُ الْفَضَائِلِ / وَالْخَيْرَاتِ، وَمَعَاهِدُ الْبَرَاهِينِ [١٩٧/ب] وَالْمُعْجِزَاتِ، وَمَنَاسِكُ الدِّينِ، وَمَشَاعِرُ الْمُسْلِمِينَ، وَمَوَاقِفُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَمُتَبَوَّأُ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، حَيْثُ انْفَجَرَتِ النُّبُوَّةُ، وَأَيْنَ فَاضَ عُبَابُهَا، ....

ابن رسلان

(رَاكِبًا): يحتمل أن تكون همزة الاستفهام الإنكاريّ محذوفة، تقديره: «أيأتي العبد الآبق إلى بيت مولاه راكبًا؟»، ومن حذف الهمزة قول الشاعر: [الكامل]

فَوَاللهِ مَا أَدْرِي وَإِنْ كُنْتُ دَارِيًا ... بِسَبْعٍ رَمَيْنَ الْجَمْرَ أَمْ بِثَمَانِ(٢)

(عُمِّرَتْ): بضمّ العين وتخفيف الميم المكسورة.

(وَضَجَّتْ): بالضاد المعجمة والجيم؛ أي: صاحت، قال الجوهريّ: أَضَجَّ القومُ إِضْجاجًا: إذا صاحوا، وضجُّوا، أي: بغيرهم(٣)، إذا فزعوا من مِنىً.

(وَمُتَبَوَّأُ): بضمّ الميم وفتح التّاء والباء الموحّدة وتشديد الواو ثمّ همزة.

(عُبَابُهَا): بضمّ العين المهملة وتكرير الباء الموحّدة؛ هو الماء الكثير(٤).

الشمني

قوله: (عُبَابُهَا): «العُباب» بضمّ العين المهملة وبموحّدتين: معظم السّيل وارتفاعه وكثرته.

---

[١] في (هـ) بتشديد الميم.

(٢) في الكتاب لسيبويه ٣/ ١٧٥، المفصل في صنعة الإعراب ٤٣٨، شرح ديوان المتنبي للعكبريّ ١/ ١٦ نسبها لعمر بن أبي ربيعة.

(٣) ينظر: الصحاح ٣٣٦.

(٤) ينظر: القاموس المحيط ١١١.

وَمَوَاطِنُ مَهْبِطِ الرِّسَالَةِ، وَأَوَّلُ أَرْضٍ مَسَّ جِلْدَ الْمُصْطَفَى تُرَابُهَا، أَنْ تُعَظَّمَ عَرَصَاتُهَا، وَتُتَنَسَّمَ نَفَحَاتُهَا، وَتُقَبَّلَ رُبُوعُهَا وَجُدْرَاتُهَا. [الكامل]

يَا دَارَ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ وَمَنْ بِهِ ... هُدِيَ الْأَنَامُ وَخُصَّ بِالْآيَاتِ
عِنْدِي لِأَجْلِكِ لَوْعَةٌ وَصَبَابَةٌ ... وَتَشَوُّقٌ مُتَوَقِّدُ الْجَمَرَاتِ
وَعَلَيَّ عَهْدٌ، إِنْ مَلَأْتُ مَحَاجِرِي ... مِنْ تِلْكُمُ الْجُدُرَاتِ وَالْعَرَصَاتِ
لَأُعَفِّرَنَّ مَصُونَ شَيْبِي بَيْنَهَا ... مِنْ كَثْرَةِ التَّقْبِيلِ وَالرَّشَفَاتِ
لَوْلَا الْعَوَادِي وَالْأَعَادِي زُرْتُهَا ... أَبَدًا، وَلَوْ سَحْبًا عَلَى الْوَجَنَاتِ

ابن رسلان

(تُعَظَّمْ): بضمّ التّاء وتشديد الظّاء.

(وَتُتَنَسَّمَ): «تنسم» بفتح التّاء وإسكان النّون؛ أي: تشمّ.

(وَجُدُرَاتُهَا): جمع «جدر» بضمّ الجيم والدّال، وجدر جمع جدار.

(لِأَجْلِكَ): بكسر الكاف.

(الْعَوَادِي): قال الجوهريّ: عَوادي الدَّهر: عوائقه(١).

الشمني

قوله: (يا دَارَ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ): الظّاهر أنّ هذه الأبيات للمصنّف(٢).

قوله: (صَبَابَةٌ): هي رقّة الشّوق(٣).

---

(١) ينظر: الصحاح ٢٤٢١.

(٢) جزم بذلك الشهاب الخفاجي في النسيم ٤/ ٥٤١.

(٣) قاله ابن دريد في جمهرة اللغة٧١.

لَكِنْ سَأُهْدِي مِنْ حَفِيلِ تَحِيَّتِي　　لِقَطِينِ تِلْـكَ الدَّارِ وَالْحُجُرَاتِ
أَزْكَى مِنَ الْمِسْكِ الْمُفَتَّقِ نَفْحَةً　　تَغْشَـاهُ بِالْآصَـالِ وَالْبُكُـرَاتِ

ابن رسلان

(سَأُهْدِي): بضمّ الهمزة.

(حَفِيلِ): بفتح الحاء المهملة؛ أي: عظيمها.

(لِقَطِينِ): بفتح القاف وكسر الطَّاء المهملة؛ أي: للمقيم بها(١).

(وَالْحُجُرَاتِ): / بضمّ الحاء والجيم؛ وهي قراءة الجمهور، وقرئ بضمّ الجيم وسكونها(٢)، [٢٠/ أ] جمع «حُجُرة»؛ وهي القطعة من الأرض المحجورة.

(وَالْبُكُرَاتِ): بضمّ الكاف وفتحها وسكونها ثلاث لغات.

(بِزَوَاكِي): بكسر الباء بعد الكاف على الأصل لضرورة الشِّعر وصحّة وزنه، فإنّه من بحر الكامل من الضّرب الثّاني من العروض الأولى وهو مصرع عروضه كضربه؛ وكذا تحرّك الباء للكسر من (وَنَوامِي).

الشمني

قوله: (مِنْ حَفِيلِ): بفتح الحاء المهملة وكسر الفاء، أي: جميع، في الصحاح: حَفَل القوم واحتفلوا، أي: اجتمعوا(٣).

قوله: (لِقَطِينِ): بفتح القاف وكسر الطّاء المهملة، أي: المقيم.

قوله: (الْمُفَتَّقِ): بتشديد المثنّاة الفوقيّة المفتوحة، أي: المستخرج الرّائحة.

---

(١) ينظر: الصحاح ٢١٨٢.

(٢) قال الإمام ابن الجزري في النشر ٥١٢: واختلفوا في: (الحجرات) فقرأ أبو جعفر بفتح الجيم، وقرأ الباقون بضمّها.

(٣) ينظر: الصحاح ١٦٧٠.

وَتَخُصُّـهُ بِزَوَاكِـي الصَّلَوَاتِ وَنَوَامِي التَّسْلِيمِ وَالْبَرَكَاتِ[(١)] (٢)

* * *

---

(١) في طرّة الأصل: (بلغت مقابلة).

(٢) ذكر أبو عبد الله الوادي آشي في برنامجه أنّه لمّا وصل في قراءة الشّفا حتى هذه الأبيات على شيخه أبي العبّاس الغمّاز ودعا الشَّيْخ بعده، وكان يحضر مجلسه أكابر من العلماء، منهم الشَّيخ أبو محمّد عبد الله بن هارون ومجلسه عن يسار الشَّيخ، فأدار وجهه إليه وأنشده ارتجالًا:

إِنَّ الشِّفَاءَ شِـفَاء لِلنُّفُوسِ غَدَتْ تعنى بآثَـارِ مَنْ حِيـزَتْ لَهُ الْأَثَر

ثمّ قال: أجز، يا أبا محمَّد. فلم يمكنه إذ ذاك إجازة، فلمّا كان في اليوم التّالي له وفرغوا من القراءة ودعا الشّيخ على العادة ناوله الشّيخ أبو محمّد رقعة تمّم فيها على نسيج البيت تتضمّن مدح الكتاب والثّناء على مؤلّفه والدّعاء له والاعتذار عن نظمه:

جَازَى الْإِلَـهُ الْعِيَاضِـيَّ الْإِمَامَ بِمَا يَجْـزِي بِـهِ كَلَّ مَنْ يُحْيَى بِـهِ الْأَثَرُ
أَنْوَارُ ذِكْرِ الرَّسُولِ الْمُصْطَفَى ائْتَلَقَتْ تَجْلُو الدَّيَاجِيَ مِنْهَـا الْأَنْجُمُ الزُّهُرُ
شَمْسُ الضُّحَى أَشْرَقَتْ مِنْ نُورِه، وَذَكَا مِنْ عَرْفِ رَوْضِ الرُّبَا لِلنَّاشِقِ، الزَّهَرُ
سِلْكٌ بِهِ ازْدَانَ جِيدُ الْعِلْمِ، وَانْتَظَمَتْ فِيـهِ لِجَامِعِـهِ، الْيَاقُـوتُ والـدُّرَرُ
أَرْوَتْ ظِمَـاءَ الْوَرَى غُـرُّ الْغَمَامِ بِهِ بِوَاكِـفٍ لِلْحَيَا، سَـحَّتْ بِـهِ الدُّرَرُ
جَدِيدُهُ لَيسَ يَبْلَـى الذِّكْرُ مِنْهُ، عَلَى مَـرِّ الجَدِيْدَين، تُسْـتَجْلَى بِهِ صُوَرُ
غَضٌّ، يَلَذُّ عَلَى الْأَسْـمَاعِ، يَمْلَؤُهَا مِنْـهُ السُّـرُورُ، إِذَا تُتْلَـى لَهُ سُـوَرُ
لِلهِ دَرُّ ذَوِي الْأَلْبَـابِ قَـدْ عَمَـرُوا الْأَعْمَـارَ مِنْـهُ بِمَا قَدْ بُـورِكَ الْعُمُرُ
يُرَدِّدُونَ عَلَى الْأَسْـمَاعِ مَـا قَرَؤُوا مِنْـهُ، فَيَا نِعْـمَ مَا الدُّنْيَا بِـهِ، عَمَرُوا
الشِّعْرُ شَاخَ وَكُلُّ الْفِكْرِ حِينَ مَضَى عَصْرُ الشَّبَابِ، وَشَابَ الرَّأْسُ وَالشَّعَرُ

فلمّا فرغ من قراءتها شكره القاضي والحاضرون ودعوا له بالثّبات؛ لأنّه كان عمره وقت نظمها سبعة وثمانين عامًا.

الْبَابُ الرَّابِعُ
فِي حُكْمِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالتَّسْلِيمِ، وَفَرْضِ ذَلِكَ وَفَضِيلَتِهِ

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب:٥٦] الْآيَةَ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَعْنَاهُ أَنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُبَارِكُونَ عَلَى النَّبِيِّ(١).

وَقِيلَ: إِنَّ اللهَ يَتَرَحَّمُ عَلَى النَّبِيِّ، وَمَلَائِكَتَهُ يَدْعُونَ لَهُ.

قَالَ الْمُبَرِّدُ: وَأَصْلُ الصَّلَاةِ: التَّرَحُّمُ، فَهِيَ مِنَ اللهِ رَحْمَةٌ، وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ / رِقَّةٌ [١٩٨/ أ] وَاسْتِدْعَاءٌ لِلرَّحْمَةِ مِنَ اللهِ [تَعَالَى](٢).

وَقَدْ وَرَدَ[(٣)] فِي الْحَدِيثِ صِفَةُ صَلَاةِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى مَنْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ». فَهَذَا دُعَاءٌ.

وَقَالَ بَكْرٌ الْقُشَيْرِيُّ: الصَّلَاةُ مِنَ اللهِ تَعَالَى لِمَنْ دُونَ النَّبِيِّ رَحْمَةٌ، وَلِلنَّبِيِّ ﷺ تَشْرِيفٌ وَزِيَادَةُ تَكْرِمَةٍ(٤).

وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: صَلَاةُ اللهِ ثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْمَلَائِكَةِ، وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ الدُّعَاءُ(٥).

ابن رسلان

الباب الرّابع: في حكم الصّلاة عليه والتّسليم.

الشمني

الباب الرّابع: في حكم الصّلاة عليه.

---

(١) رواه ابن جرير في تفسيره ١٩/ ١٧٤.
(٢) قاله مكّيّ في الهداية ٥٨٤٧، والسّجستانيّ في غريب القرآن ٢٩٧، والأنباري في الزّاهر ١/ ٤٤.
[٣] في (ف)، (و)، (هـ): (رُوِيَ).
(٤) ينظر: أحكام القرآن للقشيريّ ٢/ ٣٢٤.
(٥) ينظر: تفسير الماورديّ ٤/ ٤٢١.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ:

وَقَدْ فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَدِيثِ تَعْلِيمِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ بَيْنَ لَفْظِ الصَّلَاةِ وَلَفْظِ الْبَرَكَةِ؛ فَدَلَّ أَنَّهُمَا بِمَعْنَيَيْنِ.

وَأَمَّا التَّسْلِيمُ الَّذِي أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِهِ عِبَادَهُ، فَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ بُكَيْرٍ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَ اللهُ أَصْحَابَهُ أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ مَنْ بَعْدَهُمْ أُمِرُوا أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَى النَّبِيِّ عِنْدَ حُضُورِهِمْ قَبْرَهُ، وَعِنْدَ ذِكْرِهِ.

وَفِي مَعْنَى السَّلَامِ عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ وُجُوهٍ:

أَحَدُهَا: السَّلَامَةُ لَكَ وَمَعَكَ؛ وَيَكُونُ السَّلَامُ مَصْدَرًا، كَاللَّذَاذِ وَاللَّذَاذَةِ.

الثَّانِي: أَيِ: السَّلَامُ عَلَى حِفْظِكَ وَرِعَايَتِكَ، مُتَوَلٍّ لَهُ وَكَفِيلٌ بِهِ؛ وَيَكُونُ ـ هُنَا ـ السَّلَامُ اسْمَ اللهِ [تَعَالَى].

الثَّالِثُ: أَنَّ [(١)] السَّلَامَ بِمَعْنَى الْمُسَالَمَةِ لَهُ وَالِانْقِيَادِ، كَمَا قَالَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء:٦٥] / . [١٩٨/ ب]

ابن رسلان

(فَرَقَ): بتخفيف الرّاء؛ قال ابن الأعرابيّ: فرَقت بين الكلامين مخفّف، وفرّقت بين العبدين مثقل؛ فجعل المخفّف في المعاني والمثقّل في الأعيان، والّذي حكاه غيره أنّهما بمعنى، والتّثقيل مبالغة(٢).

(كَاللَّذَاذِ وَاللَّذَاذَةِ): بفتح اللّامين فيهما.

الشمني

....

[١] في (م): بكسر الهمزة.

(٢) ينظر: الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي ١٣١.

فَصْلٌ
[فِي فَرْضِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ]

اعْلَمْ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرْضٌ عَلَى الْجَمْلَةِ، غَيْرُ محدَّدٍ بوَقْتٍ؛ لِأَمْرِ اللهِ تَعَالَى بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، وَحَمْلِ الْأَئِمَّةِ وَالْعُلَمَاءِ لَهُ عَلَى الْوُجُوبِ، وَأَجْمَعُوا عَلَيْهِ.

وَحَكَى أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبَرِيُّ أَنَّ مَحْمَلَ الْآيَةِ عِنْدَهُ عَلَى النَّدْبِ؛ وَادَّعَى فِيهِ الْإِجْمَاعَ(١).

وَلَعَلَّهُ فِيمَا زَادَ عَلَى مَرَّةٍ؛ وَالْوَاجِبُ مِنْهُ الَّذِي يَسْقُطُ بِهِ الْحَرَجُ وَمَأْثَمُ تَرْكِ الْفَرْضِ مَرَّةٌ، كَالشَّهَادَةِ لَهُ بِالنُّبُوَّةِ؛ وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَمَنْدُوبٌ مُرَغَّبٌ فِيهِ، مِنْ سُنَنِ الْإِسْلَامِ وَشِعَارِ أَهْلِهِ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ الْقَصَّارِ(٢): الْمَشْهُورُ عَنْ أَصْحَابِنَا(٣) أَنَّ ذَلِكَ وَاجِبٌ فِي الْجُمْلَةِ عَلَى الْإِنْسَانِ، ....

ابن رسلان

(يَسْقُطُ بِهِ الْحَرَجُ): أي: عن المأمور.

(وَيَأْثَمُ): أي: يحصل الإثم بتركه هو ترك الفرض، ولو مرّة واحدة.

الشمني

....

(١) ينظر: تهذيب الآثار (الجزء المفقود) ٢٢٤، ٢٢٨.

(٢) أبو الحسن عليّ بن عمر بن أحمد المالكيّ، كان ثقة، قليل الحديث، وله كتاب كبير لا يُعرف للمالكيّة أحسن منه في مسائل الخلاف، توفّي ٣٩٧هـ. ينظر: تاريخ بغداد ١٣/ ٤٩٦، طبقات الفقهاء ١٦٨، ترتيب المدارك ٧/ ٧٠.

(٣) يعني السّادة المالكيّة.

وَفَرْضٌ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَ بِهَا مَرَّةً مِنْ دَهْرِهِ، مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى ذَلِكَ(١).

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ بُكَيْرٍ(٢): افْتَرَضَ اللهُ [تَعَالَى] عَلَى خَلْقِهِ أَنْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا، وَلَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ لِوَقْتٍ مَعْلُومٍ؛ فَالْوَاجِبُ أَنْ يُكْثِرَ الْمَرْءُ مِنْهَا، وَلَا يَغْفُلَ عَنْهَا.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ نَصْرٍ(٣): الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَاجِبَةٌ فِي الْجُمْلَةِ(٤).

قَالَ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ(٥): ذَهَبَ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ وَغَيْرُهُم مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرْضٌ بِالْجُمْلَةِ بِعَقْدِ الْإِيمَانِ، لَا يَتَعَيَّنُ فِي الصَّلَاةِ، وَأَنَّ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً مِنْ عُمُرِهِ سَقَطَ الْفَرْضُ عَنْهُ.

ابن رسلان

(**يَغْفُلُ**): هو بضمّ الفاء والنَّصب عطفًا على (**أَنْ يُكْثِرَ**).

الشمني

....

---

(١) قال أبو الحسن القصّار: الصّلاة على النّبيّ ﷺ في التّشهد فرض، وهو بعد قول: أشهد ألّا إله إلّا الله وأنّ محمّدًا عبده ورسوله، فلو قدّم قوله: اللَّهُمَّ صلّ على محمّد، على ما قبله أجزأه. ينظر: عيون الأدلّة ١/ ٢٤٣.

(٢) أبو بكير محمّد بن أحمد بن عبد الله بن بكير البغداديّ التميميّ المالكيّ، له كتاب في أحكام القرآن، وكتاب الرّضاع، وكتاب مسائل الخلاف، توفي ٣٠٥هـ وسنّه خمسون سنة. ينظر: الديباج المذهب ٢/ ١٨٥.

(٣) القاضي أبو محمّد عبد الوهاب بن نصر المالكيّ، حسن النّظر، جيّد العبارة، ألّف في المذهب والخلاف والأصول تواليف بديعة مفيدة، وخرج في آخر عمره إلى مصر فمات بها سنة ٤٢٢هـ. ينظر: ترتيب المدارك ٧/ ٢٢٠.

(٤) قاله في كتابه عيون المسائل (١٣٥).

(٥) قيل: هو محمّد بن سعيد بن بشر بن شرحبيل الفقيه، رحل إلى المشرق فلقى مالكًا رضي الله تعالى عنه فقرأ عليه، ثمّ انصرف إلى الأندلس، توفّي ١٩٨هـ. ينظر: نسيم الرياض ٥/ ١١.

وَقَالَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ: الْفَرْضُ مِنْهَا الَّذِي أَمَرَ اللهُ [تَعَالَى] بِهِ وَرَسُولُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ فِي الصَّلَاةِ؛ وَقَالُوا: وَأَمَّا فِي غَيْرِهَا فَلَا خِلَافَ أَنَّهَا غَيْرُ وَاجِبَةٍ(١).

وَأَمَّا فِي الصَّلَاةِ فَحَكَى / الْإِمَامَانِ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبَرِيُّ وَالطَّحَاوِيُّ وَغَيْرُهُمَا إِجْمَاعَ جَمِيعِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّشَهُّدِ غَيْرُ وَاجِبَةٍ. [١٩٩/ أ]

وَشَذَّ الشَّافِعِيُّ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: مَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَعْدِ التَّشَهُّدِ الْآخِرِ قَبْلَ السَّلَامِ فَصَلَاتُهُ فَاسِدَةٌ، وَإِنْ صَلَّى عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ لَمْ تُجْزِهِ[(٢)](٣).

وَلَا سَلَفَ لَهُ فِي هَذَا الْقَوْلِ، ....

ابن رسلان

(وَالطَّحَاوِيُّ): بفتح الطَّاء؛ هو أبو جعفر أحمد بن محمّد الأزديّ.

(وَلَا سَلَفَ لَهُ): قلت: ليس كما قال؛ بل هو مرويّ عن عمر بن الخطّاب وابنه عبد الله، وهو قول الشّعبيّ التّابعيّ وهو مِن الفقهاء المعتدِّ بقولهم، وخلافه ليس بإجماع(٤)، وقد حكى أبو يعلى العبديّ المالكيّ عن المذهب فيها ثلاثة أقوال: الوجوب، والسُّنّة، والنَّدب(٥)؛ ولنا غير هذا، فلا نطيل بذكره بل محلّه المبسوطات.

الشمني

قوله: **(وَشَذَّ الشَّافِعِيُّ فِي ذَلِكَ)**: قال النّوويّ: نقل أصحابنا فرضيّة الصّلاة في التّشهّد عن عمر بن الخطّاب وابنه، ونقله الشّيخ أبو حامد عن ابن مسعود وأبي سَعِيد الخدريّ، ....

---

(١) قال الإمام الشّافعيّ في الأمّ ١/ ١٤٠: فلم يكن فرض الصّلاة عليه في موضع أولى منه في الصّلاة، ووجدنا الدّلالة عن رسول الله ﷺ بما وصفت من أنّ الصّلاة على رسوله ﷺ فرض في الصّلاة؛ والله تعالى أعلم.

[٢] في (ف)، (هـ): (تُجْزِئْهُ).

(٣) قاله الإمام الشّافعيّ في الأمّ ١/ ١٤٠.

(٤) ينظر التعليق على حاشية الشّمّنيّ.

(٥) ينظر: الخصال الصغير ٣٧.

وَلَا سُنَّةَ يَتَّبِعُهَا.

وَقَدْ بَالَغَ فِي إِنْكَارِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَلَيْهِ، لِمُخَالفَتِهِ فِيهَا مَنْ تَقَدَّمَهُ، جَمَاعَةٌ، وَشَنَّعُوا عَلَيْهِ الْخِلَافَ فِيهَا، مِنْهُمُ: الطَّبَرِيُّ(١)، وَالْقُشَيْرِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ.

وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْمُنْذِرِ: يُسْتَحَبُّ أَلَّا يُصَلِّي أَحَدٌ صَلَاةً إِلَّا صَلَّى فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَإِنْ تَرَكَ ذَلِكَ تَارِكٌ فَصَلَاتُهُ مُجْزِئَةٌ فِي مَذْهَبِ مَالِكٍ وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَأَهْلِ الكُوفَةِ مِنْ أَصْحَابِ الرَّأْيِ وَغَيْرِهِمْ؛ وَهُوَ قَوْلُ جُمَلِ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ وَحُكِيَ عَنْ مَالِكٍ وَسُفْيَانَ أَنَّهَا فِي التَّشَهُّدِ الْأَخِيرِ مسْتَحَبَّةٌ، وَأَنَّ تَارِكَهَا فِي التَّشَهُّدِ مُسِيءٌ؛ وَشَذَّ الشَّافِعِيُّ فَأَوْجَبَ عَلَى تَارِكِهَا فِي الصَّلَاةِ الْإِعَادَةَ؛

ابن رسلان

(مَنْ تَقَدَّمَهُ): بفتح الميم. (مَنْ جَمَاعَةٌ): بالرّفع بدل مِن الضَّمير المقدّر، بدل بعض مِن كلٍّ؛ أي: خالفه ممّن تقدّمه (جَمَاعَةٌ).

الشمني

ورواه البيهقيّ وغيره عن الشَّعبيّ، وهو أحد الرِّوايتين عن أحمد(٢).

قوله: (وَلَا سُنَّةً يَتَّبِعُهَا): قيل: بل له سنّة، وهي ما رواه ابن حبّان والحاكم في صحيحيهما من حديث أبي[(٣)] مسعود الأنصاريّ / أنّهم قالوا: كيف نصلّي عليك إذا نحن صلّينا عليك في صلاتنا؟ فقال: «قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ» إلى آخر الحديث(٤). [٧٥/ ب]

(١) ينظر: تهذيب الآثار (الجزء المفقود) ٢٢٩.
(٢) ينظر: المجموع شرح المهذب ٣/ ٤٦٧، وفيه: ونقله الشيخ أبو حامد عن ابن مسعود وأبي مسعود البدريّ.
ونقل الوجوب في الحاوي الكبير ٢/ ١٣٧، بحر المذهب للروياني ٢/ ٦٦ عن سيّدنا ابن مسعود، وأبو مسعود البدريّ رضي الله عنهما.
[٤] في الأصول: (ابن). والتصويب من مصادر التخريج.
(٤) ينظر: شرح مشكل الوسيط ٢/ ١٤٦. والحديث رواه ابن خزيمة (٧١١)، وابن حبان (١٩٥٩)، والحاكم (٩٨٨).

وَأَوْجَبَ إِسْحَاقُ الْإِعَادَةَ مَعَ تَعَمُّدِ تَرْكِهَا دُونَ النِّسْيَانِ[١].

وَحَكَى أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَوَّازِ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرِيضَةٌ.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: يُرِيدُ لَيْسَتْ مِنْ فَرَائِضِ الصَّلَاةِ[٢].

وَقَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَغَيْرُهُ.

وَحَكَى ابْنُ الْقَصَّارِ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْمَوَّازِ يَرَاهَا فَرِيضَةً فِي الصَّلَاةِ كَقَوْلِ الشَّافِعِيِّ[٣].

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَأَوْجَبَ إِسْحَاقُ): هو ابن إبراهيم بن مخلد، الإمام أبو يعقوب بن راهويه المروزي عالم خُراسان.

---

(١) قاله ابن المنذر في الإشراف على مذاهب العلماء (٤٢٧).

(٢) قال سيدي عبد الله بن حماه الله المالكي في نظم الرّسالة:

ثـمّ تشـهّد والصّـلاة للنّبـي تُسـنّ لا تجب في ذا المذهبِ

(٣) ينظر: الإشراف على نكت مسائل الخلاف للقاضي عبد الوهاب ٢٥٧.

وقال في عيون المسائل (١٣٥): وقال ابن الموّاز: إنّها واجبة. والمشهور عن أصحابنا أنّها واجبة في الجملة على الإنسان أن يأتي بها مع الشّهادتين، ولو مرّة واحدة في الدّهر مع القدرة على ذلك.

قال القاضي ابن العربيّ في أحكام القرآن ٣/ ٦٢٣: فَأَمَّا فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَوَّازِ وَالشَّافِعِيُّ: إِنَّها فَرْضٌ، فَمَنْ تَرَكَهَا بَطَلَتْ صَلَاتُهُ، وَقَالَ سَائِرُ الْعُلَمَاءِ: هِيَ سُنَّةٌ فِي الصَّلَاةِ، وَالصَّحِيحُ مَا قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَوَّازِ.

[وَحَكَى أَبُو يَعْلَى الْعَبْدِيُّ الْمَالِكِيُّ عَنِ الْمَذْهَبِ فِيهَا ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ: الْوُجُوبُ، وَالسُّنَّةُ، وَالنَّدْبُ(١)](٢).

[١٩٩/ ب] وَقَدْ/ خَالَفَ الْخَطَّابِيُّ مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَغَيْرُهُ الشَّافِعِيَّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَلَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ فِي الصَّلَاةِ، وَهُوَ قَوْلُ جَمَاعَةِ الْفُقَهَاءِ إِلَّا الشَّافِعِيَّ؛ وَلَا أَعْلَمُ لَهُ فِيهَا قُدْوَةً(٣).

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ فُرُوضِ الصَّلَاةِ عَمَلُ السَّلَفِ الصَّالِحِ قَبْلَ الشَّافِعِيِّ وَإِجْمَاعُهُمْ عَلَيْهِ، وَقَدْ شَنَّعَ النَّاسُ عَلَيْهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ جِدًّا.

وَهَذَا تَشَهُّدُ ابْنِ مَسْعُودٍ(٤) الَّذِي اخْتَارَهُ

ابن رسلان

(تَشَهُّدُ ابْنِ مَسْعُودٍ الَّذِي اخْتَارَهُ الشَّافِعِيُّ): قلت: هذا وهم أيضًا(٥)، والّذي اختاره الإمام الشّافعيّ تشهّد ابن عبّاس رضي الله عنهما، وذكر أصحابنا أمورًا ترجّح الأخذ به(٦)، ....

الشمني

قوله: **(وَهَذَا تَشَهُّدُ ابْنِ مَسْعُودٍ)**: ذكر ابن الملقّن التّشهّدات الواردة عنه ﷺ ....

(١) قال أبو يعلى المالكيّ في الخصال الصغير ٣٧: لا خلاف بين أصحابنا فيما أعلمه أنّ الصّلاة على النّبيّ ﷺ فرض إسلاميّ؛ ثمّ اختلفوا هل هو من فرض الصّلاة أم سننها أم فضائلها؟ على ثلاثة مذاهب:
قيل: فضيلة، وقيل: سنّة، وقيل: فريضة.

[٢] من (ج)، وطرر (ف)، (ك)، (هـ).

(٣) قاله في معالم السنن ٢٢٧.

(٤) رواه البخاري (٨٣١)، ومسلم (٤٠٢)، وأبو داود (٩٦٨)، والتّرمذيّ (٢٨٩)، (١١٠٥)، والنّسائيّ (١١٦٢-١١٧١)، وابن ماجه (٨٩٩).

(٥) تلطّف صاحب البدر المنير ٤/ ٤٠ بقوله: ووقع في «الشّفا» أنّ الشّافعيّ اختار تشهّد ابن مسعود، وهو سبق قلم. وصدق رحمه الله ففي إكمال المعلم ١/ ٢٩٣: واختار الشّافعيّ تشهّد ابن عبّاس.

(٦) ينظر: البدر المنير ٤/ ٢٩.

الشَّافِعِيُّ[١]، وَهُوَ الَّذِي عَلَّمَهُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، لَيْسَ فِيهِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ رَوَى التَّشَهُّدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ[٢]، وَجَابِرٍ[٣]، وَابْنِ عُمَرَ[٤]، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ[٥]، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ[٦]، وَعَبْدِ اللهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ[٧]، لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ صَلَاةً عَلَى النَّبِيِّ ﷺ[٨].

ابن رسلان

ليس هذا محلّ ذكرها، والّذي اختار تشهّد ابن مسعود أبو حنيفة وأحمد، واختار مالك تشهّد عمر[٩].

الشمني

في تخريج أحاديث الرّافعيّ فبلغت ثلاثة عشر تشهّدًا[١٠].

---

(١) قال في إكمال المعلم ١/ ٢٩٣: واختار الشّافعيّ تشهد ابن عبّاس.
قلت: وهو الصّواب، وما ذكر هنا لعلّه سبق قلم.

(٢) رواه مسلم (٤٠٣).

(٣) رواه النسائي (١١٧٥)، (١٢٨١)، وابن ماجه (٩٠٢).

(٤) رواه أبو داود (٩٧١).

(٥) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٩١)، والطّحاوي في شرح معاني الآثار (١٥٧٤).

(٦) رواه مسلم (٤٠٤).

(٧) رواه البزّار (٢٢٢٩)، والطّبرانيّ في الأوسط (٣١١٦)، والكبير (٣٢٣).

(٨) وروي التّشهد عن السّيّدة عائشة كما في الموطأ، وعن سيّدنا سمرة بن جندب كما في أبي داود، وعن سيّدنا عليّ كما في المعجم الأوسط والكبير، وعن سيّدنا سلمان ومعاوية وأبي حميد السّاعديّ كما في الكبير، وعن سيّدنا معاذ، كما في المخلصيات.

(٩) ينظر: بداية المجتهد ١/ ١٢٨، وفي الاستذكار (١/ ٤٨٣) سبب اختيار الإمام مالك تشهّد سيّدنا عمر؛ لأنَّه كان يُعلِّمه للنَّاس وهو على المنبر مِنْ غير نكير عليه مِنْ أحد من الصَّحابة، وأنَّه كان يَعْلَمُ ذلك مَن لم يَعْلَمْه مِن التّابعين وسائر مَن حضره مِنَ الدَّاخلين في الدِّينِ. ونحوه في الذخيرة للقرافي ٢/ ٢١٤، وقال: ولأنَّ فيه زيادة: «الزَّاكِيَاتُ»، والتَّسليم بالتَّعريف أبلغ لإفادة العموم.

(١٠) ينظر: البدر المنير للسراج ابن الملقن ٤/ ٢٠. قلت: وروي التّشهّد عن سيّدنا معاذ وأبي سعيد وأبي هريرة، فيكون التّشهد عن ١٦ صحابيًّا.

وَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَجَابِرٌ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ(١). وَنَحْوُهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ(٢).

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، كَمَا يُعَلِّمُونَ الصِّبْيَانَ فِي الْكُتَّابِ(٣).

وَعَلَّمَهُ أَيْضًا عَلَى الْمِنْبَرِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ(٤).

وَفِي الْحَدِيثِ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»(٥).

قَالَ ابْنُ الْقَصَّارِ: مَعْنَاهُ: «كَامِلَةً»، أَوْ «لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ مَرَّةً فِي عُمُرِهِ».

وَضَعَّفَ أَهْلُ الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ رِوَايَةَ هَذَا الْحَدِيثِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ[(٦)]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَفِي حَدِيثِ أَبِي جَعْفَرٍ): هو أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين.

---

(١) ورواه مسلم (٤٠٣) عن سيّدنا ابن عبّاس، ورواه النسائي (١١٧٥)، وابن ماجه (٩٠٢) عن سيّدنا جابر.

(٢) ورواه الطّحاوي في شرح معاني الآثار (١٥٧٤)، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٩١) بلفظ: «كُنَّا لَا نَكْتُبُ شَيْئًا إِلَّا الْقُرْآنَ وَالتَّشَهُّدَ».

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢٩٩٠).

(٤) رواه في الموطأ برواية الليثي (٣٠٠)، والزهري (٤٩٩)، والحدثاني (١٦١)، والشيباني (١٤٦).

(٥) رواه الدّارقطنيّ في السنن وضعّفه (١٣٤٢)، ورواه الحاكم وضعّفه الذّهبيّ (٩٩٢)، وضعّفه البيهقيّ في الكبرى (٣٩٦٧).

[٦] في الأصل، (ل)، (س)، (م): (ابن مسعود).

«مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يُصَلِّ فِيهَا عَلَيَّ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ»(١).

[وَقَدْ رُوِيَ مَوْقُوفًا مِنْ قِبَلِ أَبِي مَسْعُودٍ[(٢)]].

[٢٠٠/ أ]

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: الصَّوَابُ أَنَّهُ قَوْلُ / أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ: لَوْ صَلَّيْتُ صَلَاةً لَمْ أُصَلِّ فِيهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلَا عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ لَرَأَيْتُ أَنَّهَا لَا تَتِمُّ(٣).

[وَرَاوِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ[(٤)]].

ابن رسلان ———

....

الشمني ———

....

* * *

---

(١) رواه الدّارقطنيّ في السنن عن أبي مسعود الأنصاريّ وضعّفه (١٣٤٣).

[٢] من طرّة (ف).

(٣) قال الدّارقطنيّ في العلل ٣/ ١٤٠: فرووه عن جابر، عن أبي جعفر، عن أبي مسعود، قال: «لو صلّيت صلاة لم أصلّ فيها على النّبيّ ﷺ، ولا على أهل بيته، لرأيت أنها لا تتمّ». موقوفاً، وهو الصّواب عن جابر.

[٤] من طرّة (ف).

فَصْلٌ
فِي الْمَوَاطِنِ الَّتِي يُسْتَحَبُّ فِيهَا
الصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَيُرَغَّبُ

مِنْ ذَلِكَ فِي تَشَهُّدِ الصَّلَاةِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ، وَذَلِكَ بَعْدَ التَّشَهُّدِ وَقَبْلَ الدُّعَاءِ.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَلْخِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْفَارِسِيُّ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ [أَبِي سَعِيدٍ[(١)]] الْهَيْثَمِ ابْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي عِيسَى الْحَافِظِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ الْجَنْبِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَجِلَ هَذَا»، ....

ابن رسلان

(الْجَنْبِيَّ): قال أبو عبد الله الحافظ الذّهبيّ: هو بجيم مفتوحة ثمّ نون ثمّ باء موحّدة؛ نسبة إلى بطن مِن مراد. قال ابن الأثير: منسوب إلى جَنْب بن مُصعب بن سعد العشيرة بن مَذحج، وضبطه كما تقدّم(٢). **(فَضَالَةَ)**: بفتح الفاء. **(عَجِلَ)**: بفتح العين وكسر الجيم؛ أي: أسرع فترك من دعائه؛ وهذا الحديث في سنن أبي داود(٣)، وفيه: **«فَلْيَبْدَأْ بِحَمْدِ اللهِ»**(٤).

الشمني

قوله: **(أَبُو هَانِئٍ)**: بهمزة في آخره. قوله: **(أَنَّ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ الْجَنْبِيَّ)**: بجيم ونون فموحّدة وياء للنّسبة إلى «جَنْب» بطن من مَذْحج(٥).

---

[١] من (ف)، (ع)، (هـ).

(٢) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٢٧٩.

(٣) سنن أبي داود (١٤٨١)، وفيه: **«فليبدأ بتمجيد ربّه والثّناء عليه»**.

(٤) هذا لفظ البزار (٣٧٤٨).

(٥) ينظر: الأنساب للسمعاني ٩٤٧.

ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ، ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدُ بِمَا شَاءَ»(١).

وَيُرْوَى مِنْ غَيْرِ هَذَا السَّنَدِ: «بِتَمْجِيدِ اللهِ»(٢). وَهُوَ أَصَحُّ.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: الدُّعَاءُ وَالصَّلَاةُ مُعَلَّقٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؛ وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللهِ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ(٣).

وَعَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَاهُ / ؛ وَقَالَ: «وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ»(٤). [٢٠٠/ ب]

وَرُوِيَ أَنَّ الدُّعَاءَ مَحْجُوبٌ حَتَّى يُصَلِّيَ الدَّاعِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْأَلَ اللهَ شَيْئًا فَلْيَبْدَأْ بِمَدْحِهِ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لِيَسْأَلْ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ يُنْجِحَ(٥).

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (فَإِنَّهُ أَجْدَرُ): بفتح الهمزة وسكون الجيم وفتح الدّال المهملة، أي: أحقّ(٦).

---

(١) رواه التّرمذيّ وقال: حسن صحيح (٣٤٧٧).
(٢) رواه أبو داود (١٤٨١).
(٣) رواه التّرمذيّ (٤٨٦).
(٤) رواه الطّبرانيّ في الأوسط (٧٢١)، وصحّحه الهيثميّ (١٧٢٧٨).
(٥) جامع معمر بن راشد (١٩٦٤٢)، والطّبرانيّ في الكبير (٨٧٨٠)، قال الهيثميّ: (١٧٢٥٥): رجاله رجال الصّحيح إلّا أنّ أبا عبيدة لم يسمع من أبيه.
(٦) ينظر: مشارق الأنوار ١/ ١٤١.

وَعَنْ جَابِرٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُونِي كَقَدَحِ الرَّاكِبِ، فَإِنَّ الرَّاكِبَ يَمْلَأُ قَدَحَهُ ثُمَّ يَضَعُهُ وَيَرْفَعُ مَتَاعَهُ، فَإِنْ احْتَاجَ إِلَى شَرَابٍ شَرِبَهُ أَوِ الْوُضُوءِ تَوَضَّأَ، وَإِلَّا هَرَاقَهُ. وَلَكِنِ اجْعَلُونِي فِي أَوَّلِ الدُّعَاءِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ»(١).

وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ: لِلدُّعَاءِ أَرْكَانٌ وَأَجْنِحَةٌ وَأَسْبَابٌ وَأَوْقَاتٌ؛ فَإِنْ وَافَقَ أَرْكَانَهُ قَوِيَ، وَإِنْ وَافَقَ أَجْنِحَتَهُ طَارَ فِي السَّمَاءِ، وَإِنْ وَافَقَ مَوَاقِيتَهُ فَازَ، وَإِنْ وَافَقَ أَسْبَابَهُ أَنْجَحَ؛ فَأَرْكَانُهُ: حُضُورُ الْقَلْبِ، وَالرِّقَّةُ، وَالِاسْتِكَانَةُ، وَالْخُشُوعُ، وَتَعَلُّقُ الْقَلْبِ بِاللهِ، وَقَطْعُهُ مِنَ الْأَسْبَابِ؛ وَأَجْنِحَتُهُ: الصِّدْقُ، وَمَوَاقِيتُهُ: الْأَسْحَارُ؛ وَأَسْبَابُهُ: الصَّلَاةُ عَلَى [النَّبِيِّ[(٢)]] مُحَمَّدٍ ﷺ(٣).

ابن رسلان

(كَقَدَحِ الرَّاكِبِ): بفتح القاف والدّال؛ هو إناء معروف؛ وحديثه رواه البزَّار.

(هَرَاقَهُ): أَهْرَاقَهُ بفتح الهمزة والهاء؛ والأصل أراقه فزيدت الهاء، ومضارعه يهريقه بضمّ الياء وإسكان الهاء تشبهًا له باستطاع يستطيع، كأنّ الهاء زيدت عوضًا عن حركة الياء في الأصل ولهذا لا يصير الفعل بهذه الزّيادة خماسيًّا؛ وفي التّهذيب: من قال أهرقت فهو خطأ في القياس(٤).

الشمني

قوله: (كَقَدَحِ): بفتح القاف والدّال، قال الهرويّ: أراد لا تؤخّروني في الذّكر كالرَّاكب يعلّق قدحه في آخر رحله ويجعله خلْفه(٥).

قوله: (هَرَاقَهُ): يقال: أراق الماء يريقه، وهراقه يهَريقه بفتح الهاء(٦).

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣١١٧)، عبد بن حميد (١١٣٢)، شعب الإيمان (١٤٧٦)، وقال الهيثميّ (١٧٢٥٦): رواه البزّار، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

[٢] من (ف).

(٣) رواه السلمي في تفسيره ٢/ ٢١٢.

(٤) ينظر: تهذيب اللغة ٥/ ٢٥٨.

(٥) قاله في الغريبين في القرآن والحديث ١٥٠٥.

(٦) ينظر: النهاية ٥/ ٢٦٠.

وَفِي الْحَدِيثِ: «الدُّعَاءُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ لَا يُرَدُّ»(١).

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ دُونَ السَّمَاءِ، فَإِذَا جَاءَتِ الصَّلَاةُ عَلَيَّ صَعِدَ الدُّعَاءُ»(٢).

وَفِي دَعَاءِ ابْنِ عَبَّاسٍ الَّذِي رَوَاهُ عَنْهُ حَنَشٌ، فَقَالَ فِي آخِرِهِ: وَاسْتَجِبْ دُعَائِي؛ ثُمَّ يَبْدَأُ[(٣)] بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: / أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ، أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ أَجْمَعِينَ. آمِينَ. [٢٠١/ أ]

وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ [ﷺ]: عِنْدَ ذِكْرِهِ، وَسَمَاعِ اسْمِهِ أَوْ كِتَابِهِ، أَوْ عِنْدَ الْأَذَانِ.

ابن رسلان

(صَعِدَ): بكسر العين. (حَنَشٌ): بفتح الحاء والنّون ثمّ شين معجمة؛ هو ابن عبد الله الصّنعانيّ. (السَّبَائِيّ): بفتح السّين المهملة والباء الموحّدة(٤).

(دُعَائِي): بالمدّ والهمز.

الشمني

قوله: (حَنَشٌ): بفتح الحاء المهملة والنّون بعدها شين معجمة.

---

(١) قال السخاوي في القول البديع ٢٢٣: لم أقف على تخريجه، ولكن روينا معناه عن أبي سليمان الدّارانيّ قال: من أراد أن يسأل الله حاجته فليبدأ بالصّلاة على النّبيّ ﷺ ويسأل حاجته، وليختم بالصّلاة على النّبيّ ﷺ؛ فإنّ الله يتقبل الصّلاة وهو أكرم من أن يردّ ما بينهما.

(٢) روي الطّبرانيّ في الأوسط (٧٢١) عن سيّدنا عليّ أنّه قال: كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ. ورواه موقوفًا ومرفوعًا البيهقيّ في شعب الإيمان ٣/ ١٣٦. قال المنذريّ في الترغيب والترهيب ٢/ ٣٣٠: رواته ثقات، ورفعه بعضهم والموقوف أصحّ. وينظر: القول البديع ٢٢٢.

[٣] في (ف)، (ل)، (س)، (ع): (يَبْدَأُ).

(٤) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٣٢٣.

وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»(١).

وَكَرِهَ ابْنُ حَبِيبٍ ذِكْرَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الذَّبْحِ(٢).

وَكَرِهَ سُحْنُونٌ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ عِنْدَ التَّعَجُّبِ، وَقَالَ: لَا يُصَلَّى عَلَيْهِ إِلَّا عَلَى طَرِيقِ الِاحْتِسَابِ، وَطَلَبِ الثَّوَابِ(٣).

وَقَالَ أَصْبَغُ: عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ: مَوْطِنَانِ لَا يُذْكَرُ فِيهِمَا إِلَّا اللهُ: الذَّبِيحَةُ وَالْعُطَاسُ، فَلَا تَقُلْ فِيهِمَا بَعْدَ ذِكْرِ اللهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، وَلَوْ قَالَ بَعْدَ ذِكْرِ اللهِ: صَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ، لَمْ يَكُنْ تَسْمِيَةً لَهُ مَعَ اللهِ(٤).

ابن رسلان

(سُحْنُونٌ): بضمّ السّين؛ لقب باسم طائر حديد؛ لحدّته في المسائل؛ واسمه عبد السّلام ابن سعيد؛ حكاه القاضي عياض في المدارك(٥).

(أَصْبَغُ): بفتح الباء وغين معجمة؛ وهو ابن الفرج؛ رحل إلى المدينة ليستمع من مالك فدخلها يوم مات مالك(٦).

الشمني

قوله: (رَغِمَ أَنْفُ): أي: ذلّ حتّى كأنّه ملصق بالرَّغام بفتح الراء، أي: التُّراب(٧).

---

(١) رواه التّرمذيّ وقال: حسن غريب (٣٥٤٥)، وابن حبّان (٩٠٨)، والحاكم (٢٠١٦).

(٢) قَالَ ابن القاسم في المدونة ١/ ٥٤٤: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ مَالِكٍ فِيهِ شَيْئًا، وَذَلِكَ مَوْضِعٌ لَا يُذْكَرُ هَنَالِكَ إِلَّا اسْمُ اللهِ وَحْدَهُ.

(٣) ينظر: النّوادر والزّيادات لابن أبي زيد ١٤/ ٥٣٠.

(٤) ينظر: النّوادر والزّيادات ١٤/ ٥٣٠، الجامع لمسائل المدونة ٥/ ٧٩٧. وفي المدونة ١/ ٥٤٤: قال سحنون لابن القاسم: هل كان مالك يكره أن يذكر على الذّبيحة: صلّى الله على رسول الله بعد التّسمية، أو يقول محمّد رسول الله بعد التّسمية؟ قال: لم أسمع من مالك فيه شيئًا، وذلك موضع لا يذكر هنالك إلّا اسم الله وحده.

(٥) ينظر: ترتيب المدارك ٤/ ٤٦.

(٦) ينظر: ترتيب المدارك ٤/ ١٧.

(٧) ينظر: مشارق الأنوار ١/ ٢٩٥.

وَقَالَهُ أَشْهَبُ، قَالَ: وَلَا يَنْبَغِي أَنْ تُجْعَلَ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ اسْتِنَانًا[(١)].

وَرَوَى النَّسَائِيُّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْأَمْرَ بِالْإِكْثَارِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ[(٢)].

وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ [عَلَيهِ][(٣)]: دُخُولُ الْمَسْجِدِ.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ ابْنُ شَعْبَانَ: وَيَنْبَغِي لِمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَى آلِهِ، وَيَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ، وَيُبَارِكَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ، وَيُسَلِّمَ تَسْلِيمًا؛ وَيَقُولَ: «اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ»، وَإِذَا خَرَجَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ / ؛ وَجَعَلَ مَوْضِعَ: «رَحْمَتِكَ»، «فَضْلِكَ»[(٤)]. [٢٠١/ ب]

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) ينظر: النّوادر والزّيادات ١٤/ ٥٣٠. وأجاز ابن حبيب في الواضحة أن يقول بعد التّسمية: صلّى الله على رسول الله، وكره أن يقول معها محمّد رسول الله، قال أبو الوليد ابن رشد: وظاهر المدونة أنّه كره الأمرين جميعًا، وما في الواضحة أبين؛ لأنّ الصّلاة على النّبيّ دعاء له فلا وجه لكراهيته، بخلاف ذكر اسمه بغير دعاء ذلك مكروه؛ لأنّ الذّبح إنّما هو لله تعالى وحده فلا يذكر هناك إلّا اسم الله تعالى وحده. ينظر: البيان والتحصيل ٣/ ٢٨١.

(٢) رواه أبو داود (١٠٤٧)، والنّسائيّ (١٣٧٤)، وابن ماجه (١٠٨٥)، قال ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ، وَقَدْ أَرَمْتَ، أَيْ: يَقُولُونَ قَدْ بَلِيتَ؟ قَالَ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ».

[٣] ليس في الأصل، (س)، (ع)، (ك).

(٤) رواه مسلم (٧١٣) عن أبي حُمَيْدٍ، أو عن أبي أُسَيْدٍ، قال: قَالَ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ، افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ».

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ [النور:٦١].
قَالَ: إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ فقُلْ: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ(١).

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْمُرَادُ بِالْبُيُوتِ ـ هُنَا ـ الْمَسَاجِدُ(٢).

وَقَالَ النَّخَعِيُّ: إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْمَسْجِدِ أَحَدٌ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ(٣).

وَعَنْ عَلْقَمَةَ: إِذَا دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ أَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، صَلَّى اللهُ وَمَلَائِكَتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ.

وَنَحْوُهُ عَنْ كَعْبٍ: إِذَا دَخَلَ وَإِذَا خَرَجَ؛ وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّلَاةَ.

وَاحْتَجَّ ابْنُ شَعْبَانَ لِمَا ذَكَرَهُ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ.

وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ؛ وَذَكَرَ السَّلَامَ وَالرَّحْمَةَ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا الْحَدِيثَ آخِرَ الْقِسْمِ، وَالِاخْتِلَافَ فِي أَلْفَاظِهِ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

(١) رواه الطّبريّ في تفسيره ١٧/ ٣٧٩.
(٢) رواه الطّبريّ في تفسيره ١٧/ ٣٨١.
(٣) رواه الطّبريّ في تفسيره ١٧/ ٣٨١.

وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ـ أَيْضًا ـ [ﷺ]: الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَائِزِ؛ وَذُكِرَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّهَا مِنَ السُّنَّةِ(١).

وَمِنْ مَوَاطِنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ الَّتِي مَضَى عَلَيْهَا عَمَلُ الْأُمَّةِ وَلَمْ تُنْكِرْهَا: الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ فِي الرَّسَائِلِ، وَمَا يُكْتَبُ بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ. وَلَمْ يَكُنْ هَذَا فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ وَأُحْدِثَ عِنْدَ وِلَايَةِ بَنِي هَاشِمٍ، فَمَضَى بِهِ عَمَلُ النَّاسِ فِي أَقْطَارِ / الْأَرْضِ. [٢٠٢/ أ]

وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْتِمُ بِهِ ـ أَيْضًا ـ الْكُتُبَ.

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ، لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ**»(٢).

وَمِنْ مَوَاطِنِ السَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: تَشَهُّدُ الصَّلَاةِ.

حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ خَلَفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُقْرِئُ الْخَطِيبُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَغَيْرُهُ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي كَرِيمَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ، قَالَتْ: حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ، [قَالَ:] ....

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (**وَذُكِرَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ**): هو أسعد بن سهل بن حُنيف الأنصاريّ، ولد في زمنه ﷺ وكنّاه، وحديثه الّذي لم يذكر فيه الصّحابيّ مرسل(٣)؛ والذي أشار إليه المصنّف رواه الحاكم من طريق يونس عَنِ الزُّهريّ عن أبي أُمامة أنّه أخبره رجال من الصّحابة في الصّلاة على الجنازة أن يكبّر الإمامُ ثمّ يصلّي على النّبيّ ﷺ(٤).

---

(١) رواه الحاكم (١٣٣١).

(٢) رواه الطّبرانيّ في الأوسط (١٨٣٥)، قال الهيثميّ (٥٧٧): وفيه بشر الدّارسيّ، كذّبه الأزديّ وغيره.

(٣) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ١٤١.

(٤) رواه الحاكم (١٣٣١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: «التَّحِيَّاتُ لِلهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ - أَيُّهَا النَّبِيُّ - وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ»؛ فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ**»(١).

هَذَا أَحَدُ مَوَاطِنِ التَّسْلِيمِ عَلَيْهِ، وَسُنَّتُهُ أَوَّلُ التَّشَهُّدِ.

وَقَدْ رَوَى مَالِكٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ إِذَا فَرَغَ مِنْ تَشَهُّدٍ وَأَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ.

وَاسْتَحَبَّ مَالِكٌ، فِي الْمَبْسُوطِ، أَنْ يُسَلِّمَ بِمِثْلِ ذَلِكَ قَبْلَ السَّلَامِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَرَادَ مَا جَاءَ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ أَنَّهُمَا كَانَا يَقُولَانِ عِنْدَ سَلَامِهِمَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ - أَيُّهَا النَّبِيُّ - وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.

وَاسْتَحَبَّ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنْ يَنْوِيَ الْإِنْسَانُ حِينَ سَلَامِهِ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ
[٢٠٢/ ب] وَالْأَرْضِ، مِنَ الْمَلَائِكَةِ / وَبَنِي آدَمَ وَالْجِنِّ(٢).

ابن رسلان

....

الشمني

....

(١) رواه البخاريّ (٨٣١)، (٦٢٣٠).

(٢) قاله أبو الحسن اللخميّ في التبصرة ٢/ ٥٣٦.

قَالَ مَالِكٌ فِي الْمَجْمُوعَةِ: وَأُحِبُّ لِلْمَأْمُومِ إِذَا سَلَّمَ إِمَامُهُ أَنْ يَقُولَ: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ(١).

ابن رسلان ———

....

الشمني ———

....

* * *

---

(١) قال الإمام ابن أبي زيد في النّوادر والزّيادات ١/ ١٩٠: لا يثبت.

فَصْلٌ
فِي كَيْفِيةِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالتَّسْلِيمِ

حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَقِيهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْأَصْبَغِ [عِيسَى بْنُ سَهْلٍ[(١)]]، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ عَتَّابٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ وَاقِدٍ(٢) وَغَيْرُهُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عِيسَى، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا يَحْيَى، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»(٣).

وَفِي رِوَايَةِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ: قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، ....

ابن رسلان

(عَتَّابٍ): بتشديد التّاء المثنّاة فوق.

(وَاقِدٍ): بالقاف، وليس لهم وافد بالفاء إلّا وافد بن سلامة.

الشمني

فصل: في كيفيّة الصّلاة عليه. قوله: (ابْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ): «سليم» بضمّ السّين المهملة وفتح اللّام «الزّرقيّ» بضمّ الزّاي وفتح الرّاء(٤).

---

[١] من (هـ)، وطرّة (ف).

(٢) كذا الأصل، (ل)، (ج)، وصحّح القاف (ف)، (و)، ونصَّ على الفاء في توضيح المشتبه ٩/ ١٦٧.

(٣) الموطأ برواية الليثي (٥٧٢). ورواه البخاري (٣٣٦٩)، (٦٣٦٠)، ومسلم (٤٠٧).

(٤) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٤٦٣.

وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عُلِّمْتُم[(١)]»(٢).

وَفِي رِوَايَةِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: «اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»(٣).

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو فِي حَدِيثِهِ: «اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ»(٤).

[٢٠٣/ أ] وَفِي رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ/ الْخُدْرِيِّ: «اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ»(٥).

وَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

ابن رسلان

[٢٠/ ب] (عُلِّمْتُمْ): بفتح العين وكسر اللّام؛ وروي «علّمتم» بضمّ/ العين وتشديد اللّام المكسورة؛ يعني: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ؛ وقيل: معنى قوله تعالى: ﴿وَسَلِّمُوا۟ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

الشمني

[٧٦/ أ] قوله: (وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عُلِّمْتُمْ) /: بضمّ العين وتشديد اللّام، وبفتحها وتخفيف اللّام؛ يعني في التّحيّات، وهو: «السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ». إلى آخره.

قوله: (ابْنِ عُجْرَةَ): بضمّ العين وسكون الجيم(٦).

---

[١] في (ع) بفتح العين وتخفيف اللّام، وفي (ج)، (و)، (م) بالوجهين.

(٢) رواه مسلم (٤٠٥).

(٣) رواه البخاريّ (٣٣٧٠)، ومسلم (٤٠٦)، وأبو داود (٩٧٦)، والتّرمذيّ (٤٨٣)، والنّسائيّ (١٢٨٨)، وابن ماجه (٩٠٤).

(٤) رواه أبو داود (٩٨١)، والنّسائي في الكبرى (٩٧٩٤)، وابن خزيمة (٧١١)، وابن حبّان (١٩٥٩)، والحاكم (٩٨٨).

(٥) رواه البخاريّ (٤٧٩٨).

(٦) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٨١٣.

وَحَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللهِ التَّمِيمِيُّ سَمَاعًا عَلَيْهِ، وَأَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ طَرِيفٍ النَّحْوِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ ابْنُ سَعْدُونَ الْفَقِيهُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْمُطَّوِعِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَاكِمُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْعَجْلِيِّ، عَنْ حَرْبِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُسَاوِرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: عَدَّهُنَّ فِي يَدِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ: «**عَدَّهُنَّ فِي يَدَي جِبْرِيلُ**»، وَقَالَ: «**هَكَذَا نَزَلَتْ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعِزَّةِ: اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ؛ اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. اللَّهُمَّ، وَتَرَحَّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، ....**

ابن رسلان

(الْعِجْلِيِّ): بكسر العين وإسكان الجيم، وليس لهم العجليّ بفتحتين إلّا شيخ الشّافعيّة عثمان بن عليّ تلميذ القاضي الحسين(١). **(يَدِي)**: ضبط بالإفراد والتّثنية. **(وَتَرَحَّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ)**: قال الصَّيدلانيّ(٢): من النّاس من يزيد: «وارحم محمّدًا»، وربما قالوا: «ترحَّمت على إبراهيم»، ولم يرد في الخبر(٣)، وأغرب الغزاليّ فقال: لا يجوز «ترحَّمت»(٤)؛ وقال في البحر: لم يرد في الخبر «وارحم محمّدًا، وترحَّمت على إبراهيم» ليس بفصيح، لأنّه يقال: رحمته ولا يقال ترحَّمته، ولأنّ التّرحَّم بمعنى التّكلّف، وليس ذلك من صفات الله تعالى؛ ذكره القفَّال(٥).

الشمني

قوله: **(زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ)**: هو أخو محمّد الباقر.

---

(١) ينظر: الأنساب للسمعاني ٢٧٠٧.

(٢) هو أبو بكر محمّد بن داود بن محمّد الدّاوديّ، صنّف: «شرح مختصر المزنيّ»، شرح فروع ابن الحداد»، قرئ عليه سنة ٤٣٦هـ. ينظر: المهمات للإسنوي ١/ ٢٥٤، العقد المذهب ٢٠٣.

(٣) ينظر: نهاية المطلب ٢/ ١٨٠، الشرح الكبير للرّافعيّ ١/ ٥٣٧.

(٤) ينظر: المهمات في شرح الروضة والرافعي ٣/ ١١٣.

(٥) ينظر: بحر المذهب للروياني ٢/ ٦٦.

إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. اللَّهُمَّ، وَتَحَنَّنْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا تَحَنَّنْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. اللَّهُمَّ، وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا سَلَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلْيَقُلِ: «اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»»(٢).

[٢٠٣/ ب] وَفِي رِوَايَةِ زَيْدِ بْنِ / خَارِجَةَ الْأَنْصَارِيِّ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: «صَلُّوا وَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، ثُمَّ قُولُوا: اللَّهُمَّ، بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»(٣).

وَعَنْ سَلَامَةَ الْكِنْدِيِّ: «كَانَ عَلِيٌّ يُعَلِّمُنَا الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ....

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (زَيْدِ بْنِ خَارِجَةَ الْأَنْصَارِيِّ): هو الحارثيّ المتكلّم بعد الموت زمن عثمان(٤)؛ وقد تقدّم(٥).

---

(١) علوم الحديث للحاكم (٣٣)، شعب الإيمان (١٤٨٥)، مناقب الأسد الغالب لابن الجزريّ (٤٥)، وضعّفه العراقيّ كما في تحفة الأبرار (٧٧).

(٢) رواه أبو داود (٩٨٢)، وضعّفه العقيليّ ١/ ٣١٨، والمزّيّ في تهذيب الكمال ٥/ ٣٤٨.

(٣) رواه النّسائيّ (١٢٩٢)، وصحّحه السّيوطيّ في الجامع (٢١١١).

(٤) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٤٠٩.

(٥) ينظر: فصل في إحياء الموتى وكلامهم.

«اللَّهُمَّ، دَاحِيَ الْمَدْحُوَّاتِ، وَبَارِئَ الْمسْمُوكَاتِ، اجْعَلْ شَرَائِفَ صَلَوَاتِك، وَنَوَامِيَ بَرَكَاتِك، وَرَأْفَةَ تَحَنُّنِك عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِك، الْفَاتِحِ لِمَا أُغْلِقَ، وَالْخَاتِمِ لِمَا سَبَقَ، وَالْمُعْلِنِ الْحَقَّ بِالْحَقِّ، وَالدَّامِغِ لِجَيْشَاتِ الْأَبَاطِيلِ كَمَا حُمِّلَ، فَاضْطَلَعَ بِأَمْرِكَ بِطَاعَتِك، ....

ابن رسلان

(دَاحِيَ): بفتح الياء. (الْمَدْحُوَّاتِ): بتشديد الواو؛ أي: باسط المبسوطات؛ يقال: دحا الله الأرض: بسطها، ودحا المطر الحصا عن وجه الأرض: دفعه[١]. (وَبَارِئَ): بهمزة بعد الرّاء؛ بمعنى: خالق. (الْمسْمُوكَاتِ): المرفوعات؛ سَمَكَ السّماءَ: رفعها[٢].

(وَرَأْفَةَ تَحَنُّنِكَ): بفتح التّاء وكسر الحاء المهملة وياء مشدّدة ثمّ تاء مثنّاة فوق؛ وروي بنونين بدل الياء والتّاء مِن التّحنُّن.

(وَالدَّامِغِ لِجَيْشَاتِ الْأَبَاطِيلِ): أي: قامع ما فار وارتفع من الأباطيل، يقال جاش الشَّيء بالجيم والشِّين المعجمة، إذا ارتفع[٣].

(حُمِّلَ): بضمّ الحاء وتشديد الميم المكسورة.

(فَاضْطَلَعَ): بضاد معجمة ثمّ طاء مهملة؛ أي: قوي على ما حمله، أصله افتعل مِن «الضّلاعة»، ثمّ أبدلت التّاء طاء.

الشمني

قوله: (دَاحِيَ الْمَدْحُوَّاتِ): أي: باسط المبسوطات. قوله: (وَسَامِكَ[٤] الْمسْمُوكَاتِ): أي: رافع المرفوعات. قوله: (لِمَا أُغْلِقَ): بضمّ الهمزة وكسر اللّام. قوله: (كَمَا حُمِّلَ): بضمّ الحاء وكسر الميم المشدّدة. قوله: (فَاضْطَلَعَ): بالضّاد المعجمة، أي: نهض[٥].

---

(١) ينظر: المصباح المنير ١/ ١٩٠.

(٢) ينظر: معجم ديوان الأدب ٢/ ١٢٧.

(٣) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث ١/ ٣٩٢.

(٤) لعلّها هكذا في نسخته.

(٥) ينظر: النهاية لابن الأثير ٣/ ٩٧.

مُسْتَوْفِزًا فِي مَرْضَاتِكَ، وَاعِيًا لِوَحْيِكَ، حَافِظًا لِعَهْدِكَ، مَاضِيًا عَلَى نَفَاذِ أَمْرِكَ، حَتَّى أَوْرَى قَبَسًا لِقَابِسٍ، آلَاءُ اللهِ تَصِلُ بِأَهْلِهِ أَسْبَابَهُ، بِهِ هُدِيَتِ الْقُلُوبُ بَعْدَ خَوْضَاتِ الْفِتَنِ وَالْإِثْمِ، [وَأَنْهَجَ[١]] مُوضِحَاتِ الْأَعْلَامِ، وَنَائِرَاتِ الْأَحْكَامِ، ....

ابن رسلان

(مُسْتَوْفِزًا): بالفاء والزَّاي المعجمة؛ أي: مستعجلًا لكلّ ما يوجب رضاك غير مطمئنّ فيه.

(وَاعِيًا): بالمثنّاة تحت؛ أي: حافظًا. **(أَوْرَى)**: بإسكان الواو وفتح الرّاء؛ أي: أخرج نارًا من القَبس. **(قَبَسًا)**: بفتحتين؛ أي: شعلة مِن نار.

(تَصِلُ بِأَهْلِهِ أَسْبَابَهِ): أي: يوصل بأهل الاقتباس كلّ ما يتوصل إليه ويعين على هدايته.

(آلَاءُ اللهِ): بمدّ الهمزة؛ واحدها «أَلًا» مقصورة بفتح الهمزة وكسرها(٢).

(هُدِيَتِ الْقُلُوبُ): روي بالتّاء للفاعل؛ أي: هُديت قلوبُ مَن شئت؛ وروي بالبناء لما يسمَّ فاعله. **(بَعْدَ خَوْضَاتِ)**: بإسكان الواو؛ أي: ما هديت القلوب به إلّا بعد دخوله واقتحامه مخاضات زالت بها الفتن والضّلال وَالإثم؛ مِن «خاض الماء»: إذا دخل فيه(٣).

(مُوضِحَاتِ الْأَعْلَامِ): أي: خوضاته؛ مبينات أعلام الهدى؛ وواحد الأعلام «عَلَم» بفتحتين؛ وهو الجبل العظيم والرّاية. **(وَنَائِرَاتِ الْأَحْكَامِ)**: بالنّون، هكذا في بعض النّسخ؛ أي: مظهرات الأحكام؛ ويجوز أن يكون بالثّاء المثلّثة مِن «ثار الغبار»، إذا هاج وارتفع.

الشمني

قوله: **(عَلَى نَفَاذِ)**: بالفاء والذّال المعجمة. قوله: **(حَتَّى أَوْرَى قَبَسًا)**: في الصحاح: ورَى الزّند ـ بالفتح ـ يَرِي، إذا خرجت ناره، وفيه لغة أخرى: وَرِي الزّند يَرِي بالكسر فيهما، وأوريته أنا، وكذلك وَرَّيْتُهُ؛ و«القَبس»: الشُّعلة مِن النَّار(٤). قوله: **(آلَاءُ اللهِ)**: أي: نعمه، وهو مبتدأ، خبره قوله: «تَصِل بأهلِه أسبابَهُ». قوله: **(بِهِ هُدِيَتِ الْقُلُوبُ)**: بضمّ الهاء وكسر الدّال ورفع «القلوب»، أو بفتح الهاء والدّال ونصب «القلوب».

---

[١] من (ف)، (و)، وطرر (ع)، (ك)، (م)، وفي (ج): (وأبهج)، وفي (هـ) بالوجهين.
(٢) ينظر: الصحاح ٢٢٧٠.
(٣) ينظر: القاموس المحيط ٦٤٢.
(٤) ينظر: الصحاح ٢٥٢٢.

وَمُنِيرَاتِ الْإِسْلَامِ، فَهُوَ أَمِينُكَ الْمَأْمُونُ، وَخَازِنُ عِلْمِكَ الْمَخْزُونِ، وَشَهِيدُكَ يَوْمَ الدِّينِ، وَبَعِيثُكَ نِعْمَةً، وَرَسُولُكَ بِالْحَقِّ رَحْمَةً، اللَّهُمَّ، افْسِحْ لَهُ فِي عَدْنِكَ، وَاجْزِهِ مُضَاعَفَاتِ الْخَيْرِ مِنْ فَضْلِكَ، مُهَنَّئَاتٍ لَهُ غَيْرَ مُكَدَّرَاتٍ، مِنْ فَوْزِ ثَوَابِكَ الْمَحْلُولِ، وَجَزِيلِ عَطَائِكَ الْمَعْلُولِ، اللَّهُمَّ، أَعْلِ عَلَى بِنَاءِ النَّاسِ بِنَاءَهُ، وَأَكْرِمْ مَثْوَاهُ لَدَيْكَ وَنُزُلَهُ، ....

ابن رسلان

(وَمُنِيرَاتِ الْإِسْلَامِ): بكسر النّون، مِن «أنار الصُّبح»، إذا أضاء[1].

(وَبَعِيثُكَ): أي: رسولك الّذي تبعثه، فعيل بمعنى مفعول.

(فِي عَدْنِكَ): بإسكان الدَّال؛ أي: في مكان إقامته؛ ومنه: جنّات عدن.

(وَاجْزِهِ): بوصل الهمز وكسر الزّاي؛ أي غير مهموز؛ أي: كافيه؛ ويجوز فتح الهمزة أوّله وهمزة آخره. (مُهَنَّئَاتٍ): بفتح النّون ثمّ همزة. (مِنْ فَوْزِ): بفتح الفاء وإسكان الواو ثمّ زاي. (الْمَحْلُولِ): فليس يُغلق عليه ولا معقود. (الْمَعْلُولِ): مفعول؛ من عللته علًّا، إذا أسقيته السَّقية الثّانية. (أَعْلِ): بفتح الهمزة وكسر اللّام. (بِنَاءَهُ): بالمدّ. (وَنُزُلَهُ): بضمّ النّون والزّاي.

الشمني

قوله: (فِي عَدْنِكَ): بفتح العين المهملة وسكون الدّال، أي: جنّتك، في الصحاح: عَدَنْتُ البلدَ: توطّنته، وعدنت الإبل بمكان كذا، ألزمته فلم يبرح، ومنه: ﴿جَنَّٰتِ عَدْنٍ﴾ [التوبة:٧٢]. أي: جنّات إقامة[2]. قوله: (وَاجْزِهِ): بهمزة وصل، قال الله تعالى: ﴿وَجَزَىٰهُم بِمَا صَبَرُواْ جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾ [الإنسان:١٢]. قوله: (الْمَعْلُولِ): من العَلَل، بفتح المهملة واللّام الأولى: وهو الشّرب الثّاني بعد النَّهَل ـ بفتحتين ـ وهو الشّرب الأوّل[3].

قوله: (وَنُزُلَهُ): بضمّ النّون والزّاي.

---

(١) ينظر: المصباح المنير ٢/ ٦٢٩.

(٢) ينظر: الصحاح ٢١٦٢.

(٣) ينظر: الصحاح ١٧٧٣.

وَأَتْمِمْ[[١]] لَهُ نُورَهُ، وَاجْزِهِ مِنِ ابْتِعَاثِكَ لَهُ مَقْبُولَ الشَّهَادَةِ، وَمَرْضِيَّ الْمَقَالَةِ، ذَا مَنْطِقٍ عَدْلٍ، وَخُطَّةٍ فَصْلٍ، وَبُرْهَانٍ عَظِيمٍ(٢). [٢٠٤/ أ]

وَعَنْهُ ـ أَيْضًا ـ فِي الصَّلَاةِ / عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب:٥٦] الْآيَةُ، لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ، [رَبِّي[(٣)]] وَسَعْدَيْكَ، صَلَوَاتُ اللهِ الْبَرِّ الرَّحِيمِ وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَمَا سَبَّحَ لَكَ مِنْ شَيْءٍ ـ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ ـ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَرَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الشَّاهِدِ الْبَشِيرِ، الدَّاعِي إِلَيْكَ بِإِذْنِكَ، السِّرَاجِ الْمُنِيرِ، وَعَلَيْهِ السَّلَامُ(٤).

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَخُطَّةٍ فَصْلٍ): «الخطّة»: الأمر والقِصَّة(٥). و«الفصل»: القطع(٦).

---

[١] في الأصل، (ج)، (م): (وَأَتِمَّ).

(٢) رواه الطّبرانيّ في الأوسط (٩٠٨٩)، وقال الهيثميّ (١٧٣٠٦): وسلامة الكنديّ روايته عن عليّ مرسلة، وبقيّة رجاله رجال الصّحيح.

[٣] ليس في الأصل، (ل)، (س)، وأثبتت في طرر (ع)، (ك)، (م).

(٤) قال السَّخاويّ في القول البديع ٥٥: لم أقف على أصله. وقال الزّين المَراغيّ في تحقيق النُّصرة ١٤٦: حُكي أنّه لَمّا صلّى عليه ـ بعد وفاته ـ ﷺ أهل بيته لم يدر النّاس ما يقولون، فسألوا ابن مسعود، فأمرهم أن يسألوا عليًّا، فقال لهم: قولوا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب:٥٦]. فذكره.

(٥) ينظر: الصحاح ١١٢٣.

(٦) ينظر: مشارق الأنوار ٢/ ١٦٠.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: اللَّهُمَّ، اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَخَاتِمِ النَّبِيِّينَ، مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، إِمَامِ الْخَيْرِ، وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ؛ اللَّهُمَّ، ابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا يَغْبِطُهُ فِيهِ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ؛ اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ؛ وبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ(١).

وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَشْرَبَ بِالْكَأْسِ الْأَوْفَى مِنْ حَوْضِ الْمُصْطَفَى؛ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَأَوْلَادِهِ وَأَزْوَاجِهِ، وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْهَارِهِ، وَأَنْصَارِهِ وَأَشْيَاعِهِ، وَمُحِبِّيهِ وَأُمَّتِهِ، وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ أَجْمَعِينَ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

وَعَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ، تَقَبَّلْ شَفَاعَةَ مُحَمَّدٍ الْكُبْرَى، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ الْعُلْيَا، ....

ابن رسلان

(يُغْبِطُهُ): بفتح الياء وكسر الباء مِن الغبطة، وهو أن يتمنَّى مثل ما له من غير أن يريد زواله عنه لما أعجبه منه وعظم عنده؛ وفي الحديث: «**أَقُومُ مَقَامًا، يَغْبِطُنِي فِيهِ / الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ**»(٢). [٢١/ أ]

الشمني

[٧٦/ ب] قوله: **(شَفَاعَةَ مُحَمَّدٍ الْكُبْرَى)** / : هي الّتي للفصل بين أهل الموقف.

(١) رواه ابن ماجه (٩٠٦)، وحسّنه المنذريّ في الترغيب والترهيب ٢/ ٣٢٩، وصحّحه مغلطاي في شرح ابن ماجه ١٥٢٩.
(٢) رواه الدارميّ (٢٨٤٢)، وأحمد (٣٧٨٧)، والحاكم وقال الذّهبي: فيه ضعيف (٣٣٨٥) عن سيّدنا ابن مسعود، وضعّفه الهيثميّ (١٨٤٥٧).

وَآتِهِ سُؤْلَهُ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى، كَمَا آتيتَ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى[(١)]. [٢٠٤/ ب]

وَعَنْ وُهَيْبِ بْنِ الْوَرْدِ / أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ، أَعْطِ مُحَمَّدًا أَفْضَلَ مَا سَأَلَكَ لِنَفْسِهِ، وَأَعْطِ مُحَمَّدًا أَفْضَلَ مَا سَأَلَكَ لَهُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِكَ، وَأَعْطِ مُحَمَّدًا أَفْضَلَ مَا أَنْتَ مَسْؤُولٌ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ[(٢)].

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَحْسِنُوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ لَعَلَّ ذَلِكَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ، وَقُولُوا: «اللَّهُمَّ، اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَخَاتِمِ النَّبِيِّينَ، مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، إِمَامِ الْخَيْرِ، وَقَائِدِ الْخَيْرِ، وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ؛ اللَّهُمَّ، ابْعَثْهُ مَقَامًامَحْمُودًا يَغْبِطُهُ فِيهِ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ؛ اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ؛ اللَّهُمَّ، بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»[(٣)].

وَمَا يُؤْثَرُ مِنْ تَطْوِيلِ الصَّلَاةِ، وَتَكْثِيرِ الثَّنَاءِ عَنْ أَهْلِ[[٤]] الْبَيْتِ وَغَيْرِهِمْ كَثِيرٌ.

ابن رسلان

(سُؤْلَهُ): بهمزة بعد السِّين. **(آتيْتَ)**: بمدّ الهمزة.

(وَهَيْبِ): بضمّ الواو مصغّرًا. **(فَأَحْسِنُوا)**: بفتح الهمزة.

الشمني

قوله: **(وَعَنْ وُهَيْبِ بْنِ الْوَرْدِ)**: بالتّصغير، وهو عبد الوهّاب المكّيّ[(٥)].

---

(١) مصنف عبد الرّزّاق (٣١٠٤)، التّوحيد لابن خزيمة ٢/ ٩٠٠، فضل الصّلاة على النّبيّ ﷺ للقاضي إسماعيل (٥٢).

(٢) ينظر: المسالك في شرح موطأ مالك ٣/ ١٦٢.

(٣) تقدّم تخريجه.

[٤] في (ف)، (و)، (هـ): (آلِ).

(٥) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ١٤٩.

وَقَوْلُهُ: «وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عُلِّمْتُمْ». هُوَ مَا عَلَّمَهُم فِي التَّشَهُّدِ مِنْ قَوْلِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ -أَيُّها النَّبِيُّ- وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ».

وَفِي تَشَهُّدِ عَلِيٍّ [رضي الله عنه]: «السَّلَامُ عَلَى نَبِيِّ اللهِ، السَّلَامُ عَلَى أَنْبِيَاءِ اللهِ وَرُسُلِهِ، السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ، السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ مَنْ غَابَ مِنْهُمْ وَمَنْ شَهِدَ؛ اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لِمُحَمَّدٍ، وَتَقَبَّلْ شَفَاعَتَهُ، وَاغْفِرْ لِأَهْلِ بَيْتِهِ، وَاغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَمَا وَلَدَا وَارْحَمْهُمَا[(١)]، [٢٠٥/ أ] السَّلَامُ عَلَيْنَا / وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ -أَيُّهَا النَّبِيُّ- وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ».

جَاءَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَلِيٍّ [رضي الله عنه] الدُّعَاءُ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِالْغُفْرَانِ[(٢)].

[وَفِي حَدِيثِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ عَنْهُ ـ أَيْضًا ـ قَبْلُ الدُّعَاءُ لَهُ بِالرَّحْمَةِ، وَلَمْ يَأْتِ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَرْفُوعَةِ الْمَعْرُوفَةِ؛ وَقَدْ ذَهَبَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَغَيْرُهُ إِلَى أَنَّهُ لَا يُدْعَى لِلنَّبِيِّ ﷺ بِالرَّحْمَةِ؛ ....

ابن رسلان

(وَلَدَا): بتخفيف اللّام؛ وكلّ ما له أُذن مِن الحيوان فهو الّذي يلد؛ وصنّف الجاحظ فيما يلد ويبيض كتابًا فأوسع؛ فقال له عربيّ: يَجْمع ذلك كلمتان: كلُّ أَذُونٌ وَلَوْدٌ، وَكُلُّ صَمُوخٌ بَيُوضٌ(٣).

الشمني

قوله: (وَلِوَالِدَيَّ): إِنَّما قال ذلك للتّعليم لا الدُّعاء.

---

[١] في حاشية (ف): (قال الحافظ المزّيّ متّع الله ببقائه: إنّما قال عليّ ذلك على طريق التّعليم للمتشهّد، لا أنّه دعا لوالديه، إذ قد صحّ في الحديث موت أبيه كافرًا؛ والله تعالى أعلم).

[٢] في طرّة الأصل: (بلغت قراءة، عبد الحقّ بن فتيان).

(٣) ينظر: المصباح المنير ٦٨.

وَإِنَّمَا يُدْعَى لَهُ بِالصَّلَاةِ وَالْبَرَكَةِ الَّتِي تَخْتَصُّ بِهِ، وَيُدْعَى لِغَيْرِهِ بِالرَّحْمَةِ والْمَغْفِرَةِ(١)](٢)].

[وَقَد ذَكَرَ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ، ارْحَمْ مُحَمَّدًا وَآلَ مُحَمَّدٍ، كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ»(٣)؛ وَلَمْ يَأْتِ هَذَا فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ؛ وَحُجَّتُهُ قَوْلُهُ فِي السَّلَامِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ -أَيُّهَا النَّبِيُّ- وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ](٤)].

ابن رسلان

....

الشمني

....

* * *

(١) ينظر: الاستذكار ٢/ ٣٢٣.

[٢] من (ف)، (ج)، (ك)، (هـ)، وطرّة (ع)، وفي طرّة (س): (بخطّ المؤلّف، وليس من الرّواية).

(٣) ينظر الرسالة للإمام ابن أبي زيد ٣٠.

[٤] من (ف)، (ج)، (ك)، (هـ)، وطرّة (ع)، وفي طرّة (س): (بخطّ المؤلّف، وليس من الرّواية).

فَصْلٌ

فِي فَضِيلَةِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ [ﷺ] وَالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ وَالدُّعَاءِ لَهُ

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّيْخُ الصَّالِحُ مِنْ كِتَابِهِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْقَاضِي يُونُسُ ابْنُ مُغِيثٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مُعَاوِيَةَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا النَّسَائِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ[[١]]، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي كَعْبُ ابْنُ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ مَوْلَى نَافِعٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ [مَرَّةً[[٢]]](٣) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِيَ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ[[٤]]»(٥).

ابن رسلان

(سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ): بفتح النّون وسكون المهملة؛ المروزيّ شيخ النّسائيّ.

الشمني

فصل: في فضل الصّلاة. قوله: (الْوَسِيلَةَ): أي: القُرب من الله والمنزلة عنده، وفي هذا الحديث: «أَنَّهَا دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ»(٦).

---

[١] في حاشية (ف): (عن المزّيّ: هو ابن المبارك).

[٢] من (ف)، (ج)، (و)، (هـ)، وصحّحها في (م).

(٣) لفظ النّسائيّ: «فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا..».

[٤] في (ف)، (و)، (هـ): (شَفَاعَتِي).

(٥) رواه النّسائيّ (٩٨٧٣)، وكذا رواه مسلم (٣٨٤).

(٦) تقدّم في حديث أبي هريرة: «الْوَسِيلَةُ أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ».

وَرَوَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ»(١).

وَفِي رِوَايَةٍ: «وَكَتَبَ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ»(٢).

وَعَنْ أَنَسٍ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ جِبْرِيلَ نَادَانِي فَقَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَرَفَعَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ»(٣) / . [٢٠٥/ ب]

وَمِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَقِيتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أُبَشِّرُكَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ»(٤).

وَنَحْوُهُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، وَعُبَيْدِ اللهِ[(٥)] بْنِ أَبِي طَلْحَةَ.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (ابْنِ الْحَدَثَانِ): بفتح الحاء والدّال المهملتين بعدهما مثلّثة؛ النَّصرِيّ بالنّون والصّاد المهملة(٦)؛ والأصحّ عند الذّهبيّ أنّه تابعيّ وحديثه مرسل(٧).

---

(١) رواه النَّسائيّ في الكبرى (١٢٢١).
(٢) رواه البيهقيّ في الدّعوات الكبير (١٧٦).
(٣) رواه البزّار (٦٢٥٠)، وقال الهيثميّ (١٧٢٨٨): وفيه سلمة بن وردان، وهو ضعيف.
(٤) رواه أبو يعلى (٨٦٩)، والحاكم (٨١٠).
[٥] في (ف)، (ل)، (هـ): (عبد الله). وحديث عُبيد الله بن أبي طلحة يأتي بعد.
(٦) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٨٣٥.
(٧) ينظر: تاريخ الإسلام ٦٢١١، تذهيب تهذيب الكمال ٨/ ٣٥٨.

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَنْزِلْهُ الْمَنْزِلَ الْمُقَرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»[١].

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً»[٢].

ابن رسلان

(زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ سَمِعْتُ): بضمّ الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحّدة؛ كذا في أصل المصنّف «سَمِعْتُ النَّبِيَّ» متّصلًا، وليس ابن حُباب صحابيًّا، وإنّما هو الحسن العكليّ توفّي سنة إحدى ومائتين، وهذا الحديث إنّما وقع فيمن دخل مصر من الصّحابة للمزنيّ مِن طريق رويفع بن ثابت الأنصاريّ.

الشمني

قوله: (وعَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ): بضمّ الحاء المهملة، قال الحافظ يحيى بن عليّ القرشيّ المشهور بالرّشيد العطّار: هذا وهم، فإنّ زيد بن الحُبَاب هذا ليس من الصّحابة ولا مِن التّابعين ولا مِن أتباعهم، وإنّما يروي عن مالك بن أنس والضَّحّاك وأمثالهم، وليس له في الصّحابة نظير في اسمه واسم أبيه معًا، وهذا الحديث محفوظ مِن رواية رُويفع بن ثابت الأنصاريّ، وقد رواه زيد بن الحُبَاب هذا عن ابن لَهيعة عن بكر بن سَوَادة عن زياد بن نعيم عن وفاء بن شريح الحضرميّ عن رويفع بن ثابت عن النّبيّ ﷺ. انتهى. وأجيب: بأنّ المصنّف عند كتابته أسقط ما عدا زيد بن الحُبَاب؛ لأنّه لا غرض له في ذكر الرّواة، فبقي زيد بن الحُبَاب أنّ النّبيّ ﷺ[٣].

---

(١) رواه القاضي إسماعيل في فضل الصّلاة (٥٣) من طريق زيد بن حباب، أخبرني ابن لَهِيعَةَ، حدَّثني بكر بن سَوَادة، عن زياد بن نُعَيم، عن ابن شريح، حدَّثني رُويفع الأنصاريّ، أنَّه سمع النَّبِيَّ ﷺ فذكرهُ. فليس زيد بن الحباب الّذي رفعه، ولا يصحّ، وإنّما السّند كما ساقه القاضي إسماعيل. ورواه البزّار (٢٣١٥)، وابن أبي عاصم في السُّنّة (٨٢٧)، والآجرّيّ في الشّريعة (١١٠٦)، والطّبرانيّ في الكبير (٤٤٨٠)، (٤٤٨١)، وقال المنذريّ في التّرغيب والتّرهيب (٢٣١٥): وبعض أسانيدهم حسنة.

(٢) رواه التّرمذيّ وقال: حسن غريب (٤٨٤).

(٣) ينظر: تخريج الحديث في المتن.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِر لَهُ مَا بَقِيَ[(١)] اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ»(٢).

وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا صَلَّى عَلَيَّ، فَلْيُقْلِلْ مِنْ ذَلِكَ عَبْدٌ أَوْ لِيُكْثِرْ»(٣).

وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ رُبُعُ اللَّيْلِ قَامَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اذْكُرُوا اللهَ، جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ»؛ فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُكْثِرُ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ». قَالَ: الرُّبْعَ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ». [قَالَ: الثُّلُثَ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ»[(٤)]]. قَالَ: النِّصْفَ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ» قَالَ: الثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَجْعَلُ صَلَاتِي كُلَّهَا لَكَ؟ قَالَ: «إِذَنْ تُكْفَى وَيُغْفَرَ ذَنْبُكَ»(٥).

ابن رسلان

(قَالَ: الرُّبْعَ): بالنَّصب؛ تقديره: اجعل الرُّبع؛ وكذا النِّصف والثُّلثين. (وَيُغْفَرُ): بالنَّصب عطفًا على منصوب بـ «إذًا».

الشمني

قوله: (فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي): قِيل: الصّلاة ـ هنا ـ بمعنى الدُّعاء؛ والمعنى: إنّ لي زمانًا أدعو فيه لنفسي، فكم أجعل لك مِن ذلك الزّمان الصّلاة عليك.

---

[١] في (ف)، (هـ): (ما دام).

(٢) تقدّم تخريجه.

(٣) رواه ابن المبارك في الزّهد (١٠٢٦)، وابن أبي شيبة في المصنّف (٨٦٩٦)، والبيهقيّ في شعب الإيمان (١٤٥٧)، والضّياء في المختارة (٢١٦).

[٤] من (ع)، وطرّة (هـ)، وفي طرّة (ف): (هذه الزّيادة في عدّة نسخ، ولم أر التّرمذيّ ذكر غير الرّبع والنّصف والثّلثين؛ والله أعلم. كتبه محمّد اليمانيّ).

(٥) رواه التّرمذيّ وحسنه (٢٤٥٧)، والحاكم (٣٥٧٨).

وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْتُ مِنْ بِشْرِهِ وَطَلَاقَتِهِ مَا لَمْ أَرَهُ[(١)]
[٢٠٦/ أ] قَطُّ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «وَمَا يَمْنَعُنِي؟ وَقَدْ خَرَجَ جِبْرِيلُ / آنِفًا فَأَتَانِي بِبِشَارَةٍ مِنْ رَبِّي: إِنَّ اللهَ تَعَالَى بَعَثَنِي إِلَيْكَ أُبَشِّرُكَ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ يُصَلِّي عَلَيْكَ إِلَّا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ بِهَا عَشْرًا»(٢).

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: «اللَّهُمَّ، رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ»؛ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٣).

ابن رسلان

(مِنْ بِشْرِهِ): بكسر الباء؛ طلاقة الوجه واستنارته.

(آنِفًا): بالمدّ والقصر؛ قرئ بهما في السَّبعة في قوله: ﴿مَاذَا قَالَ ءَانِفًا﴾ [محمد:٦١](٤).

(أُبَشِّرُكَ): فيه ثلاث لغات: ضمّ الهمزة وتشديد الشِّين، والثَّانية: بفتح الهمزة وإسكان الباء وكسر الشّين المخفّفة، وكلاهما قُرئ بهما في السّبع(٥)، والثّالث: قراءة عبد الله بن مسعود بضمّ الهمزة وإسكان الباء وكسر الشّين المخفّفة من أبشر(٦).

الشمني

....

[١] في الأصل: (أر).

(٢) رواه النّسائيّ في الكبرى (١٢٠٧)، (١٢١٩).

(٣) رواه البخاريّ (٦١٤)، (٤٧١٩)، وأبو داود (٥٢٩)، والتّرمذيّ (٢١١)، والنّسائيّ (١٦٥٦)، وابن ماجه (٧٢٢).

(٤) روي عن البزيّ قصر الهمزة في «آنفا» بالخلاف، وهو والباقون بالمدّ. ينظر: النشر ٢/ ٣٧٤.

(٥) قرأ حمزة والكسائيّ: ﴿يَبْشُرُكَ بِيَحْيَىٰ﴾ [آل عمران:٣٩]، ﴿يَبْشُرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾ [آل عمران:٤٥]، وفي الإسراء والكهف: ﴿وَيَبْشُرُ﴾، بفتح الياء وإسكان الباء وضمّ الشّين مخفّفًا، وزاد حمزة في التّوبة: ﴿يَبْشُرُهُمْ﴾، وفي الحجر: ﴿إِنَّا نَبْشُرُكَ﴾، وفي مريم: ﴿إِنَّا نَبْشُرُكَ﴾، و﴿لِتَبْشُرَ بِهِ﴾. ينظر: التيسير في القراءات السبع ٨٧.

(٦) ينظر: تفسير ابن عطية ١/ ٤٢٩.

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: «وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا»؛ غُفِرَ لَهُ»(١).

وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَلَّمَ عَلَيَّ عَشْرًا فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَ رَقَبَةً».

وَفِي بَعْضِ الْآثَارِ: «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ مَا أَعْرِفُهُمْ إِلَّا بِكَثْرَةِ صَلَاتِهِمْ عَلَيَّ».

وَفِي آخَرَ: «إِنَّ أَنْجَاكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَهْوَالِهَا وَمَوَاطِنِهَا أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلَاةً»(٢).

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ [رضي الله عنه]: «الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَمْحَقُ لِلذُّنُوبِ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ لِلنَّارِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ أَفْضَلُ مِنْ عِتْقِ الرِّقَابِ»(٣)[(٤)].

ابن رسلان

....

الشمني

....

* * *

(١) رواه مسلم (٣٨٦)، وأبو داود (٥٢٥)، والتّرمذيّ (٢١٠)، والنّسائيّ (٦٧٩)، وابن ماجه (٧٢١).

(٢) رواه الديلميّ (٨١٧٥)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث (٥٦)، وقوّام السُّنّة في التّرغيب والتّرهيب (١٦٦٧) عن سيّدنا أنس. قال السّخاويّ في القول البديع ١٢٧: وسنده ضعيف جدًّا.

(٣) رواه الخطيب في تاريخه (٢٣٠٦) عن سيّدنا عليٍّ عن سيّدنا أبي بكر، وزاد فيه: «وَحُبَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ مُهَجِ الأَنْفُسِ، أَوْ قَالَ: ضَرْبُ السَّيْفِ فِي سَبِيلِ اللهِ، عَزَّ وَجَلَّ».
ورواه قوّام السُّنّة في التّرغيب والتّرهيب (١٦٨٣).

[٤] في طرّة الأصل: (بلغت مقابلة).

فَصْلٌ

فِي ذَمِّ مَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَإِثْمِهِ

[٢٠٦/ ب] حَدَّثَنَا الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ ابْنُ / خَيْرُونَ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ الصَّيْرَفِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى، [قَالَ:] حَدَّثَنَا السِّنْجِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عِيسَى، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَغِمَ[(١)] أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ رَمَضَانُ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الْكِبَرَ فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الْجَنَّةَ». قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَأَظُنُّهُ قَالَ: «أَوْ أَحَدُهُمَا»(٢).

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: في ذمّ من لم يصلّ على النّبيّ ﷺ وإثمه. قوله: (وَأَبُو الْحُسَيْنِ): بالتَّصغير.

قوله: (الدَّوْرَقِيُّ): نسبة إلى نوع مِن القلانس(٣)؛ وقال المزّيّ تبعًا لأبي أحمد الحاكم في الكُنى: هو منسوب إلى بلد(٤).

---

[١] في (م) بكسر الغين وفتحها.

(٢) رواه التّرمذيّ (٣٥٤٥).

(٣) في التاريخ الأوسط للبخاري ٢/ ٣٨٤: إنّما قيل الدّورقيّ لأنّهم كانوا يلبسون قلانس واسعة فنسبوا إليها.

(٤) قال المزّيّ في تهذيب الكمال ١/ ٢٤٩: الدّورقيّة: نوع من القلانس. وفي إكمال تهذيب الكمال=

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «آمِينَ»؛ ثُمَّ صَعِدَ فَقَالَ: «آمِينَ»؛ ثُمَّ صَعِدَ فَقَالَ: «آمِينَ»؛ فَسَأَلَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ عَنْ ذَلِكَ؛ فَقَالَ: «إِنَّ جِبرِيلَ ﷺ أَتَانِي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَنْ سُمِّيتَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللهُ. قُلْ: آمِيْنَ» فَقُلْتُ: «آمِينَ»، وَقَالَ فِيمَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ فَمَاتَ مِثْلَ ذَلِكَ؛ وَمَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يَبَرَّهُمَا فَمَاتَ مِثْلَهُ[١].

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «الْبَخِيلُ الَّذِي ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»[٢].

وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عليَّ أُخْطِئَ بِهِ طَرِيقُ الْجَنَّةِ»[٣].

ابن رسلان

(فَلَمْ يَبَرَّهُمَا): بفتح الياء والباء؛ أي: لم يحسن الطَّاعة إليهما ويرفق بهما.

(أَخْطَأَتْهُ طَرِيقُ الْجَنَّةِ): بتاء التّأنيث السّاكنة قبل الهاء؛ وطريق الجنّة: فاعل؛ أي: بعد عنها فلم يهتد إليها، وفي بعض النّسخ: (وأخطأ به) بالباء الموحّدة قبل الهاء، و(طريق الجنّة) منصوب؛ أي: أخطأته ترك الصّلاة طريق الجنّة.

الشمني

....

= ١/ ١١: الدّورقيّة نوع من القلانس، كذا ذكره المزي؛ وقد تولّى ردّه أبو محمّد الرشاطيّ، ردّ ذلك، وقال: هذا لا معنى له إنّما هي بلد.

قال السمعاني في الأنساب ١٦٣٠: الدَّوْرَقِيّ: بفتح الدّال المهملة وسكون الواو وفتح الرّاء وفي آخرها القاف، هذه النّسبة إلى شيئين، أحدهما: إلى بلدة بفارس وقيل بخوزستان، وهذا أشبه، يقال لها دورق، والثّاني: إلى لبس القلانس التي يقال لها الدَّورقيّة.

(١) رواه البزّار عن سيّدنا عمّار رضي الله عنه (١٤٠٥)، وجابر بن سمرة رضي الله عنه (٤٢٧٧)، وأنس رضي الله عنه (٦٢٥٢)، وعبد الله بن الحارث بن جَزْء رضي الله عنه (٣٧٩٠).

(٢) رواه النسائي في الكبرى (٨٠٤٦).

(٣) مرسل رواه البيهقيّ في الشّعب (١٤٧٢)، والقاضي إسماعيل في فضل الصّلاة (٤٢-٤٤).

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [رضي الله عنه]، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْبَخِيلَ كُلَّ الْبَخِيلِ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»(١).

[٢٠٧/ أ] وَعَنْ / أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «أَيُّمَا قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِسًا ثُمَّ تَفَرَّقُوا قَبْلَ أَنْ يَذْكُرُوا اللهَ، وَيُصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، كَانَتْ عَلَيْهِمْ مِنَ اللهِ تِرَةٌ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ»(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ نَسِيَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ»(٣).

وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْهُ عليه السلام: «مِنَ الْجفَاءِ أَنْ أُذْكَرَ عِنْدَ الرَّجُلِ فَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ»(٤).

وَعَنْ جَابِرٍ، عَنْهُ عليه السلام: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا، ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَلَى غَيْرِ ....

ابن رسلان

(تِرَةٌ): بكسر التّاء المثنّاة فوق وتخفيف الرّاء؛ أي: نقص، من وترت فلانًا حقّه، شبه بفقدان الأمر.

الشمني

قوله: (تِرَةٌ): بكسر المثنّاة الفوقيّة وفتح الرّاء المخفّفة، أي: نقص، وقيل: تَبِعة.

قوله: (مِنَ الْجَفَاءِ): بفتح الجيم والمدّ، هو ترك البرّ والصِّلة.

---

(١) قال الملا القاري: وقد تقدّم هذا الحديث، والظّاهر أنّ هذا مِن زيادة الكُتاب، والله أعلم بالصّواب.
ورواه بلفظه البيهقيّ في الشُّعب (١٤٦٤) عن عبد الله بن عليّ بن الحسين، أنّه سمع أبا هريرة.

(٢) رواه التّرمذيّ وحسّنه (٣٣٨٠)، وقال: معنى: «تِرَةٌ»: حَسْرَةً وَنَدَامَةً؛ وقال بعض أهل المعرفة بالعربيّة: التِّرَةُ هو الثَّأْرُ.

(٣) رواه ابن ماجه (٩٠٨)، وفي مصباح الزّجاجة ١/ ١١٢: إسناد ضعيف، وله شاهد رواه البيهقيّ.

(٤) رواه عبد الرّزّاق (٣١٢١) بسند صحيح مرسل عن الإمام الباقر.

صَلَاةٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا تَفَرَّقُوا عَنْ[١] **أَنْتَنَ مِنْ رِيحِ الْجِيفَةِ»**(٢).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لَا يَجْلِسُ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَا يُصَلُّونَ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً، وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ، لِمَا يَرَوْنَ مِنَ الثَّوَابِ»**(٣).

حَكَى أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، قَالَ: إِذَا صَلَّى الرَّجُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّةً فِي الْمَجْلِسِ أَجْزَأَ عَنْهُ مَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ(٤).

ابن رسلان

....

الشمني

....

❊ ❊ ❊

---

[١] من (ف)، (هـ): (على).

(٢) فوائد تمام (٩١٦)، وقال السخاوي في القول البديع: رجاله رجال الصّحيح على شرط مسلم.

(٣) رواه النسائي في اليوم والليلة (٤٠٩)، (٤١٠)، والدينوري في المجالسة (١٢٧)، والقاضي إسماعيل في فضل الصلاة (٥٥)، والخطيب في الجامع (١٢١٣)، والبيهقي في الشُّعب (١٥٧٠).

(٤) جامع الترمذي ٥/ ٤٤٣.

فَصْلٌ

فِي تَخْصِيصِهِ ﷺ بِتَبْلِيغِ صَلَاةِ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ أَوْ سَلَّمَ مِنَ الْأَنَامِ

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللهِ التَّمِيمِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْحَافِظُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا ابْنُ دَاسَةَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْفٍ[[١]]، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى** [٢٠٧/ ب] **أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ**»[(٢)]. /

وَذَكَرَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ[[٣]]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ......

ابن رسلان

(ابْنُ دَاسَةَ): بتخفيف السّين المهملة، ويجوز التّشديد، وهو راوي أبي داود.

الشمني

فصل: في تخصيصه.

[٧٧/ أ] قوله: **(ابْنُ عَوْفٍ)**: هو محمّد بن عوف بن سفيان الحمصيّ، شيخ أبي داود / والنّسائيّ.

قوله: **(الْمُقْرِئُ)**: هو أبو عبد الرّحمن عبد الله بن يزيد، أحد شيوخ البخاريّ.

---

[١] في حاشية (ف): (قال الحافظ المزّيّ: ابن عوف هذا هو محمّد بن عوف بن سفيان الحمصيّ، شيخ أبي داود والنّسائيّ وغيرهما، والمقرئ الّذي روى عنه هنا هو أبو عبد الرّحمن عبد الله بن يزيد أحد شيوخ البخاريّ).

(٢) رواه أبو داود (٢٠٤١)، وصحّحه النّوويّ في الخلاصة (١٤٤٠)، والرياض (١٤٠٢)، وابن الملقن في تحفة المحتاج ١١٥١.

[٣] أخشى أن يكون سبق قلم قصد به البيهقيّ، أو قصد تخريج حديث سيّدنا ابن مسعود التَّالي.

«مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِيًا بُلِّغْتُهُ»(١).

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ[(٢)]: «إِنَّ لِلهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي[(٣)] عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ»(٤).

وَنَحْوُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ(٥).

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ: «أَكْثِرُوا مِنَ السَّلَامِ عَلَى نَبِيِّكُمْ كُلَّ جُمُعَةٍ، فَإِنَّهُ يُؤْتَى بِهِ مِنْكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ».

ابن رسلان

(نَائِيًا): مِن النَّأْيِ، وهو البُعد.

قوله: (وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ): كذا وَقَعَ فِي كثير من النّسخ، والصّواب: (ابْنِ مَسْعُودٍ).

الشمني

قوله: (نَائِيًا): أي: بعيدًا. قوله: (بُلِّغْتُهُ): بضمّ الباء الموحّدة وكسر اللّام المشدّدة.

---

(١) رواه أبو بكر البيهقيّ في شعب الإيمان (١٤٨١).

[٢] كذا في (ف)، (و)، (ك)، (هـ)، وفي غيرها: (أبي مسعود).

[٣] في (ج): (يبلغونني).

(٤) رواه ابن أبي شيبة (٨٧٠٥)، والنسائي (١٢٨٢)، والحاكم (٣٥٧٦) عن سيّدنا ابن مسعود.

(٥) رواه قوام السنة في الترغيب والترهيب (١٦٧٢) قال ﷺ: «إنّ لله سيارة من الملائكة إذا مرُّوا بحلق الذِّكر قال بعضهم لبعض: اقعدوا، وإذا دعا القوم أمنوا على دعائهم، فإذا صلّوا على النّبيّ صلّوا معهم حتى يفرغوا، ثمّ يقول بعضهم لبعض: طوبى لهؤلاء يرجعون مغفورًا لهم». وروى البزّار واللفظ له (٦٤٩٤)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٦٨)، عن سيّدنا أنس قال ﷺ: «إِنَّ لِلهِ سَيَّارَةً مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَطْلُبُونَ حِلَقَ الذِّكْرِ فَإِذَا أَتَوْا عَلَيْهِمْ حَفُّوا بِهِمْ ثُمَّ بَعَثُوا رَائِدَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ إِلَى رَبِّ الْعِزَّةِ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا، أَتَيْنَا عَلَى عِبَادٍ مِنَ الصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكَ يُعَظِّمُونَ آلَاءَكَ، وَيَتْلُونَ كِتَابَكَ، وَيُصَلُّونَ عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ، وَيَسْأَلُونَكَ لِآخِرَتِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «غَشُّوهُمْ رَحْمَتِي»، فَيَقُولُونَ: «يَا رَبِّ، إِنَّ فِيهِمْ فُلَانًا الخطّاء. إنما أعتقناهم إعتاقًا»، فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «غَشُّوهُمْ رَحْمَتِي فَهُمُ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ»؛ وحسّنه الهيثميّ (١٦٧٦٩).

وَعَنِ الْحَسَنِ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «حَيْثُمَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي»[١].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَيُصَلِّي عَلَيْهِ إِلَّا بُلِّغَهُ»[٢].

وَذَكَرَ بَعْضُهُم أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عُرِضَ عَلَيْهِ اسْمُهُ.

وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا بَيْتِي عِيدًا، وَلَا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُ كُنْتُمْ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»[٣].

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (بُلِّغَهُ): بضمّ الموحّدة وكسر اللّام المشدّدة.

قوله: (لَا تَتَّخِذُوا بَيْتِي عِيدًا): المراد بالبيت هنا القبر، لأنّه دفن في بيته؛ ومعناه: النّهي عن الاجتماع لزيارته كالاجتماع للعيد[٤]، فيحتمل أن يكون نهيه عَلَيْهِ السَّلَامُ عن ذلك لدفع المشقّة عن أمّته وأن يكون مخافة أن يتجاوزوا في تعظيم قبره الحدّ.

قوله: (وَلَا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا): معناه عند البخاريّ: لا يجعلوها كالمقابر التي لا تجوز الصّلاة فيها، ومعناه عند غيره: اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، ولا تجعلوها قبورًا، لأنّ الميّت لا يصلّي في قبره.

---

(١) ورواه أبو داود (٢٠٤٢) عن أبي هريرة.

(٢) رواه ابن راهويه في مسنده (٩١١)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٤٨٢)، حياة الأنبياء (١٧)، وفيه أبو يحيى القتّات، فيه لين، وله شواهد تقوّيه.

(٣) رواه الطّبرانيّ في الأوسط (٣٦٥)، وفي الكبير (٢٧٢٩)، وضعّفه الهيثميّ (٣٠٢٥).

(٤) ينظر: سلاح المؤمن ٤٥.

وَفِي حَدِيثِ أَوْسٍ: «أَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»(١).

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُحَيْمٍ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّوْمِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْتُونَكَ فَيُسَلِّمُونَ عَلَيْكَ أَتَفْقَهُ سَلَامَهُمْ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَأَرُدُّ عَلَيْهِمْ»(٢).

وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ: بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ / ﷺ قَالَ: «أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الزَّهْرَاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ، فَإِنَّهُمَا يُؤَدِّيَانِ عَنْكُمْ، وَإِنَّ الْأَرْضَ لَا تَأْكُلُ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ(٣). وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيَّ إِلَّا حَمَلَهَا مَلَكٌ حَتَّى يُؤَدِّيَهَا إِلَيَّ وَيُسَمِّيهِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ: إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ كَذَا وَكَذَا»(٤). [٢٠٨/ أ]

ابن رسلان

(ابْنِ سُحَيْمٍ): بضمّ السّين وفتح الحاء المهملتين مصغّر.

(يُؤَدِّيَانِ): بضمّ الياء وفتح الهمزة ثمّ ياء مثنّاة دون همز.

الشمني

قوله: (وَفِي حَدِيثِ أَوْسٍ): بن أوس الثّقفيّ الصّحابيّ، أخرج هذا الحديث عنه التّرمذيّ في الصّلاة(٥)، وابن ماجه في الجنائز.

---

(١) رواه أبو داود (١٠٤٧)، (١٥٣١)، والنسائي (١٣٧٤)، وابن ماجه (١٠٨٥)، والحاكم (١٠٢٩).
(٢) رواه البيهقيّ في شعب الإيمان (٣٨٦٨)، وحياة الأنبياء (١٩).
(٣) روى ابن ماجه بإسناد جيّد عن أبي الدّرداء رضي الله عنه: قال ﷺ: «أكثروا عليّ من الصّلاة يوم الجمعة، فإنّه يوم مشهود تشهده الملائكة، وإنّ أحدًا لن يصلّي عليّ إلّا عرضت عليّ صلاته حين يفرغ منها» قال: قلت: وبعد الموت؟ قال: «وبعد الموت، إنّ الله حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام».
(٤) روى البخاري في التّاريخ الكبير عن سيّدنا عمّار رضي الله عنه قال ﷺ: «إنّ الله تعالى خلق ملكًا أعطاه أسماء الخلائق قائمًا على قبري، فما من أحد يصلّي عليّ صلاة إلّا بلغنيها».
(٥) لعلّه أراد أبا داود، وتقدّم تخريجه.

فَصْلٌ

فِي الِاخْتِلَافِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عليهم السلام

قَالَ الْقَاضِي وَفَّقَهُ اللهُ:

عَامَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ مُتَّفِقُونَ عَلَى جَوَازِ الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ(١).

وَرُوِيَ عَنْهُ: لَا تَنْبَغِي الصَّلَاةُ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا النَّبِيِّينَ(٢).

وَقَالَ سُفْيَانُ: يُكْرَهُ أَنْ يُصَلَّى إِلَّا عَلَى نَبِيٍّ(٣).

وَوَجَدْتُ بِخَطِّ بَعْضِ شُيُوخِي: مَذْهَبُ مَالِكٍ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُصَلَّى عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ سِوَى مُحَمَّدٍ عليه السلام.

وَهَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ مِنْ مَذْهَبِهِ.

وَقَد قَالَ مَالِكٌ فِي الْمَبْسُوطِ لِيَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ: أَكْرَهُ الصَّلَاةَ عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ؛ وَمَا يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَعَدَّى مَا أُمِرْنَا بِهِ.

ابن رسلان ________________________________

....

الشمني ________________________________

....

---

(١) صحّحه الحافظ في الفتح ٨/ ٥٣٤.

(٢) مصنف عبد الرّزّاق (٣١١٩)، ومصنف ابن أبي شيبة (٨٧١٦).

(٣) مصنف عبد الرّزّاق (٣١١٩).

قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: لَسْتُ آخُذُ بِقَوْلِهِ، وَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ كُلِّهِمْ وَعَلَى غَيْرِهِمْ؛ وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ(١)، وَبِمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ؛ وَفِيهِ: «وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَعَلَى آلِهِ»(٢).

[وَقَدْ وَجَدْتُ مُعَلَّقًا عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْفَاسِيِّ: رَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ كَرَاهَةَ الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَبِهِ نَقُولُ، وَلَمْ يَكُنْ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا مَضَى[(٣)]].

[وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «صَلُّوا عَلَى أَنْبِيَاءِ اللهِ وَرُسُلِهِ، فَاللهُ بَعَثَهُمْ كَمَا بَعَثَنِي»(٤)][(٥)].

[٢٠٨/ ب] قَالُوا/ : وَالْأَسَانِيدُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَيِّنَةٌ.

وَالصَّلَاةُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: بِمَعْنَى التَّرَحُّمِ وَالدُّعَاءِ(٦).

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) تقدّم ذكره.

(٢) رواه في الموطأ (٥٧٢)، والبخاري (٣٣٦٩)، ومسلم (٤٠٧) عن أبي حُميد السّاعديّ.

[٣] ليس في الأصل، وأثبتت في طرر (ل)، (س)، (ع)، (ك)، (م).

(٤) رواه عبد الرّزّاق (٣١١٨)، والبزّار (٩٤١٢)، والبيهقيّ في الدّعوات الكبير (١٨٠)، والشُّعب (١٣٠)، وضعّفه البوصيريّ في الإتحاف (٦٢٨٩)، والحافظ في الفتح ١١/ ١٦٩. وله شواهد تحسّنه.

[٥] ليس في الأصل، وأثبتت في طرر (ل)، (س)، (ع)، (ك)، (م).
وفي حاشية (ف): (قوله: «وقد وجدت معلقًا» إلى قوله: «كما بعثني» ثابت في غالب الأصول، منهم أصل القبتوريّ وغيره ممّا لا ينعدّ كثرة، وبعض الأصول لم يُذكر فيه، ولا هو ممّا نقل في حواشي نسخة ابن جبير ممّا ذكر أنّه من الأصل وليس من الرّواية؛ فليُعلم ذلك، والحمد لله).

(٦) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية ٥٨٤٧. وروى الإمام التستري في تفسيره (٣٣) عن أبي عمرو بن العلاء قال: الصّلاة على ثلاثة أوجه، أحدها: الصّلاة المفروضة. والوجه الثّاني: التّرحم. والوجه الثّالث: الدُّعاء. ونحوه قال أبو بكر الأنباريّ في الزّاهر في معاني كلمات النّاس ١/ ٤٤.

وَذَلِكَ عَلَى الْإِطْلَاقِ حَتَّى يَمْنَعَ مِنْهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَوْ إِجْمَاعٌ.

وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ﴾ [الأحزاب:٤٣] الْآيَةَ.

وَقَالَ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة:١٠٣] الْآيَةَ.

وَقَالَ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة:١٥٧].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»(١).

وَكَانَ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَاتِهِمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ»(٢).

وَفِي حَدِيثِ الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ»(٣).

وَفِي آخَرَ: «وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ»(٤).

قِيلَ: أَتْبَاعُهُ. وَقِيلَ: أُمَّتُهُ. [وَقِيلَ: آلُ بَيْتِهِ[(٥)]]. وَقِيلَ: الْأَتْبَاعُ وَالرَّهْطُ وَالْعَشِيرَةُ. وَقِيلَ: آلُ الرَّجُلِ: وَلَدُهُ، وَقِيلَ: قَوْمُهُ. وَقِيلَ: أَهْلُهُ الَّذِينَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

(١) رواه البخاري (١٤٩٧)، ومسلم (١٠٧٨) عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما.

(٢) ينظر: تخريج الحديث المتقدّم.

(٣) تقدّم تخريجه عن أبي حُميد السَّاعديّ رضي الله عنه.

(٤) تقدّم تخريجه عن كعب بن عُجرة رضي الله عنه.

[٥] من (ف)، (ج)، (و)، (هـ)، وطرّة (ع).

وَفِي رِوَايَةِ أَنَسٍ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ آلُ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: «كُلُّ تَقِيٍّ»(١).

وَيَجِيءُ عَلَى مَذْهَبِ الْحَسَنِ أَنَّ الْمُرَادِ بِآلِ مُحَمَّدٍ: مُحَمَّدٌ نَفْسُهُ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: اللَّهُمَّ، اجْعَلْ صَلَوَاتِك وَبَرَكَاتِك عَلَى آلِ أَحْمَدَ. يُرِيدُ نَفْسَهُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ لَا يُخِلُّ بِالْفَرْضِ وَيَأْتِي بِالنَّفْلِ؛ لِأَنَّ الفَرْضَ الَّذِي أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِهِ هُوَ الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ نَفْسِهِ.

وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَقَدْ أُوتِيَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»(٢). يُرِيدُ: مَزَامِير دَاوُدَ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى / مُحَمَّدٍ [٢٠٩/ أ] وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ»(٣).

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ. ذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوطَّأِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى الْأَنْدَلُسِيِّ(٤).

[وَالصَّحِيحُ مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِهِ: وَيَدْعُو لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ[(٥)]](٦).

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) رواه الطّبرانيّ في الصّغير (٣١٨)، والأوسط (٣٣٣٢)، وضعّفه الهيثميّ (١٧٩٤٦).

(٢) رواه البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣) عن أبي موسى رضي الله عنه.

(٣) تقدّم تخريجه.

(٤) رواه في الموطأ برواية اللّيثيّ (٥٧٤)، والزّهريّ (٥٠٦)، والحدثانيّ (١٦٣).

[٥] ليس في الأصل، (ل)، (س).

(٦) عزاها المصنّف لرواية ابن القاسم والقعنبيّ، كما سيأتي.

وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: كُنَّا نَدْعُو لِأَصْحَابِنَا بِالْغَيْبِ؛ فَنَقُولُ: اللَّهُمَّ، اجْعَلْ مِنْكَ عَلَى فُلَانٍ صَلَوَاتِ قَوْمٍ أَبْرَارٍ، الَّذِينَ يَقُومُونَ بِاللَّيْلِ وَيَصُومُونَ بِالنَّهَارِ.

قَالَ الْقَاضِي:

وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ، وَأَمِيلُ إِلَيْهِ، مَا قَالَهُ مَالِكٌ وَسُفْيَانُ رَحِمَهُمَا اللهُ.

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَاخْتَارَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ، أَنَّهُ لَا يُصَلَّى عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ عِنْدَ ذِكْرِهِمْ؛ بَلْ هُوَ شَيْءٌ يَخْتَصُّ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ تَوْقِيرًا وَتَعْزِيزًا، كَمَا يُخَصُّ[(١)] اللهُ تَعَالَى عِنْدَ ذِكْرِهِ بِالتَّنْزِيهِ وَالتَّقْدِيسِ وَالتَّعْظِيمِ، وَلَا يُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ، كَذَلِكَ يَجِبُ تَخْصِيصُ النَّبِيِّ ﷺ وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ بِالصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ، وَلَا يُشَارَكُ[(٢)] فِيهِ سِوَاهُمْ، كَمَا أَمَرَ اللهُ [تعَالَى] بِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب:٥٦]؛ وَيُذْكَرُ مَنْ سِوَاهُمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ وَغَيْرِهِمْ بِالْغُفْرَانِ وَالرِّضَى؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [الحشر:١٠].

وَقَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ﴾ [التوبة:١٠٠].

وَأَيْضًا فَهُوَ أَمْرٌ لَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ، كَمَا قَالَ أَبُو عِمْرَانَ، ....

ابن رسلان

(وَتَعْزِيزًا): براء آخره؛ قال الله تعالى: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ﴾ [الفتح:٩]، ويجوز بتكرير الزّاي من العزَّة.

الشمني

....

[١] في (ف)، (ج)، (و)، (هـ): (يَخْتَصُّ).

[١] في الأصل، (ف)، (و)، (هـ): (وَلَا يُشَارِكُهُمْ).

وَإِنَّمَا أَحْدَثَتْهُ الرَّافِضَةُ وَالْمُتَشَيِّعَةُ فِي بَعْضِ الْأَئِمَّةِ؛ فَشَارَكُوهُمْ عِنْدَ الذِّكْرِ / [٢٠٩/ ب] لَهُمْ بِالصَّلَاةِ وَسَاوَوْهُمْ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ.

وَأَيْضًا فَإِنَّ التَّشَبُّهَ بِأَهْلِ الْبِدَعِ مَنْهِيٌّ عَنْهُ؛ فَتَجِبُ مُخَالَفَتُهُمْ فِيمَا الْتَزَمُوهُ مِنْ ذَلِكَ.

وَذِكْرُ الصَّلَاةِ عَلَى الْآلِ وَالْأَزْوَاجِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِحُكْمِ التَّبَعِ وَالْإِضَافَةِ إِلَيْهِ، لَا عَلَى التَّخْصِيصِ.

[قَالُوا]: وَصَلَاةُ النَّبِيِّ عَلَى مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مَجْرَاهَا مَجْرَى الدُّعَاءِ وَالْمُوَاجَهَةِ[(١)]، لَيْسَ فِيهَا مَعْنَى التَّعْظِيمِ وَالتَّوْقِيرِ.

قَالُوا: وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور:٦٣].

فَكَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الدُّعَاءُ لَهُ مُخَالِفًا لِدُعَاءِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ. وَهَذَا اخْتِيَارُ الْإِمَامِ أَبِي الْمُظَفَّرِ الْإِسْفَرَائِنِيِّ مِنْ شُيُوخِنَا[(٢)].

[وَبِهِ قَالَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ[(٣)]](٤).

ابن رسلان

(وَالْمُتَشَيِّعَةُ): بتشديد الياء المكسورة؛ وأصله أنّ كلّ قوم اجتمعوا على أمر فهم شيعة، ثمّ صارت الشِّيعة والمتشيّعة اسمًا لجماعة مخصوصة.

الشمني

قوله: (قَالَ أَبُو عُمَرَ): هو ابن عبد البرّ.

---

[١] في (ف)، (و)، (هـ): (والرَّحمة).

[٢] في طرّة الأصل: (بلغت مقابلة).

[٣] من (ف)، (ع)، (هـ)، وطرّتي (ك)، (م).

(٤) قاله في الاستذكار ٢/ ٣٢٣.

فَصْلٌ
فِي حُكْمِ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفَضِيلَةِ مَنْ زَارَهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَكَيْفَ يُسَلِّمُ وَيَدْعُو؟

وَزِيَارَةُ قَبْرِهِ ﷺ سُنَّةٌ مِنْ سُنَنِ الْمُسْلِمِينَ مَجْتَمَعٌ[(١)] عَلَيْهَا، وَفَضِيلَةٌ مُرَغَّبٌ فِيهَا.

رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»(٢).

[حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ ابْنُ خَيْرُونَ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارَقُطْنِيُّ، حَدَّثَنَا الْقَاضِي الْمَحَامِلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ(٣)، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هِلَالٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما؛ فَذَكَرَهُ[(٤)]].

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: في حكم زيارة قبره.

---

[١] في (ف)، (و)، (هـ): (مُجمَعٌ).

(٢) رواه الدّارقطنيّ في السّنن (٢٦٩٥)، والبيهقيّ في شعب الإيمان (٣٨٦٢)، وضعّفه الهيثميّ (٥٨٤١)، والسّيوطي في الجامع (٨٦٩٦)، وقال التّقيّ السّبكيّ في شفاء السقام ٧٧: أقلّ درجات هذا الحديث أن يكون حسناً إن نوزع في دعوى صحّته.

(٣) في المطبوع من مصدره: (عبيد الله بن محمّد الورّاق)، وفي شعب الإيمان ٦/ ٥٢: عبيد الله بن محمّد بن القاسم بن أبي مريم الورّاق، وكان نيسابوريّ الأصل سكن ببغداد.

[٣] من طرر (ف)، (هـ)، (م).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ زَارَنِي فِي الْمَدِينَةِ مُحْتَسِبًا كَانَ فِي جِوَارِي، وَكُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١).

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي»(٢).

وَكَرِهَ مَالِكٌ أَنْ يُقَالَ / : «زُرْنَا قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ»(٣). [٢١٠/ أ]

وَقَدْ اخْتُلِفَ فِي مَعْنَى ذَلِكَ؛ فَقِيلَ: كَرَاهَةَ الِاسْمِ؛ لِمَا وَرَدَ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَعَنَ اللهُ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ»(٤).

ابن رسلان

(زَوَّارَاتِ): بضمّ الزّاي وتشديد الواو؛ ويقال: نسوة زَوْر ـ بفتح الزّاي وإسكان الواو ـ، وزُوَّر وَزَوَّارَات، كما يقال: نَوْح ونُوَّح ونوَّاحات، ويحتمل فتح الزّاي في «زوّارات» أصله «زائرات»، ثمّ نقل إلى «فعّالات» بتشديد العين للكثرة والمبالغة، بل هو أظهر.

الشمني

قوله: (وَكَرِهَ مَالِكٌ أَنْ يُقَالَ: زُرْنَا قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ): قال أبو عمر بن عبد البرّ: إنَّما كَرِه مالكٌ أن يقال: طواف الزِّيارة وزيارة النَّبيِّ ﷺ، لاستعمال النَّاس ذلك بعضهم لبعض، فكره تسوية النَّبيِّ ﷺ بهذا اللّفظ مع النّاس، وأَحَبّ أن يُخَصّ بأنْ يقال: سلَّمْنا على النّبيّ ﷺ؛ قال: وأيضًا الزّيارة مباحة بين النَّاس، وواجب شَدّ الْمُطِيّ إلى قبره ﷺ، يُريد وجوب السّنن [لا وجوب الفرائض(٥)].

---

(١) رواه البيهقيّ في السّنن الصّغير (١٧٧١)، والشّعب (٣٨٦٠).

(٢) رواه الدّينوريّ في المجالسة (١٣٠)، والدّارقطني في السُّنن (٢٦٩٤)، والبيهقيّ في الشُّعب (٣٨٥٥)، وابن النّجار في الدّرة الثّمينة (١٥٥)، وابن عساكر في إتحاف الزّائر (٢٥).

(٣) في المدونة ١/ ٤٠٠: قال ابن القاسم: وكان مالك يكره أن يقول الرَّجل طواف الزِّيارة، قال: وقال مالك: وناس يقولون زرنا قبر النّبيّ عليه السلام، قال: فكان مالك يكره هذا، ويُعظِّمه أن يقال: إنّ النّبيّ ﷺ يُزار.

(٤) رواه التّرمذيّ وقال: حسن صحيح (١٠٥٦)، وابن ماجه (١٥٧٦). ينظر: الجامع لمسائل المدونة ٤/ ٥٠٦، وزاد: وفي حديث آخر: «لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، وقد سمّى الله الإفاضة بقوله: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩]، وسمّى الطّواف بعدها بقوله: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا۟ تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ [الحج:٢٩]، فسمّى لذلك طواف الإفاضة فلا يجوز مخالفته.

(٥) ليس في الأصل.

وَهذَا يَرُدُّهُ قَوْلُهُ: «نُهِيتُمْ[(١)] عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، [وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا[(٢)]]»(٣).

وقَوْلُهُ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي»؛ فَقَدْ أَطْلَقَ اسْمَ الزِّيَارَةِ.

وَقِيلَ: لِأَنَّ ذَلِكَ لِمَا قِيلَ إِنَّ الزَّائِرَ أَفْضَلُ مِنَ الْمَزُورِ(٤).

وَهَذَا أَيْضًا لَيسَ بِشَيْءٍ[(٥)]؛ إِذْ لَيسَ كُلُّ زَائِرٍ بِهَذِهِ الصِّفَةِ، وَلَيْسَ عُمُومًا.

وَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثِ أَهْلِ الْجَنَّةِ زِيَارَتُهُمْ لِرَبِّهِمْ [جَلَّ وَعَزَّ]، وَلَمْ يُمْنَعْ هَذَا اللَّفْظُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى.

[قَالَ أَبُو عِمْرَانَ[(٦)]: إِنَّمَا كَرِهَ مَالِكٌ أَنْ يُقَالَ: طَوَافُ الزِّيَارَةِ، وَزُرْنَا قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ لِاسْتِعْمَالِ النَّاسِ ذَلِكَ بَيْنَهُمْ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، وَكَرِهَ تَسْوِيَةَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ النَّاسِ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَأَنْ يُخَصَّ بِأَنْ يُقَالَ: سَلَّمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ وَأَيْضًا فَإِنَّ الزِّيَارَةَ مُبَاحَةٌ بَيْنَ النَّاسِ، وَوَاجِبٌ شَدُّ الْمَطِيِّ إِلَى قَبْرِهِ ﷺ؛ يُرِيدُ بِالْوُجُوبِ ـ هُنَا ـ وُجُوبَ نَدْبٍ، وَتَرْغِيبٍ، وَتَأْكِيدٍ[(٧)]].

وَالْأَوْلَى عِنْدِي: أَنَّ مَنْعَهُ، وَكَرَاهَةَ مَالِكٍ لَهُ؛ لِإِضَافَتِهِ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَأَنَّهُ ....

ابن رسلان

....

الشمني

....

[١] في (ك)، وصحّح في طرر (ف)، (س)، (و): (نهيتكم).

[٢] من (ف)، (و)، (ع)، (هـ).

(٣) رواه مسلم (٩٧٧).

(٤) ينظر: البيان والتحصيل ١٨/ ١١٩.

[٥] في (ف)، (ج)، (و)، (هـ): (ببيّن).

[٦] في (ف)، (و)، (ك): (قال أبو عمر).

[٧] ليس في الأصل، (س)، وفي طرّة (ع): (هذا من أصل الشّيخ).

لَوْ قَالَ: زُرْنَا النَّبِيَّ لَمْ يَكْرَهْهُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ، لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ بَعْدِي، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ**»(١).

فَحَمَى إِضَافَةَ هَذَا اللَّفْظِ إِلَى الْقَبْرِ، وَالتَّشَبُّهَ بِفِعْلِ أُولَئِكَ؛ قَطْعًا لِلذَّرِيعَةِ، وَحَسْمًا لِلْبَابِ؛ وَاللهُ أَعْلَمُ(٢).

قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَقِيهُ: وَمِمَّا لَمْ يَزَلْ مِنْ شَأْنِ مَنْ حَجَّ الْمُرُورُ بِالْمَدِينَةِ، وَالْقَصْدُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَالتَّبَرُّكُ بِرُؤْيَةِ رَوْضَتِهِ، وَمِنْبَرِهِ، وَقَبْرِهِ، وَمَجْلِسِهِ، وَمَلَامِسِ يَدَيْهِ، وَمَوَاطِئِ قَدَمَيْهِ، وَالْعَمُودِ الَّذِي كَانَ يَسْتَنِدُ إِلَيْهِ وَيَنْزِلُ جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ فِيهِ عَلَيْهِ، وَبِمَنْ عَمَرَهُ وَقَصَدَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَالِاعْتِبَارِ / بِذَلِكَ كُلِّهِ. [٢١٠/ ب]

وَقَالَ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: سَمِعْتُ بَعْضَ مَنْ أَدْرَكْتُ يَقُولُ: بَلَغَنَا أَنَّهُ مَنْ وَقَفَ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب:٥٦]؛ ثُمَّ قَالَ: صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ، يَا مُحَمَّدُ، مَنْ يَقُولُهَا سَبْعِينَ مَرَّةً نَادَاهُ مَلَكٌ: صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ، يَا فُلَانُ، وَلَمْ تَسْقُطْ لَهُ حَاجَةٌ(٣).

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) رواه الإمام مالك عن عطاء بن يسار مرسلًا في الموطأ برواية الليثي (٥٩٣)، الزّهريّ (٥٧٠).

(٢) في إكمال المعلم ٤/ ٤١٩: قيل: في توجيه كراهية مالك وكراهية مَن كره ذلك أقوال، أشدّها: ترك تسمية ما سمّاه الله به من الإفاضة والعدول عنه إلى غيره كما نهى النّبيّ ﷺ عن تسمية العشاء العتمة؛ لقوله تعالى: ﴿وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِ﴾ [النور:٥٨]، وقد قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنۡ حَيۡثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ [البقرة:١٩٩].

(٣) رواه البيهقيّ في الشّعب (٣٨٧٢)، وابن النّجار في الدّرة الثّمينة (١٥٧)، وابن عساكر في إتحاف الزّائر (٥١).

وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَهْرِيِّ: قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ؛ فَلَمَّا وَدَّعْتُهُ قَالَ: لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ، إِذَا أَتَيْتَ الْمَدِينَةَ سَتَرَى قَبْرَ مُحَمَّدٍ ﷺ فَأَقْرِهِ مِنِّي السَّلَامَ(١).

قَالَ غَيْرُهُ: وَكَانَ يُبْرِدُ إِلَيْهِ الْبَرِيدَ مِنَ الشَّامِ(٢).

قَالَ بَعْضُهُمْ(٣): رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَتَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَقَفَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ انْصَرَفَ.

قَالَ مَالِكٌ فِي رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ: إِذَا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَدَعَا يَقِفُ وَوَجْهُهُ إِلَى الْقَبْرِ لَا إِلَى الْقِبْلَةِ، وَيَدْنُو وَيُسَلِّمُ، وَلَا يَمَسُّ الْقَبْرَ بِيَدِهِ(٤).

ابن رسلان

(الْمَهْرِيِّ): بفتح الميم وسكون الهاء.

(يُبْرِدُ): بضمّ أوّله وسكون ثانيه وكسر ثالثه؛ قال الجوهريّ: صَاحِبُ البَرِيدِ قَدْ أَبْرَدَ إلى الأمير، فهو مُبْرِدٌ(٥).

(بَرِيدَ): بفتح الباء؛ ومنه قول بعض العرب: «الْحُمَّى بَرِيدُ الموتِ»، أي: رسوله؛ وتُسَمَّى الدَّابّة بريدًا؛ لركوب البريد عليها، ولسيره في البريد؛ قال الجوهريّ: هو اثنا عشر ميلًا(٦).

(يَمَسَّ): بفتح الياء والميم.

الشمني

قوله: (وَكَانَ يُبْرِدُ إِلَيْهِ الْبَرِيدَ): المراد بالبريد ـ هنا ـ الرّسول المستعجل(٧).

---

(١) رواه البيهقيّ في شعب الإيمان (٣٨٧٠).
(٢) رواه البيهقيّ في شعب الإيمان (٣٨٧٠).
(٣) هو أبو أمامة كما في شعب الإيمان (٣٨٦٧).
(٤) قاله أبو الوليد الباجيّ في المنتقى ١/ ٢٩٦.
(٥) ينظر: الصحاح ٤٤٧.
(٦) ينظر: تهذيب اللغة ١٤/ ٧٥، الصحاح ٤٤٧.
(٧) ينظر: مشارق الأنوار ١/ ٨٣.

وَقَالَ فِي الْمَبْسُوطِ: لَا أَرَى[(١)] أَنْ يَقِفَ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ يَدْعُو، وَلَكِنْ يُسَلِّمُ وَيَمْضِي(٢).

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقُومَ وِجَاهَ النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَجْعَلْ الْقِنْدِيلَ الَّذِي فِي الْقِبْلَةِ عِنْدَ الْقَبْرِ عَلَى رَأْسِهِ(٣).

وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُسَلِّمُ عَلَى الْقَبْرِ، رَأَيْتُهُ مِائَةَ مَرَّةٍ وَأَكْثَرَ يَجِيءُ إِلَى الْقَبْرِ فَيَقُولُ: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ، السَّلَامُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ / ، السَّلَامُ عَلَى أَبِي؛ ثُمَّ [٢١١/ أ] يَنْصَرِفُ(٤).

[وَرُئِيَ ابْنُ عُمَرَ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى مَقْعَدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ وَضَعَهَا عَلَى وَجْهِهِ[(٥)]].

[وَعَنِ ابْنِ قَسِيطٍ وَالْعُتْبِيِّ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا خَلَا الْمَسْجِدُ حَبَسُوا ...

ابن رسلان

(وِجَاهَ): بضمّ الواو وكسرها وتقلب الواو تاء، فيقال: تُجَاه، على / وزن غُرَاب؛ أي: [٢١/ ب] مُستَقبِلَه.

(الْقِنْدِيلَ): بكسر القاف والنّون والياء زائدتان.

الشمني

قوله: (الْقِنْدِيلَ): بكسر القاف، وأمّا بفتحها فالعظيم الرّأس.

---

(١) في (م) بضمّ الهمزة.

(٢) قاله أبو الوليد الباجي في المنتقى ١/ ٢٩٦.

(٣) رواه البيهقيّ في شعب الإيمان (٣٨٧١).

(٤) رواه الآجرّيّ في الشّريعة (١٨٥٣).

[٥] من (ف)، (هـ)، (م).

رُمَّانَةَ الْمِنْبَرِ الَّتِي تَلِي الْقَبْرَ بِمَيَامِنِهِمْ؛ ثُمَّ اسْتَقْبَلُوا الْقِبْلَةَ يَدْعُونَ(١)](٢).

وَفِي الْمُوَطَّأِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ: أَنَّهُ كَانَ يَقِفُ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ(٣).

وَعِنْدَ ابْنِ الْقَاسِمِ وَالْقَعْنَبِيِّ: وَيَدْعُو لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ(٤).

قَالَ مَالِكٌ، فِي رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ: يَقُولُ الْمُسَلِّمُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ -أَيُّهَا النَّبِيُّ- وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ(٥).

قَالَ فِي الْمَبْسُوطِ: وَيُسَلِّمُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) روى ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥٨٨١) عن زيد بن الحُباب، حدّثني أبو مودودة، حدّثني يزيد ابن عبد الملك بن قُسيط، قال: رَأَيْتُ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا خَلَا لَهُمُ الْمَسْجِدُ قَامُوا إِلَى رُمَّانَةِ الْمِنْبَرِ الْقَرْعَاءِ فَمَسَحُوهَا وَدَعَوْا. قَالَ: وَرَأَيْتُ يَزِيدَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.
قال أبو اليمن بن عساكر في إتحاف الزّائر (٧٩): وقد احترقت بقايا منبر النّبيّ ﷺ القديمة، وفات الزّائر من لمس رمانة المنبر التي كان ﷺ يضع يده المقدّسة المكرّمة عليها عند جلوسه ﷺ عليه ولمس موضع جلوسه منه بين الخطبتين وقبلهما، ولمس موضع قدميه الشّريفتين بركةٌ عامةٌ ونفعٌ عائدٌ، وفيه ﷺ عوضٌ من كلّ ذاهب، ودركٌ من كلّ فائت.

[٢] من (ف)، (و)، (هـ)، (م).

(٣) تقدّم ذكره.

(٤) في الاستذكار ٢/ ٣٢٣: رواه ابن القاسم والقعنبيّ وابن بكير. وفي المطبوع من رواية القعنبيّ (٢٨٣) بلفظ الليثيّ.

(٥) في رياض الأفهام ٢/ ٤١١: قال بعض المتأخّرين من أصحابنا: وهذا الذي حكاه الباجيّ هو رواية ابن وهب في المختصر الكبير.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِيُّ: وَعِنْدِي أَنَّهُ يَدْعُو لِلنَّبِيِّ ﷺ بِلَفْظِ الصَّلَاةِ؛ وَلِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ مِنَ الْخِلَافِ(١).

وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: وَيَقُولُ إِذَا دَخَلَ مَسْجِدَ الرَّسُولِ [ﷺ]: بِاسْمِ اللهِ، وَسَلَامٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ عليه السلام، السَّلَامُ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا، وَصَلَّى اللهُ وَمَلَائِكَتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ؛ اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي؛ وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَجَنَّتِكَ، وَاحْفَظْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ؛ ثُمَّ اقْصِدْ إِلَى الرَّوْضَةِ - وَهِيَ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمِنْبَرِ- فَارْكَعْ فِيهَا رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ وُقُوفِكَ بِالْقَبْرِ، تَحْمَدُ اللهَ فِيهِمَا وَتَسْأَلُهُ تَمَامَ مَا خَرَجْتَ إِلَيْهِ وَالْعَوْنَ عَلَيْهِ؛ وَإِنْ كَانَتْ رَكْعَتَاكَ فِي غَيْرِ الرَّوْضَةِ أَجْزَأَتَاكَ، وَفِي الرَّوْضَةِ أَفْضَلُ، وَقَدْ قَالَ عليه السلام: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ»(٢)؛ ثُمَّ تَقِفُ بِالْقَبْرِ مُتَوَاضِعًا مُتَوَقِّرًا فَتُصَلِّي عَلَيْهِ وَتُثْنِي بِمَا يَحْضُرُكَ، ....

ابن رسلان

(ثُمَّ اقْصِدْ): بكسر الصَّاد. **(تُرْعَةٍ)**: بضمّ التّاء المثنّاة وسكون الرّاء؛ قال أبو عبيد: هي الرّوضة على المكان المرتفع خاصّة؛ قال الهرويّ: وروي: **«مِنْ تُرَعِ الْحَوْضِ»**؛ قال الأزهريّ: ترعة الْحَوْض: مَفتَح الْمَاءِ إليه(٣). **(مُتَوَقِّرًا)**: بكسر القاف؛ أي: عليك الوقار.

(وَتُثْنِي): بإسكان الثّاء المثلّثة؛ أي: تحسن الثَّناء عليه بما هو أهله.

الشمني

....

(١) قاله أبو الوليد الباجي في المنتقى ١/ ٢٩٦.

(٢) رواه البزّار عن أبي هريرة (٨٢٠٠)، والطّبراني في الصغير (١١١٠). ورواه أبو يعلى عن أبي بكر الصّدّيق (١١٨)، وضعّفه الهيثميّ (٥٨٨٣). ورواه أبو يعلى عن جابر (١٧٨٤)، (١٩٦٤). والطّبرانيّ في الأوسط عن أبي سعيد الخدريّ (٣١١٢)، وحسّنه الهيثميّ (٥٨٨٨).

(٣) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث ١/ ٢٥٤، غريب الحديث لأبي عبيد ١/ ١١٨، تهذيب اللغة ٢/ ١٥٨.

[٢١١/ ب] وَتُسَلِّمُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَتَدْعُو لَهُمَا؛ وَأَكْثِرْ مِنَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ / بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ؛ وَلَا تَدَعْ أَنْ تَأْتِيَ مَسْجِدَ قُبَاءَ وَقُبُورَ الشُّهَدَاءِ(١).

قَالَ مَالِكٌ فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ(٢): وَيُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِذَا دَخَلَ وَخَرَجَ - يَعْنِي: فِي الْمَدِينَةِ، وَفِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ(٣).

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَإِذَا خَرَجَ جَعَلَ آخِرَ عَهْدِهِ الْوُقُوفَ بِالْقَبْرِ؛ وَكَذَلِكَ مَنْ خَرَجَ مُسَافِرًا(٤).

وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقُلِ: «اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ»، وَإِذَا خَرَجْتَ فَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقُلِ: «اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ»**».

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «**فَلْيُسَلِّمْ**» مَكَانَ: «**فَلْيُصَلِّ فِيهِ**»؛ وَيَقُولُ إِذَا خَرَجَ: «**اللَّهُمَّ، إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ**».

ابن رسلان

(قُبَاءَ): بضمّ القاف، ويقصر ويمدّ، ويصرف ولا يصرف؛ وهو موضع بقرب مدينة النّبيّ ﷺ من جهة الجنوب نحو ميلين(٥).

الشمني

....

(١) ينظر: النَّوادر والزِّيادات ٢/ ٣٣٧.
(٢) كتاب الإمام محمد بن إبراهيم ابن الموّاز المالكي رَحِمَهُ اللهُ.
(٣) قاله أبو محمد ابن أبي زيد في النَّوادر والزِّيادات ٢/ ٣٣٧.
(٤) قاله أبو محمد ابن أبي زيد في النَّوادر والزِّيادات ٢/ ٣٣٧.
(٥) في معجم ما استعجم ١٠٤٥: من العرب مَن يذّكره ويصرفه، ومنهم مَن يؤنّثه ولا يصرفه، وهما موضعان: موضع في طريق مكّة من البصرة، وقباء آخر المدينة. وفي معجم البلدان ٤/ ٣٠٢: هي قرية على ميلين من المدينة على يسار القاصد إلى مكّة.

وَفِي أُخْرَى: «**اللَّهُمَّ، احْفَظْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**»[(١)].

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: «كَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ إِذَا دَخَلُوا الْمَسْجِدَ: «صَلَّى اللهُ وَمَلَائِكَتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ. السَّلَامُ عَلَيْكَ -أَيُّهَا النَّبِيُّ- وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ. بِاسْمِ اللهِ دَخَلْنَا، وَبِاسْمِ اللهِ خَرَجْنَا، وَعَلَى اللهِ تَوَكَّلْنَا»؛ وَكَانُوا يَقُولُونَ إِذَا خَرَجُوا مِثْلَ ذَلِكَ».

وَعَنْ فَاطِمَةَ أَيْضًا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: «**صَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ**». ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ فَاطِمَةَ قَبْلَ هَذَا[(٢)].

وَفِي رِوَايَةٍ: «حَمِدَ اللهَ، وَسَمَّى، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ». وَذَكَرَ مِثْلَهُ[(٣)].

وَفِي رِوَايَةٍ: «**بِاسْمِ اللهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ**»[(٤)].

وَعَنْ غَيْرِهَا: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ [٢١٢/ أ] الْمَسْجِدَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ، افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَيَسِّرْ لِي أَبْوَابَ رِزْقِكَ**»[(٥)].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ، افْتَحْ لِي**»[(٦)].

ابن رسلان ________________________

....

الشمني ________________________

....

---

(١) رواه ابن أبي شيبة (٢٩٧٦٧) عن سيّدنا أبي هريرة: قال لي كعب بن عجرة؛ فذكره.

(٢) رواه التّرمذيّ وقال: حسن، وليس إسناده بمتصل (٣١٤).

وله شاهد في صحيح مسلم من حديث أبي حميد وأبي أسيد (٧١٣).

(٣) رواه ابن راهويه (٢٠٩٩).

(٤) رواه ابن ماجه (٧٧١)، وأحمد (٢٦٤١٦).

(٥) رواه ابن أبي شيبة عن المطّلب بن عبد الله بن حنطب (٣٤١٣)، (٢٩٧٦٥).

(٦) رواه ابن ماجه (٧٧٣)، والنّسائيّ في الكبرى (٩٨٣٨)، وابن خزيمة (٤٥٢)، (٢٧٠٦).

وَقَالَ مَالِكٌ فِي الْمَبْسُوطِ: وَلَيْسَ يَلْزَمُ مَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَخَرَجَ مِنْهُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الْوُقُوفُ بِالْقَبْرِ؛ وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِلْغُرَبَاءِ.

وَقَالَ فِيهِ أَيْضًا: لَا بَأْسَ لِمَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَوْ خَرَجَ إِلَى سَفَرٍ أَنْ يَقِفَ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيُصَلِّي عَلَيْهِ، وَيَدْعُو لَهُ وَلِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؛ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَا يَقْدَمُونَ مِنْ سَفَرٍ، وَلَا يُرِيدُونَهُ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ فِي الْيَوْمِ مَرَّةً أَوْ أَكْثَرَ؛ وَرُبَّمَا وَقَفُوا فِي الْجُمُعَةِ أَوْ فِي الْأَيَّامِ الْمَرَّةَ وَالْمَرَّتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ عِنْدَ الْقَبْرِ فَيُسَلِّمُونَ وَيَدْعُونَ سَاعَةً». فَقَالَ: «لَمْ يَبْلُغْنِي هَذَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ بِبَلَدِنَا، وَتَرْكُه وَاسِعٌ؛ وَلَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلَهَا. وَلَمْ يَبْلُغْنِي عَنْ أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَصَدْرِهَا أَنَّهُمْ كَانُوا يَفْعلُونَ ذَلِكَ؛ وَيُكْرَهُ إِلَّا لِمَنْ جَاءَ مِنْ سَفَرٍ أَوْ أَرَادَهُ.

قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: وَرَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ إِذَا خَرَجُوا مِنْهَا أَوْ دَخَلُوهَا أَتَوْا الْقَبْرَ فَسَلَّمُوا. قَالَ: وَذَلِكَ رَأْيٌ[(١)](٢).

قَالَ الْبَاجِيُّ: فَفَرَّقَ بَيْنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالْغُرَبَاءِ؛ لِأَنَّ الْغُرَبَاءَ قَصَدُوا لِذَلِكَ؛ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ مُقِيمُونَ بِهَا لَمْ يَقْصِدُوهَا مِنْ أَجْلِ الْقَبْرِ وَالتَّسْلِيمِ(٣).

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: **«اللَّهُمَّ، لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى** ....

ابن رسلان

(تَقْدَمُونَ): بفتح التّاء والدَّال[(٤)].

الشمني

....

[١] في (ف)، (س)، (ك)، (هـ)، (م): (رأيي).

(٢) قاله الباجي في المنتقى ١/ ٢٩٦.

(٣) قاله الباجي في المنتقى ١/ ٢٩٦.

[٤] كذا بالأصول، وصوابها: (يَقْدَمُونَ): بفتح الياء.

قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». وَقَالَ: «لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي / عِيدًا»[١]. [٢١٢/ ب]

وَمِنْ كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدٍ الْهِنْدِيِّ فِيمَنْ وَقَفَ بِالْقَبْرِ: لَا يَلْصَقُ بِهِ، وَلَا يَمَسُّهُ، وَلَا يَقِفُ عِنْدَهُ طَوِيلًا.

وَفِي الْعُتْبِيَّةِ: يَبْدَأُ بِالرُّكُوعِ قَبْلَ السَّلَامِ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَحَبُّ مَوَاضِعِ التَّنَفُّلِ فِيهِ مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ الْعَمُودُ الْمُخَلَّقُ؛ وَأَمَّا فِي الْفَرِيضَةِ فَالتَّقَدُّمُ إِلَى الصُّفُوفِ؛ وَالتَّنَفُّلُ فِيهِ لِلْغُرَبَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ التَّنَفُّلِ فِي الْبُيُوتِ.

ابن رسلان

(يَلْصَقُ): بفتح الياء وإسكان اللّام؛ أي: يلتصق.

(لَا يَمَسُّهُ): بفتح الميم.

(حَيْثُ الْعَمُودُ): برفع الدّال.

الشمني

قوله: (وَفِي الْعُتْبِيَّةِ): بضمّ العين المهملة وسكون المثنّاة الفوقيّة بعدها موحّدة وياء للنّسبة إلى فقيه الأندلس محمّد بن أحمد بن عبد العزيز العُتبيّ القرطبيّ مصنّفها، وهو من موالي عُتْبة بن أبي سفيان.

❊ ❊ ❊

(١) رواه أبو داود (٢٠٤٢)، والطّبريّ في الأوسط (٨٠٣٠) عن أبي هريرة، ورواه البزّار عن سيّدنا عليّ (٥٠٩).

فَصْلٌ
فِيمَا يَلْزَمُ مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَدَبِ سِوَى مَا قَدَّمْنَاهُ وَفَضْلِهِ، وَفَضْلِ الصَّلَاةِ فِيهِ وَفِي مَسْجِدِ مَكَّةَ، وَذِكْرِ قَبْرِهِ وَمِنْبَرِهِ وَفَضْلِ سُكْنَى الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة:١٠٨].

رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ مَسْجِدٍ هُوَ؟ قَالَ: «مَسْجِدِي هَذَا»(١).

وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَغَيْرِهِمْ(٢).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ مَسْجِدُ قُبَاءٍ(٣).

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: فيما يلزم من دخل مسجد النّبيّ ﷺ من الأدب. قوله: (رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ أَيُّ مَسْجِدٍ): أخرج هذا الحديث مسلم في آخر المناسك، والتّرمذيّ والنّسائيّ في التّفسير(٤).

---

(١) رواه مسلم (١٣٩٨) عن أبي سعيد الخدريّ.

(٢) قال الطّبريّ في تفسيره (١١/ ٦٨٥): وأولى القولين في ذلك عندي بالصّواب قول مَن قال: هو مسجدُ الرّسول ﷺ؛ لصحّة الخبر بذلك عن رسول الله ﷺ.

(٣) رواه الطّبريّ في تفسيره ١١/ ٦٨٤.

(٤) رواه مسلم في كتاب الحجّ (١٣٩٨)، والتّرمذيّ في كتابي الصّلاة (٣٢٣)، والتّفسير (٣٠٩٩)، والنّسائيّ في كتاب المساجد (٦٩٧) عن أبي سعيد الخدريّ.

حَدَّثنا هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ النَّمَرِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ دَاسَةَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، [قَالَ:] حَدَّثنا مُسَدَّدٌ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى**»(١) / . [٢١٣/ أ]

وَقَدْ تَقَدَّمَتِ الْآثَارُ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ؛ قَالَ: «**أَعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**»(٢).

وَقَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ: سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه صَوْتًا فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَا بِصَاحِبِهِ؛ فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ؛ قَالَ: «لَو كُنْتَ مِنْ هَاتَيْنِ الْقَرْيَتَيْنِ. إِنَّ مَسْجِدَنَا لَا يُرْفَعُ فِيهِ الصَّوْتُ»(٣).

ابن رسلان

(النَّمَرِيُّ): بفتح النّون والميم. **(رَجُلٌ)**: مرفوع خبر مبتدأ محذوف؛ تقديره: أنا رجل. **(لَوْ كُنْتَ)**: جواب محذوف؛ تقديره: لفعلت بك كذا وكذا.

الشمني

قوله: **(لَوْ كُنْتَ مِنْ هَاتَيْنِ الْقَرْيَتَيْنِ)** / : يريد مكّة والمدينة. [٧٧/ ب]

---

(١) ورواه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧).

(٢) رواه أبو داود مرفوعًا (٤٦٦)، وفي آخره قال ﷺ: «**فإذا قال ذلك قال الشّيطان: حُفظ منّي سائر اليوم**».

(٣) رواه البخاري عن السّائب بن يزيد (٤٧٠).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلَمَةَ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَعْتَمِدَ الْمَسْجِدَ بِرَفْعِ الصَّوْتِ، وَلَا بِشَيْءٍ مِنَ الْأَذَى، وَأَنْ يُنَزَّهُ عَمَّا يُكْرَهُ(١).

قَالَ الْقَاضِي:

حَكَى ذَلِكَ كُلَّهُ الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ فِي مَبْسُوطِهِ فِي بَابِ فَضْلِ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ.

ابن رسلان

(الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ): قال المصنّف في المدارك في أخبار أصحاب مالك: هو إسماعيل بن إسحاق القاضي، ولنبدأ بذكر شيء من خبر أجداده إلى حمّاد بن زيد، كانت هذه البِنْيَة من بيوت العلم بالعراق في الدِّين والدّنيا، وهم نشروا هذا المذهب هناك، وتردّد العلم في طبقاتهم وبيتهم نحو ثلاثمائة عام، من زمن جدّهم الإمام حمّاد إلى ابن أبي يعلى، قال أبو محمّد الفرغانيّ التّاريخيّ: لا نعلم أحدًا من أهل الدّنيا بلغ ما بلغ آل حمّاد من المزيّة في الدّنيا، وحسبك أنّ لهم بالعراق ثلاثمائة بستان غير ما لهم بالبصرة وغيرها، فمنهم القاضي أبو إسحاق إسماعيل ابن إسحاق بن إسماعيل الأزديّ، نشأ بالبصرة واستوطن بغداد، سمع ومسدَّد والقعنبيّ، روى عنه عبد الله بن أحمد بن حنبل، وأبو القاسم البغويّ وابن الأنباريّ، والمحامليّ، وروى عنه: النّسائيّ، ألف التّواليف المفيدة منها: موطئه، وأحكام القرآن، والرّدّ على الشّافعيّ، مبسوطة في الفقه، ومختصرة، وكان المبرّد يقول: لولا اشتغاله بالقضاء والفقه، لذهبت رياستنا في النَّحو والأدب، قيل له: لِمَ جاز التّبديل على أهل التّوراة، ولم يجز على أهل القرآن؟

فقال: قال الله في القرآن: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾ [الحجر:٩]، وقال في أهل التّوراة: ﴿بِمَا ٱسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ﴾ [المائدة:٤٤] فوكّل الحفظ إليهم بخلاف القرآن فإنّه تولّى حفظه. فذكر ذلك للمحامليّ. فقال: ما سمعت كلامًا أحسن مِن هذا، توفّي سنة ثنتين وثمانين ومائتين، وهو ابن ثنتين وثمانين سنة(٢).

الشمني

قوله: (الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ فِي مَبْسُوطِهِ): هو ابن إسحاق بن إسماعيل بن حمَّاد بن زيد الأزديّ مولاهم البغداديّ المالكيّ، توفّي فجاءة سنة اثنين وثمانين ومائتين.

---

(١) ينظر: المنتقى في شرح الموطأ ١/ ٣١٢.

(٢) ينظر: ترتيب المدارك ٤/ ٢٧٦.

وَالْعُلَمَاءُ كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ أَنَّ حُكْمَ سَائِرِ الْمَسَاجِدِ هَذَا الْحُكْمُ.

قَالَ الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ: وقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: وَيُكْرَهُ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ الْجَهْرُ عَلَى الْمُصَلِّينَ فِيمَا يُخَلِّطُ عَلَيْهِمْ صَلَاتَهُمْ، وَلَيْسَ مِمَّا يُخَصُّ بِهِ الْمَسَاجِدُ رَفْعُ الصَّوْتِ؛ قَدْ كُرِهَ رَفْعُ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ فِي مَسَاجِدِ الْجَمَاعَاتِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَمَسْجِدَ مِنًى[(١)](٢).

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: **«صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»**(٣)[(٤)].

ابن رسلان

(يُخَلِّطُ): بكسر اللّام المشدّدة. **(قَدْ كُرِهَ)**: بضمّ الكاف وكسر الرّاء.

(إِلَّا الْمَسْجِدَ): بنصب «المسجد» في المكانين. **(وَمَسْجِدَ مِنًى)**: هذا هو الصّحيح، وفي بعض النّسخ: **(مَسْجِدَنَا)**.

الشمني

....

---

[١] في غير (ف)، (و)، (ك)، (هـ): (وَمَسْجِدَنَا).

في حاشية (ف): (في غالب نسخ الشّفا «إلّا المسجد الحرام ومسجدنا»؛ والصّحيح: «منىً» كما في هذه النّسخة، وكذا هو في المبسوط للقاضي إسماعيل؛ فتأمّله).

(٢) قال ابن أبي زيد: وليسمع نفسَه التّلبية، ومَن يليه في المساجد، غيرِ المسجدِ الحرام ومسجد مِنًى، فليرفع فيها صوته. ينظر: النوادر والزيادات ٢/ ٣٣٢. قال ابن عبد البرّ في الكافي ١/ ٣٦٥: هذه رواية ابن القاسم عنه، وروى عنه ابن نافع أنّه لا بأس بذلك. وفي الاستذكار ٤/ ٥٦: وقد كان الشّافعيّ يقول بالعراق مثل قول مالك (أي: بعدم رفع الصّوت بالتّلبية إلّا بالمسجد الحرام ومنى) ثمّ رجع. قال الباجي في المنتقى ٢/ ٢١١: هذا المشهور من مذهب مالك، وروى القاضي أبو الحسن بنُ القصّار أنّ ابن نافع روى عن مالك أنّه قال: يرفع صوته بالتّلبية في المساجد الّتي بين مكّة والمدينة.

(٣) رواه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤).

[٤] في طرّة الأصل: (بلغت مقابلة).

قَالَ الْقَاضِي:

[٢١٣/ ب] اخْتَلَفَ / النَّاسُ فِي مَعْنَى هَذَا الِاسْتِثْنَاءِ عَلَى اخْتِلَافِهِمْ فِي الْمُفَاضَلَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ:

فَذَهَبَ مَالِكٌ فِي رِوَايَةِ أَشْهَبَ عَنْهُ، وَقَالَهُ ابْنُ نَافِعٍ صَاحِبُهُ، وَجَمَاعَةُ أَصْحَابِهِ إِلَى أَنَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي سَائِرِ الْمَسَاجِدِ بِأَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ بِدُونِ الْأَلْفِ[١].

وَاحْتَجُّوا بِمَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: «صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ»[٢].

فَتَأْتِي فَضِيلَةُ مَسْجِدِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ بِتِسْعِمِائَةٍ، وَعَلَى غَيْرِهِ بِأَلْفٍ.

وَهَذَا مَبْنِيٌّ عَلَى تَفْضِيلِ الْمَدِينَةِ عَلَى مَكَّةَ، عَلَى مَا قَدَّمْنَاهُ. وَهُوَ قَوْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَمَالِكٍ، وَأَكْثَرِ الْمَدَنِيِّينَ.

ابن رسلان

(صَاحِبُهُ): أي: صاحِبُ أشهب في الأخذ عن نافع.

الشمني

قوله: (إِلَى أَنَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ.. إلى آخره): قيل: يردّ هذا التّأويل ما في مسند أحمد من حديث عبد الله بن الزُّبير أنّ النّبيّ ﷺ قال: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدِ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مَائَةِ صَلَاةٍ فِي مَسْجِدِي هَذَا». قال النّوويّ: حديث حسنٌ[٣].

---

(١) ينظر: تفسير الموطأ للقنازعي ٢٢٩.

(٢) ينظر: التمهيد لابن عبد البرّ ٦/ ٢٠.

(٣) ينظر: شرح مسلم للنووي ٩/ ١٦٤، والحديث رواه الإمام أحمد (١٦١١٧)، وابن حبان (١٦٢٠).

وَذَهَبَ أَهْلُ مَكَّةَ وَالْكُوفَةِ إِلَى تَفْضِيلِ مَكَّةَ. وَهُوَ قَوْلُ عطَاءٍ، وَابْنِ وَهْبٍ، وَابْنِ حَبِيبٍ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ، وَحَكَاهُ السَّاجِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ.

وَحَمَلُوا الِاسْتِثْنَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَأَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ.

وَاحْتَجُّوا بِحَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَفِيهِ: «**وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِي هَذَا بِمِائَةِ صَلَاةٍ**»(١)؛ وَرَوَى قَتَادَةُ مِثْلَهُ(٢).

فَيَأْتِي فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ـ عَلَى هَذَا ـ عَلى الصَّلَاةِ فِي سَائِرِ الْمَسَاجِدِ بِمِائَةِ أَلْفٍ.

وَلَا خِلَافَ أَنَّ مَوْضِعَ قَبْرِهِ أَفْضَلُ / بِقَاعِ الْأَرْضِ. [٢١٤/ أ]

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ البَاجِيُّ: الَّذِي يَقْتَضِيهِ الْحَدِيثُ مُخَالَفَةُ حُكْمِ مَكَّةَ لِسَائِرِ الْمَسَاجِدِ، وَلَا يُعْلَمُ مِنْهُ حُكْمُهَا مَعَ الْمَدِينَةِ.

وَذَهَبَ الطَّحَاوِيُّ إِلَى أَنَّ هَذَا التَّفْضِيلَ إِنَّمَا هُوَ فِي صَلَاةِ الْفَرْضِ.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (**وَحَكَاهُ السَّاجِيُّ**): هو الحافظ أبو يحيى زكريّا بن يحيى الضَّبيّ البصريّ، أخذ الأشعريّ عنه مقالة أهل الحديث.

---

(١) رواه عبد بن حميد (٥٢١)، والبزّار (٢١٩٦)، وابن أبي أسامة (٣٩٨)، وابن حبّان (١٦٢٠).
(٢) مصنف عبد الرزاق (٩١٣٩).

وَذَهَبَ مُطَرِّفٌ ـ مِنْ أَصْحَابِنَا ـ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ فِي النَّافِلَةِ أَيْضًا؛ قَالَ: وَجُمُعَةٌ خَيْرٌ مِنْ جُمُعَةٍ، وَرَمَضَانُ خَيْرٌ مِنْ رَمَضَانَ.

وَقَدْ ذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي تَفْضِيلِ رَمضَانَ بِالْمَدِينَةِ وَغَيْرِهَا حَدِيثًا نَحْوَهُ(١).

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»(٢).

وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَزَادَ: «وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»(٣).

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «مِنْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ»(٤).

قَالَ الطَّبَرِيُّ: فِيهِ مَعْنَيَانِ(٥):

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْبَيْتِ بَيْتُ سُكْنَاهُ عَلَى الظَّاهِرِ؛ مَعَ أَنَّهُ رُوِيَ مَا يُبَيِّنُهُ: «بَيْنَ حُجْرَتِي وَمِنْبَرِي»(٦).

ابن رسلان ________________

....

الشمني ________________

....

(١) لعلّه يقصد ما رواه البيهقيّ في الشّعب عن سيّدنا جابر مرفوعًا (٣٨٥١): وفيه «والجمعة في مسجدي هذا أفضل من ألف جمعة فيما سواه إلّا المسجد الحرام، وشهر رمضان في مسجدي هذا أفضل من ألف شهر رمضان فيما سواه إلّا المسجد الحرام». ورواه عن سيّدنا عبد الله بن عمر، نحوه، وضعّفه (٣٨٥٢).

(٢) تقدّم تخريجه.

(٣) تقدّم تخريجه.

(٤) تقدّم تخريجه.

(٥) حكاه الإمام ابن بطال في شرح البخاري ٣/ ١٨٣.

(٦) رواه أحمد (١٠٩٠٨).

وَالثَّانِي: أَنَّ الْبَيْتَ ـ هُنَا ـ الْقَبْرُ. وَهُوَ قَوْلُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ كَمَا رُوِيَ: «بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي».

قَالَ الطَّبَرِيُّ: وَإِذَا كَانَ قَبْرُهُ فِي بَيْتِهِ اتَّفَقَتْ مَعَانِي الرِّوَايَاتِ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهَا خِلَافٌ؛ لِأَنَّ قَبْرَهُ فِي حُجْرَتِهِ، وَهُوَ بَيْتُهُ(١).

وَقَوْلُهُ: «وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي». قِيلَ: يَحْتَمِلُ أَنَّهُ مِنْبَرُهُ بِعَيْنِهِ الَّذِي كَانَ فِي الدُّنْيَا. وَهُوَ أَظْهَرُ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ لَهُ هُنَاكَ مِنْبَرٌ(٢).

وَالثَّالِثُ: أَنَّ قَصْدَ مِنْبَرِهِ، وَالْحُضُورَ عِنْدَهُ لِمُلَازَمَةِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ يُورِدُ[(٣)] الْحَوْضَ، وَيُوجِبُ الشُّرْبَ مِنْهُ. قَالَهُ / الْبَاجِيُّ(٤). [٢١٤/ ب]

وَقَوْلُهُ: «رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»: يَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ مُوجِبٌ لِذَلِكَ، وَأَنَّ الدُّعَاءَ وَالصَّلَاةَ فِيهِ يَسْتَحِقُّ ذَلِكَ مِنَ الثَّوَابِ، كَمَا قِيلَ: «الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»(٥).

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) حكاه الإمام ابن بطال في شرح البخاري ٣/ ١٨٤.

(٢) حكاه الإمام ابن بطال في شرح البخاري عن المهلب ٤/ ٥٥٧.

[٥] في (ف)، (هـ): (يُوجِبُ).

(٤) قاله أبو الوليد الباجي في المنتقى ١/ ٢٤١.

(٥) ينظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ١٨٩. والحديث رواه البخاري (٢٨١٨)، ومسلم (١٧٤٢).

وَالثَّانِي: أَنَّ تِلْكَ الْبُقْعَةَ قَدْ يَنْقُلُهَا اللهُ فَتَكُونُ فِي الْجَنَّةِ بِعَيْنِهَا. قَالَهُ الدَّاوُدِيُّ(١).

وَرَوَى ابْنُ عُمَرَ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الْمَدِينَةِ: «لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٢).

وَقَالَ فِيمَنْ تَحَمَّلَ عَنِ الْمَدِينَةِ: «وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ، لَو كَانُوا يَعْلَمُونَ»(٣).

وَقَالَ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ، تَنْفِي خَبَثَهَا، وَيَنْصَعُ طَيِّبُهَا[(٤)]»(٥).

ابن رسلان

(لَأْوَائِهَا): بهمزة قبل الواو؛ أي: شدَّتها وضيقها.

(وَيَنْصَعُ): بالمثنّاة تحت ثمّ نون ساكنة ثمّ صاد مفتوحة؛ أي: يخلص؛ والنّاصع: الخالص؛ وقيل: يبقى ويظهر. قال ابن الأثير: هذه الرّواية بالصّاد المهملة(٦)، هكذا شرحه أهل الغريب فلم يبق للتّصحيف وجه، وذكره الزّمخشريّ في الفائق: ....

الشمني

قوله: (عَلَى لَأْوَائِهَا): أي: شدّتها وضيقها.

قوله: (شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا): أي: شفيعًا لبعضهم أو شهيدًا لبعضهم؛ فـ«أو» هنا للتّقسيم، وليست للشّكّ من الرّاوي، لأنّه رواه عدّة من الصَّحابة بهذا اللّفظ.

قوله: (كَالْكِيرِ): قال ابن الأثير: كِير الحَدَّاد هو المبنيّ من الطِّين، وقيل: الزِّقُّ الّذي يُنْفَخ به النّار، والمبنيّ من الطِّين: الكُورُ(٧).

---

(١) حكاه أبو الوليد الباجي في المنتقى ١/ ٣٤١.

(٢) رواه مسلم (١٣٧٧).

(٣) رواه البخاري (١٨٧٥)، مسلم (١٣٨١)، (١٣٨٨).

[٤] ضبط في الأصل، (س): (طِيبُهَا). في (ل): (تنصع). وهي توافق المطبوع من التّرمذيّ

(٥) رواه البخاري (١٨٨٣)، ومسلم (١٣٨٣)، والترمذيّ (٣٩٢٠) عن سيّدنا جابر.

(٦) ينظر: النهاية ٥/ ٦٥.

(٧) ينظر: النهاية لابن الأثير ٤/ ٢١٧.

وَقَالَ: «لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنَ الْمَدِينَةِ رَغْبَةً عَنْهَا، إِلَّا أَبْدَلَهَا اللهُ خَيْرًا مِنْهُ»(١).

وَرُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ حَاجًّا، أَوْ مُعْتَمِرًا، بَعَثَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ وَلَا عَذَابَ»(٢).

وَفِي طَرِيقٍ آخَرَ: «بُعِثَ مِنَ الْآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٣).

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ: «مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا»(٤).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ءَامِنًا﴾ [آل عمران:٩٦-٩٧].

ابن رسلان

(وَيَبْضَعُ) بالباء والضّاد المعجمة، قال: ومعناه: من البضاعة، يقال: أَبْضَعْتُهُ بِضَاعَةً: إذا دفعتها [٢٢/ أ]
إليه ليتجر فيها، أراد أن المدينة تعطي / طيبها بضاعة لساكنة، قال: ولعلّ الزّمخشريّ رواها كذلك فشرح ما روى(٥). (طِيبُهَا): بكسر الطّاء وإسكان الياء، وروي بفتح الطّاء وتشديد الياء وكسرها؛ وكلاهما صحيح في المعنى.

الشمني

....

(١) رواه في الموطأ برواية اللّيثيّ (٣٣٠٨)، والزّهريّ (١٨٥٠) عن عروة.

(٢) رواه الطّيالسيّ (٦٥) عن سيّدنا عمر، وضعّفه البوصيريّ في الإتحاف (٢٦٩١)، ورواه الفاكهي في أخبار مكة (١٩١٨) عن سيّدنا ابن عمر.

(٣) رواه الطّبرانيّ في الصّغير (٨٢٧)، وفي الأوسط (٥٨٨٣) عن سيّدنا جابر، وحسّنه الهيثميّ (٣٨٩٠).

(٤) رواه التّرمذيّ وقال: حسن صحيح غريب (٣٩١٧)، وابن ماجه (٣١١٢).

(٥) ينظر: الفائق في غريب الحديث ٣/ ٢٩٠، والنهاية ١/ ١٣٤.

قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: ﴿ءَامِنًا﴾ مِنَ النَّارِ.

وَقِيلَ: كَانَ يَأْمَنُ مِنَ الطَّلَبِ مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا وَلَجَأَ إِلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛ وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة:١٢٥] عَلَى قَوْلِ بَعْضِهِمْ.

[٢١٥/ أ] وَحُكِيَ أَنَّ قَوْمًا أَتَوْا سَعْدُونَ / الْخَوْلَانِيَّ بِالْمُنَسْتِيرِ فَأَعْلَمُوهُ أَنَّ كُتَامَةَ قَتَلُوا رَجُلًا وَأَضْرَمُوا عَلَيْهِ النَّارَ طُولَ اللَّيْلِ فَلَمْ تَعْمَلْ فِيهِ وَبَقِيَ أَبْيَضَ الْبَدَنِ؛ فَقَالَ: لَعَلَّهُ حَجَّ ثَلَاثَ حِجَجٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ مَنْ حَجَّ حَجَّةً أَدَّى فَرْضَهُ، وَمَنْ حَجَّ ثَانِيَةً دَايَنَ رَبَّهُ، [فَيُنَادِي غَدًا مَلَكٌ مِنْ عِنْدِ اللهِ: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللهِ دَيْنٌ فَلْيَقُمْ[(١)]]، وَمَنْ حَجَّ ثَلَاثَ حِجَجٍ حَرَّمَ اللهُ شَعَرَهُ وَبَشَرَهُ عَلَى النَّارِ.

ابن رسلان

(بِالْمُنَسْتِيرِ): بضمّ الميم وإسكان السِّين المهملة وكسر الثّاء المثلّثة فوق(٢).

(كُتَامَةَ): بضمّ الكاف ثمّ تاء مثنّاة فوق؛ قال الجوهريّ: قبيلة مِن البربر(٣).

الشمني

قوله: (سَعْدُونَ): بفتح السِّين المهملة، والقياس صرفه وصرف حمدون، وقد وقعا في كتب الحديث المعتمدة غير مصروفين.

قوله: (بِالْمُنَسْتِيرِ): بميم مضمومة فنون مفتوحة فسين مهملة ساكنة فمثنّاة فوقيّة مكسورة: مكان بالقيروان(٤).

---

[١] من (ف)، (هـ)، وطرّة (ك)، وفي طرّة (م): (ليس من الرّواية).

(٢) ينظر: معجم البلدان ٥/ ٢٠٩.

(٣) ينظر: الصحاح ٢٠١٩.

(٤) قال أبو عبيد البكري في المسالك والممالك ٢/ ٦٩٢: ومن محارس سوسة المذكورة محرس المنستير، وقال الشهاب الحموي في معجم البلدان ٥/ ٢٠٩: وهو موضع بين المهدية وسوسة بإفريقية.

وَلَمَّا نَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْكَعْبَةِ قَالَ: «مَرْحَبًا بِكِ مِنْ بَيْتٍ؛ مَا أَعْظَمَكِ، وَأَعْظَمَ حُرْمَتِكِ»(١).

وَفِي الْحَدِيث عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْعُو اللهَ عِنْدَ الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ، إِلَّا اسْتَجَابَ اللهُ لَهُ»(٢).

وَكَذَلِكَ عِنْدَ الْمِيزَابِ.

وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَحُشِرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْآمِنِينَ»(٣).

قَالَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ [رَحِمَهُ اللهُ]:

قَرَأْتُ عَلَى الْقَاضِي الْحَافِظِ أَبِي عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللهُ: حَدَّثَكَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْعُذْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ(٤)، سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ، سَمِعْتُ الْحُمَيْدِيَّ، سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ، ....

ابن رسلان ________________________

(الْعُذْرِيُّ): بضمّ العين المهملة وسكون الذّال. (ابْنِ رَشِيقٍ): بفتح الرّاء وكسر المعجمة.

الشمني ________________________

....

---

(١) رواه البيهقيّ في شعب الإيمان عن سيّدنا ابن عبّاس (٣٧٢٥)، (٦٢٨٠).

(٢) ذكره الإمام الحسن البصريّ كما في فضائل مكة (٢٦). وفي أخبار مكّة للأزرقيّ ١/ ٣٢٦ عن سيّدنا ابن عبّاس، قال: «إِنَّ الرُّكْنَ يَمِينُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ ابْنُ عَبَّاسٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا عِنْدَهُ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ».

(٣) قال ابن عبد الهادي في التّخريج الصّغير (١٠٠١): رواه الحسن البصري في «رسالته».

(٤) اتهمه في الميزان ٣/ ٥١٨ بوضع هذا الحديث. لكن في جياد المسلسلات ٢٠٠ له شاهد قويّ.

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا دَعَا أَحَدٌ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ». قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَنَا / [٢١٥/ ب] فَمَا دَعَوْتُ اللهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي. وقال عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: وَأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللهَ تَعَالَى بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي. وَقَالَ سُفْيَانُ: وَأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ عَمْرٍو إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي. قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: وَأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ سُفْيَانَ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ: وَأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنَ الْحُمَيْدِيِّ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي. وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ: وَأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي. قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: وَمَا أَذْكُرُ الْحَسَنَ بْنَ رَشِيقٍ قَالَ فِيهِ شَيْئًا؛ وَأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنَ الْحَسَنِ بْنِ رَشِيقٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، ....

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (الْمُلْتَزَم): هو ما بين الحجر الأسود وباب الكعبة، قال الأزرقيّ: هو قدر أربعة أذرع(١)، سمّي بذلك لأنّ النّاس يلتزمونه في الدُّعاء(٢).

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٤/ ١٥٧، نقلاً عن أخبار مكة للأزرقي ١/ ٣٥٠.
(٢) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات ٤/ ١٥٧، تحرير ألفاظ التنبيه ١٥٩، وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (٢٣٠) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «إِنَّ مَا بَيْنَ الْحَجَرِ وَالْبَابِ لَا يَقُومُ فِيهِ إِنْسَانٌ فَيَدْعُو اللهَ تَعَالَى بِشَيْءٍ إِلَّا رَأَى فِي حَاجَتِهِ بَعْضَ الَّذِي يُحِبُّ»، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «يُسَمَّى الْمُلْتَزَمَ» وأخرج (٢٣١) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ الدِّمَشْقِيُّ قَالَ: «كَانَ يُقَالُ: مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ مُلْتَزَمٌ مَا الْتَزَمَ بِهِ إِنْسَانٌ فَدَعَا اللهَ تَعَالَى إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ».

وَأنا أَرْجُو أَنْ يُسْتَجَابَ لِي مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ. قَالَ الْعُذْرِيُّ: وَأَنَا فَمَا دَعَوْتُ اللهَ بِشَيْءٍ فِي هَذَا الْمُلْتَزَمِ مُنذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ أَبِي أُسَامَةَ إِلَّا اسْتُجِيبَ لِي. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَأَنَا فَقَدْ دَعَوْتُ اللهَ فِيهِ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ اسْتُجِيبَ لِي بَعْضُهَا، وَأَرْجُو مِنْ سَعَةِ فَضْلِهِ أَنْ يَسْتَجِيبَ لِي بَقِيَّتَهَا.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ رضي الله عنه:

ذَكَرْنَا نُبَذًا مِنْ هَذِهِ النُّكَتِ فِي هَذَا الْفَصْلِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْبَابِ؛ لِتَعَلُّقِهَا بِالْفَصْلِ الَّذِي قَبْلَهُ حِرْصًا عَلَى تَمَامِ الْفَائِدَةِ. وَاللهُ الْمُوَفِّقُ / لِلصَّوَابِ بِرَحْمَتِهِ[(١)]. [٢١٦/ أ]

ابن رسلان ________________________

....

الشمني ________________________

....

❊ ❊ ❊

---

[١] في طرة الأصل: (بلغت مقابلة، من هنا سمع ولدي يحيى. بلغ قراءة، أبو بكر عيسى العمريّ وفّقه الله).

الْقِسْمُ الثَّالِثُ

فِيمَا يَجِبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَمَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ أَوْ يَجُوزُ عَلَيْهِ وَمَا يَمْتَنِعُ أَوْ يَصِحُّ مِنَ الْأَحْوَالِ الْبَشَرِيَّةِ أَنْ تُضَافَ إِلَيْهِ

الْقِسْمُ الثَّالِثُ
فِيمَا يَجِبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَمَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ، أَوْ يَجُوزُ عَلَيْهِ وَمَا يَمْتَنِعُ، أَوْ يَصِحُّ مِنَ الْأَحْوَالِ الْبَشَرِيَّةِ أَنْ تُضَافَ إِلَيْهِ

قَالَ اللهُ تَعالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ﴾ [آل عمران:١٤٤] الْآيَةَ.

وَقَالَ: ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ [المائدة:٧٥].

وَقَالَ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّآ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي ٱلْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان:٢٠].

وَقَالَ: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾ [الكهف:١١٠] الْآيَةَ.

فَمُحَمَّدٌ ﷺ، وَسَائِرُ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْبَشَرِ أُرْسِلُوا إِلَى الْبَشَرِ؛ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمَا أَطَاقَ النَّاسُ مُقَاوَمَتَهُمْ، وَالْقَبُولَ عَنْهُمْ وَمُخَاطَبَتَهُمْ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا﴾ [الأنعام:٩]. أَيْ: لَمَا كَانَ إِلَّا فِي صُورَةِ الْبَشَرِ الَّذِينَ تُمْكِنُكُمْ[١] مَخَالَطَتُهُمْ[٢]؛ إِذْ لَا تُطِيقُونَ مُقَاوَمَةَ الْمَلَكِ، وَمُخَاطَبَتَهُ، وَرُؤْيَتَهُ إِذَا كَانَ عَلَى صُورَتِهِ.

ابن رسلان

....

الشمني

القسم الثّالث.

---

[١] في (ف)، (و)، (ع)، (هـ): (تُمْكِنُهُمْ).
[٢] في (ف)، (هـ): (مُخَاطَبَتُهُمْ).

وَقَالَ: ﴿ قُل لَّوۡ كَانَ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَلَٰٓئِكَةٞ يَمۡشُونَ مُطۡمَئِنِّينَ لَنَزَّلۡنَا عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَلَكٗا رَّسُولٗا ﴾ [الإسراء:٩٥]، أَيْ: لَا يُمْكِنُ فِي سُنَّةِ اللهِ إِرْسَالُ الْمَلَكِ إِلَّا لِمَنْ هُوَ مِنْ جِنْسِهِ، أَوْ مَنْ خَصَّهُ اللهُ تَعَالَى وَاصْطَفَاهُ وَقَوَّاهُ عَلَى مُقَاوَمَتِهِ كَالْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ.

فَالْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ وَسَائِطُ بَيْنَ اللهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ؛ يُبَلِّغُونَهُمْ أَوَامِرَهُ وَنَوَاهِيَهُ وَوَعْدَهُ وَوَعِيدَهُ / ؛ وَيُعَرِّفُونَهُمْ بِمَا لَمْ يَعْلَمُوهُ مِنْ أَمْرِهِ وَخَلْقِهِ، وَجَلَالِهِ وَسُلْطَانِهِ وَجَبَرُوتِهِ [٢١٦/ ب] وَمَلَكُوتِهِ؛ فَظَوَاهِرُهُمْ وَأَجْسَادُهُمْ وَبِنْيَتُهُمْ مُتَّصِفَةٌ بِأَوْصَافِ الْبَشَرِ، طَارِئٌ عَلَيْهَا مَا يَطْرَأُ عَلَى الْبَشَرِ مِنَ الْأَعْرَاضِ وَالْأَسْقَامِ وَالْمَوْتِ وَالْفَنَاءِ وَنُعُوتِ الْإِنْسَانِيَّةِ؛ وَأَرْوَاحُهُمْ وَبَوَاطِنُهُمْ مُتَّصِفَةٌ بِأَعْلَى مِنْ أَوْصَافِ الْبَشَرِ، مُتَعَلِّقَةٌ بِالْمَلَإِ الْأَعْلَى، مُتَشَبِّهَةٌ بِصِفَاتِ الْمَلَائِكَةِ، سَلِيمَةٌ مِنَ التَّغَيُّرِ وَالْآفَاتِ، لَا يَلْحَقُهَا غَالِبًا عَجْزُ الْبَشَرِيَّةِ وَلَا ضَعْفُ الْإِنْسَانِيَّةِ؛ إِذْ لَوْ كَانَتْ بَوَاطِنُهُمْ خَالِصَةً لِلْبَشَرِيَّةِ كَظَوَاهِرِهِمْ لَمَا أَطَاقُوا الْأَخْذَ عَنِ الْمَلَائِكَةِ وَرُؤْيَتَهُمْ وَمُخَاطَبَتَهُمْ وَمُخَالَّتَهُمْ، كَمَا لَا يُطِيقُهُ غَيْرُهُمْ مِنَ الْبَشَرِ.

وَلَوْ كَانَتْ أَجْسَادُهُمْ وَظَوَاهِرُهُمْ مُتَّسِمَةً بِنُعُوتِ الْمَلَائِكَةِ، وَبِخِلَافِ صِفَاتِ الْبَشَرِ، لَمَا أَطَاقَ الْبَشَرُ وَمَنْ أُرْسِلُوا إِلَيْهِ مُخَالَطَتَهُمْ، كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى.

ابن رسلان

....

الشمني

....

فَجُعِلُوا مِنْ جِهَةِ الْأَجْسَامِ وَالظَّوَاهِرِ مَعَ الْبَشَرِ، وَمِنْ جِهَةِ الْأَرْوَاحِ وَالْبَوَاطِنِ مَعَ الْمَلَائِكَةِ، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ، لَكِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ»(١).

وَكَمَا قَالَ: «تَنَامُ عَيْنَايَ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»(٢).

وَقَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ؛ إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيُسْقِينِي»(٣).

فَبَوَاطِنُهُمْ مُنَزَّهَةٌ عَنِ الْآفَاتِ، مُطَهَّرَةٌ عَنِ النَّقَائِصِ وَالِاعْتِلَالَاتِ؛ وَهَذِهِ جُمْلَةٌ لَنْ تَكْتَفِيَ بِمَضْمُونِهَا كُلُّ هِمَّةٍ؛ بَلِ الْأَكْثَرُ يَحْتَاجُ إِلَى بَسْطٍ وَتَفْصِيلٍ، عَلَى مَا نَأْتِي بِهِ بَعْدَ هَذَا فِي الْبَابَيْنِ بِعَوْنِ اللهِ تَعَالَى؛ وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ[(٤)] / . [٢١٧/ أ]

ابن رسلان

(أُخُوَّةُ): بضمّ الهمزة والخاء وتشديد الواو. (يُكْتَفَي): بفتح أوّله وآخره.

الشمني

قوله: (إِنِّي أَظَلُّ): بفتح الظَّاء المعجمة.

قوله: (يُطْعِمُنِي): قيل: على ظاهره، وطعام أهل الجنَّة لا يفطر؛ وقيل: معناه يجعل فيَّ قوّة الطَّاعم / والشَّارب. [٧٨/ أ]

* * *

(١) رواه البخاري (٤٦٧)، ومسلم (٥٣٢)، (٢٣٨٢)، (٢٣٨٣).

(٢) تقدّم تخريجه.

(٣) رواه في البخاري (١٩٢٢)، ومسلم (١١٠٢) عن سيّدنا ابن عمر.

[٢] في طرة الأصل: (بلغ في [المجلس] الثّالث سماعًا على قاضي القضاة الحنبليّ بالصّالحيّة وفقه الله).

الْبَابُ الْأَوَّلُ
فِيمَا يَخْتَصُّ بِالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ، وَالْكَلَامِ فِي عِصْمَةِ نَبِيِّنَا ﷺ وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ رضي الله عنه:

اعْلَمْ أَنَّ الطَّوَارِئَ مِنَ التَّغَيُّرَاتِ وَالْآفَاتِ عَلَى آحَادِ الْبَشَرِ لَا يَخْلُو أَنْ تَطْرَأَ عَلَى جِسْمِهِ أَوْ عَلَى حَوَاسِّهِ بِغَيْرِ قَصْدٍ وَاخْتِيَارٍ؛ كَالْأَمْرَاضِ وَالْأَسْقَامِ، أَوْ تَطْرَأَ بِقَصْدٍ وَاخْتِيَارٍ؛ وَكُلُّه فِي الْحَقِيقَةِ عَمَلٌ وَفِعْلٌ، وَلَكِنْ جَرَى رَسْمُ الْمَشَايِخِ بِتَفْصِيلِهِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: عَقْدٌ بِالْقَلْبِ، وَقَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ؛ وَجَمِيعُ الْبَشَرِ تَطْرَأُ عَلَيْهِمْ الْآفَاتُ وَالتَّغَيُّرَاتُ بِالِاخْتِيَارِ وَبِغَيْرِ الِاخْتِيَارِ فِي هَذِهِ الْوُجُوهِ كُلِّهَا.

وَالنَّبِيُّ ﷺ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الْبَشَرِ وَيَجُوزُ عَلَى جِبِلَّتِهِ مَا يَجُوزُ عَلَى جِبِلَّةِ الْبَشَرِ، فَقَدْ قَامَتِ الْبَرَاهِينُ الْقَاطِعَةُ، وَتَمَّتْ كَلِمَةُ الْإِجْمَاعِ عَلَى خُرُوجِهِ عَنْهُمْ، وَتَنْزِيهِهِ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْآفَاتِ الَّتِي تَقَعُ عَلَى الِاخْتِيَارِ وَعَلَى غَيْرِ الِاخْتِيَارِ، كَمَا سَنُبَيِّنُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ، فِيمَا نَأْتِي بِهِ مِنَ التَّفَاصِيلِ.

ابن رسلان

....

الشمني

الباب الأوّل: فيما يختصّ بالأمور الدّينيّة.

* * *

فَصْلٌ
فِي حُكْمِ عَقْدِ قَلْبِ النَّبِيِّ [عليه الصلاة والسلام] مِنْ وَقْتِ نُبُوَّتِهِ

[٢١٧/ ب] اعْلَمْ ـ مَنَحنَا اللهُ وإِيَّاكَ تَوْفِيقَهُ ـ أَنَّ مَا تَعَلَّقَ مِنْهُ بِطَرِيقِ التَّوْحِيدِ / ، وَالْعِلْمِ بِاللهِ وَصِفَاتِهِ، وَالْإِيمَانِ بِهِ وَبِمَا أُوحِي إِلَيْهِ فَعَلَى غَايَةِ الْمَعْرِفَةِ، وَوُضُوحِ الْعِلْمِ وَالْيَقِينِ، وَالِانْتِفَاءِ عَنِ الْجَهْلِ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَالشَّكِّ أَوِ الرَّيْبِ فِيهِ، وَالْعِصْمَةِ مِنْ كُلِّ مَا يُضَادُّ الْمَعْرِفَةَ بِذَلِكَ وَالْيَقِينَ.

هَذَا مَا وَقَعَ إِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ، وَلَا يَصِحُّ بِالْبَرَاهِينِ الْوَاضِحَةِ أَنْ يَكُونَ فِي عُقُودِ الْأَنْبِيَاءِ سِوَاهُ.

وَلَا يُعْتَرَضُ عَلَى هَذَا بِقَوْلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة:٢٦٠]؛ إِذْ لَمْ يَشُكَّ إِبْرَاهِيمُ فِي إِخْبَارِ اللهِ تَعَالَى لَهُ بِإِحْيَاءِ الْمَوْتَى، وَلَكِنْ أَرَادَ طُمَأْنِينَةَ الْقَلْبِ، وَتَرْكَ الْمُنَازَعَةِ لِمُشَاهَدَةِ[(١)] الْإِحْيَاءِ؛ فَحَصَلَ لَهُ الْعِلْمُ الْأَوَّلُ بِوُقُوعِهِ، وَأَرَادَ الْعِلْمَ الثَّانِي بِكَيْفِيَّتِهِ وَمُشَاهَدَتِهِ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا أَرَادَ اخْتِبَارَ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ رَبِّهِ، وَعِلْمَ إِجَابَةِ دَعْوَتِهِ[(٢)] بِسُؤَالِ ذَلِكَ مِنْ رَبِّهِ، ....

ابن رسلان

(الْإِحْيَاءِ): بكسر الهمزة.

الشمني

فصل: في حكم عقد قلب النّبيّ ﷺ من وقت نبوّته.

---

[١] في (ف)، (ل)، (و)، (هـ): (بمشاهدة).

[٢] في الأصل، (ل)، (ع)، (م): (إِجَابَتِهِ دَعْوَتَهُ).

فَيَكُونُ قَوْلُهُ [تَعَالَى]: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾ أَيْ: [أَلَمْ[١]] تُصَدِّقْ بِمَنْزِلَتِكَ مِنِّي وَخُلَّتِكَ وَاصْطِفَائِكَ.

الْوَجْهُ الثَّالِثُ: أَنَّهُ سَأَلَ زِيَادَةَ يَقِينٍ وَقُوَّةَ طُمَأْنِينَةٍ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْأَوَّلِ شَكٌّ؛ إِذِ الْعُلُومُ الضَّرُورِيَّةُ وَالنَّظَرِيَّةُ قَدْ تَتَفَاضَلُ فِي قُوَّتِهَا؛ وَطَرَيَانُ الشُّكُوكِ عَلَى الضَّرُورِيَّاتِ مُمْتَنِعٌ، وَمُجَوَّزٌ فِي النَّظَرِيَّاتِ؛ فَأَرَادَ الِانْتِقَالَ مِنَ النَّظَرِ أَوِ الْخَبَرِ إِلَى الْمُشَاهَدَةِ، وَالتَّرَقِّيَ مِنْ عِلْمِ الْيَقِينِ إِلَى عَيْنِ الْيَقِينِ؛ فَلَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ.

وَلِهَذَا قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: سَأَلَ كَشْفَ غِطَاءِ الْعِيَانِ؛ لِيَزْدَادَ بِنُورِ الْيَقِينِ تَمَكُّنًا فِي حَالِهِ.

الْوَجْهُ الرَّابِعُ: أَنَّهُ لَمَّا احْتَجَّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِأَنَّ رَبَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ، طَلَبَ ذَلِكَ مِنْ رَبِّهِ؛ لِيَصِحَّ احْتِجَاجُهُ عِيَانًا / . [٢١٨/ أ]

الْوَجْهُ الْخَامِسُ: قَوْلُ بَعْضِهِمْ هُوَ سُؤَالٌ عَلَى طَرِيقِ الْأَدَبِ؛ الْمُرَادُ أَقْدِرْنِي عَلَى إِحْيَاءِ الْمَوْتَى؛ وَقَوْلُهُ: ﴿لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ عَنْ هَذِهِ الْأُمْنِيَّةِ.

الْوَجْهُ السَّادِسُ: أَنَّهُ أَرَى[٢] مِنْ نَفْسِهِ الشَّكَّ وَمَا شَكَّ؛ لَكِنْ لِيُجَاوَبَ فَيَزْدَادَ قُرْبَةً.

ابن رسلان

(وَمُجَوَّزٌ): بفتح الواو المشدّدة.

(أَرَى مِنْ نَفْسِهِ): بفتح الهمزة والرّاء؛ أي: أظهر من نفسه، أي: على نفسه.

(لِيُجَاوَبَ): بفتح الواو. (قُرْبَةً): بالتّنوين.

الشمني

قوله: (فَلَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ): روى أحمد في مسنده عن ابن عبّاس مرفوعًا: «ليس الخبر كالمعاينة»(٣).

---

[١] من (ف)، (هـ).

[٢] في (ل)، (ج)، (م): (أُرِيَ)، وفي الأصل: (أَرَادَ).

(٣) مسند أحمد (١٨٤٢).

وَقَوْلُ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ»(١) نَفْيٌ لِأَنْ يَكُونَ إِبْرَاهِيمُ شَكَّ، وَإِبْعَادٌ لِلْخَوَاطِرِ الضَّعِيفَةِ أَنْ يُظَنَّ[(٢)] هَذَا بِإِبْرَاهِيمَ، أَيْ: نَحْنُ مُوقِنُونَ بِالْبَعْثِ وَإِحْيَاءِ اللهِ الْمَوْتَى، فَلَوْ شَكَّ إِبْرَاهِيمُ لَكُنَّا أَوْلَى بِالشَّكِّ مِنْهُ، إِمَّا عَلَى طَرِيقِ الْأَدَبِ، أَوْ أَنْ يُرِيدَ أُمَّتَهُ الَّذِينَ يَجُوزُ عَلَيْهِمُ الشَّكُّ، أَوْ عَلَى طَرِيقِ التَّوَاضُعِ وَالْإِشْفَاقِ إِنْ حُمِلَتْ قِصَّةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَى اخْتِبَارِ حَالِهِ أَوْ زِيَادَةِ يَقِينِهِ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ﴾ [يونس: ٩٤] الْآيَتَيْنِ؟

فَاحْذَرْ ـ ثَبَّتَ اللهُ قَلْبِي وَقَلْبَكَ ـ أَنْ يَخْطُرَ بِبَالِكَ مَا ذَكَرَهُ فِيهِ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ إِثْبَاتِ شَكٍّ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ وَأَنَّهُ مِنَ الْبَشَرِ؛ فَمِثْلُ هَذَا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ جُمْلَةً عَلَيْهِ السَّلَامُ.

بَلْ قَدْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ يَشُكَّ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَسْأَلْ.

ابن رسلان

(نَفْيٌ): بتنوين الياء ورفعها خبر للمبتدأ، وهو محذوف؛ أي: هذا نفيٌ لكون إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ صدر منه شكٌّ.

(أَوْ أَنْ يريدَ): بإسكان النَّون.

(حُمِلَتْ): بضمّ أوّله وإسكان تاء التَّأنيث آخره.

(لَمْ يَشُكَّ): من الشَّكّ. (وَلَمْ يَسْأَلْ): من السُّؤال.

الشمني

....

(١) رواه البخاري (٣٣٧٢)، (٤٥٣٧)، ومسلم (١٥١).

[٢] في (ف)، (ج)، (و)، (ك)، (هـ): (تَظُنَّ).

وَنَحْوُهُ عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ وَالْحَسَنِ.

وَحَكَى قَتَادَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا أَشُكُّ وَلَا أَسْأَلُ(١).

وَعَامَّةُ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى هَذَا.

وَاخْتَلَفُوا فِي مَعْنَى الْآيَةِ:

فَقِيلَ: الْمُرَادُ قُلْ - يَا مُحَمَّدُ - لِلشَّاكِّ: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ﴾ الْآيَةَ.

قَالُوا: وَفِي السُّورَةِ نَفْسِهَا مَا دَلَّ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ، قَوْلُهُ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِّن دِينِي﴾ [يونس:١٠٤] / الْآيَةَ. [٢١٨/ ب]

وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْخِطَابِ الْعَرَبُ وَغَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا قَالَ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر:٦٥] الْآيَةَ؛ الْخِطَابُ لَهُ وَالْمُرَادُ غَيْرُهُ.

وَمِثْلُهُ: ﴿فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّمَّا يَعْبُدُ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ [هود:١٠٩].

وَنَظِيرُهُ كَثِيرٌ.

قَالَ بَكْرُ بْنُ الْعَلَاءِ: أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ [يونس:٩٥] الْآيَةَ؛ وَهُوَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ الْمُكَذَّبَ فِيمَا يَدْعُو إِلَيْهِ؟ فَكَيْفَ يَكُونُ مِمَّنْ كَذَّبَ بِهِ؟!

ابن رسلان

(نَفْسِهَا): بالجرّ تأكيد. **(الْمُكَذَّب)**: بفتح الذّال.

الشمني

....

(١) رواه الطّبريّ في تفسيره ١٢/ ٢٨٧.

فَهَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْخِطَابِ غَيْرُهُ.

وَمِثْلُ هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلِهِ: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ فَسۡـَٔلۡ بِهِۦ خَبِيرٗا﴾ [الفرقان:٥٩] الْمَأْمُورُ هَاهُنَا غَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ لِيَسْأَلَ النَّبِيَّ، وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ هو الْخَبِيرُ الْمَسْؤُولُ، لَا الْمُسْتَخْبِرُ السَّائِلُ.

وَقَالَ: إِنَّ هَذَا الشَّكَّ الَّذِي أُمِرَ غَيْرُ النَّبِيِّ بِسُؤَالِ الَّذِينَ يَقْرَؤُونَ الْكِتَابَ إِنَّمَا هُوَ فِيمَا قَصَّهُ [اللهُ تَعالَى[١]] مِنْ أَخْبَارِ الْأُمَمِ، لَا فِيمَا دَعَا إِلَيْهِ مِنَ التَّوْحِيدِ وَالشَّرِيعَةِ.

وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَسۡـَٔلۡ مَنۡ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رُّسُلِنَآ﴾ [الزخرف:٤٥] الْآيَةَ.

الْمُرَادُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ؛ وَالْخِطَابُ مُوَاجَهَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ. قَالَهُ الْقُتَبِيُّ[٢].

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: سَلْنَا عَمَّنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ؛ فَحُذِفَ الْخَافِضُ وَتَمَّ الْكَلَامُ، ثُمَّ ابْتَدَأَ ﴿أَجَعَلۡنَا مِن دُونِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ءَالِهَةٗ يُعۡبَدُونَ﴾ [الزخرف:٤٥] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ؛ عَلَى طَرِيقِ الْإِنْكَارِ، أَيْ: مَا جَعَلْنَا. حَكَاهُ مَكِّيٌّ(٣).

ابن رسلان

(الشَّكَّ): بدل من (هَذَا).

(غَيْرُ): بالرّفع.

الشمني

قوله: (قَالَهُ الْقُتَيْبِيُّ): وفي بعض النّسخ: الْقُتَبِيُّ؛ وكلاهما أبو محمّد عبد الله ابن مسلم بن قتيبة صاحب المصنّفات.

---

[١] من (ف)، (و).

[٢] في (ل)، (و): (الْقُتَيْبِيُّ). وهما واحد. ينظر: الغريبين في القرآن والحديث ٣/ ٨٥٠.

(٣) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية ٦٦٦٨.

وَقِيلَ: أُمِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْأَلَ الْأَنْبِيَاءَ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ عَنْ ذَلِكَ، فَكَانَ أَشَدَّ يَقِينًا مِنْ أَنْ يَحْتَاجَ إِلَى السُّؤَالِ؛ فَرُوِيَ أَنَّهُ قَالَ: «لَا أَسْأَلُ، قَدِ اكْتَفَيْتُ».

قَالَهُ ابْنُ زَيْدٍ(١).

وَقِيلَ: سَلْ أُمَمَ مَنْ أَرْسَلْنَا: هَلْ جَاؤُوهُمْ بِغَيْرِ التَّوْحِيدِ؟

وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ، وَالسُّدِّيِّ، وَالضَّحَّاكِ، وَقَتَادَةَ.

وَالْمُرَادُ بِهَذَا وَالَّذِي قَبْلَهُ إِعْلَامُهُ [ﷺ] بِمَا بُعِثَتْ بِهِ الرُّسُلُ، وَأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَأْذَنْ فِي عِبَادَةِ غَيْرِهِ لِأَحَدٍ؛ رَدًّا عَلَى مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّمَا نَعْبُدُهُمْ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [الأنعام:١١٤]، أَيْ: فِي عِلْمِهِمْ بِأَنَّكَ رَسُولُ اللهِ وَإِنْ لَمْ يُقِرُّوا بِذَلِكَ؛ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ شَكَّهُ فِيمَا ذُكِرَ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ.

وَقَدْ يَكُونُ أَيْضًا عَلَى مِثْلِ مَا تَقَدَّمَ، أَيْ: قُلْ لِمَنْ امْتَرَى ـ يَا مُحَمَّدُ ـ فِي ذَلِكَ: لَا تَكُونَنَّ مِنْ الْمُمْتَرِينَ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ أَوَّلَ الْآيَةِ: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا﴾ [الأنعام:١١٤] الْآيَةَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُخَاطِبُ بِذَلِكَ غَيْرَهُ.

ابن رسلان

(أُمَمَ): بالنّصب، مفعول (اسأل).

(إِعْلَامُهُ): بالرَّفع، خبر المبتدأ.

الشمني

قوله: (إِنَّمَا نَعْبُدُهُمْ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى): هكذا وقع في كثير من الأصول، والتّلاوة إنّما هي: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣].

(١) رواه الطّبريّ في تفسيره ٣٠/ ٦٠٥.

وَقِيلَ: هُوَ تَقْرِيرٌ كَقَوْلِهِ: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [المائدة:١١٦]، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ مَا كُنْتَ فِي شَكٍّ فَاسْأَلْ، تَزْدَدْ طُمَأْنِينَةً وَعِلْمًا إِلَى عِلْمِكَ وَيَقِينِكَ.

وَقِيلَ: إِنْ كُنْتَ تَشُكُّ فِيمَا شَرَّفْنَاكَ وَفَضَّلْنَاكَ[[١]] بِهِ، فَسَلْهُمْ عَنْ صِفَتِكَ فِي الْكُتُبِ وَنَشْرِ فَضَائِلِكَ.

وَحُكِيَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ: أَنَّ الْمُرَادَ إِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِنْ غَيْرِكَ فِيمَا أَنْزَلْنَا.

فَإِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ﴾ [يوسف:١١٠] عَلَى قِرَاءَةِ التَّخْفِيفِ[٢]؟

[٢١٩/ ب] قُلْنَا: الْمَعْنَى / فِي ذَلِكَ مَا قَالَتْهُ عَائِشَةُ: مَعَاذَ اللهِ أَنْ تَظُنَّ ذَلِكَ الرُّسُلُ بِرَبِّهَا. وَإِنَّمَا مَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّ الرُّسُلَ لَمَّا اسْتَيْأَسُوا ظَنُّوا أَنَّ مَنْ وَعَدَهُم النَّصْرَ مِنْ أَتْبَاعِهِمْ كَذَبُوهُمْ.

وَعَلَى هَذَا أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ[٣].

ابن رسلان

(تَزْدَدْ): بالجزم، جواب (فَاسْأَلْ).

﴿قَدْ كُذِبُواْ﴾ بضمّ الكاف وتخفيف الذّال. قَرَأَهَا مُجَاهِدٌ: (كَذَبُوا): بفتح الكاف مع تخفيف الباء.

الشمني

قوله: (وَحُكِيَ أَبِي عُبَيْدَةَ): هو معمر بن الْمُثنَّى.

[١] في (ف)، (و)، (هـ): (وعظّمناك).

(٢) قرأ أبو جعفر والكوفيّون بالتّخفيف. ينظر: النشر في القراءات العشر ٢/ ٢٩٦.

(٣) قال الطّبريّ في تفسيره ١٣/ ٣٩٤: وهذا أولى عندي بالصّواب.

وَقِيلَ: إِنَّ الضَّمِيرَ فِي: **(ظَنُّوا)** عَائِدٌ عَلَى الْأَتْبَاعِ وَالْأُمَمِ، لَا عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ.

وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالنَّخعِيِّ، وَابْنِ جُبَيْرٍ، وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

وَبِهَذَا الْمَعْنَى قَرَأَ مُجَاهِدٌ **(كَذَبُوا)** بِالْفَتْحِ.

فَلَا تَشْغَلْ بَالَكَ مِنْ شَاذِّ التَّفْسِيرِ لِسِوَاهُ مِمَّا لَا يَلِيقُ بِمَنْصِبِ الْعُلَمَاءِ فَكَيْفَ بِالْأَنْبِيَاءِ؟

وَكَذَلِكَ مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ السِّيرَةِ وَمَبْدَأِ الْوَحْيِ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ لِخَدِيجَةَ: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي»[(١)].

لَيْسَ مَعْنَاهُ الشَّكَّ فِيمَا آتَاهُ اللهُ [تَعَالَى] بَعْدَ رُؤْيَةِ الْمَلَكِ؛ وَلَكِنْ لَعَلَّهُ خَشِيَ أَلَّا تَحْتَمِلَ قُوَّتُهُ مُقَاوَمَةَ الْمَلَكِ وَأَعْبَاءَ الْوَحْيِ، لِيَنْخَلِعَ قَلْبُهُ أَوْ تَزْهَقَ نَفْسُهُ.

هَذَا عَلَى مَا وَرَدَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَهُ بَعْدَ لِقَائِهِ الْمَلَكَ، أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ قَبْلَ لِقَائِهِ وَإِعْلَامِ اللهِ تَعَالَى لَهُ بِالنُّبُوَّةِ لِأَوَّلِ مَا عُرِضَتْ عَلَيْهِ ....

ابن رسلان

(فَلَا تَشْغَلْ): بفتح أوّله.

(وَأَعْبَاءَ الْوَحْيِ): أي: أثقاله؛ وزنًا ومعنى، واحد «عِبء» بكسر العين المهملة وإسكان الباء الموحّدة ثمّ همز.

الشمني

....

(١) رواه البخاري (٣)، ومسلم (١٦٠) عن أمّ المؤمنين عائشة.

مِنَ الْعَجَائِبِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ الْحَجَرُ وَالشَّجَرُ وَبَدَأَتْهُ الْمَنَامَاتُ وَالتَّبَاشِيرُ.

كَمَا رُوِيَ فِي بَعْضِ طُرُقِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ أَوَّلًا فِي الْمَنَامِ، ثُمَّ أُرِيَ فِي الْيَقَظَةِ مِثْلَ ذَلِكَ تَأْنِيسًا لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِئَلَّا يَفْجَأَهُ الْأَمْرُ مُشَاهَدَةً وَمُشَافَهَةً فَلَا تَحْتَمِلَهُ لِأَوَّلِ حَالَةٍ بِنْيَتُهُ الْبَشَرِيَّةُ.

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا
[٢٢٠/ أ] الصَّادِقَةُ. قَالَتْ / : ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَقَالَتْ: إِلَى أَنْ جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ. الْحَدِيثَ[(١)].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: مَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً يَسْمَعُ الصَّوْتَ؛ وَيَرَى الضَّوْءَ سَبْعَ سِنِينَ وَلَا يَرَى شَيْئًا، وَثَمَانِيَ سِنِينَ يُوحَى إِلَيْهِ[(٢)].

ابن رسلان

(وَبَدَأَتْهُ): بفتح الباء وإسكان تاء التَّأنيث؛ وفي بعض النسخ: (وَبَدَأَتِهِ): بكسر الباء والتَّاء المثنّاة بعد الألف؛ وأصله البداءة بالكسر والمدّ، ونصّ ابن بري وجماعة أنّ البداية بالياء مكان الهمز عاميّ[(٣)]؛ وعلى كلّ حال فالمعنى: قبل حدوث الوحي، مِن بدأ الشَّيء مهموزًا: حدث؛ وأبدأته: أحدثته. (يَفْجَأْهُ): بهمزة منصوبة بعد الجيم، وإن فتحت الفاء من الفجاءة فهي مقصورة؛ وإن ضممتها فهي ممدودة. (لِأَوَّلِ حَالَةٍ): بتنوين (حَالَةٍ).

(بِنْيَتُهُ): بكسر الباء الموحدة وإسكان النون ثمّ مثنّاة تحت؛ أي: الهيئة التي تُبنى عليها البشريّة. (مَكَثَ): بفتح الكاف وضمّها. (خَمْسَ عَشْرَةَ): بإسكان الشِّين المعجمة؛ وبنو تميم تكسرها؛ وحكى بعضهم فتحها.

الشمني

قوله: (بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشَرَةَ سَنَةً): هذا يتأتّى على القول المرجوح، وهو أنّه ....

(١) رواه البخاري (٣)، ومسلم (١٦٠).

(٢) رواه مسلم (٢٣٥٣).

(٣) ينظر: غلط الفقهاء ١٤، المُغرِّب في ترتيب المُعرِّب ٣٥، تحرير ألفاظ التنبيه ٥١.

وَقَدْ رَوَى ابْنُ إِسْحَاق عَنْ بَعْضِهِمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَذَكَرَ جِوَارَهُ بِغَارِ حِرَاءٍ، قَالَ: «فَجَاءَنِي وَأَنَا نَائِمٌ فَقَالَ: اقْرَأْ. فَقُلْتُ: مَا أَقْرَأُ؟» وَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَائِشَةَ فِي غَطِّهِ لَهُ وَإِقْرَائِهِ لَهُ: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق:١] السُّورَةَ(١). قَالَ: «فَانْصَرَفَ عَنِّي وَهَبَبْتُ مِنْ نَوْمِي كَأَنَّمَا صُوِّرَتْ فِي قَلْبِي، وَلَمْ يَكُنْ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ شَاعِرٍ أَوْ مَجْنُونٍ. قُلْتُ: لَا تَحَدَّثُ عَنِّي قُرَيْشٌ بِهَذَا أَبَدًا، لَأَعْمِدَنَّ إِلَى حَالِقٍ مِنَ الْجَبَلِ ....

ابن رسلان

(غَطِّهِ): بفتح الغين المعجمة وكسر الطَّاء المهملة المشدّدة؛ أي: غمَّه.

(السُّورَةَ): بالنّصب على البدل مِن موضع: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق:١].

(هَبَبْتُ): بفتح الهاء والباء الأولى؛ أي: استيقظت. (صُوِّرَتْ): بضمّ الصّاد وإسكان آخره؛ أي: صوّرت قراءته. (أَبْغَضَ): خبر (كان). (إِلَيَّ): بتشديد ياء المتكلّم. (لَا تَحَدَّثُ): بفتح التاء والحاء والدّال المشدّدة؛ أي: لا تتحدّث؛ ثمّ حذفت إحدى التّاءين؛ ويجوز بضمّ التّاء الأولى وكسر الدّال. (لَأَعْمِدَنَّ): بكسر الميم وفتح الدّال.(حَالِقٍ): بالمهملة وقاف آخره؛ قال الجوهريّ في فصل الحاء المهملة: الْحَالِقُ: الجبل المرتفع، يقال: جاء من حالِق، أي: من مكان مُشْرِفٍ(٢).

الشمني

عليه الصلاة والسلام عاش خمسًا وستّين سنة؛ والصّحيح أنّه عاش ثلاثًا وستّين سنة، أقام منها بعد النّبوّة بمكّة ثلاث عشرة سنة على الصّحيح، وفي المدينة عشرًا بلا خلاف.

قوله: (جِوَارَهُ): بكسر الجيم وضمّها، أي: ملازمته واعتكافه. قوله: (وَهَبَبْتُ مِنْ نَوْمِي): أي: انتبهتُ.قوله: (لَا تَحَدَّثُ): بفتح المثنّاة الفوقيّة، وأصله تتحدَّث، فحذف منه إحدى التَّاءين.

قوله: (لَأَعْمِدَنَّ): بكسر الميم، أي: لأقصدنّ. قوله: (إِلَى حَالِقٍ): بالحاء المهملة واللّام المكسورة والقاف؛ قال الهرويّ: أي: جبل عال(٣).

---

(١) رواه ابن إسحاق في السيرة ١٢٠.

(٢) ينظر: الصحاح ١٤٦٣.

(٣) قاله في كتاب الغريبين ٣/ ٤٨٢.

فَلَأَطْرَحَنَّ نَفْسِي مِنْهُ فَلَأَقْتُلَنَّهَا، فَبَيْنَا أَنَا عَامِدٌ لِذَلِكَ، إِذْ سَمِعْتُ مُنَادِيًا يُنَادِي مِنَ السَّمَاءِ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ وَأَنَا جِبْرِيلُ. فَرَفَعْتُ رَأْسِي؛ فَإِذَا جِبْرِيلُ عَلَى صُورَةِ رَجُلٍ»(١). وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

فَقَدْ بَيَّنَ فِي هَذَا أَنَّ قَوْلَهُ لِمَا قَالَ، وَقَصْدَهُ لِمَا قَصَدَ؛ إِنَّمَا كَانَ قَبْلَ لِقَاءِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَقَبْلَ إِعْلَامِ اللهِ لَه بِالنُّبُوَّةِ وَإِظْهَارِهِ وَاصْطِفَائِهِ لَهُ بِالرِّسَالَةِ.

وَمِثْلُهُ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِخَدِيجَةَ: «إِنِّي إِذَا خَلَوْتُ وَحْدِي سَمِعْتُ نِدَاءً، وَقَدْ خَشِيتُ -وَاللهِ- أَنْ يَكُونَ هَذَا لِأَمْرٍ»(٢).

[٢٢٠/ ب] وَمِنْ رِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ / قَالَ لِخَدِيجَةَ: «إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتًا وَأَرَى ضَوْءًا، وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ بِي جُنُونٌ»(٣).

وَعَلَى هَذَا يُتَأَوَّلُ - لَوْ صَحَّ - قَوْلُهُ فِي بَعْضِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: ....

ابن رسلان

(فَلَأَقْتُلَنَّهَا): بنصب اللّام قبل الهاء ثمّ نون التّوكيد. (ابْنِ شُرَحْبِيلَ): بضمّ الشِّين المعجمة وفتح الرّاء؛ / الهمْدانيّ. [٢٢/ ب]

(يُتَأَوَّلُ): بضمّ أوّله وفتح ثانيه.

الشمني

قوله: (عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ): هو أبو ميسرة الهمدانيّ.

---

(١) أخبار مكة للفاكهي (٢٤٢٠)، وابن إسحاق في السيرة (١٢٠).

(٢) رواه ابن إسحاق في السيرة (١٣٢)، والآجرّيّ في الشّريعة (٩٧٣)، والبيهقيّ في الدّلائل (١٥٨/٢) عن عمرو بن شُرَحْبِيلَ، وهو من التّابعين فيكون الحديث مرسلًا.

(٣) رواه أحمد (٢٨٤٥)، وصحّحه البوصيريّ في الإتحاف (٦٧٧٦)، ورواه الطّبرانيّ في الكبير (٢٦)، (١٢٨٣٩)، وفيه: «وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكُونَ بِي جَنَنٌ»، وفي آخر: «وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكُونَ بِي خَبَلٌ».

«إِنَّ الْأَبْعَدَ شَاعِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ»؛ وَأَلْفَاظًا يُفْهَمُ مِنْهَا مَعَانِي الشَّكِّ فِي تَصْحِيحِ مَا رَآهُ، وَأَنَّهُ كَانَ كُلُّهُ فِي ابْتِدَاءِ أَمْرِهِ، وَقَبْلَ لِقَاءِ الْمَلَكِ لَهُ، وَإِعْلَامِ اللهِ أَنَّهُ رَسُولُهُ؛ فَكَيْفَ وَبَعْضُ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ لَا تَصِحُّ طُرُقُهَا؟

وَأَمَّا بَعْدَ إِعْلَامِ اللهِ تَعَالَى لَهُ، وَلِقَائِهِ الْمَلَكَ فَلَا يَصِحُّ فِيهِ رَيْبٌ، وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ شَكٌّ فِيمَا أُلْقِيَ إِلَيْهِ.

وَقَدْ رَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ شُيُوخِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُرْقَى فِي مَكَّةَ مِنَ الْعَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ أَصَابَهُ نَحْوُ مَا كَانَ يُصِيبُهُ؛ فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: أُوَجِّهُ إِلَيْكَ مَنْ يَرْقِيكَ، قَالَ: «أَمَّا الْآنَ فَلَا»[1].

وَحَدِيثُ خَدِيجَةَ وَاخْتِبَارُهَا أَمْرَ جِبْرِيلَ بِكَشْفِ رَأْسِهَا. الْحَدِيثَ[2].

ابن رسلان

(الْأَبْعَدَ): بإسكان الموحّدة.

(يُفْهَمُ): بضمّ أوّله وفتح ثالثه.

(أَنَّهُ): بفتح الهمزة؛ لأنّه بعد المصدر.

(يُرْقَى): بضمّ أوّله وفتح القاف.

(أَنْ يُنْزَلَهُ): بضمّ أوّله وفتح ثالثه.

(أُوَجِّهُ): بتشديد الجيم المكسورة.

(يَرْقِيكَ): بفتح أوّله وإسكان الياء بعد القاف.

الشمني

....

(١) رواه ابن إسحاق في سيرته ١٢٤.

(٢) رواه ابن هشام في السيرة ١/ ٢٣٩ عن ابن إسحاق عن إسماعيل بن أبي حكيم عن السيّدة خديجة.

=

إِنَّمَا ذَلِكَ فِي حَقِّ خَدِيجَةَ لِتَتَحَقَّقَ صِحَّةَ نُبُوَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَنَّ الَّذِي يَأْتِيهِ مَلَكٌ، وَيَزُولَ الشَّكُّ عَنْهَا، لَا أَنَّهَا فَعَلَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَلِيَخْتَبِرَ هُوَ حَالَهُ بِذَلِكَ.

بَلْ قَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ عُرْوَةَ(١)، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ وَرَقَةَ أَمَرَ خَدِيجَةَ أَنْ تَخْتَبِرَ الْأَمْرَ بِذَلِكَ(٢).

ابن رسلان

....

الشمني

....

= وإسناده منقطع، وصله أبو نعيم في الدلائل (١٦٤) عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرّحمن بن الحارث بن هشام، عن السّيّدة أمّ سلمة، عن السّيّدة خديجة بنت خويلد.

ورواه من طريق الزّهريّ عن عروة عن السّيّدة عائشة، وفيه أنّ السّيّدة خديجة قالت لرسول الله ﷺ: أي ابن عمّ، أتستطيع أن تخبرني بصاحبك هذا الذي يأتيك إذا جاءك؟ قال: «نعم»، قالت: فإذا جاءك فأخبرني به. فجاءه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ كما كان يصنع، فقال رسول الله ﷺ لخديجة: «يا خديجة، هذا جبريل قد جاءني»، قالت: قم -يا ابن عمّ- فاجلس على فخذي اليسرى، فقام رسول الله ﷺ فجلس عليها، قالت: هل تراه؟ قال: «نعم»، قالت: فتحول فاجلس على فخذي اليمنى، قالت: فتحول رسول الله ﷺ فجلس على فخذها اليمنى، فقالت: هل تراه؟ قال: «نعم». قالت فتحوّل فاجلس في حجري، قالت: فتحوّل رسول الله ﷺ فجلس في حجرها، قالت: هل تراه؟ قال: «نعم»، قال: فتحسرت وألقت خمارها ورسول الله ﷺ جالس في حجرها، ثم قالت له: هل تراه؟ قال: «لا»، قالت: يا ابن عمّ، اثبت وأبشر، فوالله إنه لملك وما هذا بشيطان.

(١) قال العقيليّ في الضّعفاء الكبير (٨٧٤): لا يتابع على كثير من حديثه.
قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٥/١٥٨: سألت أبي عنه فقال: هو متروك الحديث، ضعيف الحديث جدًا.
وقال ابن حبان في المجروحين (٥٣٧): يروي الموضوعات عن الأثبات، ويأتي عن هشام بن عروة ما لم يحدّث به هشام قطّ، لا يحلّ كتابة حديثه ولا الرّواية عنه.

(٢) رواه الآجري في الشريعة (٩٧٢) عن السّيّدة عائشة رضي الله عنها قالت: قَالَ وَرَقَةُ لَمَّا ذَكَرَتْ لَهُ خَدِيجَةُ =

وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ: أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: يَا ابْنَ عَمٍّ، هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُخْبِرَنِي بِصَاحِبِكَ إِذَا جَاءَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَلَمَّا جَاءَهُ جِبْرِيلُ أَخْبَرَهَا/ ؛ [٢٢١/ أ] فَقَالَتْ لَهُ: اجْلِسْ إِلَى شِقِّي. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ؛ وَفِيهِ:

فَقَالَتْ: مَا هَذَا بِشَيْطَانٍ، هَذَا الْمَلَكُ، يَا ابْنَ عَمٍّ؛ فَاثْبُتْ وَأَبْشِرْ. وَآمَنَتْ بِهِ.

فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا مُسْتَثْبِتَةٌ بِمَا فَعَلَتْهُ لِنَفْسِهَا، وَمُسْتَظْهِرَةٌ لِإِيمَانِهَا لَا لِلنَّبِيِّ ﷺ.

وَقَوْلُ مَعْمَرٍ فِي فَتْرَةِ الْوَحْيِ: «فَحَزِنَ النَّبِيُّ ﷺ، فِيمَا بَلَغَنَا، حُزْنًا غَدَا مِنْهُ مِرَارًا كَيْ يَتَرَدَّى مِنْ [رُؤُوسِ[(١)]] شَوَاهِقِ الْجِبَالِ(٢)»؛ لَا يَقْدَحُ فِي هَذَا الْأَصْلِ؛ لِقَوْلِ مَعْمَرٍ عَنْهُ: فِيمَا بَلَغَنَا(٣)؛ ....

ابن رسلان

(أَنْ تُخْبِرَ): بفتح الياء وإسكان الخاء المعجمة وضمّ الباء الموحّدة.

(شِقِّي): بكسر الشِّين؛ أي: جانبي. (مُسْتَثْبِتَةٌ): بمثنّاة ثمّ مثلّثة ثمّ باء موحّدة مكسورة.

(فَحَزِنَ النَّبِيُّ ﷺ): بكسر الزّاي.

الشمني

....

= رَحِمَهَا اللهُ أَنَّهُ ذَكَرَ لَهَا جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: سَبُّوحًا سَبُّوحًا، وَمَا لِجِبْرِيلَ يُذْكَرُ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ الَّتِي تُعْبَدُ فِيهَا الْأَوْثَانُ؟ جِبْرِيلُ أَمِينُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رُسُلِهِ؟ اذْهَبِي بِهِ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي رَأَى فِيهِ مَا رَأَى، فَإِذَا رَآهُ فَتَحَسَّرِي، فَإِنْ يَكُ مِنْ عِنْدِ اللهِ لَا يَرَاهُ. فَفَعَلْتُ قَالَ: فَلَمَّا تَحَسَّرَتْ تَغَيَّبَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمْ يَرَهُ فَرَجَعْتُ فَأَخْبَرْتُ وَرَقَةَ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيَأْتِيهِ النَّامُوسُ الْأَكْبَرُ الَّذِي لَا يُعَلِّمُهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ أَبْنَاءَهُمْ إِلَّا بِثَمَنٍ ثُمَّ أَقَامَ وَرَقَةُ يَنْتَظِرُ إِظْهَارَ الدَّعْوَةِ.

[١] من (ف)، (هـ).

(٢) رواه البخاري (٦٩٨٢).

(٣) قوله «فيما بلغنا» يرى الحافظ في الفتح ١٣/ ٣٥٩ أنّها من زيادات معمر.
قلت: رواها الدّولابي في الذرية الطاهرة (٢٢) من طريق يونس بن يزيد، عن الزّهريّ، فلعلّها من بلاغات الزّهريّ، وبلاغات الزّهريّ لا يعتدّ بها العلماء.

وَلَمْ يُسْنِدْهُ، وَلَا ذَكَرَ رُوَاتَهُ وَلَا مَنْ حَدَّثَ بِهِ، وَلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَهُ؛ وَلَا يُعْرَفُ مِثْلُ هَذَا إِلَّا مِنْ جِهَةِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَنَّهُ قَدْ يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ الْأَمْرِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ، أَوْ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ لَمَّا أَحْرَجَهُ مِنْ تَكْذِيبِ مَنْ بَلَّغَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ﴾ [الكهف:٦].

وَيُصَحِّحُ مَعْنَى هَذَا التَّأْوِيلِ حَدِيثٌ رَوَاهُ شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ لَمَّا اجْتَمَعُوا بِدَارِ النَّدْوَةِ لِلتَّشَاوُرِ فِي شَأْنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاتَّفَقَ رَأْيُهُمْ عَلَى أَنْ يَقُولُوا: إِنَّهُ سَاحِرٌ؛ اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَتَزَمَّلَ فِي ثِيَابِهِ وَتَدَثَّرَ فِيهَا فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾ [المزمل: ١]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾ [المدّثّر: ١] (١).

ابن رسلان

(أَحْرَجَهُ): بحاء مهملة وبعد الرّاء جيم. (ابْنِ عَقِيلٍ): بفتح العين.

(بِدَارِ النَّدْوَةِ): بفتح النون بمكّة بِنَاء قُصَيٍّ؛ لأنّهم كانوا يَنْدُون فيها؛ يجتمعون (٢).

الشمني

قوله: (مُحَمَّدِ بنِ عَقِيلٍ): بفتح العين المهملة؛ ابن عليّ بن أبي طالب.

قوله: (بِدَارِ النَّدْوَةِ): بفتح النّون وإسكان الدّال المهملة؛ وهي دار بناها قُصيّ بن كلاب وجعل بابها إلى الكعبة، لتجتمع فيها العرب للمشاورة وللختان وللنِّكاح، وإذا قدمت عِير نزلت فيها، وإذا ارتحلت رَحَلَت منها؛ وسمّيت بدار النّدوة من النَّديّ بتشديد الياء وهو مجتمع القوم، وهي الآن مِن الحَرَم.

---

(١) رواه البزّار كما في كشف الأستار (٢٢٧٦)، والطّبرانيّ في الأوسط (٢٠٩٦)، كلاهما من طريق مُعَلَّى بن عبد الرحمن تفرد به عن شريك، وفيه: عَنْ سيدنا جابرٍ قَالَ: اجْتَمَعَتْ قُرَيْشٌ فِي دَارِ النَّدْوَةِ، فَذَكَرُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَاحِرٌ، قَالُوا: لَيْسَ بِسَاحِرٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَاهِنٌ، قَالُوا: لَيْسَ بِكَاهِنٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَجْنُونٌ، قَالُوا: لَيْسَ بِمَجْنُونٍ، قَالُوا: يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَبِيبِ وَحَبِيبِهِ، فَصَدَرَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى ذَلِكَ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ، فَزُمِّلَ فِي ثِيَابِهِ، وَدُثِّرَ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾ [المزمل:١]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾ [المدّثّر: ١]. قال الهيثمي (١١٤٤٣): وفيه معلّى بن عبد الرّحمن كذاب.

(٢) قاله الجوهري في الصحاح ٢٥٠٥.

أَوْ خَافَ أَنَّ الْفَتْرَةَ لِأَمْرٍ أَوْ سَبَبٍ مِنْهُ؛ فَخَشِي أَنْ تَكُونَ عُقُوبَةً مِنْ رَبِّهِ فَفَعَلَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ. وَلَمْ يَرِدْ بَعْدُ شَرْعٌ بِالنَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ فَيُعْتَرَضُ / بِهِ. [٢٢١/ ب]

وَنَحْوُ هَذَا فِرَارُ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَشْيَةَ تَكْذِيبِ قَوْمِهِ لَهُ لِمَا وَعَدَهُمْ بِهِ مِنَ الْعَذَابِ، وَقَوْلُ اللهِ فِي يُونُسَ: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ [الأنبياء:٨٧] مَعْنَاهُ: أَنْ لَنْ نُضَيِّقَ عَلَيْهِ.

قَالَ مَكِّيٌّ: طَمِعَ فِي رَحِمَةِ اللهِ، وَأَنْ لَا يُضَيِّقَ عَلَيْهِ مَسْلَكَهُ فِي خُرُوجِهِ(١).

وَقِيلَ: حَسَّنَ ظَنَّهُ بِمَوْلَاهُ أَنَّهُ لَا يَقْضِي عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ.

وَقِيلَ: نُقَدِّرَ عَلَيْهِ مَا أَصَابَهُ؛ وَقَدْ قُرِئَ: (نُقَدِّرَ عَلَيْهِ) بِالتَّشْدِيدِ(٢).

وَقِيلَ: نُؤَاخِذُهُ بِغَضَبِهِ وَذَهَابِهِ.

وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: مَعْنَاهُ: أَفَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ؟ عَلَى الِاسْتِفْهَامِ(٣).

ابن رسلان

(بَعْدُ): بضمّ الدّال.

الشمني

قوله: (وَقَالَهُ ابْنُ زَيْدٍ): كذا في أكثر النّسخ / وفي تفسير البغويّ(٤)، والظّاهر أنّه عبد الرّحمن بن زيد بن أسلم(٥)، وفي بعض النّسخ: (أَبُو يَزِيدَ). [٧٨/ ب]

---

(١) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية ٤٨٠١.

(٢) قرأ بها ابن السميفع وابن أبي ليلى، ورويت عن شعبة ويعقوب في غير المتواتر. ينظر: مختصر ابن خالويه ٩٥، سوق العروس ٤٧٧، التقريب والبيان ٤٧٥، المصباح الزاهر ٣/ ٥٨٩.

(٣) رواه الطبري في تفسيره ١٨/ ٥١٥.

(٤) تفسير البغوي ٤/ ١٦٣، ورواه الطبريّ عن ابن زيد ٢١/ ٦١٢.

(٥) قال الذّهبيّ: هو أخو أسامة، وعبد الله، وفيهم لين. وكان عبد الرّحمن صاحب قرآن وتفسير، جمع تفسيرًا في مجلد. ينظر: سير أعلام النبلاء ٨/ ٣٤٩.

وَلَا يَلِيقُ أَنْ يُظَنَّ بِنَبِيٍّ أَنْ يَجْهَلَ صِفَةً مِنْ صِفَاتِ رَبِّهِ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِذ ذَّهَبَ مُغَـٰضِبًا﴾ [الأنبياء:٨٧].

الصَّحِيحُ ﴿مُغَـٰضِبًا﴾ لِقَوْمِهِ لِكُفْرِهِمْ ـ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالضَّحَّاكِ وَغَيْرِهِمَا ـ لَا لِرَبِّهِ ﷻ؛ إِذْ مُغَاضَبَةُ اللهِ مُعَادَاةٌ لَهُ، وَمعاداةُ اللهِ كُفْرٌ لَا يَلِيقُ بِالْمُؤْمِنِينَ؛ فَكَيْفَ بِالْأَنْبِيَاءِ؟!

وَقِيلَ: مُسْتَحْيِيًا مِنْ قَوْمِهِ أَنْ يَسِمُوهُ بِالْكَذِبِ أَوْ يَقْتُلُوهُ، كَمَا وَرَدَ فِي الْخَبَرِ.

وَقِيلَ: ﴿مُغَـٰضِبًا﴾ لِبَعْضِ الْمُلُوكِ فِيمَا أَمَرَهُ بِهِ مِنَ التَّوَجُّهِ إِلَى أَمرٍ أَمَرَهُ اللهُ [تَعَالَى] بِهِ عَلَى لِسَانِ نَبِيٍّ آخَرَ، فَقَالَ لَهُ يُونُسَ: غَيْرِي أَقْوَى عَلَيْهِ مِنِّي؛ فَعزَمَ عَلَيْهِ فَخَرَجَ لِذَلِكَ مَغاضِبًا[(١)].

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ إِرْسَالَ يُونُسَ وَنُبُوَّتَهِ إِنَّمَا كَانَ بَعْدَ أَنْ نَبَذَهُ الْحُوتُ، وَاسْتَدَلَّ مِنَ الْآيَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿فَنَبَذْنَـٰهُ بِٱلْعَرَآءِ وَهُوَ سَقِيمٌ ۝ وَأَنۢبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّن يَقْطِينٍ ۝ وَأَرْسَلْنَـٰهُ﴾ [الصافات:١٤٥-١٤٧][(٢)]/ . [٢٢٢/ أ]

وَيُسْتَدَلُّ أَيْضًا بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ﴾ [القلم:٤٨]. وَذَكَرَ الْقِصَّةَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَٱجْتَبَـٰهُ رَبُّهُۥ فَجَعَلَهُۥ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾ [القلم:٥٠].

ابن رسلان

(مُسْتَحْيِيًا): بكسر الياء الأولى.

(أَنْ يَسِمُوهُ): بفتح الياء وكسر السِّين؛ أي: يتسِم بينهم ويُعرف به.

الشمني

....

(١) حكاه الثعلبي في تفسيره ٦/ ٣٠١ عن سيّدنا ابن عبّاس.

(٢) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية ٤٨٠٤.

فَتَكُونَ هَذِهِ الْقِصَّةُ إِذًا قَبْلَ نُبُوَّتِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي فَأَسْتَغْفِرُ اللهَ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ**»[١]؟ وَفِي طَرِيقٍ [آخَرَ]: «**فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً**»[٢]؟

فَاحْذَرْ أَنْ يَقَعَ بِبَالِكَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْغَيْنُ وَسْوَسَةً أَوْ رَيْبًا وَقَعَ فِي قَلْبِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ بَلْ أَصْلُ الْغَيْنِ فِي هَذَا مَا يَتَغَشَّى الْقَلْبَ وَيُغَطِّيهِ. قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ[٣].

وَأَصْلُهُ مِنْ غَيْنِ السَّمَاءِ، وَهُوَ إِطْبَاقُ الْغَيْمِ عَلَيْهَا[٤].

وَقَالَ غَيْرُهُ: وَالْغَيْنُ شَيْءٌ يُغَشِّي الْقَلْبَ وَلَا يُغَطِّيهِ كُلَّ التَّغْطِيَةِ، كَالْغَيْمِ الرَّقِيقِ الَّذِي يَعْرِضُ فِي الْهَوَاءِ فَلَا يَمْنَعُ ضَوْءَ الشَّمْسِ[٥].

وَكَذَلِكَ لَا يُفْهَمُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّهُ يُغَانُ عَلَى قَلْبِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ فِي الْيَوْمِ؛ إِذْ لَيْسَ يَقْتَضِيهِ لَفْظُهُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَهُوَ أَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ؛ وَإِنَّمَا هَذَا عَدَدٌ لِلِاسْتِغْفَارِ لَا لِلْغَيْنِ.

فَيَكُونَ الْمُرَادُ بِهَذَا الْغَيْنِ إِشَارَةً إِلَى غَفَلَاتِ قَلْبِهِ، وَفَتَرَاتِ نَفْسِهِ وَسَهْوِهَا .....

ابن رسلان

(رَيْنًا): بإسكان الياء المثنّاة تحت ثمّ نون؛ أي: تغطية يُغشى القلب منها شيء.

الشمني

....

(١) رواه مسلم (٢٧٠٢).

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٦٦٢٣).

(٣) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد ١/ ١٣٧.

(٤) ينظر: تهذيب اللغة ٨/ ١٧٤.

(٥) ينظر: بحر الفوائد ٣٥٥.

عَنْ مُدَاوَمَةِ الذِّكْرِ وَمُشَاهَدَةِ الْحَقِّ، بِمَا كَانَ ﷺ دُفِعَ إِلَيْهِ مِنْ مُقَاسَاةِ الْبَشَرِ، وَسِيَاسَةِ الْأُمَّةِ، وَمُعَانَاةِ الْأَهْلِ، وَمُقَاوَمَةِ الْوَلِيِّ وَالْعَدُوِّ، وَمَصْلَحَةِ النَّفْسِ، وَكُلَّفَهُ مِنْ أَعْبَاءِ أَدَاءِ الرِّسَالَةِ، وَحَمْلِ الْأَمَانَةِ؛ وَهُوَ فِي كُلِّ هَذَا[١] فِي طَاعَةِ رَبِّهِ وَعِبَادَةِ خَالِقِهِ / ؛ [٢٢٢/ ب] وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ ﷺ أَرْفَعَ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ مَكَانَةً وَأَعْلَاهُمْ دَرَجَةً وَأَتَمَّهُمْ بِهِ مَعْرِفَةً، وَكَانَتْ حَالُهُ عِنْدَ خُلُوصِ قَلْبِهِ وَخُلُوِّ هَمِّهِ وَتَفَرُّدِهِ وَإِقْبَالِهِ بِكُلِّيَّتِهِ عَلَيْهِ، وَمَقَامُهُ هُنَالِكَ أَرْفَعَ حَالَيْهِ، رَأَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَالَ فَتْرَتِهِ عَنْهَا وَشُغْلِهِ بِسِوَاهَا غَضًّا مِنْ عَلِيِّ حَالِهِ، وَخَفْضًا مِنْ رَفِيعِ مَقَامِهِ، فَاسْتَغْفَرَ اللهَ [تَعَالَى] مِنْ ذَلِكَ.

هَذَا أَوْلَى وُجُوهِ الْحَدِيثِ وَأَشْهَرُهَا؛ وَإِلَى مَعْنَى مَا أَشَرْنَا بِهِ مَالَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَحَامَ حَوْلَهُ فَقَارَبَ وَلَمْ يَرِدْ؛ وَقَدْ قَرَّبْنَا غَامِضَ مَعْنَاهُ، وَكَشَفْنَا لِلْمُسْتَفِيدِ مُحَيَّاهُ؛ وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى جَوَازِ الْفَتَرَاتِ وَالْغَفَلَاتِ وَالسَّهْوِ فِي غَيْرِ طَرِيقِ الْبَلَاغِ، عَلَى مَا سَيَأْتِي.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ وَمَشْيَخَةِ الْمُتَصَوِّفَةِ مِمَّنْ قَالَ بِتَنْزِيهِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ هَذَا جُمْلَةً، وَأَجَلَّهُ أَنْ يَجُوزَ عَلَيْهِ فِي حَالٍ سَهْوٌ أَوْ فَتْرَةٌ، إِلَى أَنَّ مَعْنَى ....

ابن رسلان

(وَلَمْ يَرِدْ): بكسر الرّاء.

(مُحَيَّاهُ): بضمّ الميم وفتح الحاء المهملة وياء مثنّاة؛ وفي بعض النّسخ: بخاء معجمة ثمّ باء موحّدة.

(وَمَشْيَخَةِ): بكسر الشّين عند المحدّثين بعدها ياء ساكنة، وإسكان الشّين عند أهل اللّغة.

الشمني

....

[١] في (ف)، (و)، (هـ): (فِي هَذَا كُلِّهِ).

الْحَدِيثِ مَا يُهِمُّ خَاطِرَهُ، وَيَغُمُّ فِكْرَهُ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِهِ ﷺ؛ لِاهْتِمَامِهِ بِهِمْ وَكَثْرَةِ شَفَقَتِهِ عَلَيْهِمْ؛ فَيَسْتَغْفِرُ لَهُمْ(١).

قَالُوا: وَقَدْ يَكُونُ الْغَيْنُ ـ هُنَا ـ عَلَى قَلْبِهِ السَّكِينَةُ تَتَغَشَّاهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعالَى: ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيۡهِ﴾ [التوبة:٤٠]، وَيَكُونُ اسْتِغْفَارُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَهَا إِظْهَارًا لِلْعُبُودِيَّةِ وَالِافْتِقَارِ(٢).

قَالَ ابْنُ عَطَاءٍ: اسْتِغْفَارُهُ وَفِعْلُهُ هَذَا تَعْرِيفٌ لِلْأُمَّةِ يَحْمِلُهُمْ عَلَى الِاسْتِغْفَارِ(٣).

قَالَ غَيْرُهُ: وَيَسْتَشْعِرُونَ الْحَذَرَ وَلَا يَرْكَنُونَ إِلَى الْأَمْنِ.

وَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْإِغَانَةُ حَالَةَ خَشيةٍ وَإِعْظَامٍ تَغْشَى قَلْبَهُ / ، فَيَسْتَغْفِرُ [٢٢٣/ أ] حِينَئِذٍ شُكْرًا لِلهِ [تَعالَى] وَمُلَازَمَةً لِعُبُودِيَّتِهِ، كَمَا قَالَ فِي مُلَازَمَةِ الْعِبادَةِ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟».

وَعَلَى هَذِهِ الْوُجُوهِ الْأَخِيرَةِ يُحْمَلُ مَا رُوِيَ فِي بَعْضِ طُرُقِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً، فَأَسْتَغْفِرُ اللهَ»[(٤)].

ابن رسلان

(مَا يُهِمُّ): بضمّ الهاء وتشديد الميم. (يَغُمُّ): بضمّ العين المعجمة.

(تَغْشَى): بفتح الياء والشِّين المخفّفة.

الشمني

قوله: (يُهِمُّ): بضمّ المثنّاة التّحتيّة وكسر الهاء، يقال: أهمَّني الأمر: أقلقني(٥).

---

(١) ينظر: بحر الفوائد ٣٥٧.

(٢) ينظر: بحر الفوائد ٣٥٨.

(٣) حكاه عنه السلمي في تفسيره ٢/ ٢٥٤.

[٤] في طرّة الأصل: (بلغت مقابلة).

(٥) ينظر: مجمل اللغة ٨٩٢.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعالَى لِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأنعام:٣٥]؟ وَقَوْلِهِ لِنُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ إِنِّيٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [هود:٤٦]؟

فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا يُلْتَفَتُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ في آيَةِ نَبِيِّنَا عليه الصَّلاة والسَّلام: لَا تُكُونَنَّ مِمَّنْ يَجْهَلُ أَنَّ اللهَ لَوْ شَاءَ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى، وَفِي آيَةِ نُوحٍ: لَا تَكُونَنَّ مِمَّنْ يَجْهَلُ أَنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ لِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ﴾ [هود:٤٥]. إِذْ فِيهِ إِثْبَاتُ الْجَهْلِ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ اللهِ [تَعالَى]؛ وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ [عَلَيْهِمُ السَّلَامُ].

وَالْمَقْصُودُ وَعْظُهُمْ أَلَّا يَتَشَبَّهُوا فِي أُمُورِهِمْ بِسِمَاتِ الْجَاهِلِينَ، كَمَا قَالَ: ﴿إِنِّيٓ أَعِظُكَ﴾.

وَلَيْسَ فِي آيَةٍ مِنْهَا دَلِيلٌ عَلَى كَوْنِهِمْ عَلَى تِلْكَ الصِّفَةِ الَّتِي نَهَاهُمْ عَنِ الْكَوْنِ عَلَيْهَا؛ فَكَيْفَ وَآيَةُ نُوحٍ قَبْلَهَا: ﴿فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾؟ فَحَمْلُ مَا بَعْدَهَا عَلَى مَا قَبْلَهَا أَوْلَى؛ لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا قَدْ يَحْتَاجُ إِلَى إِذْنٍ.

وَقَدْ تَجُوزُ إِبَاحَةُ السُّؤَالِ فِيهِ ابْتِدَاءً، فَنَهَاهُ اللهُ [تَعالَى] أَنْ يَسْأَلَهُ عَمَّا طَوَى عَنْهُ عِلْمَهُ وَأَكَنَّهُ مِنْ غَيْبِهِ مِنَ السَّبَبِ الْمُوجِبِ لِهَلَاكِ ابْنِهِ، ثُمَّ أَكْمَلَ اللهُ نِعْمَتَهُ عَلَيْهِ
[٢٢٣/ ب] بِإِعْلَامِهِ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ / : ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ﴾ [هود:٤٦].

حَكَى مَعْنَاهُ مَكِّيٌّ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

كَذَلِكَ أُمِرَ نَبِيُّنَا [عليه الصلاة والسلام] فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى بِالْتِزَامِ الصَّبْرِ عَلَى إِعْرَاضِ قَوْمِهِ، وَلَا يَحْرَجُ[1] عِنْدَ ذَلِكَ فَيُقَارِبُ حَالَ الْجَاهِلِ بِشِدَّةِ التَّحَسُّرِ.

حَكَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ.

وَقِيلَ: مَعْنَى الْخِطَابِ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ [ﷺ]، أَيْ: فَلَا تَكُونُوا مِنَ الْجَاهِلِينَ.

حَكَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ[2]، وَقَالَ: مِثْلُهُ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ.

فَبِهَذَا الْفَصْلِ وَجَبَ الْقَوْلُ بِعِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْهُ بَعْدَ النُّبُوَّةِ قَطْعًا.

فَإِنْ قُلْتَ: فَإِذَا قَرَّرْتَ عِصْمَتَهُمْ مِنْ هَذَا، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَمَا مَعْنَى إِذًا وَعِيدِ اللهِ [تَعَالَى] لِنَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ذَلِكَ إِنْ فَعَلَهُ وَتَحْذِيرِهِ مِنْهُ، كَقَوْلِهِ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر:٦٥] الْآيَةَ؟

وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ [يونس:١٠٦] الْآيَةَ.

ابن رسلان

(عَلَى إِعْرَاضِ): بكسر الهمزة. (يَحْرَجُ): بفتح الياء وإسكان الحاء المهملة وفتح الرّاء من الحرج، وهو الضِّيق. (فَيُقَارِبَ): بالنّصب. (ابْنُ فُورَكٍ): بضمّ الفاء والصَّرف.

(إِذًا): بالتَّنوين؛ ظرف فصل بين المضافين؛ لأنّ (مَعْنَى) مضاف إلى (وَعِيدِ اللهِ)؛ وذلك مثل قول الشاعر: [الوافر]

كَمَا خُطَّ الْكِتَابُ بِكَفِّ يَوْمًا يَهُودِيٍّ يُقَارِبُ أَوْ يُزِيلُ[3].

فـ(كَفِّ): مضاف إلى (يَهُودِيٍّ)، و(يَوْمًا) فاصل.

الشمني

....

(١) حَرِج صدرُه، أي: ضاق. ينظر: تهذيب اللغة ٤/ ٨٤، المصباح المنير ١/ ١٢٧.

(٢) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية ٢٠١١.

(٣) حكاه سيبويه في الكتاب ١/ ١٧٨ عن أبي حيّة النّميريّ.

وَقَوْلِهِ: ﴿إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ﴾ [الإسراء:٧٥].

وَقَوْلِهِ: ﴿لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ﴾ [الحاقة:٤٥] الْآيَةَ.

وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام:١١٦].

وَقَوْلِهِ: ﴿فَإِن يَشَإِ ٱللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ [الشورى:٢٤].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة:٦٧].

وَقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ [الأحزاب:١].

فَاعْلَمْ ـ وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ ـ أَنَّهُ عليه الصلاة والسلام لَا يَصِحُّ وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ أَلَّا يُبَلِّغَ وَأَنْ يُخَالِفَ أَمْرَ رَبِّهِ، وَلَا أَنْ يُشْرِكَ، وَلَا يَتَقَوَّلَ عَلَى اللهِ مَا لَا يَجِبُ، أَوْ يَفْتَرِيَ[(١)] عَلَيْهِ، أَوْ يَضِلَّ، أَوْ يُخْتَمَ عَلَى قَلْبِهِ، أَوْ يُطِيعَ الْكَافِرِينَ؛ لَكِنَّ [اللهَ تَعَالَى[(٢)]] يَسَّرَ أَمْرَهُ بِالْمُكَاشَفَةِ وَالْبَيَانِ فِي الْبَلَاغِ لِلْمُخَالِفِينَ، وَأَنَّ إِبْلَاغَهُ إِنْ لَمْ / يَكُنْ بِهَذِهِ السَّبِيلِ فَكَأَنَّهُ مَا بَلَّغَ. [٢٢٤/ أ]

فَطَيَّبَ نَفْسَهُ وَقَوَّى قَلْبَهُ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى]: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة:٦٧]، كَمَا قَالَ لِمُوسَى وَهَارُونَ [عَلَيْهِمَا السَّلَامُ]: ﴿لَا تَخَافَآ إِنَّنِى مَعَكُمَآ﴾ [طه:٤٦]؛ لِتَشْتَدَّ بَصَائِرُهُمْ فِي الْإِبْلَاغِ وَإِظْهَارِ دِينِ اللهِ [تَعَالَى]، وَيُذْهِبَ عَنْهُمْ خَوْفَ الْعَدُوِّ الْمُضَعِّفَ لِلنَّفْسِ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

[١] في (ف)، (هـ): (يُحِبُّ أَنْ يُفْتَرَى).

[٢] من (ف)، (ج)، (هـ).

وَأَمَّا قَوْلُهُ [تعَالَى]: ﴿وَلَوۡ تَقَوَّلَ عَلَيۡنَا بَعۡضَ ٱلۡأَقَاوِيلِ﴾ [الحاقة:٤٤] الْآيَةَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿إِذٗا لَّأَذَقۡنَٰكَ ضِعۡفَ ٱلۡحَيَوٰةِ﴾ [الإسراء:٧٥].

فَمعْنَاهُ: أَنَّ هَذَا جَزَاءُ مَنْ فَعلَ هَذَا، وَجَزَاؤُكَ لَوْ كُنْت مِمَّنْ يَفْعَلُهُ، وَهُوَ [ﷺ] لَا يَفْعَلُهُ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ [تَعالَى]: ﴿تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ [الأنعام:١١٦]. فَالْمُرَادُ غَيْرُهُ، كَمَا قَالَ: ﴿إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمۡ﴾ [آل عمران:١٤٩] الْآيَةَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَإِن يَشَإِ ٱللَّهُ يَخۡتِمۡ عَلَىٰ قَلۡبِكَۗ﴾ [الشورى:٢٤].

و﴿لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر:٦٥].

وَمَا أَشْبَهَهُ، فَالْمُرَادُ غَيْرُهُ وَأَنَّ هَذِهِ حَالُ مَنْ أَشْرَكَ؛ وَالنَّبِيُّ ﷺ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ هَذَا.

وَقَوْلُهُ [تَعالَى]: ﴿ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ﴾ [الأحزاب:١]؛ فَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ أَطَاعَهُمْ، وَاللهُ يَنْهَاهُ عَمَّا يَشَاءُ وَيَأْمُرُهُ بِمَا يَشَاءُ؛ كَمَا قَالَ [تعالَى]: ﴿وَلَا تَطۡرُدِ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم﴾ [الأنعام:٥٢] الْآيَةَ؛ وَمَا كَانَ طَرَدَهُمْ عليه الصلاة والسلام وَلَا كَانَ مِنَ الظَّالِمِينَ[(١)].

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

[١] في طرّة الأصل: (ثمّ سمعت هذا المجلس وهو السّادس وعارضت، وكتبه عبد الرّحمن الحمصيّ).

فَصْلٌ
[فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَبْلَ النُّبُوَّةِ]

وَأَمَّا عِصْمَتَهُمْ مِنْ هَذَا الْفَنِّ قَبْلَ النُّبُوَّةِ فَلِلنَّاسِ فِيهِ خِلَافٌ؛ وَالصَّوَابُ أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ مِنَ الْجَهْلِ بِاللهِ [تَعَالَى] وَصِفَاتِهِ وَالتَّشَكُّكِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ.

وَقَدْ تَعَاضَدَتِ الْأَخْبَارُ وَالْآثَارُ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ [عَلَيْهِمُ السَّلَامُ] بِتَنْزِيهِهِمْ عَنْ هَذِهِ النَّقِيصَةِ مُنْذُ وُلِدُوا، وَنَشْأَتِهِمْ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ، بَلْ عَلَى إِشْرَاقِ أَنْوَارِ الْمَعَارِفِ وَنَفَحَاتِ أَلْطَافِ السَّعَادَةِ، كَمَا نَبَّهْنَا عَلَيْهِ فِي الْبَابِ / الثَّانِي مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا. [٢٢٤/ ب]

وَلَمْ يَنْقُلْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَخْبَارِ أَنْ أَحَدًا نُبِّئَ[(١)] وَاصْطُفِيَ مِمَّنْ عُرِفَ بِكُفْرٍ وَإِشْرَاكٍ قَبْلَ ذَلِكَ؛ وَمُسْتَنَدُ هَذَا الْبَابِ النَّقْلُ.

وَقَدِ اسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ بِأَنَّ الْقُلُوبَ تَنْفِرُ عَمَّنْ كَانَتْ هَذِهِ سَبِيلُهُ.

وَأَنَا أَقُولُ: إِنَّ قُرَيْشًا قَدْ رَمَتْ نَبِيَّنَا [صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] بِكُلِّ مَا افْتَرَتْهُ، وَعَيَّرَ كُفَّارُ الْأُمَمِ أَنْبِيَاءَهَا بِكُلِّ مَا أَمْكَنَهَا وَاخْتَلَقَتْهُ، مِمَّا نَصَّ اللهُ [تَعَالَى] عَلَيْهِ، أَوْ نَقَلَتْهُ إِلَيْنَا الرُّوَاةُ، ....

ابن رسلان

(وَنَشْأَتِهِمْ): بالجرّ.

الشمني

فصل: وأمّا عصمتهم.

---

[١] في (ف)، (و)، (هـ): (تُنُبِّئَ).

وَلَمْ نَجِدْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ تَعْيِيرًا لِوَاحِدٍ مِنْهُمْ بِرَفْضِهِ آلِهَتَهُ، وَتَقْرِيعَهُ بِذَمِّهِ بِتَرْكِ مَا كَانَ قَدْ جَامَعَهُمْ عَلَيْهِ؛ وَلَوْ كَانَ هَذَا لَكَانُوا بِذَلِكَ مُبَادِرِينَ، وَبِتَلَوُّنِهِ فِي مَعْبُودِهِ مُحْتَجِّينَ، وَلَكَانَ تَوْبِيخُهُمْ لَهُ بِنَهْيِهِمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ قَبْلُ أَفْظَعَ، وَأَقْطَعَ فِي الْحُجَّةِ مِنْ تَوْبِيخِهِ بِنَهْيِهِمْ عَنْ تَرْكِهِمْ آلِهَتَهُمْ وَمَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُهُمْ مِنْ قَبْلُ.

فَفِي إِطْبَاقِهِمْ عَلَى الْإِعْرَاضِ عَنْهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَجِدُوا سَبِيلًا إِلَيْهِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ لَنُقِلَ وَلَمَا سَكَتُوا عَنْهُ، كَمَا لَمْ يَسْكُتُوا عِنْدَ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ، وَقَالُوا: مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا؟ كَمَا حَكَاهُ اللهُ [تَعَالَى] عَنْهُمْ.

وَقَدْ اسْتَدَلَّ الْقَاضِي الْقُشَيْرِيُّ عَلَى تَنْزِيهِهِمْ عَنْ هَذَا، بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ وَمِنكَ﴾ [الأحزاب:٧] الْآيَةَ، وبِقَوْلِهِ [تَعَالَى]: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [آل عمران:٨١] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَتُؤۡمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾.............................

ابن رسلان

(قَبْلُ): بضمّ اللّام؛ أي: قبلُ ذلك.

(أَفْظَعُ): بالنّصب خبر كان؛ وهو بالظّاء المعجمة؛ أي: أشنع، يقال: فَظُعَ بضمّ الظّاء: أي شنع وجاوز المقدار في الشَّناعة.

الشمني

[قوله: (وَقَدِ اسْتَدَلَّ الْقَاضِي الْقُشَيْرِيُّ): هو الإمام أبو نصر عبد الرّحيم ابن الأستاذ أبي القاسم عبدِ الكريم بن هَوَازن القُشيريّ النّيسابوريّ(١)، انتفع على والده وعلى إمام الحرمين، وتوفّي سنة أربع [عشرة[(٢)]] وخمسمائة بنيسابور، نقل الرّافعيّ عنه في النَّذر[(٣)]].

(١) وكذا انتصر لهذا القول الشهاب الخفاجي في نسيم الرياض ٥/ ١٩٧.
ولم يكن أبو نصر القشيريّ قاضيًا، بل هو القاضي أبو الفضل بكر بن العلاء القشيريّ المالكيّ، ت ٣٤٤هـ وقد جاوز الثّمانين، له ترجمة في ترتيب المدارك ٥/ ٢٧٠.
[٢] من المنتظم لابن الجوزي ١٧/ ١٩٠، طبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح ١/ ٥٤٨.
[٣] تصحّفت:: (النّذر) إلى (البدل). والصّواب ما أثبت، وأظنّ الشّارح اختصر الترجمة من طبقات=

قَالَ: فَطَهَّرَهُ اللهُ فِي الْمِيثَاقِ؛ وَبَعِيدٌ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ الْمِيثَاقَ قَبْلَ خَلْقِهِ، ثُمَّ يَأْخُذَ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ بِالْإِيمَانِ بِهِ وَنَصْرِهِ / قَبْلَ مَولِدِهِ بِدُهُورٍ، وَيَجُوزَ عَلَيْهِ الشِّرْكُ أَو غَيْرُهُ مِنَ الذُّنُوبِ؛ هَذَا مَا لَا يُجَوِّزُهُ إِلَّا مُلْحِدٌ. هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ. [٢٢٥/ أ]

وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ، وَقَدْ أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَشَقَّ قَلْبَهُ صَغِيرًا، وَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً وَقَالَ: «هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ»، ثُمَّ غَسَلَهُ وَمَلَأَهُ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، كَمَا تَظَاهَرَتْ بِهِ أَخْبَارُ الْمَبْدَإِ؟

وَلَا يُشَبَّهُ عَلَيْكَ بِقَوْلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْكَوْكَبِ وَالْقَمَرِ وَالشَّمْسِ: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ [الأنعام:٧٦]، فَإِنَّهُ قَدْ قِيلَ: كَانَ هَذَا فِي سِنِّ الطُّفُولِيَّةِ وَابْتِدَاءِ النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ، وَقَبْلَ لُزُومِ التَّكْلِيفِ.

وَذَهَبَ مُعْظَمُ الْحُذَّاقِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْمُفَسِّرِينَ إِلَى أَنَّهُ إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ مُبَكِّتًا لِقَوْمِهِ وَمُسْتَدِلًّا عَلَيْهِمْ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ الِاسْتِفْهَامُ الْوَارِدُ مَوْرِدَ الْإِنْكَارِ، وَالْمُرَادُ: فَهَذَا رَبِّي؟

قَالَ الزَّجَّاجُ: قَوْلُهُ: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ [الأنعام:٧٦] أَيْ: عَلَى قَوْلِكُمْ، كَمَا قَالَ: ﴿أَيْنَ شُرَكَآءِيَ﴾ [القصص:٦٢] أَيْ: عِنْدَكُمْ(١).

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (مُبَكِّتًا): أي: معنِّفًا.

= الشافعية الكبرى للسبكي ٧/ ١٥٩، وهي فيه على الصواب. وينظر: الشرح الكبير للرافعي ١٢/ ٤٠٤.

(١) ينظر: معاني القرآن للزجاج ٣/ ٢٦٦.

وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَعْبُدْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَلَا أَشْرَكَ قَطُّ بِاللهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، قَوْلُ اللهِ تَعَالَى عَنْهُ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ﴾ [الأنعام: ٧٤]، ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا تَعْبُدُونَ﴾ [الشعراء:٧٠] ثُمَّ قَالَ: ﴿قَالَ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ * أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ * فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء:٧٥-٧٧].

وَقَالَ: ﴿إِذْ جَآءَ رَبَّهُۥ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الصافات:٨٤] أَيْ: مِنَ الشِّرْكِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم:٣٥].

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الأنعام:٧٧]؟

قِيلَ: إِنَّهُ إِنْ لَمْ يُؤَيِّدْنِي بِمَعُونَتِهِ أَكُنْ مِثْلَكُمْ / فِي ضَلَالَتِكُمْ وَعِبَادَتِكُمْ، عَلَى [٢٢٥/ ب] مَعْنَى الْإِشْفَاقِ وَالْحَذَرِ؛ وَإِلَّا فَهُوَ مَعْصُومٌ فِي الْأَزَلِ مِنَ الضَّلَالِ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا﴾ [إبراهيم:١٣]، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ عَنِ الرُّسُلِ: ﴿قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا﴾ [الأعراف:٨٩]؟

فَلَا تُشْكِلْ عَلَيْكَ لَفْظَةُ «الْعَوْدِ»، وَأَنَّهَا تَقْتَضِي أَنَّهُمْ إِنَّمَا يَعُودُونَ إِلَى مَا كَانُوا فِيهِ مِنْ مِلَّتِهِمْ؛ فَقَدْ تَأْتِي هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ لِغَيْرِ مَا لَيْسَ لَهُ ابْتِدَاءٌ ....

ابن رسلان ________________

....

الشمني ________________

....

بِمَعْنَى الصَّيْرُورَةِ، كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ الْجَهَنَّمِيِّينَ: «عَادُوا حُمَمًا»(١)، وَلَمْ يَكُونُوا قَبْلُ [ذَلِكَ] كَذَلِكَ[(٢)].

وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: [البسيط]

[تِلْكَ الْمَكَارِمُ، لَا قَعْبَانِ مِنْ لَبَنٍ شِيبَا بِمَاءٍ[(٣)]] فَعَادَا بَعْدُ أَبْوَالَا(٤)

وَمَا كَانَا قَبْلُ كَذَلِكَ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ [تَعَالَى]: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ﴾ [الضحى:٧]؟

فَلَيْسَ هُوَ مِنَ الضَّلَالِ الَّذِي هُوَ الْكُفْرُ.

قِيلَ: ضَالًّا عَنِ النُّبُوَّةِ فَهَدَاكَ إِلَيْهَا. قَالَهُ الطَّبَرِيُّ(٥).

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (حُمَمًا): بضمّ الحاء المهملة، أي: فحمًا. جمع حُمَمَة(٦).

قوله: (وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ) هو أُميّة بن أبي الصَّلْت، قاله من جملة أبيات، وأوّله:

تِلْكَ الْمَكَارِمِ لَا قَعْبَانِ مِنْ لَبَنٍ شِيبَا بِمَاءٍ فَعَادَا بَعْدُ أَبْوَالَا

---

(١) رواه البخاري (٦٥٦٠)، ومسلم (١٨٣) عن أبي سعيد الخدريّ.
[٢] من (ف)، (هـ).
(٣) من (ف)، (ج)، (و)، (ع)، (هـ).
(٤) لأبي الصَّلت بن أبي ربيعة الثّقفيّ، وتروى لِأُميّة بن أبي الصَّلت. ينظر: سيرة ابن هشام ١/ ٦٥.
(٥) ينظر: تفسير الطبري ٢٤/ ٤٨٨.
(٦) الغريبين في القرآن والحديث ٢/ ٤٩٨.

وَقِيلَ: وَجدَكَ بَيْنَ أَهْلِ الضَّلَالِ فَعصَمكَ مِنْ ذَلِكَ، وَهَدَاكَ لِلْإِيمَانِ وَإِلَى إِرْشَادِهِمْ.

وَنَحْوُهُ عَنِ السُّدِّيِّ وَغَيْرِ وَاحِدٍ(١).

وَقِيلَ: ضَالًّا عَنْ شَرِيعَتِكَ؛ أَيْ: لَا تَعْرِفُهَا، فَهَدَاكَ إِلَيْهَا(٢).

وَالضَّلَالُ هَاهُنَا: التَّحَيُّرُ.

وَلِهَذَا كَانَ عليه الصلاة والسلام يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فِي طَلَبِ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ، وَيَتَشَرَّعُ بِهِ حَتَّى هَدَاهُ اللهُ [تَعَالَى] إِلَى الْإِسْلَامِ. قَالَ مَعْنَاهُ الْقُشَيرِيُّ(٣).

وَقِيلَ: لَا تَعْرِفُ الْحَقَّ فَهَدَاكَ إِلَيْهِ؛ وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ [النساء:١١٣]. قَالَهُ عَلِيُّ بنُ عِيسَى(٤).

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ تَكُنْ لَهُ ضَلَالَةُ مَعصِيَةٍ(٥).

وَقِيلَ: هَدَى، أَيْ: بَيَّنَ أَمْرَكَ بِالْبَرَاهِينِ.

ابن رسلان

(وَيَتَشَرَّعُ): بمفتوحات.

الشمني

....

---

(١) ينظر: تفسير الطبري ٢٤/ ٤٨٨.

(٢) ينظر: معاني القرآن للزجاج ٥/ ٣٣٩، تفسير ابن فورك ٣/ ٢٣٦.

(٣) في لطائف الإشارات (٣/ ٧٤١) عدّة إشارات أخرى منها: أي: ضللت في شعاب مكّة، فهدى إليك عمّك أبا طالب في حال صباك. ويقال: «ضَالًّا» في محبّتنا، فهديناك بنور القربة إلينا.

(٤) ينظر: تفسير الماوردي ٦/ ٢٩٤.

(٥) ينظر: تفسير ابن فورك ٣/ ٢٣٧.

[٢٢٦/ أ] وَقِيلَ: وَجدَكَ ضَالًّا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ / فَهَدَاكِ إِلَى الْمَدِينَة.

وَقِيلَ: الْمَعْنَى: وَجدَكَ فَهَدَى بِكَ ضَالًّا.

وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا﴾ [الضحى: ٧] عَنْ مَحَبَّتِي لَكَ فِي الْأَزَلِ؛ أَيْ: لَا تَعْرِفُهَا فَمَنَنْتُ عَلَيْكَ بِمَعْرِفَتِي[١].

وَقَرَأَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: (وَوَجَدَكَ ضَالٌّ فَهَدَى). أَيْ: اهْتَدَى بِكَ[٢].

وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا﴾ [الضحى: ٧] أَيْ: مُحِبًّا لِمَعْرِفَتِي. وَالضَّالُ: الْمُحِبُّ، كَمَا قَالَ: ﴿إِنَّكَ لَفِى ضَلَٰلِكَ ٱلْقَدِيمِ﴾ [يوسف:٩٥] أَيْ: مَحَبَّتِكَ الْقَدِيمَةِ[٣].

وَلَمْ يُرِيدُوا ـ هَهُنَا ـ فِي الدِّينِ؛ إِذْ لَوْ قَالُوا ذَلِكَ فِي نَبِيِّ اللهِ لَكَفَرُوا.

وَمِثْلُهُ عِنْدَ هَذَا قَوْلُهُ [تَعَالَى]: ﴿إِنَّا لَنَرَىٰهَا فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [يوسف:٣٠] أَيْ: مَحَبَّةٍ بَيِّنَةٍ.

وَقَالَ الْجُنَيْدُ: وَوَجَدَكَ مُتَحَيِّرًا فِي بَيَانِ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَهَدَاكَ لِبَيَانِهِ؛ لِقَوْلِهِ [تَعَالَى]: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل:٤٤] الْآيَةَ.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَقَالَ الْجُنَيْدُ): هو أبو القاسم الجنيد بن محمّد بن الجنيد الخزَّاز القواريريّ الزّاهد، أصله من نهاوند، ومنشؤه ومولده بالعراق، شيخ الطَّريقة وسيّد الطَّائفة، تفقّه على .....

(١) ينظر: تفسير السلمي ٣/ ٤٠١.

(٢) ينظر: تفسير الماوردي ٦/ ٢٩٤.

(٣) ينظر تفسير السلمي ٣/ ٤٠١.

وَقِيلَ: وَجَدَكَ لَمْ يَعْرِفْكَ أَحَدٌ بِالنُّبُوَّةِ حَتَّى أَظْهَرَكَ، فَهَدَى بِكَ السُّعَدَاءَ.

وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ فِيهَا ضَالًّا عَنِ الْإِيمَانِ.

وَكَذَلِكَ فِي قِصَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلُهُ: ﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الشعراء:٢٠] أَيْ: مِنَ الْمُخْطِئِينَ الْفَاعِلِينَ شَيْئًا بِغَيْرِ قَصْدٍ. قَالَهُ ابْنُ عَرَفَةَ(١).

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مَعْنَاهُ: مِنَ النَّاسِينَ(٢).

وَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى]: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ﴾ أَيْ: نَاسِيًا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا﴾ [البقرة:٢٨٢].

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ [تَعَالَى]: ﴿مَا كُنتَ تَدْرِي مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ﴾ [الشورى:٥٢]؟

ابن رسلان

....

الشمني

أبي ثور، وكان يفتى بحلقته، وله من العمر عشرون سنة، كذا في الطّبقات للسُّبكيّ، واختصّ بصحبة السَّريّ السِّقَطيّ والحارث بن أسد المحاسبيّ وأبي حمزة البغداديّ؛ كان يقول: مَا أخذنا التَّصوّف عن القيل والقال، ولكن عن الجوع وترك الدُّنيا وقطع المألوفات. وكان يقول: طريقنا مضبوط بالكتاب والسُّنّة، مَن لم يحفظ القرآن، ولم يكتب الحديث / ، ولم يتفقّه لا [٣٦/ ب] يُقتدى به. توفّي سنة سبع وتسعين ومائتين بالشُّونيزيّة عند خاله السَّريّ(٣).

قوله: (قَالَهُ ابْنُ عَرَفَةَ): هو العبديّ المؤدّب، يروي عن ابن المبارك.

---

(١) حكاه أبو عبيد الهرويّ في كتابه الغريبين ١١٣٧.

(٢) نسب لأبي عبيدة في غريب القرآن لابن قتيبة ٣١٦، معاني القرآن للنحاس ٥/ ٧١، الهداية لمكّيّ ٥٢٨٦. ونسبه للأزهريّ الهرويّ في كتابه الغريبين ١١٣٧.

(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للتاج السبكي ٢/ ٢٦٠.

فَالْجَوَابُ: أَنَّ السَّمَرْقَنْدِيَّ قَالَ: مَعْنَاهُ مَا كُنْتَ تَدْرِي قَبْلَ الْوَحْيِ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ، وَلَا كَيْفَ تَدْعُو الْخَلْقَ إِلَى الْإِيمَانِ(١).

وَقَالَ بَكْرٌ الْقَاضِي نَحْوَهُ، قَالَ: وَلَا الْإِيمَانُ الَّذِي هُوَ الْفَرَائِضُ وَالْأَحْكَامُ. قَالَ: فَكَانَ [ﷺ] قَبْلُ مُؤْمِنًا بِتَوْحِيدِهِ، ثُمَّ نَزَلَتِ الْفَرَائِضُ الَّتِي لَمْ يَكُنْ يَدْرِيهَا قَبْلُ، فَزَادَ بِالتَّكْلِيفِ إِيمَانًا. [وَهُوَ أَحْسَنُ وُجُوهِهِ[(٢)]].

[فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن كُنتَ مِن قَبۡلِهِۦ لَمِنَ ٱلۡغَٰفِلِينَ﴾ [يوسف:٣]؟

فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَنۡ ءَايَٰتِنَا غَٰفِلُونَ﴾ [يونس:٧]. بَلْ حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ الْهَرَوِيُّ أَنَّ مَعْنَاهُ: لَمِنَ الْغَافِلِينَ عَنْ قِصَّةِ يُوسُفَ، إِذْ لَمْ تَعْلَمْهَا إِلَّا بِوَحْيِنَا(٣)][(٤)].

وَكَذَلِكَ الْحَدِيثُ الَّذِي يَرْوِيهِ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ بِسَنَدِهِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ كَانَ يَشْهَدُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ مَشَاهِدَهُمْ فَسَمِعَ مَلَكَيْنِ خَلْفَهُ أَحَدُهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ حَتَّى تَقُومَ خَلْفَهُ.

ابن رسلان

(يَدْرِيهَا): بياء بعد الرّاء.

الشمني

....

(١) ينظر: بحر العلوم ٣/ ٣٥٠.

[٢] ليس في الأصل، (ل)، (س)، وأثبتت في طرر (ع)، (ك)، (م).

(٣) قاله أبو عبيد الهروي في كتابه الغريبين (١١٣٨٠).

[٤] ليس في الأصل، (ل)، (س)، وأثبتت في طرر (ع)، (ك)، (م).

فَقَالَ الْآخَرُ: كَيْفَ أَقُومُ خَلْفَهُ وَعَهْدُهُ بِاسْتِلَامِ الْأَصْنَامِ؟ فَلَمْ يَشْهَدْهُمْ بَعْدُ(١).

فَهَذَا حَدِيثٌ أَنْكَرَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ جِدًّا، وَقَالَ: هُوَ مَوْضُوعٌ، أَوْ شَبِيهٌ بِالْمَوْضُوعِ(٢).

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: يُقَالُ إِنَّ عُثْمَانَ وَهِمَ فِي إِسْنَادِهِ(٣).

وَالْحَدِيثُ بِالْجُمْلَةِ مُنْكَرٌ غَيْرُ مُتَّفَقٍ عَلَى إِسْنَادِهِ، فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ.

وَالْمَعْرُوفُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خِلَافُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قَوْلِهِ: «**بُغِّضَتْ إِلَيَّ الْأَصْنَامُ**».

[وَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ الَّذِي رَوَتْهُ أُمُّ أَيْمَنَ حِينَ كَلَّمَهُ عَمُّهُ وَآلُهُ فِي حُضُورِ بَعْضِ أَعْيَادِهِمْ وَعَزَمُوا عَلَيْهِ بَعْدَ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ، فَخَرَجَ مَعَهُمْ وَرَجَعَ مَرْعُوبًا، فَقَالَ: «**كُلَّمَا دَنَوْتُ مِنْهَا مِنْ صَنَمٍ تَمَثَّلَ لِي شَخْصٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ يَصِيحُ بِي: وَرَاءَكَ، لَا تَمَسَّهُ**»؛ فَمَا شَهِدَ بَعْدُ لَهُمْ عِيدًا(٤)](٥).

ابن رسلان

(وَعَهْدُهُ): مرفوع؛ والواو فيه واو الحال.

(كَرَاهِيَتِهِ): قال الجوهريّ: كرِهت الشّيء كراهيَةً؛ أي بالتّخفيف(٦).

الشمني

....

(١) رواه أبو يعلى في مسنده (١٨٧٧)، وفي معجمه (٢٧٥).
(٢) ينظر: الضعفاء الكبير للعقيلي ٣/ ٢٢٣.
(٣) قاله الدارقطني في العلل (٣٢٦٠). وينظر: ميزان الاعتدال ٣/ ٣٦.
(٤) رواه ابن سعد ١/ ١٣٦.
[٥] ليس في الأصل، (ل)، (س)، وفي طرّتي (و)، (م): (من الأمّ بخطّه، وليس من الرّواية).
(٦) ينظر: الصحاح ٢٢٤٧.

وَقَوْلِهِ فِي قِصَّةِ بَحِيرَا حِينَ اسْتَحْلَفَ النَّبِيَّ ﷺ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى إِذْ لَقِيَهُ بِالشَّامِ فِي سَفْرَتِهِ مَعَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ صَبِيٌّ وَرَأَى فِيهِ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ، فَاخْتَبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا تَسْأَلْنِي بِهِمَا، فَوَاللهِ مَا أَبْغَضْتُ شَيْئًا قَطُّ بُغْضَهُمَا**»؛ فَقَالَ لَهُ بَحِيرَا: فَبِاللهِ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ، فَقَالَ: «**سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ**».

وَكَذَلِكَ الْمَعْرُوفُ مِنْ سِيرَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَوْفِيقِ اللهِ [تَعَالَى] لَهُ أَنَّهُ كَانَ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ يُخَالِفُ / الْمُشْرِكِينَ فِي وُقُوفِهِمْ بِمُزْدَلِفَةَ فِي الْحَجِّ، فَكَانَ [هُوَ[١]] يَقِفُ هُوَ بِعَرَفَةَ؛ [٢٢٧/ أ] لِأَنَّهُ كَانَ مَوْقِفَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ[٢].

ابن رسلان

(**بَحِيرَا**): بفتح الباء والقصر.

الشمني

....

❋ ❋ ❋

[١] ليس في الأصل، (ل).

[٢] في طرّة الأصل: (بلغت مقابلة).

فَصْلٌ
[فِي حُكْمِ عَقْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّوْحِيدِ وَالشَّرْعِ، وَالْمَعَارِفِ، وَالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ]

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ رضي الله عنه:

قَدْ بَانَ بِمَا قَدَّمْنَاهُ عُقُودُ الْأَنْبِيَاءِ [صلوات الله عليهم] فِي التَّوحِيدِ وَالْإِيمَانِ وَالْوَحْيِ، وَعِصْمَتُهُمْ فِي ذَلِكَ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ.

فَأَمَّا مَا عَدَا هَذَا الْبَابَ مِنْ عُقُودِ قُلُوبِهِمْ فَجِمَاعُهَا أَنَّهَا مَمْلُوءَةٌ عِلْمًا وَيَقِينًا عَلَى الْجُمْلَةِ، وَأَنَّهَا قَدِ احْتَوَتْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ وَالْعِلْمِ بِأُمُورِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مَا لَا شَيْءَ فَوْقَهُ. وَمَن طَالَعَ الْأَخْبَارَ وَاعتَنَى بِالْحَدِيثِ وَتَأَمَّلَ مَا قُلْنَاهُ وَجَدَهُ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا مِنْهُ فِي حَقِّ نَبِيِّنَا فِي الْبَابِ الرَّابِعِ أَوَّلِ قِسْمٍ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ مَا يُنَبِّهُ عَلَى مَا وَرَاءَهُ، إِلَّا أَنَّ أَحْوَالَهُمْ فِي هَذِهِ الْمَعَارِفِ تَخْتَلِفُ.

فَأَمَّا مَا تَعَلَّقَ مِنْهَا بِأَمْرِ الدُّنْيَا فَلَا يُشْتَرَطُ فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ الْعِصْمَةُ مِنْ عَدَمِ مَعْرِفَةِ الْأَنْبِيَاءِ بِبَعْضِهَا، أَوِ اعْتِقَادِهَا عَلَى خِلَافِ مَا هِيَ عَلَيْهِ، وَلَا وَصْمَ عَلَيْهِمْ فِيهِ.........

ابن رسلان

(فَجِمَاعُهَا): بكسر الجيم؛ قال الجوهري: جِمَاعُ الشَّيء: جمعه(١).

(وَلَا وَصْمَ): بفتح الواو وإسكان الصَّاد المهملة؛ أي: لا عيب.

الشمني

....

(١) ينظر: الصحاح ١٢٠٠.

إِذْ هِمَمُهُمْ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْآخِرَةِ وَأَنبَائِهَا وَأَمْرِ الشَّرِيعَةِ وَقَوَانِينِهَا، وَأُمُورُ الدُّنْيَا تُضَادُّهَا، بِخِلَافِ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِينَ ﴿يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ ٱلْآخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ﴾ [الروم:٧]، كَمَا سَنُبَيِّنُ هَذَا فِي الْبَابِ الثَّانِي إِنْ شَاءَ اللهُ؛ وَلَكِنَّهُ لَا يُقَالُ: إِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى الْغَفْلَةِ وَالْبَلَهِ؛ وَهُمُ الْمُنَزَّهُونَ عَنْهُ. بَلْ قَدْ أُرْسِلُوا إِلَى أَهْلِ الدُّنْيَا، وَقُلِّدُوا سِيَاسَتَهُمْ وَهِدَايَتَهُمْ، وَالنَّظَرَ فِي مَصَالِحِ [٢٢٧/ ب] دِينِهِمْ / وَدُنْيَاهُمْ؛ وَهَذَا لَا يَكُونُ مَعَ عَدَمِ الْعِلْمِ بِأُمُورِ الدُّنْيَا بِالْكُلِّيَةِ؛ وَأَحْوَالُ الْأَنْبِيَاءِ [عَلَيْهِمُ السَّلَامُ] وَسِيَرُهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ مَعْلُومَةٌ، وَمَعْرِفَتُهُمْ بِذَلِكَ كُلِّهِ مَشْهُورَةٌ.

وَأَمَّا إِنْ كَانَ هَذَا الْعَقْدُ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالدِّينِ فَلَا يَصِحُّ مِنَ النَّبِيِّ إِلَّا الْعِلْمُ بِهِ، وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ جَهْلُهُ جُمْلَةً؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ حَصَلَ عِنْدَهُ ذَلِكَ عَنْ وَحْيٍ مِنَ اللهِ، فَهُوَ مَا لَا يَصِحُّ الشَّكُّ مِنْهُ فِيهِ عَلَى مَا قَدَّمْنَاهُ، فَكَيْفَ الْجَهْلُ؟!

بَلْ حَصَلَ لَهُ الْعِلْمُ الْيَقِينُ؛ أَوْ يَكُونَ فَعَلَ ذَلِكَ بِاجْتِهَادِهِ فِيمَا لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ فِيهِ شَيْءٌ، عَلَى الْقَوْلِ بِتَجْوِيزِ وُقُوعِ الِاجْتِهَادِ مِنْهُ فِي ذَلِكَ، عَلَى قَوْلِ الْمُحَقِّقِينَ، وَعَلَى مُقْتَضَى حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ: «**إِنِّي إِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِرَأْيِي فِيمَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيَّ فِيهِ**». خَرَّجَهُ الثِّقَاتُ(١).

ابن رسلان ____________

(**وَأَنبَائِهَا**): جمع نبأ، وهو الخبر.

(**إِلَّا الْعِلْمُ**): بالرّفع.

الشمني ____________

....

(١) رواه أبو داود (٣٥٨٥)، وحسّنه الحافظ في تخريج المختصر ١/ ١٨٢.

وَكَقِصَّةِ أَسْرَى بَدْرٍ، وَالْإِذْنِ لِلْمُتَخَلِّفِينَ، عَلَى رَأْيِ بَعْضِهِمْ.

فَلَا يَكُونُ ـ أَيْضًا ـ مَا يَعْتَقِدُهُ مِمَّا يُثْمِرُهُ اجْتِهَادُهُ إِلَّا حَقًّا وَصَحِيحًا؛ هَذَا هُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا يُلْتَفَتُ إِلَى خِلَافِ مَنْ خَالَفَ فِيهِ [مِمَّنْ أَجَازَ عَلَيْهِ الْخَطَأَ فِي الِاجْتِهَادِ أَنْ لَوْ قَامَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ][(١)] لَا عَلَى الْقَوْلِ بِتَصْوِيبِ الْمُجْتَهِدِينَ الَّذِي هُوَ الْحَقُّ وَالصَّوَابُ عِنْدَنَا، وَلَا عَلَى الْقَوْلِ الْآخَرِ بِأَنَّ الْحَقَّ فِي طَرَفٍ وَاحِدٍ؛ لِعِصْمَةِ النَّبِيِّ مِنَ الْخَطَأِ فِي الِاجْتِهَادِ فِي الشَّرْعِيَّاتِ، وَلِأَنَّ الْقَوْلَ فِي تَخْطِئَةِ الْمُجْتَهِدِينَ إِنَّمَا هُوَ بَعْدَ اسْتِقْرَارِ الشَّرْعِ؛ وَنَظَرُ النَّبِيِّ وَاجْتِهَادُه إِنَّمَا هُوَ فِيمَا لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ فِيهِ شَيْءٌ وَلَمْ يُشْرَعْ لَهُ قَبْلُ؛ هَذَا فِيمَا عَقَدَ عَلَيْهِ [النَّبِيُّ][(٢)] ﷺ قَلْبَهُ.

فَأَمَّا مَا لَمْ يَعْقِدْ عَلَيْهِ قَلْبُهُ مِنْ أَمْرِ النَّوَازِلِ الشَّرْعِيَّةِ فَقَدْ كَانَ لَا يَعْلَمُ مِنْهَا أَوَّلًا إِلَّا مَا عَلَّمَهُ اللهُ شَيْئًا فَشَيْئًا، حَتَّى اسْتَقَرَّ / عِلْمُ جُمْلَتِهَا عِنْدَهُ، إِمَّا بِوَحْيٍ مِنَ اللهِ، أَوْ إِذْنٍ أَنْ يَشْرَعَ[(٣)] فِي ذَلِكَ وَيَحْكُم بِمَا أَرَاهُ اللهُ، وَقَدْ كَانَ يَنْتَظِرُ الْوَحْيَ فِي كَثِيرٍ مِنْهَا؛ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَمُتْ حَتَّى اسْتَفْرَغَ عِلْمَ جَمِيعِهَا عِنْدَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَقَرَّرَتْ مَعَارِفُهَا لَدَيْهِ عَلَى التَّحْقِيقِ وَرَفْعِ الشَّكِّ وَالرَّيْبِ وَانْتِفَاءِ الْجَهْلِ. [٢٢٨/ أ]

وَبِالْجُمْلَةِ فَلَا يَصِحُّ مِنْهُ الْجَهْلُ بِشَيْءٍ مِنْ تَفَاصِيلِ الشَّرْعِ الَّذِي أُمِرَ بِالدَّعْوَةِ إِلَيْهِ؛ إِذْ لَا تَصِحُّ دَعْوَتُهُ إِلَى مَا لَا يَعْلَمُهُ.

ابن رسلان

(اسْتَقَرَّ): وفي بعض النّسخ: (اسْتَفرَغَ)؛ والأُولى أولى.

الشمني

....

[١] ليس في الأصل، (ل)، (س).

[٢] ليس في الأصل، (ل).

[٣] ضبط في الأصل: (يُشَرِّعَ).

وَأَمَّا مَا تَعَلَّقَ بعَقْدِهِ مِنْ مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَخَلْقِ اللهِ، وَتَعْيينِ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، وَآيَاتِهِ الْكُبْرَى، وَأُمُورِ الْآخِرَةِ، وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ، وَأَحْوَالِ السُّعَدَاءِ والْأَشْقِيَاءِ، وَعِلْمِ مَا كَانَ وَيَكُونُ، مِمَّا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا بِوَحْيٍ، فَعَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّهُ مَعْصُومٌ فِيهِ لَا يَأْخُذُهُ فِيمَا أُعْلِمَ مِنْهُ شَكٌّ وَلَا رَيْبٌ؛ بَلْ هُوَ فِيهِ عَلَى غَايَةِ الْيَقِينِ؛ لَكِنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ لَهُ الْعِلْمُ بِجَمِيعِ تَفَاصِيلِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ عِلْمِ ذَلِكَ مَا لَيْسَ عِنْدَ جَمِيعِ الْبَشَرِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ إِلَّا مَا عَلَّمَنِي رَبِّي»(١).

وَلِقَوْلِهِ [ﷺ]: «وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ»(٢)؛ و﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة:١٧].

وَقَوْلِ مُوسَى لِخَضِرٍ: ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ [الكهف:٦٦].

وَقَوْلِهِ ﷺ: «أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى، مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ»(٣).

وَقَوْلِهِ: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ»(٤).

ابن رسلان ______________________________

....

الشمني ______________________________

....

---

(١) رواه أبو الشيخ في العظمة (١٤٦٨)، والبيهقي في الدلائل ٦/ ٢٩٥ عن سيّدنا عقبة بن عامر الجُهنيّ.

(٢) رواه البخاري (٣٢٤٤)، ومسلم (٢٨٢٤) عن أبي هريرة قال: قال ﷺ: قال الله: «أعددت لعبادي الصّالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، فاقرؤوا إن شئتم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]».

(٣) رواه الطّبرانيّ في الدّعاء (١١٨).

(٤) رواه ابن حبان (٩٧٢)، والحاكم (١٨٧٧) عن سيّدنا ابن مسعود.

وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف:٧٦].

قَالَ زَيدُ / بنُ أَسْلَمَ وَغَيْرُهُ: حَتَّى يَنْتَهِي الْعِلْمُ إِلَى اللهِ[١]. [٢٢٨/ ب]

وَهَذَا مَا لَا خَفَاءَ بِهِ؛ إِذْ مَعْلُومَاتُهُ تَعَالَى لَا يُحَاطُ بِهَا، وَلَا مُنْتَهى لَهَا.

هَذَا حُكْمُ عَقْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّوْحِيدِ وَالشَّرْعِ وَالْمَعَارِفِ وَالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

❊ ❊ ❊

(١) رواه الطّبريّ (١٦/ ١٩٣) عن الحسن البصري وقتادة.

فَصْلٌ
[فِي الْإِجْمَاعِ عَلَى عِصْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الشَّيْطَانِ وَكِفَايَتِهِ مِنْ أَذَاهُ وَوَسْوَاسِهِ]

وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ مُجْمِعَةٌ عَلَى عِصْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَكِفَايَتِهِ مِنْهُ لَا فِي جِسْمِهِ بِأَنْوَاعِ الْأَذَى، وَلَا عَلَى خَاطِرِهِ بِالْوَسْوَاسِ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا الْقَاضِي الْحَافِظُ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللهُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ ابْنُ خَيْرُونَ الْعَدْلُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْبُرْقَانِيُّ وَغَيْرُهُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ التَّرْقُفِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ**». قَالُوا: وَإِيَّاكَ، يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**وَإِيَّايَ، وَلَكِنَّ اللهَ تَعَالَى أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ**»(١).

ابن رسلان

(التَّرْقُفِيُّ): بفتح التّاء المشدّدة، ثمّ راء، ثمّ قاف مضمومة، ثمّ فاء.

(وُكِّلَ): بضمّ الواو وتشديد الكاف المكسورة.

(فَأَسْلَمَ): بفتح الهمزة واللّام، والميم فيها: الضّمّ والفتح؛ فبالضّمّ: يَسلم منه النّبيُّ ﷺ، وبالفتح أي: آمن القرين بالله ورسوله.

الشمني

فصل: واعلم أنّ الأمّة مجمعة. قوله: **(عَبَّاسٌ التَّرْقُفِيُّ)**: «عبّاس» بالموحّدة والسّين المهملة. و«**التَّرْقُفِيُّ**» بفتح المثنّاة الفوقيّة وسكون الرّاء وضمّ القاف وكسر الفاء وياء النّسبة.

---

(١) العلل للدارقطني (٩٣٨)، وقال: ووَهِمَ مَسروقٌ فيه، والصَّواب: عن سالم، عن أبيه، عن ابن مسعود.

زَادَ غَيْرُهُ عَنْ مَنْصُور: «**فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ**»[(١)].

وَعَنْ عَائِشَةَ بِمعْنَاهُ[(٢)].

رُوِيَ: «**فَأَسْلَمُ**» بِضَمِّ الْمِيمِ، أَيْ: فَأَسْلَمُ أَنَا مِنْهُ.

وَصَحَّحَ بَعْضُهُمْ هَذِهِ الرِّوَايَةَ وَرَجَّحَهَا.

وَرُوِيَ: «**فَأَسْلَمَ**»: يَعْنِي الْقَرِينَ أَنَّهُ انْتَقَلَ عَنْ حَالِ كُفْرِهِ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَصَارَ لَا يَأْمُرُ إِلَّا بِخَيْرٍ كَالْمَلَكِ؛ وَهُوَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ.

وَرَوَاهُ بَعْضُهُم: «**فَاسْتَسْلَمَ**».

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ رضي الله عنه / : [٢٢٩/ أ]

فَإِذَا كَانَ هَذَا حُكْمَ شَيْطَانِهِ وَقَرِينِهِ الْمُسَلَّطِ عَلَى بَنِي آدَمَ فَكَيْفَ بِمَنْ بَعُدَ مِنْهُ وَلَمْ يَلْزَمْ صُحْبَتَهُ وَلَا أُقْدِرَ عَلَى الدُّنُوِّ مِنْهُ؟

وَقَدْ جَاءَتِ الْآثَارُ بِتَصَدِّي الشَّيَاطِينِ لَهُ فِي غَيرِ مَوْطِنٍ رَغْبَةً فِي إِطْفَاءِ نُورِهِ وَإِمَاتَةِ نَفْسِهِ وَإِدْخَالِ شُغْلٍ عَلَيْهِ ـ إِذْ يَئِسُوا مِنْ إِغْوَائِهِ ـ؛ فَانْقَلَبُوا خَاسِرِينَ، كَتَعَرُّضِهِ لَهُ فِي صَلَاتِهِ فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَسَرَهُ.

ابن رسلان

(وَلَا أُقْدِرَ): بضمّ الهمزة وإسكان القاف وكسر الدّال.

الشمني

....

(١) رواه مسلم (٢٨١٤).

(٢) رواه مسلم (٢٨١٥).

فَفِي الصَّحَاحِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي» - قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: فِي صُورَةِ هِرٍّ - فَشَدَّ عَلَيَّ يَقْطَعُ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، فَأَمْكَنَنِي اللهُ مِنْهُ فَذَعَتُّهُ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُوثِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ حَتَّى تُصبِحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِيٓ﴾ [ص:٣٥] الْآيَةَ، فَرَدَّهُ اللهُ خَاسِئًا»[١].

ابن رسلان

(فَذَعَتُّهُ): بتخفيف الدّال المهملة وتشديد التّاء المثنّاة؛ أي: دفعته دفعًا شديدًا؛ قيل: الدَّع والدَّعت بمعنى، إلّا أنّ الدَّع إنّما هو في العنق والدَّعت في الجسم كلّه؛ وبالذّال المعجمة هو المعروف في اللّغة؛ يقال: ذَعْتُهُ: إذا خنقته. (خَاسِئًا): بهمزة بعد السِّين.

الشمني

قوله: (فَشَدَّ عَلَيَّ فَدَعَتُّهُ): شَدَّ: حَمَلَ. و«دَعَتُّهُ» بالعين المهملة؛ قال ابن الأثير: «الدّعت» بالدّال والذّال: الدّفع العنيف، و«الدَّعت» أيضًا الْمَعْك في التّراب[٢]؛ قال النّوويّ: وأنكر الخطّابيّ / المهملة وقال: لا يصحّ؛ وصحّحها غيره وصوّبها، وإن كانت المعجمة أوضح وأشهر[٣]. وقال ابن قُرقُول: وعند ابن الحذّاء في حديث ابن أبي شيبة: «فذغته» بذال وغين معجمتين[٤]. [٧٩/ أ]

قوله: (فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ): قال المصنّف في شرح مسلم: معناه أنّه مختصّ بهذا فامتنع صلى الله عليه وسلم مِن رَبطِه إمّا لأنّه لم يَقْدِر عليه لذلك، وإمّا لأنّه لَمّا تذكَّر ذلك لما يَتَعاطَ ذلك لظنّه أنّه لا يَقْدِر عليه، أو تواضعًا، أو تأدُّبًا؛ انتهى[٥].

---

(١) رواه مسلم (٥٤١).
(٢) في المطبوع من النهاية ٢/ ١٦٠: والذَّعت أيضًا: المَعْك في التُّراب. وفي المشارق ١/ ٢٥٩: ويقال الذَّعت بالذّال المعجمة: التَّمْريغ في التُّراب.
(٣) ينظر: شرح النووي على مسلم ٥/ ٢٩.
(٤) ينظر: مطالع الأنوار ٣/ ٣٨.
(٥) إكمال المعلم ٢/ ٤٧٣.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ عَدُوَّ اللهِ إِبْلِيسُ جَاءَنِي بِشِهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِي» وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ وَذَكَرَ تَعَوُّذَهُ بِاللهِ مِنْهُ وَلَعْنَهُ لَهُ «ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ». وَذَكَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ: «لَأَصْبَحَ مُوثَقًا يَتَلَاعَبُ بِهِ وِلْدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»(١).

وَكَذَلِكَ فِي حَدِيثِهِ فِي الْإِسْرَاءِ وَطَلَبِ عِفْرِيتٍ لَهُ بِشُعْلَةِ نَارٍ، فَعَلَّمَهُ جبريلُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] مَا يَتَعَوَّذُ بِهِ مِنْهُ. ذَكَرَهُ فِي الْمُوَطَّأِ(٢).

وَلَمَّا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَذَاهُ بِمُبَاشَرَتِهِ تَسَبَّبَ بِالتَّوَسُّطِ إِلَى عِدَاهُ؛ كَقَضِيَّتِهِ مَعَ قُرَيْشٍ فِي الِائْتِمَارِ بِقَتْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَصَوُّرِهِ / فِي صُورَةِ الشَّيْخِ النَّجْدِيِّ؛ وَمَرَّةً أُخْرَى فِي [٢٢٩/ ب] غَزْوَةِ يَوْمِ بَدْرٍ فِي صُورَةِ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ [الأنفال:٤٨] الْآيَةَ؛ وَمَرَّةً يُنْذِرُ بِشَأْنِهِ عِنْدَ بَيْعَةِ الْعَقَبَةِ.

وَكُلُّ هَذَا فَقَدْ كَفَاهُ اللهُ [تَعَالَى] أَمْرَهُ، وَعَصَمَهُ ضُرَّهُ وَشَرَّهُ.

ابن رسلان

(عِدَاهُ): بكسر العين؛ جمع «عدو».

الشمني

قوله: (أَبِي الدَّرْدَاءِ): اسمه عويمر بن عامر.

قوله: (بِشِهَابٍ): أي: شُعلة.

قوله: (الشَّيْخِ النَّجْدِيِّ): إنّما انتسب اللّعين إلى نجد لأنّهم قالوا عند تعاقدهم: لا تدخلوا منكم أحدًا من أهل تهامة؛ لأنّ هواهم مع محمّد.

---

(١) رواه مسلم (٥٤٢).

(٢) الموطأ برواية الليثي (٣٥٠٠)، والزهري (٢٠٠٠).

وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كُفِيَ مِنْ لَمْسِهِ، فَجَاءَ لِيَطْعُنَ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِهِ حِينَ وُلِدَ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ»(١).

وَقَالَ ﷺ حِينَ لُدَّ فِي مَرَضِهِ وَقِيلَ لَهُ: «خَشِينَا أَنْ يَكُونَ بِكَ ذَاتُ الْجَنْبِ»، فَقَالَ: «إِنَّهَا مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَمْ يَكُنِ اللهُ لِيُسَلِّطَهُ عَلَيَّ»(٢).

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ [الأعراف:٢٠٠] الْآيَةَ؟

فَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: إِنَّهَا رَاجِعَةٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف:١٩٩]، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ﴾ أَيْ: يَسْتَخِفَّنَّكَ غَضَبٌ يَحْمِلُكَ عَلَى تَرْكِ الْإِعْرَاضِ عَنْهُمْ، فَاسْتَعِذْ بِاللهِ(٣).

وَقِيلَ: النَّزْغُ هُنَا: الْفَسَادُ(٤)؛ كَمَا قَالَ: ﴿مِنۢ بَعْدِ أَن نَّزَغَ ٱلشَّيْطَٰنُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِيٓ﴾ [يوسف:١٠٠].

وَقِيلَ: ﴿يَنزَغَنَّكَ﴾: يُغْرِيَنَّكَ وَيُحَرِّكَنَّكَ؛ وَالنَّزْغُ: أَدْنَى الْوَسْوَسَةِ(٥).

ابن رسلان

(لِيَطْعُنَ): بضمّ العين.

الشمني

قوله: (فِي الْحِجَابِ): أي: الغشاء الّذي يكون الجنين في داخله، وهو المشيمة، وقيل: حجاب بين الشّيطان وبين مريم. قوله: (ذَاتُ الْجَنْبِ): هي قُرحة تصيب الإنسان في داخل جنبه.

---

(١) رواه البخاري (٣٢٨٦).
(٢) رواه أحمد (٢٦٣٤٦).
(٣) رواه الطبري (١٣/ ٣٣٣) عن ابن زيد.
(٤) ينظر: تفسير الطبري ١٣/ ٣٣٣.
(٥) ينظر: تفسير الثعلبي ٤/ ٣١٩.

فَأَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى أَنَّهُ مَتَى تَحَرَّكَ عَلَيْهِ غَضَبٌ عَلَى عَدُوِّهِ، أَوْ رَامَ الشَّيْطَانُ مِنْ إِغْرَائِهِ بِهِ وَخَوَاطِرِ أَدَانِي وَسَاوِسِهِ مَا لَمْ يُجعَلْ لَهُ سَبِيلٌ إِلَيْهِ، أَنْ يَسْتَعِيذَ مِنْهُ فَيُكْفَى أَمْرُهُ، وَيَكُونُ سَبَبَ تَمَامِ عِصْمَتِهِ؛ إِذْ لَمْ يُسَلَّطْ عَلَيْهِ / بِأَكْثَرَ مِنَ التَّعَرُّضِ لَهُ، وَلَمْ يُجْعَلْ لَهُ قُدْرَةٌ عَلَيْهِ. [٢٣٠/ ب]

وَقَدْ قِيلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ غَيْرُ هَذَا.

وَكَذَلِكَ لَا يَصِحُّ أَنْ يُتَصَوَّرَ لَهُ الشَّيْطَانُ فِي صُورَةِ الْمَلَكِ وَيُلَبِّسَ عَلَيْهِ لَا فِي أَوَّلِ الرِّسَالَةِ وَلَا بَعْدَهَا. وَالِاعْتِمَادُ فِي ذَلِكَ دَلِيلُ الْمُعْجِزَةِ؛ بَلْ لَا يَشُكُّ النَّبِيُّ أَنَّ مَا يَأْتِيهِ مِنَ اللهِ الْمَلَكُ وَرَسُولُهُ حَقِيقَةً، إِمَّا بِعِلْمٍ ضَرُورِيٍّ يَخْلُقُهُ اللهُ لَهُ، أَوْ بِبُرْهَانٍ يُظْهِرُهُ لَدَيْهِ؛ لِتَتِمَّ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا، لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا مَعْنَى قولِهِ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ﴾ [الحج:٥٢] الْآيَةَ؟

فَاعْلَمْ أَنَّ لِلنَّاسِ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ أَقَاوِيلَ، مِنْهَا السَّهْلُ وَالْوَعِثُ، وَالسَّمِينُ وَالْغَثُّ.

ابن رسلان

(إِغْرَائِهِ): بالغين المعجمة من الولوع به والتّسليط عليه؛ وفي بعض النّسخ: (إِغْوَائِهِ) بالواو بدل الرّاء. و(الْغَثُّ): بالمعجمة والمثلّثة؛ يعني الهزيل. / [٢٣/ أ]

الشمني

قوله: (وَيُلَبِّسَ): بكسر الموحّدة؛ أي: يخلط.

قوله: (وَالْوَعْثُ): بفتح الواو وسكون العين المهملة بعدها مثلّثة. في الصّحاح: «الوعث»: المكان السّهل الكثير الدّهس تغيب فيه الأقدام ويشقُّ على مَن يمشي فيه، و«الدّهس»: المكان السّهل لا يبلغ أن يكون رملًا، وليس ترابًا ولا طينًا[١].

(١) ينظر: الصحاح ٢٩٦.

وَأَوْلَى مَا يُقَالُ فِيهَا مَا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ: أَنَّ التَّمَنِّيَ هَاهُنَا: التِّلَاوَةُ، وَإِلْقَاءَ الشَّيْطَانِ فِيهَا شُغْلُهُ[(١)] بِخَوَاطِرَ وَأَذْكَارٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا لِلتَّالِي حَتَّى يُدْخِلَ عَلَيْهِ الْوَهْمَ وَالنِّسْيَانَ فِيمَا تَلَاهُ، أَوْ يُدْخِلَ غَيْرَ ذَلِكَ عَلَى أَفْهَامِ السَّامِعِينَ، مِنَ التَّحْرِيفِ وَسُوءِ التَّأْوِيلِ، مَا يُزِيلُهُ اللهُ وَيَنْسَخُهُ وَيَكْشِفُ لَبْسَهُ وَيُحْكِمُ آيَاتِهِ؛ وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ بَعْدُ بِأَشْبَعَ مِنْ هَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ.

وَقَدْ حَكَى السَّمَرْقَنْدِيُّ إِنْكَارَ قَوْلِ مَنْ قَالَ بِتَسْلِيطِ الشَّيْطَانِ عَلَى مُلْكِ سُلَيمَانَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] وَغَلَبَتِهِ عَلَيْهِ، وَأَنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يَصِحُّ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا قِصَّةَ سُلَيْمَانَ مُبَيَّنَةً بَعْدَ هَذَا، وَمَنْ قَالَ: إِنَّ الْجَسَدَ هُوَ الْوَلَدُ الَّذِي وُلِدَ / لَهُ. [٢٣٠/ ب]

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ فِي قِصَّةِ أَيُّوبَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] وَقَوْلِهِ: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلشَّيْطَٰنُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾ [ص:٤١]: إِنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَأَوَّلَ أَنَّ الشَّيْطَانَ هُوَ الَّذِي أَمْرَضَهُ وَأَلْقَى الضُّرَّ فِي بَدَنِهِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِفِعْلِ اللهِ وَأَمْرِهِ لِيَبْتَلِيَهُمْ وَيُثِيبَهُمْ. قَالَ مَكِّيٌّ: وَ[قَدْ[(٢)]] قِيلَ: إِنَّ الَّذِي أَصَابَهُ [مِنَ] الشَّيْطَانِ مَا وَسْوَسَ بِهِ إِلَى أَهْلِهِ(٣).

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَيُثَبِّهُمْ): مِن التَّثبيت، وفي نسخة: (وَيُثِيبَهُمْ) من الثّواب.

---

[١] من (ف)، (ج)، (هـ)، (م): (إِشْغَالُهُ).

[٢] من (ف)، (ج)، (و)، (هـ).

(٣) ينظر: النهاية إلى بلوغ النهاية ٦٢٥٨.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى عَنْ يُوشَعَ: ﴿وَمَآ أَنسَنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ [الكهف:٦٣]؟

وَقَوْلِهِ عَنْ يُوسُفَ: ﴿فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ﴾ [يوسف:٤٢]؟

وَقَوْلِ نَبِيِّنَا ﷺ حِينَ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْوَادِي: «إِنَّ هَذَا وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ»[١]؟

وَقَوْلِ مُوسَى ﷺ فِي وَكْزَتِهِ: ﴿هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [القصص:١٥]؟

فَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْكَلَامُ قَدْ يَرِدُ ـ فِي جَمِيعِ هَذَا ـ عَلَى مَوْرِدِ مُسْتَمِرِّ كَلَامِ الْعَرَبِ فِي وَصْفِهِمْ كُلَّ قَبِيحٍ مِنْ شَخْصٍ أَوْ فِعْلٍ بِالشَّيْطَانِ أَوْ فِعْلِهِ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿طَلْعُهَا كَأَنَّهُۥ رُءُوسُ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾ [الصافات:٦٥]، وَقَالَ ﷺ: «فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»[٢].

وَأَيْضًا، فَإِنَّ قَوْلَ يُوشَعَ لَا يَلْزَمُنَا الْجَوَابُ عَنْهُ؛ إِذْ لَمْ تَثْبُتْ لَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ نُبُوَّةٌ مَعَ مُوسَى [ﷺ].

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ﴾ [الكهف:٦٠].

ابن رسلان ________________________________

....

الشمني ________________________________

....

---

(١) رواه الإمام مالك مرسلًا عن زيد بن أسلم في الموطأ برواية الليثي (٣٦)، والزهري (٣٠).

(٢) رواه البخاري (٥٠٩)، (٣٢٧٤)، ومسلم (٥٠٥) عن أبي سعيد الخدريّ أنّ رسول الله ﷺ قال: «إذا كان أحدكم يصلّي فلا يدع أحدًا يمرّ بين يديه وليدرأه ما استطاع، فإن أبى فليقاتله، فإنّما هو شيطان».

وَالْمَرْوِيُّ أَنَّهُ إِنَّمَا نُبِّئَ بَعْدَ مَوْتِ مُوسَى. وَقِيلَ: قُبَيْلَ مَوْتِهِ.

وَقولُ مُوسَى كَانَ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ بِدَلِيلِ الْقُرْآنِ.

وَقِصَّةُ يُوسُفَ قَدْ ذُكِرَ أَنَّهَا كَانَتْ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ.

وَقَدْ قَالَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ [تَعالَى]: ﴿فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ﴾ [يوسف: ٤٢] قَوْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الَّذِي أَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ أَحَدُ صَاحِبَي السِّجْنِ. وَرَبُّهُ: الْمَلِكُ، أَيْ: أَنْسَاهُ أَنْ يَذْكُرَ لِلْمَلِكِ شَأْنَ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَأَيضًا، فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا مِنْ فِعْلِ الشَّيْطَانِ لَيْسَ فِيهِ تَسَلُّطٌ عَلَى يُوسُفَ وَيُوشَعَ بِوَسَاوِسَ وَنَزْغٍ؛ وَإِنَّمَا هُوَ بِشَغْلِ خَوَاطِرِهِمَا بِأُمُورٍ أُخَرَ، وَتَذْكِيرِهِمَا مِنْ أُمُورِهِمَا مَا يُنْسِيهِمَا مَا نَسِيَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ هَذَا وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ»(١). فَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ تَسَلُّطِهِ عَلَيْهِ وَلَا وَسْوَسَتِهِ لَهُ؛ بَلْ إِنْ كَانَ بِمُقْتَضَى ظَاهِرِهِ فَقَدْ بَيَّنَ أَمْرَ ذَلِكَ الشَّيْطَانِ بِقَوْلِهِ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ أَتَى بِلَالًا فَلَمْ يَزَلْ يُهَدِّئُهُ كَمَا يُهَدَّأُ الصَّبِيُّ حَتَّى نَامَ»(٢).

ابن رسلان

(يُهَدِّئُهُ): بضمّ الياء وإسكان الهاء الأولى وكسر الدّال الخفيفة ثمّ همزة؛ يقال: أهدأت الصّبيّ: إذا جعلت تضرب عليه بكفّك وتسكّنه لينام.

الشمني

قوله: (يُهَدِّئُهُ): بسكون الهاء وكسر الدّال المخفّفة بعدها همزة. في الصّحاح: أهدأت الصَّبي: إذا جعلت تضرب عليه بكفّك وتسكِّنه لينام(٣).

---

(١) الموطأ برواية الليثي (٣٦)، والزهري (٣٠) عن زيد بن أسلم.

(٢) ينظر تخريج الحديث السابق.

(٣) ينظر: الصحاح ٨٢.

فَاعْلَمْ أَنَّ تَسَلُّطَ الشَّيْطَانِ فِي ذَلِكَ الْوَادِي إِنَّمَا كَانَ عَلَى بِلَالٍ الْمُوَكَّلِ بِكَلَاءَةِ الْفَجْرِ. هَذَا إِنْ جَعَلْنَا قَوْلَهُ [ﷺ]: «إِنَّ هَذَا وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ» تَنْبِيهًا عَلَى سَبَبِ النَّوْمِ عَنِ الصَّلَاةِ.

وَأَمَّا إِنْ جَعَلْنَاهُ تَنْبِيهًا عَلَى سَبَبِ الرَّحِيلِ عَنِ الْوَادِي وَعِلَّةً لِتَرْكِ الصَّلَاةِ بِهِ ـ وَهُوَ دَلِيلُ مَسَاقِ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ـ فَلَا اعْتِرَاضَ بِهِ فِي هَذَا الْبَابِ؛ لِبَيَانِهِ وَارْتِفَاعِ إِشْكَالِهِ.

ابن رسلان

(بِكَلَاءَةِ الْفَجْرِ): بكسر الكاف والمدّ؛ أي: حفظه.

الشمني

قوله: (بِكَلَاءَةِ): أي: بحراسة.

❋ ❋ ❋

فَصْلٌ

[فِي عِصْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَقْوَالِهِ وإِخْبَارِه]

وَأَمَّا أَقْوَالُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَامَتِ الدَّلَائِلُ الْوَاضِحَةُ بِصِحَّةِ الْمُعْجِزَةِ عَلَى صِدْقِهِ، وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ، فِيمَا كَانَ طَرِيقُهُ الْبَلَاغَ، أَنَّهُ مَعْصُومٌ فِيهِ مِنَ الْإِخْبَارِ عَنْ شَيْءٍ مِنْهَا بِخِلَافِ مَا هُوَ بِهِ لَا قَصْدًا وَعَمْدًا، وَلَا سَهْوًا أَوْ غَلَطًا.

[٢٣١/ ب] أَمَّا تَعَمُّدُ / الْخُلْفِ فِي ذَلِكَ فَمُنْتَفٍ بِدَلِيلِ الْمُعْجِزَةِ الْقَائِمَةِ مَقَامَ قَولِ اللهِ: «صَدَقَ فِيمَا قَالَ» اتِّفَاقًا؛ وَإِطْبَاقِ أَهْلِ الْمِلَّةِ إِجْمَاعًا.

وَأَمَّا وُقُوعُهُ عَلَى جِهَةِ الْغَلَطِ فِي ذَلِكَ فَبِهَذِهِ السَّبِيلِ عِنْدَ الْأُسْتَاذِ أَبِي إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِيِّ وَمَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ.

وَمِنْ جِهَةِ الْإِجْمَاعِ فَقَطْ وَوُرُودِ الشَّرْعِ بِانْتِفَاءِ ذَلِكَ وَعِصْمَةِ النَّبِيِّ [ﷺ] لَا مِنْ مُقْتَضَى الْمُعْجِزَةِ نَفْسِهَا، عِنْدَ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ الْبَاقِلَّانِيِّ وَمَنْ وَافَقَهُ؛ لِاخْتِلَافٍ بَيْنَهُمْ فِي مُقْتَضَى دَلِيلِ الْمُعْجِزَةِ، لَا نُطَوِّلُ بِذِكْرِهِ[(١)] فَنَخْرُجُ عَنْ غَرَضِ الْكِتَابِ؛ فَلْنَعْتَمِدْ عَلَى مَا وَقَعَ عَلَيْهِ إِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ خُلْفٌ فِي الْقَوْلِ فِي إِبْلَاغِ الشَّرِيعَةِ، وَالْإِعْلَامِ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ رَبِّهِ [تَعَالَى]، وَمَا أَوْحَاهُ إِلَيْهِ مِنْ وَحْيِهِ، لَا عَلَى وَجْهِ الْعَمْدِ، وَلَا عَلَى غَيْرِ عَمْدٍ، وَلَا فِي حَالِ الرِّضَى والسُّخْطِ وَالصِّحَّةِ وَالْمَرضِ.

ابن رسلان

(تعَمَّد الْخُلْفِ): بضمّ الخاء وسكون اللّام؛ من إخلاف الوعد.

الشمني

....

[١] في الأصل: (بِذَلِكَ).

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَكْتُبُ كُلَّ مَا أَسْمَعُ مِنْكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: فِي الرِّضَى وَالْغَضَبِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَإِنِّي لَا أَقُولُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ إِلَّا حَقًّا»(١).

وَلْنَزِدْ مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ مِنْ دَلِيلِ الْمُعْجِزَةِ عَلَيْهِ بَيَانًا، فَنَقُولُ:

إِذَا قَامَتِ الْمُعْجِزَةُ عَلَى صِدْقِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا حَقًّا، وَلَا يُبَلِّغُ عَنِ اللهِ إِلَّا صِدْقًا، وَأَنَّ الْمُعْجِزَةَ قَائِمَةٌ مَقَامَ قَوْلِ اللهِ [تَعَالَى] لَهُ: صَدَقْتَ فِيمَا تَذْكُرُهُ عَنِّي[(٢)]، وَهُوَ يَقُولُ: إِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ لِأُبَلِّغَكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ، وَأُبَيِّنَ لَكُمْ مَا نُزِّلَ عَلَيْكُمْ[(٣)].

﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم:٣-٤] / . [٢٣٢/ أ]

وَ﴿قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [النساء:١٧٠].

﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [الحشر:٧].

فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ فِي هَذَا الْبَابِ خَبَرٌ بِخِلَافِ مُخْبَرِهِ عَلَى أَيِّ وَجْهٍ كَانَ، فَلَوْ جَوَّزْنَا الْغَلَطَ وَالسَّهْوَ لَمَا تَمَيَّزَ لَنَا مِنْ غَيْرِهِ، وَلَاخْتَلَطَ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ؛ فَالْمُعْجِزَةُ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى تَصْدِيقِهِ جُمْلَةً وَاحِدَةً مِنْ غَيْرِ خُصُوصٍ، فَتَنْزِيهُ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ وَاجِبٌ بُرْهَانًا وَإِجْمَاعًا، كَمَا قَالَهُ أَبُو إِسْحَاقَ[(٤)].

ابن رسلان

(مُخْبَرِهِ): بضمّ الميم وإسكان الخاء وفتح الباء.

الشمني

....

(١) رواه أبو داود (٣٦٤٦)، وابن خزيمة (٢٢٨٠)، والحاكم (٣٥٨).

[٢] في (ف)، (و)، (هـ): (صدق عبدي فيما يذكره عنّي).

[٣] في الأصل، (ج)، (س): (إِلَيْكُمْ).

[٤] في طرّة الأصل: (بلغت مقابلة).

فَصْلٌ

[فِي رَدِّ سُؤَالَاتِ بَعْضِ الطَّاعِنِينَ]

وَقَدْ تَوَجَّهَتْ هَا هُنَا لِبَعْضِ الطَّاعِنِينَ سُؤَالَاتٌ، مِنْهَا:

مَا رُوِيَ مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَرَأَ سُورَةَ «وَالنَّجْمِ»، وَقَالَ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ * وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٩-٢٠] قَالَ: «تِلْكَ الْغَرَانِيقُ الْعُلَى، وَإِنَّ شَفَاعَتَهَا لَتُرْتَجَى».

وَيُرْوَى: «تُرْتَضَى»[(١)].

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ شَفَاعَتَهَا لَتُرْتَجَى، وَإِنَّهَا لَمَعَ الْغَرَانِيقِ الْعُلَى».

وَفِي أُخْرَى: «وَالْغَرَانِقَةُ الْعُلَى تِلْكَ الشَّفَاعَةُ تُرْتَجَى»، فَلَمَّا خَتَمَ السُّورَةَ سَجَدَ، وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْكُفَّارُ لَمَّا سَمِعُوهُ أَثْنَى عَلَى آلِهَتِهِمْ.

ابن رسلان

(الْغَرَانِقَةُ، وَالغرانق): بفتح الغين المعجمة وكسر النُّون ثمّ قاف؛ قيل: هي الملائكة؛ والغرنوق: السَّيّد؛ قال الجوهري: وغرنوق بالضّمّ وغُرانِقٌ، وهو الشَّابُّ النَّاعم، والجمع الغرانق بالفتح، والغرانيق والغرانقة(٢).

الشمني

[٧٩/ ب] فصل: وقد توجّهت هاهنا. قوله: (الْغَرَانِيقُ): في الصّحاح: «الغُرنيق» بضمّ الغين وفتح النّون مِن طير الماء طويل العنق، وإذا وصف بها الرِّجال / فواحدهم غِرنيق وغرنوق بكسر الغين وفتح النّون فيهما، وغُرنوق وغَرانق وهو الشّابّ النّاعم، والجمع: «الغَرانق» بالفتح، و«الغرانيق»، و«الغرانقة»(٣). انتهى.

---

[١] في حاشية (ف): (قال الحافظ المزّيّ: الرّواية الأولى هي المشهورة).

(٢) ينظر: الصحاح ١٥٣٧.

(٣) ينظر: المرجع السابق.

وَمَا وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: أَنَّ الشَّيْطَانَ أَلْقَاهَا عَلَى لِسَانِهِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَتَمَنَّى أَنْ لَوْ نَزَلَ[١] عَلَيْهِ شَيْءٌ يُقَارِبُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: أَلَّا يُنْزَلَ عَلَيهِ شَيْءٌ يُنَفِّرُهُمْ عَنْهُ ـ وَذَكَرَ هَذِهِ الْقِصَّةَ ـ وَأَنَّ جِبْرِيلَ جَاءَهُ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ السُّورَةَ فَلَمَّا / بَلَغَ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ لَهُ: مَا جِئْتُكَ بِهَاتَيْنِ. [٢٣٢/ ب] فَحَزِنَ لِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ تَسْلِيَةً لَهُ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج:٥٢] الْآيَةَ، وَقَوْلَهُ: ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَفۡتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ﴾ [الإسراء:٧٣] الْآيَةَ(٢).

فَاعْلَمْ ـ أَكْرَمَكَ اللهُ ـ أَنَّ لَنَا فِي الْكَلَامِ عَلَى مُشْكِلِ هَذَا الْحَدِيثِ مَأْخَذَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: فِي تَوْهِينِ أَصْلِهِ. وَالثَّانِي: عَلَى تَسْلِيمِهِ.

أَمَّا الْمَأْخَذُ الْأَوَّلُ فَيَكْفِيكَ أَنَّ هَذَا حَدِيثٌ لَمْ يُخَرِّجْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الصِّحَّةِ، وَلَا رَوَاهُ ثِقَةٌ بِسَنَدٍ سَلِيمٍ مُتَّصِلٍ؛ وَإِنَّمَا أُولِعَ بِهِ وَبِمِثْلِهِ الْمُفَسِّرُونَ وَالْمُؤَرِّخُونَ الْمُولَعُونَ بِكُلِّ غَرِيبٍ، الْمُتَلَقِّفُونَ مِنَ الصُّحُفِ كُلَّ صَحِيحٍ وَسَقِيمٍ.

ابن رسلان

(الْمُولَعُونَ): قال الجوهري: وأُولِعَ به، فهو مُولَعٌ به بفتح اللّام، أي: مُغْرًى به(٣).

الشمني

قوله: (الْمُولَعُونَ): بضمّ الميم وفتح اللّام.

---

[١] في (ف)، (هـ): (أُنْزِلَ).

(٢) رواه الطّبريّ في تفسيره (١٦/ ٦٠٣)، وفي تاريخه (٢/ ٣٤٠) عن محمّد بن كعب القُرظيّ ومحمّد بن قيس.

(٣) ينظر: الصحاح ١٣٠٤.

وَصَدَقَ الْقَاضِي بَكْرُ بْنُ الْعَلَاءِ الْمَالِكِيُّ حَيْثُ قَالَ: لَقَدْ بُلِيَ النَّاسُ بِبَعْضِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالتَّفْسِيرِ.

وَتَعَلَّقَ بِذَلِكَ الْمُلْحِدُونَ مَعَ ضَعْفِ نَقَلَتِهِ، وَاضْطِرَابِ رِوَايَاتِهِ، وَانْقِطَاعِ إِسْنَادِهِ، وَاخْتِلَافِ كَلِمَاتِهِ، فَقَائِلٌ يَقُولُ: إِنَّهُ فِي الصَّلَاةِ، وَآخَرُ يَقُولُ: قَالَهَا فِي نَادِي قَوْمِهِ حِينَ أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ السُّورَةُ، وَآخَرُ يَقُولُ: قَالَهَا وَقَدْ أَصَابَتْهُ سِنَةٌ، وَآخَرُ يَقُولُ: بَلْ حَدَّثَ نَفْسَهُ فَسَهَا، وَآخَرُ يَقُولُ: إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَهَا عَلَى لِسَانِهِ وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا عَرَضَهَا عَلَى جِبْرِيلَ قَالَ: «مَا هَكَذَا أَقْرَأْتُكَ»، وَآخَرُ يَقُولُ: بَلْ أَعْلَمَهُمُ الشَّيْطَانُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَهَا، فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ ذَلِكَ، قَالَ: «**وَاللهِ، مَا هَكَذَا أُنْزِلَتْ**»؛ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ / مِنَ اخْتِلَافِ الرُّوَاةِ، وَمَنْ حُكِيَتْ هَذِهِ الْحِكَايَةُ عَنْهُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَالتَّابِعِينَ لَمْ يُسْنِدْهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَلَا رَفَعَهَا إِلَى صَاحِبٍ. [٢٣٣/ أ]

وَأَكْثَرُ الطُّرُقِ عَنْهُمْ فِيهَا ضَعِيفَةٌ وَاهِيَةٌ، وَالْمَرْفُوعُ فِيهِ حَدِيثُ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيمَا أَحْسِبُ ـ الشَّكُّ فِي الْحَدِيثِ ـ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ بِمَكَّةَ. وَذَكَرَ الْقِصَّةَ.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (**بُلِيَ النَّاسُ**): بضمّ الموحّدة وكسر اللّام.

قوله: (**سِنَةٌ**): بكسر السِّين وفتح النّون؛ أي: نعاس.

قوله: (**عَنْ أَبِي بِشْرٍ**): بكسر الموحّدة وسكون الشّين المعجمة.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْبَزَّارُ: هَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ يَجُوزُ ذِكْرُهُ إِلَّا هَذَا، وَلَمْ يُسْنِدْهُ عَنْ شُعْبَةَ إِلَّا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، وَغَيْرُهُ يُرْسِلُهُ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ. وَإِنَّمَا يُعْرَفُ عَنِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ(١).

فَقَدْ بَيَّنَ لَكَ أَبُو بَكْرٍ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ لَا يُعْرَفُ مِنْ طَرِيقٍ يَجُوزُ ذِكْرُهُ سِوَى هَذَا، وَفِيهِ مِنَ الضَّعْفِ مَا نَبَّهَ عَلَيْهِ، مَعَ وُقُوعِ الشَّكِّ فِيهِ، كَمَا ذَكَرْنَاهُ الَّذِي لَا يُوثَقُ بِهِ، وَلَا حَقِيقَةَ مَعَهُ.

وَأَمَّا حَدِيثُ الْكَلْبِيِّ فَمِمَّا لَا تَجُوزُ الرِّوَايَةُ عَنْهُ وَلَا ذِكْرُهُ؛ لِقُوَّةِ ضَعْفِهِ وَكَذِبِهِ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْبَزَّارُ رَحِمَهُ اللهُ، وَالَّذِي مِنْهُ فِي الصَّحِيحِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ ﴿وَٱلنَّجۡمِ﴾ وَهُوَ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ.

هَذَا تَوْهِينُهُ مِنْ طَرِيقِ النَّقْلِ.

فَأَمَّا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى: فَقَدْ قَامَتِ الْحُجَّةُ وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى عِصْمَتِهِ ﷺ / [٢٣٣/ ب] وَنَزَاهَتِهِ عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الرَّذِيلَةِ؛ إِمَّا مِنْ تَمَنِّيهِ أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِ مِثْلُ هَذَا مِنْ مَدْحِ آلِهَةٍ غَيْرِ اللهِ ـ وَهُوَ كُفْرٌ، ....

ابن رسلان

(لَا يُعْرَفُ مِنْ طَرِيقٍ يَجُوزُ ذِكْرُهُ): وممّا يدلّ على ضعفه أنّ ابن إسحاق قال: هذا مِن وضع الزّنادقة، وقال الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقيّ: هذه القصة غير ثابتة وليس هذه الزّيادة في صحيح البخاريّ، ولا ذكر الغرانيق في جميع طرق الحديث البتة(٢).

الشمني

....

(١) مسند البزّار (٥٠٩٦).

(٢) في الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤/ ١٨: هو كذب بحت موضوع؛ لأنّه لم يصحّ قطّ من طريق النّقل؛ ولا معنى للاشتغال به؛ إذ وضع الكذب لا يعجز عنه أحد.

أَوْ أَنْ يَتَسَوَّرَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ وَيُشَبِّهَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ حَتَّى يَجْعَلَ فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ وَيَعْتَقِدَ النَّبِيُّ أَنَّ مِنَ الْقُرْآنِ مَا لَيْسَ مِنْهُ حَتَّى يُنَبِّهَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ وَذَلِكَ كُلُّهُ مُمْتَنِعٌ فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَوْ يَقُولَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ عَمْدًا ـ وَذَلِكَ كُفْرٌ، أَوْ سَهْوًا، وَهُوَ مَعْصُومٌ مِنْ هَذَا كُلِّهِ.

وَقَدْ قَرَّرْنَا بِالْبَرَاهِينِ وَالْإِجْمَاعِ عِصْمَتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ جَرَيَانِ الْكُفْرِ عَلَى قَلْبِهِ أَوْ لِسَانِهِ لَا عَمْدًا وَلَا سَهْوًا، أَوْ أَنْ يَتَشَبَّهَ[١] عَلَيْهِ مَا يُلْقِيهِ الْمَلَكُ مِمَّا يُلْقِي الشَّيْطَانُ، أَوْ يَكُونَ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ سَبِيلٌ؛ أَوْ أَنْ يَتَقَوَّلَ عَلَى اللهِ لَا عَمْدًا وَلَا سَهْوًا مَا لَمْ يُنَزَّلْ عَلَيْهِ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ﴾ [الحاقة:٤٤] الْآيَةَ.

وَقَالَ [تعَالَى]: ﴿إِذًا لَّأَذَقْنَـٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ﴾ [الإسراء:٧٥] الْآيَةَ.

وَوَجْهٌ ثَانٍ: وَهُوَ اسْتِحَالَةُ هَذِهِ الْقِصَّةِ نَظَرًا وَعُرْفًا؛ وَذَلِكَ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَوْ كَانَ كَمَا رُوِيَ لَكَانَ بَعِيدَ الِالْتِئَامِ مُتَنَاقِضَ الْأَقْسَامِ، مُمْتَزِجَ الْمَدْحِ بِالذَّمِّ، مُتَخَاذِلَ التَّأْلِيفِ وَالنَّظْمِ، وَلَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا مَنْ بِحَضْرَتِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَصَنَادِيدِ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ يَخْفَى عَلَيْهِ ذَلِكَ؛ وَهَذَا لَا يَخْفَى عَلَى أَدْنَى مُتَأَمِّلٍ، فَكَيْفَ بِمَنْ رَجَحَ حِلْمُهُ / [٢٣٤/ أ] وَاتَّسَعَ فِي بَابِ الْبَيَانِ وَمَعْرِفَةِ فَصِيحِ الْكَلَامِ عِلْمُهُ؟!

وَوَجْهٌ ثَالِثٌ: أَنَّهُ قَدْ عُلِمَ مِنْ عَادَةِ الْمُنَافِقِينَ وَمُعَانِدِي الْمُشْرِكِينَ، وَضَعَفَةِ ....

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (مُتَخاذِلُ): بالخاء والذّال المعجمتين.

قوله: (وَصَنَادِيدِ): جمع صنديد بكسر الصّاد المهملة، وهو السّيّد الشُّجاع(٢).

---

[١] في (س)، (ك): (يُشَبَّهَ).

(٢) ينظر: الصحاح ٤٤٩.

الْقُلُوب، وَالْجهَلَة مِنَ الْمُسْلِمِينَ نُفُورُهُمْ لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ، وَتَخْلِيطُ الْعَدُوِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لِأَقَلِ فِتْنَةٍ، وَتَعْيِيرُهُمُ الْمُسْلِمِينَ، وَالشُّمَّاتُ[1] بِهِمُ الْفَيْنَةُ بَعْدَ الْفَيْنَةِ، وَارْتِدَادُ مَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ مِمَّنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ لِأَدْنَى شُبْهَةٍ، وَلَمْ يَحْكِ أَحَدٌ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ شَيْئًا سِوَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ الضَّعِيفَةِ الْأَصْلِ؛ وَلَو كَانَ ذَلِكَ لَوَجَدَتْ بِهَا قُرَيْشٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الصَّوْلَةَ، وَلَأَقَامَتْ بِهَا الْيَهُودُ عَلَيْهِمْ الْحُجَّةَ، كَمَا فَعَلُوا مُكَابَرَةً فِي قِصَّةِ الْإِسْرَاءِ، حَتَّى كَانَتْ فِي ذَلِكَ لِبَعْضِ الضُّعَفَاءِ رِدَةً.

وَكَذَلِكَ مَا رُوِيَ فِي قِصَّةِ الْقَضِيَّةِ، وَلَا فِتْنَةَ أَعْظَمُ مِنْ هَذِهِ الْبَلِيَةِ لَوْ وُجِدَتْ، وَلَا تَشْغِيبَ لِلْمُعَادِي حِينَئِذٍ أَشَدُّ مِنْ هَذِه الْحَادِثَةِ لَوْ أَمْكَنَتْ؛ فَمَا رُوِيَ عَنْ مُعَانِدٍ فِيهَا كَلِمَةٌ، وَلَا عَنْ مُسْلِمٍ ....

ابن رسلان

(تَعْيِيرُهُمْ): بالعين المهملة.

(والشُّمَّاتُ): بضمّ الشين المعجمة؛ جمع شامت.

(الْفَيْنَةُ بَعْدَ الْفَيْنَة): بفتح الفاء وإسكان الياء المثنّاة تحت ثمّ نون فيهما؛ قال الجوهري: الفَيْناتُ: السَّاعات. يقال: لقيته الفَيْنَةَ بعد الفَيْنَةِ، أي: الحين بعد الحين؛ وإن شئت حذفت الألف واللّام فقلت لقيته فَيْنَةً[2].

(تَشْغِيبَ): بالشّين والغين المعجمتين: تهييج الشَّرِّ[3].

(عَنْ مُسْلِمٍ): وفي نسخة (مُتَكَلِمٍ).

الشمني

قوله: **(والشُّمَّاتُ)**: بضمّ الشّين المعجمة وتشديد الميم: جمع شامت.

قوله: **(الْفَيْنَةُ بَعْدَ الْفَيْنَةِ)**: بفاء مفتوحة ومثنّاة تحتيّة ساكنة ونون، أي: الحين بعد الحين[4].

---

(١) صحح في (ف)، (م): (وَالشُّمَاتَةُ).

(٢) ينظر: الصحاح ١٢٧٩.

(٣) ينظر: الصحاح ١٥٧.

(٤) ينظر: معجم ديوان الأدب للفارابي ٣/ ٣١٢، تهذيب اللغة ٧/ ٢٠٨.

بِسَبَبِهَا بِنْتُ شَفَةٍ؛ فَدَلَّ عَلَى بُطْلِهَا وَاجْتِثَاثِ أَصْلِهَا.

وَلَا شَكَّ فِي إِدْخَالِ بَعْضِ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ أَوِ الْجِنِّ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى بَعْضِ مُغَفَّلِي الْمُحَدِّثِينَ، لِيُلَبِّسَ بِهِ عَلَى ضُعَفَاءِ الْمُسْلِمِينَ.

وَوَجْهٌ رَابِعٌ: ذَكَرَ الرُّوَاةُ لِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ أَنَّ فِيهَا نَزَلَتْ: ﴿وَإِن كَادُوا۟ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ﴾ [الإسراء:٧٣-٧٤] الْآيَتَيْنِ، وَهَاتَانِ الْآيَتَانِ تَرُدَّانِ الْخَبَرَ الَّذِي رَوَوْهُ؛ لِأَنَّ / اللهَ تَعَالَى ذَكَرَ أَنَّهُمْ كَادُوا يَفْتِنُونَهُ حَتَّى يَفْتَرِيَ، وَأَنَّهُ لَوْلَا أَنْ ثَبَّتَهُ لَكَادَ يَرْكَنُ إِلَيْهِمْ. [٢٣٤/ ب]

فَمَضْمُونُ هَذَا أَوْ مَفْهُومُهُ أَنَّ اللهَ [تَعَالَى] عَصَمَهُ مِنْ أَنْ يَفْتَرِيَ، وَثَبَّتَهُ حَتَّى لَمْ يَرْكَنْ إِلَيْهِمْ قَلِيلًا فَكَيْفَ كَثِيرًا؟! وَهُمْ يَرْوُونَ فِي أَخْبَارِهِمُ الْوَاهِيَةِ أَنَّهُ زَادَ الرُّكُونُ وَالِافْتِرَاءُ بِمَدْحِ آلِهَتِهِمْ، وَأَنَّهُ قَالَ ﷺ: «افْتَرَيْتُ عَلَى اللهِ كَذِبًا وَقُلْتُ مَا لَمْ يَقُلْ»[١]. وَهَذَا ضِدُّ مَفْهُومِ الْآيَةِ، وَهِيَ تُضْعِفُ الْحَدِيثَ لَوْ صَحَّ، فَكَيْفَ وَلَا صِحَّةَ لَهُ؟!

وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ﴾ [النساء:١١٣].

ابن رسلان

(بِنْتُ شَفَةٍ): بفتح الشِّين والفاء المخفّفة؛ من الإنسان لعلّه كناية عن الكلمة التي في شفته وفيه لا في قلبه؛ كقوله تعالى: ﴿كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ﴾ [الكهف:٥].

(وَاجْتِثَاثِ): بالمثنّاة ثمّ المثلّثة؛ يعني انقطاع؛ قال الله تعالى: ﴿ٱجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ﴾ [إبراهيم:٢٦].

الشمني

....

(١) رواه الطّبريّ ١٨/ ٦٦٣ عن محمّد بن كعب القُرظيّ ومحمّد بن قيس.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كُلُّ مَا فِي الْقُرْآنِ "كَادَ" فَهُوَ مَا لَا يَكُونُ[١]، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِۦ يَذْهَبُ بِٱلْأَبْصَٰرِ﴾ [النور:٤٣]، وَلَمْ يَذْهَبْ، وَ﴿أَكَادُ أُخْفِيهَا﴾ [طه:١٥]، وَلَمْ يَفْعَلْ.

قَالَ الْقُشَيْرِيُّ الْقَاضِي: وَلَقَدْ طَالَبَهُ قُرَيْشٌ وَثَقِيفٌ إِذْ مَرَّ بِآلِهَتِهِمْ أَنْ يُقْبِلَ بِوَجْهِهِ إِلَيْهَا، وَوَعَدُوهُ الْإِيمَانَ بِهِ إِنْ فَعَلَ، فَمَا فَعَلَ وَلَا كَانَ لِيَفْعَلَ.

قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيُّ: مَا قَارَبَ الرَّسُولُ وَلَا رَكَنَ[٢].

وَقَدْ ذُكِرَتْ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ تَفَاسِيرُ أُخَرُ، مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ نَصِّ اللهِ [تَعَالَى] عَلَى عِصْمَةِ رَسُولِهِ [ﷺ] تَرُدُّ سَفْسَافَهَا، فَلَمْ يَبْقَ فِي الْآيَةِ إِلَّا أَنَّ اللهَ امْتَنَّ عَلَى رَسُولِهِ بِعِصْمَتِهِ وَتَثْبِيتِهِ مِمَّا كَادَهُ بِهِ الْكُفَّارُ وَرَامُوا مِنْ فِتْنَتِهِ؛ وَمُرَادُنَا / مِنْ ذَلِكَ تَنْزِيهُهُ وَعِصْمَتُهُ ﷺ، وَهُوَ مَفْهُومُ الْآيَةِ. [٢٣٥/ أ]

وَأَمَّا الْمَأْخَذُ الثَّانِي: فَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى تَسْلِيمِ الْحَدِيثِ لَوْ صَحَّ؛ وَقَدْ أَعَاذَنَا اللهُ مِن صِحَّتِهِ. وَلَكِنْ عَلَى ذَلِكَ مِنْ حَالٍ فَقَدْ أَجَابَ عَنْ ذَلِكَ أَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ بِأَجْوِبَةٍ مِنْهَا الْغَثُّ وَالسَّمِينُ.

ابن رسلان

(سَفْسَافَهَا): بفتح السِّينين المهملتين؛ قال الجوهريّ: و«السَّفساف»: الرديء من كلّ شيء والحقير[٣].

الشمني

قوله: (سَفْسَافَهَا): بسينين مهملتين وفاءين؛ أي: حقيرها ورديئها.

---

(١) قال في المناهل (١١٩٨): رواه ابن أبي حاتم عن محمّد بن كعب القُرظيّ.
(٢) قال أبو بكر ابن الأنباري في كتابه الزاهر ٢/ ٨٤: كاد يقوم: معناه قارب القيام، ولم يقم.
(٣) ينظر: الصحاح ١٣٧٥.

فَمِنْهَا مَا رَوَى قَتَادَةُ، وَمُقَاتِلٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَصَابَتْهُ سِنَةٌ عِنْدَ قِرَاءَتِهِ هَذِهِ السُّورَةِ، فَجَرَى هَذَا الْكَلَامُ عَلَى لِسَانِهِ بِحُكْمِ النَّوْمِ.

وَهَذَا لَا يَصِحُّ؛ إِذْ لَا يَجُوزُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ فِي حَالَةٍ مِنْ أَحْوَالِهِ، وَلَا يَخْلُقُهُ اللهُ عَلَى لِسَانِهِ، وَلَا يَسْتَوْلِي الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ فِي نَوْمٍ وَلَا يَقَظَةٍ؛ لِعِصْمَتِهِ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ جَمِيعِ الْعَمْدِ وَالسَّهْوِ.

وَفِي قَوْلِ الْكَلْبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَ نَفْسَهُ فَقَالَ ذَلِكَ الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِهِ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: وَسَهَا. فَلَمَّا أُخْبِرَ بِذَلِكَ قَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ»(١).

وَكُلُّ هَذَا لَا يَصِحُّ أَنْ يَقُولَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا سَهْوًا وَلَا قَصْدًا، وَلَا يَتَقَوَّلَهُ الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِهِ.

وَقِيلَ: لَعَلَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَهُ أَثْنَاءَ تِلَاوَتِهِ عَلَى تَقْدِيرِ التَّقْرِيرِ وَالتَّوْبِيخِ لِلْكُفَّارِ، كَقَوْلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ [الأنعام:٧٦] عَلَى أَحَدِ التَّأْوِيلَاتِ، وَكَقَوْلِهِ: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء:٦٣] بَعْدَ السَّكْتِ وَبَيَانِ الْفَصْلِ بَيْنَ الْكَلَامَيْنِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى تِلَاوَتِهِ؛ وَهَذَا مُمْكِنٌ مَعَ بَيَانِ الْفَصْلِ، وَقَرِينَةٍ تَدُلُّ عَلَى الْمُرَادِ وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْمَتْلُوِّ؛ وَهُوَ أَحَدُ مَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي / أَبُو بَكْرٍ(٢). [٢٣٥/ ب]

ابن رسلان

....

الشمني

....

(١) رواه الطّبريّ ١٦/ ٦٠٨.

(٢) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ٣٠٦.

وَلَا يُعْتَرَضُ عَلَى هَذَا بِمَا رُوِيَ أَنَّهُ كَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَدْ كَانَ الْكَلَامُ قَبْلُ فِيهَا غَيْرَ مَمْنُوعٍ.

وَالَّذِي يَظْهَرُ وَيَتَرَجَّحُ فِي تَأْوِيلِهِ عِنْدَهُ وَعِنْدَ غَيْرِهِ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ عَلَى تَسْلِيمِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ كَمَا أَمَرَهُ رَبُّهُ: يُرَتِّلُ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا، وَيُفَصِّلُ الْآيَ تَفْصِيلًا فِي قِرَاءَتِهِ كَمَا رَوَاهُ الثِّقَاتُ عَنْهُ، فَيُمْكِنُ تَرَصُّدُ الشَّيْطَانِ لِتِلْكَ السَّكَتَاتِ، وَدَسُّهُ فِيهَا مَا اخْتَلَقَهُ مِنْ تِلْكَ الْكَلِمَاتِ مُحَاكِيًا نَغْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ، بِحَيْثُ يَسْمَعُهُ مَنْ دَنَا إِلَيْهِ مِنَ الْكُفَّارِ، فَظَنُّوهَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَشَاعُوهَا، وَلَمْ يَقْدَحْ ذَلِكَ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ لِحِفْظِ السُّورَةِ قَبْلَ ذَلِكَ عَلَى مَا أَنْزَلَهَا اللهُ، وَتَحَقُّقِهِمْ مِنْ حَالِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَمِّ الْأَوْثَانِ وَعَيْبِهَا مَا عُرِفَ مِنْهُ.

[وَقَدْ حَكَى مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فِي مَغَازِيهِ نَحْوَ هَذَا، وَقَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَسْمَعُوهَا، وَإِنَّمَا أَلْقَى الشَّيْطَانُ ذَلِكَ فِي أَسْمَاعِ الْمُشْرِكِينَ وَقُلُوبِهِمْ(١)][(٢)].

وَيَكُونُ مَا رُوِيَ مِنْ حُزْنِ النَّبِيِّ ﷺ لِهَذِهِ الْإِشَاعَةِ وَالشُّبْهَةِ وَسَبَبِ هَذِهِ الْفِتْنَةِ.

وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج:٥٢] الْآيَةَ.

فَمَعْنَى «تَمَنَّى»: تَلَا.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (**وَقَدْ حَكَى مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ**): أي: ابن أبي عيّاش، وفي بعض النّسخ: (**مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ**)، وليس بصواب.

---

(١) ينظر: المغازي لموسى بن عقبة ٦٧.

[٢] ليس في الأصل، (ل)، وفي طرّة (م): (بخطّه، وليس من الرّواية).

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ﴾ [البقرة:٧٨]، أَيْ: تِلَاوَةً.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ [الحج:٥٢] أَيْ: يُذْهِبُهُ، وَيُزِيلُ اللَّبْسَ بِهِ، وَيُحْكِمُ آيَاتِهِ.

وَقِيلَ مَعْنَى الْآيَةِ: هُوَ مَا يَقَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنَ السَّهْوِ إِذَا قَرَأَ، فَيَنْتَبِهُ[[١]] لِذَلِكَ وَيَرْجِعُ عَنْهُ.

وَهَذَا نَحْوُ قَوْلِ الْكَلْبِيِّ فِي الْآيَةِ: أَنَّهُ حَدَّثَ نَفْسَهُ؛ وَقَالَ: ﴿إِذَا تَمَنَّىٰ﴾، أَيْ: حَدَّثَ نَفْسَهُ.

[٢٣٦/ أ] وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ بْنِ / عَبْدِ الرَّحْمَنِ نَحْوُهُ(٢).

وَهَذَا السَّهْوُ فِي الْقِرَاءَةِ إِنَّمَا يَصِحُّ فِيمَا لَيْسَ طَرِيقُهُ تَغْيِيرَ الْمَعَانِي وَتَبْدِيلَ الْأَلْفَاظِ وَزِيَادَةَ مَا لَيْسَ مِنَ الْقُرْآنِ، بَلِ السَّهْوُ عَنْ إِسْقَاطِ آيَةٍ مِنْهُ أَوْ كَلِمَةٍ، وَلَكِنَّهُ لَا يُقَرُّ عَلَى هَذَا السَّهْوِ، بَلْ يُنَبَّهُ عَلَيْهِ وَيُذَكَّرُ بِهِ لِلْحِينِ، عَلَى مَا سَنَذْكُرُه فِي حُكْمِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ مِنَ السَّهْوِ وَمَا لَا يَجُوزُ[[٣]].

وَمِمَّا يَظْهَرُ فِي تَأْوِيلِهِ ـ أَيْضًا ـ أَنَّ مُجَاهِدًا رَوَى هَذِهِ الْقِصَّةَ **«وَالْغَرَانِقَةُ الْعُلَى»**.

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

[١] في (ف)، (س)، (و)، (ك)، (هـ): (فَيَتَنَبَّهُ).

(٢) رواه الطّبريّ في تفسيره ١٦/ ٦٠٨.

[٣] في طرّة الأصل: (بلغت مقابلة).

فَإِنْ سَلَّمْنَا الْقِصَّةَ قُلْنَا: لَا يَبْعُدُ أَنَّ هَذَا كَانَ قُرْآنًا؛ وَالْمُرَادُ بِـ «الْغَرَانِقَةِ الْعُلَى وَأَنَّ شَفَاعَتَهُنَّ لَتُرْتَجَى»: الْمَلَائِكَةُ؛ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ.

وَبِهَذَا فَسَّرَ الْكَلْبِيُّ «الْغَرَانِقَةَ» أَنَّهَا الْمَلَائِكَةُ.

وَذَلِكَ أَنَّ الْكُفَّارَ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْأَوْثَانَ وَالْمَلَائِكَةَ بَنَاتُ اللهِ، كَمَا حَكَى اللهُ عَنْهُمْ، وَرَدَّ عَلَيْهِمْ فِي هَذِهِ السُّورَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ﴾ [النجم:٢١]، فَأَنْكَرَ اللهُ كُلَّ هَذَا مِنْ قَوْلِهِمْ؛ وَرَجَاءُ الشَّفَاعَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ صَحِيحٌ؛ فَلَمَّا تَأَوَّلَهُ الْمُشْرِكُونَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَذَا الذِّكْرِ آلِهَتُهُمْ، وَلَبَّسَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ ذَلِكَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِهِمْ وَأَلْقَاهُ إِلَيْهِمْ، نَسَخَ اللهُ مَا أَلْقَى[١] الشَّيْطَانُ وَأَحْكَمَ آيَاتِهِ وَرَفَعَ تِلَاوَةَ تِلْكَ اللَّفْظَتَيْنِ اللَّتَيْنِ وَجَدَ الشَّيْطَانُ بِهِمَا سَبِيلًا لِلتَّلْبِيسِ كَمَا نُسِخَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ وَرُفِعَتْ تِلَاوَتُهُ. وَكَانَ فِي إِنْزَالِ اللهِ تَعَالَى لِذَلِكَ حِكْمَةٌ، وَفِي نَسْخِهِ حِكْمَةٌ؛ لِيُضِلَّ بِهِ مَنْ يَشَاءُ، وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ، ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [البقرة:٢٦] وَ﴿لِّيَجْعَلَ/ [٢٣٦/ ب] مَا يُلْقِي ٱلشَّيْطَٰنُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ ۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَفِي شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ۝ وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا۟ بِهِۦ فَتُخْبِتَ لَهُۥ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحج:٥٣-٥٤] الْآيَةَ.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَرَفَعَ تِلَاوَةَ تِلْكَ اللَّفْظَتَيْنِ): الظّاهر أن يقال: «تَيْنِكَ»، كما وقع في بعض النّسخ، وكذا قوله بتلك الكلمتين: الظّاهر أن يقال: بـ «تَيْنِكَ».

[١] في (ف)، (هـ): (يُلْقِي).

وَقِيلَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَرَأَ هَذِهِ السُّورَةَ وَبَلَغَ ذِكْرَ اللَّاتِ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى خَافَ الْكُفَّارُ أَنْ يَأْتِيَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَمِّهَا، فَسَبَقُوا إِلَى مَدْحِهَا بِتِلْكَ الْكَلِمَتَيْنِ؛ لِيُخَلِّطُوا فِي تِلَاوَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُشَغِّبُوا عَلَيْهِ عَلَى عَادَتِهِم وَقَوْلِهِمْ: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَٰذَا الْقُرْءَانِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ [فصلت:٢٦]، ونُسِبَ هَذَا الْفِعْلُ إِلَى الشَّيْطَانِ لِحَمْلِهِ لَهُمْ عَلَيْهِ، وَأَشَاعُوا ذَلِكَ وَأَذَاعُوهُ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَهُ، فَحَزِنَ مِنْ كَذِبِهِمْ وَافْتِرَائِهِمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّاهُ اللهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ﴾ [الحج:٥٢] الْآيَةَ، وَبَيَّنَ لِلنَّاسِ الْحَقَّ مِنْ ذَلِكَ مِنَ الْبَاطِلِ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ وَأَحْكَمَ آيَاتِهِ، وَدَفَعَ مَا لَبَّسَ بِهِ الْعَدُوُّ، كَمَا ضَمِنَهُ تَعَالَى مِنْ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر:٩] الْآيَةَ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا رُوِيَ مِنْ قِصَّةِ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ وَعَدَ قَوْمَهُ الْعَذَابَ عَنْ رَبِّهِ، فَلَمَّا تَابُوا كُشِفَ عَنْهُمُ الْعَذَابُ، فَقَالَ: «لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ كَذَّابًا أَبَدًا»، فَذَهَبَ مُغَاضِبًا.

فَاعْلَمْ ـ أَكْرَمَكَ اللهُ ـ أَنَّهُ لَيْسَ فِي خَبَرٍ مِنَ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُمْ: «إِنَّ اللهَ مُهْلِكُكُمْ»؛ وَإِنَّمَا فِيهِ أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِمْ بِالْهَلَاكِ، وَالدُّعَاءُ لَيْسَ بِخَبَرٍ يُطْلَبُ صِدْقُهُ مِنْ كَذِبِهِ؛ لَكِنَّهُ / قَالَ لَهُمْ: إِنَّ الْعَذَابَ مُصَبِّحُكُمْ وَقْتَ [٢٣٧/ أ] كَذَا وَكَذَا، فَكَانَ ذَلِكَ كَمَا قَالَ لَهُمْ، ثُمَّ رَفَعَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمُ الْعَذَابَ وَتَدَارَكَهُمْ.

ابن رسلان ________________

....

الشمني ________________

....

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُوا۟ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْيِ﴾ [يونس:٩٨] الْآيَةَ.

وَرُوِيَ فِي الْأَخْبَارِ أَنَّهُمْ رَأَوْا دَلَائِلَ الْعَذَابِ وَمَخَايِلَهُ. قَالَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ(١).

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: غَشَّاهُمُ الْعَذَابُ كَمَا يُغَشِّي الثَّوْبُ الْقَبْرَ([٢])(٣).

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى مَا رُوِيَ مِنْ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي سَرْحٍ كَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ ارْتَدَّ مُشْرِكًا وَصَارَ إِلَى قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي كُنْتُ أُصَرِّفُ مُحَمَّدًا حَيْثُ أُرِيدُ: كَانَ يُمْلِي عَلَيَّ «عَزِيزٌ حَكِيمٌ» فَأَقُولُ: أَوْ عَلِيمٌ حَكِيمٌ؟ فَيَقُولُ: «نَعَمْ؛ كُلٌّ صَوَابٌ»(٤)؟

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اكْتُبْ كَذَا»، فَيَقُولُ: أَكْتُبُ كَذَا؟ فَيَقُولُ: «اكْتُبْ كَيْفَ شِئْتَ»، وَيَقُولُ: «اكْتُبْ عَلِيمًا حَكِيمًا» فَيَقُولُ: اكْتُبْ سَمِيعًا بَصِيرًا؟ فَيَقُولُ لَهُ: «اكْتُبْ كَيْفَ شِئْتَ»(٥)؟

ابن رسلان

(وَمَخَايِلَهُ): بالخاء المعجمة؛ أي: دلائله.

الشمني

قوله: (ابْنَ أَبِي سَرْحٍ): بسين مهملة وراء ساكنة وحاء مهملة.

---

(١) قال في المناهل (١١٩٩): رواه ابن مردويه مرفوعًا، وابن أبي حاتم موقوفًا.

[٢] في (ف)، (ج)، (و)، (ع)، (هـ): (يُغشي السَّحابُ الْقَمَرَ).

(٣) رواه الطّبريّ ١٢/ ٢٩٣.

(٤) رواه الطّبريّ (١٢/ ٢٩٣) عن عكرمة قال: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ فِيمَا يُمْلِي «عَزِيزٌ حَكِيمٌ»، فَيَكْتُبُ «غَفُورٌ رَحِيمٌ»، فَيُغَيِّرُهُ، ثُمَّ يَقْرَأُ عَلَيْهِ كَذَا وَكَذَا لِمَا حَوَّلَ، فَيَقُولُ: «نَعَمْ سَوَاءٌ»، فَرَجَعَ عَنِ الإِسْلَامِ وَلَحِقَ بِقُرَيْشٍ وَقَالَ لَهُمْ: لَقَدْ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ (عَزِيزٌ حَكِيمٌ)، فَأُحَوِّلُهُ ثُمَّ أَقُولُ لِمَا أَكْتُبُ، فَيَقُولُ: «نَعَمْ سَوَاءٌ»، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ.

(٥) رواه الطّبريّ (١٢/ ٢٩٣)، عن السّدّيّ قال: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ إِذَا أَمْلَى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ «سَمِيعًا عَلِيمًا» كَتَبَ: «عَلِيمًا حَكِيمًا»، وَإِذَا قَالَ: «عَلِيمًا حَكِيمًا» كَتَبَ: «سَمِيعًا عَلِيمًا»، فَشَكَّ وَكَفَرَ وَقَالَ: إِنَّ مُحَمَّدٌ يُوحَى إِلَيْهِ فَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ، وَإِنْ كَانَ اللهُ يُنْزِلُهُ فَقَدْ أَنْزَلْتُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللهُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: (سَمِيعًا عَلِيمًا)، فَقُلْتُ أَنَا: (عَلِيمًا حَكِيمًا).

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ نَصْرَانِيًّا كَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ بَعْدَمَا أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ، وَكَانَ يَقُولُ: مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ(١)؟

فَاعْلَمْ ـ ثَبَّتَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ عَلَى الْحَقِّ، وَلَا جَعَلَ لِلشَّيْطَانِ وَتَلْبِيسِهِ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ إِلَيْنَا سَبِيلًا ـ أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْحِكَايَةِ أَوَّلًا لَا تُوقِعُ فِي قَلْبِ مُؤْمِنٍ رَيْبًا. إِذْ هِيَ حِكَايَةٌ عَمَّنْ ارْتَدَّ وَكَفَرَ بِاللهِ، وَنَحْنُ لَا نَقْبَلُ خَبَرَ الْمُسْلِمِ الْمُتَّهَمِ، فَكَيْفَ بِكَافِرٍ افْتَرَى هُوَ وَمِثْلُه عَلَى اللهِ وَرَسُلِهِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا؟!

[٢٣٧/ ب] وَالْعَجَبُ لِسَلِيمِ الْعَقْلِ / يَشْغَلُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْحِكَايَةِ سِرَّهُ وَقَدْ صَدَرَتْ مِنْ عَدُوٍّ كَافِرٍ مُبْغِضٍ لِلدِّينِ، مُفْتَرٍ عَلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَلَمْ يَرِدْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا ذَكَرَ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ شَاهَدَ مَا قَالَهُ وَافْتَرَاهُ عَلَى نَبِيِّ اللهِ؛ وَإِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللهِ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ.

[وَمَا وَقَعَ مِنْ ذِكْرِهَا فِي حَدِيثِ أَنَسٍ ﵁ وَظَاهِرِ حِكَايَتِهَا فَلَيْسَ فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ شَاهَدَهَا، وَلَعَلَّهُ حَكَى مَا سَمِعَ؛ وَقَدْ عَلَّلَ الْبَزَّارُ حَدِيثَهُ ذَلِكَ وَقَالَ: رَوَاهُ ثَابِتٌ عَنْهُ وَلَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ، وَرَوَاهُ حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: وَأَظُنُّ حُمَيْدًا إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ ثَابِتٍ(٢)](٣).

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) رواه البخاري (٣٦١٧).

(٢) رواه البزّار (٦٥٧٦) عن سيّدنا أنس قال: قَرَأَ رَجُلٌ مِنَ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ، وَكَانَ يَكْتُبُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَ يُمْلِي عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَيَقُولُ: سَمِيعٌ عَلِيمٌ، فَيَقُولُ الآخَرُ: غَفُورٌ رَحِيمٌ، فَيَقُولُ: اكْتُبْ أَيَّ ذَلِكَ شِئْتَ، فَرَجَعَ عَنِ الْإِسْلامِ وَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: أَتُعْلِمُونِي بِمُحَمَّدٍ إِنِّي كُنْتُ أَكْتُبُ مَا شِئْتُ فَمَاتَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَقْبَلُهُ الأَرْضُ قَالَ: فَذَكَرَ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ أَتَى الأَرْضَ الَّتِي مَاتَ فِيهَا الرَّجُلُ فَوَجَدَهُ مَنْبُوذًا فَقَالَ: مَا بَالُ هَذَا؟ قَالُوا: دَفَنَّاهُ مِرَارًا فَلَمْ تَقْبَلْهُ الأَرْضُ.

[٣] ليس في الأصل، (س).

[قَالَ الْقَاضِي ﷺ: وَلِهَذَا ـ وَاللهُ أَعْلَمُ ـ لَمْ يُخَرِّجْ أَهْلُ الصَّحِيحِ حَدِيثَ ثَابِتٍ وَلَا حُمِيدٍ؛ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ عَنْ أَنَسٍ ﷺ الَّذِي خَرَّجَهُ أَهْلُ الصِّحَّةِ وَذَكَرْنَاهُ؛ وَلَيْسَ فِيهِ عَنْ أَنَسٍ قَوْلُ شَيْءٍ مِنْ ذلكَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ إِلَّا مِنْ حِكَايَتِهِ عَنِ الْمُرْتَدِ النَّصْرَانِيِّ(١)][(٢)].

وَلَوْ كَانَتْ صَحِيحَةً لَمَا كَانَ فِيهَا قَدْحٌ وَلَا تَوْهِيمٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ، وَلَا جَوَازٌ لِلنِّسْيَانِ وَالْغَلَطِ عَلَيْهِ وَالتَّحْرِيفِ فِيمَا بَلَّغَهُ، وَلَا طَعْنٌ فِي نَظْمِ الْقُرْآنِ وَأَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللهِ؛ إِذْ لَيْسَ فِيهِ ـ لَوْ صَحَّ ـ أَكْثَرُ مِنْ أَنَّ الْكَاتِبَ قَالَ لَهُ: عَلِيمٌ حَكِيمٌ أَوْ كَتَبَهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «كَذَلِكَ هُوَ»، فَسَبَقَهُ لِسَانُهُ أَوْ قَلَمُهُ لِكَلِمَةٍ أَوْ كَلِمَتَيْنِ مِمَّا نَزَلَ عَلَى الرَّسُولِ قَبْلَ إِظْهَارِ الرَّسُولِ لَهَا؛ إِذْ كَانَ مَا تَقَدَّمَ مِمَّا أَمْلَاهُ الرَّسُولُ يَدُلُّ عَلَيْهَا وَيَقْتَضِي وُقُوعَهَا بِقُوَّةِ قُدْرَةِ الْكَاتِبِ عَلَى الْكَلَامِ وَمَعْرِفَتِهِ بِهِ وَجَوْدَةِ حِسِّهِ وَفِطْنَتِهِ؛ كَمَا يَتَّفِقُ ذَلِكَ لِلْعَارِفِ إِذَا سَمِعَ الْبَيْتَ أَنْ يَسْبِقَ إِلَى قَافِيَتِهِ أَوْ مُبْتَدَأِ الْكَلَامِ الْحَسَنِ إِلَى مَا يَتِمُّ بِهِ، وَلَا يَتَّفِقُ ذَلِكَ فِي جُمْلَةِ الْكَلَامِ كَمَا لَا يَتَّفِقُ ذَلِكَ فِي آيَةٍ وَلَا سُورَةٍ.

ابن رسلان

(وَجَوْدَةِ): بفتح الجيم وضمّها.

الشمني

....

(١) رواه مسلم (٢٧٨١) عن سيّدنا أنس، ولفظه: «كان منّا رجل من بني النَّجار قد قرأ البقرة وآل عمران وكان يكتب لرسول الله ﷺ، فانطلق هاربًا حتّى لحق بأهل الكتاب، قال: فرفعوه، قالوا: هذا قد كان يكتب لمحمّد فأعجبوا به، فما لبث أن قصم الله عنقه فيهم، فحفروا له فواروه، فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها، ثمّ عادوا فحفروا له، فواروه فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها، ثمّ عادوا فحفروا له، فواروه فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها، فتركوه منبوذًا».

[٢] ليس في الأصل، (س).

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ إِنْ صَحَّ ـ: «كُلٌّ صَوَابٌ» فَقَدْ يَكُونُ هَذَا فِيمَا فِيهِ مِنْ مَقَاطِعِ الْآيِ وَجْهَانِ وَقِرَاءَتَانِ أُنْزِلَتَا جَمِيعًا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمْلَى إِحْدَاهُمَا، وَتَوَصَّلَ الْكَاتِبُ بِفِطْنَتِهِ وَمَعْرِفَتِهِ بِمُقْتَضَى الْكَلَامِ إِلَى الْأُخْرَى، فَذَكَرَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، كَمَا [٢٣٨/أ] قَدَّمْنَاهُ فَصَوَّبَهَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ أَحْكَمَ اللهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحْكَمَ، وَنَسَخَ مَا نَسَخَ/ ، كَمَا قَدْ وُجِدَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ مَقَاطِعِ الْآيِ، مِثْلِ قَوْلِهِ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة:١١٨]، وَهَذِهِ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ، وَقَدْ قَرَأَ جَمَاعَةٌ: «فَإِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»[١]، وَلَيْسَتْ مِنَ الْمُصْحَفِ.

وَكَذَلِكَ كَلِمَاتٌ جَاءَتْ عَلَى وَجْهَيْنِ فِي غَيْرِ الْمَقَاطِعِ قَرَأَ بِهِمَا مَعًا الْجُمْهُورُ، وَثَبَتَتَا فِي الْمُصْحَفِ، مِثْلُ: ﴿وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾ [البقرة:٢٥٩]، و«نُنْشِرُهَا»[٢]، و﴿يَقُصُّ ٱلْحَقَّ﴾، و«يَقْضِ الْحَقَّ»[٣].

ابن رسلان

(نُنْشِزُهَا): قرأ الكوفيّون وابن عامر بالزّاي مع ضمّ النّون، والباقون بالرّاء[٤]، وروى أبان عن عاصم: (نَنْشُرُهَا) بفتح النّون وضمّ الشِّين[٥].

﴿يَقْضِ﴾: بفتح الياء وإسكان القاف مع كسر الضّاد المعجمة، وبعضهم بضمّ القاف وتشديد الصّاد المهملة.

الشمني

....

(١) ممّن قرأ بها ابن شنبوذ. ينظر: تاريخ بغداد ٤/ ٢٩٩، معرفة القراء الكبار ١٥٧.

(٢) قرأ بها الجمهور، وبالزّاي بدل الرّاء قرأ الإمام ابن عامر والكوفيون. ينظر: النشر في القراءات العشر ٢/ ٢٣١.

(٣) قرأ المدنيان وابن كثير وعاصم بالصاد مشددة، والباقون بإسكان القاف وكسر الضاد. ينظر: النشر ٢/ ٢٥٨.

(٤) ينظر: النشر في القراءات العشر ٢/ ٢٣١.

(٥) ينظر: تفسير ابن عطية ١/ ٣٥٠، تفسير القرطبي ٣/ ٢٩٥.

وَكُلُّ هَذَا لَا يُوجِبُ رَيْبًا، وَلَا يُسَبِّبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غَلَطًا وَلَا وَهْمًا.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ هَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فِيمَا يَكْتُبُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى النَّاسِ غَيْرِ الْقُرْآنِ فَيَصِفُ اللهَ [عَزَّ وَجَلَّ] وَيُسَمِّيهِ فِي ذَلِكَ كَيْفَ شَاءَ[(١)].

ابن رسلان

....

الشمني

....

* * *

[١] في طرّة الأصل: (بلغ قراءة. عبد الحقّ بن فتيان).

فَصْلٌ
[فِي عِصْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي إِخْبَارِهِ عَنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَأَحْوَالِ نَفْسِهِ]

هَذَا الْقَوْلُ فِيمَا طَرِيقُهُ الْبَلَاغُ، وَأَمَّا مَا لَيْسَ سَبِيلُهُ سَبِيلَ الْبَلَاغِ مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي لَا مُسْتَنَدَ لَهَا إِلَى الْأَحْكَامِ وَلَا أَخْبَارِ الْمَعَادِ وَلَا تُضَافُ إِلَى وَحْيٍ، بَلْ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَأَحْوَالِ نَفْسِهِ، فَالَّذِي يَجِبُ [اعْتِقَادُهُ][1] تَنْزِيهُ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَنْ يَقَعَ خَبَرُهُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ بِخِلَافِ مُخْبَرِهِ، لَا عَمْدًا وَلَا سَهْوًا وَلَا غَلَطًا، وَأَنَّهُ مَعْصُومٌ مِنْ ذَلِكَ فِي حَالِ رِضَاهُ وَفِي حَالِ سَخَطِهِ، وَجِدِّهِ وَمَزْحِهِ، وَصِحَّتِهِ وَمَرَضِهِ.

وَدَلِيلُ ذَلِكَ اتِّفَاقُ السَّلَفِ وَإِجْمَاعُهُمْ عَلَيْهِ؛ وَذَلِكَ أَنَّا نَعْلَمُ مِنْ دِينِ الصَّحَابَةِ وَعَادَتِهِمْ مُبَادَرَتَهُمْ إِلَى تَصْدِيقِ جَمِيعِ أَحْوَالِهِ، وَالثِّقَةَ بِجَمِيعِ أَخْبَارِهِ فِي أَيِّ بَابٍ كَانَتْ وَعَنْ أَيِّ شَيْءٍ وَقَعَتْ، وَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ تَوَقُّفٌ وَلَا تَرَدُّدٌ فِي شَيْءٍ مِنْهَا، وَلَا [٢٣٨/ ب] اسْتِثْبَاتٌ عَنْ / حَالِهِ عِنْدَ ذَلِكَ هَلْ وَقَعَ فِيهَا سَهْوٌ أَمْ لَا؟

ابن رسلان

(مُخْبَرِهِ): بضمّ الميم وفتح الباء الموحّدة.

الشمني

فصل: هذا القسم. قوله: (وَجِدِّهِ): بكسر الجيم: ضدّ الهزل(٢).

---

[١] ليس في الأصل، (س)، (ع)، (ك)، (م).

(٢) ينظر: التقفية في اللغة ٣٠١، جمهرة اللغة ٨٧، النهاية ١/ ٢٤٥.

وَلَمَّا احْتَجَّ ابْنُ أَبِي الْحُقَيْقِ الْيَهُودِيُّ عَلَى عُمَرَ [رضي الله عنه] حِينَ أَجْلَاهُمْ مِنْ خَيْبَرَ بِإِقْرَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَهُمْ، وَاحْتَجَّ عَلَيهِ عُمَرُ بِقَوْلِهِ ﷺ: «**كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ؟**» فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: كَانَتْ هُزَيْلَةً مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: كَذَبْتَ، يَا عَدُوَّ اللهِ[(١)].

وَأَيْضًا فَإِنَّ أَخْبَارَهُ وَآثَارَهُ وَسِيَرَهُ وَشَمَائِلَهُ مُعْتَنًى بِهَا، مُسْتَقْصًى تَفَاصِيلُهَا، وَلَمْ يَرِدْ فِي شَيءٍ مِنْهَا اسْتِدْرَاكُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِغَلَطٍ فِي قَوْلٍ قَالَهُ، أَوْ اعْتِرَافُهُ بِوَهْمٍ فِي شَيْءٍ أَخْبَرَ بِهِ.

وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَنُقِلَ كَمَا نُقِلَ مِنْ قِصَّتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رُجُوعُهُ عَمَّا أَشَارَ بِهِ عَلَى الْأَنْصَارِ فِي تَلْقِيحِ النَّخْلِ، وَكَانَ ذَلِكَ رَأْيًا لَا خَبَرًا.

وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي لَيْسَتْ مِنْ هَذَا الْبَابِ؛ كَقَوْلِهِ: «**وَاللهِ، لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأُرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا فَعَلْتُ الَّذِي حَلَفْتُ عَلَيْهِ، وَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي**»[(٢)].

وَقَوْلِهِ: «**إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ**». الْحَدِيثَ[(٣)].

ابن رسلان

(**أَبِي الْحُقَيْقُ**): بضمّ الحاء المهملة مصغّرًا.

(**هُزَيْلَةٌ**): بالتّصغير، مِن الهزل، ضدّ الجَدّ[(٤)].

الشمني

قوله: (**تَلْقِيحِ النَّخْلِ**): أي: تبيرها وهو جعل شيء من النّخل الذّكر في الأنثى.

---

(١) رواه البخاري (٢٧٣٠).
(٢) رواه البخاري (٦٦٢٣)، ومسلم (١٦٤٩) عن أبي موسى.
(٣) رواه البخاري (٢٦٨٠)، ومسلم (١٧١٣) عن أمّ سلمة.
(٤) قاله القاضي في المشارق ٢/ ٢٦٨.

وَقَوْلِهِ: «اسِقِ - يَا زُبَيْرُ - حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ الْجُدْرَ»[(١)].

كَمَا سَنُبَيِّنُ كُلَّ مَا فِي هَذَا مِنْ مُشْكِلِ مَا فِي هَذَا الْبَابِ وَالَّذِي بَعْدَهُ إِنْ شَاءَ اللهُ مَعَ أَشْبَاهِهِمَا.

وَأَيْضًا، فَإِنَّ الْكَذِبَ مَتَى عُرِفَ مِنْ أَحَدٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَخْبَارِ بِخِلَافِ مَا هُوَ، عَلَى أَيِّ وَجْهٍ كَانَ، اسْتُرِيبَ بِخَبَرِهِ، وَاتُّهِمَ فِي حَدِيثِهِ، وَلَمْ يَقَعْ قَوْلُهُ فِي النُّفُوسِ مَوْقِعًا.

وَلِهَذَا مَا تَرَكَ الْمُحَدِّثُونَ وَالْعُلَمَاءُ الْحَدِيثَ عَمَّنْ عُرِفَ بِالْوَهْمِ وَالْغَفْلَةِ وَسُوءِ الْحِفْظِ وَكَثْرَةِ الْغَلَطِ، مَعَ ثِقَتِهِ.

[٢٣٩/ أ] وَأَيْضًا، فَإِنَّ تَعَمُّدَ الْكَذِبِ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا مَعْصِيَةٌ، وَالْإِكْثَارَ مِنْهُ كَبِيرَةٌ بِإِجْمَاعٍ، مُسْقِطٌ لِلْمُرُوءَةِ. وَكُلُّ هَذَا مِمَّا يُنَزَّهُ عَنْهُ مَنْصِبُ / النُّبُوَّةِ، وَالْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنْهُ فِيمَا يُسْتَبْشَعُ وَيَشِيعُ مِمَّا يُخِلُّ بِصَاحِبِهَا وَيَزْرِي بِقَائِلِهَا لَاحِقَةٌ بِذَلِكَ.

وَأَمَّا فِيمَا لَا يَقَعُ هَذَا الْمَوْقِعَ، فَإِنْ عَدَدْنَاهَا مِنَ الصَّغَائِرِ، فَهَلْ تَجْرِي عَلَى حُكْمِهَا فِي الْخِلَافِ فِيهَا؟

ابن رسلان

(وَيَزْرِي): قال أبو عمرو: الإزراء على الإنسان: الذي لا يعدُّه شيئًا وينكر عليه فعله؛ والإِزْراءُ: التّهاون بالشّيء[(٢)].

الشمني

قوله: (الْجُدْرَ): بفتح الجيم وإسكان الدّال المهملة، قيل: المراد هنا أصل الحائط، وقيل: أصول الشَّجر، وقيل: جدر المشارب التي يجتمع فيها الماء في أصول الشَّجر[(٣)].

---

(١) رواه البخاري (٢٣٥٩)، ومسلم (٢٣٥٧)، وأبو داود (٣٦٣٧)، والتّرمذيّ (١٣٦٣)، والنّسائي (٥٤٠٧)، وابن ماجه (١٥) عن عبد الله بن الزبير.

(٢) ينظر: الصحاح ٢٣٦٨.

(٣) ينظر: النهاية ١/ ٢٤٦.

مُخْتَلَفٌ فِيهِ؛ وَالصَّوَابُ تَنْزِيهُ النُّبُوَّةِ عَنْ قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، وَسَهْوِهِ وَعَمْدِهِ؛ إِذْ عُمْدَةُ النُّبُوَّةِ الْبَلَاغُ وَالْإِعْلَامُ وَالتَّبْيِينُ وَتَصْدِيقُ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَتَجْوِيزُ شَيْءٍ مِنْ هَذَا قَادِحٌ فِي ذَلِكَ وَمُشَكِّكٌ فِيهِ مُنَاقِضٌ لِلْمُعْجِزَةِ؛ فَلْنَقْطَعْ عَنْ يَقِينٍ بِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ خُلْفٌ فِي الْقَوْلِ فِي وَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ، لَا بِقَصْدٍ وَلَا بِغَيْرِ قَصْدٍ، وَلَا يُتَسَامَحُ[(١)] مَعَ مَنْ تَسَامَحَ[(٢)] فِي تَجْوِيزِ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ حَالَ السَّهْوِ فِيمَا لَيْسَ طَرِيقُهُ الْبَلَاغُ، نَعَمْ، وَبِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمُ الْكَذِبُ قَبْلَ النُّبُوَّةِ، وَلَا الِاتِّسَامُ بِهِ فِي أُمُورِهِمْ وَأَحْوَالِ دُنْيَاهُمْ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ يُزْرِي وَيُرِيبُ بِهِمْ وَيُنَفِّرُ الْقُلُوبَ عَنْ تَصْدِيقِهِمْ بَعْدُ.

وَانْظُرْ أَحْوَالَ أَهْلِ عَصْرِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قُرَيْشٍ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأُمَمِ، وَسُؤَالَهُمْ عَنْ حَالِهِ فِي صِدْقِ لِسَانِهِ، وَمَا عُرِّفُوا بِهِ مِنْ ذَلِكَ وَاعْتَرَفُوا بِهِ مِمَّا عُرِفَ؛ وَاتَّفَقَ أَهْلُ النَّقْلِ عَلَى عِصْمَةِ نَبِيِّنَا ﷺ مِنْهُ قَبْلُ وَبَعْدُ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا مِنَ الْآثَارِ فِيهِ فِي الْبَابِ الثَّانِي أَوَّلَ الْكِتَابِ مَا يُبَيِّنُ لَكَ صِحَّةَ مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ[(٣)].

ابن رسلان ______________________

....

الشمني ______________________

....

❊ ❊ ❊

---

[١] في الأصل، (ك): (ولا نَتَسامَحُ)، وفي (ف): (وَلَا بِتَسامُحٍ).
[٢] في (ع)، (ك): (سَامَحَ).
[٣] في طرة الأصل: (بلغت مقابلة).

فَصْلٌ
[فِي الْأَجْوِبَةِ عَنْ مُشْكِلِ بَعْضِ الْآثَارِ فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ]

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ السَّهْوِ الَّذِي حَدَّثَنَا بِهِ الْفَقِيهُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْأَصْبَغِ بْنُ سَهْلٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ ابْنُ الْفَخَّارِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عِيسَى، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ [٢٣٩/ ب] أَبِي سُفْيَانَ / مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ....

ابن رسلان

(الْفَخَّارِ): بفتح الفاء والخاء المعجمة.

الشمني

فصل: فإن قلت: ما معنى. قوله: (ابْنِ الْحُصَيْنِ): بضمّ الحاء وفتح الصّاد المهملتين.

[٨٠/ أ] قوله: (فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ): اسمه الْخِرْبَاق السُّلَمِيّ كان ينزل بذي خُشُب مِن ناحية المدينة، له صحبة، قاله الحسينيّ في رجال المسند[١]، وكان يقال له: ذو الشّمالين وليس هو / بذي الشّمالين عمير بن عبد عمرو بن جبلة الخزاعيّ، ذاك استشهد ببدر[٢]، وقال الذّهبيّ: وقيل: هو ذو الزّوائد[٣].

---

(١) ينظر: الإكمال في ذكر من له رواية في مسند أحمد من الرّجال ١٣٣.

(٢) قال أبو عمر في الاستيعاب ٧٢٤: ذو اليدين رجل من بني سليم، يقَالُ له الخرباق، حجازيّ، وليس هو ذا الشّمالين، ذو الشّمالين رجل من خزاعة حليف لبني زهرة، قتل يوم بدر، وذو اليدين عاش حتى روى عنه المتأخّرون من التابعين.

(٣) ينظر: تجريد أسماء الصحابة (١٧٦٥).

أَقُصِرَتِ[(١)] الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ»(٢).

وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: «مَا قُصِرَتْ، وَمَا نَسِيتُ». الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ(٣).

فَأَخْبَرَ بِنَفْيِ الْحَالَتَيْنِ وَأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ، وَقَدْ كَانَ أَحَدُ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ ذُو الْيَدَيْنِ: قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ، يَا رَسُولَ اللهِ.

فَاعْلَمْ - وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ - أَنَّ لِلْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ أَجْوِبَةً بَعْضُهَا بِصَدَدِ الْإِنْصَافِ، وَمِنْهَا مَا هُوَ بِنِيَّةِ التَّعَسُّفِ وَالِاعْتِسَافِ.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ): قال ابن الأثير: يُروى على ما لم يسمّ فاعله، وعلى تسمية الفاعل، بمعنى النَّقص(٤). وقال المزّيّ: الصّحيح بناء أقصرت لما لم يسمّ فاعله من قبل الرّواية ومن قبل المعنى، لأنّ غيرها قصرها، ولموافقة لفظ القرآن وهو: ﴿أَن تَقۡصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النساء: ١٠١].

قوله: (بِنِيَّةُ التَّعَسُّفِ): أي: بقصد الأخذ على غير الطّريق، و«التّعسف» و«العَسْف» و«الاعتساف» بمعنى واحد(٥).

---

[١] في حاشية (ف): (قال الحافظ أبو الحجّاج المزّيّ فسح الله في مدّته: الصّحيح بناء قوله: «أُقْصِرَتْ الصَّلَاةُ» لما لم يُسمّ فاعله مِن قِبل الرّواية والمعنى، أمّا من جهة المعنى فلِأنّ غيرها قصرها، ولموافقته لفظ القرآن في قوله تعالى: ﴿أَن تَقۡصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾؛ والله تعالى أعلم).

(٢) الموطأ (٣١٠)، ورواه مسلم (٥٧٣).

(٣) رواه النّسائيّ في الكبرى (٥٦٨).

(٤) ينظر: النهاية ٤/ ٧٠.

(٥) ينظر: الصحاح ١٤٠٣.

وَهَا أَنَا أَقُولُ:

أَمَّا عَلَى الْقَوْلِ بِتَجْوِيزِ الْوَهْمِ وَالْغَلَطِ فِيمَا لَيْسَ طَرِيقُهُ مِنَ الْقَوْلِ الْبَلَاغُ، وَهُوَ الَّذِي زَيَّفْنَاهُ مِنَ الْقَوْلَيْنِ، فَلَا اعْتِرَاضَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَشِبْهِهِ.

وَأَمَّا عَلَى مَذْهَبِ مَنْ يَمْنَعُ السَّهْوَ وَالنِّسْيَانَ فِي أَفْعَالِهِ جُمْلَةً، وَيَرَى أَنَّهُ فِي مِثْلِ هَذَا عَامِدٌ لِصُورَةِ النِّسْيَانِ لِيَسُنَّ فَهُوَ صَادِقٌ فِي خَبَرِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْسَ وَلَا قُصِرَتْ، وَلَكِنَّهُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ تَعَمَّدَ هَذَا الْفِعْلَ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ لِيَسُنَّهُ لِمَنِ اعْتَرَاهُ مِثْلُهُ.

وَهُوَ قَوْلٌ مَرْغُوبٌ عَنْهُ نَذْكُرُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

وَأَمَّا عَلَى إِحَالَةِ السَّهْوِ عَلَيْهِ فِي الْأَقْوَالِ، وَتَجْوِيزِ السَّهْوِ عَلَيْهِ فِيمَا لَيْسَ طَرِيقُهُ [٢٤٠/ أ] الْقَوْلَ كَمَا سَنَذْكُرُهُ فَفِيهِ أَجْوِبَةٌ، مِنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ عَنِ اعْتِقَادِهِ / وَضَمِيرِهِ.

أَمَّا إِنْكَارُ الْقَصْرِ فَحَقٌّ وَصِدْقٌ بَاطِنًا وَظَاهِرًا.

وَأَمَّا النِّسْيَانُ فَأَخْبَرَ ﷺ عَنِ اعْتِقَادِهِ وَأَنَّهُ لَمْ يَنْسَ فِي ظَنِّهِ، فَكَأَنَّهُ قَصَدَ الْخَبَرَ بِهَذَا عَنْ ظَنِّهِ وَأَنَّهُ لَمْ يَنْطِقْ بِهِ، وَهَذَا صِدْقٌ أَيْضًا.

وَجْهٌ ثَانٍ: أَنَّ قَوْلَهُ: «وَلَمْ أَنْسَ» رَاجِعٌ إِلَى السَّلَامِ، أَيْ: أَنِّي سَلَّمْتُ قَصْدًا، وَسَهَوْتُ عَنِ الْعَدَدِ؛ أَيْ: لَمْ أَسْهُ فِي نَفْسِ السَّلَامِ.

وَهَذَا مُحْتَمَلٌ، وَفِيهِ بُعْدٌ.

ابن رسلان ______________________

....

الشمني ______________________

....

وَجْهٌ ثَالِثٌ: وَهُوَ أَبْعَدُهَا، مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ، وَإِنِ احْتَمَلَهُ اللَّفْظُ مِنْ قَوْلِهِ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ» أَيْ: لَمْ يَجْتَمِعْ الْقَصْرُ وَالنِّسْيَانُ؛ بَلْ كَانَ أَحَدُهُمَا، وَمَفْهُومُ اللَّفْظِ خِلَافُهُ مَعَ الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى الصَّحِيحَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «مَا قَصِرَتْ الصَّلَاةُ، وَمَا نَسِيتُ».

هَذَا مَا رَأَيْتُ فِيهِ لِأَئِمَّتِنَا؛ وَكُلٌّ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ مُحْتَمِلُ اللَّفْظِ عَلَى بُعْدِ بَعْضِهَا، وَتَعَسُّفِ الْآخَرِ مِنْهَا.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ رضي الله عنه:

وَالَّذِي أَقُولُ، وَيَظْهَرُ لِي أَنَّهُ أَقْرَبُ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ كُلِّهَا: أَنَّ قَوْلَهُ: «لَمْ أَنْسَ» إِنْكَارُ اللَّفْظِ الَّذِي نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ وَأَنْكَرَهُ عَلَى غَيْرِهِ بِقَوْلِهِ: «بِئْسَمَا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنَّهُ نُسِّيَ»[(١)]، وَبِقَوْلِهِ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ الْحَدِيثِ الْآخَرِ: «لَسْتُ أَنْسَى، وَلكِنْ أُنَسَّى»[(٢)]؛ فَلَمَّا قَالَ لَهُ السَّائِلُ: ....

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَلَكِنَّهُ نُسِّيَ): بضمّ النّون وكسر السّين المهملة المشدّدة.

قوله: (وَلكِنْ أُنَسَّى): بضمّ الهمزة وفتح النّون وتشديد السّين المفتوحة.

(١) رواه البخاري (٥٠٣٢)، (٥٠٣٩)، ومسلم (٧٩٠) عن سيّدنا عبد اللهِ بن مسعود.
(٢) في الموطأ برواية الليثي (٣٣١)، والزّهريّ (٤٨٩) عن الإمام مالك، أنّه بَلَغَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «إِنِّي لَا أَنْسَى وَلَكِنْ أُنَسَّى لِأَسُنَّ». قال ابن عبد البرّ في التمهيد ٢٤/ ٣٧٥: وهو أحد الأحاديث الأربعة في الموطّأ الّتي لا توجد في غيره مسندة ولا مرسلة، والله أعلم.

«أَقُصِرْتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟» أَنْكَرَ قَصْرَهَا كَمَا كَانَ وَنِسْيَانَهُ هُوَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، وَأَنَّهُ إِنْ كَانَ / جَرَى شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ نُسِّيَ حَتَّى سَأَلَ غَيْرَهُ، فَتَحَقَّقَ أَنَّهُ نُسِّيَ وَأُجْرِيَ [٢٤٠/ ب] عَلَيْهِ ذَلِكَ لِيَسُنَّ، فَقَوْلُهُ عَلَى هَذَا: «لَمْ أَنْسَ، وَلَمْ تُقْصَرْ، وَكُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ» صِدْقٌ وَحَقٌّ لَمْ تُقْصَرْ، وَلَمْ يَنْسَ حَقِيقَةً، وَلَكِنَّهُ نُسِّيَ.

وَوَجْهٌ آخَرُ اسْتَثَرْتُهُ مِنْ كَلَامِ بَعْضِ الْمَشَايِخِ: وَذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْهُو وَلَا يَنْسَى، وَلِذَلِكَ نَفَى عَنْ نَفْسِهِ النِّسْيَانَ، قَالَ: لِأَنَّ النِّسْيَانَ غَفْلَةٌ وَآفَةٌ، وَالسَّهْوَ إِنَّمَا هُوَ شُغْلُ بَالٍ[(١)]، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْهُو فِي صَلَاتِهِ وَلَا يَغْفُلُ عَنْهَا، وَكَانَ يَشْغَلُهُ عَنْ حَرَكَاتِ الصَّلَاةِ مَا فِي الصَّلَاةِ، شُغْلًا بِهَا لَا غَفْلَةً عَنْهَا(٢).

فَهَذَا، إِنْ تَحَقَّقَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، لَمْ يَكُنْ فِي قَوْلِهِ: «مَا قُصِرَتْ، وَمَا نَسِيتُ» خُلْفٌ فِي قَوْلٍ.

[وَعِنْدِي أَنَّ قَوْلَهُ: «مَا قَصُرَتِ الصَّلَاةُ، وَمَا نَسِيتُ» بِمَعْنَى التَّرْكِ الَّذِي هُوَ أَحَدُ وَجْهَيِ النِّسْيَانِ. أَرَادَ ـ وَاللهُ أَعْلَمُ ـ أَنِّي لَمْ أُسَلِّمْ مِنْ رَكْعَتَيْنِ تَارِكًا لِإِكْمَالِ الصَّلَاةِ، وَلَكِنِّي نَسِيتُ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي. وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «إِنِّي لَأَنْسَى، أَوْ أُنَسَّى لِأَسُنَّ»(٣)][(٤)].

ابن رسلان

(يَغْفُلُ): بضمّ الفاء؛ قال الله تعالى: ﴿وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ تَغۡفُلُونَ﴾ [النساء: ١٠٢].

الشمني

....

---

[١] في الأصل، (ل)، (ج)، (س): (قَالَ). ولفظ (بالٍ) ليس في المطبوع من مصدر العزو.

(٢) قاله الكلاباذي في بحر الفوائد ٤٧٢، وردّه القرطبيّ في المفهم ٢/ ١٩٢، وابن دقيق العيد في إحكام الأحكام ١/ ٢٧٣.

(٣) تقدّم تخريجه.

[٤] من (ف)، (و)، (ع)، (هـ)، (م).

وَأَمَّا قِصَّةُ كَلِمَاتِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَذْكُورَةُ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهَا كَذِبَاتُهُ الثَّلَاثُ؛ الْمَنْصُوصَةُ فِي الْقُرْآنِ مِنْهَا اثْنَتَانِ:

قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات:٨٩]، و﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء:٦٣].

وَقَوْلُهُ لِلْمَلِكِ عَنْ زَوْجَتِهِ: «إِنَّهَا أُخْتِي»[١].

فَاعْلَمْ ـ أَكْرَمَكَ اللهُ ـ أَنَّ هذِهِ كُلَّهَا خَارِجَةٌ عَنِ الْكَذِبِ، لَا فِي الْقَصْدِ وَلَا فِي غَيْرِهِ، وَهِيَ دَاخِلَةٌ فِي بَابِ الْمَعَارِيضِ الَّتِي فِيهَا مَنْدُوحَةٌ عَنِ الْكَذِبِ[٢].

ابن رسلان

(كَذِباتُهُ): بفتح الكاف والذّال؛ جمع كِذْبة بإسكان الذال؛ وهي المرّة الواحدة من كذب؛ فلمّا جمعت فتحت الذّال اتباعًا للكاف؛ وإنّما سمّى هذه كذبات لكونها في الظّاهر على خلافها؛ وإبراهيم إنّما عرَّض بها عن صدق، فقال: هي أختي. يريد في الإسلام. و(﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات:٨٩]: أي: سَأَسْقَمُ): ومن عاش لا بدّ أن يسقم ويهرم. وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء:٦٣]: / على طريق التّبكيت؛ بدليل قوله: ﴿إِن كَانُوا يَنطِقُونَ﴾ [الأنبياء:٦٣]. [٢٣/ ب]

الشمني

قوله: (لِلْمَلِكِ): قال السُّهيليّ عن ابن قتيبة: إنّ اسمه صاروف[٣]، وقيل: سِنَانُ بنُ عِلْوَانَ[٤].

قوله: (إِنَّهَا أُخْتِي): قيل: إنّما لم يقل إنّها زوجتي؛ لأنّ ذلك الجبّار كان على دين المجوس، وفي دينهم أنّ أخا الأخت أحقّ بها من غيره، فأراد إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ أن يستعصم من الجبّار بذكر الشَّرع الذي عليه ذلك الجبّار، واعترض بأنّ الذي جاء بدين المجوس زَرَادُشْت وهو متأخّر عن إبراهيم، وأجيب بأنّ دين المجوس متقدّم على زرادشت، وإنّما زرادشت زاد فيه أمورًا، وفي حاشية التّفتازانيّ على الكشّاف إنّه إنّما لم يقل زوجتي؛ لأنّ ذلك الجبّار كان لا يتعرّض إلّا لذوات الأزواج. قوله: (مَنْدُوحَةٌ): أي: سعة؛ من ندحت الشّيء: إذا وسعته[٥].

---

(١) رواه البخاري (٢٢١٧)، ومسلم (٢٣٧١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة (٢٦٠٩٦)، والأدب المفرد (٨٥٧)، والكبرى للبيهقي (٢٠٨٤٢)، والشعب (٤٤٥٨) عن سيّدنا عِمران بن حُصين، قال: «إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الْكَذِبِ».

(٣) كذا في البدء والتاريخ للمقدسيّ ٣/ ٥٣.

(٤) ينظر: الروض الأنف ١/ ٤٦.

(٥) ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة ٢/ ٤٨٨، الزاهر ١/ ٢٨١.

أَمَّا قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات:٨٩]. فَقَالَ الْحَسَنُ وَغَيْرُهُ: مَعْنَاهُ: سَأَسْقَمُ؛ أَيْ: أَنَّ كُلَّ مَخْلُوقٍ مُعَرَّضٌ لِذَلِكَ(١)، فَاعْتَذَرَ لِقَوْمِهِ مِنَ الْخُرُوجِ مَعَهُمْ إِلَى عِيدِهِمْ بِهَذَا.

وَقِيلَ: بَلْ سَقِيمٌ بِمَا قُدِّرَ عَلَيَّ مِنَ الْمَوْتِ.

[٢٤١/ أ] وَقِيلَ: سَقِيمُ الْقَلْبِ بِمَا / أُشَاهِدُهُ[(٢)] مِنْ كُفْرِكُمْ وَعِنَادِكُمْ.

وَقِيلَ: بَلْ كَانَتِ الْحُمَّى تَأْخُذُهُ عِنْدَ طُلُوعِ نَجْمٍ مَعْلُومٍ، فَلَمَّا رَآهُ اعْتَذَرَ بِعَادَتِهِ(٣).

وَكُلُّ هَذَا لَيسَ فِيهِ كَذِبٌ؛ بَلْ خَبَرٌ صَحِيحٌ صِدْقٌ.

وَقِيلَ: بَلْ عَرَّضَ بِسَقَمِ حُجَّتِهِ عَلَيْهِمْ، وَضَعْفِ مَا أَرَادَ بَيَانَهُ لَهُمْ مِنْ جِهَةِ النُّجُومِ الَّتِي كَانُوا يَشْتَغِلُونَ بِهَا، وَأَنَّهُ أَثْنَاءَ نَظَرِهِ فِي ذَلِكَ وَقَبْلَ اسْتِقَامَةِ حُجَّتِهِ عَلَيْهِمْ فِي حَالِ سَقْمٍ وَمَرَضِ حَالٍ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَشُكَّ هُوَ وَلَا ضَعُفَ إِيمَانُهُ؛ ....

ابن رسلان

(أَثْنَاءَ نَظَرِهِ): بالمدّ والثّاء المثلّثة والنّصب على حذف حرف الجرّ؛ تقديره: وإنّه عليه السلام في خلال نظره سقيم الحجّة؛ والواحد منه ثِني بكسر الثّاء وسكون النّون.

(سُقْمٍ): بضمّ السّين وسكون القاف؛ ويجوز فتحها؛ فهو فَعلة بفتح الفاء والعين المهملة واللّام.

الشمني

....

(١) ذكره ابن قتيبة في تأويل مشكل القرآن ١٦٦، تأويل مختلف الحديث ٨٦، وحكاه الثّعلبيّ في تفسيره (٨/ ١٤٨) عن الضّحّاك.

[٢] في (ف)، (و)، (هـ): (شاهدته).

(٣) حكى هذا القول وما تقدّمه الثّعلبيّ في تفسيره ٨/ ١٤٨.

وَلكِنَّهُ ضَعُفَ فِي اسْتِدْلَالِهِ عَلَيْهِمْ وَسَقِمَ نَظَرُهُ، كَمَا يُقَالُ: حُجَّةٌ سَقِيمَةٌ وَنَظَرٌ مَعْلُولٌ، حَتَّى أَلْهَمَهُ اللهُ بِاسْتِدْلَالِهِ وَصِحَّةِ حُجَّتِهِ عَلَيْهِمْ بِالْكَوْكَبِ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ مَا نَصَّهُ اللهُ [سُبْحَانَهُ] وَقَدَّمْنَا بَيَانَهُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ الْآيَةَ، فَإِنَّهُ عَلَّقَ خَبَرَهُ بِشَرْطِ نُطْقِهِ، كَأَنَّهُ قَالَ: إِنْ كَانَ يَنْطِقُ فَهُوَ فَعَلَهُ، عَلَى طَرِيقِ التَّبْكِيتِ لِقَوْمِهِ.

وَهَذَا صِدْقٌ ـ أَيْضًا ـ وَلَا خُلْفَ فِيهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «أُخْتِي» فَقَدْ بَيَّنَ فِي الْحَدِيثِ وَقَالَ: فَإِنَّكِ أُخْتِي فِي الْإِسْلَامِ.

وَهُوَ صِدْقٌ، وَاللهُ تَعَالَى يَقُولَ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠].

فَإِنْ قُلْتَ: فَهَذَا النَّبِيُّ ﷺ قَدْ سَمَّاهَا كَذِبَاتٍ، وَقَالَ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ»، وَقَالَ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ: «وَيَذْكُرُ كَذِبَاتِهِ».

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَنَظَرٌ مَعْلُولٌ): [الأجود أن يقال معلّ][(١)]، قال ابن الصّلاح: قول المحدّثين والفقهاء: معلول مرذول عند أهل العربيّة واللّغة[(٢)]. وقال النّوويّ: إنّه لحن[(٣)]. وقال صاحب المحكم: والمتكلّمون يستعملون لفظة «المعلول» كثيرًا ولست منها على ثِقَة ولا ثَلَج، لأنّ المعروف / إنّما هو أعلّه فهو مُعَلٌّ، اللَّهُمَّ إلّا أن يكون على ما ذهب إليه سيبويه في قولهم: [٨٠/ ب] مجنون ومسلول، من أنّهما جاءا على جَنَنْتُه وسَلَلْته، وإن لم يستعملا في الكلام، استغنى عنها: بأفعلْت، وإذا أرادوا جُنَّ وسُلَّ، فإنّما يقولون جُعل فيه الْجُنُونُ والسِّلّ[(٤)].

---

(١) ليس في الأصل.

(٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح ٨٩.

(٣) ينظر: التقريب والتيسير ٤٣.

(٤) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ١/ ٩٥.

فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِكَلَامٍ صُورَتُهُ صُورَةُ الْكَذِبِ، وَإِنْ كَانَ حَقًّا فِي الْبَاطِنِ إلاّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ؛ وَلَمَّا كَانَ مَفْهُومُ ظَاهِرِهَا خِلَافَ بَاطِنِهَا أَشْفَقَ / إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ [٢٤١/ ب] مِنْ مُؤَاخَذَتِهِ بِهَا.

وَأَمَّا الْحَدِيثُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ غَزْوَةً وَرَّى بِغَيْرِهَا»(١). فَلَيْسَ فِيهِ خُلْفٌ فِي الْقَوْلِ؛ إِنَّمَا هُوَ سَتَرَ مَقْصِدَهُ[(٢)] لِئَلَّا يَأْخُذَ عَدُوُّهُ حِذْرَهُ، وَكَتَمَ وَجْهَ[(٣)] ذَهَابِهِ بِذِكْرِ السُّؤَالِ عَنْ مَوْضِعٍ آخَرَ وَالْبَحْثِ عَنْ أَخْبَارِهِ وَالتَّعْرِيضِ بِذِكْرِهِ، لَا أَنَّهُ يَقُولُ تَجَهَّزُوا إِلَى غَزْوَةِ كَذَا أَوْ وِجْهَتُنَا إِلَى مَوْضِعِ كَذَا خِلَافَ مَقْصِدِهِ، فَهَذَا لَمْ يَكُنْ.

وَالْأَوَّلُ لَيْسَ فِيهِ خَبَرٌ يَدْخُلُهُ الْخُلْفُ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ سُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: «أَنَا أَعْلَمُ»، فَعَتَبَ اللهُ عَلَيْهِ ذَلِكَ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ. الْحَدِيثَ. وَفِيهِ قَالَ: «بَلْ، عَبْدٌ لَنَا بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ أَعْلَمُ مِنْكَ»(٤)؛ وَهَذَا خَبَرٌ قَدْ أَنْبَأَ اللهُ [تَعَالَى] أَنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ؟

ابن رسلان

(فَعَتَبَ اللهُ عَلَيْهِ): بفتح المثنّاة؛ أي: لامه على ذلك.

(بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ): هو ملتقى بحر فارس الروم ممّا يلي الشّرق(٥)؛ وقيل: البحران موسى والخضر، لأنّهما بحرا علم(٦).

الشمني

....

(١) رواه البخاري (٢٩٤٧)، (٢٩٤٨)، ومسلم (٢٧٦٩) عن سيّدنا كعب بن مالك.

[٢] في (ف)، (و)، (هـ): (سَتْرٌ لِمَقْصِدِهِ)، وفي (ج)، (م): (سَتْرُ مَقْصِدِهِ).

[٣] في (ف)، (و)، (هـ): (وَكَتْمٌ لِوَجْهِ)، وفي (ج)، (م): (وَكَتْمُ وَجْهِ).

(٤) رواه البخاريّ (١٢٢)، ومسلم (٢٣٨٠) عن سيّدنا ابن عبّاس.

(٥) رواه الطّبريّ (١٨/ ٥٥) عن قتادة ومجاهد.

(٦) ينظر: تفسير السمرقندي ٢/ ٣٥٤، تفسير الثعلبي ٦/ ١٨١ .

فَاعْلَمْ أَنَّهُ وَقَعَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ بَعْضِ طُرُقِهِ الصَّحِيحَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟»[١].

فَإِذَا كَانَ جَوَابُهُ عَلَى عِلْمِهِ فَهُوَ خَبَرُ حَقٍّ وَصِدْقٍ لَا خُلْفَ فِيهِ وَلَا شُبْهَةَ.

وَعَلَى الطَّرِيقِ الْآخَرِ فَمَحْمَلُهُ عَلَى ظَنِّهِ وَمُعْتَقَدِهِ، كَمَا لَوْ صَرَّحَ بِهِ؛ لِأَنَّ حَالَهُ فِي النُّبُوَّةِ وَالِاصْطِفَاءِ يَقْتَضِي ذَلِكَ فَيَكُونُ إِخْبَارُهُ بِذَلِكَ - أَيْضًا - عَنِ اعْتِقَادِهِ وَحُسْبَانِهِ صِدْقًا لَا خُلْفَ فِيهِ.

وَقَدْ يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: «أَنَا أَعْلَمُ» بِمَا يَقْتَضِيهِ وَظَائِفُ النُّبُوَّةِ مِنْ عُلُومِ التَّوْحِيدِ وَأُمُورِ الشَّرِيعَةِ وَسِيَاسَةِ الْأُمَّةِ، وَيَكُونُ الْخَضِرُ أَعْلَمَ مِنْهُ بِأُمُورٍ أُخَرَ مِمَّا لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ إِلَّا بِإِعْلَامِ اللهِ [تَعَالَى] مِنْ عُلُومِ غَيْبِهِ [٢٤٢/ أ] كَالْقِصَصِ الْمَذْكُورَةِ فِي خَبَرِهِمَا؛ فَكَانَ مُوسَى أَعْلَمَ عَلَى الْجُمْلَةِ بِمَا تَقَدَّمَ، وَهَذَا أَعْلَمَ عَلَى الْخُصُوصِ بِمَا أُعْلِمَ؛ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف:٦٥].

وَعَتْبُ اللهِ [تَعَالَى] ذَلِكَ عَلَيْهِ فِيمَا قَالَهُ الْعُلَمَاءُ: إِنْكَارُ هَذَا الْقَوْلِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، كَمَا قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ﴾ [البقرة:٣٢]، أَوْ لِأَنَّهُ لَمْ يَرْضَ قَوْلَهُ شَرْعًا؛ وَذَلِكَ - وَاللهُ أَعْلَمُ - لِئَلَّا يَقْتَدِي بِهِ فِيهِ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ كَمَالَهُ فِي تَزْكِيَةِ نَفْسِهِ وَعُلُوِّ دَرَجَتِهِ مِنْ أُمَّتِهِ فَيَهْلِكَ لِمَا تَضَمَّنَهُ مِنْ مَدْحِ ....

ابن رسلان

(كَالْقِصَصِ): قال الجوهري: «القِصص» بكسر القاف: جمع القِصَّة التي تكتب[٢].

(فَيَهْلِكَ): بكسر اللّام.

الشمني

....

(١) رواه البخاريّ (٧٤)، ومسلم (٢٣٨٠).

(٢) ينظر: الصحاح ١٠٥١.

الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ، وَيُورِثُهُ ذَلِكَ مِنَ الْكِبْرِ وَالْعُجْبِ وَالتَّعَاطِي وَالدَّعْوَى، وَإِنْ نُزِّهَ عَنْ هَذِهِ الرَّذَائِلِ الْأَنْبِيَاءُ، فَغَيْرُهُمْ بِمَدْرَجَةِ سَبِيلِهَا وَدَرْكِ لَيْلِهَا، إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللهُ [تَعَالَى]؛ فَالتَّحَفُّظُ مِنْهَا أَوْلَى لِنَفْسِهِ، وَلِيُقْتَدَى بِهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ تَحَفُّظًا مِنْ مِثْلِ هَذَا مِمَّا قَدْ أُعْلِمَ بِهِ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَلَا فَخْرَ»[١].

وَهَذَا الْحَدِيثُ إِحْدَى حُجَجِ الْقَائِلِينَ بِنُبُوَّةِ الْخَضِرِ لِقَوْلِهِ فِيهِ: أَنَا أَعْلَمُ مِنْ مُوسَى، وَلَا يَكُونُ الْوَلِيُّ أَعْلَمَ مِنَ النَّبِيِّ؛ وَأَمَّا الْأَنْبِيَاءُ فَيَتَفَاضَلُونَ فِي الْمَعَارِفِ وَبِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِى﴾ [الكهف:٨٢] فَدَلَّ أَنَّهُ بِوَحْيٍ.

ابن رسلان

(بِمَدْرَجَةِ): بفتح الميم والرّاء؛ هي الطَّريق، والمعنى ـ والله أعلم ـ: أنّ آخر الأنبياء طريق يجري عليهم السّيل الّذي اجتمعت فيه هذه الرّذائل، كاجتماع الغُثاء في الّذي يسيل به.

(وَدَرَك): بفتح الرّاء وسكونها لغة؛ أي: غير الأنبياء يدركه ويلحقه ظلام ليل هذه الرّذائل، ولا يسلم منها.

(إِلّا مَنْ عَصَمَهُ اللهُ): مِن هذه الرّذائل، فلا يُدرَج عليها سيلها؛ ولا يلحقه ظلام ليلها وسواده؛ جعلنا الله تعالى منهم. (وَلِيُقْتَدَى): بكسر لام التعليل وفتح الدّال.

الشمني

قوله: (لِقَوْلِهِ فِيهِ: أَنَا أَعْلَمُ مِنْ مُوسَى): هكذا وقع في أكثر الأصول، وهو غير صواب؛ لأنّ الضّمير المضاف إليه القول عائد حينئذ على الخضر، والضّمير المجرور بـفي عائد على الحديث السّابق، وليس فيه أنّ الخضر قال أَنَا أَعْلَمُ مِنْ موسى. والصَّواب ما في بعض النّسخ وهو: (لِقَوْلِهِ فِيهِ: إِنَّهُ أَعْلَمُ مِنْ مُوسَى): ويكون الضّمير المضاف إليه القول عائدًا على الله تعالى، والضَّمير المنصوب بأن عائد على الخضر، وقد سبق أنّ في الحديث: بَلْ عَبْدٌ لَنَا بِمَجْمع الْبَحْرَين أَعْلَم مِنْكَ.

---

(١) تقدّم تخريجه.

وَمَنْ قَالَ: أَنَّهُ لَيْسَ بِنَبِيٍّ قَالَ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فَعَلَهُ بِأَمْرِ نَبِيٍّ آخَرَ.

وَهَذَا يَضْعُفُ؛ لِأَنَّهُ مَا عَلِمْنَا كَانَ فِي زَمَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ نَبِيٌّ غَيْرُهُ إِلَّا أَخَاهُ هَارُونَ، وَمَا نَقَلَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَخْبَارِ فِي ذَلِكَ شَيْئًا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ.

وَإِذَا جَعَلْنَا «أَعْلَمُ مِنْكَ» لَيْسَ عَلَى الْعُمُومِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى الْخُصُوصِ فِي قَضَايَا مُعَيَّنَةٍ لَمْ يَحْتَجْ إِلَى إِثْبَاتِ / نُبُوَّةِ خَضِرٍ. [٢٤٢/ ب]

وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ الشُّيُوخِ: كَانَ مُوسَى أَعْلَمَ مِنَ الْخَضِرِ فِيمَا أَخَذَ عَنِ اللهِ، وَالْخَضِرُ أَعْلَمَ فِيمَا دُفِعَ إِلَيْهِ مِنْ مُوسَى.

وَقَالَ آخَرُ: إِنَّمَا أُلْجِئَ مُوسَى إِلَى الْخَضِرِ لِلتَّأْدِيبِ لَا لِلتَّعْلِيمِ[(١)].

ابن رسلان

(أُلْجِئَ): بضمّ أوّله وهمز آخره؛ أي: اضطر إلى اتّباع موسى عليه الصلاة والسلام.

(فِي الْخَبَرِ): لعلّه والله أعلم قول موسى: «أنا أعلم».

الشمني

....

❃ ❃ ❃

[١] في طرة الأصل: (بلغتُ مقابلةً).

فَصْلٌ

[فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ عليهم السلام عَنِ الْكَبَائِرِ وَالصَّغَائِرِ]

وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِالْجَوَارِحِ مِنَ الْأَعْمَالِ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْ جُمْلَتِهَا الْقَوْلُ بِاللِّسَانِ، فِيمَا عَدَا الْخَبَرَ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ الْكَلَامُ، وَلَا الِاعْتِقَادُ بِالْقَلْبِ فِيمَا عَدَا التَّوْحِيدَ، وَمَا قَدَّمْنَاهُ مِنْ مَعَارِفِهِ الْمُخْتَصَّةِ بِهِ، فَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْفَوَاحِشِ وَالْكَبَائِرِ الْمُوبِقَاتِ.

وَمُسْتَنَدُ الْجُمْهُورِ فِي ذَلِكَ الْإِجْمَاعُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ؛ وَهُوَ مَذْهَبُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ.

وَمَنَعَهَا غَيْرُهُ بِدَلِيلِ الْعَقْلِ مَعَ الْإِجْمَاعِ؛ وَهُوَ قَوْلُ الْكَافَّةِ، وَاخْتَارَه الْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ.

وَكَذَلِكَ لَا خِلَافَ أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ كِتْمَانِ الرِّسَالَةِ وَالتَّقْصِيرِ فِي التَّبْلِيغِ؛ لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ يَقْتَضِي الْعِصْمَةَ مِنْهُ الْمُعْجِزَةُ مَعَ الْإِجْمَاعِ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْكَافَّةِ.

[وَالْجُمْهُورُ قَائِلٌ بِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ اللهِ [تَعَالَى] مُعْتَصِمُونَ بِاخْتِيَارِهِمْ وَكَسْبِهِمْ إِلَّا حَسَنًا النَّجَارَ(١)، ....

ابن رسلان

(كِتْمَانِ): بكسر الكاف. **(النَّجَارُ)**: بنون وجيم.

الشمني

فصل: وأمّا ما يتعلّق. قوله: **(الْمُوبِقَاتِ)**: بكسر الموحّدة، أي: المهلكات.

---

(١) يقال له: حسن أو حسين، تنسب له الطّائفة النّجاريّة، وهم فرقة مبتدعة، يوافقون أهل السّنّة في بعض أصولهم، ويقولون: إنّ كلّ خصلة من خصال الإيمان تكون طاعة ولا تكون إيمانًا، وإنّ الإيمان يزيد ولا ينقص.

فَإِنَّهُ قَالَ: لَا قُدْرَةَ لَهُمْ عَلَى الْمَعَاصِي أَصْلًا[(١)]].

وَأَمَّا الصَّغَائِرُ فَجَوَّزَهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ وَغَيْرُهُمْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ.

وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ الطَّبَرِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْمُتَكَلِّمِينَ؛ وَسَنُورِدُ بَعْدَ هَذَا مَا احْتَجُّوا بِهِ.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى إِلَى الْوَقْفِ، وَقَالُوا: الْعَقْلُ لَا يُحِيلُ وُقُوعَهَا مِنْهُمْ، وَلَمْ يَأْتِ فِي الشَّرْعِ قَاطِعٌ بِأَحَدِ الْوَجْهَيْنِ.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى مِنَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ إِلَى عِصْمَتِهِمْ مِنَ الصَّغَائِرِ كَعِصْمَتِهِمْ مِنَ الْكَبَائِرِ / ، قَالُوا: لِاخْتِلَافِ النَّاسِ فِي الصَّغَائِرِ وَتَعْيِينِهَا [٢٤٣/ أ] مِنَ الْكَبَائِرِ وَإِشْكَالِ ذَلِكَ، وَقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ: «إِنَّ كُلَّ مَا عُصِيَ اللهُ ﷻ بِهِ فَهُوَ كَبِيرَةٌ»(٢)، وَإِنَّهُ إِنَّمَا سُمِّيَ مِنْهَا الصَّغِيرُ بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ، وَمُخَالَفَةُ الْبَارِي فِي أَيِّ أَمْرٍ كَانَ يَجِبُ كَوْنُهُ كَبِيرَةً.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْوَهَّابِ: لَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ أَنَّ فِي مَعَاصِي اللهِ صَغِيرَةً، إِلَّا عَلَى مَعْنَى أَنَّهَا تُغْتَفَرُ بِاجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ، ....

ابن رسلان

(وَأَشْكَالِ): بفتح الهمزة.

الشمني

قوله: (وَتَعْيِينِهَا): هو بالجرِّ عطف على الصَّغائر.

قوله: (وَإِشْكَالِ ذَلِكَ): هو بالجرِّ عطف على اختلاف النّاس، وذلك إشارة إلى تعيينها.

---

[١] ليس في الأصل، (ل)، (س).

(٢) رواه الطّبريّ عن سيّدنا ابن عبّاس ٦/ ٦٥٣.

وَلَا يَكُونُ لَهَا حُكْمٌ مَعَ ذَلِكَ، بِخِلَافِ الْكَبَائِرِ إِذَا لَمْ يَتُبْ مِنْهَا فَلَا يُحْبِطُهَا شَيْءٌ، وَالْمَشِيئَةُ فِي الْعَفْوِ عَنْهَا إِلَى اللهِ [تَعَالَى].

وَهُوَ قَوْلُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ وَجَمَاعَةِ أَئِمَّةِ الْأَشْعَرِيَّةِ وَكَثِيرٍ مِنْ أَئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ.

وَقَالَ بَعْضُ أَئِمَّتِنَا: وَلَا يَجِبُ عَلَى الْقَوْلَيْنِ أَنْ يُخْتَلَفَ أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ عَنْ تَكْرَارِ الصَّغَائِرِ وَكَثْرَتِها؛ إِذْ يُلْحِقُهَا ذَلِكَ بِالْكَبَائِرِ، وَلَا فِي صَغِيرَةٍ أَدَّتْ إِلَى إِزَالَةِ الْحِشْمَةِ، وَأَسْقَطَتْ الْمُرُوءَةِ، وَأَوْجَبَتِ الْإِزْرَاءَ وَالْخَسَاسَةَ.

فَهَذَا ـ أَيْضًا ـ مِمَّا يُعْصَمُ عَنْهُ الْأَنْبِيَاءُ إِجْمَاعًا؛ لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا يَحُطُّ مَنْصِبَهُ الْمُتَّسِمَ بِهِ وَيُزْرِي بِصَاحِبِهِ وَيُنَفِّرُ الْقُلُوبَ عَنْهُ. وَالْأَنْبِيَاءُ مُنَزَّهُونَ عَنْ ذَلِكَ؛ بَلْ يَلْحَقُ بِهَذَا مَا كَانَ مِنْ قَبِيلِ الْمُبَاحِ فَأَدَّى إِلَى مِثْلِهِ؛ لِخُرُوجِهِ بِمَا أَدَّى إِلَيْهِ عَنِ اسْمِ الْمُبَاحِ إِلَى الْحَظْرِ.

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى عِصْمَتِهِمْ مِنْ مُوَاقَعَةِ الْمَكْرُوهِ قَصْدًا.

وَقَدْ اسْتَدَلَّ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ عَلَى عِصْمَتِهِمْ مِنَ الصَّغَائِرِ بِالْمَصِيرِ إِلَى امْتِثَالِ أَفْعَالِهِمْ، وَاتِّبَاعِ آثَارِهِمْ وَسِيَرِهِمْ مُطْلَقًا.

ابن رسلان

(يُلْحِقُهَا): بضمّ أوّله وكسر ثالثه.

(الْحِشْمَةِ): بكسر الحاء، من الاحتشام، وهو الاستحياء(١).

(الْمُرُوؤَةِ): بالهمزة آدَابٌ نَفْسَانِيَّةٌ تَحمِلُ مُراعاتُها الإنسانَ على الوقوف عند محاسن الأخلاق وجميل العادات؛ وقد تشدّد فيقال: مُروّة(٢).

(سِيَرِهِمْ): بكسر السِّين وفتح الياء، جمع «سِيرَة».

الشمني

قوله: (إِلَى الْحَظْرِ): بالحاء المهملة والظّاء المعجمة، أي: المنع.

---

(١) ينظر: معجم ديوان الأدب ١/ ٢٠٠.

(٢) المصباح المنير ٥٦٩.

وَجُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِ / مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ مِنْ غَيْرِ الْتِزَامِ قَرِينَةٍ، بَلْ مُطْلَقًا عِنْدَ بَعْضِهِمْ، وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي حُكْمِ ذَلِكَ. [٢٤٣/ ب]

وَحَكَى ابْنُ خُوَيزِ مِنْدَادٍ وَأَبُو الْفَرَجِ عَنْ مَالِكٍ الْتِزَامُ ذَلِكَ وُجُوبًا؛ وَهُوَ قَوْلُ الْأَبْهَرِيِّ وَابْنِ الْقَصَّارِ وَأَكْثَرِ أَصْحَابِنَا، وَقَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَابْنِ سُرَيْجٍ وَالْإِصْطَخْرِيِّ وَابْنِ خَيْرَانَ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ.

ابن رسلان

(ابْنُ خُوَيزِ مِنْدَادٍ): هكذا في نسخ الشِّفا بالميم بعد الزّاي؛ وفي مختصر المدارك للقاضي عياض: محمّد بن خويز منداذ، ويقال: خويز بنداذ بالباء بدل الميم، ثمّ قال أبو بكر بن أحمد ابن عبد الله تفقّه على الأبهري وله كتاب كبير في الخلاف، وكتاب في أصول الفقه، وكتاب في أحكام القرآن، قال: وله اختيارات خالف فيها المذهب في الفقه والأصول لم يعرج عليها المالكيّون كقوله في أصول الفقه: أنّ العبيد لا يدخلون في خطاب الأحرار؛ وأنّ خير الواحد يوجب العلم، وله حكاية عن مالك في التّيمم أنّه يرفع الحدث، ولم يكن بالجيّد النّظر؛ انتهى(١). وهو بضمّ الخاء المعجمة ودالين ثانيتهما معجمة.

الشمني

قوله: (وَابْنِ سُرَيْجٍ): بالسِّين المهملة والجيم، هو أبو العبَّاس أحمد بن عمر بن سُريج البغداديّ، أخذ عن الأنماطيّ، كانت وفاته سنة ستّ وثلاثمائة(٢).

قوله: (وَالْإِصْطَخْرِيِّ): هو أبو سعيد الحسن بن أحمد بن يزيد، توفّي سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة، كان هو وابن سريج شيخي الشّافعيّة ببغداد(٣).

قوله: (وَابْنِ خَيْرَانَ): هو أبو عليٍّ الحسين بن صالح بن خيران البغداديّ، طلبه ....

---

(١) ينظر: ترتيب المدارك ٧/ ٧٧.

(٢) ينظر: تاريخ بغداد ٥/ ٤٧١، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٣/ ٢١.

(٣) ينظر: تاريخ بغداد ٨/ ٢٠٦، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٣/ ٢٣٠. قال السمعاني في الأنساب ١٩٢: الإصطخري: بكسر الألف وسكون الصّاد وفتح الطّاء المهملتين وسكون الخاء المعجمة وفي آخرها الرّاء، هذه النّسبة إلى اصطخر، وهي من كور فارس.

وَأَكْثَرُ الشَّافِعِيَّةِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ نَدْبٌ.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى الْإِبَاحَةِ.

وَقَيَّدَ بَعْضُهُمْ الِاتِّبَاعَ فِيمَا كَانَ مِنَ الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ وَعُلِمَ بِهِ مَقْصِدُ الْقُرْبَةِ.

وَمَنْ قَالَ بِالْإِبَاحَةِ فِي أَفْعَالِهِ لَمْ يُقَيِّدْ، قَالَ: فَلَوْ جَوَّزْنَا عَلَيْهِمُ الصَّغَائِرَ لَمْ يُمْكِنِ الِاقْتِدَاءُ بِهِمْ فِي أَفْعَالِهِمْ؛ إِذْ لَيْسَ كُلُّ فِعْلٍ مِنْ أَفْعَالِهِ يَتَمَيَّزُ مَقْصِدُهُ مِنَ الْقُرْبَةِ أَوِ الْإِبَاحَةِ أَوِ الْحَظْرِ أَوِ الْمَعْصِيَةِ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُؤْمَرَ الْمَرْءُ بِامْتِثَالِ أَمْرٍ لَعَلَّهُ مَعْصِيَةٌ، لَا سِيَّمَا عَلَى مَنْ يَرَى تَقْدِيمَ الْفِعْلِ عَلَى الْقَوْلِ إِذَا تَعَارَضَا مِنَ الْأُصُولِيِّينَ.

وَنَزِيدُ هَذَا حُجَّةً بِأَنْ نَقُولَ:

مَنْ جَوَّزَ الصَّغَائِرَ وَمَنْ نَفَاهَا عَنْ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُقِرُّ عَلَى مُنْكَرٍ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ، وَأَنَّهُ مَتَى رَأَى شَيْئًا فَسَكَتَ عَنْهُ ﷺ دَلَّ عَلَى جَوَازِهِ، فَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا حَالُهُ فِي حَقِّ غَيْرِهِ ثُمَّ يَجُوزُ[(١)] وُقُوعُهُ مِنْهُ فِي نَفْسِهِ؟!

ابن رسلان

(مَقْصِدِ): بكسر الصّاد.

(لَا يُقِرُّ): بضمّ الياء وكسر القاف؛ هذا الذي يظهر؛ وفي بعض النّسخ بفتح القاف.

الشمني

[٨١/ أ] الوزير ابن الفرات للقضاء بأمر الخليفة فامتنع، فوكّل ببابه وختم عليه بضعة عشرة يومًا حتّى احتاج إلى الماء فلم يقدر / عليه إلّا بمناولة بعض الجيران فبلغ الخبر الوزير فأفرج عنه، كانت وفاته سنة عشرين وثلاثمائة(٢).

---

[١] في (ف)، (ج)، (س): (يُجَوَّزُ)، وبالوجهين في (هـ)، وفي الأصل، (ل): (نُجَوِّزُ وَقُوعَهُ).

(٢) ينظر: تاريخ بغداد ٥/ ٤٧١، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٣/ ٢٧١.

وَعَلَى هَذَا الْمَأْخَذِ تَجِبُ عِصْمَتُهُ مِنْ مُوَاقَعَةِ الْمَكْرُوهِ، كَمَا قِيلَ، وَإِذِ الْحَظْرُ أَوِ النَّدْبُ عَلَى الِاقْتِدَاءِ بِفِعْلِهِ يُنَافِي الزَّجْرَ / وَالنَّهْيَ عَنْ فِعْلِ الْمَكْرُوهِ. [٢٤٤/ أ]

وَأَيْضًا فَقَدْ عُلِمَ مِنْ دِينِ الصَّحَابَةِ قَطْعًا الِاقْتِدَاءُ بِأَفْعَالِ النَّبِيِّ ﷺ كَيْفَ تَوَجَّهَتْ وَفِي كُلِّ فَنٍّ كَالِاقْتِدَاءِ بِأَقْوَالِهِ.

فَقَدْ نَبَذُوا خَوَاتِيمَهُمْ حِينَ نَبَذَ خَاتَمَهُ(١).

وَخَلَعُوا نِعَالَهُمْ حِينَ خَلَعَ(٢).

وَاحْتِجَاجِهِمْ بِرُؤْيَةِ ابْنِ عُمَرَ إِيَّاهُ جَالِسًا لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ(٣).

وَاحْتَجَّ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي غَيْرِ شَيْءٍ مِمَّا بَابُهُ الْعِبَادَةِ أَوِ الْعَادَةِ بِقَوْلِهِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُهُ.

وَقَالَ: «**هَلَّا خَبَّرْتِيهَا أَنِّي أُقَبِّلُ وَأَنَا صَائِمٌ**»(٤).

وَقَالَتْ عَائِشَةُ مُحْتَجَّةً: **كُنْتُ أَفْعَلُهُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ**(٥).

ابن رسلان

(مِمَّا بَابُهُ): أي: من ما بابه العبادة.

(هَلَّا خَبَّرْتِيهَا): بفتح الخاء والياء المشدّدة وكسر التّاء المثنّاة.

الشمني

....

(١) رواه البخاريّ (٥٨٧٦)، ومسلم (٢٠٩١) عن سيّدنا ابن عمر.

(٢) رواه أبو داود (٦٥٠)، وابن خزيمة (٧٨٦)، وابن حبّان (٢١٨٥)، والحاكم (٩٥٥) عن أبي سعيد الخدريّ.

(٣) رواه البخاريّ (١٤٥)، ومسلم (٢٦٦) عن سيّدنا ابن عمر.

(٤) الموطأ برواية اللّيثيّ (١٠٢٠)، والزّهريّ (٧٨٢)، والشّيبانيّ (٣٥٢)، مسند الشّافعيّ (٦٤٤).

(٥) من ذلك في البخاري (٢٧٣)، ومسلم (٣٢١)، عن السّيّدة عائشة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد.

وَغَضِبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الَّذِي أَخْبَرَ بِمِثْلِ هَذَا عَنْهُ فَقَالَ: يُحِلُّ اللهُ لِرَسُولِهِ مَا يَشَاءُ، وَقَالَ: «إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلهِ وَأَعْلَمُكُمْ بِحُدُودِهِ»(١).

وَالْآثَارُ فِي هَذَا أَعْظَمُ مِنْ أَنْ نُحِيطَ عَلَيْهَا، لَكِنَّهُ يُعْلَمُ مِنْ مَجْمُوعِهَا عَلَى الْقَطْعِ اتِّبَاعُهُمْ أَفْعَالَهُ وَاقْتِدَاؤُهُمْ بِهَا؛ وَلَوْ جَوَّزُوا عَلَيْهِ الْمُخَالَفَةَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا لَمَا اتَّسَقَ هَذَا، وَلَنَقَلَ عَنْهُمْ وَظَهَرَ بَحْثُهُمْ عَنْ ذَلِكَ، وَلَمَّا أَنْكَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْآخَرِ قَوْلَهُ وَاعْتِذَارَهُ بِمَا ذَكَرْنَاهُ.

وَأَمَّا الْمُبَاحَاتُ فَجَائِزٌ وُقُوعُهَا مِنْهُمْ؛ إِذْ لَيْسَ فِيهَا قَدْحٌ؛ بَلْ هِيَ مَأْذُونٌ فِيهَا، وَأَيْدِيهِمْ كَأَيْدِي غَيْرِهِمْ مُسَلَّطَةٌ عَلَيْهَا؛ إِلَّا أَنَّهُمْ بِمَا خُصُّوا بِهِ مِنْ رَفِيعِ الْمَنْزِلَةِ، وَشُرِحَتْ لَهُ صُدُورُهُمْ مِنْ أَنْوَارِ الْمَعْرِفَةِ، وَاصْطُفُوا بِهِ مِنْ تَعَلُّقِ الْهِمَمِ[(٢)] بِاللهِ وَالدَّارِ الْآخِرَةِ، لَا يَأْخُذُونَ مِنَ الْمُبَاحَاتِ إِلَّا الضَّرُورَاتِ / ، مِمَّا يَتَقَوَّوْنَ بِهِ عَلَى سُلُوكِ طَرِيقِهِمْ وَصَلَاحِ دِينِهِمْ وَضَرُورَةِ دُنْيَاهُمْ؛ وَمَا أُخِذَ عَلَى هَذِهِ السَّبِيلِ الْتَحَقَ طَاعَةً وَصَارَ قُرْبَةً، كَمَا بَيَّنَّا عَنْهُ أَوَّلَ الْكِتَابِ طَرَفًا فِي خِصَالِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ. [٢٤٤/ ب]

فَبَانَ لَكَ عَظِيمُ فَضْلِ اللهِ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَى سَائِرِ أَنْبِيَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِأَنْ جَعَلَ أَفْعَالَهُمْ قُرُبَاتٍ وَطَاعَاتٍ بَعِيدَةً عَنْ وَجْهِ الْمُخَالَفَةِ وَرَسْمِ الْمَعْصِيَةِ[(٣)].

ابن رسلان

....

الشمني

....

(١) رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١) عن سيّدنا أنس.

[٢] في (ف)، (ج)، (هـ): (بَالِهِمْ).

[٣] في طرّة الأصل: (بلغتُ مقابلةً).

فَصْلٌ
[فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنَ الْمَعَاصِي قَبْلَ النُّبُوَّةِ]

وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي عِصْمَتِهِمْ مِنَ الْمَعَاصِي قَبْلَ النُّبُوَّةِ: فَمَنَعَهَا قَوْمٌ، وَجَوَّزَهَا آخَرُونَ.

وَالصَّحِيحُ ـ إِنْ شَاءَ اللهُ ـ تَنْزِيهُهُمْ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَعِصْمَتُهُمْ مِنْ كُلِّ مَا يُوجِبُ الرَّيْبَ؛ فَكَيْفَ وَالْمَسْأَلَةُ تَصَوُّرُهَا كَالْمُمْتَنِعِ؟ فَإِنَّ الْمَعَاصِيَ وَالنَّوَاهِيَ إِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَ تَقَرُّرِ الشَّرْعِ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي حَالِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ: هَلْ كَانَ مُتَّبِعًا لِشَرْعٍ قَبْلَهُ أَمْ لَا؟

فَقَالَ جَمَاعَةٌ: لَمْ يَكُنْ مُتَّبِعًا لِشَيْءٍ. وَهَذَا قَوْلُ الْجُمْهُورِ.

فَالْمَعَاصِي عَلَى هَذَا الْقَوْلِ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ، وَلَا مُعْتَبَرَةٌ فِي حَقِّهِ حِينَئِذٍ؛ إِذِ الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ إِنَّمَا تَتَعَلَّقُ بِالْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي وَتَقَرُّرِ الشَّرِيعَةِ.

ثُمَّ اخْتَلَفَتْ حُجَجُ الْقَائِلِينَ بِهَذِهِ الْمَقَالَةِ عَلَيْهَا:

فَذَهَبَ سَيْفُ السُّنَّةِ وَمُقْتَدَى فِرَقِ الْأُمَّةِ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ إِلَى أَنَّ طَرِيقَ الْعِلْمِ

ابن رسلان

....

الشمني

....

بِذَلِكَ النَّقْلُ وَمَوَارِدُ الْخَبَرِ مِنْ طَرِيقِ السَّمْعِ؛ وَحُجَّتُهُ أَنَّهُ لَوْ كَانَ ذَلِكَ لَنُقِلَ وَلَمَا أَمْكَنَ كَتْمُهُ وَسَتْرُهُ فِي الْعَادَةِ؛ إِذْ كَانَ مِنْ مُهِمِّ أَمْرِهِ وَأَوْلَى مَا اهْتُبِلَ بِهِ مِنْ سِيرَتِهِ، [٢٤٥/أ] وَلَفَخَرَ بِهِ أَهْلُ تِلْكَ الشَّرِيعَةِ، وَلَاحْتَجُّوا / بِهِ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُؤْثَرْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ جُمْلَةً.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى امْتِنَاعِ ذَلِكَ عَقْلًا، قَالُوا: لِأَنَّهُ يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ مَتْبُوعًا مَنْ عُرِفَ تَابِعًا؛ وَبَنَوْا هَذَا عَلَى التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ.

وَهِيَ طَرِيقَةٌ غَيْرُ سَدِيدَةٍ، وَاسْتِنَادُ ذَلِكَ إِلَى النَّقْلِ، كَمَا تَقَدَّمَ لِلْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ، أَوْلَى وَأَظْهَرُ.

وَقَالَتْ فِرْقَةٌ أُخْرَى بِالْوَقْفِ فِي أَمْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَرْكِ قَطْعِ الْحُكْمِ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي ذَلِكَ؛ إِذْ لَمْ يُحِلِ الْوَجْهَيْنِ مِنْهَا الْعَقْلُ، وَلَا اسْتَبَانَ عِنْدَهَا فِي أَحَدِهِمَا طَرِيقُ النَّقْلِ. وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي الْمَعَالِي.

وَقَالَتْ فِرْقَةٌ ثَالِثَةٌ: إِنَّهُ[(١)] كَانَ عَامِلًا بِشَرْعِ مَنْ قَبْلَهُ. ثُمَّ اخْتَلَفُوا: هَلْ يَتَعَيَّنُ ذَلِكَ الشَّرْعُ أَمْ لَا؟

فَوَقَفَ بَعْضُهُمْ عَنْ تَعْيِينِهِ وَأَحْجَمَ، وَجَسَرَ بَعْضُهُمْ عَلَى التَّعْيِينِ وَصَمَّمَ.

ابن رسلان

(اهْتُبِلَ): بضمّ التّاء المثنّاة فوق وكسر الباء الموحّدة؛ قال الجوهري: «الاهتبال»: الاغتنامُ والاخْتيارُ[(٢)]. (لَمْ يُحِلْ): بضمّ أوّله وتخفيف اللّام.

الشمني

....

[١] في (ف)، (هـ): (ومالت فرقةٌ ثالثةٌ إلى أنّه).

[٢] وفي الصحاح ١٨٤٧: الاهْتبالُ: الاغْتنامُ، والاحْتيالُ والاقتصاصُ.

ثُمَّ اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْمُعَيِّنَةُ فِيمَنْ كَانَ يَتَّبِعُ:

فَقِيلَ: نُوحٌ، وَقِيلَ: إِبْرَاهِيمُ، وَقِيلَ: مُوسَى، وَقِيلَ: عِيسَى صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ.

فَهَذِهِ جُمْلَةُ الْمَذَاهِبِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ وَالْأَظْهَرُ فِيهَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَبْعَدُهَا مَذَاهِبُ الْمُعَيِّنِينَ؛ إِذْ لَوْ كَانَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ لَنُقِلَ كَمَا قَدَّمْنَاهُ، وَلَمْ يَخْفَ جُمْلَةً.

وَلَا حُجَّةَ لَهُمْ فِي أَنَّ عِيسَى آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ فَلَزِمَتْ شَرِيعَتُهُ مَنْ جَاءَ بَعْدَهَا؛ إِذْ لَمْ يَثْبُتْ عُمُومُ دَعْوَةِ عِيسَى [عَلَيْهِ السَّلَامُ]؛ بَلِ الصَّحِيحُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِنَبِيٍّ دَعْوَةٌ عَامَّةٌ إِلَّا لِنَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَلَا حُجَّةَ -أَيْضًا- لِلْآخَرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنِ ٱتَّبِعۡ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗا﴾ [النحل:١٢٣]، وَلِلْآخَرِينَ فِي قَوْلِهِ: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا﴾ [الشورى:١٣]. فَمَحْمَلُ[(١)] هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى اتِّبَاعِهِمْ فِي التَّوْحِيدِ، كَقَوْلِهِ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ / فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡ﴾ [الأنعام:٩٠]. [٢٤٥/ب]

وَقَدْ سَمَّى اللهُ تَعَالَى فِيهِمْ مَنْ لَمْ يُبْعَثْ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ شَرِيعَةٌ تَخُصُّهُ، كَيُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَلَى قَوْلِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ لَيْسَ بِرَسُولٍ.

وَقَد سَمَّى اللهُ تَعَالَى جَمَاعَةً مِنْهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ شَرَائِعُهُمْ مُخْتَلِفَةٌ لَا يُمْكِنُ ...

ابن رسلان ________________________________

....

الشمني ________________________________

....

---

[١] في (ف)، (س)، (هـ): (فَحَمْلُ).

الْجَمْعُ بَيْنَهَا؛ فَدَلَّ [عَلَى[(١)]] أَنَّ الْمُرَادَ مَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ مِنَ التَّوْحِيدِ وَعِبَادَةِ اللهِ تَعَالَى.

وبَعْدَ هَذَا، فَهَلْ يَلْزَمُ مَنْ قَالَ بِمَنْعِ الِاتِّبَاعِ هَذَا الْقَوْلُ فِي سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ غَيْرِ نَبِيِّنَا أَوْ يُخَالِفُونَ بَيْنَهُمْ؟

أَمَّا مَنْ مَنَعَ الِاتِّبَاعَ عَقْلًا فَيَطَّرِدُ أَصْلُهُ فِي كُلِّ رَسُولٍ بِلَا مِرْيَةٍ، وَأَمَّا مَنْ مَالَ إِلَى النَّقْلِ فَأَيْنَمَا تُصُوِّرَ لَهُ وتُقُرِّرَ اتَّبَعَهُ، وَمَنْ قَالَ بِالْوَقْفِ فَعَلَى أَصْلِهِ، وَمَنْ قَالَ بِوُجُوبِ الِاتِّبَاعِ لِمَنْ قَبْلَهُ يَلْتَزِمُهُ بِمَسَاقِ حُجَّتِهِ فِي كُلِّ نَبِيٍّ.

ابن رسلان

(يُسَاقُ): بسين مهملة وقاف مخفّفة.

الشمني

....

* * *

---

[١] من (ف)، (ج)، (س)، (هـ).

فَصْلٌ
[فِي أَحْوَالِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ
فِي السَّهْوِ وَالنِّسْيَانِ فِي الْوَظَائِفِ الشَّرْعِيَّةِ]

هَذَا حُكْمُ مَا تَكُونُ الْمُخَالَفَةُ فِيهِ مِنَ الْأَعْمَالِ عَنْ قَصْدٍ، وَهُوَ مَا يُسَمَّى مَعْصِيَةً، وَيَدْخُلُ تَحْتَ التَّكْلِيفِ.

وَأَمَّا مَا يَكُونُ بِغَيْرِ قَصْدٍ وَتَعَمُّدٍ كَالسَّهْوِ وَالنِّسْيَانِ فِي الْوَظَائِفِ الشَّرْعِيَّةِ، مِمَّا تَقَرَّرَ الشَّرْعُ بِعَدَمِ تَعَلُّقِ الْخِطَابِ بِهِ وَتَرْكِ الْمُؤَاخَذَةِ عَلَيْهِ، فَأَحْوَالُ الْأَنْبِيَاءِ فِي تَرْكِ الْمُؤَاخَذَةِ بِهِ وَكَوْنِهِ لَيْسَ بِمَعْصِيَةٍ لَهُمْ مَعَ أُمَمِهِمْ سَوَاءٌ.

ثُمَّ ذَلِكَ عَلَى نَوْعَيْنِ:

مَا طَرِيقُهُ الْبَلَاغُ، وَتَقْرِيرُ الشَّرْعِ، وَتَعَلُّقُ الْأَحْكَامِ، وَتَعْلِيمُ الْأُمَّةِ بِالْفِعْلِ، وَأَخْذُهُمْ بِاتِّبَاعِهِ فِيهِ.

وَمَا هُوَ خَارِجٌ عَنْ هَذَا مِمَّا يَخْتَصُّ بِنَفْسِهِ.

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَحُكْمُهُ عِنْدَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ حُكْمُ السَّهْوِ فِي الْقَوْلِ فِي هَذَا الْبَابِ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا الِاتِّفَاقَ عَلَى امْتِنَاعِ / ذَلِكَ فِي حَقِّ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعِصْمَتِهِ مِنْ جَوَازِهِ [٢٤٦/أ]
عَلَيْهِ قَصْدًا أَوْ سَهْوًا؛ فَكَذَلِكَ قَالُوا: الْأَفْعَالُ فِي هَذَا الْبَابِ ....

ابن رسلان

(سَوَاءٌ): أي: الأنبياء مع أممهم في كونه ليس بمعصية.

الشمني

فصل: هذا حكم ما يكون.

لَا يَجُوزُ طَرْدُ[(١)] الْمُخَالَفَةِ فِيهَا، لَا عَمْدًا وَلَا سَهْوًا؛ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى الْقَوْلِ مِنْ جِهَةِ التَّبْلِيغِ وَالْأَدَاءِ؛ وَطُرُوءُ[(٢)] هَذِهِ الْعَوَارِضِ عَلَيْهَا يُوجِبُ التَّشْكِيكَ وَتَسَبُّبَ الْمَطَاعِنِ[(٣)].

وَاعْتَذَرُوا عَنْ أَحَادِيثِ السَّهْوِ بِتَوْجِيهَاتٍ نَذْكُرُهَا بَعْدَ هَذَا. وَإِلَى هَذَا مَالَ أَبُو إِسْحَاقَ[(٤)].

وَذَهَبَ الْأَكْثَرُ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ إِلَى أَنَّ الْمُخَالَفَةَ فِي الْأَفْعَالِ الْبَلَاغِيَّةِ وَالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ سَهْوًا وَعَنْ غَيْرِ قَصْدٍ مِنْهُ جَائِزٌ عَلَيْهِ، كَمَا تَقَرَرَ مِنَ أَحَادِيثِ السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ، وَفَرَّقُوا بَيْنَ ذَلِكَ وَبَيْنَ الْأَقْوَالِ الْبَلَاغِيَّةِ؛ لِقِيَامِ الْمُعْجِزَةِ عَلَى الصِّدْقِ فِي الْقَوْلِ، وَمُخَالَفَةُ ذَلِكَ تُنَاقِضُهَا، وَأَمَّا السَّهْوُ فِي الْأَفْعَالِ فَغَيْرُ مُنَاقِضٍ لَهَا وَلَا قَادِحٍ فِي النُّبُوَّةِ؛ بَلْ غَلَطَاتُ الْفِعْلِ وَغَفَلَاتُ الْقَلْبِ مِنْ سِمَاتِ الْبَشَرِ، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي**»(٥).

نَعَمْ. بَلْ حَالَةُ النِّسْيَانِ وَالسَّهْوِ ـ هُنَا ـ فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَبَبُ إِفَادَةِ عِلْمٍ وَتَقْرِيرِ شَرْعٍ، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ....

ابن رسلان

(طُرُوٌّ): بهمز آخره؛ ويجوز البدل وتشديد الواو. **(وَيُسَبَّبُ)**: بضمّ الياء المثنّاة تحت وكسر الباء الأولى المشدّدة. **(الْمَطَاعِنَ)**: بفتح الميم جمع «مَطْعن».

(غَلَطَاتُ): بفتح اللّام. **(غَفَلَاتُ)**: بفتح الفاء.

الشمني

قوله: **(لَا يَجُوزُ طُرُوٌّ)**: بهمزة في آخره، أو بواو مشدّدة، لغتان فيه.

---

[١] في (ف)، (ج)، (ع)، (هـ): (طُرُوءُ).

[٢] في الأصل، (ج)، (م): (وَطُرُوٌّ).

[٣] في (ج)، (ع): (وَيُسَبُّبُ الْمَطَاعِنَ) وبالوجهين في (ف)، (هـ).

[٤] في طرة الأصل: (بلغتُ مقابلةً).

(٥) رواه البخاري (٤٠١)، (٧٢٤٩)، ومسلم (٥٧٢) عن سيّدنا ابن مسعود.

«إِنِّي لَأَنْسَى، أَوْ أُنَسَّى لِأَسُنَّ». بَلْ قَدْ رُوِيَ: «لَسْتُ أَنْسَى، وَلَكِنْ أُنَسَّى لِأَسُنَّ».

وَهَذِهِ الْحَالَةُ زِيَادَةٌ فِي التَّبْلِيغ وتَمَامٌ عَلَيْهِ فِي النِّعْمَةِ بَعِيدَةٌ عَنْ سِمَاتِ النَّقْصِ وَأَغْرَاضِ الطَّعْنِ؛ فَإِنَّ القَائِلِينَ بِتَجْوِيزِ ذَلِكَ يَشْتَرِطُونَ أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقَرُّ عَلَى السَّهْوِ وَالْغَلَطِ؛ بَلْ يُنَبَّهُونَ عَلَيْهِ وَيُعَرَّفُونَ حُكْمَهُ بِالْفَورِ عَلَى قَوْلِ بَعْضِهِمْ ـ وَهُو الصَّحِيحُ/ ـ وَقَبْلَ انْقِرَاضِهِمْ عَلَى قَوْلِ الْآخَرِينَ. [٢٤٦/ب]

وَأَمَّا مَا لَيْسَ طَرِيقُهُ الْبَلَاغَ ولَا بَيَانَ الْأَحْكَام مِنْ أَفْعَالِهِ ﷺ وَمَا يَخْتَصُّ بِهِ مِنْ أُمُورِ دِينِهِ وَأَذْكَارِ قَلْبِهِ مِمَّا لَمْ يَفْعَلَهُ لِيُتَّبَعُ فِيهِ، فَالْأَكْثَرُ مِنْ طَبَقَاتِ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ عَلَى جَوَازِ السَّهْوِ وَالْغَلَطِ عَلَيْهِ فِيهَا وَلُحُوقِ الْفَتَرَاتِ وَالْغَفَلَاتِ بِقَلْبِهِ؛ وَذَلِكَ بِمَا كُلِّفَهُ مِنْ مُقَاسَاةِ الْخَلْقِ، وَسِيَاسَاتِ الْأُمَّةِ، وَمُعَانَاةِ الْأَهْلِ، وَمُلَاحَظَةِ الْأَعْدَاءِ؛ وَلَكِنْ لَيْسَ عَلَى سَبِيلِ التَّكْرَارِ وَلَا الِاتِّصَالِ؛ بَلْ عَلَى سَبِيلِ النُّدُورِ، كَمَا قَالَ ﷺ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي فَأَسْتَغْفِرُ اللهَ». وَلَيْسَ فِي هَذَا شَيْءٌ يَحُطُّ مِنْ رُتْبَتِهِ وَيُنَاقِضُ مُعْجِزَتَهُ.

ابن رسلان

(إِنِّي لَأَنْسَى أَوْ أُنَسَّى): كذا جاءت هذه اللّفظة فيها الثّاني على ما لم يُسمّ فاعله مشدّد السِّين، قيل: يحتمل أن يكون شكًّا من الرَّاوي في أيّ اللفظتين سمع، أو يكن اللّفظ كلّه في كلام النّبيّ ﷺ / أي: النّسي مِن قِبل نفسي وسَهوي، أو يُنسي الله ذلك ويغلبني عليه. [٢٤/ أ]

(وَأَغْرَاضِ): بغين معجمة. (تُقَرُّ): بضمّ التّاء وفتح القاف.

(لَيُغَانَ): أي: يلبس ويغطي، قيل: ذلك بسبب أمّته وما اطلع عليه من أحوالها بعده، حتى إنّه كان يستغفر لهم، وقيل: مأخوذ من الغين وهو الغيم والسّحاب الرّقيق الذي يغشي السّماء، لأنّ هذا الشّغل والهمّ يغشى قلبه ويغطيه عن غيره حتى يستغفر الله تعالى(١).

الشمني

....

(١) في إكمال المعلم ٨/ ١٩٧: وقيل: قد يكون هذا الغين: السَّكينة التي تغشى قلبه.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى مَنْعِ السَّهْوِ وَالنِّسْيَانِ وَالْغَفَلَاتِ وَالْفَتَرَاتِ فِي حَقِّهِ ﷺ جُمْلَةً؛ وَهُوَ مَذْهَبُ جَمَاعَةِ الْمُتَصَوِّفَةِ وَأَصْحَابِ عِلْمِ الْقُلُوبِ وَالْمَقَامَاتِ، وَلَهُمْ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مَذَاهِبُ نَذْكُرُهَا بَعْدَ هَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

ابن رسلان

....

الشمني

....

❊ ❊ ❊

فَصْلٌ
فِي الْكَلَامِ عَلَى الْأَحَادِيثِ الْمَذْكُورِ فِيهَا السَّهْوُ مِنْهُ ﷺ

قَدْ قَدَّمْنَا فِي الْفُصُولِ قَبْلَ هَذَا مَا يَجُوزُ فِيهِ عَلَيْهِ السَّهْوُ عليه السلام وَمَا يَمْتَنِعُ، وَأَحَلْنَاهُ فِي الْأَخْبَارِ جُمْلَةً، وَفِي الْأَقْوَالِ الدِّينِيَّةِ قَطْعًا، وَأَجَزْنَا وُقُوعَهُ فِي الْأَفْعَالِ الدِّينِيَّةِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي رَتَّبْنَاهُ، وَأَشَرْنَا إِلَى مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ.

وَنَحْنُ نَبْسُطُ الْقَوْلَ فِيهِ:

الصَّحِيحُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي سَهْوِهِ عليه السلام فِي الصَّلَاةِ ثَلَاثَةُ/ أَحَادِيثَ(١): [٢٤٧/أ]

أَوَّلُهَا: حَدِيثُ ذِي الْيَدَيْنِ فِي السَّلَامِ مِنِ اثْنَتَيْنِ(٢).

الثَّانِي: حَدِيثُ ابْنِ بُحَيْنَةَ فِي الْقِيَامِ مِنِ اثْنَتَيْنِ(٣).

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: في الكلام على الأحاديث المذكور فيها السّهو. قوله: **(ابْنُ بُحَيْنَةَ)**: بضمّ الموحّدة وفتح الحاء المهملة بعدها مثنّاة تحتيّة ساكنة ونون: هو عبد الله بن مالك بن القِشب، بكسر القاف وسكون الشِّين المعجمة بعدها موحّدة، وبُحينة أمّه.

(١) ذكر المازريّ في المعلم (٢٤٦) أنّ أحاديث السّهو كثيرة، والثّابت منها خمسة أحاديث، فذكر الثّلاث، وزاد: حديث أبي هريرة: «أنّه سجد سَجْدَتَيْنِ وَلَم يذكُر مَوْضِعَهُما»، وحديث أبي سعيد: «أنّه سجد قَبْلَ السَّلَام».

(٢) تقدّم ذكره.

(٣) رواه البخاري (٨٢٩)، (٨٣٠)، ومسلم (٥٧٠)، وأبو داود (١٠٣٥)، والتّرمذيّ (٣٩١)، والنسائي (١٢٦١)، وابن ماجه (١٢٠٦).

الثَّالِثُ: حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا[(١)].

وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى السَّهْوِ فِي الْفِعْلِ الَّذِي قَرَّرْنَاهُ، وَحِكْمَةُ اللهِ فِيهِ لِيُسْتَنَّ بِهِ؛ إِذِ الْبَلَاغُ بِالْفِعْلِ أَجْلَى مِنْهُ بِالْقَوْلِ وَأَرْفَعُ لِلِاحْتِمَالِ؛ وَشَرْطُهُ أَنَّهُ لَا يُقَرُّ عَلَى السَّهْوِ؛ بَلْ يُشْعَرُ بِهِ لِيَرْتَفِعَ الِالْتِبَاسُ، وَتَظْهَرَ فَائِدَةُ الْحِكْمَةِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ، وَأَنَّ النِّسْيَانَ وَالسَّهْوَ فِي الْفِعْلِ فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَيْرُ مُضَادٍّ لِلْمُعْجِزَةِ، وَلَا قَادِحٍ فِي التَّصْدِيقِ.

وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ. فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي**»[(٢)].

وَقَالَ: «**رَحِمَ اللهُ فُلَانًا، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً كُنْتُ أَسْقَطْتُهُنَّ**»[(٣)].

وَيُرْوَى: «**أُنْسِيتُهُنَّ**»[(٤)].

ابن رسلان

(**مَبْنِيَّةٌ**): بفتح الميم وسكون الباء وكسر النّون.

(**يُشْعَرُ بِهِ**): بضمّ الياء وفتح العين؛ ويجوز فتح الأوّل وضمّ الثّاني على بناء الفاعل.

الشمني

قوله: (**رَحِمَ اللهُ فُلَانًا**): هو عبد الله بن يزيد الْخَطْمِيُّ الأنصاريّ، قاله النّوويّ عن الخطيب البغداديّ[(٥)].

---

(١) رواه البخاري (٤٠٤)، ومسلم (٥٧٢)، وأبو داود (١٠١٩)، والتّرمذيّ (٣٩٢)، والنسائي (١٢٥٤)، وابن ماجه (١٢٠٥).

(٢) تقدّم ذكره.

(٣) رواه البخاري (٢٦٥٥)، ومسلم (٧٨٨) عن السّيّدة عائشة.

(٤) رواه البخاري (٥٠٣٨)، ومسلم (٧٨٨) عن السّيّدة عائشة.
قال ابن بطال في شرح البخاري ١٠/ ٢٧٠: والإسقاط هو النّسيان بعينه.

(٥) في الغوامض والمبهمات ٥٧، الأسماء المبهمة للخطيب ٣/ ١٧٨: الرَّجل هو: عبد الله بن يزيد الخطميّ. وفي فتح الباري ٥/ ٣٦٥: هو عبّاد بن بشر، لكن جزم عبد الغنيّ بن سعيد في المبهمات بأنّه عبد الله بن يزيد الأنصاريّ، ويحتمل التّعدد، وهو أن يقال: سمع صوت رجلين فعرف أحدهما فقال: هذا صوت عبّاد، ولم يعرف الآخر فسأل عنه، والّذي لم يعرفه هو الذي تذكر بقراءته الآية التي نسيها.

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنِّي لَأَنْسَى ـ أَوْ أُنَسَّى ـ لِأَسُنَّ»[١]. قِيلَ: هَذَا اللَّفْظُ شَكٌّ مِنَ الرَّاوِي[٢].

وَقَدْ رُوِيَ: «إِنِّي لَا أَنسَى، وَلَكِنْ أُنَسَّى لِأَسُنَّ».

وَذَهَبَ ابْنُ نَافِعٍ وَعِيسَى بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ لَيْسَ بِشَكٍّ، وَأَنَّ مَعْنَاهُ التَّقْسِيمُ؛ أَيْ: أَنْسَى أَنَا أَوْ يُنْسِينِي اللهُ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِيُّ: يَحْتَمِلُ مَا قَالَاهُ أَنْ يُرِيدَ: إِنِّي أَنْسَى فِي الْيَقْظَة، وَأُنَسَّى فِي النَّوْمِ، أَوْ أُنَسَّى عَلَى سَبِيلِ عَادَةِ الْبَشَرِ مِنَ الذُّهُولِ عَنِ الشَّيْءِ وَالسَّهْوِ، أَوْ أُنَسَّى مَعَ إِقْبَالِي عَلَيْهِ وَتَفَرُّغِي لَهُ، فَأَضَافَ أَحَدَ النِّسْيَانَيْنِ إِلَى نَفْسِهِ؛ إِذْ / كَانَ لَهُ [٢٤٧/ب] بَعْضُ السَّبَبِ فِيهِ، وَنَفَى الْآخَرَ عَنْ نَفْسِهِ؛ إِذْ هُوَ فِيهِ كَالْمُضْطَرِّ.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الْمَعَانِي وَالْكَلَامِ عَلَى الْحَدِيثِ إِلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْهُو فِي الصَّلَاةِ وَلَا يَنْسَى؛ لِأَنَّ النِّسْيَانَ ذُهُولٌ وَغَفْلَةٌ وآفَةٌ. قَالَ: وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَزَّهٌ عَنْهَا، وَالسَّهْوَ شُغْلٌ؛ فَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْهُو فِي صَلَاتِهِ، وَيُشْغِلُهُ عَنْ حَرَكَاتِ الصَّلَاةِ مَا فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا بِهَا لَا غَفْلَةً عَنْهَا، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: «إِنِّي لَا أَنْسَى».

ابن رسلان

(يَشْغَلُهُ): بفتح الياء والغين.

الشمني

....

(١) تقدّم ذكره.

(٢) قاله ابن بطال في شرح البخاري ١٠/ ٢٧٠.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى مَنْعِ هَذَا كُلِّهِ عَنْهُ، وَقَالُوا: إِنَّ سَهْوَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ عَمْدًا وَقَصْدًا لِيَسُنَّ. وَهَوَ قَوْلٌ مَرْغُوبٌ عَنْهُ مَتَنَاقِضُ الْمَقَاصِدِ لَا يُحْلَى مِنْهُ بِطَائِلٍ؛ لِأَنَّهُ كَيْفَ يَكُونُ مُتَعَمِّدًا سَاهِيًا فِي حَالٍ؟! وَلَا حُجَّةَ لَهُمْ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّهُ أُمِرَ بِتَعَمُّدِ صُورَةِ النِّسْيَانِ لِيَسُنَّ؛ لِقَوْلِهِ: «**إِنِّي لَأَنْسَى أَوْ أُنَسَّى**»، وَقَدْ أَثْبَتَ أَحَدَ الْوَصْفَيْنِ، وَنَفَى مُنَاقَضَةَ التَّعَمُّدِ وَالْقَصْدِ، وَقَالَ: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ**».

وَقَدْ مَالَ إِلَى هَذَا عَظِيمٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَئِمَّتِنَا، وَهُوَ أَبُو الْمُظَفَّرِ الْإِسْفِرَايِنِيُّ، وَلَمْ يَرْتَضِهِ غَيْرُهُ مِنْهُمْ، وَلَا أَرْتَضِيهِ.

وَلَا حُجَّةَ لِهَاتَيْنِ الطَّائِفَتَيْنِ فِي قَوْلِهِ: «**إِنِّي لَا أَنْسَى، وَلَكِنْ أُنَسَّى**»؛ إِذْ لَيْسَ فِيهِ نَفْيُ حُكْمِ النِّسْيَانِ بِالْجُمْلَةِ.

ابن رسلان

(لَا يُحْلَى): بضمّ الياء المثنّاة تحت وإسكان الحاء المهملة وفتح اللّام، قال الجوهريّ: قولهم لم يحل منها بطايل؛ أي: لم يستفد منها كبير فائدة، ولا يتكلّم به إلّا مع الجحد؛ انتهى[(١)]؛ وهو بفتح الياء وإسكان الحاء المهملة. **(الْإِسْفِرَايِنِيُّ)**: قال ابن الأثير: هو بكسر الهمزة وكسر الفاء وكسر الياء تحتها نقطتان وبالنّون؛ منسوب إلى اسفراين مدينة بخراسان، منها الإمام أبو حامد بن أبي طاهر الإسفرايني وغيره[(٢)].

الشمني

قوله: **(لَا يُحْلَى)**: بضمّ المثنّاة التّحتيّة وسكون الحاء المهملة.

---

(١) ينظر: الصحاح ٢٣١٩.

(٢) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ١٩٩. قال السمعاني في الأنساب ١/ ٢٢٦: سكن بغداد، وهو حدث فدرس فقه الشّافعيّ على أبي الحسن بن المرزبان، ثمّ على أبي القاسم الدّاركيّ، وأقام ببغداد مشغولًا بالعلم حتى صار أوحد وقته، وانتهت إليه الرّئاسة، وعظم جاهه عند الملوك والعوامّ، ولد في سنة أربع وأربعين وثلاثمائة، وقدم بغداد سنة أربع وستّين وثلاثمائة، ودرّس الفقه من سنة سبعين إلى أن مات ببغداد في شوال سنة ستّ وأربعمائة.

وَإِنَّمَا فِيهِ نَفْيُ لَفْظِهِ وَكَرَاهَةُ لَقَبِهِ، كَقَوْلِهِ: «بِئْسَمَا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَذَا، وَلكِنَّهُ نُسِّيَ»، أَوْ نَفْيُ الْغَفْلَةِ وَقِلَّةِ الاهْتِمَامِ بِأَمْرِ الصَّلَاةِ عَنْ قَلْبِهِ. لَكِنْ / شُغِلَ [٢٤٨/أ] بِهَا عَنْهَا، وَنُسِّيَ بَعْضَهَا بِبَعْضِهَا، كَمَا تَرَكَ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّى خَرَجَ وَقْتُهَا، وَشُغِلَ بِالتَّحَرُّزِ مِنَ الْعَدُوِّ عَنْهَا، فَشُغِلَ بِطَاعَةٍ عَنْ طَاعَةٍ.

وَقِيلَ: إِنَّ الَّذِي تُرِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ أَرْبَعُ صَلَوَاتٍ: الظُّهْرُ، وَالْعَصْرُ، وَالْمَغْرِبُ، وَالْعِشَاءُ(١).

وَبِهِ احْتَجَّ مَنْ ذَهَبَ إِلَى جَوَازِ تَأْخِيرِ الصَّلَاةِ فِي الْخَوْفِ إِذَا لَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْ أَدَائِهَا إِلَى وَقْتِ الْأَمْنِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّامِيِّينَ؛ وَالصَّحِيحُ أَنَّ حُكْمَ صَلَاةِ الْخَوفِ كَانَ بَعْدَ هَذَا؛ فَهُوَ نَاسِخٌ لَهُ.

ابن رسلان

(لَقَبُهِ): بفتح القاف وموحّدة بعده.

(نَسِيتُ آيَةَ كَذَا؛ بَلْ هُوَ نُسِّيَ): الأوّل بفتح النّون، والثّاني بالضّمّ بغير خلاف هنا على ما لم يسمّ فاعله؛ قال القاضي: وضبطناه على الأسديّ بتخفيف السِّين؛ وإليه كان يذهب الكِنانيّ وقال: لا نجيز غيره(٢).

(وَنَسِيَ بَعْضَهَا): بفتح النّون؛ ويجوز الضّمّ.

الشمني

....

(١) روى التّرمذيّ (١٧٩)، والنسائي (٦٦٢) عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، قال: قال عبد الله: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ شَغَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللهُ، فَأَمَرَ بِلالًا فَأَذَّنَ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى العَصْرَ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى العِشَاءَ. قال التّرمذيّ: ليس بإسناده بأسٌ، إلّا أنّ أبا عبيدة لم يسمعْ مِن عبد الله.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ٣/ ٢٧.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا تَقُولُ فِي نَوْمِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْوَادِي، وَقَدْ قَالَ: «إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»(١)؟

فَاعْلَمْ أَنَّ لِلْعُلَمَاءِ عَنْ ذَلِكَ أَجْوِبَةً؛ مِنْهَا:

أَنَّ الْمُرَادَ بِأَنَّ هَذَا حُكْمُ قَلْبِهِ عِنْدَ نَوْمِهِ وَعَيْنَيْهِ فِي غَالِبِ الْأَوْقَاتِ، وَقَدْ يَنْدُرُ مِنْهُ غَيْرُ ذَلِكَ [كَمَا يَنْدُرُ مِنْ غَيْرِهِ خِلَافُ عَادَتِهِ[(٢)]].

وَيُصَحِّحُ هَذَا التَّأْوِيلَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْحَدِيثِ نَفْسِهِ: «إِنَّ اللهَ قَبَضَ أَرْوَاحَنَا»(٣)، وَقَوْلُ بِلَالٍ فِيهِ: مَا أُلْقِيَتْ عَلَيَّ نَوْمَةٌ مِثْلُهَا قَطُّ.

وَلَكِنْ مِثْلُ هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ مِنْهُ لِأَمْرٍ يُرِيدُهُ اللهُ مِنْ إِثْبَاتِ حُكْمٍ وَتَأْسِيسِ سُنَّةٍ وَإِظْهَارِ شَرْعٍ، وَكَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: «لَوْ شَاءَ اللهُ لَأَيْقَظَنَا، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ»(٤).

ابن رسلان

(وَعَيْنَيْهِ): بالعين المهملة والنّون؛ جمع عين؛ وفي بعض النّسخ المعتمدة: (غَيْبَتِهِ) بالغين المعجمة والباء الموحّدة؛ ضدّ الحضور. (مَا أُلْقِيَتْ): بضمّ الهمزة وكسر القاف.

الشمني

....

(١) تقدّم ذكره.

[٢] ليس في الأصل، وفي طرّة (م): (من الأمّ، وليس من الرّواية).

(٣) رواه الإمام مالك عن زيد بن أسلم مرسلًا في الموطأ برواية الليثي (٣٦)، والزهري (٣٠). قال أبو عمر في التمهيد ٥/ ٢٠٤: وقد جاء معناه متّصلًا مُسندًا مِن وجوه صِحاح ثابتة في نومه ﷺ عن صلاة الصّبح في سفره.

(٤) قال الحافظ في الإصابة ٤/ ٤٤٦: رواه ابن منده عن عبد الله بن العلاء بن خبّاب، عن أبيه. قال أبو عمر في الاستيعاب ١٨٤٢: العلاء بن خبّاب، ذكروه في الصّحابة، وما أظنّه سمع من النّبيّ ﷺ.

الثَّانِي: أَنَّ يَكُونَ قَلْبُهُ لَا يَسْتَغْرِقُهُ النَّوْمُ حَتَّى يَكُونَ مِنْهُ الْحَدَثُ فِيهِ؛ لِمَا رُوِيَ أَنَّهُ كَانَ مَحْرُوسًا، وَأَنَّهُ كَانَ يَنَامُ حَتَّى يَنْفُخَ، وَحَتَّى يُسْمَعَ غَطِيطُهُ ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ.

وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ الْمَذْكُورُ فِيهِ وُضُوءُهُ عِنْدَ قِيامِهِ مِنَ النَّوْمِ / فِيهِ: نَوْمُهُ مَعَ أَهْلِهِ(١). [٢٤٨/ب]

فَلَا يُمْكِنُ الِاحْتِجَاجُ بِهِ عَلَى وُضُوئِهِ بِمُجَرَّدِ النَّوْمِ؛ إِذْ لَعَلَّ ذَلِكَ لِمُلَامَسَةِ الْأَهْلِ[(٢)] أَوْ لِحَدَثٍ آخَرَ؛ فَكَيْفَ وَفِي آخِرِ الْحَدِيثِ نَفْسِهِ: «ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»؟!

وَقِيلَ: لَا يَنَامُ قَلْبُهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فِي النَّوْمِ، وَلَيْسَ فِي قِصَّةِ الْوَادِي إِلَّا نَوْمَ عَيْنَيْهِ عَنْ رُؤْيَةِ الشَّمْسِ؛ وَلَيْسَ هَذَا مِنْ فِعْلِ الْقَلْبِ، وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**إِنَّ اللهَ قَبَضَ أَرْوَاحَنَا، وَلَوْ شَاءَ لَرَدَّهَا إِلَيْنَا فِي حِينٍ غَيْرِ هَذَا**».

فَإِنْ قِيلَ: فَلَوْلَا عَادَتُهُ مِنِ اسْتِغْرَاقِ النَّوْمِ لَمَا قَالَ لِبِلَالٍ: «**اكْلَأْ لَنَا الصُّبْحَ**».

فَقِيلَ فِي الْجَوَابِ: إِنَّهُ كَانَ مِنْ شَأْنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ التَّغْلِيسُ بِالصُّبْحِ، وَمُرَاعَاةُ أَوَّلِ الْفَجْرِ لَا تَصِحُّ مِمَّنْ نَامَتْ عَيْنُهُ، إِذْ هُوَ ظَاهِرٌ يُدْرَكُ بِالْجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ، فَوَكَّلَ بِلَالًا بِمُرَاعَاةِ أَوَّلِهِ لِيُعْلِمَهُ بِذَلِكَ، كَمَا لَوْ شُغِلَ بِشُغْلٍ غَيْرِ النَّوْمِ عَنْ مُرَاعَاتِهِ.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (**اكْلَأْ لَنَا**): أي: احفظ لنا.

---

(١) رواه البخاري (١٣٨)، ومسلم (٧٦٣).

[٢] في (ف)، (و)، (هـ): (أَهْلِهِ).

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا مَعْنَى نَهْيِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْقَوْلِ: «نَسِيتُ» وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**إِنِّي أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي**»، وَقَالَ: «**لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً كُنْتُ أُنْسِيتُهَا**»؟

فَاعْلَمْ ـ أَكْرَمَكَ اللهُ ـ أَنَّهُ لَا تَعَارُضَ فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ؛ أَمَّا نَهْيُهُ عَنْ أَنْ يُقَالَ: «نَسِيتُ آيَةَ كَذَا» فَمَحْمُولٌ عَلَى مَا نُسِخَ فِعْلُهُ مِنَ الْقُرْآنِ، أَيْ: إِنَّ الْغَفْلَةَ فِي هَذَا لَمْ تَكُنْ مِنْهُ؛ وَلَكِنَّ اللهَ تَعَالَى اضْطَرَّهُ إِلَيْهَا لِيَمْحُوَ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتَ؛ وَمَا كَانَ مِنْ سَهْوٍ أَوْ [٢٤٩/أ] غَفْلَةٍ مِنْ قِبَلِهِ تَذَكَّرَهَا صَلَحَ أَنْ يُقَالَ / فِيهِ: «أَنْسَى».

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ هَذَا مِنْهُ ﷺ عَلَى طَرِيقِ الِاسْتِحْبَابِ أَنْ يُضِيفَ الْفِعْلَ إِلَى خَالِقِهِ، وَالْآخَرَ عَلَى طَرِيقِ الْجَوَازِ لِاكْتِسَابِ الْعَبْدِ فِيهِ.

وَإِسْقَاطُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَا أَسْقَطَ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ جَائِزٌ عَلَيْهِ بَعْدَ بَلَاغِ مَا أُمِرَ بِبَلَاغِهِ وَتَوْصِيلِهِ إِلَى عِبَادِهِ، ثُمَّ يَسْتَذْكِرُهَا[(١)] مِنْ أُمَّتِهِ، أَوْ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، إِلَّا مَا قَضَى اللهُ نَسْخَهُ وَمَحْوَهُ مِنَ الْقُلُوبِ وَتَرْكَ اسْتِذْكَارِهِ[(٢)].

ابن رسلان

(**مَنْ قِبَلِهِ**): بكسر القاف وفتح الباء الموحّدة.

(**تَذَكَّرَهَا**): بفتح التاء والكاف المشدّدة.

(**صَلَحَ**): بفتح اللّام.

الشمني

....

[١] في (ف)، (و)، (هـ): (يستدركها).

[٢] في (ف)، (و)، (هـ): (استدراكه).

وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُنَسَّى النَّبِيُّ ﷺ مَا هَذَا سَبِيلُهُ كَرَّةً، وَيَجُوزُ أَنْ يُنَسِّيَهُ مِنْهُ قَبْلَ الْبَلَاغِ مَا لَا يُغَيِّرُ نَظْمًا وَلَا يُخَلِّطُ حُكْمًا، مِمَّا لَا يُدْخِلُ خَلَلًا فِي الْخَبَرِ، ثُمَّ يُذَكِّرَهُ إِيَّاهُ، وَيَسْتَحِيلُ دَوَامُ نِسْيَانِهِ لَهُ؛ لِحِفْظِ اللهِ كِتَابَهُ وَتَكْلِيفِهِ بَلَاغَهُ[(١)].

ابن رسلان

(أَنْ يُنْسِيَهُ): بضمّ أوّله وكسر ثالثه وفتح الياء.

(يُخَلِّطُ): بضمّ أوّله وكسر ثالثه.

الشمني

....

❊ ❊ ❊

[١] في طرّة الأصل: (بلغتُ مقابلةً).

فَصْلٌ
فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ أَجَازَ عَلَيْهِمُ الصَّغَائِرَ وَالْكَلَامِ عَلَى مَا احْتَجُّوا بِهِ فِي ذَلِكَ

اعْلَمْ أَنَّ الْمُجَوِّزِينَ لِلصَّغَائِرِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ، وَمَنْ شَايَعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ احْتَجُّوا عَلَى ذَلِكَ بِظَوَاهِرَ كَثِيرَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، إِنِ الْتَزَمُوا ظَوَاهِرَهَا أَفْضَتْ بِهِمْ إِلَى تَجْوِيزِ الْكَبَائِرِ وَخَرْقِ الْإِجْمَاعِ وَمَا لَا يَقُولُ بِهِ مُسْلِمٌ؛ فَكَيْفَ وَكُلُّ مَا احْتَجُّوا بِهِ مِمَّا اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي مَعْنَاهُ، وَتَقَابَلَتِ الِاحْتِمَالَاتُ فِي مُقْتَضَاهُ، وَجَاءَتْ أَقَاوِيلُ فِيهَا لِلسَّلَفِ بِخِلَافِ مَا الْتَزَمُوهُ مِنْ ذَلِكَ؟!

[٢٤٩/ب] فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مَذْهَبُهُمْ إِجْمَاعًا، وَكَانَ الْخِلَافُ / فِيمَا احْتَجُّوا بِهِ قَدِيمًا، وَقَامَتِ الدِّلَالَةُ عَلَى خَطَأِ قَوْلِهِمْ وَصِحَّةِ غَيْرِهِ وَجَبَ تَرْكُهُ وَالْمَصِيرُ إِلَى مَا صَحَّ؛ وَهَا نَحْنُ نَأْخُذُ فِي النَّظَرِ فِيهَا إِنْ شَاءَ اللهُ.

فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى لِنَبِيِّنَا ﷺ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح:٢].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد:١٩].

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: في الردّ. قوله: (وَمَنْ شَايَعَهُم): أي: تابعهم، من شيعة الرَّجل، وهم أتباعه.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ۞ الَّذِي أَنقَضَ ظَهْرَكَ﴾ [الشرح:٢-٣].

وَقَوْلُهُ: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة:٤٣].

وَقَوْلُهُ: ﴿لَّوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال:٦٨].

وَقَوْلُهُ: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ ۞ أَن جَاءَهُ الْأَعْمَىٰ﴾ [عبس:١-٢] الْآيَةَ.

وَمَا قَصَّ مِنْ قِصَصِ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ كَقَوْلِهِ: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ [طه:١٢١].

وَقَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ﴾ [الأعراف:١٩٠] الْآيَةَ.

وَقَوْلِهِ عَنْهُ: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف:٢٣] الْآيَةَ.

وَقَوْلِهِ عَنْ يُونُسَ: ﴿سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء:٨٧].

وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ قِصَّتِهِ وَقِصَّةِ دَاوُدَ وَقَوْلِهِ: ﴿وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَآبٍ﴾ [ص:٢٤-٢٥].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا﴾ [يوسف:٢٤].

وَمَا قَصَّ مِنْ قِصَّتِهِ مَعَ إِخْوَتِهِ.

وَقَوْلِهِ عَنْ مُوسَى: ﴿فَوَكَزَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [القصص:١٥].

ابن رسلان ______________________

....

الشمني ______________________

....

وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ»(١).

وَنَحْوِهِ مِنْ أَدعِيَتِه عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٢٥٠/أ] وَذِكْرِ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْمَوْقِفِ ذُنُوبَهُمْ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ. /

وَقَوْلِه: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي فَأَسْتَغْفِرُ اللهَ»(٢).

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً»(٣).

وَقَوْلِهِ تَعَالَى عَنْ نُوحٍ: ﴿وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي﴾ [هود:٤٧] الْآيَةَ؛ وَقَدْ كَانَ قَالَ اللهُ لَهُ: ﴿وَلَا تُخَاطِبْنِي فِي ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ﴾ [هود:٣٧].

وَقَالَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَٱلَّذِيٓ أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِي خَطِيٓـَٔتِي يَوْمَ ٱلدِّينِ﴾ [الشعراء:٨٢].

وَقَوْلِهِ عَنْ مُوسَى: ﴿تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف:١٤٣].

ابن رسلان

(أَكْثَرَ): بالنّصب.

الشمني

....

(١) رواه البخاري (١١٢٠)، ومسلم (٧٦٩) عن سيّدنا ابن عبّاس، والبخاري (٦٣٩٨)، ومسلم (٢٧١٩) عن أبي موسى، ومسلم (٧٧١) عن سيّدنا عليّ.

(٢) تقدّم تخريجه.

(٣) رواه البخاري (٦٣٠٧).

وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَٰنَ﴾ [ص:٣٤].

إِلَى مَا أَشْبَهَ هَذِهِ الظَّوَاهِرِ.

*-فَأَمَّا احْتِجَاجُهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح:٢].

فَهَذَا قَدِ اخْتَلَفَ فِيهِ الْمُفَسِّرُونَ:

فَقِيلَ: الْمُرَادُ مَا كَانَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا(١).

وَقِيلَ: الْمُرَادُ مَا وَقَعَ لَكَ مِنْ ذَنْبٍ وَمَا لَمْ يَقَعْ، أَعْلَمَهُ أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ(٢).

وَقِيلَ: (الْمُتَقَدِّمُ) مَا كَانَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ، وَ(الْمُتَأَخِّرُ) عِصْمَتُكَ بَعْدَهَا. حَكَاهُ أَحْمَدُ ابْنُ نَصْرٍ.

وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِذَلِكَ أُمَّتُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَقِيلَ: الْمُرَادُ مَا كَانَ عَنْ سَهْوٍ، وَغَفْلَةٍ، وَتَأْوِيلٍ. حَكَاهُ الطَّبَرِيُّ، وَاخْتَارَهُ الْقُشَيْرِيُّ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) حكاه النّحاس في إعراب القرآن ٤/ ١٢٩، ومكّيّ في الهداية ٦٩٢٨، عن مجاهد.

(٢) تفسير الماورديّ ٥/ ٣١٠.

وَقِيلَ: مَا تَقَدَّمَ لِأَبِيكَ آدَمَ، وَمَا تَأَخَّرَ مِنْ ذُنُوبِ أُمَّتِكَ[١]. حَكَاهُ السَّمَرْقَنْدِيُّ وَالسُّلَمِيُّ عَنِ ابْنِ عَطَاءٍ[٢].

وَبِمِثْلِهِ، وَالَّذِي قَبْلَهُ يُتَأَوَّلُ قَوْلُهُ: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد:١٩].

قَالَ مَكِّيٌّ: مُخَاطَبَةُ النَّبِيِّ ﷺ هَاهُنَا هِيَ مُخَاطَبَةٌ لِأُمَّتِهِ[٣].

[٢٥٠/ب] وَقِيلَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أُمِرَ أَنْ يَقُولَ / : ﴿وَمَآ أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِى وَلَا بِكُمْ﴾ [الأحقاف:٩] سُرَّ بِذَلِكَ الْكُفَّارُ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح:٢] الْآيَةَ[٤]، وَبِمَآلِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى بَعْدَهَا. قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ[٥].

ابن رسلان

(بِمَآلِ): بهمزة ممدودة بعد الميم.

الشمني

....

(١) أحكام القرآن للبيهقي (٣٨)، والتستري في تفسيره ١٤٧، والقشيري في تفسيره ٢/ ٤١٨.

(٢) ينظر: تفسير السلمي ٢/ ٢٥٤.

(٣) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية ٦٩٠٦، وقاله النحاس في إعراب القرآن ١/ ١٦٩.

(٤) رواه الطّبريّ ٢١/ ١٢١ عن سيّدنا ابن عبّاس وقتادة، قيل: كلّ ما في القرآن من مثل: ﴿إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٥] فناسخه: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾.

(٥) رواه الطّبريّ ٢١/ ٣٤٠ عن سيّدنا أنس قال: نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرْجِعَهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ نُسُكِهِمْ، فَنَحَرَ الْهَدْيَ بِالْحُدَيْبِيَةِ، وَأَصْحَابُهُ مُخَالِطُو الْكَآبَةِ وَالْحَزَنِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا»، فَقَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح:٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَزِيزًا﴾ فَقَالَ أَصْحَابُهُ: هَنِيئًا لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ بَيَّنَ اللهُ لَنَا مَاذَا يَفْعَلُ بِكَ، فَمَاذَا يَفْعَلُ بِنَا، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ بَعْدَهَا: ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ [الفتح:٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ عِندَ ٱللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الفتح:٥].

فَمقْصِدُ الْآيَةِ: أَنَّكَ مَغْفُورٌ لَكَ غَيْرُ مُؤَاخَذٍ بِذَنْبٍ أَنْ لَوْ كَانَ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَغْفِرَةُ هَاهُنَا تَبْرِئَةٌ مِنَ الْعُيُوبِ[١].

*-وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ * ٱلَّذِىٓ أَنقَضَ ظَهْرَكَ﴾ [الشرح: ٢-٣].

فَقِيلَ: مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِكَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ. وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ زَيْدٍ، وَالْحَسَنِ، وَمَعْنَى قَوْلِ قَتَادَةَ[٢].

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ حُفِظَ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ مِنْهَا وَعُصِمَ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَثْقَلَتْ ظَهْرَهُ. حَكَى مَعْنَاهُ السَّمَرْقَنْدِيُّ[٣].

وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِذَلِكَ مَا أَثْقَلَ ظَهْرَهُ مِنْ أَعْبَاءِ الرِّسَالَةِ حَتَّى بَلَّغَهَا. حَكَاهُ الْمَاوَرْدِيُّ[٤]، وَالسُّلَمِيُّ[٥].

وَقِيلَ: حَطَطْنَا عَنْكَ ثِقَلَ أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ. حَكَاهُ مَكِّيٌّ[٦].

ابن رسلان

(تَبْرِئَةٌ): بفتح أوّله وهمزة قبل هاء التّأنيث.

(أَعْبَاءِ الرِّسَالَةِ): بإسكان العين المهملة وفتح الباء الموحّدة: أثقالها؛ كما تقدّم.

الشمني

....

(١) حكى نحوه السّلميّ في تفسيره ٢/ ٢٥٤ عن ابن عطاء.
(٢) ينظر: تفسير الثّعلبيّ ١٠/ ٢٣٢.
(٣) ينظر: بحر العلوم ٢/ ٥٩٤.
(٤) ينظر: تفسير الماورديّ ٦/ ٢٩٧.
(٥) حكى نحوه السّلميّ في تفسيره ٢/ ٤٠٤ عن الإمام التّستريّ.
(٦) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية ٨٣٣٢، وقاله الطّبريّ في تفسيره ٢٤/ ٤٩٢.

وَقِيلَ: ثِقَلَ شُغْلِ سِرِّكَ وَحَيْرَتِكَ وَطَلَبِ شَرِيعَتِكَ حَتَّى شَرَعْنَا ذَلِكَ لَكَ. حَكَى مَعْنَاهُ الْقُشَيْرِيُّ(١).

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ خَفَّفْنَا عَلَيْكَ مَا حُمِّلْتَ، بِحِفْظِنَا لِمَا اسْتُحْفِظْتَ وَحُفِظَ عَلَيْكَ(٢).

وَمَعْنَى: ﴿أَنقَضَ﴾ أَيْ: كَادَ يَنْقُضُهُ؛ فَيَكُونُ الْمَعْنَى عَلَى مَنْ جَعَلَ ذَلِكَ لِمَا قَبْلَ النُّبُوَّةِ اهْتِمَامَ النَّبِيِّ ﷺ بِأُمُورٍ فَعَلَهَا قَبْلَ نُبُوَّتِهِ وَحُرِّمَتْ عَلَيْهِ بَعْدَ النُّبُوَّةِ فَعَدَّهَا أَوْزَارًا، وَثَقُلَتْ عَلَيْهِ وَأَشْفَقَ مِنْهَا؛ أَوْ يَكُونُ الْوَضْعُ عِصْمَةَ اللهِ لَهُ، وَكِفَايَتَهُ مِنْ ذُنُوبٍ لَوْ كَانَتْ لَأَنْقَضَتْ ظَهْرَهُ؛ أَوْ يَكُونُ مِنْ ثِقَلِ الرِّسَالَةِ؛ أَوْ مَا ثَقُلَ عَلَيْهِ، وَشَغَلَ قَلْبَهُ مِنْ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِعْلَامِ اللهِ تَعَالَى لَهُ بِحِفْظِ مَا اسْتُحْفِظَهُ مِنْ وَحْيِهِ.

[٢٥١/ب] ❊-وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ﴾ [التوبة:٤٣]. /

فَأَمْرٌ لَمْ يَتَقَدَّمْ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهِ مِنَ اللهِ تَعَالَى نَهْيٌ فَيُعَدَّ مَعْصِيَةً، وَلَا عَدَّهُ اللهُ عَلَيْهِ مَعْصِيَةً، بَلْ لَمْ يَعُدَّهُ أَهْلُ الْعِلْمِ مُعَاتَبَةً، وَغَلَّطُوا مَنْ ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَحَيْرَتِكَ): بفتح الحاء المهملة وسكون المثنّاة التّحتيّة.

---

(١) قال الإمام القشيريّ في لطائف الإشارات ٣/ ٧٤٣ في قوله تعالى: ﴿وَوَضَعۡنَا عَنكَ وِزۡرَكَ ۝ ٱلَّذِيٓ أَنقَضَ ظَهۡرَكَ﴾: أي: إثمك قبل النّبوّة. ويقال: عصمناك عن ارتكاب الوزر فوضعه عنه بأنّه لم يستوجبه قطّ. ويقال: خفضنا عنك أعباء النبوّة وجعلناك محمولًا لا متحمّلًا. ويقال: قوّيناك على التّحمّل من الخلق، وقوّيناك لمشاهدتنا، وحفظنا عليك ما استحفظت، وحرسناك عن ملاحظة الخلق فيما شرّفناك به.

(٢) حكى نحوه السّلميّ في تفسيره ٢/ ٤٠٤.

قَالَ نِفْطَوَيْهِ: وَقَدْ حَاشَاهُ اللهُ مِنْ ذَلِكَ؛ بَلْ كَانَ مُخَيَّرًا فِي أَمْرَيْنِ.

قَالُوا: وَقَدْ كَانَ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ مَا شَاءَ فِيمَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيْهِ فِيهِ وَحْيٌ؛ فَكَيْفَ وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [النور:٦٢]؛ فَلَمَّا أَذِنَ لَهُمْ أَعْلَمَهُ اللهُ بِمَا لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ مِنْ سِرِّهِمْ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَأْذَنْ لَهُمْ لَقَعَدُوا، وَأَنَّهُ لَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِيمَا فَعَلَ.

وَلَيْسَ ﴿عَفَا﴾ هَا هُنَا بِمَعْنَى: غَفَرَ؛ بَلْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَفَا اللهُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ»[١]؛ وَلَمْ تَجِبْ عَلَيْهِمْ قَطُّ، أَيْ: لَمْ يُلْزِمْكُمْ ذَلِكَ.

وَنَحْوُهُ لِلْقُشَيْرِيِّ، قَالَ: وَإِنَّمَا يَقُولُ: «الْعَفْوُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ ذَنْبٍ» مَنْ لَمْ يَعْرِفْ كَلَامَ الْعَرَبِ. قَالَ: وَمَعْنَى عَفَا اللهُ عَنْكَ، أَيْ: لَمْ يُلْزِمْكَ ذَنْبًا.

قَالَ الدَّاوُدِيُّ: رُوِيَ أَنَّهَا كَانَتْ تَكْرِمَةً.

قَالَ مَكِّيٌّ: هُوَ اسْتِفْتَاحُ كَلَامٍ، مِثْلُ: أَصْلَحَكَ اللهُ، وَأَعَزَّكَ[٢].

وَحَكَى السَّمَرْقَنْدِيُّ أَنَّ مَعْنَاهُ عَافَاكَ اللهُ[٣].

ابن رسلان

(**نِفْطَوَيْهِ**): اختار ابن السِّكّيت كسر النّون، فإنّه قال في باب ما هو مكسور الأوّل ممّا فتحه الأوّل: هو النّفط والجصّ[٤].

الشمني

....

(١) رواه التّرمذيّ (٦٢٠)، وابن ماجه (١٧٩٠)، عن سيّدنا عليٍّ رضي الله عنه: قال ﷺ: «قَدْ عَفَوْتُ عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ».

(٢) تقدّم ذكره.

(٣) تقدّم ذكره.

(٤) ينظر: المصباح المنير ٢/ ٦١٨.

*-وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي أُسَارَى بَدْرٍ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ﴾ [الأنفال:٦٧-٦٨] الْآيَتَيْنِ.

فَلَيْسَ فِيهِ إِلْزَامُ ذَنْبٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ؛ بَلْ فِيهِ بَيَانُ مَا خُصَّ بِهِ وَفُضِّلَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَكَأَنَّهُ قَالَ: مَا كَانَ هَذَا لِنَبِيٍّ غَيْرِكَ، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَلَمْ تَحِلَّ لِنَبِيٍّ قَبْلِي»(١).

*-فَإِنْ قِيلَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾ الْآيَةَ؟

[٢٥٢/أ] قِيلَ: الْمَعْنَى بِالْخِطَابِ لِمَنْ أَرَادَ ذَلِكَ مِنْهُمْ وَتَجَرَّدَ غَرَضُهُ / لِعَرَضِ الدُّنْيَا وَحْدَهُ وَالِاسْتِكْثَارِ مِنْهَا؛ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهَذَا النَّبِيَّ ﷺ وَلَا عِلْيَةَ أَصْحَابِهِ.

ابن رسلان

(لِنَبِيٍّ غَيْرِكَ): بجرّ (غير) على الصِّفة؛ لأنّ غير تكن وصفًا للكثرة، تقول: جاءني رجل غيرك، لأنّها لا تتعرف بالإضافة لإبهامها، ويجوز نصب (غير) على الاستثناء.

(لَمْ تَحِلَّ): بضمّ التّاء وفتح الحاء. (الْمَعْنِي): بكسر النّون وتشديد الياء؛ ويجوز فتح النّون. (غَرَضُهُ): بالغين المعجمة. (لِعَرَضِ): بالعين المهملة. (النَّبِيَّ): بالنَّصب. (عِلْيَةَ أَصْحَابِهِ): بكسر العين وسكون اللّام وتخفيف الياء، قال الجوهريّ: فلان من عِلْيَةِ النّاس وهو جمع رجل عليّ؛ أي: شريف رفيع مثل صبيّ وصبيَّة(٢).

الشمني

قوله: (وَلَا عِلْيَةَ): بكسر العين المهملة وسكون اللام؛ في الصحاح: وعَلِيَ في الشَّرف بالكسر يَعْلى عَلَاءً، ويقال أيضًا بالفتح، وفلان مِن عِليةِ النَّاس، وهو جمع، رجل عليّ، أي: شريف رفيع، مثل صَبيّ وصِبْيَة(٣).

---

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) ينظر: الصحاح ٢٤٣٥.

(٣) ينظر: المرجع السابق.

بَلْ قَدْ رُوِيَ عَنِ الضَّحَّاكِ أَنَّهَا نَزَلَتْ حِينَ انْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَاشْتَغَلَ النَّاسُ بِالسَّلَبِ وَجَمْعِ الْغَنَائِمِ عَنِ الْقِتَالِ حَتَّى خَشِيَ عُمَرُ أَنْ يَعْطِفَ عَلَيْهِمُ الْعَدُوُّ.

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ [الأنفال: ٦٨].

فَاخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي مَعْنَى الْآيَةِ:

فَقِيلَ: مَعْنَاهَا لَوْلَا أَنَّهُ سَبَقَ مِنِّي أَلَّا أُعَذِّبَ أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ النَّهْيِ لَعَذَّبْتُكُمْ(١).

فَهَذَا يَنْفِي أَنْ يَكُونَ أَمْرُ الْأَسْرَى مَعْصِيَةً.

وَقِيلَ: الْمَعْنَى: لَوْلَا إِيمَانُكُمْ بِالْقُرْآنِ وَهُوَ الْكِتَابُ السَّابِقُ فَاسْتَوْجَبْتُمْ بِهِ الصَّفْحَ، لَعُوقِبْتُمْ عَلَى الْغَنَائِمِ(٢).

وَيُزَادُ هَذَا الْقَوْلُ تَفْسِيرًا وَبَيَانًا بِأَنْ يُقَالَ: لَوْلَا مَا كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ بِالْقُرْآنِ، وَكُنْتُمْ مِمَّنْ أُحِلَّتْ لَهُمُ الْغَنَائِمُ لَعُوقِبْتُمْ كَمَا عُوقِبَ مَنْ تَعَدَّى.

وَقِيلَ: لَوْلَا أَنَّهُ سَبَقَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ أَنَّهَا حَلَالٌ لَكُمْ لَعُوقِبْتُمْ(٣).

ابن رسلان

(بِالسَّلْبِ): هو بفتح اللّام: ما يسلب. قال في البارع: كلّ ما على الإنسان من لباس فهو سلب؛ والسّلْب بسكون اللّام؛ مصدر سلبته ثوبه سلْبًا(٤).

الشمني

....

(١) رواه الطّبريّ ١١/ ٢٨٢ عن الإمام محمّد الباقر.

(٢) حكاه النّحاس في إعراب القرآن ٢/ ١٠٥، ومعاني القرآن ٣/ ٣١٦، ومكّيّ في الهداية (٢٨٨٥).

(٣) رواه الطّبريّ في تفسيره ١١/ ٢٧٨ عن أبي هريرة، واستحسنه ابن العربيّ في أحكام القرآن ٢/ ٤٣٥.

(٤) في مقاييس اللغة ٣/ ٩٢: هو أَخْذُ الشَّيْءِ بِخِفَّةٍ واخْتِطَافٍ. يقال: سَلَبْتُهُ ثَوْبَهُ سَلْبًا. والسَّلَبُ: الْمَسْلُوبُ.

فَهَذَا كُلُّهُ يَنْفِي الذَّنْبَ وَالْمَعْصِيَةَ؛ لِأَنَّ مَنْ فَعَلَ مَا أُحِلَّ لَهُ لَمْ يَعْصِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال:٦٩].

وَقِيلَ: بَلْ كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ خُيِّرَ فِي ذَلِكَ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ: خَيِّرْ أَصْحَابَكَ فِي الْأُسَارَى: إِنْ شَاؤُوا الْقَتْلَ، وَإِنْ شَاؤُوا الْفِدَاءَ عَلَى أَنْ يُقْتَلَ مِنْهُمْ فِي عَامِ الْمُقْبِلِ مِثْلُهُمْ. فَقَالُوا: الْفِدَاءُ وَيُقْتَلَ مِنَّا[1].

[٢٥٢/أ] وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَاهُ، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا إِلَّا مَا أُذِنَ لَهُمْ فِيهِ / .

ابن رسلان

(الْفِدَاءَ): بكسر الفاء والمدّ، مصدر فادى.

(إِنْ شَاؤُوا الْقَتْلَ، وَإِنْ شَاؤُوا الْفِدَاءَ): أسند الطَّبريّ وغيره أنّ رسول الله ﷺ قال: «**إن شئتم أخذتم فداء الأسرى، ويقتل منكم في الحرب على عددهم، وإن شئتم قتلوا وسلمتم**». فقالوا: [٢٤/ ب] نأخذ الفداء ويُستشهد منّا سبعون؛ / فقتل منهم يوم أحد سبعون[2].

(يُقْتَلَ): مبنيّ لما لم يسمّ فاعله و**(مِثْلُهُمْ)**: نائب عنه.

(عَامِ): بالنَّصب على الظرفيّة.

(الْمُقْبِلِ): هذا ممّا يوهم إضافة الصّفة للموصوف، فلا بدّ من تقديره، كأنّ يقال: (عام الزّمان المقبل) كما قيل صلاة الأولى، أي: صلاة السّاعة الأولى.

(فَقَالُوا: الْفِدَاءُ): بالنّصب؛ أي: نختار الفداء.

الشمني

....

(١) رواه التّرمذيّ، وقال: حسن غريب (١٥٦٧).

(٢) رواه الطّبريّ عن عَبيدة السَّلْمانيّ ١٤/ ٦٧، ورواه ابن مردويه عن عَبيدة عن سيّدنا عليّ كما قال الزّيلعيّ في تخريج أحاديث الكشاف ٢/ ٣٨، وينظر: الكاف الشاف ٧٠.

لَكِنَّ بَعْضَهُمْ مَالَ إِلَى أَضْعَفِ الْوَجْهَيْنِ، مِمَّا كَانَ الْأَصْلَحُ غَيْرَهُ مِنَ الْإِثْخَانِ وَالْقَتْلِ فَعُوتِبُوا عَلَى ذَلِكَ، وَبُيِّنَ لَهُمْ ضَعْفُ اخْتِيارِهِمْ وَتَصْوِيبُ اخْتِيَارِ غَيْرِهِمْ، وَكُلُّهُمْ غَيْرُ عُصَاةٍ وَلَا مُذْنِبِينَ. وَإِلَى نَحْوِ هَذَا أَشَارَ الطَّبَرِيُّ.

وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ: «**لَوْ نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ عَذَابٌ مَا نَجَا مِنْهُ إِلَّا عُمَرُ**»[١] إِشَارَةٌ إِلَى هَذَا مِنْ تَصْوِيبِ رَأْيِهِ وَرَأْيِ مَنْ أَخَذَ بِمَأْخَذِهِ فِي إِعْزَازِ الدِّينِ وَإِظْهَارِ كَلِمَتِهِ وَإِبَادَةِ عَدُوِّهِ، وَأَنَّ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ لَوِ اسْتَوْجَبَتْ عَذَابًا نَجَا مِنْهُ عُمَرُ؛ وَعَيَّنَ عُمَرَ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَشَارَ بِقَتْلِهِمْ، وَلَكِنَّ اللهَ لَمْ يُقَدِّرْ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ عَذَابًا، لِحِلِّهِ لَهُمْ فِيمَا سَبَقَ.

وَقَالَ الدَّاوُدِيُّ: وَالْخَبَرُ بِهَذَا لَا يَثْبُتُ؛ وَلَوْ ثَبَتَ لَمَا جَازَ أَنْ يُظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَكَمَ بِمَا لَا نَصَّ فِيهِ، وَلَا دَلِيلَ مِنْ نَصٍّ، وَلَا جُعِلَ الْأَمْرُ فِيهِ إِلَيْهِ، وَقَدْ نَزَّهَهُ اللهُ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ.

ابن رسلان

(الْإِثْخَانِ): هو كثرة القتل، عن مجاهد[٢]. وقيل: ﴿حَتَّىٰ يُثْخِنَ﴾ [الأنفال:٧٦]؛ أي: يقهر ويقتل[٣].

(إِلَّا عُمَرُ): لأنّه لما كان يوم بدر وجيء بالأسرى فقال رسول الله ﷺ: «**مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسْرَى؟**» فقال عمر: كذَّبوك وأخرجوك وقاتلوك، فاضرب أعناقهم.

(وَإِبَادَةِ): بباء موحّدة؛ أي: هلاكهم.

الشمني

....

(١) رواه الطّبري مرسلًا ١١/ ٢٨٣.

(٢) ينظر: تفسير الماوردي ٢/ ٣٣٢.

(٣) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث ٢٧٥.

[قَالَ الْقَاضِي: خَرَّجَ هَذَا الْخَبَرَ أَهْلُ الصَّحِيحِ][(١)].

وَقَالَ الْقَاضِي بَكْرُ بْنُ الْعَلَاءِ: أَخْبَرَ اللهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ تَأْوِيلَهُ وَافَقَ مَا كَتَبَهُ لَهُ مِنْ إِحْلَالِ الْغَنَائِمِ وَالْفِدَاءِ، وَقَدْ كَانَ قَبْلَ هَذَا فَادَوْا فِي سَرِيَّةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ الَّتِي قُتِلَ فِيهَا ابْنُ الْحَضْرَمِيِّ بِالْحَكَمِ بْنِ كَيْسَانَ وَصَاحِبِهِ فَمَا عَتَبَ اللهُ عَلَيْهِمْ، وَذَلِكَ قَبْلَ بَدْرٍ بِأَزْيَدَ مِنْ عَامٍ.

فَهَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِعْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شَأْنِ الْأَسْرَى كَانَ عَلَى تَأْوِيلٍ وَبَصِيرَةٍ، وَعَلَى مَا تَقَدَّمَ قَبْلُ مِثْلُهُ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ؛ لَكِنَّ اللهَ تَعَالَى أَرَادَ لِعِظَمِ أَمْرِ بَدْرٍ، وَكَثْرَةِ أَسْرَاهَا ـ وَاللهُ أَعْلَمُ ـ إِظْهَارَ نِعْمَتِهِ وَتَأْكِيدَ مِنَّتِهِ، بِتَعْرِيفِهِمْ مَا كَتَبَهُ فِي / [٢٥٢/ب] اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ مِنْ حِلِّ ذَلِكَ لَهُمْ، لَا عَلَى وَجهِ عِتَابٍ وَإِنْكَارٍ أَوْ تَذْنِيبٍ. هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ.

* وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ [عبس:١] الْآيَاتِ.

ابن رسلان

(الْحَضْرَمِيُّ): هو العلاء بن عبد الله.

(تَقَدَّمَ قَبْلُ): بضمّ اللّام.

الشمني

قوله: **(فِي سَرِيَّةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ)**: هذه السَّرية كانت في رجب من السَّنة الثَّانية، وكان مع عبد الله ثمانية رهط من المهاجرين، ولم يكن معه مِن الأنصار أحد.

قوله: **(وَذَلِكَ قَبْلَ بَدْرٍ بِأَزْيَدَ مِنْ عَامٍ)**: قيل: بل كلاهما في سنة واحدة، تلك في رجب، وبدر في رمضان.

---

[١] ليس في الأصل، (ل)، (س)، (و)، (ك).

فَلَيْسَ فِيهِ إِثْبَاتُ ذَنْبٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ بَلْ إِعْلَامُ اللهِ أَنَّ ذَلِكَ الْمُتَصَدَّى لَهُ مِمَّنْ لَا يَتَزَكَّى؛ وَأَنَّ الصَّوَابَ وَالْأَوْلَى كَانَ ـ لَوْ كُشِفَ لَكَ حَالُ الرَّجُلَيْنِ ـ الْإِقْبَالُ عَلَى الْأَعْمَى.

وَفِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِمَا فَعَلَ وَتَصَدِّيهِ لِذَاكَ الْكَافِرِ كَانَ طَاعَةً لِلَّهِ [تَعَالَى] وَتَبْلِيغًا عَنْهُ وَاسْتِئْلَافًا لَهُ كَمَا شَرَعَهُ اللهُ [تَعَالَى] لَهُ، لَا مَعْصِيَةً وَمُخَالَفَةً لَهُ؛ وَمَا قَصَّهُ اللهُ [تَعَالَى] عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ إِعْلَامٌ بِحَالِ الرَّجُلَيْنِ، وَتَوْهِينُ أَمْرِ الْكَافِرِ عِنْدَهُ، وَالْإِشَارَةُ إِلَى الْإِعْرَاضِ عَنْهِ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى]: ﴿وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ﴾ [عبس:٧].

وَقِيلَ: أَرَادَ[١] بِـ ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾: الْكَافِرَ الَّذِي كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَهُ أَبُو تَمَّامٍ.

*-وَأَمَّا قِصَّةُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَكَلَا مِنْهَا﴾ [طه:١٢١] بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة:٣٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الأعراف:٢٢]، وَتَصْرِيحُهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بِالْمَعْصِيَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه:١٢١]، أَيْ: جَهِلَ، وَقِيلَ: أَخْطَأَ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ أَخْبَرَ بِعُذْرِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾ [طه:١١٥].

ابن رسلان

(الْمُتَصَدِّي لَهُ): بفتح الدّال؛ قال الله تعالى: ﴿فَأَنتَ لَهُۥ تَصَدَّىٰ﴾ [عبس:٦]؛ أي: تتعرّض له، تقبل عليه وتصغي إلى كلامه، وهو عُتبة بن ربيعة، وأبو جهل بن هشام(٢).

(وَاسْتِئْلَافًا): بهمزة بعد التّاء، من التّآلف.

الشمني

....

[١] في (ف)، (ج)، (هـ): (المراد).

(٢) رواه مسلم (١٧٦٣) بنحوه.

قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: نَسِيَ عَدَاوَةَ إِبْلِيسٍ لَهُ، وَمَا عَهِدَ اللهُ إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ[1] بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ هَٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ﴾ [طه:١١٧] الْآيَةَ.

[٢٥٣/ب] قِيلَ: نَسِيَ / ذَلِكَ بِمَا أَظْهَرَ لَهُمَا.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا سُمِّيَ الْإِنْسَانُ إِنْسَانًا لِأَنَّهُ عُهِدَ إِلَيْهِ فَنَسِيَ[2].

وَقِيلَ: لَمْ يَقْصِدَا الْمُخَالَفَةَ اسْتِحْلَالًا لَهَا، وَلَكِنَّهُمَا اغْتَرَّا بِحَلِفِ إِبْلِيسَ لَهُمَا: ﴿إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ [الأعراف:٢١] وَتَوَهَّمَا أَنَّ أَحَدًا لَا يَحْلِفُ بِاللهِ حَانِثًا.

وَقَدْ رُوِيَ عُذْرُ آدَمَ بِمِثْلِ هَذَا فِي بَعْضِ الْآثَارِ.

وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: حَلَفَ بِاللهِ لَهُمَا حَتَّى غَرَّهُمَا، وَالْمُؤْمِنُ يُخْدَعُ.

وَقَدْ قِيلَ: نَسِيَ وَلَمْ يَنْوِ الْمُخَالَفَةَ. فَلِذَلِكَ قَالَ: ﴿وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾ أَيْ: قَصْدًا لِلْمُخَالَفَةِ.

وَأَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّ الْعَزْمَ هُنَا: الْحَزْمُ وَالصَّبْرُ.

وَقِيلَ: كَانَ عِنْدَ أَكْلِهِ سَكْرَانَ.

وَهَذَا فِيهِ ضَعْفٌ؛ لِأَنَّ اللهَ وَصَفَ خَمْرَ الْجَنَّةِ أَنَّهَا لَا تُسْكِرُ.

ابن رسلان

(يَقْصِدَا): بكسر الصّاد.

(اسْتِحْلَالًا): بالحاء المهملة.

(الْحَزْمَ): بالحاء المهملة.

الشمني

....

(١) رواه الطّبريّ ١٦/ ١٨٢.

(٢) المرجع السابق.

فَإِذَا كَانَ ناسِيًا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً، وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ مُلَبَّسًا عَلَيْهِ غَالِطًا؛ إِذِ الِاتِّفَاقُ عَلَى خُرُوجِ النَّاسي وَالسَّاهِي عَنْ حُكْمِ التَّكْلِيفِ.

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ وَغَيْرُهُ: إِنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ.

وَدَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ۝ ثُمَّ ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه:١٢١-١٢٢]؛ فَذَكَرَ أَنَّ الِاجْتِبَاءَ وَالْهِدَايَةَ[(١)] كَانَا بَعْدَ الْعِصْيَانِ.

وَقِيلَ: بَلْ أَكَلَهَا متأوِّلًا، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّهَا الشَّجَرَةُ الَّتِي نُهِيَ عَنْهَا؛ لِأَنَّهُ تَأَوَّلَ نَهْيَ اللهِ عَنْ شَجَرَةٍ مَخْصُوصَةٍ لَا عَلَى الْجِنْسِ؛ وَلِهَذَا قِيلَ إِنَّمَا كَانَتِ التَّوْبَةُ مِنْ تَرْكِ التَّحَفُّظِ، لَا مِنَ الْمُخَالَفَةِ.

وَقِيلَ: تَأَوَّلَ أَنَّ اللهَ لَمْ يَنْهَهُ عَنْهَا نَهْيَ تَحْرِيمٍ.

فَإِنْ قِيلَ: فعَلَى كُلِّ حَالٍ فَقَد قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾، وَقَالَ: ﴿فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه:١٢٢]؛ وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ / الشَّفَاعَةِ: «**وَيَذْكُرَ ذَنْبَهُ، وَإِنِّي نُهِيتُ عَنْ أَكْلِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُ**»؛ فَسَيَأْتِي الْجَوَابُ عَنْهُ، وَعَنْ أَشْبَاهِهِ مُجْمَلًا آخِرَ الْفَصْلِ إِنْ شَاءَ اللهُ [تَعَالَى][(٢)]. [٢٥٣/ب]

ابن رسلان

(مُلَبَّسًا عَلَيْهِ): بتشديد الباء الموحّدة.

الشمني

....

[١] في (ف)، (هـ): (وَالْهُدَى).

[٢] في طرة الأصل: (بلغتُ مقابلةً).

*-وَأَمَّا قِصَّةُ يُونُسَ فَقَدْ مَضَى الْكَلَامُ عَلَى بَعْضِهَا آنِفًا، وَلَيْسَ فِي قِصَّةِ يُونُسَ نَصٌّ عَلَى ذَنْبٍ. وَإِنَّمَا فِيهِ: ﴿أَبَقَ﴾ وَ﴿ذَّهَبَ مُغَاضِبًا﴾. وَقَدْ تَكَلَّمْنَا عَلَيْهِ.

وَقِيلَ: إِنَّمَا نَقِمَ اللهُ عَلَيْهِ خُرُوجَهُ عَنْ قَوْمِهِ فَارًّا مِنْ نُزُولِ الْعَذَابِ.

وَقِيلَ: بَلْ لَمَّا وَعَدَهُمْ الْعَذَابَ ثُمَّ عَفَا اللهُ [تَعَالَى] عَنْهُمْ، قَالَ: وَاللهِ، لَا أَلْقَاهُمْ بِوَجْهِ كَذَّابٍ أَبَدًا.

وَقِيلَ: بَلْ كَانُوا يَقْتُلُونَ مَنْ كَذَبَ فَخَافَ ذَلِكَ.

وَقِيلَ: ضَعُفَ عَنْ حَمْلِ أَعْبَاءِ الرِّسَالَةِ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ أَنَّهُ لَمْ يَكْذِبْهُمْ.

وَهَذَا كُلُّهُ لَيْسَ فِيهِ نَصٌّ عَلَى مَعْصِيَةٍ، إِلَّا عَلَى قَوْلٍ مَرْغُوبٍ عَنْهُ.

وَقَوْلُهُ [تَعَالَى]: ﴿أَبَقَ إِلَى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ﴾ [الصافات:١٤٠]

قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: تَبَاعَدَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء:٨٧].

فَالظُّلْمُ: وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ(١).

ابن رسلان

(أَبَقَ): بفتح الباء، والكسر لغة.

(نَقِمَ): بفتح القاف، وحكى الكسائيّ الكسر لغة.

الشمني

قوله: (إِنَّمَا نَقِمَ): بفتح القاف، وقد تُكسر.

(١) قاله ابن قتيبة في غريب الحديث ١/ ٤٨٤، وابن دريد في الجمهرة ٩٣٤، وحكاه الأزهريّ في تهذيب اللغة ١٤/ ٢٧٤، عن الأصمعيّ.

فَهَذَا اعْتِرَافٌ مِنْهُ عِنْدَ بَعْضِهِمْ بِذَنْبِهِ؛ فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ لِخُرُوجِهِ عَنْ قَوْمِهِ بِغَيْرِ إِذْنِ رَبِّهِ؛ أَوْ لِضَعْفِهِ عَمَّا حُمِّلَهُ؛ أَوْ لِدُعَائِهِ بِالْعَذَابِ عَلَى قَوْمِهِ، وَقَدْ دَعَا نُوحٌ بِهَلَاكِ قَوْمِهِ فَلَمْ يُؤَاخَذْ.

وَقَالَ الْوَاسِطِيُّ مَعْنَاهُ: نَزَّهَ رَبَّهُ عَنِ الظُّلْمِ؛ وَأَضَافَ الظُّلْمَ إِلَى نَفْسِهِ اعْتِرَافًا وَاسْتِحْقَاقًا(١).

وَمِثْلُ هَذَا قَوْلِ آدَمَ وَحَوَّاءَ: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف:٢٣]. إِذْ كَانَا السَّبَبَ فِي وَضْعِهِمَا غَيْرَ الْمَوْضِعِ الَّذِي أُنْزِلَا فِيهِ، وَإِخْرَاجِهِمَا مِنَ الْجَنَّةِ، وَإِنْزَالِهِمَا إِلَى الْأَرْضِ.

[٢٥٤/أ]
*-وَأَمَّا قِصَّةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ / فَلَا يَجِبُ أَنْ يُلْتَفَتَ إِلَى مَا سَطَّرَهُ فِيهِ الْأَخْبَارِيُّونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ بَدَّلُوا وَغَيَّرُوا، وَنَقَلَهُ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ، وَلَمْ يَنُصَّ اللهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا وَرَدَ فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ.

وَالَّذِي نَصَّ اللهُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ﴾ [ص:٢٤] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَحُسْنَ مَـَٔابٍ﴾ [ص:٢٥]، وَقَوْلُهُ فِيهِ: ﴿أَوَّابٌ﴾ [ص:١٧].

فَمَعْنَى: ﴿فَتَنَّٰهُ﴾ أَيْ: اخْتَبَرْنَاهُ. وَ﴿أَوَّابٌ﴾ قَالَ قَتَادَةُ: مُطِيعٌ.

وَهَذَا التَّفْسِيرُ أَوْلَى.

ابن رسلان ______________________

....

الشمني ______________________

....

---

(١) حكاه عنه السّلميّ في تفسيره ٢/ ١٤.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ: مَا زَادَ دَاوُدُ عَلَى أَنْ قَالَ لِلرَّجُلِ: انْزِلْ لِي عَنِ امْرَأَتِكَ وَأَكْفِلْنِيهَا(١).

فَعَاتَبَهُ اللهُ عَلَى ذَلِكَ، وَنَبَّهَهُ عَلَيْهِ، وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ شُغْلَهُ بِالدُّنْيَا؛ وَهَذَا الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُعَوَّلَ عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِهِ.

وَقِيلَ: خَطَبَهَا عَلَى خِطْبَتِهِ(٢). وَقِيلَ: بَلْ أَحَبَّ بِقَلْبِهِ أَنْ يُسْتَشْهَدَ.

وَحَكَى السَّمَرْقَنْدِيُّ أَنَّ ذَنْبَهُ الَّذِي اسْتَغْفَرَ مِنْهُ: قَوْلُهُ لِأَحَدِ الْخَصْمَيْنِ: لَقَدْ ظَلَمَكَ، فَظَلَّمَهُ بِقَوْلِ خَصْمِهِ.

[وَقِيلَ: بَلْ لَمَّا خَشِيَ عَلَى نَفْسِهِ، وَظَنَّ مِنَ الْفِتْنَةِ بِمَا بُسِطَ لَهُ مِنَ الْمُلْكِ وَالدُّنْيَا[(٣)]].

وَإِلَى نَفْيِ مَا أُضِيفَ فِي الْأَخْبَارِ إِلَى دَاوُدَ ذَهَبَ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ وَأَبُو تَمَّامٍ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْمُحَقِّقِينَ.

قَالَ الدَّاوُدِيُّ: لَيْسَ فِي قِصَّةِ دَاوُدَ وَأَوْرِيَاءَ خَبَرٌ يَثْبُتُ، وَلَا يُظَنُّ بِنَبِيٍّ مَحَبَّةُ قَتْلِ مُسْلِمٍ[(٤)].

ابن رسلان

(أُورِيَا): بضمّ الهمزة وكسر الرّاء والمدّ.

الشمني

قوله: **(أُورِيَاء)**: بفتح الهمزة وسكون الواو كسر الرّاء بعدها مثنّاة تحتيّة وهمزة ممدودة.

---

(١) رواه الطّبريّ ٢٠/ ٥٩.
(٢) رواه الطّبريّ ٢٠/ ٧١ عن وهب بن مُنَبِّهٍ.
[٣] من (هـ)، طرّة (ف)، وفي (و)، (م): (بخطّه من الأمّ، وليس من الرّواية).
[٤] في طرّة الأصل: (بلغ).

وَقِيلَ: إِنَّ الْخَصْمَيْنِ اللَّذِينَ اخْتَصَمَا إِلَيْهِ رَجُلَانِ فِي نِتَاجِ غَنَمٍ عَلَى ظَاهِرِ الْآيَةِ.

*-وَأَمَّا قِصَّةُ يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ فَلَيْسَ عَلَى يُوسُفَ مِنْهَا تَعَقُّبٌ.

وَأَمَّا إِخْوَتُهُ فَلَمْ تَثْبُتْ نُبُوَّتُهُمْ فَيَلْزَمَ الْكَلَامُ عَلَى أَفْعَالِهِمْ.

وَذِكْرُ الْأَسْبَاطِ وَعَدُّهُمْ فِي الْقُرْآنِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَنْبِيَاءِ، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: يُرِيدُ مَنْ نُبِّئَ مِنْ أَبْنَاءِ الْأَسْبَاطِ.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُمْ كَانُوا حِينَ فَعَلُوا بِيُوسُفَ مَا فَعَلُوهُ صِغَارَ الْأَسْنَانِ، وَلِهَذَا لَمْ يُمَيِّزُوا يُوسُفَ حِينَ اجْتَمَعُوا بِهِ؛ وَلِهَذَا قَالُوا / : ﴿أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ﴾ [٢٥٤/ب]
[يوسف:١٢][(١)].

وَإِنْ ثَبَتَتْ لَهُمْ نُبُوَّةٌ فَبَعْدَ هَذَا، وَاللهُ أَعْلَمْ.

*-وَأَمَّا قَوْلُ اللهِ تَعَالَى فِيهِ: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾ [يوسف:٢٤].

فَعَلَى مَذْهَبِ[(٢)] كَثِيرٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ أَنَّ هَمَّ النَّفْسِ لَا يُؤَاخَذُ بِهِ .....

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

[١] قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر: ﴿نَرْتَعْ وَنَلْعَبْ﴾، وقرأ الباقون فيهما بالياء، وكسر العين من ﴿يرتعِ﴾ المدنيان، وابن كثير ﴿نَرْتَعِ﴾، وأثبت قنبل الياء فيها في الحالين بخلاف. ينظر: النشر في القراءات العشر ٢/ ٢٩٣.
وفي الأصل، (ل)، (س)، (ع)، (ك): (أَرْسِلْ مَعَنَا أَخَانَا نَرْتَعْ وَنَلْعَبْ).

[٢] في (ف)، (هـ): (طريق).

وَلَيْسَ سَيِّئَةً؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَبِّهِ: «إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ»(١)، فَلَا مَعْصِيَةَ فِي هَمِّهِ إِذًا.

وَأَمَّا عَلَى مَذْهَبِ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ فَإِنَّ الْهَمَّ إِذَا وُطِّنَتْ عَلَيْهِ النَّفْسُ سَيِّئَةٌ، وَأَمَّا مَا لَمْ تُوَطَّنْ عَلَيْهِ النَّفْسُ مِنْ هُمُومِهَا وَخَوَاطِرِهَا فَهُوَ الْمَعْفُوُّ عَنْهُ.

وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ؛ فَيَكُونُ ـ إِنْ شَاءَ اللهُ ـ هَمُّ يُوسُفَ مِنْ هَذَا؛ وَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِيٓ ...﴾ [يوسف:٥٣] الْآيَةَ، أَيْ: مَا أُبَرِّئُهَا مِنْ هَذَا الْهَمِّ؛ أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ عَلَى طَرِيقِ التَّوَاضُعِ وَالِاعْتِرَافِ بِمُخَالَفَةِ النَّفْسِ لِمَا زُكِّيَ قَبْلُ وَبُرِّئَ.

فَكَيْفَ، وَقَدْ حَكَى أَبُو حَاتِمٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّ يُوسُفَ لَمْ يَهُمَّ، وَأَنَّ الْكَلَامَ فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ(٢)، أَيْ: وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ، وَلَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ لَهَمَّ بِهَا.

وَقَدْ قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنِ الْمَرْأَةِ: ﴿وَلَقَدْ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ فَٱسْتَعْصَمَ﴾ [يوسف:٣٢].

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَقَدْ حَكَى أَبُو حَاتِمٍ): هو الإمام الحافظ الكبير محمّد بن إدريس بن المنذر، توفّي سنة سبع وسبعين ومائتين.

---

(١) رواه البخاري (٤٢)، ومسلم (١٢٨- ١٣٠) عن أبي هريرة، والبخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣١) عن ابن عبّاس.

(٢) حكاه مكّيّ في الهداية ٣٥٣٧. قال أبو عبيد الهرويّ في الغريبين١٩٤٢: وقال أبو حاتم: كُنتُ أَقرأُ كتابَ غَريبِ القرآنِ على أبي عُبيدة فلمَّا أَتيتُ على قوله: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا﴾، قال أبو عُبيدة: إنّ هذا على التَّقديمِ كأنَّهُ أراد: وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ، وَلَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ لَهَمَّ بِهَا.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ﴾ [يوسف:٢٤].

وَقَالَ: ﴿وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ إِنَّهُۥ رَبِّىٓ أَحْسَنَ مَثْوَاىَ﴾ [يوسف:٢٣] الْآيَةَ.

قِيلَ فِي ﴿رَبِّىٓ﴾: اللهُ [تَعَالَى][١]، وَقِيلَ: الْمَلِكُ[٢].

وَقِيلَ: ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾ أَيْ: بِزَجْرِهَا وَوَعْظِهَا[٣].

وَقِيلَ: هَمَّ بِهَا، أَيْ: غَمَّهَا امْتِنَاعُهُ عَنْهَا.

وَقِيلَ: هَمَّ بِهَا: نَظَرَ إِلَيْهَا.

وَقِيلَ: هَمَّ بِضَرْبِهَا وَدَفْعِهَا[٤].

وَقِيلَ: هَذَا كُلُّهُ كَانَ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ[٥].

وَقَدْ / ذَكَرَ بَعْضُهُمْ: مَا زَالَ النِّسَاءُ يَمِلْنَ إِلَى يُوسُفَ مَيْلَ شَهْوَةٍ حَتَّى نَبَّأَهُ اللهُ، فَأَلْقَى عَلَيْهِ هَيْبَةَ النُّبُوَّةِ، فَشَغَلَتْ هِيْبَتُهُ كُلَّ مَنْ رَآهُ عَنْ حُسْنِهِ. [٢٥٥/أ]

ابن رسلان

....

الشمني

....

(١) حكاه الثعلبي في تفسيره ٥/ ٢٠٩، ومكّيّ في الهداية ٣٥٣٦.

(٢) روى الطبري ١٦/ ٣٢ عن السُّدّيّ ومجاهد وابن إسحاق أنّه العزيز.

(٣) ينظر: تفسير السمرقندي ٢/ ١٨٨.

(٤) ينظر: المرجع السابق.

(٥) ينظر: تفسير ابن عطية ٣/ ٢٣٤.

*-وَأَمَّا خَبَرُ مُوسَى مَعَ قَتِيلِهِ الَّذِي وَكَزَهُ فَقَدْ نَصَّ اللهُ تَعَالَى أَنَّهُ مِنْ عَدُوِّهِ، قَالَ: كَانَ مِنَ الْقِبْطِ الَّذِينَ عَلَى دِينِ فِرْعَوْنَ.

وَدَلِيلُ السُّورَةِ فِي هَذَا كُلِّهِ أَنَّهُ قَبْلَ نُبُوَّةِ مُوسَى.

وَقَالَ قَتَادَةُ: وَكَزَهُ بِالْعَصَا وَلَمْ يَتَعَمَّدْ قَتْلَهُ[1].

فَعَلَى هَذَا لَا مَعْصِيَةَ فِي ذَلِكَ.

*-وَقَوْلُهُ: ﴿هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [القصص:١٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿ظَلَمْتُ نَفْسِى فَٱغْفِرْ لِى﴾ [القصص:١٦].

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ يَقْتُلَ حَتَّى يُؤْمَرَ.

وَقَالَ النَّقَّاشُ: لَمْ يَقْتُلْهُ عَنْ عَمْدٍ مُرِيدًا لِلْقَتْلِ؛ وَإِنَّمَا وَكَزَهُ وَكْزَةً يُرِيدُ بِهَا دَفْعَ ظُلْمِهِ، قَالَ: وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ؛ وَهُوَ مُقْتَضَى التِّلَاوَةِ.

*-وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي قِصَّتِهِ: ﴿وَفَتَنَّٰكَ فُتُونًا﴾ [طه:٤٠]. أَيْ: ابْتَلَيْنَاكَ ابْتِلَاءً بَعْدَ ابْتِلَاءٍ[2]؛ قِيلَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ وَمَا جَرَى لَهُ مَعَ فِرْعَوْنَ. وَقِيلَ: إِلْقَاؤُهُ فِي التَّابُوتِ وَالْيَمِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ[3].

ابن رسلان

....

الشمني

....

(١) رواه في التفسير يحيى بن سلّام ٢/ ٥٨٢، وعبد الرّزّاق ٢/ ٤٩٠، وابن أبي حاتم ٢٩٥٥.
(٢) رواه الحربيّ في غريب الحديث (٩٣٣) عن ابن عبّاس.
(٣) رواه الطبري ١٨/ ٣١٠ عن مجاهد.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَخلصْنَاكَ إِخْلَاصًا. قَالَهُ ابْنُ جُبَيْرٍ، وَمُجَاهِدٌ(١).

مِنْ قَوْلِهِمْ: فَتَنْتُ الْفِضَّةَ فِي النَّارِ إِذَا خَلَّصْتَهَا؛ وَأَصْلُ الْفِتْنَةِ مَعْنًى: الِاخْتِبَارُ، وَإِظْهَارُ مَا بَطَنَ؛ إِلَّا أَنَّهُ اسْتُعْمِلَ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ فِي اخْتِبَارٍ أَدَّى إِلَى مَا يُكْرَهُ.

*-وَكَذَلِكَ مَا رُوِيَ فِي الْخَبَرِ الصَّحِيحِ مِنْ أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ جَاءَهُ فَلَطَمَ عَيْنَهُ فَفَقَأَهَا. الْحَدِيثَ(٢). لَيْسَ فِيهِ مَا يُحْكَمُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالتَّعَدِّي، وَفِعْلِ مَا لَا يَجِبُ لَهُ / ؛ إِذْ هُوَ ظَاهِرُ الْأَمْرِ بَيِّنُ الْوَجْهِ جَائِزُ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّ مُوسَى دَافَعَ عَنْ نَفْسِهِ [٢٥٥/ب] مَنْ أَتَاهُ لِإِتْلَافِهَا؛ وَقَدْ تَصَوَّرَ لَهُ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ؛ وَلَا يُمْكِنُ أَنَّهُ عَلِمَ حِينَئِذٍ أَنَّهُ مَلَكُ الْمَوْتِ، فَدَافَعَهُ عَنْ نَفْسِهِ مُدَافَعَةً أَدَّتْ إِلَى ذَهَابِ عَيْنِ تِلْكَ الصُّورَةِ الَّتِي تَصَوَّرَ لَهُ فِيهَا الْمَلَكُ امْتِحَانًا مِنَ اللهِ؛ فَلَمَّا جَاءَهُ بَعْدُ وَأَعْلَمَهُ اللهُ أَنَّهُ رَسُولُهُ إِلَيْهِ اسْتَسْلَمَ.

وَلِلْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ أَجْوِبَةٌ هَذَا أَسَدُّهَا عِنْدِي؛ وَهُوَ تَأْوِيلُ شَيْخِنَا الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْمَازِرِيِّ(٣).

ابن رسلان

(فَفَقَأَهَا): بهمزة.

(أَسَدُّهَا): بفتح السِّين المهملة وتشديد الدّال، أي: أصوبها وأقومها.

الشمني

قوله: **(أَسَدُّهَا)**: بالسّين المهملة، من / السَّداد. [٨١/ ب]

---

(١) رواه الحربيّ في غريب الحديث ٩٣٣، والطّبريّ في تفسيره ١٨/ ٣١٠.

(٢) رواه البخاري (١٣٣٩)، (٣٤٠٧).

(٣) المعلم بفوائد مسلم ٣/ ٢٣٠. ونحوه قاله البيهقي في الأسماء والصفات ٢/ ٤٥١، وقاله مختصرًا ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث ٤٠٢، والحكيم في نوادر الأصول ١/ ١٧٨.

وَقَدْ تَأَوَّلَهُ قَدِيمًا ابْنُ عَائِشَةَ وَغَيْرُهُ عَلَى صَكِّهِ وَلَطْمِهِ بِالْحُجَّةِ، وَفَقَأَ عَيْنَ حُجَّتِهِ؛ وَهُوَ كَلَامٌ مُسْتَعْمَلٌ فِي هَذَا الْبَابِ فِي اللُّغَةِ مَعْرُوفٌ(١).

*-وَأَمَّا قِصَّةُ سُلَيْمَانَ وَمَا حَكَى فِيهَا أَهْلُ التَّفَاسِيرِ مِنْ ذَنْبِهِ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَٰنَ﴾ [ص:٣٤] فَمَعْنَاهُ: ابْتَلَيْنَاهُ.

وَابْتِلَاؤُهُ مَا حُكِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ، كُلُّهُنَّ يَأْتِينَ بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ». فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللهُ. فَلَمْ يَقُلْ؛ فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ قَالَ: «إِنْ شَاءَ اللهُ» لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ»(٢).

قَالَ أَصْحَابُ الْمَعَانِي: وَالشِّقُّ: هُوَ الْجَسَدُ الَّذِي أُلْقِيَ عَلَى كُرْسِيِّهِ حِينَ عُرِضَ عَلَيْهِ، وَهِيَ عُقُوبَتُهُ وَمِحْنَتُهُ.

وَقِيلَ: بَلْ مَاتَ فَأُلْقِيَ عَلَى كُرْسِيِّهِ مَيِّتًا. وَقِيلَ: ذَنْبُهُ حِرْصُهُ عَلَى ذَلِكَ وَتَمَنِّيهِ.

[٢٥٦/أ] وَقِيلَ: لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَثْنِ لِمَا / اسْتَغْرَقَهُ مِنَ الْحِرْصِ، وَغَلَبَ عَلَيْهِ مِنَ التَّمَنِّي.

وَقِيلَ: عُقُوبَتُهُ أَنْ سُلِبَ مُلْكَهُ، وَذَنْبُهُ أَنْ أَحَبَّ بِقَلْبِهِ أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ لِأَخْتَانِهِ عَلَى خَصْمِهِمْ. وَقِيلَ: أُوخِذَ بِذَنْبٍ قَارَفَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ.

ابن رسلان

(عُرِضَ عَلَيْهِ): بضمّ العين وكسر الرّاء، يعني الصّافنات الجياد، فاشتغل بها عن صلاة العصر ووِرْده. (لِأَخْتَانِهِ): بالخاء المعجمة والتّاء المثنّاة فوق، «الأختان»: أقارب المرأة؛ والأحماء مِن قِبل الزّوج؛ والأصهار يعمّ ذلك. (أُوخِذَ): بضمّ الهمزة وتبدل واو مضمومة.

الشمني

....

(١) قال الْمَازِرِيّ في المعلم ٣/ ٢٣١: وهذا قد يبعد عن ظاهره.

(٢) رواه البخاري (٢٨١٩)، ومسلم (١٦٥٤) عن أبي هريرة.

وَلَا يَصِحُّ مَا نَقَلَهُ الْأَخْبَارِيُّونَ مِنْ تَشَبُّهِ الشَّيْطَانِ بِهِ وَتَسَلُّطِهِ عَلَى مُلْكِهِ وَتَصرُّفِهِ بِالْجَوْرِ فِي حُكْمِهِ؛ لِأَنَّ الشَّيَاطِينَ لَا يُسَلَّطُونَ عَلَى مِثْلِ هَذَا، وَقَدْ عُصِمَ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ مِثْلِهِ.

وإِنْ سُئِلَ: لِمَ لَمْ يَقُلْ سُلَيْمَانُ فِي الْقِصَّةِ الْمَذْكُورَةِ: إِنْ شَاءَ اللهُ؟

فَعَنْهُ أَجْوِبَةٌ:

أَحَدُهَا: مَا رُوِيَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ نَسِيَ أَنْ يَقُولَهَا؛ وَذَلِكَ لِيَنْفُذَ مُرَادُ اللهِ تَعَالَى.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ صَاحِبَهُ وَشُغِلَ عَنْهُ.

*-وَقَوْلُهُ: ﴿وَهَبۡ لِي مُلۡكٗا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٖ مِّنۢ بَعۡدِيٓ﴾ [ص:٣٥] لَمْ يَفْعَلْ هَذَا سُلَيْمَانُ غَيْرَةً عَلَى الدُّنْيَا وَلَا نَفَاسَةً بِهَا؛ وَلَكِنَّ مَقْصِدَهُ فِي ذَلِكَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْمُفَسِّرُونَ أَلَّا يُسَلَّطَ عَلَيْهِ أَحَدٌ، كَمَا سُلِّطَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ الَّذِي سَلَبَهُ إِيَّاهُ مُدَّةَ امْتِحَانِهِ، عَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ ذَلِكَ.

وَقِيلَ: بَلْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِنَ اللهِ فَضِيلَةٌ وَخَاصَّةٌ يَخْتَصُّ بِهَا، كَاخْتِصَاصِ غَيْرِهِ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللهِ وَرُسُلِهِ بِخَوَاصَّ مِنْهُ.

وَقِيلَ: لِيَكُونَ دَلِيلًا وَحُجَّةً عَلَى نُبُوَّتِهِ كَإِلَانَةِ الْحَدِيدِ لِأَبِيهِ، وَإِحْيَاءِ الْمَوْتَى لِعِيسَى، وَاخْتِصَاصِ مُحَمَّدٍ ﷺ بِالشَّفَاعَةِ، وَنَحْوِ هَذَا.

ابن رسلان ___

(غَيْرةً): بفتح الغين المعجمة. (نَفَاسَةً): بفتح النّون؛ كـ«ضَخِم ضَخَامة».

الشمني ___

....

*-وَأَمَّا قِصَّةُ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَظَاهِرَةُ الْعُذْرِ، وَأَنَّهُ أُخِذَ فِيهَا بِالتَّأْوِيلِ وَظَاهِرِ اللَّفْظِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَهْلَكَ﴾ [هود:٤٠] فَطَلَبَ مُقْتَضَى هَذَا اللَّفْظِ، وَأَرَادَ عِلْمَ مَا طُوِيَ عَنْهُ مِنْ ذَلِكَ، لَا أَنَّهُ شَكَّ فِي وَعْدِ اللهِ؛ فَبَيَّنَ اللهُ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ الَّذِينَ وَعَدَهُ بِنَجَاتِهِمْ / لِكُفْرِهِ وَعَمَلِهِ الَّذِي هُوَ غَيْرُ صَالِحٍ، وَقَدْ أَعْلَمَهُ أَنَّهُ مُغْرِقُ الَّذِينَ ظَلَمُوا، [٢٥٦/ب] وَنَهَاهُ عَنْ مُخَاطَبَتِهِ فِيهِمْ، فَأُوخِذَ بِهَذَا التَّأْوِيلِ، وَعُتِبَ عَلَيْهِ، وَأَشْفَقَ هُوَ مِنْ إِقْدَامِهِ عَلَى رَبِّهِ لِسُؤَالِهِ مَا لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فِي السُّؤَالِ فِيهِ.

وَكَانَ نُوحٌ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] فِيمَا حَكَاهُ النَّقَّاشُ لَا يَعْلَمُ بِكُفْرِ ابْنِهِ.

وَقِيلَ فِي الْآيَةِ غَيْرُ هَذَا.

وَكُلُّ هَذَا لَا يَقْضِي عَلَى نُوحٍ بِمَعْصِيَةٍ سِوَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ تَأْوِيلِهِ، وَإِقْدَامِهِ بِالسُّؤَالِ فِيمَنْ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فِيهِ وَلَا نُهِيَ عَنْهُ.

*-وَمَا رُوِيَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ أَنَّ نَبِيًّا قَرَصَتْه نَمْلَةٌ فَحَرَّقَ قَرْيَةَ النَّمْلِ، فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ: «أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ»[١].

ابن رسلان

(فَأُوخِذَ): بضمّ الهمزة قبل الواو؛ وقد تبدل الهمزة كما تقدّم.

(أَنْ قَرَصَتْكَ): بفتح همزة (أن) مفعول لأجله؛ أي: أحرقت أمّة لأجل نملة واحدة، ويجوز أن تمدّ همزة (أن) على إبدال الهمزة الثانية الفاء والهمزة الأولى استفهام يعني التّوبيخ؛ كقوله تعالى: ﴿أَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ﴾ [القلم:١٤] هذا ما ظهر لي.

الشمني

قوله: **(أَنَّ نَبِيًّا قَرَصَتْهُ نَمْلَةٌ)**: قال الزّكيّ المنذريّ: جاء من غير وجه إنّه عُزير، ونقل المحبّ الطّبريّ عن الحكيم التّرمذيّ أنّه موسى[٢].

---

(١) رواه البخاري (٣٠١٩)، ومسلم (٢٢٤١) عن أبي هريرة.
(٢) ينظر: الترغيب والترهيب ٣/ ٣٨٥، غاية الإحكام ٥/ ٤٦٣.

فَلَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ هَذَا الَّذِي[(١)] أَتَى مَعْصِيَةٌ؛ بَلْ فَعَلَ مَا رَآهُ مَصْلَحَةً وَصَوَابًا، بِقَتْلِ[(٢)] مَنْ يُؤْذِي جِنْسُهُ وَيَمْنَعُ الْمَنْفَعَةَ بِمَا أَبَاحَ اللهُ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ هَذَا النَّبِيَّ كَانَ نَازِلًا تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَلَمَّا آذَتْهُ النَّمْلَةُ تَحَوَّلَ بِرَحْلِهِ عَنْهَا مَخَافَةَ تِكْرَارِ الْأَذَى عَلَيْهِ؟

وَلَيْسَ فِيمَا أَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ مَا يُوجِبُ عَلَيْهِ مَعْصِيَةً؛ بَلْ نَدَبَهُ إِلَى احْتِمَالِ الصَّبْرِ وَتَرْكِ التَّشَفِّي كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّـٰبِرِينَ﴾ [النحل:١٢٦]. إِذْ ظَاهِرُ فِعْلِهِ إِنَّمَا كَانَ لِأَجْلِ أَنَّهَا آذَتْهُ هُوَ فِي خَاصَّتِهِ، فَكَانَ انْتِقَامًا لِنَفْسِهِ وَقَطْعَ مَضَرَّةٍ يَتَوَقَّعُهَا مِنْ بَقِيَّةِ النَّمْلِ هُنَاكَ؛ وَلَمْ يَأْتِ فِي كُلِّ هَذَا أَمْرًا نُهِيَ عَنْهُ فَيُعَصَّى بِهِ؛ وَلَا نَصَّ فِيمَا أَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ بِذَلِكَ، وَلَا بِالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ مِنْهُ؛ وَاللهُ أَعْلَمُ[(٣)].

*-[فَإِنْ قِيلَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا أَلَمَّ بِذَنْبٍ أَوْ كَادَ، إِلَّا يَحْيَى ابْنَ زَكَرِيَّا»[(٤)] أَوْ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَالْجَوَابُ عَنْهُ كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ ذُنُوبِ الْأَنْبِيَاءِ الَّتِي وَقَعَتْ عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَعَنْ سَهْوٍ، وَغَفْلَةٍ[(٥)]].

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (فَإِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا أَلَمَّ بِذَنْبٍ»): أجاب النّوويّ عن هذا بأنّ هذا الحديث ضعيف لا يجوز الاحتجاج به، رواه أبو يعلى الموصليّ في مسنده، وفي إسناده عليّ بن زيد بن جُدْعان[(٦)].

---

[١] في (ف)، (و)، (ك)، (هـ): (النَّبيَّ).

[٢] في الأصل، (س): (فَقَتَلَ).

[٣] في طرّة الأصل: (بلغتُ مقابلةً).

(٤) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣١٩٠٩)، والبزّار (٤٧٨٤)، والطّبرانيّ في الأوسط (٦٥٥٦) عن سيّدنا ابن عبّاس، وضعّفه الحافظ في التلخيص الحبير ٤/ ٤٨١، وقال: أخرجه البيهقيّ بإسناد صحيح إلى الحسن مرسلًا.

[٥] ليس في الأصل، (س)، وفي طرّة (و)، (م): (بخطّه، وليس من الرّواية).

(٦) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ١٥٢.

فَصْلٌ
[فِي مُشْكِلِ مَا رُوِيَ مِنِ اعْتِرَافِ الْأَنْبِيَاءِ ﷫ بِذُنُوبِهِمْ وَاسْتِغْفَارِهِمْ]

فَإِنْ قُلْتَ: فَإِذَا نَفَيْتَ عَنْهُمْ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمُ الذُّنُوبَ وَالْمَعَاصِيَ بِمَا ذَكَرْتَهُ [٢٥٧/أ] مِنِ اخْتِلَافِ الْمُفَسِّرِينَ وَتَأْوِيلِ الْمُحَقِّقِينَ؛ فَمَا مَعْنَى / قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه:١٢١]، وَمَا تَكَرَّرَ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مِنِ اعْتِرَافِ الْأَنْبِيَاءِ بِذُنُوبِهِمْ وَتَوْبَتِهِمْ وَاسْتِغْفَارِهِمْ، وَبُكَائِهِمْ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْهُمْ وَإِشْفَاقِهِمْ؟ وَهَلْ يُشْفَقُ وَيُتَابُ وَيُسْتَغْفَرُ مِنْ لَا شَيْءَ؟

فَاعْلَمْ - وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ - أَنَّ دَرَجَةَ الْأَنْبِيَاءِ [﷫] فِي الرِّفْعَةِ وَالْعُلُوِّ، وَالْمَعْرِفَةِ بِاللهِ [تَعَالَى] وَسُنَّتِهِ فِي عِبَادِهِ وَعَظِيمِ[(١)] سُلْطَانِهِ وَقُوَّةِ بَطْشِهِ، مِمَّا يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْخَوْفِ مِنْهُ ﷻ وَالْإِشْفَاقِ مِنَ الْمُؤَاخَذَةِ بِمَا لَا يُؤَاخَذُ بِهِ غَيْرُهُمْ؛ وَأَنَّهُمْ فِي تَصَرُّفِهِمْ بِأُمُورٍ لَمْ يُنْهَوْا عَنْهَا وَلَا أُمِرُوا بِهَا، ثُمَّ أُوخِذُوا عَلَيْهَا وَعُوتِبُوا بِسَبَبِهَا، أَوْ حَذِرُوا مِنَ الْمُؤَاخَذَةِ بِهَا وَأَتَوْهَا عَلَى وَجْهِ التَّأْوِيلِ أَوِ السَّهْوِ، أَوْ تَزَيُّدٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا الْمُبَاحَةِ، خَائِفُونَ وَجِلُونَ؛ وَهِيَ ذُنُوبٌ بِالْإِضَافَةِ ....

ابن رسلان ________________________

....

الشمني ________________________

....

---

[١] في الأصل، (س)، (ك)، (م): (وَعِظَمِ).

إِلَى عَلِيِّ مَنْصِبِهِمْ، وَمَعَاصٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى كَمَالِ طَاعَتِهِمْ، لَا أَنَّهَا كَذُنُوبِ غَيْرِهِمْ وَمَعَاصِيهِمْ؛ فَإِنَّ «الذَّنْبَ» مَأْخُوذٌ مِنَ الشَّيْءِ الدَّنِيِّ الرَّذْلِ، وَمِنْهُ: «ذَنَبُ كُلِّ شَيْءٍ»: آخِرُهُ، و«أَذْنَابُ النَّاسِ»: رُذَّالُهُمْ؛ فَكَانَ هَذَا أَدْنَى أَفْعَالِهِم، وَأَسْوَأَ مَا يَجْرِي مِنْ أَحْوَالِهِمْ لِتَطْهِيرِهِمْ وَتَنْزِيهِهِمْ، وَعِمَارَةِ بَوَاطِنِهِمْ وَظَوَاهِرِهِمْ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالْكَلِمِ الطَّيِّبِ، وَالذِّكْرِ الظَّاهِرِ وَالْخَفِيِّ، وَالْخَشْيَةِ لِلهِ [تَعَالَى] وَإِعْظَامِهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَغَيْرُهُمْ يَتَلَوَّثُ مِنَ الْكَبَائِرِ وَالْقَبَائِحِ وَالْفَوَاحِشِ مَا تَكُونُ بِالْإِضَافَةِ إِلَى هَذِهِ الْهَنَاتِ فِي حَقِّهِ كَالْحَسَنَاتِ؛ كَمَا قِيلَ: «حَسَنَاتُ الْأَبْرَارِ سَيِّئَاتُ الْمُقَرَّبِينَ»، أَيْ: يَرَوْنَهَا بِالْإِضَافَةِ إِلَى عَلِيِّ أَحْوَالِهِمْ كَالسَّيِّئَاتِ.

وَكَذَلِكَ الْعِصْيَانُ: التَّرْكُ وَالْمُخَالَفَةُ.

فَعَلَى مُقْتَضَى / اللَّفْظَةِ كَيْفَمَا كَانَتْ مِنْ سَهْوٍ أَوْ تَأْوِيلٍ فَهِيَ مُخَالَفَةٌ وَتَرْكٌ. [٢٥٧/ب]

ابن رسلان

(رُذَّالُهُمْ): بضمّ الرّاء وذال معجمة؛ وهم الّذين انتُقِي جيّدهم.

(الْهَنَات): بفتح الهاء والنّون المخفّفة ثمّ تاء مثنّاة بعد الألف؛ قال الجوهريّ: في فلان هَنَات؛ أي: خصلات شرّ؛ ولا يقال ذلك في الخير.

(عَلِيِّ): بفتح العين وكسر اللّام وتشديد الياء، أي: شريف أحوالهم.

الشمني

قوله: **(رُذَّالُهُمْ)**: بضمّ الرّاء وتخفيف الذّال، ذكره الفارابيّ في ديوان الأدب، وقال: هو رُذالُ المالِ وغيره، يعني: خسيسه(١).

قوله: **(الْهَيِّئَات)**: بمثنّاة تحتيّة ساكنة بعد الهاء فهمزة، وفي بعض النسخ: (الْهَنَاتِ) بنون مخفّفة من غير همزة؛ جمع «هنة»، وهي خصلة الشَّرّ(٢).

---

(١) ينظر: ديوان الأدب ١/ ٤٤٥.

(٢) ينظر: الصحاح ٢٥٣٧.

وَقَوْلُهُ: ﴿غَوَىٰ﴾، أَيْ: جَهِلَ أَنَّ تِلْكَ الشَّجَرَةَ هِيَ الَّتِي نُهِيَ عَنْهَا(١). وَالْغَيُّ: الْجَهْلُ(٢).

وَقِيلَ: أَخْطَأَ مَا طَلَبَ مِنَ الْخُلُودِ إِذْ أَكَلَهَا، وَخَابَتْ أُمْنِيَّتُهُ(٣).

وَهَذَا يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ أُوخِذَ بِقَوْلِهِ لِأَحَدِ صَاحِبَيِ السِّجْنِ: ﴿ٱذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ فَلَبِثَ فِي ٱلسِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ [يوسف:٤٢].

قِيلَ: أُنْسِيَ يُوسُفُ ذِكْرَ اللهِ(٤). وَقِيلَ: أُنْسِيَ صَاحِبُهُ أَنْ يَذْكُرَهُ لِسَيِّدِهِ الْمَلِكِ(٥).

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْلَا كَلِمَةُ يُوسُفَ مَا لَبِثَ فِي السِّجْنِ مَا لَبِثَ»(٦).

قَالَ ابْنُ دِينَارٍ: لَمَّا قَالَ ذَلِكَ يُوسُفُ قِيلَ لَهُ: اتَّخَذْتَ مِنْ دُونِي وَكِيلًا؟، لَأُطِيلَنَّ حَبْسَكَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، أَنْسَى قَلْبِي كَثْرَةُ الْبَلْوَى(٧).

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يُؤَاخَذُ[(٨)] الْأَنْبِيَاءُ بِمَثَاقِيلِ الذَّرِّ لِمَكَانَتِهِمْ عِنْدَهُ، وَيُجَاوِزُ عَنْ سَائِرِ الْخَلْقِ لِقِلَّةِ مُبَالَاتِهِ بِهِمْ فِي أَضْعَافِ مَا أَتَوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْأَدَبِ.

ابن رسلان

(أُوخِذَ): بضمّ الهمزة وإبدالها واو؛ كما تقدّم.

الشمني

....

(١) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث ١٣٩٥.
(٢) ينظر: مجمل اللغة ٦٨٠.
(٣) ينظر: بحر العلوم ٢/ ٤١٥، تفسير البغوي ٣/ ٢٧٧، وعزاه لأكثر المفسرين الثعلبي في تفسيره ٦/ ٢٦٤.
(٤) عزاه للأكثرين الواحدي في البسيط ١٢/ ١٢٢.
(٥) رواه الطبري عن ابن إسحاق (١٦/ ١١٣).
(٦) رواه ابن حبّان عن أبي هريرة (٦٢٠٦)، والطّبرانيّ في الكبير عن سيّدنا ابن عبّاس (١١٦٤٠).
(٧) رواه الطّبريّ عن مالك بن دينار ١٦/ ١١١.
[٨] في (ف)، (ج)، (و): (أُخِذَ).

وَقَدْ قَالَ الْمُحْتَجُّ لِلْفِرْقَةِ الْأُولَى عَلَى سِيَاقِ مَا قُلْنَاهُ: إِذَا كَانَ الْأَنْبِيَاءُ يُؤَاخَذُونَ بِهَذَا مِمَّا لَا يُؤَاخَذُ بِهِ غَيْرُهُمْ مِنَ السَّهْوِ وَالنِّسْيَانِ وَمَا ذَكَرْتَهُ، وَحَالُهُمْ أَرْفَعُ، فَحَالُهُمْ إِذًا فِي هَذَا أَسْوَأُ حَالًا مِنْ غَيْرِهِمْ.

فَاعْلَمْ ـ أَكْرَمَكَ اللهُ ـ أَنَّا لَا نُثْبِتُ لَكَ الْمُؤَاخَذَةَ فِي هَذَا عَلَى حَدِّ مُؤَاخَذَةِ غَيْرِهِمْ. بَلْ نَقُولُ: إِنَّهُمْ يُؤَاخَذُونَ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا لِيَكُونَ ذَلِكَ زِيَادَةً فِي دَرَجَاتِهِمْ، وَيُبْتَلَوْنَ بِذَلِكَ لِيَكُونَ اسْتِشْعَارُهُمْ لَهُ سَبَبًا لِمَنْمَاةِ رُتَبِهِمْ.

كَمَا قَالَ [تَعَالَى]: ﴿فَتَابَ عَلَيۡهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه:١٢٢].

وَقَالَ لِدَاوُدَ: ﴿فَغَفَرۡنَا لَهُۥ ذَٰلِكَ﴾ [ص:٢٥] الْآيَةَ. / [٢٥٨/أ]

وَقَالَ بَعْدَ قَوْلِ مُوسَى: ﴿تُبۡتُ إِلَيۡكَ﴾ [الأعراف:١٤٣]: ﴿إِنِّي ٱصۡطَفَيۡتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [الأعراف:١٤٤].

وَقَالَ بَعْدَ ذِكْرِ فِتْنَةِ سُلَيْمَانَ وَإِنَابَتِهِ: ﴿فَسَخَّرۡنَا لَهُ ٱلرِّيحَ﴾ إِلَى: ﴿وَحُسۡنَ مَـَٔابٖ﴾ [ص:٣٦-٤٠].

قَالَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ: «زَلَّاتُ الْأَنْبِيَاءِ فِي الظَّاهِرِ زَلَّاتٌ، وَفِي الْحَقِيقَةِ كَرَامَاتٌ وَزُلَفٌ»(١). وَأَشَارَ إِلَى نَحْوٍ مِمَّا قَدَّمْنَاهُ.

ابن رسلان

(لِمَنْمَاةِ): بفتح الميمين وسكون النّون بينهما؛ مِن النّمو وهو الارتفاع.

الشمني

....

(١) حكاه السّلميّ في تفسيره ٢/ ١٨٤ عن أبي سعيد الخرّاز.

وَأَيْضًا، فَلِيُنَبِّهَ غَيْرَهُمْ مِنَ الْبَشَرِ مِنْهُمْ أَوْ مِمَّنْ لَيْسَ فِي دَرَجَتِهِمْ بِمُؤَاخَذَتِهِمْ بِذَلِكَ، فَيَسْتَشْعِرُوا الْحَذَرَ وَيَعْتَقِدُوا الْمُحَاسَبَةَ؛ لِيَلْتَزِمُوا الشُّكْرَ عَلَى النِّعَمِ، وَيُعِدُّوا الصَّبْرَ عَلَى الْمِحَنِ، بِمُلَاحَظَةِ مَا وَقَعَ بِأَهْلِ هَذَا النِّصَابِ[(١)] الرَّفِيعِ الْمَعْصُومِ، فَكَيْفَ بِمَنْ سِوَاهُمْ(٢)؟

وَلِهَذَا قَالَ صَالِحٌ الْمُرِّيُّ: ذِكْرُ دَاوُدَ بَسْطَةٌ لِلتَّوَّابِينَ.

قَالَ ابْنُ عَطَاءٍ: لَمْ يَكُنْ مَا نَصَّ اللهُ تَعَالَى مِنْ قِصَّةِ صَاحِبِ الْحُوتِ نَقْصًا لَهُ؛ وَلَكِنِ اسْتِزَادَةً مِنْ نَبِيِّنَا ﷺ(٣).

وَأَيْضًا فَيُقَالُ لَهُمْ: فَإِنَّكُمْ وَمَنْ وَافَقَكُمْ تَقُولُونَ بِغُفْرَانِ الصَّغَائِرِ بِاجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ، وَلَا خِلَافَ فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْكَبَائِرِ، فَمَا جَوَّزْتُمْ مِنْ وُقُوعِ الصَّغَائِرِ عَلَيْهِمْ هِيَ مَغْفُورَةٌ عَلَى هَذَا؛ فَمَا مَعْنَى الْمُؤَاخَذَةِ بِهَا إِذًا عِنْدَكُمْ، وَخَوْفِ الْأَنْبِيَاءِ وَتَوْبَتِهِمْ مِنْهَا وَهِيَ مَغْفُورَةٌ لَوْ كَانَتْ؟

فَمَا أَجَابُوا بِهِ فَهُوَ جَوَابُنَا عَنِ الْمُؤَاخَذَةِ بِأَفْعَالِ السَّهْوِ وَالتَّأْوِيلِ.

ابن رسلان

(وَلِتُنَبَّهَ): بكسر اللّام؛ ونصبِ تنبه بأنْ مقدّرة.

(الْمُرِّيِّ): بضمّ الميم وراء مهملة.

الشمني

قوله: (وَيُعِدُّوا): بضمّ أوّله وكسر ثانيه، مضارع أَعَدّ.

قوله: (صَالِحٌ الْمُرِّيِّ): بضمّ الميم وتشديد الرّاء وياء للنّسبة إلى مرّة، الواعظ الزّاهد، ابن بشير بفتح الموحّدة وكسر الشِّين المعجمة.

---

[١] في (ف)، (هـ): (النَّمَطِ).

(٢) حكاه السّلميّ في تفسيره ٢/ ٣٤٦.

(٣) حكاه السّلميّ في تفسيره ٢/ ٣٤٦.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ كَثْرَةَ اسْتِغْفَارِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَوبَتَهُ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ [عليهم السلام] عَلَى وَجْهِ مُلَازَمَةِ الْخُضُوعِ وَالْعُبُودِيَّةِ وَالاعْتِرَافِ بِالتَّقْصِيرِ، شُكْرًا لِلهِ [تَعَالَى] عَلَى نِعَمِهِ، كَمَا قَالَ عليه السلام وَقَدْ أُمِّنَ مِنَ الْمُؤَاخَذَةِ بِمَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟»[1] [٢٥٨/ب] / ، وَقَالَ: «إِنِّي أَخْشَاكُمْ لِلهِ، وَأَعْلَمُكُمْ بِمَا أَتَّقِي»[2].

قَالَ الْحَارِثُ بْنُ أَسَدٍ: خَوْفُ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ خَوْفُ إِعْظَامٍ وَتَعَبُّدٍ لِلهِ؛ لِأَنَّهُمْ آمِنُونَ[3].

وَقِيلَ: فَعَلُوا ذَلِكَ لِيُقْتَدَى بِهِمْ وَيَسْتَنَّ بِهِمْ أُمَمُهُمْ كَمَا قَالَ عليه السلام: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا».

وَأَيْضًا، فَإِنَّ فِي التَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ مَعْنًى آخَرَ لَطِيفًا أَشَارَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ؛ وَهُوَ اسْتِدْعَاءُ مَحَبَّةِ اللهِ؛ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة:٢٢٢] فَإِحْدَاثُ الرُّسُلِ وَالْأَنْبِيَاءِ الاسْتِغْفَارَ وَالتَّوْبَةَ وَالْإِنَابَةَ، وَالْأَوْبَةَ فِي كُلِّ حِينٍ، اسْتِدْعَاءٌ لِمَحَبَّةِ اللهِ[4].

ابن رسلان

(وَلَبَكَيْتُمْ): بفتح الكاف.

الشمني

قوله: (وَقَد أُمِّنَ): بضمّ الهمزة وكسر الميم المشدّدة.

قوله: (وَقَالَ الْحَارِثُ): هو المحاسبيّ، بضمّ الميم نسبة إلى محاسبة النّفس.

---

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) تقدّم تخريجه.

(٣) ينظر: رسالة المسترشدين ١٧٧.

(٤) أشار إلى هذا المعنى أبو بكر الكلاباذيّ في بحر الفوائد ٣٦١.

وَالِاسْتِغْفَارُ فِيهِ مَعْنَى التَّوْبَةِ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ بَعْدَ أَنْ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ: ﴿ لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ﴾ [التوبة:١١٧] الْآيَةَ.

وَقَالَ: ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًا ﴾ [النصر:٣].

ابن رسلان

....

الشمني

....

❊ ❊ ❊

فَصْلٌ

[فِي بَعضِ فَوَائِدِ الْقَوْلِ بِعِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ]

قَدِ اسْتَبَانَ لَكَ -أَيُّهَا النَّاظِرُ- مِمَّا قَرَّرْنَاهُ مَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِصْمَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْجَهْلِ بِاللهِ [تَعَالَى] وَصِفَاتِهِ، أَوْ كَوْنِهِ عَلَى حَالَةٍ تُنَافِي الْعِلْمَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ جُمْلَةً، بَعْدَ النُّبُوَّةِ عَقْلًا وَإِجْمَاعًا، وَقَبْلَهَا سَمَاعًا وَنَقْلًا، وَلَا بِشَيْءٍ مِمَّا قَرَّرْهُ [ﷺ] مِنْ أُمُورِ الشَّرعِ، وَأَدَّاهُ عَنْ رَبِّهِ [عَزَّ وَجَلَّ] مِنَ الْوَحْيِ قَطْعًا وَعَقْلًا وَشَرْعًا، وَعِصْمَتِهِ عَنِ الْكَذِبِ وَخُلْفِ الْقَوْلِ مُنْذُ نَبَّأَهُ اللهُ وَأَرْسَلَهُ قَصْدًا أَوْ غَيْرَ قَصْدٍ، وَاسْتِحَالَةُ ذَلِكَ عَلَيْهِ شَرْعًا وَإِجْمَاعًا وَنَظَرًا وَبُرْهَانًا، وَتَنْزِيهُهُ عَنْهُ قَبْلَ النُّبُوَّةِ قَطْعًا وَتَنْزِيهِهِ عَنِ الْكَبَائِرِ إِجْمَاعًا وَعَنِ الصَّغَائِرِ تَحْقِيقًا / ، وَعَنِ اسْتِدَامَةِ السَّهْوِ وَالْغَفْلَةِ، وَاسْتِمْرَارِ الْغَلَطِ [٢٥٨/أ] وَالنِّسْيَانِ عَلَيْهِ فِيمَا شَرَعَهُ لِلْأُمَّةِ، وَعِصْمَتِهِ فِي كُلِّ حَالَاتِهِ مِنْ رِضًى وَغَضَبٍ، وَجِدٍّ وَمَزْحٍ؛ فَيَجِبُ لَكَ أَنْ تَتَلَقَّاهُ بِالْيَمِينِ، وَتَشُدَّ عَلَيْهِ يَدَ الضَّنِينِ، ....

ابن رسلان

(وَأَدَّاهُ): بتشديد الدّال المهملة.

(وَجِدٍّ): بكسر الجيم؛ ومنه قوله ﷺ: **«ثَلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ»**[1]، لأنّ الرَّجل كان في الجاهلية يطلّق أو يعتق أو ينكح، ثمّ يقول: كنتُ لاعبًا، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوٗا﴾ [البقرة: ٢٣١]. **(يَدَ الضَّنِينِ)**: بفتح الضّاد المعجمة، أي: يد البخيل.

الشمني

فصل: قد استبان.

---

(١) رواه أبو داود (٢١٩٤)، والترمذيّ وقال: حسن غريب (١٢٢٥)، وابن ماجه (٢٠٤٠) عن أبي هريرة.

وَتُقَدِّرَ هَذِهِ الْفُصُولَ حَقَّ قَدْرِهَا، وَتَعْلَمَ عَظِيمَ فَائِدَتِهَا وَخَطَرَهَا. فَإِنَّ مَنْ يَجْهَلُ مَا يَجِبُ لِلنَّبِيِّ، أَوْ يَجُوزُ أَوْ يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ، وَلَا يَعْرِفُ صُوَرَ أَحْكَامِهِ لَا يَأْمَنُ أَنْ يَعْتَقِدَ فِي بَعْضِهَا خِلَافَ مَا هِيَ عَلَيْهِ، وَلَا يُنَزِّهُهُ عَمَّا لَا يَجِبُ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ، فَيَهْلِكَ مِنْ حَيْثُ لَا يَدْرِي، وَيَسْقُطَ فِي هُوَّةِ الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ؛ إِذْ ظَنُّ الْبَاطِلِ بِهِ وَاعْتِقَادُ مَا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ يُحِلُّ بِصَاحِبِهِ دَارَ الْبَوَارِ.

وَلِهَذَا مَا احْتَاطَ ﷺ عَلَى الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ رَأَيَاهُ لَيْلًا وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ صَفِيَّةَ فَقَالَ لَهُمَا: «**إِنَّهَا صَفِيَّةُ**». ثُمَّ قَالَ لَهُمَا: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنِ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا فَتَهْلِكَا**»[١].

هَذِهِ ـ أَكْرَمَكَ اللهُ ـ إِحْدَى فَوَائِدِ مَا تَكَلَّمْنَا عَلَيْهِ فِي هَذِهِ الْفُصُولِ، وَلَعَلَّ .....

ابن رسلان

(فَيَهْلِكَ): بكسر اللّام.

(فِي هُوَّةِ): بضمّ الهاء وتشديد الواو، قال الجوهريّ: هي الوهدة العميقة[٢]، وقيل: الحفرة[٣].

الشمني

قوله: **(وَخَطَرَهَا)**: بفتح الخاء والطّاء المهملة، أي: قدرها.

قوله: **(فِي هُوَّةِ الدَّرْكِ)**: «الهُوَّة» الوهدة العميقة، في الصحاح[٤]: ودركات النّار: منازل أهلها، والنّار دركات، والجنّة دركات، والقعر الآخِرُ دَرْكٌ وَدَرَكٌ[٥].

(١) رواه بلفظه ابن ماجه (١٧٧٩) عن السّيّدة صفيّة، ونحوه في البخاري (٢٠٣٥)، ومسلم (٢١٧٥).
(٢) ينظر: الصحاح ٢٥٣٨.
(٣) ينظر: جمهرة اللغة٢٥١، النهاية لابن الأثير ٥/ ٢٨٥.
(٤) ينظر: الصحاح ٢٥٣٨، وكذا في معجم العين ٤/ ١٠٥.
(٥) ينظر: الصحاح ١٥٨٣.

جَاهِلًا لَا يَعْلَمُ بِجَهْلِهِ إِذَا سَمِعَ شَيْئًا مِنْهَا يَرَى أَنَّ الْكَلَامَ فِيهَا جُمْلَةً مِنْ فُضُولِ الْعِلْمِ، وَأَنَّ السُّكُوتَ أَوْلَى؛ وَقَدِ اسْتَبَانَ لَكَ أَنَّهُ مُتَعَيِّنٌ لِلْفَائِدَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا.

وَفَائِدَةٌ ثَانِيَةٌ: يُضْطَرُّ إِلَيْهَا فِي أُصُولِ الْفِقْهِ، وَتَبْتَنِي عَلَيْهَا مَسَائِلَ لَا تَنْعَدُّ مِنَ الْفِقْهِ، وَيُتَخَلَّصُ بِهَا مِنْ تَشْغِيبِ مُخْتَلِفِي الْفُقَهَاءِ فِي عِدَّةٍ مِنْهَا، وَهِيَ: الْحُكْمُ فِي أَقْوَالِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَفْعَالِهِ. وَهُوَ بَابٌ عَظِيمٌ، وَأَصْلٌ كَبِيرٌ مِنْ أُصُولِ / الْفِقْهِ. وَلَا بُدَّ [٢٥٩/ب] مِنْ بِنَائِهِ عَلَى صِدْقِ النَّبِيِّ ﷺ فِي إِخْبَارِهِ وَبَلَاغِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ السَّهْوُ فِيهِ، وَعِصْمَتِهِ مِنَ الْمُخَالَفَةِ فِي أَفْعَالِهِ عَمْدًا. وَبِحَسَبِ اخْتِلَافِهِمْ فِي وُقُوعِ الصَّغَائِرِ وَقَعَ خِلَافٌ فِي امْتِثَالِ الْفِعْلِ بُسِطَ بَيَانُهُ فِي كُتُبِ ذَلِكَ الْعِلْمِ، فَلَا نُطَوِّلُ بِهِ.

وَفَائِدَةٌ ثَالِثَةٌ: يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْحَاكِمُ وَالْمُفْتِي فِيمَنْ أَضَافَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ وَوَصَفَهُ بِهَا.

فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ مَا يَجُوزُ وَمَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ، وَمَا وَقَعَ الْإِجْمَاعُ فِيهِ، وَالْخِلَافُ كَيْفَ يُصَمِّمُ فِي الْفُتْيَا فِي ذَلِكَ؟ وَمِنْ أَيْنَ يَدْرِي: هَلْ مَا قَالَهُ فِيهِ نَقْصٌ أَوْ مَدْحٌ؟ فَإِمَّا أَنْ يَجْتَرِئَ عَلَى سَفْكِ دَمِ مُسْلِمٍ حَرَامٍ أَوْ يُسْقِطَ حَقًّا وَيُضَيِّعَ حُرْمَةً لِلنَّبِيِّ ﷺ.

وَبِسَبِيلِ هَذَا مَا قَدِ اخْتَلَفَ أَرْبَابُ الْأُصُولِ وَأَئِمَّةُ الْعُلَمَاءِ وَالْمُحَقِّقِينَ فِي عِصْمَةِ الْمَلَائِكَةِ [عَلَيْهِمُ السَّلَامُ].

ابن رسلان

(لا تَنْعَدُّ): بإسكان النّون.

(تَشْغِيبِ): بالشِّين والغين المعجمتين؛ أي: تهييجهم الشّرّ.

[٢٥/ أ] **(يَجْتَرِئَ)**: بهمز آخره. /

الشمني

....

فَصْلٌ
فِي الْقَوْلِ فِي عِصْمَةِ الْمَلَائِكَةِ [عليهم السلام]

أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ الْمَلَائِكَةَ مُؤْمِنُونَ فُضَلَاءُ، وَاتَّفَقَ أَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ حُكْمَ الْمُرْسَلِينَ مِنْهُمْ حُكْمُ النَّبِيِّينَ سَوَاءً فِي الْعِصْمَةِ مِمَّا ذَكَرْنَا عِصْمَتَهُمْ مِنْهُ، وَأَنَّهُمْ فِي حُقُوقِ الْأَنْبِيَاءِ وَالتَّبْلِيغِ إِلَيْهِمْ كَالْأَنْبِيَاءِ مَعَ الْأُمَمِ، وَاخْتَلَفُوا فِي غَيْرِ الْمُرْسَلِينَ مِنْهُمْ.

فَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى عِصْمَةِ جَمِيعِهِمْ عَنِ الْمَعَاصِي؛ وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم:٦].

وَبِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا مِنَّآ إِلَّا لَهُۥ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ۞ وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلصَّآفُّونَ ۞ وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلْمُسَبِّحُونَ﴾ [الصافات:١٦٤-١٦٦].

وَبِقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ [الأنبياء:١٩].

[٢٦٠/أ] وَبِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ﴾ [الأعراف:٢٠٦] / الْآيَةَ.

وَبِقَوْلِهِ: ﴿كِرَامٍۭ بَرَرَةٍ﴾ [عبس:١٦].

وَ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة:٧٩].

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: في القول في عصمة الملائكة.

وَنَحْوِهِ مِنَ السَّمْعِيَّاتِ.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّ هَذَا خُصُوصٌ لِلْمُرْسَلِينَ مِنْهُمْ وَالْمُقَرَّبِينَ؛ وَاحْتَجُّوا بِأَشْيَاءَ ذَكَرَهَا أَهْلُ الْأَخْبَارِ وَالتَّفَاسِيرِ؛ نَحْنُ نَذْكُرُهَا - إِنْ شَاءَ اللهُ - بَعْدُ، وَنُبَيِّنُ الْوَجْهَ فِيهَا إِنْ شَاءَ اللهُ [تعالى].

وَالصَّوَابُ: عِصْمَةُ جَمِيعِهِمْ، وَتَنْزِيهُ نِصَابِهِمُ الرَّفِيعِ عَنْ جَمِيعِ مَا يَحُطُّ مِنْ رُتْبَتِهِمْ وَمَنْزِلَتِهِمْ عَنْ جَلِيلِ مِقْدَارِهِمْ.

وَرَأَيْتُ بَعْضَ شُيُوخِنَا أَشَارَ بِأَنَّ لَا حَاجَةَ بِالْفَقِيهِ إِلَى الْكَلَامِ فِي عِصْمَتِهِمْ.

وَأَنَا أَقُولُ:

إِنَّ لِلْكَلَامِ فِي ذَلِكَ مَا لِلْكَلَامِ فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْفَوَائِدِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا سِوَى فَائِدَةِ الْكَلَامِ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، فَهِيَ سَاقِطَةٌ هَاهُنَا.

فَمِمَّا احْتَجَّ بِهِ مَنْ لَمْ يُوجِبْ عِصْمَةَ جَمِيعِهِمْ قِصَّةُ هَارُوتَ وَمَارُوتَ، وَمَا ذَكَرَ فِيهَا أَهْلُ الْأَخْبَارِ وَنَقَلَةُ الْمُفَسِّرِينَ، وَمَا رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ فِي خَبَرِهِمَا وَابْتِلَائِهِمَا.

فَاعْلَمْ - أَكْرَمَكَ اللهُ - أَنَّ هَذِهِ الْأَخْبَارَ لَمْ يُرْوَ مِنْهَا شَيْءٌ لَا سَقِيمٌ وَلَا صَحِيحٌ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَيْسَ هُوَ شَيْئًا يُؤْخَذُ بِقِيَاسٍ، وَالَّذِي مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي مَعْنَاهُ، وَأَنْكَرَ مَا قَالَ بَعْضُهُمْ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ كَمَا سَنَذْكُرُهُ.

ابن رسلان ______

....

الشمني ______

....

وَهَذِهِ الْأَخْبَارُ مِنْ كُتُبِ الْيَهُودِ وَافْتِرَائِهِمْ، كَمَا نَصَّهُ اللهُ أَوَّلَ الْآيَاتِ مِنَ افْتِرَائِهِمْ بِذَلِكَ عَلَى سُلَيْمَانَ، وَتَكْفِيرِهِمْ إِيَّاهُ.

وَقَدِ انْطَوَتِ الْقِصَّةُ عَلَى شُنَعٍ عَظِيمَةٍ، وَهَا نَحْنُ نُحَبِّرُ فِي ذَلِكَ مَا يَكْشِفُ غِطَاءَ [٢٦٠/ب] هَذِهِ الْإِشْكَالَاتِ / إِنْ شَاءَ اللهُ.

فَاخْتُلِفَ أَوَّلًا فِي هَارُوتَ وَمَارُوتَ: هَلْ هُمَا مَلَكَانِ أَوْ إِنْسِيَّانِ؟

وَهَلْ هُمَا الْمُرَادُ بِالْمَلَكَيْنِ أَمْ لَا؟

وَهَلِ الْقِرَاءَةُ «مَلَكَيْنِ» أَوْ «مَلِكَيْنِ»؟

وَهَلْ ﴿مَا﴾ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَآ أُنزِلَ﴾، ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾ نَافِيَةٌ أَوْ مُوجِبَةٌ؟

فَأَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى امْتَحَنَ النَّاسَ بِالْمَلَكَيْنِ؛ لِتَعْلِيمِ السِّحْرِ وَتَبْيِينِهِ؛ وَأَنَّ عِلْمَهُ[(١)] كُفْرٌ، فَمَنْ تَعَلَّمَهُ كَفَرَ وَمَنْ تَرَكَهُ آمَنَ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾.

ابن رسلان

(عَلَى شُنُعٍ): بضمّ الشِّين المعجمة والنّون؛ جمع شنيع كبريد وبرد، أي: قبائح(٢)، وروي بفتح النّون، جمع شنعة؛ كغرفة وغرف، وروي (عَلَي مُشَنَّعٍ): بضمّ الميم وفتح الشِّين وتشديد النّون.

(نُحَبِّرُ): بضمّ النّون وفتح الحاء المهملة وكسر الباء الموحّدة المشددة، أي: نُحَسِّنُ.

الشمني

....

(١) في الأصل، (ج)، (س)، (ك)، (م): (عَمَلَهُ).
(٢) ينظر: تهذيب اللغة ١/ ٢٧٦.

وَتَعْلِيمُهُمَا النَّاسَ لَهُ تَعْلِيمُ إِنْذَارٍ؛ أَيْ: يَقُولَانِ لِمَنْ جَاءَ يَطْلُبُ تَعَلُّمَهُ: لَا تَفْعَلُوا كَذَا، فَإِنَّهُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ، وَلَا تَتَخَيَّلُوا بِكَذَا فَإِنَّهُ سِحْرٌ، فَلَا تَكْفُرُوا.

فَعَلَى هَذَا فِعْلُ الْمَلَكَيْنِ طَاعَةٌ، وَتَصَرُّفُهُمَا فِيمَا أُمِرَا بِهِ لَيْسَ بِمَعْصِيَةٍ، وَهِيَ لِغَيْرِهِمَا فِتْنَةٌ.

وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ: أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ هَارُوتُ وَمَارُوتُ، وَأَنَّهُمَا يُعَلِّمَانِ السِّحْرَ، فَقَالَ: نَحْنُ نُنَزِّهُهُمَا عَنْ هَذَا. فَقَرَأَ: ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ﴾. فَقَالَ خَالِدٌ: لَمْ يُنْزَلْ عَلَيْهِمَا[1].

فَهَذَا خَالِدٌ عَلَى جَلَالَتِهِ وَعِلْمِهِ نَزَّهَهُمَا عَنْ تَعْلِيمِ السِّحْرِ الَّذِي قَدْ ذَكَرَ غَيْرُهُ أَنَّهُمَا مَأْذُونٌ لَهُمَا فِي تَعْلِيمِهِ بِشَرِيطَةِ أَنْ يُبَيِّنَا أَنَّهُ كُفْرٌ، وَأَنَّهُ امْتِحَانٌ مِنَ اللهِ وَابْتِلَاءٌ؛ فَكَيْفَ لَا يُنَزِّهُهُمَا عَنْ كَبَائِرِ الْمَعَاصِي وَالْكُفْرِ الْمَذْكُورَةِ فِي تِلْكَ الْأَخْبَارِ؟!

وَقَوْلُ خَالِدٍ: «لَمْ يُنْزَلْ» يُرِيدُ أَنَّ ﴿مَا﴾ نَافِيَةٌ. وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ[2].

قَالَ مَكِّيٌّ: وَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ﴾ [البقرة:١٠٢] يُرِيدُ بِالسِّحْرِ الَّذِي افْتَعَلَتْهُ عَلَيْهِ الشَّيَاطِينُ وَاتَّبَعَهُمْ فِي ذَلِكَ الْيَهُودُ.

﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ﴾.

ابن رسلان

(إِنْذَارٍ): بكسر الهمزة وإسكان النّون.

(يَتَحَيَّل): بالحاء المهملة مِن الحِيلة؛ وفي بعض النّسخ: (يَتَخَيَّل) بالخاء المعجمة، من التَّخيّل وهو التّوهّم. **(أَنْ يُبَيِّنَا)**: بتشديد الموحّدة؛ أي يخبرا.

الشمني

....

(١) رواه ابن وهب في جامعه برواية سحنون بن سعيد عنه (٢٢٠).

(٢) رواه الطّبريّ وضعّفه ٢/ ٣٣١ عن سيّدنا ابن عبّاس.

[٢٦١/أ] قَالَ / مَكِّيٌّ: هُمَا جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ؛ ادَّعَى الْيَهُودُ عَلَيْهِمَا الْمَجِيءَ بِهِ، كَمَا ادَّعَوْا عَلَى سُلَيْمَانَ، فَأَكْذَبَهُمُ اللهُ فِي ذَلِكَ(١).

﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحۡرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلۡمَلَكَيۡنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَۚ﴾ [البقرة:١٠٢].

قِيلَ: هُمَا رَجُلَانِ تَعَلَّمَاهُ(٢).

قَالَ الْحَسَنُ: هَارُوتُ ومارُوتُ عِلْجَانِ مِنْ أَهْلِ بَابِلَ(٣)، وَقَرَأَ: «وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلِكَيْنِ» بِكَسْرِ اللَّامِ(٤). وَتَكُونُ ﴿مَا﴾ إِيجَابًا عَلَى هَذَا.

وَكَذَلِكَ قِرَاءَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى بِكَسْرِ اللَّامِ(٥)؛ وَلَكِنَّهُ قَالَ: الْمَلِكَانِ هُنَا: دَاوُدُ وَسُلَيْمَانُ(٦).

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (عِلْجَانِ): «العِلْج» بكسر العين المهملة وسكون اللّام بعدها جيم: الرَّجل مِن كفّار العجم وغيرهم. قوله: (أَبْزَى): بفتح الهمزة وسكون الموحّدة وفي آخره ألف مقصورة، اختلف في صحبته.

---

(١) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية ٣٧١.

(٢) حكاه مكي في الهداية ٣٧١.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٠٢ عن الضّحّاك.

(٤) رواها الهذلي في الكامل ٤٩٠ عن قتيبة عن قراءة الحسن وأبي جعفر وقراءة أهل مكّة من طريق ابن حكيم وقراءة الذّماريّ وابن عامر من طريق ابن بكار. ونسبها ابن جنّيّ في المحتسب (١٠٠)، للحسن وابن عبّاس رضي الله عنهما والضّحاك وابن أبزَى. ونسبها ابن خالويه في المختصر (١٦) لسيّدنا الحسن وابن عبّاس، رضي الله عنهم.

(٥) ينظر: المحتسب ١٠٠

(٦) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٠٠.

وَتكُونُ (مَا) نَفْيًا عَلَى مَا تَقَدَّمَ.

وَقِيلَ: كَانَا مَلِكَيْنِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَمَسَخَهُمَا اللهُ. حَكَاهُ السَّمَرْقَنْدِيُّ(١).

وَالْقِرَاءَةُ بِكَسْرِ اللَّامِ شَاذَّةٌ.

فَمَحْمَلُ الْآيَةِ عَلَى تَقْدِيرِ أَبِي مُحَمَّدٍ مَكِّيٍّ حَسَنٌ؛ يُنَزِّهُ الْمَلَائِكَةِ، وَيُذْهِبُ الرِّجْسَ عَنْهُمْ، وَيُطَهِّرُهُمْ تَطْهِيرًا.

وَقَدْ وَصَفَهُمُ اللهُ [تَعَالَى] بِأَنَّهُمْ:)مُطَهَّرُونَ(، وَ﴿كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾ [عبس:١٦] وَ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ﴾ [التحريم:٦].

وَمِمَّا يَذْكُرُونَهُ: قِصَّةُ إِبْلِيسَ، وَأَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَرَئِيسًا فِيهِمْ وَمِنْ خُزَّانِ الْجَنَّةِ، إِلَى آخِرِ مَا حَكَوْهُ، وَأَنَّهُ اسْتَثْنَاهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبۡلِيسَ﴾ [البقرة:٣٤].

وَهَذَا أَيْضًا لَمْ يُتَّفَقْ عَلَيْهِ؛ بَلِ الْأَكْثَرُ يَنْفُونَ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ أَبُو الْجِنِّ، كَمَا [أَنَّ] آدَمَ أَبُو الْإِنْسِ.

وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ، وَقَتَادَةَ، وَابْنِ زَيْدٍ(٢).

وَقَالَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ: كَانَ مِنَ الْجِنِّ الَّذِينَ طَرَدَتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ فِي الْأَرْضِ حِينَ أَفْسَدُوا(٣).

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (ابْنُ حَوْشَبٍ): بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الشّين المعجمة بعدها موحّدة.

---

(١) ينظر: بحر العلوم ٨٠.

(٢) ينظر: تفسير الطبري ١/ ٥٠٧.

(٣) رواه الطبّريّ في تفسيره ١/ ٥٠٧، وفي تاريخه ١/ ٨٧.

وَالِاسْتِثْنَاءُ مِنْ غَيْرِ الْجِنْسِ شَائِعٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ سَائِغٌ؛ وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ﴾ [النساء:١٥٧].

وَمِمَّا رَوَوْهُ فِي الْأَخْبَارِ: أَنَّ خَلْقًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَصَوُا اللهَ فَحُرِّقُوا، وَأُمِرُوا [٢٦١/ب] أَنْ يَسْجُدُوا / لِآدَمَ فَأَبَوْا فَحُرِّقُوا، ثُمَّ آخَرُونَ كَذَلِكَ، حَتَّى سَجَدَ لَهُ مَنْ ذَكَرَ اللهُ إِلَّا إِبْلِيسَ، فِي أَخْبَارٍ لَا أَصْلَ لَهَا، تَرُدُّهَا صِحَاحُ الْأَخْبَارِ، فَلَا يُشْتَغَلُ بِهَا؛ وَاللهُ أَعْلَمُ[(١)].

ابن رسلان

....

الشمني

....

❊ ❊ ❊

[١] في طرّة الأصل: (بلغتُ مقابلةً. بل قراءة عبد الحقّ بن فتيان).

الْبَابُ الثَّانِي
فِيمَا يَخُصُّهُمْ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَيَطْرَأُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْعَوَارِضِ الْبَشَرِيَّةِ

[قَالَ الْقَاضِي:] قَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ ﷺ وَسَائِرُ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ مِنَ الْبَشَرِ، وَأَنَّ جِسْمَهُ وَظَاهِرَهُ خَالِصٌ لِلْبَشَرِ، يَجُوزُ عَلَيْهِ مِنَ الْآفَاتِ وَالتَّغْيِيرَاتِ وَالْآلَامِ وَالْأَسْقَامِ وَتَجَرُّعِ كَأْسِ الْحِمَامِ مَا يَجُوزُ عَلَى الْبَشَرِ.

وَهَذَا كُلُّهُ لَيْسَ بِنَقِيصَةٍ فِيهِ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِنَّمَا يُسَمَّى نَاقِصًا بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَا هُوَ أَتَمُّ مِنْهُ وَأَكْمَلُ مِنْ نَوْعِهِ، وَقَدْ كَتَبَ اللهُ [تَعَالَى] عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الدَّارِ فِيهَا يَحْيَوْنَ، وَفِيهَا يَمُوتُونَ، وَمِنْهَا يُخْرَجُونَ، وَخَلَقَ جَمِيعَ الْبَشَرِ بِمَدْرَجَةِ الْغِيَرِ.

فَقَدْ مَرِضَ ﷺ وَاشْتَكَى، وَأَصَابَهُ الْحَرُّ وَالْقَرُّ، وَأَدْرَكَهُ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَلَحِقَهُ الْغَضَبُ وَالضَّجَرُ، وَنَالَهُ الْإِعْيَاءُ وَالتَّعَبُ، وَمَسَّهُ الضَّعْفُ وَالْكِبَرُ، وَسَقَطَ فَجُحِشَ شِقُّهُ،..

ابن رسلان

(بِمَدْرَجَةِ): بفتح الميم والرّاء: الطَّريق. (الْغِيَرِ): بكسر الغين المعجمة وفتح الياء: اسم مِن التَّغيُّر.

(فَجُحِشَ): بضمّ الجيم وكسر الحاء المهملة، أي: خُدِش.

الشمني

الباب الثّاني: فيما يخصّهم من الأمور الدّنيويّة. قوله: (بِمَدْرَجَةِ / الْغِيرِ): «المدرجة» [٨٢/ أ] بفتح الميم وسكون الدّال: المذْهب والمسْلك، و«الغِيَر» بكسر الغين المعجمة وفتح المثنّاة التّحتيّة: الاسم مِن قولك: غيّرت الشّيء فتغيّر.

قوله: (فَجُحِشَ): بضمّ الجيم وكسر الحاء المهملة بعدها شين معجمة، أي: خدش.

وَشَجَّهُ الْكُفَّارُ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ، وَسُقِيَ السَّمَّ[(١)]، وَسُحِرَ وَتَدَاوَى، وَاحْتَجَمَ، وَتَنَشَّرَ، وَتَعَوَّذَ، ثُمَّ قَضَى نَحْبَهُ فَتُوفِّيَ ﷺ، وَلَحِقَ بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى، وَتَخَلَّصَ مِنْ دَارِ الِامْتِحَانِ وَالْبَلْوَى؛ وَهَذِهِ سِمَاتُ الْبَشَرِ الَّتِي لَا مَحِيصَ عَنْهَا.

وَأَصَابَ غَيْرَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهَا، فَقُتِّلُوا قَتْلًا، وَرُمُوا فِي النَّارِ،.....

ابن رسلان

(رُبَاعِيَّتَهُ): رَبَاعِيَة بوزن ثَمانِية، هو السِّنّ الذي بين الثّنية والنّاب؛ جمعه: رَبَاعِيَات بالتّخفيف أيضًا.

(وَتَنَشَّرَ): بفتح التّاء والشِّين المشدّدة من النُّشْرة بضمّ النّون وإسكان الشِّين، وهي كالتّعويذ والرُّقية(٢)، وفي الحديث: «هَلاَّ تَنَشَّرْتَ»(٣)؛ أي: بنوع مِن الطِّبّ.

الشمني

قوله: **(السُّمُّ)**: بتثليث السِّين، والأفصح فتحها، ويليه الضَّمّ.

قوله: **(وَتَنَشَّرَ)**: من النُّشْرة، وهي الرُّقية والتّعويذ.

قوله: **(بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى)**: قال ابن الأثير: هم الأنبياء والصِّدِّيقون والشُّهداء والصَّالحون(٤)، وقيل: هو مرتفق الجنّة، وقيل: الرَّفيق الأعلى: الله تعالى لأنّه رفيق بعباده(٥)، وقال ابن قُرقُول: أهل اللّغة لا يعرفون هذا، ولعلّه تصحيف من الرّفيع(٦).

---

[١] ضبطها في (ف) بضمّ السّين وفتحها وكسرها.

(٢) ينظر: الصحاح ٨٢٨.

(٣) رواه البخاري (٥٧٦٥)، (٦٠٦٣) عن السّيّدة عائشة رضي الله عنها لمّا سحر ﷺ فقالت: يا رَسُولَ اللهِ فَهلَّا، تَعْنِي تَنَشَّرْتَ؟ فَقَالَ ﷺ: «أَمَّا اللهُ فَقَدْ شَفَانِي، وَأَمَّا أَنَا فَأَكْرَهُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا».

(٤) واختاره أبو منصور الأزهري في تهذيب اللغة ٩/ ١٠٠.

(٥) ينظر: النهاية لابن الأثير ٢/ ٢٤٦، وقاله القاضي في المشارق ١/ ٢٩٧.

(٦) ينظر: مطالع الأنوار ٣/ ١٧٦، وفيه: وقال الدَّاوديّ: هو اسم لكلّ سماء، وأراد الأعلى لأنّ الجنَّة فوق ذلك، ولم يعرف هذا أهل اللّغة، ووهم فيه، ولعلّه صحّف له من الرّفيع.

وَوُشِرُوا بِالْمَيَاشِيرِ[(١)]؛ وَمِنْهُمْ مَنْ وَقَاهُ اللهُ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ؛ وَمِنْهُمْ/ مَنْ [٢٦٢/أ] عَصَمَهُ كَمَا عُصِمَ بَعْدُ نَبِيُّنَا مِنَ النَّاسِ.

فَلَئِنْ لَمْ يَكْفِ نَبِيَّنَا رَبُّهُ يَدَ ابْنِ قَمِيئَةَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَلَا حَجَبَهُ عَنْ عُيُونِ عِدَاهُ عِنْدَ دَعْوَتِهِ أَهْلَ الطَّائِفِ؛ فَلَقَدْ أَخَذَ عَلَى عُيُونِ قُرَيْشٍ عِنْدَ خُرُوجِهِ إِلَى ثَوْرٍ؛..........

ابن رسلان

(وَنُشِرُوا بِالْمَنَاشِيرِ): بالنّون بعد الميم، جمع منشار بكسر الميم، هم اسم الآلة، وفي لغة: وأشروا بالمآشير، جمع «مئشار» بهمزة بدل النّون، قال الشّاعر: [الطويل]

.... أَنَاشِــرَ لَا زَالَــتْ يَمِينُــكَ آشِــرَةُ(٢)

فجمع بين لغتي النّون والهمز، وفي لغة ثالثة بالواو فيقال: وشرت الخشبة بالميشار، وأصله الواو مثل الميقات والمعاد(٣).

(بَعْدُ): ظرف بُني على الضّمّ، لقطعه عن الإضافة، وهو فاصل بين الفعل والنّائب عن الفاعل. **(يَكْفِ)**: بفتح الياء. **(نَبِيَّنَا)**: بالنصف مفعول مقدّم.

(رَبُّهُ): بالرّفع فاعل يَكفّ. **(ابْنِ قَمِيئَة)**: بفتح القاف والمدّ وهمزة قبل هاء التّأنيث، قال الجوهريّ: عمرو بن قميئة الشّاعر على وزن فَعِيلة(٤).

الشمني

قوله: **(وَأُشِرُوا)**: يقال: أَشَرتُ الخشبةَ إشراءً ووشرتها وشرًا: إذا شققتها، مثل نشرتها. و«المئشار» بالهمزة: المنشار بالنّون، وقد تترك الهمزة(٥).

---

[١] في (ف)، (هـ)، طرّة (ع): (وَنُشِرُوا بِالْمَنَاشِيرِ).

في حاشية (ف): (قال الحافظ المزّيّ: يقال: «مِنْشَارٌ» بالنّون، وجمعه: «مَنَاشِيرُ»، الماضي منه: «نَشَرَ»، و«مِيشَارٌ» بالياء، وجمعه: «مَآشِيرُ» مهموز، والماضي منه: «أَشَرَ»؛ والله أعلم).

(٢) عجز بيت قالته نائحة؛ وصدره: لَقَدْ عَيَّلَ الْأَيْتَامَ طَعْنَةُ نَاشِرَةْ.

(٣) ينظر: جمهرة اللغة ٧٣٤، تهذيب اللغة ١١/ ٢٨١، النهاية ١/ ٥١.

(٤) ينظر: الصحاح ٦٦.

(٥) قال أبو بشر البَندنيجي في التّقفية ٣٤٥: نشرت الخشبة بالمنشار، ويقال: منشار وميشار ومئشار، مهموز وغير مهموز، فمن همز قال: أشرت الخشبة، ومن لم يهمز قال: وشرت الخشبة. قال أبو هلال العسكري في التلخيص ١٨٥: والمئشار أفصح.

وَأَمْسَكَ عَنْهُ سَيْفَ غَوْرَثٍ، وَحَجَرَ أَبِي جَهْلٍ، وَفَرَسَ سُرَاقَةَ.

وَلَئِنْ لَمْ يَقِهِ مِنْ سِحْرِ ابْنِ الْأَعْصَمِ، فَلَقَدْ وَقَاهُ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ سَمِّ الْيَهُودِيَّةِ.

وَهَكَذَا سَائِرُ أَنْبِيَائِهِ مُبْتَلًى وَمُعَافًى؛ وَذَلِكَ مِنْ تَمَامِ حِكْمَتِهِ؛ لِيُظْهِرَ شَرَفَهُمْ فِي هَذِهِ الْمَقَامَاتِ وَيُبَيِّنَ أَمْرَهُمْ وَيُتِمَّ كَلِمَتَهُ فِيهِمْ وَلِيُحَقِّقَ بِامْتِحَانِهِمْ بَشَرِيَّتَهُمْ وَيَرْتَفِعَ الِالْتِبَاسُ عَنْ أَهْلِ الضَّعْفِ فِيهِمْ؛ لِئَلَّا يَضِلُّوا بِمَا يَظْهَرُ مِنَ الْعَجَائِبِ عَلَى أَيْدِيهِمْ ضَلَالَ النَّصَارَى بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَلِيَكُونَ فِي مِحَنِهِمْ تَسْلِيَةٌ لِأُمَمِهِمْ وَوُفُورٌ لِأُجُورِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ، تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ إِلَيْهِمْ.

قَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ(١): وَهَذِهِ الطَّوَارِئُ وَالتَّغْيِيرَاتُ الْمَذْكُورَةُ إِنَّمَا تَخْتَصُّ بِأَجْسَامِهِمُ الْبَشَرِيَّةِ، الْمَقْصُودُ بِهَا مُقَاوَمَةُ الْبَشَرِ، وَمُعَانَاةُ بَنِي آدَمَ لِمُشَاكَلَةِ الْجِنْسِ؛ وَأَمَّا بَوَاطِنُهُمْ فَمُنَزَّهَةٌ غَالِبًا عَنْ ذَلِكَ، مَعْصُومَةٌ مِنْهُ، مُتَعَلِّقَةٌ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى وَالْمَلَائِكَةِ، لِأَخْذِهَا عَنْهُمْ وَتَلَقِّيهَا الْوَحْيَ مِنْهُمْ(٢).

ابن رسلان

(غَوْرَث): بفتح الغين المعجمة والرّاء ثمّ ثاء مثلّثة، قال ابن الأثير: غَورث بن الحارث مشرك جاهليّ(٣). **(سَمِّ الْيَهُودِيَّةِ)**: بفتح السّين في الأكثر، وهو الّذي يَقتُل. **(يَضِلُّوا)**: بكسر الضّاد.

الشمني

....

(١) هو أبو بكر الكلاباذيّ، تقدّمت ترجمته.

(٢) قال أبو بكر الكلاباذيّ: الأنبياء صلوات الله عليهم وسائط بين الله تعالى وعباده يبلغونهم عن الله ﷻ أوامره ونواهيه فظواهرهم موافقة لأوصاف البشر، وبواطنهم محمولة بأوصاف الحقّ عن أوصاف البشريّة، فلو كانت أسرار الأنبياء صلوات الله عليهم كظواهرهم لتلاشت وانحلت من قوّاها عند تجلي أوصاف الحقّ لها، ولو كانت ظواهرهم كبواطنهم لم يقاوم البشر أوصافها ولم يطق القبول عنها، فجعل الله تعالى ظواهرهم بشريّة جنسيّة ليطيق البشر القبول عنهم لمشاكلة الجنس، وبواطنهم خفيّة وملكيّة عرشيّة علويّة يطيق حمل ما يرد عليها ويكاشف لها. ينظر: معاني الأخبار ٤٦٩.

(٣) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٧٦٢.

قَالَ(١): وَقَدْ قَالَ ﷺ: «إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»(٢). وَقَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»(٣). وَقَالَ: «لَسْتُ أَنْسَى، وَلَكِنْ أُنَسَّى لِيُسْتَنَّ بِي»(٤). فَأَخْبَرَ أَنَّ سِرَّهُ وَبَاطِنَهُ وَرُوحَهُ بِخِلَافِ جِسْمِهِ وَظَاهِرِهِ، وَأَنَّ الْآفَاتِ/ [٢٦٢/ب] الَّتِي تَحُلُّ ظَاهِرَهُ مِنْ ضَعْفٍ وَجُوعٍ وَسَهَرٍ وَنَوْمٍ، لَا يَحُلُّ مِنْهَا شَيْءٌ بَاطِنَهُ، بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْبَشَرِ فِي حُكْمِ الْبَاطِنِ؛ لِأَنَّ غَيْرَهُ إِذَا نَامَ اسْتَغْرَقَ النَّوْمُ جِسْمَهُ وَقَلْبَهُ، وَهُوَ ﷺ فِي نَوْمِهِ حَاضِرُ الْقَلْبِ كَمَا هُوَ فِي يَقْظَتِهِ(٥).

حَتَّى قَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الْآثَارِ أَنَّهُ كَانَ مَحْرُوسًا مِنَ الْحَدَثِ فِي نَوْمِهِ؛ لِكَوْنِ قَلْبِهِ يَقْظَانَ، كَمَا ذَكَرْنَاهُ.

وَكَذَلِكَ غَيْرُهُ إِذَا جَاعَ ضَعُفَ لِذَلِكَ جِسْمُهُ، وَخَارَتْ قُوَّتُهُ، فَبَطَلَتْ بِالْكُلِّيَّةِ جُمْلَتُهُ؛ وَهُوَ ﷺ قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَا يَعْتَرِيهِ ذَلِكَ وَأَنَّهُ بِخِلَافِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»(٦).

ابن رسلان

(خَارَت): بخاء معجمة، أي: ضعُفت قوّته.

الشمني

قوله: (وَخَارَتْ قُوَّتُهُ): بالخاء المعجمة، أي: ضَعُفت.

---

(١) أي: قال أبو بكر الكلاباذيّ.
(٢) رواه البخاري (١١٤٧)، (٢٠١٣)، ومسلم (٧٣٨)، عن السّيّدة عائشة.
(٣) تقدّم تخريجه.
(٤) تقدّم تخريجه.
(٥) ينظر: معاني الأخبار ٤٧٠.
(٦) تقدّم تخريجه.

وَكَذَلِكَ أَقُولُ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ كُلِّهَا، مِنْ وَصَبٍ وَمَرَضٍ وَسِحْرٍ وَغَضَبٍ: لَمْ يَجْرِ عَلَى بَاطِنِهِ مَا يُخِلُّ بِهِ، وَلَا فَاضَ مِنْهُ عَلَى لِسَانِهِ وَجَوَارِحِهِ مَا لَا يَلِيقُ بِهِ، كَمَا يَعْتَرِي غَيْرَهُ مِنَ الْبَشَرِ مِمَّا نَأْخُذُ بَعْدُ فِي بَيَانِهِ.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (مِنْ وَصَبٍ): بفتح الواو والصّاد المهملة، أي: مرض.

❊ ❊ ❊

فَصْلٌ

[فِي الرَّدِّ عَلَى مَشْكِلِ مَا رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُحِرَ]

فَإِنْ قُلْتَ: فَقَدْ جَاءَتِ الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ أَنَّهُ عليه السلام سُحِرَ، كَمَا حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَتَّابِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ خَلَفٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «سُحِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى إِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ»(١).

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلَا يَأْتِيهِنَّ. الْحَدِيثَ(٢).

وَإِذَا كَانَ هَذَا مِنِ الْتِبَاسِ الْأَمْرِ عَلَى الْمَسْحُورِ، فَكَيْفَ حَالُ النَّبِيِّ ﷺ/ فِي ذَلِكَ؟ وَكَيْفَ جَازَ عَلَيْهِ وَهُوَ مَعْصُومٌ؟ [٢٦٣/أ]

ابن رسلان

(الْعَتَّابِيُّ): بفتح العين المهملة وتاء مثنّاة فوق.

(الْحَدِيثَ): بالنّصب.

الشمني

....

(١) رواه البخاري (٥٧٦٦).

(٢) رواه البخاري (٥٧٦٥).

فَاعْلَمْ ـ وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ ـ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَقَدْ طَعَنَتْ فِيهِ الْمُلْحِدَةُ وَتَذَرَّعَتْ بِهِ، لِسُخْفِ عُقُولِهَا وَتَلْبِيسِهَا عَلَى أَمْثَالِهَا؛ إِلَى التَّشْكِيكِ فِي الشَّرْعِ. وَقَدْ نَزَّهَ اللهُ تَعَالَى الشَّرْعَ وَالنَّبِيَّ عَمَّا يُدْخِلُ فِي أَمْرِهِ لَبْسًا؛ وَإِنَّمَا السِّحْرُ مَرَضٌ مِنَ الْأَمْرَاضِ، وَعَارِضٌ مِنَ الْعِلَلِ، يَجُوزُ عَلَيْهِ كَأَنْوَاعِ الْأَمْرَاضِ، مِمَّا لَا يُنْكَرُ وَلَا يَقْدَحُ فِي نُبُوَّتِهِ.

وَأَمَّا مَا وَرَدَ أَنَّهُ [ﷺ] كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ وَلَا يَفْعَلُهُ، فَلَيْسَ فِي هَذَا مَا يُدْخِلُ عَلَيْهِ دَاخِلَةً فِي شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِهِ أَوْ شَرِيعَتِهِ، أَوْ يَقْدَحُ فِي صِدْقِهِ؛ لِقِيَامِ الدَّلِيلِ وَالْإِجْمَاعِ عَلَى عِصْمَتِهِ مِنْ هَذَا؛ وَإِنَّمَا هَذَا فِيمَا يَجُوزُ طُرُوُّهُ عَلَيْهِ فِي أَمْرِ دُنْيَاهُ الَّتِي لَمْ يُبْعَثْ بِسَبَبِهَا وَلَا فُضِّلَ مِنْ أَجْلِهَا، وَهُوَ فِيهَا عُرْضَةٌ لِلْآفَاتِ كَسَائِرِ الْبَشَرِ؛ فَغَيْرُ بَعِيدٍ أَنْ يُخَيَّلَ إِلَيْهِ مِنْ أُمُورِهَا مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ، ثُمَّ يَنْجَلِي عَنْهُ كَمَا كَانَ.

وَأَيْضًا فَقَدْ فَسَّرَ هَذَا الْفَصْلَ الْحَدِيثُ الْآخَرُ مِنْ قَوْلِهِ: «حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَا يَأْتِيهِنَّ». وَقَدْ قَالَ سُفْيَانُ: وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السِّحْرِ(١).

وَلَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ مِنْهَا أَنَّهُ نُقِلَ عَنْهُ فِي ذَلِكَ قَوْلٌ بِخِلَافِ مَا كَانَ أَخْبَرَ أَنَّهُ فَعَلَهُ وَلَمْ يَفْعَلْهُ، وَإِنَّمَا كَانَتْ خَوَاطِرَ وَتَخَيُّلَاتٍ.

ابن رسلان

(تَذَرَّعَتْ): بمفتوحات والذّال معجمة، أي: أوسعت في كلامها.

(لِسُخْفِ): بضم السِّين، أي: نقص. **(لَا يُنْكَرُ)**: بضمّ الياء وسكون النّون.

(طُرُوءُهُ): بالهمز.

الشمني

فصل: فإن قلت فقد جاءت. قوله: **(وَتَدَرَّعَتْ)**: أي: لَبست الدّرع.

(١) رواه البخاري (٥٧٦٥).

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْمُرَادَ بِالْحَدِيثِ أَنَّهُ كَانَ يَتَخَيَّلُ الشَّيْءَ أَنَّهُ فَعَلَهُ وَمَا فَعَلَهُ، لَكِنَّهُ تَخْيِيلٌ لَا يَعْتَقِدُ صِحَّتَهُ فَتَكُونُ اعْتِقَادَاتُهُ كُلُّهَا عَلَى السَّدَادِ وَأَقْوَالُهُ عَلَى الصِّحَّةِ.

هَذَا مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ لِأَئِمَّتِنَا مِنَ الْأَجْوِبَةِ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، مَعَ مَا أَوْضَحْنَا مِنْ مَعْنَى كَلَامِهِمْ، وَزِدْنَاهُ بَيَانًا مِنْ/ تَلْوِيحَاتِهِمْ؛ وَكُلُّ وَجْهٍ مِنْهَا مُقْنِعٌ. [٢٦٣/ب]

لَكِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ لِي فِي الْحَدِيثِ تَأْوِيلٌ أَجْلَى وَأَبْعَدُ مِنْ مَطَاعِنِ ذَوِي الْأَضَالِيلِ، يُسْتَفَادُ مِنْ نَفْسِ الْحَدِيثِ؛ وَهُوَ أَنَّ عَبْدَ الرَّزَّاقِ قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَقَالَ فِيهِ عَنْهُمَا: سَحَرَ يَهُودُ بَنِي زُرَيْقٍ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَجَعَلُوهُ فِي بِئْرٍ حَتَّى كَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُنْكِرَ بَصَرَهُ، ثُمَّ دَلَّهُ اللهُ عَلَى مَا صَنَعُوا فَاسْتَخْرَجَهُ مِنَ الْبِئْرِ(١).

[وَرُوِيَ نَحْوُهُ عَنِ الْوَاقِدِيِّ، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، وَعُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ[(٢)]](٣).

وَذُكِرَ عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ: حُبِسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ سَنَةً. فَبَيْنَا هُوَ نَائِمٌ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ....

ابن رسلان

(مَقْنَعٌ): بفتح الميم والنّون، أي: ما يُقنَع به.

(بَنِي زُرَيْقٍ): بتقديم الزّاي على الرّاء مصغّرًا. (ابْنِ يَعْمُرَ): بضمّ الميم وفتحها.

الشمني

قوله: (عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ): هو ابن أبي مسلم مولى المهلَّب بن أبي صفرة.

قوله: (ابْنِ يَعْمُرَ): بفتح أوّله وضمّ ثالثه.

قوله: (أَتَاهُ مَلَكَانِ): في سيرة الدِّمياطيّ: أنّهما جبريل وميكائيل(٤).

---

(١) ينظر: مصنف عبد الرزاق (١٠٠١٨)، جامع معمر (١٩٧٦٤).

[٢] ليس في الأصل، (ل)، (س).

(٣) رواه ابن سعد ٢/ ١٥٢.

(٤) ينظر: السيرة النّبوية للدِّمياطيّ ٢٦٨.

الْحَدِيثَ(١). قَالَ عَبدُ الرَّزَّاقِ: حُبِسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ خَاصَّةً سَنَةً، حَتَّى أَنْكَرَ بَصَرَهُ(٢).

[وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: مَرِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَحُبِسَ عَنِ النِّسَاءِ وَالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فَهَبَطَ عَلَيْهِ مَلَكَانِ. وَذَكَرَ الْقِصَّةَ(٣)](٤).

فَقَدِ اسْتَبَانَ لَكَ مِنْ مَضْمُونِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ أَنَّ السِّحْرَ إِنَّمَا تَسَلَّطَ عَلَى ظَاهِرِهِ وَجَوَارِحِهِ، لَا عَلَى قَلْبِهِ وَاعْتِقَادِهِ وَعَقْلِهِ، وَأَنَّهُ إِنَّمَا أَثَّرَ فِي بَصَرِهِ، وَحَبَسَهُ عَنْ وَطْءِ نِسَائِهِ وَطَعَامِهِ، وَأَضْعَفَ جِسْمَهُ وَأَمْرَضَهُ.

فَيَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ: «يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَا يَأْتِيهِنَّ»، أَيْ: يَظْهَرُ لَهُ مِنْ نَشَاطِهِ، وَمُتَقَدَّمِ عَادَتِهِ الْقُدْرَةُ عَلَى النِّسَاءِ، فَإِذَا دَنَا مِنْهُنَّ أَصَابَتْهُ أُخْذَةُ السِّحْرِ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى إِتْيَانِهِنَّ، كَمَا يَعْتَرِي مَنْ أُخِذَ وَاعْتُرِضَ؛ بَلْ زَادُوا عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ أَنَّهُ مَا نُقِلَ عَنْهُ شَيْءٌ عَلَى خِلَافِ مُعْتَقَدِهِ.

وَلَعَلَّهُ لِمِثْلِ هَذَا أَشَارَ سُفْيَانُ بِقَوْلِهِ: «وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السِّحْرِ».

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: **(أُخْذَةَ السِّحْرِ)**: بضمّ الهمزة وسكون الخاء المعجمة بعدها ذال معجمة، في «الصّحاح»: الأُخذة بالضّمّ: رقية السِّحر، أو خَرَزَةٌ تُؤَخِّذُ النّساء بها الرّجال، من «التَّأخيذ»(٥).

---

(١) ينظر: جامع معمر بن راشد الملحق بمصنف عبد الرزاق (١٩٧٦٥).
(٢) ينظر: جامع معمر بن راشد (١٩٧٦٣).
(٣) ينظر: الطبقات الكبرى ٢/ ١٥٣.
[٤] ليس في (ل)، (س)، في طرّة (و)، (م): (بخطّه، وليس من الرّواية).
(٥) ينظر: الصحاح ٥٥٩.

وَيكُونُ قَوْلُ عَائِشَةَ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: «إِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ» مِنْ بَابِ مَا اخْتَلَّ مِنْ بَصَرِهِ كَمَا ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ/ ؛ فَيَظُنُّ أَنَّهُ رَأَى شَخْصًا مِنْ [٢٦٤/أ] بَعْضِ أَزْوَاجِهِ، أَوْ شَاهَدَ فِعْلًا مِنْ غَيْرِهِ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَى مَا يُخَيَّلُ إِلَيْهِ؛ لِمَا أَصَابَهُ فِي بَصَرِهِ وَضَعْفِ نَظَرِهِ لَا لِشَيْءٍ طَرَأَ عَلَيْهِ فِي مَيْزِهِ.

وَإِذَا كَانَ هَذَا لَمْ يَكُنْ، فِيمَا ذُكِرَ مِنْ إِصَابَةِ السِّحْرِ لَهُ وَتَأْثِيرِهِ فِيهِ، مَا يُدْخِلُ لَبْسًا وَلَا يَجِدُ بِهِ الْمُلْحِدُ الْمُعْتَرِضُ أُنْسًا.

ابن رسلان

(طَرَأَ): بهمزة آخره.

(مَيْزِهِ): بفتح الميم وسكون الياء.

الشمني

قوله: (فِي مَيْزِهِ): بفتح الميم وسكون المثنّاة التّحتيّة بعدها زاي وهاء للضّمير، أي: تمييزه وإفرازه.

❋ ❋ ❋

فَصْلٌ

[فِي أَحْوَالِهِ ﷺ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا مِنَ الْعَقْدِ وَالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ]

هَذِهِ حَالُهُ فِي جِسْمِه، فَأَمَّا أَحْوَالُهُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا فَنَحْنُ نَسْبُرُهَا عَلَى أُسْلُوبِهَا الْمُتَقَدِّمِ بِالْعَقْدِ وَالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ.

أَمَّا الْعَقْدُ مِنْهَا: فَقَدْ يَعْتَقِدُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا الشَّيْءَ عَلَى وَجْهٍ، وَيَظْهَرُ خِلَافُهُ؛ أَوْ يَكُونُ مِنْهُ عَلَى شَكٍّ أَوْ ظَنٍّ بِخِلَافِ أُمُورِ الشَّرْعِ.

كَمَا حَدَّثَنَا أَبُو بَحرٍ سُفْيَانُ بْنُ الْعَاصِي وَغَيْرُ وَاحِدٍ سَمَاعًا وَقِرَاءَةً، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَمْرُويَة، [قَالَ:] حَدَّثَنَا ابْنُ سُفْيَانَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ الرُّومِيِّ، وَعَبَّاسٌ الْعَنْبَرِيُّ، ....

ابن رسلان

(نَسْبُرُهَا): بفتح النَّون وضمِّ الباء الموحّدة. (أَبُو بَحْرٍ): بالحاء المهملة.

(الْعَنْبَرِيُّ): نسبة إلى العنبر الطَّيب الرَّائحة[١].

الشمني

[٨٢/ ب] فصل: هذه حاله في جسمه. قوله: (نَسْبُرُهَا): بنون في أوّله مفتوحة أو مضمومة وسين مهملة ساكنة بعدها موحّدة، يقال: سبرته وأسبرته/ ، أي: خبرته وجرَّبته[٢]. قوله: (وَعَبَّاسٌ الْعَنْبَرِيُّ): «عَبَّاسٌ» بباء موحّدة وسين مهملة، هو ابن عبد المنعم بن إسماعيل بن تَوْبَة[٣].

---

(١) قال السمعاني في الأنساب ٩/ ٣٨٢: هذه النّسبة إلى بني العنبر، وتخفّف فيقال لهم «بلعنبر»، وهم جماعة مِن بني تميم ينتسبون إلى العنبر بن عمرو بن تميم.

(٢) ينظر: معجم العين ٧/ ٢١٥، تهذيب اللغة ١٢/ ٢٨٥.

(٣) في رجال صحيح مسلم ٢/ ٦١: عَبَّاس بن عبد العظيم العَنْبَريّ البصريّ، ت٢٤٦هـ.

وَأَحْمَدُ الْمَعْقِرِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَاشِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: «مَا تَصْنَعُونَ؟» قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ. قَالَ: «لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا».

ابن رسلان

(الْمَعْقِرِيُّ): بفتح الميم وكسر القاف. (أَبُو النَّجَاشِيِّ): بجيم.

(يُؤَبِّرُونَ): بتشديد الباء للتّكثير؛ هو التّلقيح.

الشمني

قوله: (الْمَعْقِرِيُّ): بفتح الميم وسكون العين وكسر القاف، ويقال أيضًا بكسر الميم وفتح القاف، ويقال أيضًا بضمّ الميم وفتح العين وكسر القاف المشدّدة: منسوب إلى مَعْقرة، ناحية باليمن(١).

قوله: (أَبُو النَّجَاشِيِّ): بفتح النّون وتخفيف الجيم والشّين المعجمة، هو عطاء بن صهيب، يروي عن مولاه رَافِع بن خَدِيجٍ، ويروي عنه الأوزاعيّ وغيره(٢).

قوله: (ابْنُ خَدِيجٍ): بفتح الخاء المعجمة وكسر الدّال المهملة وفي آخره جيم.

قوله: (يَأْبُرُونَ): بموحّدة مخفّفة قبل الرّاء، وفي رواية الطَّبريّ(٣): «يؤبّرون» بهمزة مفتوحة وموحّدة مشدّدة(٤).

---

(١) ينظر: الأنساب للسمعاني ٣٨٦٢.

(٢) قال الإمام مسلم في الكنى (٣٤٥١): مولى رافع بن خديج سمع رافعًا، روى عنه عكرمة بن عمّار والأوزاعيّ.

(٣) هو إمام الحرمين أبو عبد الله الحسين بن عليّ بن الحسين الطَّبريّ الشّافعيّ، سمع صحيح مسلم سنة ٤٣٩هـ من أبي الحسين عبد الغافر الفارسيّ (ت٤٩٨هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ١٩/ ٢٠٣.

(٤) ينظر: مطالع الأنوار ١/ ١٦٢.

فَتَرَكُوهُ، فَنَفَضَتْ[١]، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ»(٢).

وَفِي رِوَايَةِ أَنَسٍ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»(٣).

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ»(٤).

[٢٦٤/ب] وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قِصَّةِ/ الْخَرْصِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَمَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللهِ فَهُوَ حَقٌّ، وَمَا قُلْتُ فِيهِ مِنْ قِبَلِ نَفْسِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُخْطِئُ وَأُصِيبُ»(٥).

وَهَذَا عَلَى مَا قَرَّرْنَاهُ فِيمَا قَالَهُ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَظَنِّهِ مِنْ أَحْوَالِهَا، لَا مَا قَالَهُ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ وَاجْتِهَادِهِ فِي شَرْعٍ شَرَعَهُ وَسُنَّةٍ سَنَّهَا.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (فَنَفَضَتْ): بنون وفاء وضاد معجمة، أي: أسقطت حملها. قال ابن قُرقُول: ما عدا هذا الرِّواية تصحيف(٦).

قوله: (الْخَرْص): بفتح الخاء المعجمة وسكون الرّاء بعدها صاد مهملة، أي: الحزْر والتّقدير(٧).

---

[١] في (ف)، (ع)، (هـ): (فَنَقَصَتْ).
(٢) رواه مسلم (٢٣٦٢).
(٣) رواه مسلم (٢٣٦٣).
(٤) رواه مسلم (٢٣٦١) عن سيّدنا طلحة.
(٥) رواه البزّار (٤٧٢٦)، (٥٠٣٣)، وحسّنه الهيثميّ (٨٣٧).
(٦) ينظر: مطالع الأنوار ٤/ ١٩٣.
(٧) ينظر: مطالع الأنوار ٢/ ٤٢٣.

وَكَمَا حَكَى ابْنُ إِسْحَاقَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا نَزَلَ بِأَدْنَى مِيَاهِ بَدْرٍ، قَالَ لَهُ الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: أَهَذَا مَنْزِلٌ أَنْزَلَكَهُ اللهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَقَدَّمَهُ، أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ هُوَ الرَّأْيُ والْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ». قَالَ: فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَنْزِلٍ، انْهَضْ حَتَّى نَأْتِيَ أَدْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ فَنَنْزِلَهُ، ثُمَّ نُغَوِّرَ [(١)] مَا وَرَاءَهُ مِنَ الْقُلُبِ؛ فَنَشْرَبُ وَلَا يَشْرَبُونَ. فَقَالَ: «أَشَرْتَ بِالرَّأْيِ»، وَفَعَلَ مَا قَالَهُ(٢).

ابن رسلان

(مِيَاهِ): بهاء أصليّة في آخره.

(الْحُبَابُ): بضمّ الحاء المهملة.

(ثُمَّ نُغَوِّرَ): بضمّ النّون وفتح الغين وتشديد الواو المكسورة ونصب الرّاء.

(الْقُلُبِ): بضمّ القاف واللّام، جمع قليب، كبريد وبرد؛ قال الأزهريّ: هو البئر العادية القديمة مطويّة كانت أو غير / مطويّة(٣). [٢٥/ ب]

الشمني

قوله: (الْحُبَاب): بضمّ الحاء المهملة وبموحّدتين.

قوله: (حَتَّى نُغَوِّرَ): بالعين المهملة أو المعجمة وتشديد الواو، وقال السُّهيليّ: بضمّ العين المهملة وسكون الواو، قال: وقد جاء على لغة مَن يقول قُوِّل القولُ وبوّع المتاع(٤)، انتهى. وقال الحافظ المزّيّ: تعوير القليب، بالعين المهملة: إفساده؛ وتغويره بالمعجمة: إزالة المأمنة؛ وليس هذا من مقدور البشر؛ بخلاف الأوّل.

---

[١] في حاشية (ف): (قال الحافظ جمال الدّين المزّيّ: «تعوير القليب» بالعين المهملة: إفساده، و«تغويره» بالغين المعجمة: إزالة الماء منه، وليس هذا في مقدور البشر، إنّما هو من فعل الرّبّ سبحانه وتعالى قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَآؤُكُمْ غَوْرًا فَمَن يَأْتِيكُم بِمَآءٍ مَّعِينٍ﴾ [الملك: ٣٠]).

(٢) ينظر: السيرة لابن هشام ١/ ٦٢٠.

(٣) ينظر: تهذيب اللغة ٩/ ١٤٤.

(٤) ينظر: الروض الأنف ٥/ ٧٤.

وَقَدْ قَالَ لَهُ اللهُ: ﴿وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ [آل عمران:١٥٩].

وَأَرَادَ مُصَالَحَةَ بَعْضِ عَدُوِّهِ عَلَى ثُلُثِ ثَمرِ الْمَدِينَةِ، فَاسْتَشَارَ الْأَنْصارَ، فَلَمَّا أَخْبَرُوهُ بِرَأْيِهِمْ رَجَعَ عَنْهُ.

فَمِثْلُ هَذَا، وَأَشْبَاهُهُ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا الَّتِي لَا مَدْخَلَ فِيهَا لِعِلْمِ دِيَانَةٍ، وَلَا اعْتِقَادِهَا، وَلَا تَعْلِيمِهَا، يَجُوزُ عَلَيْهِ فِيهَا مَا ذَكَرْنَاهُ؛ إِذْ لَيْسَ فِي هَذَا كُلِّهِ نَقِيصَةٌ وَلَا مَحَطَّةٌ؛ وَإِنَّمَا هِيَ أُمُورٌ اعْتِيَادِيَّةٌ يَعْرِفُهَا مَنْ جَرَّبَهَا، وَجَعَلَهَا هَمَّهُ وَشَغَلَ نَفْسَهُ بِهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ مَشْحُونُ الْقَلْبِ بِمَعْرِفَةِ الرُّبُوبِيَّةِ، مَلْآنُ الْجَوَانِحِ بِعُلُومِ الشَّرِيعَةِ، مُقَيَّدُ الْبَالِ بِمَصَالِحِ الْأُمَّةِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ؛ وَلَكِنَّ هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ، وَيَجُوزُ فِي النَّادِرِ [٢٦٥/أ] وَفِيمَا سَبِيلُهُ التَّدْقِيقُ فِي حِرَاسَةِ الدُّنْيَا وَاسْتِثْمَارِهَا، لَا فِي الْكَثِيرِ الْمُؤْذِنِ / بِالْبَلَهِ وَالْغَفْلَةِ.

وَقَدْ تَوَاتَرَ بِالنَّقْلِ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَعْرِفَةِ بِأُمُورِ الدُّنْيَا وَدَقَائِقِ مَصَالِحِهَا، وَسِيَاسَةِ فِرَقِ أَهْلِهَا مَا هُوَ مُعْجِزٌ فِي الْبَشَرِ، مِمَّا قَدْ نَبَّهْنَا عَلَيْهِ فِي بَابِ مُعْجِزَاتِهِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ.

ابن رسلان ______________________

....

الشمني ______________________

....

❊ ❊ ❊

فَصْلٌ
[فِي مَا يَعْتَقِدُهُ فِي أُمُورِ أَحْكَامِ الْبَشَرِ الْجَارِيَةِ عَلَى يَدَيْهِ ﷺ وَقَضَايَاهُمْ]

وَأَمَّا مَا يَعْتَقِدُ فِي أُمُورِ أَحْكَامِ الْبَشَرِ الْجَارِيَةِ عَلَى يَدَيْهِ وَقَضَايَاهُمْ، وَمَعْرِفَةِ الْمُحِقِّ مِنَ الْمُبْطِلِ، وَعِلْمِ الْمُصْلِحِ مِنَ الْمُفْسِدِ فَبِهَذِهِ السَّبِيلِ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مِمَّا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ بِشَيْءٍ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا. فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ**»(١).

حَدَّثَنَا الْفَقِيهُ أَبُو الْوَلِيدِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ....

ابن رسلان

(**أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ**): أي: أَفْطَن بها.

الشمني

فصل: وأمّا ما يعتقد. قوله: (**أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ**): في الصحاح: «اللَّحَن» بالتّحريك: الفطنة، وقد لَحِن وفي الحديث: «**ولعلّ أحدكم ألحن بحجّته**»؛ أي: أَفطن بها، ومنه قول عمر بن عبد العزيز: عجبتُ لمن لاحن النَّاس، كيف لا يعرفُ جوامع الكلم؛ أي: فاطَنَهم؛ انتهى(٢).

قوله: (**ابْنُ كَثِيرٍ**): هو بفتح الكاف وكسر المثلّثة.

(١) تقدّم ذكره.
(٢) ينظر: الصحاح ٢١٩٤.

[قَالَ:] أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. الْحَدِيثَ.

وَفِي رِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ: «فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ فَأَقْضِيَ لَهُ».

وَتَجْرِي أَحْكَامُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الظَّاهِرِ وَمُوجَبِ غَلَبَاتِ الظَّنِّ؛ بِشَهَادَةِ الشَّاهِدِ، وَيَمِينِ الْحَالِفِ، وَمُرَاعَاةِ الْأَشْبَهِ، وَمَعْرِفَةِ الْعِفَاصِ وَالْوِكَاءِ، مَعَ مُقْتَضَى حِكْمَةِ اللهِ [تَعَالَى] فِي ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى لَوْ شَاءَ لَأَطْلَعَهُ عَلَى سَرَائِرِ عِبَادِهِ، وَمُخَبَّآتِ ضَمَائِرِ أُمَّتِهِ، فَتَوَلَّى الْحُكْمَ بَيْنَهُمْ بِمُجَرَّدِ يَقِينِهِ وَعِلْمِهِ / ، دُونَ حَاجَةٍ إِلَى اعْتِرَافٍ، أَوْ بَيِّنَةٍ، [٢٦٥/ب] أَوْ يَمِينٍ، أَوْ شُبْهَةٍ؛ وَلَكِنْ لَمَّا أَمَرَ اللهُ أُمَّتَهُ بِاتِّبَاعِهِ وَالِاقْتِدَاءِ بِهِ فِي أَفْعَالِهِ وَأَحْوَالِهِ وَقَضَايَاهُ وَسِيَرِهِ، وَكَانَ هَذَا لَوْ كَانَ مِمَّا يَخْتَصُّ بِعِلْمِهِ وَيُؤْثِرُهُ اللهُ بِهِ لَمْ يَكُنْ لِلْأُمَّةِ سَبِيلٌ إِلَى الِاقْتِدَاءِ بِهِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا قَامَتْ حُجَّةٌ بِقَضِيَّةٍ مِنْ قَضَايَاهُ لِأَحَدٍ فِي شَرِيعَتِهِ؛ لِأَنَّا لَا نَعْلَمُ مَا أُطْلِعَ عَلَيْهِ هُوَ فِي تِلْكَ الْقَضِيَّةِ؛ ....

ابن رسلان

(وَتَجْرِي): بفتح التّاء وإسكان الجيم؛ وفي بعض النّسخ: (وَلَجَرَى) بفتح اللّام والجيم.

(مَا أُطْلِعَ): بضمّ الهمزة وكسر اللّام مع تخفيف الطّاء؛ وفي بعض النّسخ بتشديد الطّاء وفتح اللّام.

الشمني

[٨٣/ أ] قوله: (الْعِفَاصِ)/ : بكسر العين المهملة وتخفيف الفاء وفي آخره صاد مهملة؛ هو الوعاء الّذي يكون فيه الشّيء؛ ومنه عفاص القارورة للجلد الّذي تُلبسهُ رَأسَها(١).

قوله: (والْوِكَاءِ): بكسر الواو والمدّ؛ هو الخيط الذي يشدّ به الوعاء، ثمّ استعمل في كلّ ما يربط به، صرّة أو غيرها.

(١) ينظر: مشارق الأنوار ٢/ ٩٧.

لِحُكْمِهِ هُوَ إِذًا فِي ذَلِكَ بِالْمَكْنُونِ مِنْ إِعْلَامِ اللهِ لَهُ بِمَا أَطْلَعَهُ عَلَيْهِ مِنْ سَرَائِرِهِمْ؛ وَهَذَا مَا لَا تَعْلَمُهُ الْأُمَّةُ؛ فَأَجْرَى اللهُ تَعَالَى أَحْكَامَهُ عَلَى ظَوَاهِرِهِمُ الَّتِي يَسْتَوِي فِي ذَلِكَ هُوَ وَغَيْرُهُ مِنَ الْبَشَرِ؛ لِيَتِمَّ اقْتِدَاءُ أُمَّتِهِ بِهِ فِي تَعْيِينِ قَضَايَاهُ، وَتَنْزِيلِ أَحْكَامِهِ، وَيَأْتُونَ مَا أَتَوْا مِنْ ذَلِكَ عَلَى عِلْمٍ وَيَقِينٍ مِنْ سُنَّتِهِ؛ إِذِ الْبَيَانُ بِالْفِعْلِ أَوْقَعُ مِنْهُ بِالْقَوْلِ وَأَرْفَعُ لِاحْتِمَالِ اللَّفْظِ وَتَأْوِيلِ الْمُتَأَوِّلِ.

وَكَانَ حُكْمُهُ عَلَى الظَّاهِرِ أَجْلَى فِي الْبَيَانِ، وَأَوْضَحَ فِي وُجُوهِ الْأَحْكَامِ، وَأَكْثَرَ فَائِدَةً لِمُوجِبَاتِ التَّشَاجُرِ وَالْخِصَامِ، وَلِيَقْتَدِيَ بِذَلِكَ كُلِّهِ حُكَّامُ أُمَّتِهِ، وَيُسْتَوْثَقَ بِمَا يُؤْثَرُ عَنْهُ، وَيَنْضَبِطَ قَانُونُ شَرِيعَتِهِ[(١)].

وَطَيُّ ذَلِكَ عَنْهُ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ الَّذِي اسْتَأْثَرَ بِهِ عَالِمُ الْغَيْبِ، فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ، فَيُعْلِمُهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ، وَيَسْتَأْثِرُ بِمَا شَاءَ، وَلَا يَقْدَحُ هَذَا فِي نُبُوَّتِهِ، وَلَا يَفْصِمُ عُرْوَةً مِنْ عِصْمَتِهِ[(٢)].

ابن رسلان

(وَحُكْمُهُ): بضمّ الحاء وإسكان الكاف. (إِذًا): بالتّنوين.

(إِعْلَامُ اللهِ): بكسر الهمزة. (فَيُعْلِمُهُ): بضمّ الياء وكسر اللّام.

(يَفْصِمُ): بإسكان الفاء.

الشمني

قوله: (بِمَا أَتَوْا): بقصر الهمزة؛ أي: بما جاؤوا.

قوله: (وَلَا يَفْصِمُ): بالفاء والصّاد المهملة: من فصم الشّيء: كسره من غير أن يَبين(٣).

---

[١] في حاشية (ف): (قال الحافظ المزّيّ: وبقيت حالة أخرى لم يذكرها المصنّف، وهي أنّه إنّما امتنع قضاؤه بعلمه للسّلامة مِن التّهمة والبراءة منها، ولهذا لا يجوزُ للحاكم أن يَحكمَ بعلمه حتّى تقومَ البينةُ؛ والله أعلم).

[٢] في طرّة الأصل: (بلغتُ مقابلةً).

(٣) ينظر: الصحاح ٢٠٠٢.

فَصْلٌ
[فِي أَقْوَالِهِ ﷺ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ]

وَأَمَّا أَقْوَالُهُ الدُّنْيَوِيَّةُ مِنْ أَخْبَارِهِ عَنْ أَحْوَالِهِ وَأَحْوَالِ غَيْرِهِ وَمَا يَفْعَلُهُ أَوْ فَعَلَهُ، فَقَدْ [٢٦٦/أ] قَدَّمْنَا أَنَّ الْخُلْفَ فِيهَا مُمْتَنِعٌ / عَلَيْهِ فِي كُلِّ حَالٍ، وَعَلَى أَيِّ وَجْهٍ مِنْ عَمْدٍ أَوْ سَهْوٍ، أَوْ صِحَّةٍ أَوْ مَرَضٍ، أَوْ رِضًى أَوْ غَضَبٍ، وَأَنَّهُ مَعْصُومٌ مِنْهُ ﷺ.

هَذَا فِيمَا طَرِيقُهُ الْخَبَرُ الْمَحْضُ مِمَّا يَدْخُلُهُ الصِّدْقُ وَالْكَذِبُ.

فَأَمَّا الْمَعَارِيضُ الْمُوهِمُ ظَاهِرُهَا خِلَافَ بَاطِنِهَا فَجَائِزٌ وُرُودُهَا مِنْهُ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ، لَا سِيَّمَا لِقَصْدِ الْمَصْلَحَةِ؛ كَتَوْرِيَتِهِ عَنْ وَجْهِ مَغَازِيهِ، لِئَلَّا يَأْخُذَ الْعَدُوُّ حِذْرَهُ؛ وَكَمَا رُوِيَ مِنْ مُمَازَحَتِهِ وَدُعَابَتِهِ لِبَسْطِ أُمَّتِهِ، وَتَطْبِيبِ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ صَحَابَتِهِ، وَتَأْكِيدًا فِي تَحْبِيبِهِمْ[(١)] وَمَسَرَّةِ نُفُوسِهِمْ.

كَقَوْلِهِ: «لَأَحْمِلَنَّكَ عَلَى ابْنِ النَّاقَةِ»(٢).

ابن رسلان

(حِذْرَهُ): بكسر الحاء وإسكان الذّال.

(وَدُعَابَتِهِ): بضمّ الدّال؛ اسم لما يُستملح من المزح.

الشمني

فصل: وأمّا أقواله الدّنيويّة. قوله: (وَدُعَابَتِهِ): بضمّ الدّال المهملة، أي: مزاحه.

قوله: (لَأَحْمِلَنَّكَ عَلَى ابْنِ النَّاقَةِ): هو بكسر الكاف؛ خطاب لحاضنته أمّ أيمن لما روى ابن سعد بإسناده أنّ أمّ أيمن جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: احملني. قال: ....

[١] في الأصل، وطرّة (ع)، (هـ): (تَحَبُّبِهِمْ).

(٢) رواه أبو داود (٤٩٩٨)، والترمذيّ وقال: صحيح غريب (١٩٩١) عن سيّدنا أنس.

وَقَوْلِهِ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي سَأَلَتْهُ عَنْ زَوْجِهَا: «أَهُوَ الَّذِي بِعَيْنِهِ بَيَاضٌ؟»(١).

وَهذا كُلُّهُ صِدْقٌ؛ لِأَنَّ كُلَّ جَمَلٍ ابْنُ نَاقَةٍ، وَكُلَّ إِنْسَانٍ بِعَيْنِهِ بَيَاضٌ.

وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنِّي لَأَمْزَحُ وَلَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا»(٢).

هَذَا كُلُّه فِيمَا بَابُهُ الْخَبَرُ.

فَأَمَّا مَا بَابُهُ غَيْرُ الْخَبَرِ مِمَّا صُورَتُهُ صُورَةُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ، فَلَا يَصِحُّ مِنْهُ ـ أَيْضًا ـ وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ أَنْ يَأْمُرَ أَحَدًا بِشَيءٍ، أَوْ يَنْهَى أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يُبْطِنُ خِلَافَهُ.

وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الأَعْيُنِ»(٣).

فَكَيْفَ أَنْ تَكُونَ لَهُ خِيَانَةُ قَلْبٍ؟!

ابن رسلان

....

الشمني

«أَحْمِلُكِ عَلَى وَلَدِ النَّاقَةِ» فقالت: إنّه لا يطيقني. فقال: «لا أحملكِ إلّا على ولد النَّاقة والإبل كلُّها ولد النُّوق»(٤).

قوله: (خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ): قال ابن الصَّلاح في مشكله: قيل هي الإيماء بالعين، وقيل: مسارقة النَّظر(٥).

---

(١) قال الحافظ العراقيّ في تحريج إحياء علوم الدين ٣/ ١٢٩: رواه الزّبير بن بكّار في كتاب الفكاهة والمزاح، ورواه ابن أبي الدّنيا من حديث عبيدة بن سهم الفهريّ مع اختلاف.

(٢) رواه التّرمذيّ وحسّنه (١٩٩٠) عن أبي هريرة.

(٣) رواه أبو داود (٢٦٨٣)، (٤٣٥٩)، والنّسائيّ في الكبرى (٣٥١٦)، والحاكم (٤٦٣٠).

(٤) وحديث سيدنا أنس بن مالك أنّ رجلاً جاءَ إِلَى النَّبيِّ ﷺ يَسْتَحمِلُهُ فَقَالَ: «أَنَا حَامِلُكَ عَلَى وَلَدِ نَاقَةٍ». قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ: وَمَا أَصنَعُ بِوَلَد نَاقَة؟ فَقَال ﷺ: «وَهَلْ تَلِدُ الإبلُ إِلَّا النُّوق».

(٥) شرح مشكل الوسيط ٣/ ٥١٧. وينظر: العين ٤/ ٣٠٩، تهذيب اللغة ٧/ ٢٣٧.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى إِذًا قَوْلِهِ تَعالَى فِي قِصَّةِ زَيْدٍ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ [الأحزاب: ٣٧] الْآيَةَ؟

فَاعْلَمْ ـ أَكْرَمَكَ اللهُ ـ وَلَا تَسْتَرِبْ فِي تَنْزِيهِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ هَذَا الظَّاهِرِ، وَأَنْ يَأْمُرَ زَيْدًا بِإِمْسَاكِهَا وَهُوَ يُحِبُّ تَطْلِيقَهُ إِيَّاهَا، كَمَا ذُكِرَ عَنْ جَمَاعَةٍ / مِنَ الْمُفَسِّرِينَ. [٢٦٦/ب]

وَأَصَحُّ مَا فِي هَذَا مَا حَكَاهُ أَهْلُ التَّفْسِيرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ: أَنَّ اللهَ تَعَالَى كَانَ أَعْلَمَ نَبِيَّهُ أَنَّ زَيْنَبَ سَتَكُونُ مِنْ أَزْوَاجِهِ، فَلَمَّا شَكَاهَا إِلَيْهِ زَيْدٌ قَالَ لَهُ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللهَ»؛ وَأَخْفَى مِنْهُ فِي نَفْسِهِ مَا أَعْلَمَهُ اللهُ بِهِ مِنْ أَنَّهُ سَيَتَزَوَّجُهَا، مِمَّا اللهُ مُبْدِيهِ وَمُظْهِرُهُ بِتَمَامِ التَّزْوِيجِ، وَطَلَاقِ زَيْدٍ لَهَا[(١)].

وَرَوَى نَحْوَهُ عَمْرُ بْنُ فَائِدٍ[(٢)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يُعْلِمُهُ أَنَّ اللهَ [تَعَالَى] يُزَوِّجُهُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ.

فَذَلِكَ الَّذِي أَخْفَى فِي نَفْسِهِ.

وَيُصَحِّحُ هَذَا قَوْلُ الْمُفَسِّرِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى بَعْدَ هَذَا: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٧] أَيْ: لَا بُدَّ لَكَ أَنْ تَتَزَوَّجَهَا[(٣)].

ابن رسلان

(عَمْرُو بْنُ فَائِدٍ): بالفاء.

الشمني

قوله: (فِي قِصَّةِ زَيْدٍ): هو ابن حارثة مولى رسولِ الله ﷺ وحبّه، قُتل في غزوة مؤتة.

قوله: (أَنَّ زَيْنَبَ): هي بنت جحش؛ وفي أزواجه عَلَيْهِ السَّلَامُ زينب أخرى بنت خريمة تزوّجها في شهر رمضان على رأس أحد وثلاثين شهرًا من الهجرة، ومكثت عنده ثمانية أشهر، وتوفّيت ودفنت بالبقيع. قوله: (ابْنِ فَائِدٍ): بالفاء، كذا ذكره ابن ماكولا.

---

(١) رواه الطّبريّ ١٩/ ١١٦: عن عليّ بن زيد بن جُدْعان، عن سيّدنا عليّ بن الحسين.

(٢) هو أحد الضعفاء. ينظر: ميزان الاعتدال ٣/ ٢٨٣.

(٣) ينظر: تفسير ابن فورك ٢/ ١١٠.

وَيُوضِحُ هَذَا أَنَّ اللهَ [تعالى] لَمْ يُبْدِ مِنْ أَمْرِهِ [ﷺ] مَعَهَا غَيْرَ زَوَاجِهِ لَهَا، فَدَلَّ أَنَّهُ الَّذِي أَخْفَاهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِمَّا كَانَ أَعْلَمَهُ بِهِ تعالى.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْقِصَّةِ: ﴿مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ سُنَّةَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٣٨] الْآيَة.

فَدَلَّ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ حَرَجٌ فِي الْأَمْرِ.

قَالَ الطَّبَرِيُّ: مَا كَانَ اللهُ لِيُؤَثِّمَ نَبِيَّهُ فِيمَا أَحَلَّ لَهُ مِثَالَ فِعْلِهِ لِمَنْ قَبْلَهُ مِنَ الرُّسُلِ؛ قَالَ اللهُ [تعالى]: ﴿سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلُ﴾ [الأحزاب: ٣٨]. أَيْ: مِنَ النَّبِيِّينَ فِيمَا أُحِلَّ لَهُمْ(١).

وَلَوْ كَانَ عَلَى مَا رُوِيَ فِي حَدِيثِ قَتَادَةَ، مِنْ وُقُوعِهَا مِنْ قَلْبِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَمَا أَعْجَبَتْهُ، وَمَحَبَّتِهِ طَلَاقَ زَيْدٍ لَهَا، لَكَانَ فِيهِ أَعْظَمُ الْحَرَجِ وَمَا لَا يَلِيقُ بِهِ مِنْ مَدِّ عَيْنَيْهِ لِمَا نُهِيَ عَنْهُ مِنْ زَهْرَةِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَلَكَانَ هَذَا نَفْسَ الْحَسَدِ الْمَذْمُومِ الَّذِي لَا يَرْضَاهُ، وَلَا يَتَّسِمُ بِهِ الْأَتْقِيَاءُ؛ فَكَيْفَ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ؟!

قَالَ / الْقُشَيْرِيُّ: وَهَذَا إِقْدَامٌ عَظِيمٌ مِنْ قَائِلِهِ، وَقِلَّةُ مَعْرِفَةٍ بِحَقِّ النَّبِيِّ ﷺ وَبِفَضْلِهِ، وَكَيْفَ يُقَالُ: «رَآهَا فَأَعْجَبَتْهُ»، وَهِيَ بِنْتُ عَمَّتِهِ، وَلَمْ يَزَلْ يَرَاهَا مُنْذُ وُلِدَتْ؟! وَلَا كَانَ النِّسَاءُ يَحْتَجِبْنَ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ زَوَّجَهَا لِزَيْدٍ .... [٢٦٧/أ]

ابن رسلان

(لَمْ يُبْدِ): بضمّ الياء وإسكان الموحّدة، أي: لم يُظهر.

(مَدِّهِ): بفتح الميم وتشديد الدّال المكسورة.

الشمني

قوله: (وَهِيَ بِنْتُ عَمَّتِهِ): لأنّ أمّها أميّة بنت عبد المطّلب.

(١) ينظر: تفسير الطّبريّ ١٩/ ١١٩.

وَإِنَّما جَعَلَ اللهُ [تَعالَى] طَلَاقَ زَيْدٍ لَهَا، وَتَزْوِيجَ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهَا لِإِزَالَةِ حُرْمَةِ التَّبَنِّي وَإِبْطَالِ سُنَّتِهِ؛ كَمَا قَالَ: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠]؛ وَقَالَ: ﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧](١).

وَنَحْوُهُ لِابْنِ فُورَكَ(٢).

وَقَالَ أَبُو اللَّيْثِ السَّمَرْقَنْدِيُّ: فَإِنْ قِيلَ: فَمَا الْفَائِدَةُ فِي أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ لِزَيْدٍ بِإِمْسَاكِهَا؟

فَهُوَ أَنَّ اللهَ [تَعالَى] أَعْلَمَ نَبِيَّهُ [ﷺ] أَنَّهَا زَوْجَتُهُ، فَنَهَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ طَلَاقِهَا، إِذْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَهُمَا أُلْفَةٌ، وَأَخْفَى فِي نَفْسِهِ مَا أَعْلَمَهُ اللهُ بِهِ، فَلَمَّا طَلَّقَهَا زَيْدٌ خَشِيَ قَوْلَ النَّاسِ: يَتَزَوَّجُ امْرَأَةَ ابْنِهِ، فَأَمَرَهُ اللهُ [تَعَالَى] بِزَوَاجِهَا؛ لِيُبَاحَ مِثْلُ ذَلِكَ لِأُمَّتِهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧](٣).

وَقَدْ قِيلَ: كَانَ أَمْرُهُ لِزَيْدٍ بِإِمْسَاكِهَا، قَمْعًا لِلشَّهْوَةِ، وَرَدًّا لِلنَّفْسِ عَنْ هَوَاهَا.

ابن رسلان ________________

....

الشمني ________________

....

---

(١) لعلّ المصنّف ساق ما فهمه من قول الإمام القشيريّ إذ قال: لكي لا يكون عليك حرج، ولكي لا يكون على المؤمنين حرج في الزّواج بزوجات أدعيائهم، فإنّما ذلك يحرّم في الابن إذا كان من الصّلب. ينظر: لطائف الإشارات ٣/ ١٦٣.

(٢) قال ابن فورك: لمّا طلقها زيد أذن الله في تزويجها؛ لئلاَّ يكون المتبنَّى به إذا طلق المرأة يجري في التّحريم مجرى امرأة الابن إذا طلقت. ينظر: تفسير ابن فورك ٢/ ١٠٨.

(٣) قاله السّمرقنديّ في بحر العلوم ٣/ ٦٤.

وَهذَا إِذَا جوَّزْنَا عَلَيْهِ أَنَّهُ رَآهَا فَجْأَةً وَاسْتَحْسَنَهَا؛ وَمِثْلُ هذَا لَا نُكْرَةَ فِيهِ لِمَا طُبِعَ عَلَيْهِ ابْنُ آدَمَ مِنِ اسْتِحْسَانِهِ الْحَسَنِ؛ وَنَظْرَةُ الْفَجْأَةِ مَعْفُوٌّ عَنْهَا، ثُمَّ قَمَعَ نَفْسَهُ عَنْهَا وَأَمَرَ زَيْدًا بِإِمْسَاكِهَا؛ وَإِنَّمَا تُنْكَرُ تِلْكَ الزِّيَادَاتِ الَّتِي فِي الْقِصَّةِ.

وَالتَّعْوِيلُ وَالْأَوْلَى مَا ذَكَرْنَاهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ وَحَكَاهُ السَّمَرْقَنْدِيُّ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَطَاءٍ، وَصَحَّحَهُ وَاسْتَحْسَنَهُ / الْقَاضِي الْقُشَيْرِيُّ، [وَعَلَيْهِ عَوَّلَ أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، وَقَالَ: إِنَّهُ مَعْنَى ذَلِكَ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ التَّفْسِيرِ. قَالَ: وَالنَّبِيُّ ﷺ مُنَزَّهٌ عَنِ اسْتِعْمَالِ النِّفَاقِ فِي ذَلِكَ وَإِظْهَارِ خِلَافَ مَا فِي نَفْسِهِ، وَقَدْ نَزَّهَهُ اللهُ عَنْ ذَلِكَ، بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ﴾ [الأحزاب: ٣٨]. قَالَ: وَمَنْ ظَنَّ ذَلِكَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَقَدْ أَخْطَأَ. قَالَ: وَلَيْسَ مَعْنَى الْخَشْيَةِ هُنَا: الْخَوْفَ؛ وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ الِاسْتِحْيَاءُ، أَيْ: يَسْتَحْيِي مِنْهُمْ أَنْ يَقُولُوا تَزَوَّجَ زَوْجَةَ ابْنِهِ[(١)]]، وَأَنَّ خَشْيَتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ النَّاسِ كَانَتْ مِنْ إِرْجَافِ الْمُنَافِقِينَ وَالْيَهُودِ وَتَشْغِيبِهِمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِقَوْلِهِمْ: تَزَوَّجَ زَوْجَةَ ابْنِهِ بَعْدَ نَهْيِهِ عَنْ نِكَاحِ حَلَائِلِ الْأَبْنَاءِ كَمَا كَانَ، فَعَتَبَهُ اللهُ [تَعَالَى] عَلَى هَذَا، وَنَزَّهَهُ عَنِ الِالْتِفَاتِ إِلَيْهِمْ فِيمَا أَحَلَّهُ لَهُ، كَمَا عَتَبَهُ عَلَى مُرَاعَاةِ رِضَى أَزْوَاجِهِ فِي سُورَةِ التَّحْرِيمِ، بِقَوْلِهِ [تَعَالَى]: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١] الْآيَةَ؛ كَذَلِكَ قَوْلُهُ [تَعَالَى] لَهُ هَا هُنَا: ﴿وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ وَعَائِشَةَ: لَوْ كَتَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا لَكَتَمَ هَذِهِ الْآيَةَ(٢)؛ لِمَا فِيهَا مِنْ عَتْبِهِ وَإِبْدَاءِ مَا أَخْفَاهُ.

[٢٦٧/ب]

ابن رسلان

(فَجْأَةً): تقدّم ضبطها.

الشمني

قوله: (فَجْأَةً): بفتح الفاء وسكون الجيم بعدها همزة، وبضمّ الفاء وفتح الجيم والمدّ.

---

[١] ليس في الأصل، وفي طرّة (و)، (م): (من الأمّ بخطّه، وليس من الرّواية).

(٢) رواه التّرمذيّ وقال: حسن صحيح (٣٢٠٧)، (٣٢٠٨).

فَصْلٌ

[فِي مَعْنَى حَدِيثِ وَصِيَّتِهِ ﷺ فِي وَجَعِ مَوْتِهِ]

فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ تَقَرَّرَتْ عِصْمَتُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَقْوَالِهِ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَصِحُّ مِنْهُ فِيهَا خُلْفٌ وَلَا اضْطِرَابٌ فِي عَمْدٍ وَلَا سَهْوٍ، وَلَا صِحَّةٍ وَلَا مَرَضٍ، وَلَا جِدٍّ وَلَا مَزْحٍ، وَلَا رِضًى وَلَا غَضَبٍ؛ وَلَكِنْ مَا مَعْنَى الْحَدِيثِ فِي وَصِيَّتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي حَدَّثَنَا بِهِ الْقَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو ذَرٍّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ وَأَبُو الْهَيْثَمِ وَأَبُو إِسْحَاقَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ [بْنُ هَمَّامٍ[(١)]]، [قَالَ:] أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ....
.....

ابن رسلان ــ

....

الشمني ــ

[٨٣/ ب] فصل: فإن قلت: قد تقرّرت عصمته. قوله: **(عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ مَعْمَرٍ)**: هذا يقع في أكثر النّسخ، والصّواب ما في/ بعضها وهو **(عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ)** أو **(عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ)**؛ لأنّ عبد الرّزّاق لا يروي عن همّام، واسم أبيه همّام، ويروي عن معمر، و«معمر» بفتح الميمين وسكون العين المهملة.

---

[١] من (ف). وفي حاشية (ف): (في بعض النّسخ: «حدّثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا همّام، عن معمر، عن الزّهريّ»، وكذا كان في الأصل الذي نقلت منه. قال الحافظ جمال الدّين المزّيّ: هو عبد الرّزّاق بن همّام، وأمّا همّام، فإنّه لا يروي عن معمر، ولا يروي معمر عنه).

قَالَ: لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ». فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ. الْحَدِيثَ(١)./ [٢٦٨/أ]

وَفِي رِوَايَةٍ: «ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا، لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي أَبَدًا». فَتَنَازَعُوا، فَقَالُوا: مَا لَهُ؟ أَهَجَرَ؟ اسْتَفْهِمُوهُ. فَقَالَ: «دَعُونِي، فَإِنَّ الَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ»(٢).

وَفِي بَعْضِ طُرُقِهِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَهْجُرُ(٣). وَفِي رِوَايَةٍ: «هَجَرَ[(٤)]»(٥).

ابن رسلان

(حُضِرَ): بضمّ الحاء وكسر الضّاد؛ أي: حَضَره الموتُ.

(هَلُمُّوا): بضمّ اللّام، وهو الدُّعاء إلى الشّيء، بمعنى تعالوا.

(أَهَجَرَ): بفتح الهاء؛ أي: أَهَذِيَ، وإنّما على طريق الاستفهام الذي معناه الإنكار لمن ظنّ ذلك به؛ أي: لا يليق به الهَذَيان ولا قولٌ غير مضبوط في حال مِن حالاته، وكلّ ما يتكلّم به حقّ لا خُلف فيه ولا تخليط، في حال صحّة ومرض ونوم وغضب.

(يَهْجُرُ): بفتح الياء وضمّ الجيم. (هَجَرَ): بلا استفهام.

الشمني

قوله: (أَهَجَرَ): بفتح الهمزة والهاء والجيم. وفي رواية: (هَجَرَ): بفتح الهاء والجيم من غير همزة. وفي رواية: (أَهُجِر): بفتح الهمزة وضمّ الهاء، قال ابن الأثير: أي ....

---

(١) رواه البخاري (٤٤٣٢)، ومسلم (١٦٣٧).

(٢) رواه البخاري (٣١٦٨)، (٤٤٣١)، ومسلم (١٦٣٧).

(٣) رواه مسلم (١٦٣٧).

[٤] في حاشية (ف): (يقال: هَجَرَ، وأَهْجَرَ، هُجْرًا: إذا أفحش؛ لغتان؛ ضبطه عن شيخنا الحافظ المزّي رضي الله عنه).

(٥) رواه البخاري (٣٠٥٣). في فتح الباري ٨/ ١٣٣: «أَهَجَرَ» بهمزة لجميع رواة البخاريّ، وفي الرّواية الّتي في الجهاد بلفظ: «فَقَالُوا: هَجَرَ» بغير همزة، ووقع للكُشْمِيهَنيّ هناك: «فَقَالُوا: هَجَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ» أعاد «هَجَرَ» مرّتين.

ويُرْوَى: «أَهَجَرَ؟»[١]. وَيُرْوَى: «أَهُجْرًا؟».

وَفِيهِ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ اشْتَدَّ بِهِ الْوَجَعُ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللهِ حَسْبُنَا، وَكَثُرَ اللَّغْطُ، فَقَالَ: «قُومُوا عَنِّي»[٢].

وَفِي رِوَايَةٍ: وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرِّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ كِتَابًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ[٣].

قَالَ أَئِمَّتُنَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ: النَّبِيُّ ﷺ غَيْرُ مَعْصُوم مِنَ الْأَمْرَاضِ، وَمَا يَكُونُ مِنْ عَوَارِضِهَا، مِنْ شِدَّةِ وَجَع وَغَشْيٍ وَنَحْوِهِ، مِمَّا يَطْرَأُ عَلَى جِسْمِهِ، مَعْصُومٌ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ مِنَ الْقَوْلِ أَثْنَاءَ ذَلِكَ مَا يَطْعَنُ فِي مُعْجِزَتِهِ وَيُؤَدِّي إِلَى فَسَادٍ فِي شَرِيعَتِهِ، مِنْ هَذَيَانٍ أَوِ اخْتِلَالٍ فِي كَلَامٍ.

ابن رسلان

(أَهْجَرَ): بفتح الهمزة وسكون الهاء رباعيّ. **(أَهُجْرًا)**: بضمّ الهاء وإسكان الجيم والنّصب. **(وَغَشْيٍ)**: بفتح الغين وسكون الشِّين. **(هَذَيَانٍ)**: بفتح الذّال المعجمة.

الشمني

هل تغيَّر كلامه واختلط لما به من المرض[٤]. وهذا أحسن ما يقال فيه، ولا يجعل إخبارًا فيكون من الفحش أو الهذيان، والقائل كان عمر رضي الله عنه لا يظنّ به ذلك؛ انتهى، وقد أفرد ابن دحية هذه اللَّفظة بتأليف.

---

(١) رواه البخاري (٣١٦٨)، (٤٤٣١)، ومسلم (١٦٣٧).
قال الحافظ في الفتح ٨/ ١٣٣: قوله: «هَجَرَ» الرّاجح فيه إثبات همزة الاستفهام وبفتحات على أنّه فعل ماضٍ.
(٢) رواه البخاري (١١٤).
(٣) رواه مسلم (١٦٣٧).
(٤) ينظر: النهاية ٥/ ٢٤٦.

وَعَلَى هَذَا لَا يَصِحُّ ظَاهِرُ رِوَايَةِ مَنْ رَوَى فِي الْحَدِيثِ: «هَجَرَ». إِذْ مَعْنَاهُ: هَذَى، يُقَالُ: هَجَرَ هَجْرًا إِذَا هَذَى، وَأَهْجَرَ هُجْرًا إِذَا أَفْحَشَ[1]، وَ«أَهْجَرَ» تَعْدِيَةُ «هَجَرَ».

وَإِنَّمَا الْأَصَحُّ وَالْأَوْلَى: «أَهَجَرَ؟» عَلَى طَرِيقِ الْإِنْكَارِ عَلَى مَنْ قَالَ: لَا يَكْتُبُ.

هَكَذَا رِوَايَتُنَا فِيهِ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» مِنْ رِوَايَةِ جَمِيعِ الرُّوَاةِ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ الْمُتَقَدِّمِ؛ وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَكَذَا ضَبَطَهُ الْأَصِيلِيُّ بِخَطِّهِ فِي كِتَابِهِ وَغَيْرُهُ مِنْ هَذِهِ الطُّرُقِ.

وَكَذَا رَوَيْنَاهُ عَنْ مُسْلِمٍ / فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَعَنْ غَيْرِهِ. [٢٦٨/ب]

وَقَدْ تُحْمَلُ عَلَيْهِ رِوَايَةُ مَنْ رَوَاهُ: «هَجَرَ» عَلَى حَذْفِ أَلْفِ الِاسْتِفْهَامِ؛ وَالتَّقْدِيرُ: «أَهَجَرَ»، أَوْ أَنْ يَحْمِلَ قَوْلُ الْقَائِلِ: «هَجَرَ» أَوْ «أَهْجَرَ» دَهْشَةً مِنْ قَائِلِ ذَلِكَ، وَحَيْرَةً لِعَظِيمِ مَا شَاهَدَ مِنْ حَالِ الرَّسُولِ ﷺ وَشِدَّةِ وَجَعِهِ، وَهَوْلِ الْمَقَامِ الَّذِي اخْتُلِفَ فِيهِ عَلَيْهِ وَالْأَمْرِ الَّذِي هَمَّ بِالْكِتَابِ فِيهِ، حَتَّى لَمْ يَضْبِطْ هَذَا الْقَائِلُ......................

ابن رسلان

(هُجْرًا): بضمّ الهاء وإسكان الجيم فيهما. (أَهْجَرَ): بإسكان الهاء.

(وَالْأَوْلَى: أَهَجَرَ): بفتح الهمزة والهاء. (مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ): بتخفيف اللّام.

(لَمْ يَضبِطْ): بكسر الباء الموحّدة، أي: لم يحفظ.

الشمني

قوله: (وَفِي حَدِيث مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ): هو البِيكَنْدِيّ، قال الذَّهبيّ: ما ذكر فيه الخطيب ولا ابن ماكولا سوى التّخفيف[2]. وقال ابن قُرقول، والمصنّف في المشارق: نقله الأكثر[3].

(١) في فتح الباري ٨/ ١٣٣: تُعقّب بأنّه يستلزم أن يكون بسكون الهاء، والرِّوايات كلُّها بفتحها.

(٢) ينظر: الإكمال لابن ماكولا ٤/ ٤٠٥، تلخيص المتشابه في الرسم ١/ ١٢٧.

(٣) ينظر: مطالع الأنوار ٥/ ٥٥٨. قال القاضي في المشارق ٢/ ٢٣٤: عبد الله بن سَلام الصَّحابِيِّ مخفّف اللَّام وحده، ومن عداهُ فسَلّام بتشديدها.

لَفْظَهُ، وَأَجْرَى «الْهُجْرَ» مَجْرَى شِدَّةِ الْوَجَعِ، لَا أَنَّهُ اعْتَقَدَ أَنَّهُ يَجُوزُ عَلَيْهِ الْهُجْرُ، كَمَا حَمَلَهُمُ الْإِشْفَاقُ عَلَى حِرَاسَتِهِ وَاللهُ يَقُولُ: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، وَنَحْوُ هَذَا.

وَأَمَّا عَلَى رِوَايَةِ: «أَهَجْرًا»، وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُسْتَمْلِي فِي الصَّحِيحِ فِي حَدِيثِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ، فَقَدْ يَكُونُ هَذَا رَاجِعًا إِلَى الْمُخْتَلِفِينَ عِنْدَهُ ﷺ وَمُخَاطَبَةً لَهُمْ مِنْ بَعْضِهِمْ؛ أَيْ: جِئْتُمْ بِاخْتِلَافِكُمْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهِ هُجْرًا وَمُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ.

وَالْهُجْرُ بِضَمِّ الْهَاءِ: الْفُحْشُ فِي الْمَنْطِقِ.

وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ، وَكَيْفَ اخْتَلَفُوا بَعْدَ أَمْرِهِ لَهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَأْتُوهُ بِالْكِتَابِ؟

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَأَجْرَى الْهَجْرَ): بفتح الهاء وإسكان الجيم، وهو الهذيان[١].

قوله: (مُجْرَى): بضمّ الميم، لأنّه مِن أجرى.

قوله: (أَهَجْرًا): بفتح الهاء.

قوله: (الْمُسْتَمْلِي): بمثنّاة فوقيّة بعد السِّين المهملة.

قوله: (هُجْرًا): بضمّ الهاء وسكون الجيم، اسم من الإهجار، بمعنى الإفحاش في النّطق[٢].

---

(١) ينظر: الصحاح ٨٥١.

(٢) ينظر: المرجع السابق.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَوَامِرُ النَّبِيِّ ﷺ يُفْهَمُ إِيجابُهَا مِنْ نَدْبِها مِنْ إِبَاحَتِهَا بِقَرَائِنَ؛ فَلَعَلَّهُ قَدْ ظَهَرَ مِنْ قَرَائِنِ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِبَعْضِهِمْ مَا فَهِمُوا أَنَّهُ لَمْ تَكُنْ مِنْهُ عَزْمَةٌ، بَلْ أَمْرٌ رَدَّهُ إِلَى اخْتِيَارِهِمْ؛ وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَفْهَمْ ذَلِكَ فَقَالَ: اسْتَفْهِمُوهُ؛ فَلَمَّا / اخْتَلَفُوا كَفَّ عَنْهُ إِذْ [٢٦٩/أ] لَمْ يَكُنْ عَزْمَةً، وَلِمَا رَأَوْهُ مِنْ صَوَابِ رَأْيِ عُمَرَ.

ثُمَّ هَؤُلَاءِ قَالُوا: وَيَكُونُ امْتِنَاعُ عُمَرَ إِمَّا إِشْفَاقًا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ تَكْلِيفِهِ فِي تِلْكَ الْحَالِ إِمْلَاءَ الْكِتَابِ، وَأَنْ تَدْخُلَ عَلَيْهِ مَشَقَّةٌ مِنْ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَدَّ بِهِ الْوَجَعُ.

وَقِيلَ: خَشِيَ عُمَرُ أَنْ يَكْتُبَ أُمُورًا يَعْجِزُونَ عَنْهَا فَيَحْصُلُونَ فِي الْحَرَجِ بِالْمُخَالَفَةِ؛ وَرَأَى أَنَّ الْأَرْفَقَ بِالْأُمَّةِ فِي تِلْكَ الْأُمُورِ سَعَةُ الِاجْتِهَادِ، وَحُكْمُ النَّظَرِ، وَطَلَبُ الصَّوَابِ؛ فَيَكُونُ الْمُصِيبُ وَالْمُخْطِئُ مَأْجُورًا؛ وَقَدْ عَلِمَ عُمَرُ تَقَرُّرَ الشَّرْعِ[١] وَتَأْسِيسَ الْمِلَّةِ، وَأَنَّ اللهَ قَالَ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة:٣]؛ وَقَوْلَهُ ﷺ: «أُوصِيكُمْ بِكِتَابِ اللهِ وَعِتْرَتِي»(٢).

ابن رسلان

(يُفْهَمُ): بضمّ الياء وفتح الهاء. **(لَمْ تَكُنْ)**: بالمثنّاة فوق.

(عَزْمَةً): بسكون الزّاي والتّنوين. **(يَعْجِزُونَ)**: بكسر الجيم.

(سَعَة): بفتح السِّين.

الشمني

....

[١] من (ف)، (ج)، (و): (الشّريعة).

(٢) رواه التّرمذيّ وقال: حسن غريب (٣٧٨٦)، عن الإمام جعفر الصّادق، عن أبيه، عن سيّدنا جابر، قال ﷺ في حجَّةِ الوداع: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللهِ، وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي».

وَقَوْلُ عُمَرَ: «حَسْبُنَا كِتَابُ اللهِ» رَدٌّ عَلَى مَنْ نَازَعَهُ لَا عَلَى أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ عُمَرَ خَشِيَ تَطَرُّقَ الْمُنَافِقِينَ وَمَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ لِمَا كُتِبَ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ فِي الْخَلْوَةِ، وَأَنْ يَتَقَوَّلُوا فِي ذَلِكَ الْأَقَاوِيلَ، كَادِّعَاءِ الرَّافِضَةِ الْوَصِيَّةَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ.

[وَقِيلَ: إِنَّهُ كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمْ عَلَى طَرِيقِ الْمَشْوَرَةِ وَالِاخْتِبَارِ، وَهَلْ يَتَّفِقُونَ عَلَى ذَلِكَ أَمْ يَخْتَلِفُوا؟ فَلَمَّا اخْتَلَفُوا تَرَكَهُ[(١)]].

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى: إِنَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مُجِيبًا فِي هَذَا الْكِتَابِ لِمَا طُلِبَ مِنْهُ، لَا أَنَّهُ ابْتَدَأَ بِالْأَمْرِ بِهِ؛ بَلِ اقْتَضَاهُ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَأَجَابَ رَغْبَتَهُمْ، وَكَرِهِ ذَلِكَ غَيْرُهُمْ لِلْعِلَلِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا.

وَاسْتُدِلَّ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ بِقَوْلِ الْعَبَّاسِ لِعَلِيٍّ: «انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ [٢٦٩/ب] ﷺ/ ، فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ فِينَا عَلِمْنَاهُ»، وَكَرَاهَةِ عَلِيٍّ هَذَا، وَقَوْلِهِ: «وَاللهِ لَا أَفْعَلُ». الْحَدِيثَ(٢).

ابن رسلان

(الْمَشْوَرَةِ): فيها لغتان: سكون الشِّين وفتح الواو، والثّانية هي المختارة: ضمّ الشِّين وسكون الواو، وزن مَعُونة.

الشمني

قوله: (الْمَشْوَرَةِ): في الصحاح: المشْورة الشُّورى، وكذلك المشُورة بضمّ الشِّين، تقول منه: شاورته واستشرته(٣).

---

[١] في طرّة (و)، (م): (بخطّه وليس من الرّواية).

(٢) رواه البخاري (٤٤٤٧)، (٦٢٦٦).

(٣) ينظر: الصحاح ٧٠٥.

وَاسْتُدِلَّ بِقَوْلِهِ: «**دَعُونِي فَإِنَّ الَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ**»، أَيْ: الَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِنْ إِرْسَالِ الْأَمْرِ، وَتَرْكِكُمْ وَكِتَابَ اللهِ، وَأَنْ تَدْعُونِي مِمَّا طَلَبْتُمْ.

وَذُكِرَ أَنَّ الَّذِي طُلِبَ كِتَابَةُ أَمْرِ[(١)] الْخِلَافَةِ بَعْدَهُ وَتَعْيِينُ ذَلِكَ.

ابن رسلان

(**وَكِتَابَ اللهِ**): بالنّصب تقديره: من أن أَترُكُكُمْ وكتاب الله.

الشمني

....

❋ ❋ ❋

---

[١] في (ل)، (و)، (ع)، (هـ)، (م): (كِتَابُهُ أَمْرُ).

فَصْلٌ

[فِي وَجْهِ دُعَائِهِ ﷺ عَلَى مُسْلِمٍ أَوْ جَلْدِهِ عِنْدَ الْغَضَبِ]

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا وَجْهُ حَدِيثِهِ أَيْضًا الَّذِي حَدَّثَنَاهُ الْفَقِيهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْخُشَنِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الطَّبَرِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَافِرِ الْفَارِسِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجُلُودِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ ابْنُ الْحَجَّاجِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ سَالِمٍ مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ، إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ، يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، وَإِنِّي قَدِ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ آذَيْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[(١)].

وَفِي رِوَايَةٍ: «فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ دَعْوَةً»[(٢)].

ابن رسلان

(الْخُشَنِيُّ): بضمّ الخاء وفتح الشِّين المعجمتين. (الْجُلُودِيُّ): بضمّ الجيم.

(آذَيْتُهُ): بفتح الهمزة الممدودة والذّال المعجمة. (فَأَيُّمَا أَحَدٍ): برفع الياء المشدّدة، وجرّ (أَحَدٍ) بالإضافة.

الشمني

فصل: فإن قيل: فما وجه حديثه أيضًا الّذي حدّثناه الفقيه. قوله: (مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ): بنون وصاد مهملة، هو سالم بن عبد الله النّصريّ بالنّون والصّاد المهملة[(٣)].

---

(١) رواه مسلم (٢٦٠١).

(٢) رواه مسلم (٢٦٠٣) عن سيّدنا أنس.

(٣) في الأنساب للسمعاني ١٣/ ١١١: لقبه سَبلَان، بفتح السّين والباء المنقوطة بواحدة، مولى مالك ابن أوس بن الحدثان.

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ»(١).

وَفِي رِوَايَةٍ: «فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ، أَوْ لَعَنْتُهُ، أَوْ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَصَلَاةً وَرَحْمَةً»(٢).

وَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يَلْعَنَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ اللَّعْنَ، وَيَسُبَّ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ السَّبَّ، وَيَجْلِدَ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ الْجَلْدَ، أَوْ يَفْعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ عِنْدَ الْغَضَبِ، وَهُوَ مَعْصُومٌ مِنْ هَذَا كُلِّهِ؟!

فَاعْلَمْ ـ شَرَحَ اللهُ صَدْرَكَ ـ أَنَّ قَوْلَهُ [ﷺ] أَوَّلًا: «لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ»، أَيْ: عِنْدَكَ -يَا رَبِّ- فِي بَاطِنِ أَمْرِهِ؛ فَإِنَّ حُكْمَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ/ عَلَى الظَّاهِرِ كَمَا قَالَ، وَلِلْحِكْمَةِ الَّتِي [٢٧٠/أ] ذَكَرْنَاهَا؛ فَحَكَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِجَلْدِهِ، أَوْ أَدَّبَهُ بِسَبِّهِ أَوْ لَعْنِهِ بِمَا اقْتَضَاهُ عِنْدَهُ حَالُ ظَاهِرِهِ، ثُمَّ دَعَا لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِشَفَقَتِهِ عَلَى أُمَّتِهِ، وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ الَّتِي وَصَفَهُ اللهُ بِهَا، وَحَذَرِهِ أَنْ تُتَقَبَّلَ فِيمَنْ دَعَا عَلَيْهِ دَعْوَتُهُ أَنْ يَجْعَلَ دُعَاءَهُ وَفِعْلَهُ لَهُ رَحْمَةً؛ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ»، لَا أَنَّهُ ﷺ يَحْمِلُهُ الْغَضَبُ وَيَسْتَفِزُّهُ الضَّجَرُ لِأَنْ يَفْعَلَ مِثْلَ هَذَا بِمَنْ لَا يَسْتَحِقُّهُ مِنْ مُسْلِمٍ.

وَهَذَا مَعْنًى صَحِيحٌ.

وَلَا يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ: «أَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ» أَنَّ الْغَضَبَ حَمَلَهُ عَلَى مَا لَا يَجِبُ؛ بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهَذَا أَنَّ الْغَضَبَ لِلهِ [تَعَالَى] حَمَلَهُ.........

ابن رسلان

(فَحَكَمَ): بفتح الفاء والحاء.

الشمني

....

(١) رواه مسلم (٢٦٠٣) عن سيّدنا أنس.

(٢) رواه مسلم (٢٦٠١)، وفيه: «فاجعلها له زكاة ورحمة».

عَلَى مُعَاقَبَتِهِ بِلَعْنِهِ أَوْ سَبِّهِ، وَأَنَّه مِمَّا كَانَ يَحْتَمِلُ وَيَجُوزُ عَفْوُهُ عَنْهُ، أَوْ كَانَ مِمَّا خُيِّرَ بَيْنَ الْمُعَاقَبَةِ فِيهِ وَالْعَفْوِ عَنْهُ.

وَقَدْ يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ خَرَجَ مَخْرَجَ الْإِشْفَاقِ وَتَعْلِيمِ أُمَّتِهِ الْخَوْفَ وَالْحَذَرَ مِنْ تَعَدِّي حُدُودَ اللهِ [تَعَالَى].

وَقَدْ يُحْمَلُ مَا وَرَدَ مِنْ دُعَائِهِ [ﷺ] هُنَا، وَمِنْ دَعَوَاتِهِ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ عَلَى غَيْرِ الْعَقْدِ وَالْقَصْدِ؛ بَلْ بِمَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ الْعَرَبِ؛ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهَا الْإِجَابَةَ.

كَقَوْلِهِ [ﷺ]: «**تَرِبَتْ يَمِينُكِ**»(١).

وَ«**لَا أَشْبَعَ اللهُ بَطْنَكَ**»(٢).

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (**تَرِبَتْ يَمِينُكِ**): قاله لأمّ سلمة، وفي رواية لعائشة.

قوله: (**وَلَا أَشْبَعَ اللهُ بَطْنَكَ**): الّذي في صحيح مسلم في كتاب الأدب.............

---

(١) رواه البخاري (١٣٠) عن أمّ سلمة قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ، فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا؟**». وروى البخاري (٤٧٩٦)، ومسلم (١٤٤٥) عن السّيّدة عائشة: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَتْنِي امْرَأَةُ أَبِي الْقُعَيْسِ، فَقَالَ: «**ائْذَنِي لَهُ، فَإِنَّهُ عَمُّكِ. تَرِبَتْ يَمِينُكِ**». وروى مسلم (٣١٠) عن سيّدنا أنس: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ، وَعَائِشَةُ عِنْدَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، الْمَرْأَةُ تَرَى ما يَرَى الرَّجُلُ فِي الْمَنَامِ، فَتَرَى مِنْ نَفْسِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ مِنْ نَفْسِهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، فَضَحْتِ النِّسَاءَ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ، فَقَالَ لِعَائِشَةَ: «**بَلْ أَنْتِ، فَتَرِبَتْ يَمِينُكِ، نَعَمْ، فَلْتَغْتَسِلْ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، إِذَا رَأَتْ ذَاكَ**».

(٢) رواه مسلم (٢٦٠٤) عن سيّدنا ابن عبّاس. ورواه البيهقي في الدّلائل ٦/ ٢٤٣، وزاد فيه: فَمَا شَبِعَ بَطْنُهُ.

وَ«عقْرَى حَلْقى»(١).

وَغَيْرِهَا مِنْ دَعَوَاتِهِ [ﷺ].

وَقَدْ وَرَدَ فِي صِفَتِهِ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَكُنْ فَحَّاشًا.

وَقَالَ أَنَسٌ: لَمْ يَكُنْ سَبَّابًا وَلَا فَاحِشًا وَلَا لَعَّانًا، وَكَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: «مَا لَهُ؟ ترِبَ جَبِينُهُ»(٢).

فَيَكُونُ حَمْلُ الْحَدِيثِ / عَلَى هَذَا الْمَعْنَى؛ ثُمَّ أَشْفَقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ مُوَافَقَتِهِ أَمْثَالَهَا [٢٧٠/ب] إِجَابَةً فَعَاهَدَ رَبَّهِ؛ كَمَا فِي الْحَدِيثِ، أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ لِلْمَقُولِ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً وَقُرْبَةً.

وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ إِشْفَاقًا عَلَى الْمَدْعُوِّ عَلَيْهِ وَتَأْنِيسًا لَهُ؛ لِئَلَّا يَلْحَقَهُ، مِنِ اسْتِشْعَارِ الْخَوْفِ، وَالْحَذَرِ مِنْ لَعْنِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَقَبُّلِ دُعَائِهِ، مَا يَحْمِلُهُ عَلَى الْيَأْسِ وَالْقُنُوطِ.

ابن رسلان

(الْمَعْتَبَةِ): بفتح التّاء، وكسرها لغتان؛ حكاهما الجوهري(٣).

الشمني

عن ابن عبّاس قال: كنت ألعب مع الصّبيان فجاء رسول الله ﷺ فتواريت خلف باب فجاء فحَطَأني حَطْأةً، وقال: «اذْهَبْ ادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ»، قال: فجئت فقلت: هو يأكل. قال: ثُمَّ قال لي: «اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ»، قال: فجئت فقلت: هو يأكل. فقال: «لَا أَشْبَعَ اللهُ بَطْنَهُ»/ . [٨٤/أ]

قوله: (عَقْرَى حَلْقَى): قاله لصفيّة بنت حييّ بن أخطب في حجّة الوداع.

قوله: (عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ): بفتح المثنّاة الفوقيّة وكسرها.

---

(١) رواه البخاري (١٥٦١)، ومسلم (١٢١١) عن السّيّدة عائشة.

(٢) رواه البخاري (٦٠٤٦).

(٣) ينظر: الصحاح ١٧٦.

وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ سُؤَالًا مِنْهُ [ﷺ] لِرَبِّهِ [تعالى] لِمَنْ جَلَدَهُ أَوْ سَبَّهُ عَلَى حَقٍّ، وَبِوَجْهٍ صَحِيحٍ، أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ لَهُ كَفَّارَةً لِمَا أَصَابَ وَتَمْحِيَةً لِمَا اجْتَرَمَ، وَأَنْ تَكُونَ عُقُوبَتُهُ لَهُ فِي الدُّنْيَا سَبَبَ الْعَفْوِ وَالْغُفْرَانِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: «وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ لِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ»(١).

[قَالَ الْقَاضِي:]

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا مَعْنَى حَدِيثِ الزُّبَيْرِ وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ حِينَ تَخَاصُمِهِ مَعَ الْأَنْصَارِيِّ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ: «اسْقِ ـ يَا زُبَيْرُ ـ حَتَّى يَبْلُغَ الْكَعْبَيْنِ». فَقَالَ لَهُ الْأَنْصَارِيُّ: أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ، يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ ـ يَا زُبَيْرُ ـ ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَدْرَ» الْحَدِيثَ(٢).

فَالْجَوَابُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مُنَزَّهٌ أَنْ يَقَعَ بِنَفْسِ مُسْلِمٍ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ أَمْرٌ يُرِيبُ، وَلَكِنَّهُ ﷺ نَدَبَ الزُّبَيْرَ أَوَّلًا إِلَى الِاقْتِصَارِ عَلَى بَعْضِ حَقِّهِ، عَلَى طَرِيقِ التَّوَسُّطِ وَالصُّلْحِ؛ ....

ابن رسلان

(شِرَاجِ): بكسر الشِّين المعجمة؛ أي: مَسايل الماء منها إلى السّهل منها.

(أَنْ كَانَ): بفتح الهمزة. (يُرِيبُ): بفتح الياء ويجوز الضَّمّ.

الشمني

قوله: (فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ): «الشّراج» بكسر الشِّين المعجمة وتخفيف الرّاء وفي آخره جيم، جمع «شَرجة»، وهي مسيل الماء. و«الْحَرَّةِ»: بفتح الحاء المهملة: أرض ذات حجارة سود.

قوله: (أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ): أي: من أجل ذلك حكمت له، وعمّته هي صفيّة أمّ الزُّبير.

(١) رواه البخاري (٣٨٩٢)، ومسلم (١٧٠٩) عن سيّدنا عبادة بن الصّامت.

(٢) رواه البخاري (٢٣٥٩)، ومسلم (٢٣٥٧) عن سيّدنا عبد الله بن الزُّبير.

فَلَمَّا لَمْ يَرْضَ بِذَلِكَ الْآخَرُ وَلَجَّ، وَقَالَ مَا لَا يَجِبُ، اسْتَوْفَى النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ؛ وَلِهَذَا تَرْجَمَ الْبُخَارِيُّ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ: (بَابُ إِذَا أَشَارَ/ الْإِمَامُ بِالصُّلْحِ، فَأَبَى حَكَمَ عَلَيْهِ بِالْحُكْمِ)، وَذَكَرَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: فَاسْتَوْعَى رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَئِذٍ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ(١). [٢٧١/أ]

وَقَدْ جَعَلَ الْمُسْلِمُونَ هَذَا الْحَدِيثَ أَصْلًا فِي قَضِيَّتِهِ.

وَفِيهِ: الِاقْتِدَاءُ بِهِ ﷺ فِي كُلِّ مَا فَعَلَهُ فِي حَالِ غَضَبِهِ وَرِضَاهُ، وَأَنَّهُ وَإِنْ نَهَى أَنْ يَقْضِيَ الْقَاضِي وَهُوَ غَضْبَانٌ، فَإِنَّهُ فِي حُكْمِهِ فِي حَالَ الْغَضَبِ وَالرِّضَى سَوَاءٌ؛ لِكَوْنِهِ فِيهِمَا مَعْصُومًا؛ وَغَضَبُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا إِنَّمَا كَانَ للهِ تَعَالَى لَا لِنَفْسِهِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ.

وَكَذَلِكَ الْحَدِيث فِي إِقَادَتِهِ عُكَّاشَةَ مِنْ نَفْسِهِ لَمْ يَكُنْ لِتَعَمُّدٍ حَمَلَهُ الْغَضَبُ عَلَيْهِ؛ بَلْ وَقَعَ فِي الْحَدِيثِ نَفْسِهِ أَنَّ عُكَّاشَةَ قَالَ لَهُ: وَضَرَبْتَنِي بِالْقَضِيبِ فَلَا أَدْرِي: أَعَمْدًا أَمْ أَرَدْتَ ضَرْبَ النَّاقَةِ؟

ابن رسلان

(عُكَّاشَةَ): حكى ابن عبد البرِّ عن ابن سعد(٢): سمعت بعضهم يشدِّد الكاف، وبعضهم يخفف(٣).

(إِقَادَتِهِ): بالقاف من القَوَد، وهو قتل القاتل من قتله وضربه.

الشمني

قوله: (وَلَجَّ): بفتح اللّام وتشديد الجيم.

---

(١) رواه البخاري (٢٣٦٢).

(٢) في الأصل: أبي سعيد؛ والمثبت من الاستيعاب.

(٣) ينظر: الاستيعاب (١٨٣٧).

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُعِيذُكَ بِاللهِ ـ يَا عُكَّاشَةُ ـ أَنْ يَتَعَمَّدَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ»(١).

وَكَذَلِكَ فِي حَدِيثِهِ الْآخَرِ مَعَ الْأَعْرَابِيِّ حِينَ طَلَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الِاقْتِصَاصَ مِنْهُ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: قَدْ عَفَوْتُ عَنْكَ. وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ ضَرَبَهُ بِالسَّوْطِ، لِتَعَلُّقِهِ بِزِمَامِ نَاقَتِهِ مَرَّةً بَعْدُ أُخْرَى، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَنْهَاهُ، وَيَقُولُ لَهُ: «تُدْرِكُ حَاجَتَكَ». وَهُوَ يَأْبَى؛ فَضَرَبَهُ بَعْدُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ(٢).

ابن رسلان

(تُدْرِكُ): بضمّ أوّله وكسر الرّاء.

الشمني

....

(١) رواه مطولاً الطبراني في الكبير (٢٦٧٦)، عن سيّدنا جابر، وفيه: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُعِيذُكَ بِجَلَالِ اللهِ أَنْ يَتَعَمَّدَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالضَّرْبِ. يَا بِلَالُ، انْطَلِقْ إِلَى مَنْزِلِ فَاطِمَةَ وَائْتِنِي بِالْقَضِيبِ الْمَمْشُوقِ». ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عُكَّاشَةُ، اضْرِبْ إِنْ كُنْتَ ضَارِبًا». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ضَرَبْتَنِي وَأَنَا حَاسِرٌ عَنْ بَطْنِي. فَكَشَفَ عَنْ بَطْنِهِ ﷺ، وَصَاحَ الْمُسْلِمُونَ بِالْبُكَاءِ، وَقَالُوا: أَتُرَى عُكَّاشَةُ ضَارِبٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ فَلَمَّا نَظَرَ عُكَّاشَةُ إِلَى بَيَاضِ بَطْنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَأَنَّهُ الْقَبَاطِيُّ، لَمْ يَمْلِكْ أَنْ كَبَّ عَلَيْهِ وَقَبَّلَ بَطْنَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: فِدَاءٌ لَكَ أَبِي وَأُمِّي، وَمَنْ تُطِيقُ نَفْسُهُ أَنْ يَقْتَصَّ مِنْكَ؟ فَقَالَ لَهُ ﷺ: «إِمَّا أَنْ تَضْرِبَ، وَإِمَّا أَنْ تَعْفُوَ». فَقَالَ: قَدْ عَفَوْتُ عَنْكَ رَجَاءَ أَنْ يَعْفُوَ اللهُ عَنِّي فِي الْقِيَامَةِ. فَقَالَ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا الشَّيْخِ». فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ يُقَبِّلُونَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْ عُكَّاشَةَ، وَيَقُولُونَ: طُوبَاكَ طُوبَاكَ، نِلْتَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى وَمُرَافَقَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قال ابن الجوزي في الموضوعات ١/ ٣٠١: حديث موضوع.

(٢) رواه عبد بن حميد (٩٥٥) عن أبي سعيد الخدريّ، وفيه: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَكَانَ ضَعِيفًا وَكَانَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرَادَ أَنْ يَلْقَاهُ عَلَى خَلَاءٍ فَيُبْدِيَ لَهُ حَاجَتَهُ، فَحَبَسَهُ ﷺ الطَّوَافُ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى أَصْبَحَ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ عَرَضَ لَهُ الرَّجُلُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لِيَ إِلَيْكَ حَاجَةٌ، قَالَ: «إِنَّكَ سَتُدْرِكُ حَاجَتَكَ»، فَأَبَى فَلَمَّا خَشِيَ أَنْ يَحْبِسَهُ خَفَقَهُ بِالسَّوْطِ خَفْقَةً، ثُمَّ مَضَى فَصَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الْغَدَاةِ، فَلَمَّا انْفَتَلَ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَلَى الْقَوْمِ، وَكَانَ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ عَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ، فَاجْتَمَعَ الْقَوْمُ حَوْلَهُ، فَقَالَ: «أَيْنَ الَّذِي جَلَدْتُ آنِفًا؟» فَأَعَادَهَا «إِنْ كَانَ =

وَهَذَا مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَنْ لَمْ يَقِفْ عِنْدَ نَهْيِهِ صَوَابٌ وَمَوْضِعُ أَدَبٍ؛ لَكِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشْفَقَ إِذْ كَانَ حَقَّ نَفْسِهِ مِنَ الْأَمْرِ حَتَّى عَفَا عَنْهُ.

وَأَمَّا حَدِيثُ / سَوَادِ بْنِ عَمْرٍو: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا مُتَخَلِّقٌ، فَقَالَ: «**وَرْسٌ** [٢٧١/ب] **وَرْسٌ**[(١)]، **حُطَّ حُطَّ**»، وَغَشِيَنِي بِقَضِيبٍ فِي يَدِهِ فِي بَطْنِي فَأَوْجَعَنِي، ....

ابن رسلان

(**سَوَادُ بْنُ عَمْرٍو**): بفتح السِّين المهملة والواو ودال بعد الألف؛ هذا هو الصّواب خلافًا لما ضبطه بعضهم براء بعد الألف مع تشديد الواو(٢)، وقال ابن عبد البرّ: وقد رويت هذه القضية لسواد بن غَزِيَّةَ(٣).

(**وَرْسٌ**): بالرّفع؛ أي: هذا ورس، وهو نبت أصفر، قيل: هو صنف من الكركم.

(**حُطَّ حُطَّ**): بضمّ الحاء وتشديد الطّاء المهملتين لغة، أراد حطّ هذا عنك، يعني الخلوق.

(**بِقَضِيبٍ**): قال ابن عبد البرّ: طعنه النّبيّ ﷺ بجريدة فخدشه.

الشمني

قوله: (**سَوَادِ بْنِ عَمْرٍو**): «سواد» بتخفيف الواو، قال ابن عبد البرِّ: سَوَاد بن عَمْرو القاريّ الأنصاريّ روي عن النَّبيِّ ﷺ أنّه نهى عن الخلوق مرّتين أو ثلاثًا، وأنّه رآه متخلّقًا فطعنه في بطنه بجريدة، وليست هذه القصّة لسواد بن غزيّة، انتهى(٤).

= فِي الْقَوْمِ فَلْيَقُمْ». فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللهِ ثُمَّ بِرَسُولِهِ، وَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**ادْنُهُ ادْنُهُ**» حَتَّى دَنَا مِنْهُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ وَنَاوَلَهُ السَّوْطَ، فَقَالَ: «**خُذْ بِمِجْلَدِكَ فَاقْتَصَّ**»، فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَجْلِدَ نَبِيَّهُ. قَالَ: «**خُذْ بِمِجْلَدِكَ، لَا بَأْسَ عَلَيْكَ**» قَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَجْلِدَ نَبِيَّهُ. قَالَ: «**إِلَّا أَنْ تَعْفُوَ**». قَالَ: فَأَلْقَى السَّوْطَ وَقَالَ: قَدْ عَفَوْتُ، يَا رَسُولَ اللهِ. ورواه مختصرًا أبو داود (٤٥٣٧)، والنّسائي (٤٧٧٣)، وابن حبان (٦٤٣٤).

[١] في (ل)، (ج)، (س)، (م): (وَرْسٌ وَرْسٌ)، وبالوجهين في (ف).

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة (١٧٥٧٧): سوَّار.

(٣) رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٥٥٠) وأنّها كانت يوم بدر.

(٤) ينظر: الاستيعاب ١١٠٧.

قُلْتُ: الْقِصَاصَ، يَا رَسُولَ اللهِ. فَكَشَفَ لِي عَنْ بَطْنِهِ[١].

إِنَّمَا ضَرَبَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمُنْكَرٍ رَآهُ بِهِ، وَلَعَلَّهُ لَمْ يُرِدْ بِضَرْبِهِ بِالْقَضِيبِ إِلَّا تَنْبِيهَهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنْهُ إِيجَاعٌ لَمْ يَقْصِدْهُ طَلَبَ التَّحَلُّلَ مِنْهُ عَلَى مَا قَدَّمْنَاهُ.

ابن رسلان

(الْقِصَاصُ): بالنّصب بفعل محذوف؛ ويجوز الرّفع؛ وفي رواية فقال له: أقضني فكشف له النّبي ﷺ عن بطنه، فوثب فقبّل بطن النّبيّ ﷺ.

(لِمُنْكَرٍ رَآهُ): وهو التّخلق الّذي نهى عنه مرّتين أو ثلاثًا؛ لم يتكلّم عليها فبيّن.

الشمني

....

* * *

(١) رواه عن الحسن مرسلًا البيهقي في الكبرى (١٦٠٢٠)، وابن سعد ٣/ ٣٩١، وابن قانع في معجمه ١/ ٢٩٧، وفيه: فكشف لي عن بطنه فجعلتُ أُقبِّله.

فَصْلٌ

[فِي بَيَانِ أَنَّ أَفْعَالَهُ ﷺ الدُّنْيَوِيَّةَ جَارِيَةٌ مَجْرَى الْقُرَبِ]

وَأَمَّا أَفْعَالُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الدُّنْيَوِيَّةُ فَحُكْمُهُ فِيهَا مِنْ تَوَقِّي الْمَعَاصِي وَالْمَكْرُوهَاتِ مَا قَدَّمْنَاهُ، وَمِنْ جَوَازِ السَّهْوِ وَالْغَلَطِ فِي بَعْضِهَا مَا ذَكَرْنَاهُ. وَكُلُّه غَيْرُ قَادح فِي النُّبُوَّةِ؛ بَلْ إِنَّ هَذَا فِيهَا عَلَى النُّدُورِ؛ إِذْ عَامَّةُ أَفْعَالِهِ عَلَى السَّدَادِ وَالصَّوَابِ؛ بَلْ أَكْثَرُهَا أَوْ كُلُّهَا جَارِيَةٌ مَجْرَى الْعِبَادَاتِ وَالْقُرَبِ عَلَى مَا بَيَّنَا؛ إِذْ كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَأْخُذُ مِنْهَا لِنَفْسِهِ إِلَّا ضَرُورَتَهُ وَمَا يُقِيمُ رَمَقَ جِسْمِهِ وَفِيهِ مَصْلَحَةُ ذَاتِهِ الَّتِي بِهَا يَعْبُدُ رَبَّهُ، وَيُقِيمُ شَرِيعَتَهُ وَيَسُوسُ أُمَّتَهُ؛ وَمَا كَانَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ فَبَيْنَ مَعْرُوفٍ يَصْنَعُهُ، أَوْ بِرٍّ يُوسِعُهُ، أَوْ كَلَامٍ حَسَنٍ يَقُولُهُ أَوْ يُسْمِعُهُ، أَوْ تَأَلُّفِ شَارِدٍ، أَوْ قَهْرِ مُعَانِدٍ، أَوْ مُدَارَاةِ حَاسِدٍ؛ وَكُلُّ هَذَا لَاحِقٌ بِصَالِحِ أَعْمَالِهِ [ﷺ]، مُنْتَظِمٌ فِي زَاكِي وَظَائِفِ عِبَادَاتِهِ.

وَقَدْ كَانَ يُخَالِفُ فِي أَفْعَالِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَيُعِدُّ لِلْأُمُورِ أَشْبَاهَهَا، فَيَرْكَبُ فِي تَصَرُّفِهِ لِمَّا قَرُبَ الْحِمَارَ، وَفِي أَسْفَارِهِ الرَّاحِلَةَ، وَيَرْكَبُ الْبَغْلَةَ فِي مَعَارِكِ / الْحَرْبِ دَلِيلًا عَلَى الثَّبَاتِ، وَيَرْكَبُ الْخَيْلَ وَيُعِدُّهَا لِيَوْمِ الْفَزَعِ وَإِجَابَةِ الصَّارِخِ. [٢٧٢/أ]

ابن رسلان

(وَيُعِدُّ): بضمّ الياء وكسر العين.

الشمني

فصل: وأمّا أفعاله. قوله: (وَيُعِدُّهَا): بضمّ أوّله.

وَكَذَلِكَ فِي لِبَاسِهِ وَسَائِرِ أَحْوَالِهِ بِحَسَبِ اعْتِبَارِ مَصَالِحِهِ وَمَصَالِحِ أُمَّتِهِ.

وَكَذَلِكَ يَفْعَلُ الْفِعْلَ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا مُسَاعَدَةً لِأُمَّتِهِ وَسِيَاسَةً وَكَرَاهِيَةً لِخِلَافِهَا، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَرَى غَيْرَهُ خَيْرًا مِنْهُ، كَمَا يَتْرُكُ الْفِعْلَ لِهَذَا، وَقَدْ يَرَى فِعْلَهُ خَيْرًا مِنْهُ.

وَقَدْ يَفْعَلُ هَذَا فِي الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ مِمَّا لَهُ الْخِيَرَةُ فِي أَحَدِ وَجْهَيْهِ، كَخُرُوجِهِ مِنَ الْمَدِينَةِ لِأُحُدٍ، وَكَانَ مَذْهَبُهُ التَّحَصُّنَ بِهَا، وَتَرْكِهِ قَتْلَ الْمُنَافِقِينَ وَهُوَ عَلَى يَقِينٍ مِنْ أَمْرِهِمْ؛ مُؤَالَفَةً لِغَيْرِهِمْ، وَرِعَايَةً لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَرَابَتِهِمْ، وَكَرَاهَةً لِأَنْ يَقُولَ النَّاسُ: إِنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ.

وَتَرْكِهِ بِنَاءَ الْكَعْبَةِ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]، مُرَاعَاةً لِقُلُوبِ قُرَيْشٍ وَتَعْظِيمِهِمْ لِتَغْيِيرِهَا، وَحَذَرًا مِنْ نِفَارِ قُلُوبِهِمْ لِذَلِكَ، وَتَحْرِيكِ مُتَقَدِّمِ عَدَاوَتِهِمْ لِلدِّينِ وَأَهْلِهِ، فَقَالَ لِعَائِشَةَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَأَتْمَمْتُ الْبَيْتَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ»(١).

وَيَفْعَلُ الْفِعْلَ ثُمَّ يَتْرُكُهُ لِكَوْنِ غَيْرِهِ خَيْرًا مِنْهُ؛ كَانْتِقَالِهِ مِنْ أَدْنَى مِيَاهِ بَدْرٍ إِلَى أَقْرَبِهَا لِلْعَدُوِّ مِنْ قُرَيْشٍ.

ابن رسلان

[٢٦/ أ] (وَحَذَارًا) / : بفتح الذّال.

(مِنْ نِفَارِ): بكسر النّون.

(لَوْلَا حِدْثَانُ): بكسر الحاء وإسكان الدّال، أي: قُرْب عهدهم به؛ وهو مصدر كالوِجدان.

الشمني

قوله: (الْخِيَرَةُ): بكسر الخاء المعجمة وفتح المثنّاة التّحتيّة.

---

(١) رواه البخاري (١٥٨٣)، (٣٣٦٨)، (٤٤٨٤)، ومسلم (١٣٣٣) عن السّيّدة عائشة.

وَكَقَوْلِهِ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْيَ»[(١)].

وَيَبْسُطُ وَجْهَهُ لِلْكَافِرِ وَالْعَدُوِّ رَجَاءَ اسْتِئْلَافِهِ.

وَيَصْبِرُ لِلْجَاهِلِ وَيَقُولُ: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنِ اتَّقَاهُ النَّاسُ لِشَرِّهِ»[(٢)].

وَيَبْذُلُ الرَّغَائِبَ لِيُحَبِّبَ إِلَيْهِ شَرِيعَتَهُ / وَدِينَ رَبِّهِ. [٢٧٢/ب]

وَيَتَوَلَّى فِي مَنْزِلِهِ مَا يَتَوَلَّى الْخَادِمُ مِنْ مِهْنَتِهِ.

وَيَتَسَمَّتَ فِي مَلَئِهِ[(٣)] حَتَّى لَا يَبْدُوَ مِنْهُ شَيْءٌ مِنْ أَطْرَافِهِ، وَحَتَّى كَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِ جُلَسَائِهِ الطَّيْرَ.

ابن رسلان

(وَيَبْذُلُ): بفتح أوّله وضمّ ثالثه. (مِهْنَتِهِ): مهنته بكسر الميم وفتحها، أي: خدمته.

(وَيَتَسَمَّتَ): بفتح السّين المهملة وتشديد الميم، أي: يقصد السَّمت، وهو هيئة أهل الخير[(٤)]. (فِي مَلَئِهِ): بهمزة مقصورة قبل الهاء؛ أي: مع حضور أشراف القوم[(٥)]، وفي بعض النسخ: (مُلَاءَةٍ) وهي الرّيطة الملفوفة.

الشمني

قوله: (مِنْ مِهْنَتِهِ): بفتح الميم وكسرها، أي: خدمته. قوله: (يَتَسَمَّتَ): أي: يقصد سمته.

قوله: (فِي مُلَاءَتِهِ): بضمّ الميم والمدّ.

---

(١) روي من حديث سيّدنا عليّ والسّيّدة عائشة وسيّدنا جابر وسيّدنا ابن عبّاس وغيرهم ومن ذلك: ما رواه البخاري (١٦٥١)، (١٧٨٥)، (٢٥٠٥)، (٧٢٢٩)، (٧٢٣٠)، (٧٣٦٧)، ومسلم (١٢١١)، (١٢١٦)، (١٢١٨).

(٢) رواه البخاري (٦١٣١)، (٦٠٣٢)، ومسلم (٢٥٩١) عن السّيّدة عائشة.

[٣] في (و)، (ع)، (هـ)، (م): (مُلَاءَتِهِ)، وفي (ل)، (ع): (مُلَاتِهِ).

(٤) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيدة ٣/ ٣٨٤، الصحاح ٢٥٤.

(٥) ينظر: لسان العرب ١/ ١٥٩.

وَيَتَحَدَّثُ مَعَ جُلَسَائِهِ بِحَدِيثِ أَوَّلِهِمْ، وَيَتَعَجَّبُ مِمَّا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ، وَيَضْحَكُ مِمَّا يَضْحَكُونَ مِنْهُ.

وَقَدْ وَسِعَ النَّاسَ بِشْرُهُ وَعَدْلُهُ؛ لَا يَسْتَفِزُّهُ الْغَضَبُ، وَلَا يُقَصِّرُ عَنِ الْحَقِّ، وَلَا يُبْطِنُ عَلَى جُلَسَائِهِ، يَقُولُ: «مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ».

فَإِنْ قُلْتَ: فما مَعْنَى قَوْلِهِ لِعَائِشَةَ فِي الدَّاخِلِ عَلَيْهِ: «بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ»، فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ وَضَحِكَ مَعَهُ، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنِ اتَّقَاهُ النَّاسُ لِشَرِّهِ»؟ وَكَيْفَ جَازَ أَنْ يُظْهِرَ لَهُ خِلَافَ مَا يُبْطِنُ، وَيَقُولَ فِي ظَهْرِهِ مَا قَالَ؟

فَالْجَوَابُ: أَنَّ فِعْلَهُ ﷺ كَانَ اسْتِئْلَافًا لِمِثْلِهِ وَتَطْيِيبًا لِنَفْسِهِ؛ لِيَتَمَكَّنَ إِيمَانُهُ وَيَدْخُلَ فِي الْإِسْلَامِ بِسَبَبِهِ أَتْبَاعُهُ وَيَرَاهُ مِثْلُهُ فَيَنْجَذِبَ بِذَلِكَ إِلَى الْإِسْلَامِ.

وَمِثْلُ هَذَا عَلَى هَذَا الْوَجْهِ قَدْ خَرَجَ مِنْ حَدِّ مُدَارَاةِ الدُّنْيَا إِلَى السِّيَاسَةِ الدِّينِيَّةِ، وَقَدْ كَانَ يَسْتَأْلِفُهُمْ بِأَمْوَالِ اللهِ الْعَرِيضَةِ، فَكَيْفَ بِالْكَلِمَةِ اللَّيِّنَةِ؟!

قَالَ صَفْوَانُ: لَقَدْ أَعْطَانِي وَهُوَ أَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَيَّ، فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّى صَارَ أَحَبَّ الْخَلْقِ إِلَيَّ.

وَقَوْلُهُ فِيهِ: «بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ» هُوَ غَيْرُ غِيبَةٍ، بَلْ هُوَ تَعْرِيفُ مَا عَلِمَهُ مِنْهُ لِمَنْ لَمْ يَعْلَمْ لِيَحْذَرَ حَالَهُ وَيَحْتَرِزَ مِنْهُ، وَلَا يُوثَقَ بِجَانِبِهِ كُلَّ الثِّقَةِ، لَا سِيَّمَا وَكَانَ مُطَاعًا مَتْبُوعًا.

ابن رسلان

(بِحَدِيثِ أَوَّلِهِمْ): أي: بالحديث الّذي حدَّثوا به أوّلًا فلا يقطع حديثهم.

(لَا يَسْتَفِزُّهُ): بالفاء والزّاي، لا يستخفّه ويؤدّيه إلى الجهل.

الشمني

....

وَمِثْلُ هَذَا إِذَا كَانَ لِضَرُورَةٍ وَدَفْعِ مَضَرَّةٍ لَمْ يَكُنْ بِغِيبَةٍ / ؛ بَلْ كَانَ جَائِزًا؛ بَلْ [٢٧٣/أ] وَاجِبًا فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ، كَعَادَةِ الْمُحَدِّثِينَ فِي تَجْرِيحِ الرُّوَاةِ وَالْمُزَكِّينَ فِي الشُّهُودِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا مَعْنَى الْمُعْضِلِ الْوَارِدِ فِي حَدِيثِ بَرِيرَةَ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَائِشَةَ، وَقَدْ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ مَوَالِيَ بَرِيرَةَ أَبَوْا بَيْعَهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ، فَقَالَ لَهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اشْتَرِيهَا، وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ»، فَفَعَلَتْ، ثُمَّ قَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ؟ كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ فَهُوَ بَاطِلٌ»(١) وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَهَا بِالشَّرْطِ لَهُمْ وَعَلَيْهِ بَاعُوا، وَلَوْلَاهُ ـ وَاللهُ أَعْلَمُ ـ لَمَا بَاعُوهَا مِنْ عَائِشَةَ، كَمَا لَمْ يَبِيعُوهَا قَبْلُ حَتَّى شَرَطُوا ذَلِكَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَبْطَلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ قَدْ حَرَّمَ الْغِشَّ وَالْخَدِيعَةَ؟

فَاعْلَمْ ـ أَكْرَمَكَ اللهُ ـ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مُنَزَّهٌ عَمَّا يَقَعُ فِي بَالِ الْجَاهِلِ مِنْ هَذَا، وَلِتَنْزِيهِ النَّبِيِّ عَنْ ذَلِكَ مَا قَدْ أَنْكَرَ قَوْمٌ هَذِهِ الزِّيَادَةَ قَوْلَهُ: «اشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ»؛ إِذْ لَيْسَ فِي أَكْثَرِ طُرُقِ الْحَدِيثِ، وَمَعَ ثَبَاتِهَا فَلَا اعْتِرَاضَ بِهَا، إِذْ يَقَعُ «لَهُمْ» بِمَعْنَى «عَلَيْهِمْ».

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعۡنَةُ﴾ [الرعد:٢٥].

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (الْمُعْضِلِ): بكسر الضّاد المعجمة، اسم فاعل، وهو الّذي لا تهتدي لوجهه(٢).

قوله: (بَرِيرَةَ): هي بنت صفوان، قيل: كانت قبطيّة، وقيل: حبشيّة.

---

(١) رواه البخاري (٢١٦٨)، ومسلم (١٥٠٤).

(٢) ينظر: الصحاح ١٧٦٦.

وَقَالَ: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء:٧].

فَعَلَى هَذَا «اشْتَرِطِي عَلَيْهِمُ الْوَلَاءَ لَكِ»، وَيُكُونُ قِيَامُ النَّبِيِّ ﷺ وَوَعْظُهُ لِمَا سَلَفَ لَهُمْ مِنْ شَرْطِ الْوَلَاءِ لِأَنْفُسِهِمْ قَبْلَ ذَلِكَ.

وَوَجْهٌ ثَانٍ: أَنَّ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ» لَيْسَ عَلَى مَعْنَى الْأَمْرِ. لَكِنْ عَلَى مَعْنَى التَّسْوِيَةِ وَالْإِعْلَامِ بِأَنَّ شَرْطَهُ لَهُمْ لَا يَنْفَعُهُمْ بَعْدَ بَيَانِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمْ قَبْلُ أَنَّ الْوَلَاءَ / [٢٧٣/ب] لِمَنْ أَعْتَقَ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: اشْتَرِطِي أَوْ لَا تَشْتَرِطِي[(١)]؛ فَإِنَّهُ شَرْطٌ غَيْرُ نَافِعٍ. وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الدَّاوُدِيُّ وَغَيْرُهُ. وَتَوْبِيخُ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمْ، وَتَقْرِيعُهُمْ عَلَى ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى عِلْمِهِمْ بِهِ قَبْلَ هَذَا.

الْوَجْهُ الثَّالِثُ: أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: «اشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ»، أَيْ: أَظْهِرِي لَهُمْ حُكْمَهُ، وَبَيِّنِي عِنْدَهُمْ سُنَّتَهُ أَنَّ الْوَلَاءَ إِنَّمَا هُوَ لِمَنْ أَعْتَقَ، ثُمَّ بَعْدَ هَذَا قَامَ هُوَ ﷺ مُبَيِّنًا ذَلِكَ وَمُوَبِّخًا عَلَى مُخَالَفَةِ مَا تَقَدَّمَ مِنْهُ فِيهِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا مَعْنَى فِعْلِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَخِيهِ؛ إِذْ جَعَلَ السِّقَايَةَ فِي رَحْلِهِ وَأَخَذَهُ بِاسْمِ سَرِقَتِهَا وَمَا جَرَى عَلَى إِخْوَتِهِ فِي ذَلِكَ، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾ [يوسف:٧٠] وَلَمْ يَسْرِقُوا؟

ابن رسلان ______

....

الشمني ______

....

---

[١] من حاشية (ف): (قال الحافظ جمال الدّين المزّيّ: وقد جاء في بعض روايات الحديث: «اشترِطِي أو لا تَشترطِي، فإنّما الولاءُ لمن أعتقَ»).

فَاعْلَمْ ـ أَكْرَمَكَ اللهُ ـ أَنَّ الْآيَةَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِعْلَ يُوسُفَ كَانَ مِنْ أَمْرِ اللهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعالَى: ﴿ كَذَٰلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ ۖ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ ٱلْمَلِكِ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾ [يوسف:٧٦] الْآيَةَ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا اعْتِرَاضَ بِهِ، كَانَ فِيهِ مَا فِيهِ.

وَأَيْضًا فَإِنَّ يُوسُفَ كَانَ أَعْلَمَ أَخَاهُ بِـ﴿إِنِّيٓ أَنَا۠ أَخُوكَ فَلَا تَبْتَئِسْ﴾ [يوسف: ٦٩] فَكَانَ مَا جَرَى عَلَيْهِ بَعْدَ هَذَا مِنْ وَفْقِهِ وَرَغْبَتِهِ وَعَلَى يَقِينٍ مِنْ عُقْبَى الْخَيْرِ لَهُ بِهِ وَإِزَاحَةِ السُّوءِ وَالْمَضَرَّةِ عَنْهُ بِذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿أَيَّتُهَا ٱلْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَٰرِقُونَ﴾ [يوسف:٧٠]. فَلَيْسَ مِنْ قَوْلِ يُوسُفَ فَيَلْزَمَ عَلَيْهِ جَوَابٌ لِحِلِّ شُبْهَةٍ؛ وَلَعَلَّ قَائِلَهُ ـ إِنْ حُسِّنَ لَهُ التَّأْوِيلُ كَائِنًا مَنْ كَانَ ـ ظَنَّ عَلَى صُورَةِ الْحَالِ ذَلِكَ / . [٢٧٤/أ]

وَقَدْ قِيلَ: قَالَ ذَلِكَ لِفِعْلِهِمْ قَبْلُ بِيُوسُفَ وَبَيْعِهِمْ لَهُ. وَقِيلَ غَيْرُ هَذَا.

وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يُقَوَّلَ الْأَنْبِيَاءُ مَا لَمْ يَأْتِ أَنَّهُمْ قَالُوهُ حَتَّى يُطْلَبَ الْخَلَاصُ مِنْهُ، وَلَا يَلْزَمُ الِاعْتِذَارُ عَنْ زَلَّاتِ غَيْرِهِمْ.

ابن رسلان

(مِنْ وَفْقِهِ): بفتح الواو وإسكان الفاء، أي: من مصلحته.

الشمني

قوله: (كَانَ فِيهِ مَا فِيهِ): هو بدل من قوله: (فَلَا اعْتِرَاض بِهِ) جواب لـ (إذا)، والّذي فيه هو أنّه كيف يجوز أن يأمر الله بمثل هذا؟!

قوله: (أَنْ نُقَوِّلَ): بضمّ النّون وفتح القاف وكسر الواو المشدّدة.

* * *

فَصْلٌ
[فِي الْحِكْمَةِ فِي إِجْرَاءِ الْأَمْرَاضِ وَشِدَّتِهَا عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عليهم السلام]

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا الْحِكْمَةُ فِي إِجْرَاءِ الْأَمْرَاضِ وَشِدَّتِهَا عَلَيْهِ وَعَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى جَمِيعِهِمُ السَّلَامُ؟ وَمَا الْوَجْهُ فِيمَا ابْتَلَاهُمُ اللهُ بِهِ مِنَ الْبَلَاءِ وَامْتِحَانِهِمْ بِمَا امْتُحِنُوا بِهِ كَأَيُّوبَ، وَيَعْقُوبَ، وَدَانْيَالَ، وَيَحْيَى، وَزَكَرِيَّا، وَعِيسَى، وَإِبْرَاهِيمَ، وَيُوسُفَ، وَغَيْرِهِمْ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ خِيرَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ وَأَحِبَّاؤُهُ وَأَصْفِيَاؤُهُ؟

فَاعْلَمْ ـ وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ ـ أَنَّ أَفْعَالَ اللهِ تَعَالَى كُلَّهَا عَدْلٌ، وَكَلِمَاتِهِ جَمِيعَهَا صِدْقٌ، لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ، يَبْتَلِي عِبَادَهُ كَمَا قَالَ لَهُمْ: ﴿لِنَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [يونس:١٤]، وَ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك:٢]، ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [آل عمران:١٤٢]، ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَاْ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد:٣١].

فَامْتِحَانُهُ إِيَّاهُمْ بِضُرُوبِ الْمِحَنِ زِيَادَةٌ فِي مَكَانَتِهِمْ، وَرِفْعَةٌ فِي دَرَجَاتِهِمْ، وَأَسْبَابٌ لِاسْتِخْرَاجِ حَالَاتِ الصَّبْرِ وَالرِّضَى، وَالشُّكْرِ وَالتَّسْلِيمِ، وَالتَّوَكُّلِ وَالتَّفْوِيضِ، وَالدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ مِنْهُمْ؛ وَتَأْكِيدٌ لِبَصَائِرِهِمْ فِي رَحْمَةِ الْمُمْتَحَنِينَ، ....

ابن رسلان

(الْمُمْتَحِنِينَ): بفتح التّاء والحاء.

الشمني

فصل: فإن قيل ما الحكمة.

وَالشَّفَقَةِ عَلَى الْمُبْتَلِينَ، [وَتَذْكِرَةٌ لِغَيْرِهِمْ، وَمَوْعِظَةٌ لِسِوَاهُمْ لِيَتَأَسَّوا فِي الْبَلَاءِ بِهِمْ[(١)]] فَيتَسَلَّوْا بِمَا جرى عَلَيْهِمْ، وَيَقْتَدُوا بِهِمْ فِي الصَّبْرِ؛ وَمَحْوٌ لِهَنَاتٍ فَرَطَتْ مِنْهُمْ، أَوْ غَفَلَاتٍ سَلَفَتْ لَهُمْ؛ لِيَلْقَوُا اللهَ [تَعَالَى] طَيِّبِينَ مُهَذَّبِينَ، وَلِيَكُونَ أَجْرُهُمْ / [٢٧٤/ب] أَكْمَلَ، وَثَوَابُهُمْ أَوْفَرَ وَأَجْزَلَ.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الصَّيْرَفِيُّ، وَأَبُو الْفَضْلِ ابْنُ خَيْرُونٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْبَغْدَادِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السِّنْجِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: «**الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ؛ يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ**»(٢).

ابن رسلان

(بَهْدَلَة): بفتح الباء والدّال.

الشمني

قوله: (عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ): قال الذّهبيّ في ترجمته: قال يحيى القطّان: ما وجدت رجلًا اسمه عاصم إلّا وجدته رديء الحفظ(٣).

---

[١] ليس في الأصل، (ل)، (س).

(٢) رواه التّرمذيّ (٢٣٩٨)، ورواه النّسائيّ في الكبرى (٧٤٣٩)، وابن ماجه (٤٠٢٣).

(٣) ينظر: ميزان الاعتدال ٢/ ٣٥٧، المغني في الضعفاء ١/ ٣٢٢. قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٦/ ٣٤١: قال ابن عليّة: كأنّ كلّ من كان اسمه عاصمًا سيئ الحفظ.

قلت: ليس بإطلاق؛ فحافظ البصرة عاصم الأحول، وعاصم العمريّ ثقة، وعاصم الجحدريّ ثقة.

وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَـٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾ [آل عمران:١٤٦- ١٤٨] الْآيَاتِ الثَّلَاثَ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»(١).

وَعَنْ أَنَسٍ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ [تَعَالَى] بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ، حَتَّى يُوَافَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٢).

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْدًا ابْتَلَاهُ لِيَسْمَعَ تَضَرُّعَهُ»(٣).

وَحَكَى السَّمَرْقَنْدِيُّ أَنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ أَكْرَمَ عَلَى اللهِ تَعَالَى كَانَ بَلَاؤُهُ أَشَدَّ؛ كَيْ يَتَبَيَّنَ فَضْلُهُ وَيَسْتَوْجِبَ الثَّوَابَ، كَمَا رُوِيَ عَنْ لُقْمَانَ أَنَّهُ قَالَ: يَا بُنَيَّ، الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ يُخْتَبَرَانِ بِالنَّارِ وَالْمُؤْمِنُ يُخْتَبَرُ بِالْبَلَاءِ(٤).

وَقَدْ حُكِيَ أَنَّ ابْتِلَاءَ يَعْقُوبَ بِيُوسُفَ كَانَ سَبَبُهُ الْتِفَاتَهُ فِي صَلَاته إِلَيْهِ، وَيُوسُفُ نَائِمٌ مَحَبَّةً لَهُ.

ابن رسلان ____________________

....

الشمني ____________________

....

---

(١) رواه التّرمذيّ، وقال: حسن صحيح (٢٣٩٩).

(٢) رواه التّرمذيّ، وقال: حسن غريب (٢٣٩٦)، والحاكم (٨٧٩٩).

(٣) رواه هنّاد في الزُّهد (٤٠٥)، والبيهقيّ في شُعب الإيمان (٩٣٣١) عن أبي هريرة، وأعلّه ابن حبّان في المجروحين ٣/ ١٢٢، ونحوه عن ابن مسعود رواه البيهقيّ بسند حسن في شعب الإيمان (٩٣٢٩).

(٤) ينظر: بحر العلوم ١/ ٩١.

وَقِيلَ: بَلِ اجْتَمَعَ / يَوْمًا هُوَ وَابْنُهُ يُوسُفُ عَلَى أَكْلِ حَمَلٍ مَشْوِيٍّ وَهُمَا [٢٧٥/أ] يَضْحَكَانِ، وَكَانَ لَهُمْ جَارٌ يَتِيمٌ، فَشَمَّ رِيحَهُ وَاشْتَهَاهُ وَبَكَى وَبَكَتْ جَدَّةٌ لَهُ عَجُوزٌ لِبُكَائِهِ، وَبَيْنَهُمَا جِدَارٌ، وَلَا عِلْمَ عِنْدَ يَعْقُوبَ وَابْنِهِ؛ فَعُوقِبَ يَعْقُوبُ بِالْبُكَاءِ أَسَفًا عَلَى يُوسُفَ إِلَى أَنْ سَالَتْ حَدَقَتَاهُ وَابْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ؛ فَلَمَّا عَلِمَ بِذَلِكَ كَانَ بَقِيَّةَ حَيَاتِهِ يَأْمُرُ مُنَادِيًا يُنَادِي عَلَى سَطْحِهِ: أَلَا مَنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَتَغَدَّ عِنْدَ آلِ يَعْقُوبَ. وَعُوقِبَ يُوسُفُ بِالْمِحْنَةِ الَّتِي نَصَّ اللهُ عَلَيْهَا.

وَرُوِيَ عَنِ اللَّيْثِ أَنَّ سَبَبَ بَلَاءِ أَيُّوبَ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ أَهْلِ قَرْيَتِهِ عَلَى مَلِكِهِمْ، فَكَلَّمُوهُ فِي ظُلْمِهِ وَأَغْلَظُوا لَهُ إِلَّا أَيُّوبَ، فَإِنَّهُ رَفِقَ بِهِ مَخَافَةً عَلَى زَرْعِهِ، فَعَاقَبَهُ اللهُ بِبَلَائِهِ.

وَمِحْنَةُ سُلَيْمَانَ لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ نِيَّتِهِ فِي كَوْنِ الْحَقِّ فِي جَنَبَةِ أَصْهَارِهِ، أَوْ لِلْعَمَلِ بِالْمَعْصِيَةِ فِي دَارِهِ وَلَا عِلْمَ عِنْدَهُ(١).

ابن رسلان

(جَنْبَةِ أَصْهَارِهِ): بفتح الجيم والنّون والباء، أي: في جانبهم.

الشمني

قوله: (أَكْلِ حَمَلٍ): بفتح الحاء المهملة والميم، وهو من الضّأن الجذع أو دونه. قاله ابن دريد(٢). والجذع مِن الضّأن: ما تمّت له/ سَنَة، وقيل: أقلّ منها(٣). قوله: (بِالْمِحْنَةِ): بنون [٨٤/ ب] بعد الحاء المهملة. قوله: (فِي جَنَبَةِ أَصْهَارِهِ): بجيم ونون وموحّدة، في القاموس: الجنبة، والجانبة، والجنب: شقّ الإنسان(٤).

(١) وظاهر مثل هذه الأخبار لا يصحّ.

(٢) ينظر: الجمهرة ٥٦٦.

(٣) ينظر: تهذيب اللغة ١/ ٢٢٧.

(٤) ينظر: القاموس المحيط ٦٩.

وَهَذِهِ فَائِدَةُ شِدَّةِ الْمَرَضِ وَالْوَجَعِ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ الْوَجَعَ عَلَى أَحَدٍ أَشَدَّ مِنْهُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ(١).

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ يُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا، فَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا. قَالَ: «أَجَلْ، إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ». قُلْتُ: ذَلِكَ أَنَّ لَكَ الْأَجْرَ مَرَّتَيْنِ؟ قَالَ: «أَجَلْ، ذَلِكَ كَذَلِكَ»(٢).

[٢٧٥/ب] وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلًا وَضَعَ يَدَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ / ، فَقَالَ: وَاللهِ، مَا أُطِيقُ أَضَعُ يَدِي عَلَيْكَ مِنْ شِدَّةِ حُمَّاكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا -مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ- يُضَاعَفُ لَنَا الْبَلَاءُ، إِنْ كَانَ النَّبِيُّ لَيُبْتَلَى بِالْقَمْلِ حَتَّى يَقْتُلَهُ، وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ لَيُبْتَلَى بِالْفَقْرِ، وَإِنْ كَانُوا لَيَفْرَحُونَ بِالْبَلَاءِ كَمَا تَفْرَحُونَ بِالرَّخَاءِ»(٣).

وَعَنْ أَنَسٍ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ»(٤).

ابن رسلان

(وَعْكًا): بفتح العين وإسكانها؛ قال أبو حاتم: «الوَعْك»: الحمى؛ وقيل: إرعادها وتحريكها(٥).

(عُظْمَ الْجَزَاءِ): بضمّ العين وإسكان الظّاء، أي: كُثره تابع لكثرة البلاء، وروي بكسر العين وفتح الظّاء، أي: تعظيم الجزاء تابع تعظيم البلاء.

الشمني

قوله: (وَعَنْ عَبْدِ اللهِ): هو ابن مسعود. قوله: (وَعْكًا): بفتح العين وإسكانها.

---

(١) رواه البخاريّ (٥٦٤٦)، ومسلم (٢٥٧٠).
(٢) رواه البخاريّ (٥٦٤٧)، ومسلم (٢٥٧١) عن سيّدنا ابن مسعود.
(٣) رواه عبد بن حميد (٩٦٠)، والحاكم (٧٨٤٨).
(٤) رواه التّرمذيّ، وقال: حسن غريب (٢٣٩٦).
(٥) قاله القاضي في المشارق ٢/ ٢٩١.

وَقَدْ قَالَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء:١٢٣]: إِنَّ الْمُسْلِمَ يُجْزَى بِمَصَائِبِ الدُّنْيَا فَتَكُونُ لَهُ كَفَّارَةً.

وَرُوِيَ هَذَا عَنْ عَائِشَةَ وَأُبَيٍّ وَمُجَاهِدٍ(١).

وقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ»(٢).

وَقَالَ فِي رِوَايَةِ عَائِشَةَ: «مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا يُكَفِّرُ اللهُ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةَ يُشَاكُهَا»(٣).

وَقَالَ فِي رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ: «مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ نَصَبٍ، وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ، وَلَا حُزْنٍ، وَلَا أَذًى، وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةَ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»(٤).

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى إِلَّا حَاتَّ اللهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ، كَمَا تُحَتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ»(٥).

ابن رسلان

(يُصِبْ مِنْهُ): بفتح الصَّاد، ويجوز الكسر. (نَصَبٍ): تعب. (وَصَبٍ): مرض. (حُزْنٍ): بضمّ الحاء وإسكان الزّاي، ويجوز فتحهما. (حَتَّى الشَّوْكَةَ): بالنّصب.

(حَاتَّ اللهُ): بتشديد التّاء المثنّاة.

الشمني

قوله: (مِنْ نَصَبٍ): بفتح الصاد المهملة، أي: تعب. قوله: (وَلَا وَصَبٍ): بفتحتين، أي: مرض.

---

(١) رواه الطّبريّ ٩/ ٢٣٦.
(٢) رواه البخاريّ (٥٦٤٥).
(٣) رواه البخاريّ (٥٦٤٠)، ومسلم (٢٥٧٢).
(٤) رواه البخاريّ (٥٦٤١)، ومسلم (٢٥٧٣).
(٥) رواه البخاريّ (٥٦٤٣)، ومسلم (٢٨١٠) عن سيّدنا كعب بن مالك.

وَحِكْمَةً أُخْرَى أَوْدَعَهَا اللهُ [ﷻ] فِي الْأَمْرَاضِ لِأَجْسَامِهِمْ، وَتَعَاقبِ الْأَوْجَاعِ وَشِدَّتِهَا عِنْدَ مَمَاتِهِمْ، لِتَضْعُفَ قُوَى نُفُوسِهِمْ؛ فَيَسْهُلَ خُرُوجُهَا عِنْدَ قَبْضِهِمْ، وَتَخِفَّ عَلَيْهِمْ مؤُونَةُ النَّزْعِ وَشِدَّةُ/ السَّكَرَاتِ، بِتَقَدُّمِ الْمَرَضِ وَضَعْفِ الْجِسْمِ وَالنَّفْسِ لِذَلِكَ؛ خِلَافَ مَوْتِ الْفُجَاءَةِ وَأَخْذِهِ كَمَا يُشَاهَدُ مِنِ اخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْمَوْتَى فِي الشِّدَّةِ وَاللِّينِ وَالصُّعُوبَةِ. [٢٧٦/أ]

وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مِثْلُ خَامَةِ الزَّرْعِ، تُفَيِّئُهَا الرِّيحُ هَكَذا وَهَكَذَا»[(١)].

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ تَكْفَؤُهَا، فَإِذَا سَكَنَتِ اعْتَدَلَتْ، وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يُكْفَأُ بِالْبَلَاءِ»...

ابن رسلان

(خَامَةِ الزَّرْعِ): بخاء معجمة وميم مخفّفة، وهي أوّل ما يَنبت على ساق واحدة، وهي غصنه.

(تُفَيِّئُهَا): بضمّ التّاء وفتح الفاء وتشديد الياء المكسورة ثمّ همزة، أي: تميلها.

(تَتكْفِاؤُهَا): بتاءين وكاف مفتوحات ثمّ فاء مفتوحة مشدّدة ثّم همزة وتحذف التّاء الأولى، أي: تميلها يمينًا وشمالًا، وكذلك البلاء بالمؤمن يصيبه مرّة ويتركه مرّة أخرى ليكفر خطاياه.

الشمني

قوله: (خَامَةِ الزَّرْعِ): بخاء معجمة، في الصحاح: «الخامة»: الغَضَّةُ الرَّطْبَةُ من النّبات، وفي الحديث: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مِثْلُ الخامة من الزّرع تُميلها الرِّيحُ»[(٢)]. قوله: (تَكْفِؤُهَا): بفتح أوَّله وسكون ثانيه وكسر ثالثه، أي: تقلبها.

(١) رواه البخاري (٧٤٦٦)، ومسلم (٢٨٠٩).

(٢) قاله أبو منصور الأزهري في تهذيب اللغة ٧/ ٢٤٧، وأبو نصر الجوهري في الصحاح ١٩١٦.

وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ، صَمَّاءَ مُعْتَدِلَةً حَتَّى يَقْصِمَهُ اللهُ»[(١)].

مَعْنَاهُ: أَنَّ الْمُؤْمِنَ مُرَزَّأٌ مُصَابٌ بِالْبَلَاءِ وَالْأَمْرَاضِ، رَاضٍ بِتَصْرِيفِهِ بَيْنَ أَقْدَارِ اللهِ تَعَالَى، مُنْطَاعٌ لِذَلِكَ، لَيِّنُ الجَانِبِ بِرِضَاهُ وَقِلَّةِ تَسَخُّطِهِ، كَطَاعَةِ خَامَةِ الزَّرْعِ وَانْقِيَادِهَا لِلرِّيَاحِ، وَتَمَايُلِهَا لِهُبُوبِهَا، وَتَرَنُّحِهَا مِنْ حَيْثُ مَا أَتَتْهَا؛ فَإِذا أَزَاحَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنِ رِيَاحَ الْبَلَايَا وَاعْتَدَلَ صَحِيحًا، كَمَا اعْتَدَلَتْ خَامَةُ الزَّرْعِ عِنْدَ سُكُونِ رِيَاحِ الْجَوِّ، رَجَعَ إِلَى شُكْرِ رَبِّهِ وَمَعْرِفَةِ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ بِرَفْعِ بَلَائِهِ مُنْتَظِرًا رَحْمَتَهُ وَثَوَابَهُ عَلَيْهِ؛ فَإِذَا كَانَ بِهَذِهِ السَّبِيلِ لَمْ يَصْعُبْ عَلَيْهِ مَرَضُ الْمَوْتِ وَلَا نُزُولُهُ، وَلَا اشْتَدَّتْ عَلَيْهِ سَكَرَاتُهُ وَنَزْعُهُ؛ لِعَادَتِهِ بِمَا تَقَدَّمَهُ مِنَ الْآلَامِ، وَمَعْرِفَةِ مَا لَهُ فِيهَا مِنَ الْأَجْرِ، وَتَوْطِينِهِ نَفْسَهُ عَلَى الْمَصَائِبِ وَرِقَّتِهَا وَضَعْفِهَا بِتَوالِي الْمَرَضِ أَوْ شِدَّتِهِ.

ابن رسلان

(الْأَرْزَةِ): بفتح الهمزة وسكون الرّاء: إحدى شجر الأرز، وهو الصّنوبر، ويقال له الأرزن[(٢)]. (وَتَرَنُّحِهَا): بتشديد النّون، أي: يميلها من الرّيح، وفي بعض النّسخ بالياء المشدّدة بدل النّون.

الشمني

قوله: (مَثَلُ الْأَرْزَةِ): قال ابن قُرقول: الأرزة بفتح الهمزة وسكون الراء، هي الصَّنَوبر، وقال أبو عبيدة: إنّما هو الآرزة على وزن الفاعلة، ومعناه الثّابتة في الأرض، وأنكر هذا أبو عبيد[(٣)]، انتهى. وقال ابن الأثير: «الأرزة» بسكون الرّاء وفتحها: شجرة الأَرْزَنِ، وهو خشب معروف، وقيل: بل هو الصَّنَوبر[(٤)]. قوله: (صَمَّاءُ مُعْتَدِلَةٍ): أي: مُكْتَنِزَة لا تَخَلْخُلَ فيها، قاله ابن الأثير[(٥)].

---

(١) رواه البخاري (٧٤٦٦)، ومسلم (٢٨٠٩).

(٢) قاله أبو نصر الجوهري في الصحاح ٨٦٣.

(٣) وقاله القاضي في المشارق ١/ ٢٧، وينظر: مطالع الأنوار ١/ ٢٣٨، غريب الحديث لأبي عبيد ١/ ١١٧.

(٤) ينظر: النهاية ١/ ٣٨.

(٥) ينظر: النهاية ٣/ ٥٤.

[٢٧٦/ب] وَالْكَافِرُ بِخِلَافِ هَذَا مُعَافًى فِي غَالِبِ حَالِهِ، مُمَتَّعٌ / بِصِحَّةِ جِسْمِهِ كَالْأَرْزَةِ الصَّمَّاءِ، حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللهُ هَلَاكَهُ قَصَمَهُ لِحِينِهِ عَلَى غِرَّةٍ، وَأَخَذَهُ بَغْتَةً مِنْ غَيْرِ لُطْفٍ وَلَا رِفْقٍ، فَكَانَ مَوْتُهُ أَشَدَّ عَلَيْهِ حَسْرَةً وَمقَاسَاةُ نَزْعِهِ مَعَ قُوَّةِ نَفْسِهِ وَصِحَّةِ جِسْمِهِ أَشَدَّ أَلَمًا وَعَذَابًا، وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ كَانْجِعَافِ الْأَرْزَةِ، وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [الأعراف:٩٥].

وَكَذَلِكَ عَادَةُ اللهِ تَعَالَى فِي أَعْدَائِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ ٱلصَّيْحَةُ﴾ [العنكبوت:٤٠] الْآيَةَ.

فَفَجَأَ جَمِيعَهُمْ بِالْمَوْتِ عَلَى حَالِ عُتُوٍّ وَغَفْلَةٍ، وَصَبَّحَهُمْ بِهِ عَلَى غَيْرِ اسْتِعْدَادٍ بَغْتَةً؛ وَلِهَذَا كَرِهَ السَّلَفُ مَوْتَ الْفُجَأَةِ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ: «كَانُوا يَكْرَهُونَ أَخْذَةً كَأَخْذَةِ الْأَسَفِ»(١). أَيْ: الْغَضَبِ؛ يُرِيدُ مَوْتَ الْفُجَأَةِ.

ابن رسلان

(غِرَّةٍ): بكسر الغين المعجمة وتشديد الرّاء. (كَانْجِعَافِ): بالجيم والعين، أي: كإنقلاعها.

(أَخْذَةً كَأَخْذَةِ): بفتح الهمزة وإسكان الخاء فيهما.

(الْأَسَفِ): بفتح الهمزة المقصورة والسّين، يريد موت الفجأة، وسئل رسول الله ﷺ عَنْ مَوْتِ الْفُجَاءَةِ، فقال: «رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ، وَأَخْذَةُ أَسَفٍ للكَافِرِ»(٢).

الشمني

قوله: (كَانْجِعَافِ): بكسر الجيم، أي: كانقلاع. قوله: (وَلِهَذَا مَا كَرِهَ السَّلَفُ مَوْتَ الْفُجَأَةِ): «مَا» هنا زائدة، وكذلك فيما يقع في بعض النّسخ: (وَلِهَذَا مَا ذُكِرَ عَنْ السَّلَفِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَكْرَهُونَ مَوْتَ الْفُجَأَةِ). قوله: (كَأَخْذَةِ الْأَسَفِ): «الأخذة» بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة، و«الأسف» بفتح السّين المهملة: الغضب.

---

(١) رواه ابن شيبة في مصنفه (١٢٠٠٦).

(٢) رواه أحمد (٢٥٠٤٢)، عن السّيّدة عائشة، وفيه: «وَأَخْذَةُ أَسَفٍ لِلْفَاجِرِ»؛ وضعّفه الهيثميّ (٣٨٨٣).

وَحِكْمَةٌ ثَالِثَةٌ: أَنَّ الْأَمْرَاضَ نَذِيرُ الْمَمَاتِ، وَبِقَدْرِ شِدَّتِهَا شِدَّةُ الْخَوْفِ مِنْ نُزُولِ الْمَوْتِ، فَيَسْتَعِدُّ مَنْ أَصَابَتْهُ وَعَلِمَ تَعَاهُدَهَا لَهُ لِلِقَاءِ رَبِّهِ وَيُعْرِضُ عَنْ دَارِ الدُّنْيَا الْكَثِيرَةِ الْأَنْكَادِ، وَيَكُونُ قَلْبُهُ مُعَلَّقًا بِالْمَعَادِ، فَيَتَنَصَّلُ مِنْ كُلِّ مَا يَخْشَى تِبَاعَتَهُ[(١)] مِنْ قِبَلِ اللهِ وَقِبَلِ الْعِبَادِ، وَيُؤَدِّي الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا، وَيَنْظُرُ فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ وَصِيَّةٍ فِيمَنْ يَخْلُفُهُ أَوْ أَمْرٍ يَعْهَدُهُ.

وَهَذَا نَبِيُّنَا ﷺ الْمَغْفُورُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَدْ طَلَبَ التَّنَصُّلَ فِي مَرَضِهِ مِمَّنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ مَالٌ أَوْ حَقٌّ فِي بَدَنٍ؛ وَأَقَادَ / مِنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ؛ وَأَمْكَنَ مِنَ الْقِصَاصِ مِنْهُ عَلَى مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ الْفَضْلِ وَحَدِيثِ الْوَفَاةِ؛ وَأَوْصَى بِالثَّقَلَيْنِ بَعْدَهُ: كِتَابَ اللهِ وَعِتْرَتِهِ، وَبِالْأَنْصَارِ عَيْبَتِهِ؛ وَدَعَا إِلَى كَتْبِ كِتَابٍ لِئَلَّا تَضِلَّ أُمَّتُهُ بَعْدَهُ: إِمَّا فِي النَّصِّ عَلَى الْخِلَافَةِ، أَوِ اللهُ أَعْلَمُ بِمُرَادِهِ، ثُمَّ رَأَى الْإِمْسَاكَ عَنْهُ أَفْضَلَ وَخَيْرًا. [٢٧٧/أ]

ابن رسلان

(تِبَاعَتِهِ): بكسر التّاء؛ قال الجوهري: التِّباعة مثل التَّبعة، قال الشّاعر: [الكامل]

لَمْ يَحْذَرُوا مِنْ رِبِّهِمْ سُوءَ الْعَواقِبِ وَالتِّباعَهْ(٢)

(عَيْبَتِهِ): بفتح العين وإسكان الياء المثنّاة مِن تحت، أي: الأنصار موضع سرّه وأمانته؛ كعيبة الثّياب التي يضع الإنسان فيها متاعه.

الشمني

قوله: (تِبَاعَتِهِ): بكسر أوّله، أي: تَبِعَته. قوله: (مِنْ قِبَلِ): بكسر القاف وفتح الموحّدة. قوله: (وَبِالْأَنْصَارِ عَيْبَتِهِ): بفتح العين المهملة وسكون المثنّاة التّحتيّة، أراد أنّهم موضع سِرِّه وأمانته، كعيبة الثّياب التي يضع فيها الشّخص متاعه.

---

[١] في حاشية (ف): (قال الحافظ المزّيّ: التَّبِعَةُ بفتح التاء، و«التِّبَاعَةُ» بكسرها).

(٢) ينظر: الصحاح ١١٩٠. والبيت أورده المطهر المقدسي في البدء والتاريخ ٤/ ٣٤، وتمامه:

أَكَلَتْ حَنِيفَةُ رَبَّهَا زَمَنَ التَّقَحُّمِ وَالْمَجَاعَهْ   لَمْ يَحْذَرُوا مِنْ رِبِّهِمْ سُوءَ الْعَوَاقِبِ وَالتِّبَاعَهْ.

وَهَكَذَا سِيرَةُ عِبَادِ اللهِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْلِيَائِهِ الْمُتَّقِينَ.

وَهَذَا كُلُّهُ يُحْرَمُهُ غَالِبًا الْكُفَّارُ؛ لِإِمْلَاءِ اللهِ لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا، وَلِيَسْتَدْرِجَهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مَا يَنظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ * فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَىٰٓ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾ [يس:٤٩-٥٠].

وَلِذَلِكَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَجُلٍ مَاتَ فُجْأَةً: «سُبْحَانَ اللهِ، كَأَنَّهُ عَلَى غَضَبٍ، الْمَحْرُومُ مَنْ حُرِمَ وَصِيَّتَهُ».

وَقَالَ [ﷺ]: «مَوْتُ الْفُجْأَةِ رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ، وَأَخْذَةُ أَسَفٍ لِلْكَافِرِ أَوِ الْفَاجِرِ»(١).

وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَوْتَ يَأْتِي الْمُؤْمِنَ وَهُوَ غَالِبًا مُسْتَعِدٌّ لَهُ مُنْتَظِرٌ لِحُلُولِهِ، فَهَانَ أَمْرُهُ عَلَيْهِ كَيْفَمَا جَاءَ، وَأَفْضَى إِلَى رَاحَتِهِ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ»(٢).

وَتَأْتِي الْكَافِرَ وَالْفَاجِرَ مَنِيَّتُهُ عَلَى غَيْرِ اسْتِعْدَادٍ، وَلَا أُهْبَةٍ، وَلَا مُقَدِّمَاتٍ مُنْذِرَةٍ مُزْعِجَةٍ ﴿بَلْ تَأْتِيهِم بَغْتَةً فَتَبْهَتُهُمْ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ [الأنبياء: ٤٠]، ....

ابن رسلان

(سِيرَةُ): بكسر السّين وإسكان الياء، هي الطَّريقة.

(عَلَى غَضَبٍ): بالتّنوين.

الشمني

....

(١) رواه ابن أبي سيبة في مصنفه عن سيّدنا ابن مسعود وعائشة (١٢٠٠٧)، وأحمد (٢٥٠٤٢) عن السّيّدة عائشة وفي سنده متروك.

(٢) رواه البخاري (٦٥١٢)، ومسلم (٩٥٠) عن أبي قتادة.

فَكَانَ الْمَوْتُ أَشَدَّ شَيْءٍ عَلَيْهِ، وَفِرَاقُ الدُّنْيَا أَفْظَعَ أَمْرٍ صَدَمَهُ وَأَكْرَهَ شَيْءٍ لَهُ / . [٢٧٧/ب]

وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى أَشَارَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ»(١)[(٢)].

ابن رسلان

(أَفْظَعَ): بالفاء و[الظّاء] المعجمة، أي: مجاوزٌ للحدّ في شدّته.

الشمني

قوله: (أَفْظَعُ): بالفاء والظّاء المعجمة، أي: أعظم وأشدّ.

* * *

(١) رواه البخاري (٦٥٠٧)، (٦٥٠٨)، ومسلم (٢٦٨٣- ٢٦٨٦) عن سيّدنا عبادة والسّيّدة عائشة وأبي هريرة.

[١] في طرّة الأصل: (بلغ في [المجلس] الرّابع سماعًا على قاضي القضاة الحنبليّ بالصّالحيّة وفقه الله. بلغ قراءة أبو بكر عتيق العمريّ نفعه الله).

الْقِسْمُ الرَّابِعُ

فِي تَصَرُّفِ وُجُوهِ الْأَحْكَامِ
فِيمَنْ تَنَقَّصَهُ أَوْ سَبَّهُ ﷺ

الْقِسْمُ الرَّابِعُ

فِي تَصَرُّفِ وُجُوهِ الْأَحْكَامِ فِيمَنْ تَنَقَّصَهُ أَوْ سَبَّهُ عليه السلام

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ رضي الله عنه:

قَدْ تَقَدَّمَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ مَا يَجِبُ مِنَ الْحُقُوقِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَمَا يَتَعَيَّنُ لَهُ مِنْ بِرٍّ وَتَوْقِيرٍ وَتَعْظِيمٍ وَإِكْرَامٍ؛ وَبِحَسَبِ هَذَا حَرَّمَ اللهُ أَذَاهُ فِي كِتَابِهِ، وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى قَتْلِ مُتَنَقِّصِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَسَابِّهِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمۡ عَذَابٗا مُّهِينٗا﴾ [الأحزاب:٥٧].

وَقَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾ [الأحزاب:٦١].

وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزۡوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٥٣].

وَقَالَ تَعَالَى فِي تَحْرِيمِ التَّعْرِيضِ لَهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا وَٱسۡمَعُواْ﴾ [البقرة:١٠٤] الْآيَةَ.

وَذَلِكَ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَقُولُونَ: رَاعِنَا، يَا مُحَمَّدُ. أَيْ: أَرْعِنَا سَمْعَكَ..........

ابن رسلان

(أَرْعِنَا): بفتح الهمزة وإسكان الرّاء وكسر العين، أي: اصغ إلينا، قال الجوهريّ: أرعيته سمعي: أصغيت إليه(١).

الشمني

القسم الرّابع: قوله: (وَبِحَسَبِ هَذَا): بفتح السِّين، أي: بقَدْره.

(١) ينظر: الصحاح ٢٣٥٩.

وَاسْمَعْ مِنَّا[(١)]. وَيُعَرِّضُونَ بِالْكَلِمَةِ يُرِيدُونَ الرُّعُونَةَ؛ فَنَهَى اللهُ [تَعَالَى] الْمُؤْمِنِينَ عَنِ التَّشَبُّهِ بِهِمْ، وَقَطَعَ الذَّرِيعَةَ بِنَهْيِ الْمُؤْمِنِينَ عَنْهَا؛ لِئَلَّا يَتَوَصَّلَ بِهَا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ إِلَى سَبِّهِ وَالِاسْتِهْزَاءِ بِهِ.

[٢٧٨/أ] وَقِيلَ /: بَلْ لِمَا فِيهِ مِنْ مُشَارَكَةِ اللَّفْظِ؛ لِأَنَّهَا عِنْدَ الْيَهُودِ بِمَعْنَى اسْمَعْ، لَا سَمِعْتَ.

وَقِيلَ: بَلْ لِمَا فِيهَا مِنْ قِلَّةِ الْأَدَبِ وَعَدَمِ تَوْقِيرِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَعْظِيمِهِ؛ لِأَنَّهَا فِي لُغَةِ الْأَنْصَارِ بِمَعْنَى: ارْعَنَا نَرْعَكَ. فَنُهُوا عَنْ ذَلِكَ[(٢)]؛ إِذْ مُضَمَّنُهُ[(٣)] أَنَّهُمْ لَا يَرْعَوْنَهُ [ﷺ] إِلَّا بِرِعَايَتِهِ لَهُمْ، وَهُوَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاجِبُ الرِّعَايَةِ بِكُلِّ حَالٍ.

وَهَذَا هُوَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ نَهَى عَنِ التَّكَنِّي بِكُنْيَتِهِ، فَقَالَ: «**تَسَمَّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوا بِكُنْيَتِي**» صِيَانَةً لِنَفْسِهِ وَحِمَايَةً عَنْ أَذَاهُ؛ إِذْ كَانَ ﷺ اسْتَجَابَ لِرَجُلٍ نَادَى: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ: لَمْ أَعْنِكَ، إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا. فَنَهَى حِينَئِذٍ عَنِ التَّكَنِّي بِكُنْيَتِهِ[(٤)]؛ لِئَلَّا يَتَأَذَّى بِإِجَابَةِ دَعْوَةِ غَيْرِهِ مِمَّنْ لَمْ يَدْعُهُ، وَيَجِدَ بِذَلِكَ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُسْتَهْزِئُونَ......

ابن رسلان

(ارْعَنَا نَرْعَكَ): بفتح العين فيهما، و«الرَّعي»: حفظ الغير لمصلحته.

(أَعْنِكَ): بفتح الهمزة.

الشمني

[٨٥/أ] قوله: **(وَيُعَرِّضُونَ)**: بتشديد الرّاء المكسورة/. قوله: **(الرُّعُونَةَ)**: بضمّ الرّاء، أي: الحُمْق[(٥)]. قوله: **(إِذْ مُضَمَّنُهُ)**: بضمّ الميم الأولى وفتح الضّاد المعجمة.

(١) رواه الطّبريّ عن سيّدنا ابن عبّاس ٢/ ٤٦٠.

(٢) رواه الطّبريّ عن عطاء ٢/ ٤٦١.

[٣] في (ف)، (و)، (هـ): (مَضْمُونُهَا).

(٤) رواه البخاري (٢١٢٠)، ومسلم (٢١٣١) عن سيّدنا أنس.

(٥) ينظر: الصحاح ٢١٢٤.

ذَرِيعَةً إِلَى أَذَاهُ وَالْإِزْرَاءِ بِهِ، فَيُنَادُونَهُ فَإِذَا الْتَفَتَ، قَالُوا: إِنَّمَا أَرَدْنَا هَذَا. لِسِوَاهُ؛ تَعْنِيتًا لَهُ وَاسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِ عَلَى عَادَةِ الْمُجَّانِ وَالْمُسْتَهْزِئِينَ، فَحَمَى ﷺ حِمَى أَذَاهُ بِكُلِّ وَجْهٍ؛ فَحَمَلَ مُحَقِّقُو الْعُلَمَاءِ نَهْيَهُ عَنْ هَذَا عَلَى مُدَّةِ حَيَاتِهِ وَأَجَازُوهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ لِارْتِفَاعِ الْعِلَّةِ.

وَلِلنَّاسِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَذَاهِبُ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهَا، وَمَا ذَكَرْنَاهُ هُوَ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ.

وَالصَّوَابُ إِنْ شَاءَ اللهُ [تَعَالَى] أَنَّ ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ تَعْظِيمِهِ وَتَوْقِيرِهِ، وَعَلَى سَبِيلِ النَّدْبِ وَالِاسْتِحْبَابِ لَا عَلَى التَّحْرِيمِ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يَنْهَ عَنِ اسْمِهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ اللهُ مَنَعَ مِنْ نِدَائِهِ بِهِ بِقَوْلِهِ [٢٧٨/ب]: ﴿لَّا تَجۡعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيۡنَكُمۡ كَدُعَآءِ بَعۡضِكُم بَعۡضٗا﴾ [النور:٦٣]. وَإِنَّمَا كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَدْعُونَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَيَا نَبِيَّ اللهِ، وَقَدْ يَدْعُوهُ بِكُنْيَتِهِ أَبَا الْقَاسِمِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ.

وَقَدْ رَوَى أَنَسٌ عَنْهُ ﷺ مَا يَدُلُّ عَلَى كَرَاهَةِ التَّسَمِّي بِاسْمِهِ، وَتَنْزِيهِهِ عَنْ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يُوَقَّرْ، فَقَالَ: «تُسَمُّونَ أَوْلَادَكُمْ مُحَمَّدًا ثُمَّ تَلْعَنُونَهُمْ»(١).

ابن رسلان

(الْمُجَّانِ): بضمّ الميم وتشديد الجيم، جمع «ماجن» وهو من / «المجون» بضمّ الميم: [٢٦/ ب] وهو أن لا يبالي الإنسان ما صنع؛ وهو الهزل.

الشمني

قوله: **(تَعْنِيتًا)**: بعين مهملة فنون مكسورة، يقال: عنّته تعنيتًا: إذا شدّد عليه وألزمه ما يصعب عليه أداؤه؛ كذا في القاموس(٢). قوله: **(الْمُجَّان)**: بضمّ الميم وتشديد الجيم، في الصحاح: «المجون»: أن لا يبالي الإنسان ما صنع؛ وقد مَجَن بالفتح يمجُن مُجُونًا فهو ماجن(٣).

---

(١) رواه الطّبريّ من طريق ثابت عن سيّدنا أنس في تهذيب الآثار (الجزء المفقود) ٤٠٥، والكلاباذي في بحر الفوائد ١٩٥، والحاكم (٧٧٩٥)، وفي فتح الباري ١٠/ ٥٧٢: سنده لين. وحسّنه الجلال في المناهل (١٣١٦).

(٢) ينظر: القاموس المحيط ١٥٦.

(٣) ينظر: الصحاح ٢٢٠٠.

وَرُوِيَ أَنَّ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ: لَا يُسَمَّى أَحَدٌ بِاسْمِ النَّبِيِّ ﷺ. حَكَاهُ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبَرِيُّ[(١)].

[وَحَكَى مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ اسْمُهُ مُحَمَّد وَرَجُل يَسُبُّهُ وَيَقُولُ لَهُ: «فَعَلَ اللهُ بِكَ ـ يَا مُحَمَّدُ ـ وَصَنَعَ»، فَقَالَ عُمَرُ لِابْنِ أَخِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ: لَا أَرَى مُحَمَّدًا ﷺ يُسَبُّ بِكَ، وَاللهِ لَا تُدْعَى مُحَمَّدًا مَا دُمْتُ حَيًّا؛ وَسَمَّاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ؛ وَأَرَادَ أَنْ يَمْنَعَ لِهَذَا أَنْ يُسَمَّى أَحَدٌ بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِكْرَامًا لَهُمْ بِذَلِكَ، وَغَيَّرَ أَسْمَاءَ جَمَاعَةٍ تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ أَمْسَكَ[(٢)]][(٣)].

وَالصَّوَابُ جَوَازُ هَذَا كُلِّهِ بَعْدَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِدَلِيلِ إِطْبَاقِ الصَّحَابَةِ عَلَى ذَلِكَ، وَقَدْ سَمَّى جَمَاعَةٌ مِنْهُمُ ابْنَهُ مُحَمَّدًا وَكَنَّاهُ بِأَبِي الْقَاسِمِ[(٤)].

وَرُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ فِي ذَلِكَ لِعَلِيٍّ رضي الله عنه[(٥)].

ابن رسلان

....

الشمني

....

(١) رواه الطّبريّ في تهذيب الآثار (الجزء المفقود) ٤٠٤، من قول سالم بن أبي الجعد، وفيه: «ألَّا يسمّوا أحدًا باسم نبيّ»، ورواه ابن السّمّاك في جزء حنبل ٧٦، وزاد في آخره: «فكان رجل يسمّى هارون فغيّر اسمه». وفي إسنادهما عنعة قتادة عن سالم، وقتادة مدلس.

(٢) رواه ابن سعد ٥/ ٣٧، وأحمد (١٧٨٩٦)، عن عبد الرّحمن بن أبي ليلى. قال الهيثميّ (١٢٨٤١): ورجاله رجال الصّحيح. وابن أبي ليلى وُلد لِستٍّ بقين من خلافة عمر كما في تهذيب التهذيب ٦/ ٢٦٠.

[٣] ليس في (ل)، (س)، في طرّة (و)، (م): (بخطّه من الأمّ، وليس من الرّواية).

(٤) قاله الطّبريّ في تهذيب الآثار (الجزء المفقود) ٤٠٦.

(٥) قاله الطّبريّ في تهذيب الآثار (الجزء المفقود) ٤٠٦. والحديث رواه أبو داود (٤٩٦٧) عن سيّدنا عليّ قال للنبيّ ﷺ: إنْ وُلِدَ لي مِن بعدك ولدٌ، أُسَمِّيه باسمِك وأكنِّيه بكُنيتِك؟ قال: «نعَمْ». ورواه التّرمذيّ وصحّحه (٢٨٤٣)، وزاد في آخره: «قال: فكانت رخصة لي».

وَقَدْ أَخْبَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ ذَلِكَ اسْمُ الْمَهْدِيِّ وَكُنْيَتُهُ(١).

[وَقَدْ سَمَّى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مُحَمَّدَ بْنَ طَلْحَةَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، وَمُحَمَّدَ ابْنَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، وَغَيْرَ وَاحِدٍ؛ وَقَالَ: «**مَا ضَرَّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ فِي بَيْتِهِ مُحَمَّدٌ، وَمُحَمَّدَانِ، وَثَلَاثَةٌ**»(٢)][(٣)].

وَقَدْ فَصَّلْتُ الْكَلَامَ فِي هَذَا الْقِسْمِ عَلَى بَابَيْنِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ[(٤)].

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (**وَقَدْ سَمَّى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مُحَمَّدَ بْنَ طَلْحَةَ**): قيل: سَمَّى به النَّبيّ ﷺ غير محمَّد بن طلحة؛ قال الذّهبيّ: محمّد بن خليفة شهد الفتح فيما يقال، وكان اسمه عبد مناف فغيّره النّبيّ ﷺ(٥)؛ وذكر الحاكم فيمن قَدِمَ خراسان من الصّحابة محمّدًا مولى رسول الله ﷺ وكان اسمه ناهية[(٦)]، وكان مجوسيًّا فسافر بتجارة إلى الحجاز فأسلم، وسمّاه النّبيّ ﷺ محمَّدًا، قال الذّهبيّ: رواه الحاكم بسند مظلم(٧)؛ ومحمّد بن نُبَيْطِ بن جابر، ولد على عهد رسول الله ﷺ فسمّاه محمّد وحنّكه فيما قيل؛ ومحمّد بن هلال بن المعلّى سمّاه النّبيّ ﷺ وشهد الفتح، قاله أبو موسى(٨).

---

(١) رواه أبو داود (٤٢٨٢)، والتّرمذيّ (٢٢٣٠)، وابن حبّان (٥٩٥٤) عن سيّدنا ابن مسعود قال ﷺ: «لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمَ أَبِي».
قال الجلال في المناهل (١٣١٨): ولم أقف على تعيين الكُنية.

(٢) تقدّم ذكره

[٣] ليس في الأصل، (ل)، (س)، وفي طرّة (و)، (م): (بخطّه، وليس من الرّواية).

[٤] في طرّة الأصل: (بلغ قراءةً، عبد الحقّ بن فتيان).

(٥) ينظر: تجريد أسماء الصّحابة ٢/ ٥٦.

[٦] في التجريد للذهبي: (ماناهية).

(٧) ينظر: تجريد أسماء الصّحابة ٢/ ٥٧.

(٨) ينظر: أسد الغابة ٥/ ١٠٩، تجريد أسماء الصّحابة ٢/ ٦٢.

الْبَابُ الْأَوَّلُ
فِي بَيَانِ مَا هُوَ فِي حَقِّهِ عليه السلام سَبٌّ أَوْ نقصٌ مِنْ تَعْرِيضٍ أَوْ نَصٍّ.

اعْلَمْ ـ وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ ـ أَنَّ جَمِيعَ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ عَابَهُ، أَوْ أَلْحَقَ بِهِ نَقْصًا فِي نَفْسِهِ أَوْ نَسَبِهِ أَوْ دِينِهِ أَوْ خَصْلَةٍ مِنْ خِصَالِهِ، أَوْ عَرَّضَ بِهِ، أَوْ شَبَّهَهُ بِشَيْءٍ عَلَى طَرِيقِ السَّبِّ لَهُ، أَوِ الْإِزْرَاءِ عَلَيْهِ، أَوِ التَّصْغِيرِ لِشَأْنِهِ، أَوِ الْغَضِّ مِنْهُ / وَالْعَيْبِ لَهُ، فَهُوَ [٢٧٩/أ] سَابٌّ لَهُ؛ وَالْحُكْمُ فِيهِ حُكْمُ السَّابِّ: يُقْتَلُ كَمَا نُبَيِّنُهُ، وَلَا نَسْتَثْنِي فَصْلًا مِنْ فُصُولِ هَذَا الْبَابِ عَلَى هَذَا الْمَقْصِدِ، وَلَا نَمْتَرِي فِيهِ تَصْرِيحًا كَانَ أَوْ تَلْوِيحًا.

وَكَذَلِكَ مَنْ لَعَنَهُ أَوْ دَعَا عَلَيْهِ أَوْ تَمَنَّى مَضَرَّةً لَهُ أَوْ نَسَبَ إِلَيْهِ مَا لَا يَلِيقُ بِمَنْصِبِهِ عَلَى طَرِيقِ الذَّمِّ أَوْ عَبَثَ فِي جِهَتِهِ الْعَزِيزَةِ بِسُخْفٍ مِنَ الْكَلَامِ وَهُجْرٍ وَمُنْكَرٍ مِنَ الْقَوْلِ وَزُورٍ أَوْ عَيَّرَهُ بِشَيْءٍ مِمَّا جَرَى مِنَ الْبَلَاءِ وَالْمِحْنَةِ عَلَيْهِ، أَوْ غَمَصَهُ بِبَعْضِ الْعَوَارِضِ الْبَشَرِيَّةِ الْجَائِزَةِ وَالْمَعْهُودَةِ لَدَيْهِ.

ابن رسلان

(بِسُخْفٍ): بضمّ السّين وإسكان الخاء المعجمة: النّقص. **(وَهُجْرٍ)**: بضمّ الهاء.

(غَمَصَهُ): بالغين المعجمة والصّاد المهملة؛ أي: عابه.

الشمني

الباب الأوّل. قوله: **(أَوِ الْإِزْرَاءِ عَلَيْهِ)**: أي: التّهاون به. قوله: **(أَوْ عَبَثَ)**: بفتح المهملة وكسر الموحّدة بعدها مثلّثة، أي: لَعِب. قوله: **(وَهُجْر)**: بضمّ الهاء وسكون الجيم من الإهجار، وهو الإفحاش في النُّطق. قوله: **(أَوْ عَيَّرَهُ)**: بفتح العين المهملة وتشديد المثنّاة التّحتيّة.

قوله: **(أَوْ غَمَصَهُ)**: بفتح الغين المعجمة والميم والصّاد المهملة، أي: عابه واستصغره.

وَهَذَا كُلُّهُ إِجْمَاعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَأَئِمَّة الْفَتْوَى مِنْ لَدُنِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ إِلَى هَلُمَّ جَرًّا.

قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْمُنْذِرِ: أَجْمَعَ عَوَامُّ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ يُقْتَلُ. وَمِمَّنْ قَالَ ذَلِكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَاللَّيْثُ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ، وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ(١).

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ: وَهُوَ مُقْتَضَى قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه؛ وَلَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ عِنْدَ هَؤُلَاءِ.

وَبِمِثْلِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ والثَّوْرِيُّ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ وَالْأَوْزَاعِيُّ فِي الْمُسْلِمِ، لَكِنَّهُمْ قَالُوا: هِيَ رِدَّةٌ.

وَرَوَى مِثْلَهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مَالِكٍ.

وَحَكَى الطَّبَرِيُّ مِثْلَهُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ، فِيمَنْ تَنَقَّصَهُ ﷺ أَوْ بَرِئَ مِنْهُ أَوْ كَذَّبَهُ [ﷺ].

ابن رسلان

....

الشمني

[٨٥/ ب] قوله: (إِلَى هَلُمَّ جَرًّا): في الصحاح: هلمّ بمعنى تعال، قال الخليل: أصله «لَمَّ» من قولك: لَمَّ اللهُ شَعْثَه، أي: جَمَعه. كأنّه أراد لُمَّ نَفْسَك إلينا، أي: اقْرُب، وها للتّنبيه، وإنّما/ حذفت ألفها لكثرة الاستعمال، وجعلا اسمًا واحدًا يستوي فيه الواحد والجمع والتَّأنيث في لغة أهل الحجاز، وأهل نجد يصرفونها. و«جَرًّا» من الجرّ، وهو السَّحب، وانتصابه على المصدر أو الحال(٢).

---

(١) ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء ٥١٨٧.

(٢) ينظر: الصحاح ٢٠٦٠؛ قال القاضي في المشارق ١/ ١٤٤: معناه سَارُوا كذلك لم يَنْقَطع عملهم وثبتوا عليه، وكذلك فيما دووم عليه من الأعمال إذا استُعْملت فيه هذه اللَّفظة.

وَقَالَ سُحْنُونٌ فِيمَنْ سَبَّهُ / : «ذَلِكَ رِدَّةٌ كَالزَّنْدَقَةِ». [٢٧٩/ب]

وَعَلَى هَذَا وَقَعَ الْخِلَافُ فِي اسْتِتَابَتِهِ وَتَكْفِيرِهِ، وَهَلْ قَتْلُهُ حَدٌّ أَوْ كُفْرٌ؟ كَمَا سَنُبَيِّنُهُ فِي الْبَابِ الثَّانِي إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

وَلَا نَعْلَمُ خِلَافًا فِي اسْتِبَاحَةِ دَمِهِ بَيْنَ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ وَسَلَفِ الْأُمَّةِ، وَقَدْ ذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ الْإِجْمَاعَ عَلَى قَتْلِهِ وَتَكْفِيرِهِ.

وَأَشَارَ بَعْضُ الظَّاهِرِيَّةِ وَهُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْفَارِسِيُّ إِلَى الْخِلَافِ فِي تَكْفِيرِ الْمُسْتَخِفِّ بِهِ(١).

وَالْمَعْرُوفُ مَا قَدَّمْنَاهُ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُحْنُونٍ: أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ شَاتِمَ النَّبِيِّ ﷺ الْمُتَنَقِّصَ لَهُ كَافِرٌ،...

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: **(كَالزَّنْدَقَةِ)**: قال ابن قُرقول: «الزَّنادقة»: مَن لا يعتقد ملّة من الملل المعروفة، ثمّ استعمل ذلك فيمن عطل الأديان وأنكر الشّرائع وفيمن أظهر الإسلام وأسرّ غيره، وأصله مَن كان على مذهب ماني، ونسبوا إلى كتابه الذي وضعه في إبطال النّبوّة ثمّ عرّبته العرب؛ انتهى(٢). قوله: **(وَأَشَارَ بَعْضُ الظَّاهِرِيَّةِ)**: هو المعروف بابن حَزْم، عليّ بن أحمد بن سعيد ابن حزم اليزيديّ القرطبيّ الظّاهريّ، توفّي سنة سبع وخمسين وأربعمائة.

---

(١) في المحلى بالآثار ٢٣١٢: التّوقّف هو قول أصحابنا، (إلى أن قال): فصحّ بما ذكرنا أنّ كلّ مَنْ سبّ اللهَ تعالى، أو استهزأ به، أو سبّ مَلَكًا من الملائكة أو استهزأ به، أو سبَّ نبيًّا مِن الأنبياء، أو استهزأ به، أو سبَّ آية مِنْ آيات الله تعالى، أو استهزأ بها، والشّرائع كلُّها، والقرآن مِنْ آيات الله تعالى فهو بذلك كافرٌ مرتدٌّ، له حكم المرتدِّ، وبهذا نقول.

(٢) ينظر: مطالع الأنوار ٣/ ٢٣٥.

وَالْوَعِيدُ جَارٍ عَلَيْهِ بِعَذَابِ اللهِ لَهُ، وَحُكْمُهُ عِنْدَ الْأُمَّةِ الْقَتْلُ، وَمَنْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ وَعَذَابِهِ كُفِّرَ.

وَاحْتَجَّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ الْفَقِيهُ فِي مِثْلِ هَذَا بِقَتْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ مَالِكَ بْنَ نُوَيْرَةَ؛ لِقَوْلِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: صَاحِبُكُمْ.

وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ اخْتَلَفَ فِي وُجُوبِ قَتْلِهِ إِذَا كَانَ مُسْلِمًا(١).

وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكٍ فِي كِتَابِ ابْنِ سَحْنُونٍ، وَالْمَبْسُوطِ، وَالْعُتْبِيَّةِ ـ وَحَكَاهُ مُطَرِّفٌ عَنْ مَالِكٍ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ ـ: مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ(٢).

قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي «الْعُتْبِيَّةِ»: مَنْ سَبَّهُ، أَوْ شَتَمَهُ، أَوْ عَابَهُ، أَوْ تَنَقَّصَهُ، فَإِنَّهُ يُقْتَلُ؛ وَحُكْمُهُ عِنْدَ الْأُمَّةِ الْقَتْلُ كَالزِّنْدِيقِ؛ وَقَدْ فَرَضَ اللهُ تَعَالَى تَوْقِيرَهُ وَبِرَّهُ(٣).

[٢٨٠/أ] وَفِي «الْمَبْسُوطِ» عَنْ عُثْمَانَ بْنِ كِنَانَةَ: مَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ / مِنَ الْمُسْلِمِينَ قُتِلَ أَوْ صُلِبَ حَيًّا وَلَمْ يُسْتَتَبْ، وَالْإِمَامُ مُخَيَّرٌ فِي صَلْبِهِ حَيًّا أَوْ قَتْلِهِ.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (ابْنَ نُوَيْرَةَ): بضمّ النّون وفتح الواو بعدها مثنّاة تحتيّة ساكنة.

---

(١) ينظر: معالم السنن ٣/ ٢٩٦.

(٢) ذكره الطّحاويّ في مختصر اختلاف العلماء ٣/ ٥٠٤، وابن أبي زيد في النّوادر والزّيادات ١٤/ ٥٢٥.

(٣) رواه ابن أبي زمنين في أصول السنة ٢٤٧: عن العُتْبِيِّ، عن عيسى، عن ابن القاسم. وذكره ابن أبي زيد في النّوادر والزّيادات ١٤/ ٥٢٦، والباجي في المنتقى ٧/ ٢١٠.

وَمِنْ رِوَايَةَ أَبِي الْمُصْعَبِ وَابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ: سَمِعْنَا مَالِكًا يَقُولُ: مَنْ سَبَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَوْ شَتَمَهُ، أَوْ عَابَهُ، أَوْ تَنَقَّصَهُ قُتِلَ، مُسْلِمًا كَانَ أَوْ كَافِرًا، وَلَا يُسْتَتَابُ.

وَفِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَصْحَابُ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ غَيْرَهُ مِنَ النَّبِيِّينَ، مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ قُتِلَ، وَلَمْ يُسْتَتَبْ.

وَقَالَ أَصْبَغُ: يُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ أَسَرَّ ذَلِكَ أَوْ أَظْهَرَهُ، وَلَا يُسْتَتَابُ؛ لِأَنَّ تَوْبَتَهُ لَا تُعْرَفُ.

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ: مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ قُتِلَ، وَلَمْ يُسْتَتَبْ[(١)].

وَحَكَى الطَّبَرِيُّ مِثْلَهُ عَنْ أَشْهَبَ، عَنْ مَالِكٍ.

وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ: مَنْ قَالَ: إِنَّ رِدَاءَ النَّبِيِّ ﷺ - وَيُرْوَى زِرَّ النَّبِيِّ - وَسِخٌ، أَرَادَ بِهِ عَيْبَهُ، قُتِلَ(٢).

وَقَالَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا: أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مَنْ دَعَا عَلَى نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بِالْوَيْلِ أَوْ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَكْرُوهِ أَنَّهُ يُقْتَلُ بِلَا اسْتِتَابَةٍ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

[١] في طرّة الأصل: (بلغت مقابلة).

(٢) ذكره ابن أبي زيد في النّوادر والزِّيادات ١٤/ ٥٢٥.

وَأَفْتَى أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ فِيمَنْ قَالَ فِي النَّبِيِّ ﷺ: "الْحَمَّالُ، يَتِيمُ أَبِي طَالِبٍ"، بِالْقَتْلِ.

وَأَفْتَى أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي زَيدٍ بِقَتْلِ رَجُلٍ سَمِعَ قَوْمًا يَتَذَاكَرُونَ صِفَةَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ مَرَّ بِهِمْ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ وَاللِّحْيَةِ، فَقَالَ لَهُمْ: تُرِيدُونَ تَعْرِفُونَ صِفَتَهُ؟ هِيَ فِي صِفَةِ هَذَا الْمَارِّ فِي خَلْقِهِ وَلِحْيَتِهِ؛ قَالَ: وَلَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ؛ وَقَدْ كَذَبَ ـ لَعَنَهُ اللهُ ـ؛ وَلَيْسَ يَخْرُجُ مِنْ قَلْبٍ سَلِيمِ الْإِيمَانِ.

[٢٨٠/ب] وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ صَاحِبُ سُحْنُونٍ: مَنْ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ / كَانَ أَسْوَدَ، يُقْتَلُ. وَقَالَ: فِي رَجُلٍ قِيلَ لَهُ: لَا، وَحَقِّ رَسُولِ اللهِ. فَقَالَ: فَعَلَ اللهُ بِرَسُولِ اللهِ كَذَا وَكَذَا؛ وَذَكَرَ كَلَامًا قَبِيحًا. فَقِيلَ لَهُ مَا تَقُولُ؟ يَا عَدُوَّ اللهِ. فَقَالَ: أَشَدَّ مِنْ كَلَامِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ بِرَسُولِ اللهِ الْعَقْرَبَ. فَقَالَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ لِلَّذِي سَأَلَهُ: اشْهَدْ عَلَيْهِ وَأَنَا شَرِيكُكَ ـ يُرِيدُ فِي قَتْلِهِ، وَثَوَابُهُ ذَلِكَ.

قَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ: لِأَنَّ ادِّعَاءَ التَّأْوِيلِ فِي لَفْظٍ صُرَاحٍ لَا يُقْبَلُ؛ لِأَنَّهُ اسْتِهَانَ، وَهُوَ غَيْرُ مُعَزِّزٍ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَا مُوَقِّرٍ لَهُ، فَوَجَبَ إِبَاحَةُ دَمِهِ.

ابن رسلان

(الْحَمَّالُ): بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم[1]. **(الْعَقْرَبَ)**: هي المعروفة.

(صُراحٍ): بضمّ الصّاد، وفي بعض النّسخ: (صَرِيحٍ).

الشمني

قوله: **(الْجَمَّالُ)**: بفتح الجيم وتشديد الميم.

(١) ذكرت بالجيم نقلًا عن الشّفا كما في السّيف المسلول ٤٠٦، التوضيح لابن الملقن ٣١/ ٥٤٢، وبالحاء في إمتاع الأسماع ١٤/ ٣٧٧، سبل الهدى والرشاد ١٢/ ٢٤، الإعلام بقواطع الإسلام ١٨١، ونصّ في نسيم الرياض ٦/ ١٥٦أنّها بالحاء المفتوحة. وحكى القاري الوجهان في شرحه ٢/ ٣٩٥.

وَأَفْتَى أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ عَتَّابٍ فِي عَشَّارٍ قَالَ لِرَجُلٍ: أَدِّ[[١]]، وَاشْكُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: إِنْ سَأَلْتُ أَوْ جَهِلْتُ فَقَدْ جَهِلَ وَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ: بِالْقَتْلِ(٢).

وَأَفْتَى فُقَهَاءُ الْأَنْدَلُسِ بِقَتْلِ ابْنِ حَاتِمٍ الْمُتَفَقِّهِ الطُّلَيْطِلِيِّ وَصَلْبِهِ بِمَا شُهِدَ عَلَيْهِ بِهِ مِنِ اسْتِخْفَافِهِ بِحَقِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَسْمِيَتِهِ إِيَّاهُ أَثْنَاءَ مُنَاظَرَتِهِ بِالْيَتِيمِ، وَخَتَنَ حَيْدَرَةَ وَزَعْمِهِ أَنَّ زُهْدَهُ لَمْ يَكُنْ قَصْدًا وَلَوْ قَدَرَ عَلَى الطَّيِّبَاتِ أَكَلَهَا إِلَى أَشْبَاهٍ لِهَذَا.

وَأَفْتَى فُقَهَاءُ الْقَيْرَوَانِ وَأَصْحَابُ سُحْنُون بِقَتْلِ إِبْرَاهِيمَ الْفَزَارِيِّ، وَكَانَ شَاعِرًا مُتَفَنِّنًا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْعُلُومِ، وَكَانَ مِمَّنْ يَحْضُرُ مَجْلِسَ الْقَاضِي أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ طَالِبٍ لِلْمُنَاظَرَةِ، فَرُفِعَتْ عَلَيْهِ أُمُورٌ مُنْكَرَةٌ مِنْ هَذَا الْبَابِ فِي الِاسْتِهْزَاءِ / بِاللهِ وَأَنْبِيَائِهِ وَنَبِيِّنَا [٢٨١/أ] عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَحْضَرَ لَهُ الْقَاضِي يَحْيَى بْنَ عُمَرَ وَغَيْرَهُ مِنَ الْفُقَهَاءِ، وَأَمَرَ بِقَتْلِهِ وَصَلْبِهِ، فَطُعِنَ بِالسِّكِّينِ وَصُلِبَ مُنَكَّسًا، ثُمَّ أُنْزِلَ وَأُحْرِقَ بِالنَّارِ.

ابن رسلان

(وَاشْكُ): بضمّ الكاف، مِن الشَّكوى.

(الطُّلَيْطُلِيِّ): بضمّ الطّائين وفتح اللّام الأُولين.

(أَثْنَاءَ): بالنّصب، أي: في أثناء. (حَيْدَرَة): اسم عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه.

الشمني

قوله: (الطُّلَيْطُلِيِّ): بضمّ الطّائين وفتح اللّام وكسر الثّانية. قوله: (وخَتَنِ حَيْدَرَةَ): في الصحاح: «الْخَتْنُ»: كلُّ من كَان مِنْ قِبلِ المرأة مثل الأب والأخ، وعند العامّة ختن الرَّجل: زوج ابنته(٣). و«حَيْدَرَةَ»: بفتح الحاء المهملة وسكون المثنّاة التّحتيّة: الأسد؛ والمراد هنا عليّ بن أبي طالب، فإنّ أمّه فاطمة بنت أسد سمَّته في أوّل ولادته باسم أبيها، وكان أبو طالب غائبًا، فلمّا قدم سمّاه عليًّا(٤)، فغلب عليه تسمية أبي طالب؛......................................

---

[١] سقط من الأصل من قوله (أَدِّ) إلى (وَأَفْتَى).

(٢) ينظر: مسائل أبي الوليد ابن رشد ١/ ٢٧٤.

(٣) ينظر: الصحاح ٢١٠٧.

(٤) ينظر: جامع الأصول ٨/ ٣٢٣.

وَحكَى بَعْضُ الْمُؤَرِّخِينَ أَنَّهُ لَمَّا رُفِعتْ خَشَبَتُهُ، وَزَالَتْ عَنْهَا الْأَيدِي، اسْتَدَارَتَ وَحَوَّلَتْهُ عَنِ الْقِبْلَةِ؛ فَكَانَ آيةً لِلْجَمِيعِ وَكَبَّرَ النَّاسُ، وَجاءَ كَلْبٌ فَوَلَغَ فِي دَمِهِ، فَقَالَ يَحْيَى بْنُ عُمَرَ: صَدَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَذَكَرَ حَدِيثًا عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَلَغُ الْكَلْبُ فِي دَمِ مُسْلِمٍ»(١).

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللهِ ابْنِ الْمُرَابِطِ: مَنْ قَالَ: "إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ هُزِمَ" يُسْتَتَابُ؛ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ؛ لِأَنَّهُ تَنَقُّصٌ؛ إِذْ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَيْهِ فِي خَاصَّتِهِ؛ إِذْ هُوَ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ أَمْرِهِ، وَيَقِينٍ مِنْ عِصْمَتِهِ.

وَقَالَ حَبِيبُ بْنُ رَبِيعٍ الْقَرَوِيُّ: مَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ أَنَّ مَنْ قَالَ فِيهِ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- مَا فِيهِ نَقْصٌ، قُتِلَ دُونَ اسْتِتَابَةٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَتَّابٍ: الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ مُوجِبَانِ أَنَّ مَنْ قَصَدَ النَّبِيَّ ﷺ بِأَذًى أَوْ نَقْصٍ، مُعَرِّضًا أَوْ مُصَرِّحًا، وَإِنْ قَلَّ، فَقَتْلُهُ وَاجِبٌ.

فَهَذَا الْبَابُ كُلُّهُ مِمَّا عَدَّهُ الْعُلَمَاءُ سَبًّا أَوْ تَنَقُّصًا يَجِبُ قَتْلُ قَائِلِهِ، لَمْ يَخْتَلِفْ فِي ذَلِكَ مُتَقَدِّمُهُمْ وَلَا مُتَأَخِّرُهُمْ، وَإِنِ اخْتَلَفُوا فِي حُكْمِ قَتْلِهِ عَلَى مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ، وَنُبَيِّنُهُ بَعْدُ.

ابن رسلان

(يَلَغُ): بفتح اللّام. (الْقَرَوِيُّ): بفتح القاف؛ نسبة إلى القيروان.

الشمني

وفي صحيح مسلم مِن إنشاد عليّ: (أَنَا الَّذِي سَمَّتْنِي أُمِّي حَيْدَرَهْ)(٢).

قوله: (لَا يَلَغُ): بفتح أوّله وثانيه، ويقال: ولغ بفتح اللّام وكسرها، يلَغ بفتح اللّام.

---

(١) قال الخفاجي في نسيم الرياض ٦/ ١٦٠: ونُقل عن ابن حجر أيضًا أنّه قال: لا أصل له، ونقلُ المصنّف له عن القاضي المذكور لعدم وقوفه عليه في كلام غيره.

(٢) صحيح مسلم (١٨٠٧).

وَكَذَلِكَ أَقُولُ: حُكْمُ مَنْ غَمَصَهُ أَوْ عَيَّرَهُ بِرِعَايَةِ الْغَنَمِ، أَوِ السَّهْوِ أَوِ النَّسْيَانِ [٢٨١/ب] أَوِ السِّحْرِ، أَوْ مَا أَصَابَهُ مِنْ جُرْحٍ أَوْ هَزِيمَةٍ لِبَعْضِ جُيُوشِهِ، أَوْ أَذًى مِنْ عَدُوِّهِ، أَوْ شِدَّةٍ مِنْ زَمَنِهِ، أَوْ بِالْمَيْلِ إِلَى نِسَائِهِ، فَحُكْمُ هَذَا كُلِّهِ لِمَنْ قَصَدَ بِهِ نَقْصَهُ الْقَتْلُ؛ وَقَدْ مَضَى مِنْ مَذَاهِبِ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ، وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ.

ابن رسلان ———

....

الشمني ———

....

❊ ❊ ❊

فَصْلٌ

فِي الْحُجَّةِ فِي إِيجَابِ قَتْلِ مَنْ سَبَّهُ أَوْ عَابَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

فَمِنَ الْقُرْآنِ: لَعْنُهُ تَعَالَى لِمُؤْذِيهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَقِرَانُهُ تَعَالَى أَذَاهُ بِأَذَاهِ [ﷺ]؛ وَلَا خِلَافَ فِي قَتْلِ مَنْ سَبَّ اللهَ [تَعَالَى]؛ وَأَنَّ اللَّعْنَ إِنَّمَا يَسْتَوْجِبُهُ مَنْ هُوَ كَافِرٌ، وَحُكْمُ الْكَافِرِ الْقَتْلُ؛ فَقَالَ [تَعَالَى]: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [الأحزاب:٥٧] الْآيَةَ.

وَقَالَ فِي قَاتِلِ الْمُؤْمِنِ مِثْلَ ذَلِكَ.

فَمِنْ لَعْنَتِهِ فِي الدُّنْيَا الْقَتْلُ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿أَيْنَمَا ثُقِفُوٓاْ أُخِذُواْ وَقُتِّلُواْ تَقْتِيلًا﴾ [الأحزاب:٦١].

وَقَالَ فِي الْمُحَارِبِينَ، وَذِكْرِ عُقُوبَتِهِمْ: ﴿ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِى ٱلدُّنْيَا﴾ [المائدة:٤٥].

وَقَدْ يَقَعُ «الْقَتْلُ» بِمَعْنَى «اللَّعْنِ».

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُتِلَ ٱلْخَرَّٰصُونَ﴾ [الذاريات:١٠].

وَ﴿قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ﴾ [التوبة:٣٠] أَيْ: لَعَنَهُمُ اللهُ.

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: في الحجّة على إيجاب قتل مَن سبّه.

وَلِأَنَّهُ فَرَّقَ بَيْنَ أَذَاهُمَا وَأَذَى الْمُؤْمِنِينَ، وَفِي أَذَى الْمُؤْمِنِينَ مَا دُونَ الْقَتْلِ مِنَ الضَّرْبِ وَالنَّكَالِ، فَكَانَ حُكْمُ مُؤْذِي اللهِ [تَعالَى] وَنَبِيِّهِ [ﷺ] أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ الْقَتْلُ.

وَقَالَ [اللهُ] تَعالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء:٦٥] الْآيَةَ.

فَسَلَبَ اسْمَ الْإِيمَانِ عَمَّنْ وجَدَ فِي صَدْرِهِ حَرَجًا مِنْ قَضَائِهِ، وَلَمْ يُسَلِّمْ لَهُ؛ وَمنْ تَنَقَّصَهِ فَقَدْ نَاقَضَ هَذَا [٢٨٢/أ].

وَقَالَ اللهُ تَعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ﴾ [الحجرات:٢].

وَلَا يُحْبِطُ الْعَمَلَ إِلَّا الْكُفْرُ؛ وَالْكَافِرُ يُقْتَلُ.

وَقَالَ اللهُ تَعالَى: ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [المجادلة:٨].

ثُمَّ قَالَ: ﴿حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصْلَوْنَهَا فَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [المجادلة:٨].

وَقَالَ تَعالَى: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ﴾ [التوبة:٦١].

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة:٦١].

وَقَالَ تَعالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦].

ابن رسلان

....

الشمني

....

قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ: كَفَرْتُمْ بِقَوْلِكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ فَقَدْ ذَكَرْنَاهُ.

وَأَمَّا الْآثَارُ: فَحَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَلْبُونَ، عَنِ الشَّيْخِ أَبِي ذَرٍّ الْهَرَوِيِّ إِجَازَةً، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَأَبُو عُمَرَ بْنُ حَيُّوِيَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زُبَالَةَ[[١]]، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَبَّ نَبِيًّا فَاقْتُلُوهُ، وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاضْرِبُوهُ»(٢).

وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ بِقَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، وَقَوْلِهِ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ / يُؤْذِي اللهَ وَرَسُولَهُ». [٢٨٢/ب] وَوَجَّهَ إِلَيْهِ مَنْ قَتَلَهُ غِيلَةً دُونَ دَعْوَةٍ(٣).

ابن رسلان

(ابنُ حَيُّويَهْ): بفتح الحاء وضمّ الياء المثنّاة تحت وبعد الواو ياء ثانية، وفي بعض النّسخ: (حَيْوَة). (ابْنُ زُبَالَةَ): بضمّ الزّاي، وفتحها في نسخة.

الشمني

قوله: (ابْنُ زَبَالَةَ): بفتح الزّاي وتخفيف الموحّدة. قوله: (غِيلَةً): بكسر الغين المعجمة.

---

[١] في حاشية (ف): (قال الحافظ جمال الدّين المزّيّ فسح الله في مدّته: المعروف محمّد بن الحسن بن زَبَالة، ليس بين محمّد والحسن أبٌ؛ والله تعالى أعلم).

(٢) ينظر: أطراف الغرائب والأفراد (٢٤٩)، ورواه الخطيب من طريق الدّارقطنيّ في السابق واللاحق ٨٨، ورواه تمّام في فوائده (٧٤٠) من طريق عبد السّلام بن صالح الهرويّ عن الإمام علي بن موسى الرِّضا، عن أبيه.

(٣) رواه البخاري (٢٥١٠)، ومسلم (١٨٠١) عن سيّدنا جابر.

بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَعُلِّلَ بِأَذَاهُ لَهُ؛ فَدَلَّ أَنَّ قَتْلَهُ إِيَّاهُ لِغَيْرِ الْإِشْرَاكِ، بَلْ لِلْأَذَى.

وَكَذَلِكَ قَتَلَ أَبَا رَافِعٍ. قَالَ الْبَرَاءُ: وَكَانَ يُؤْذِي رَسُولَ اللهِ ﷺ وَيُعِينُ عَلَيْهِ(١).

وَكَذَلِكَ أَمْرُهُ يَوْمَ الْفَتْحِ بِقَتْلِ ابْنِ خَطَلٍ(٢)، وَجَارِيَتَيْهِ اللَّتَيْنِ كَانَتَا تُغَنِّيَانِ بِسَبِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ(٣).

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَسُبُّه عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: «**مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي؟**» فَقَالَ خَالِدٌ: أَنَا. فَبَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَتَلَهُ(٤).

وَكَذَلِكَ لَمْ يُقِلْ جَمَاعَةً مِمَّنْ كَانَ يُؤْذِيهِ مِنَ الْكُفَّارِ وَيَسُبُّهُ، كَالنَّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، وَعَهِدَ بِقَتْلِ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ قَبْلَ الْفَتْحِ وَبَعْدَهُ، فَقُتِلُوا إِلَّا مَنْ بَادَرَ بِإِسْلَامِهِ قَبْلَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ.

وقَدْ رَوَى الْبَزَّارُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ نَادَى: يَا مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ، مَا لِي أُقْتَلُ مِنْ بَيْنِكُمْ صَبْرًا؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**بِكُفْرِكَ وَافْتِرَائِكَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ**».

ابن رسلان

(**يُقِلْ**): بضمّ الياء وكسر القاف، مِن الإقالة.

الشمني

....

(١) رواه البخاري (٤٠٣٩).

(٢) رواه البخاري (١٨٤٦)، ومسلم (١٣٥٧) عن سيّدنا أنس.

(٣) في التلخيص الحبير ٤/ ٢١٥: ذَكَرَ ابْنُ حَبِيبٍ أَنَّ جَارِيَتَي ابْنِ خَطَلٍ: فَرْتَنَةَ وَسَارَةَ، قُتِلَتَا، وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ: أَنَّ سَارَةَ أَمَّنَهَا النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَنْ اسْتُؤْمِنَ لَهَا.

(٤) الذي رواه عبد الرزاق في مصنفه (٩٧٠٥) عن رجل، أنّ امرأة كانت تسبّ النّبيّ ﷺ، فقال النّبيّ ﷺ: «**من يكفيني عدوي؟**» فخرج إليها خالد بن الوليد فقتلها.

وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَبَّهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: «مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي؟» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا. فَبَارَزَهُ، فَقَتَلَهُ الزُّبَيْرُ(١).

وَرُوِيَ أَيْضًا أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَسُبُّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: «مَنْ يَكْفِينِي عَدُوَّتِي؟» فَخَرَجَ إِلَيْهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَقَتَلَهَا(٢).

[٢٨٣/أ] وَرُوِيَ أَنَّ رَجُلًا كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَعَثَ عَلِيًّا / وَالزُّبَيْرَ إِلَيْهِ لِيَقْتُلَاهُ(٣).

وَرَوَى ابْنُ قَانِعٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِيكَ قَوْلًا قَبِيحًا فَقَتَلْتُهُ، فَلَمْ يَشُقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ(٤).

وَبَلَغَ الْمُهَاجِرَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ أَمِيرَ الْيَمَنِ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً هُنَاكَ فِي الرِّدَّةِ غَنَّتْ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ فَقَطَعَ يَدَهَا وَنَزَعَ ثَنِيَّتَهَا، فَبَلَغَ أَبَا بَكْرٍ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: لَوْلَا مَا فَعَلْتَ لَأَمَرْتُكَ بِقَتْلِهَا؛ لِأَنَّ حَدَّ الْأَنْبِيَاءِ لَيْسَ يُشْبِهُ الْحُدُودَ(٥).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: هَجَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَطْمَةَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ لِي بِهَا؟»....

ابن رسلان

(وَبَلَّغَ): بتشديد اللّام.

(خَطْمَةَ): بفتح الخاء المعجمة والطّاء من الأنصار كما قال الجوهري(٦).

الشمني

....

(١) مصنف عبد الرزاق (٩٤٧٧)، (٩٧٠٤) عن ابن جريج، عن رجل، عن عكرمة به.

(٢) تقدّم تخريجه.

(٣) مصنف عبد الرزاق (٩٧٠٧) عن سعيد بن جبير.

(٤) معجم الصحابة لابن قانع ٣/ ٤٦.

(٥) رواه موسى بن عقبة في المغازي (٣٤٢)، ومن طريقه الطبري في تاريخه ٣/ ٣٤١.

(٦) ينظر: الصحاح ١٩١٥.

فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهَا: أَنَا، يَا رَسُولَ اللهِ. فَنَهَضَ فَقَتَلَهَا، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «لَا تَنْتَطِحُ فِيهَا عَنْزَانِ»[1].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أَعْمَى كَانَتْ لَهُ أُمُّ وَلَدٍ تَسُبُّ النَّبِيَّ ﷺ فَيَزْجُرُهَا فَلَا تَنْزَجِرُ؛ فَلَمَّا كَانَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ جَعَلَتْ تَقَعُ فِي النَّبِيِّ ﷺ وَتَشْتُمُهُ فَقَتَلَهَا، وَأَعْلَمَ النَّبِيَّ ﷺ بِذَلِكَ، فَأَهْدَرَ دَمَهَا[2].

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ: كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَغَضِبَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ[3].

وَحَكَى الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّهُ سَبَّ أَبَا بَكْرٍ.

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ: أَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَقَدْ أَغْلَظَ لِرَجُلٍ فَرَدَّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: ....

ابن رسلان

(وَتَشْتُمُهُ): بكسر التّاء الثّانية وبضمّها أيضًا.

الشمني

قوله: (وَلَا يَنْتَطِحُ فِيهَا عَنْزَانِ): أي: لا يجري فيها خُلْف ولا نزاع. قوله: (أَبِي بَرْزَةَ): بموحّدة مفتوحة وراء ساكنة بعدها زاي، اسمه نَضْلة بن عُبيد على الصّحيح/ [4]. [٨٦/ أ]

---

(١) قال ابن عدي في الكامل (٧/ ٣٢٨) عن هذه القصّة بأنّها ممّا يُتهم محمد بن الحجاج بوضعها. ورواها الواقدي في المغازي (١/ ١٧٢) وعنده أنَّ المرأة هي عَصْماءُ بنتُ مَروان من بني زيد، وأنَّ الذي قتلها هو عُميرُ بنُ عَديّ بن خَرَشَةَ بن أُميّة الخَطميّ وكان ضرير البصر ونذر إن عاد رسول الله ﷺ من بدر سالمًا ليقتلنّها؛ ثمّ قال: هَلْ عَلَيّ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ، يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لَا يَنْتَطِحُ فِيهَا عَنْزَانِ».

(٢) رواه أبو داود (٤٣٦١)، والنسائي في الكبرى (٣٥١٩).

(٣) رواه أبو داود (٤٣٦٣)، والنسائي (٤٠٧١-٤٠٧٧)، والحاكم (٨٠٤٦).

(٤) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١٤٩٥، أسد الغابة ٦/ ٢٨.

[٢٨٣/ب]يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ / [لِسَبِّهِ إِيَّاكَ[١]]. فَقَالَ: اجْلِسْ، فَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ(٢).

قَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ نَصْرٍ: وَلَمْ يُخَالِفْ عَلَيْهِ أَحَدٌ(٣).

فَاسْتَدَلَّ الْأَئِمَّةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى قَتْلِ مَنْ أَغْضَبَ النَّبِيَّ ﷺ بِكُلِّ مَا أَغْضَبَهُ أَوْ آذَاهُ أَوْ سَبَّهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ كِتَابُ عُمَرَ بْنِ عَبدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَامِلِهِ بِالْكُوفَةِ، وَقَدِ اسْتَشَارَهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ سَبَّ عُمَرَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: إِنَّهُ لَا يَحِلُّ قَتْلُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِسَبِّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، إِلَّا رَجُلًا سَبَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَمَنْ سَبَّهُ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ(٤).

وَسَأَلَ الرَّشِيدُ مَالِكًا فِي رَجُلٍ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَكَرَ لَهُ أَنَّ فُقَهَاءَ الْعِرَاقِ أَفْتَوْهُ بِجَلْدِهِ؛ فَغَضِبَ مَالِكٌ، وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا بَقَاءُ الْأُمَّةِ بَعْدَ شَتْمِ نَبِيِّهَا؟ مَنْ شَتَمَ الْأَنْبِيَاءَ قُتِلَ، وَمَنْ شَتَمَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ جُلِدَ.

ابن رسلان ——————————

....

الشمني ——————————

....

---

[١] من (ف)، (ج)، (هـ)، وصحّحها في طرّة (م).

(٢) تقدّم من حديث أبي برزة.

(٣) قاله في الإشراف على نكت مسائل الخلاف ٢/ ٥٧٧، وفي المعونة ١٤٠٨.

(٤) قال ابن سعد ٥/ ٢٨٧: كتب عبد الحميد بن عبد الرّحمن إلى عمر بن عبد العزيز: إِنَّهُ رَفَعَ إِلَيَّ رَجُلٌ يَسُبُّكَ. فَهَمَمْتُ أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ فَحَبَسْتُهُ وَكَتَبْتُ إِلَيْكَ لِأَسْتَطْلِعَ فِي ذَلِكَ رَأْيَكَ. فكتب إليه: أَمَا إِنَّكَ لَوْ قَتَلْتَهُ لَأَقَدْتُكَ بِهِ؛ إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ أَحَدٌ بِسَبِّ أَحَدٍ إِلَّا مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْبُبْهُ إِنْ شِئْتَ أَوْ خَلِّ سَبِيلَهُ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ:

كَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الْحِكَايَةِ، وَرَوَاهَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ مَنَاقِبِ مَالِكٍ وَمُؤَلِّفِي أَخْبَارِهِ وَغَيْرِهِمْ؛ وَلَا أَدْرِي مَنْ هَؤُلَاءِ الْفُقَهَاءُ بِالْعِرَاقِ الَّذِينَ أَفْتُوا الرَّشِيدَ بِمَا ذَكَرَ؟ وَقَدْ ذَكَرْنَا مَذْهَبَ الْعِرَاقِيِّينَ بِقَتْلِهِ؛ وَلَعَلَّهُمْ مِمَّنْ لَمْ يُشْهَرْ بِعِلْمٍ، أَوْ مَنْ لَا يُوثَقُ بِفَتْوَاهُ أَوْ يَمِيلُ بِهِ هَوَاهُ، أَوْ يَكُونُ مَا قَالَهُ يُحْمَلُ عَلَى غَيْرِ السَّبِّ؛ فَيَكُونُ الْخِلَافُ هَلْ هُوَ سَبٌّ أَوْ غَيْرُ سَبٍّ؟ أَوْ يَكُونُ رَجَعَ وَتَابَ عَنْ سَبِّهِ، فَلَمْ يَقُلْهُ لِمَالِكٍ/ عَلَى أَصْلِهِ؛ [٢٨٤/أ] وَإِلَّا فَالْإِجْمَاعُ عَلَى قَتْلِ مَنْ سَبَّهُ كَمَا قَدَّمْنَاهُ.

وَيَدُلُّ عَلَى قَتْلِهِ مِنْ جِهَةِ النَّظَرِ وَالِاعْتِبَارِ أَنَّ مَنْ سَبَّهُ، أَوْ تَنَقَّصَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ ظَهَرَتْ عَلَامَةُ مَرَضِ قَلْبِهِ وَبُرْهَانُ سِرِّ[١] طَوِيَّتِهِ وَكُفْرِهِ؛ وَلِهَذَا مَا حَكَمَ لَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِالرِّدَّةِ.

وَهِيَ رِوَايَةُ الشَّامِيِّينَ عَنْ مَالِكٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَقَوْلُ الثَّوْرِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَالْكُوفِيِّينَ.

وَالْقَوْلُ الْآخَرُ: أَنَّهُ دَلِيلٌ عَلَى الْكُفْرِ فَيُقْتَلُ حَدًّا، وَإِنْ لَمْ يُحْكَمْ لَهُ بِالْكُفْرِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُتَمَادِيًا عَلَى قَوْلِهِ، غَيْرَ مُنْكِرٍ لَهُ وَلَا مُقْلِعٍ عَنْهُ فَهَذَا كَافِرٌ؛ وَقَوْلُهُ إِمَّا صَرِيحُ كُفْرٍ كَالتَّكْذِيبِ وَنَحْوِهِ، أَوْ مِنْ كَلِمَاتِ الِاسْتِهْزَاءِ وَالذَّمِّ؛ فَاعْتِرَافُهُ بِهَا وَتَرْكُ تَوْبَتِهِ عَنْهَا دَلِيلُ اسْتِحْلَالِهِ لِذَلِكَ، وَهُوَ كُفْرٌ أَيْضًا فَهَذَا كَافِرٌ بِلَا خِلَافٍ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى فِي مِثْلِهِ: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٤].

ابن رسلان

(طَوِيَتِهِ): أي: ما انطوى عليه باطنه.

الشمني

....

[١] في (ف)، (و)، (هـ): (وَبُرْهَانٌ بِسُوءِ)، وفي (ج)، وطرّة (ف)، (هـ): (وَبُرْهَانُ سُوءِ).

قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ: هِيَ قَوْلُهُمْ: إِنْ كَانَ مَا يَقُولُ مُحَمَّدٌ حَقًّا لَنَحْنُ شَرٌّ مِنَ الْحَمِيرِ(١).

وَقِيلَ: بَلْ قَوْلُ بَعْضِهِمْ: مَا مَثَلُنَا وَمِثْلُ مُحَمَّدٍ إِلَّا قَوْلُ الْقَائِلِ سَمِّنْ كَلْبَكَ يَأْكُلْكَ، وَ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾ [المنافقون:٨](٢).

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ قَائِلَ مِثْلِ هَذَا إِنْ كَانَ مُسْتَتِرًا بِهِ أَنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الزِّنْدِيقِ يُقْتَلُ، وَلِأَنَّهُ قَدْ غَيَّرَ دِينَهُ.

وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ غَيَّرَ دِينَهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ»(٣).

[٢٨٣/ب] وَلِأَنَّ لِحُكْمِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحُرْمَةِ مَزِيَّةً عَلَى أُمَّتِهِ، وَسَابُّ الْحُرِّ مِنْ أُمَّتِهِ يُحَدُّ/ ، فَكَانَتِ الْعُقُوبَةُ لِمَنْ سَبَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقَتْلَ؛ لِعَظِيمِ قَدْرِهِ وَشُفُوفِ مَنْزِلَتِهِ عَلَى غَيْرِهِ.

ابن رسلان

(شُفُوفِ): بضمّ الشِّين والفاء، أي: زيادة منزلته، وفي بعض النّسخ: (شَرَفِ).

الشمني

قوله: (شُفُوفِ): بضمّ الشِّين المعجمة وتخفيف الفاء، أي: فضل منزلته.

❋ ❋ ❋

---

(١) رواه الطّبريّ (١١/ ٥٧١) عن عروة ومجاهد، ورواه ابن أبي حاتم (١٨٢٦) عن السُّدِّيّ.

(٢) رواه الطّبريّ (١١/ ٥٧٢) عن قتادة.

(٣) رواه في الموطأ برواية اللّيثيّ (٢٧٢٦)، والزّهريّ (٢٩٨٧)، عن زيد بن أسلم مرسلاً. قال أبو عمر في التمهيد ٥/ ٣٠٤: رواه جماعة رواة الموطّأ مُرْسَلًا، وَلَا يصحُّ فيه عن مالك غير هذا الحديث المرسل، والحديث معروفٌ ثابتٌ مُسْنَدٌ صحيحٌ مِن حديث ابن عبَّاس؛ يعني قوله ﷺ: «مَنْ بَدل دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».

فَصْلٌ

[فِي عَدَمِ قَتْلِهِ ﷺ مَنْ أَذَاهُ مِنَ الْيَهُودِ وَالْمُنَافِقِينَ]

فَإِنْ قُلْتَ: فَلِمَ لَمْ يَقْتُلِ النَّبِيُّ ﷺ الْيَهُودِيَّ الَّذِي قَالَ لَهُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ(١). وَهَذَا دُعَاءٌ عَلَيْهِ؟ وَلَا قَتَلَ الْآخَرَ الَّذِي قَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللهِ»؛ وَقَدْ تَأَذَّى النَّبِيُّ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: «**قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ**»(٢)؟ وَلَا قَتَلَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يُؤْذُونَهُ فِي أَكْثَرِ الْأَحْيَانِ؟

فَاعْلَمْ ـ وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ ـ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ الْإِسْلَامِ يَسْتَأْلِفُ[(٣)] عَلَيْهِ النَّاسَ، وَيُمَيِّلُ قُلُوبَهُمْ إِلَيْهِ، وَيُحَبِّبُ إِلَيْهِمُ الْإِيمَانَ، وَيُزَيِّنُهُ فِي قُلُوبِهِمْ، وَيُدَارِيهِمْ، وَيَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: «**إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُنَفِّرِينَ**»(٤).

وَيَقُولُ: «**يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا وَلَا تُنَفِّرُوا**»(٥).

وَيَقُولُ: «**لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ**»(٦).

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: فإن قلت: فلم لم يقتل اليهوديّ.

---

(١) رواه البخاريّ (٢٩٣٥)، ومسلم (٢١٦٥) عن السّيّدة عائشة.

(٢) رواه البخاريّ (٣١٥٠)، ومسلم (١٠٦٢) عن سيّدنا ابن مسعود.

[٣] في حاشية (ف): (قال الحافظ المزّيّ: المستعمل المعروف: «يَتَأَلَّفُ»).

(٤) رواه البخاريّ (٢٢٠) عن أبي هريرة.

(٥) رواه البخاريّ (٦١٢٥)، ومسلم (١٧٣٤) عن سيّدنا أنس.

(٦) تقدّم تخريجه.

وَكَانَ ﷺ يُدَارِي الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ، وَيُجْمِلُ صُحْبَتَهُمْ، وَيُغْضِي عَنْهُمْ، وَيَحْتَمِلُ مِنْ أَذَاهُمْ، وَيَصْبِرُ عَلَى جَفَائِهِمْ، مَا لَا يَجُوزُ لَنَا الْيَوْمَ الصَّبْرُ لَهُمْ عَلَيْهِ؛ وَكَانَ يُرْفِقُهُمْ بِالْعَطَاءِ وَالْإِحْسَانِ، وَبِذَلِكَ أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى؛ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة:١٣].

[٢٨٣/ب] وَقَالَ: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت:٣٤] / .

وَذَلِكَ لِحَاجَةِ النَّاسِ لِلتَّأَلُّفِ أَوَّلَ الْإِسْلَامِ وَجَمْعِ الْكَلِمَةِ عَلَيْهِ؛ فَلَمَّا اسْتَقَرَّ وَأَظْهَرَهُ اللهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ قَتَلَ مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ وَاشْتَهَرَ أَمْرُهُ؛ كَفِعْلِهِ بِابْنِ خَطَلٍ وَمَنْ عَهِدَ بِقَتْلِهِ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَمَنْ أَمْكَنَهُ قَتْلُهُ غِيلَةً مِنْ يَهُودَ وَغَيْرِهِمْ، أَوْ غَلَبَةً مِمَّنْ لَمْ يَنْظِمْهُ قَبْلُ سِلْكُ صُحْبَتِهِ وَالِانْخِرَاطُ فِي جُمْلَةِ مُظْهِرِي الْإِيمَانِ بِهِ مِمَّنْ كَانَ يُؤْذِيهِ؛ كَابْنِ الْأَشْرَفِ، وَأَبِي رَافِعٍ، وَالنَّضْرِ، وَعُقْبَةَ.

وَكَذَلِكَ هَدَرَ دَمَ جَمَاعَةٍ سِوَاهُمْ؛ كَكَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ، وَابْنِ الزِّبَعْرَى وَغَيْرِهِمَا، مِمَّنْ آذَاهُ حَتَّى أَلْقَوْا بِأَيْدِيهِمْ وَلَقُوهُ مُسْلِمِينَ.

ابن رسلان

(يُجْمِلُ): بالجيم. (نَدَرَ): بالنّون والدّال المهملة، أي: أسقط، وفي نسخة: (هَدَرَ).

(ابْنِ الزِّبَعْرَى): بكسر الزّاي وفتح الباء الموحّدة، قال الجوهري: هو السَّيء الخُلق، وبه سمّي الرَّجل[١].

الشمني

قوله: (يُرْفِقُهُمْ بِالْعَطَاءِ): في الصحاح: «الرِّفق»: ضدّ العنف؛ وقد رَفَقَ به يَرْفُقُ، وحكى أبو زيد رَفقْتُ به وأَرْفَقْتُهُ بمعنًى[٢]. قوله: (وابْنِ الزِّبَعْرَى): بكسر الزّاي وفتح الموحّدة ....

(١) قال في الصحاح ٦٦٨: قال الفرّاء: الزِّبَعْرى: السِّيئُ الخُلُقِ، ومنه سمِّي الرَّجل الكثيرُ شعر الوَجْه والحاجبين واللَّحْيَيْن.

(٢) ينظر: الصحاح ١٤٨٢.

وَبَوَاطِنُ الْمُنَافِقِينَ مُسْتَتِرَةٌ، وَحُكْمُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الظَّاهِرِ، وَأَكْثَرُ تِلْكَ الْكَلِمَاتِ إِنَّمَا كَانَ يَقُولُهَا الْقَائِلُ مِنْهُمْ خُفْيَةً وَمَعَ أَمْثَالِهِ، وَيَحْلِفُونَ عَلَيْهَا إِذَا نُمِيَتْ وَيُنْكِرُونَهَا ﴿ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ ﴾ [التوبة:٧٤].

وَكَانَ مَعَ هَذَا يَطْمَعُ فِي فَيْئَتِهِمْ، وَرُجُوعِهِمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَبِتَوْبَتِهِمْ، فَيَصْبِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى هَنَاتِهِمْ وَجَفْوَتِهِمْ، كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ، حَتَّى فَاءَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ بَاطِنًا كَمَا فَاءَ ظَاهِرًا، وَأَخْلَصَ سِرًّا كَمَا أَظْهَرَ جَهْرًا، وَنَفَعَ اللهُ [تعالى] بَعْدُ بِكَثِيرٍ مِنْهُمْ، وَقَامَ مِنْهُمْ لِلدِّينِ وُزَرَاءُ وَأَعْوَانٌ وَحُمَاةٌ وَأَنْصَارٌ، كَمَا جَاءَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ.

وَبِهَذَا أَجَابَ بَعْضُ أَئِمَّتِنَا رَحِمَهُمُ اللهُ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ؛ قَالَ: وَلَعَلَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أَقْوَالِهِمْ مَا رُفِعَ.

وَإِنَّمَا نَقَلَهُ الْوَاحِدُ وَمَنْ لَمْ يَصِلْ رُتْبَةَ الشَّهَادَةِ فِي هَذَا/ الْبَابِ مِنْ صَبِيٍّ أَوْ عَبْدٍ [٢٨٥/ب] أَوِ امْرَأَةٍ؛ وَالدِّمَاءُ لَا تُسْتَبَاحُ إِلَّا بِعَدْلَيْنِ.

وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ أَمْرُ الْيَهُودِيِّ فِي السَّلَامِ، وَأَنَّهُمْ لَوَّوْا بِهِ أَلْسِنَتَهُمْ وَلَمْ يُبَيِّنُوهُ؛ أَلَا تَرَى كَيْفَ نَبَّهَتْ عَلَيْهِ عَائِشَةُ؟ وَلَوْ كَانَ صَرَّحَ بِذَلِكَ لَمْ تَنْفَرِدْ بِعِلْمِهِ؛ وَلِهَذَا نَبَّهَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ عَلَى فِعْلِهِمْ، وَقِلَّةِ صِدْقِهِمْ فِي فِعْلِهِمْ،..........................

ابن رسلان

(وُزَرَاءُ): بضمّ الواو والمدّ، جمع «وزير».

الشمني

وسكون العين المهملة والقصر، في الأصل السّيء الخلق؛ وقال أبو عُبَيْدَة: لكثير شعر الوجه والحاجبين واللّحيين(١).

قوله: (فِي فَيْئَتِهِمْ): أي: رجوعهم. قوله: (حَتَّى فَاءَ): بالمدّ: أي رجع.

(١) ينظر: الصحاح ٦٦٨.

وَقِلَّةِ صِدْقِهِمْ فِي سَلَامِهِمْ، وَخِيَانَتِهِمْ فِي ذَلِكَ، لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ، فَقَالَ: «إِنَّ اليَهُودَ إِذَا سَلَّمَ أَحَدُهُمْ، فَإِنَّمَا يَقُولُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقُولُوا: عَلَيْكُمْ»(١).

وَكَذَلِكَ قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا الْبَغْدَادِيِّينَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقْتُلِ الْمُنَافِقِينَ بِعِلْمِهِ فِيهِمْ، وَلَمْ يَأْتِ أَنَّهُ قَامَتْ بَيِّنَةٌ عَلَى نِفَاقِهِمْ، فَلِذَلِكَ تَرَكَهُمْ(٢).

وَأَيْضًا فَإِنَّ الْأَمْرَ كَانَ سِرًّا وَبَاطِنًا، وَظَاهِرُهُمُ الْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ بِالْعَهْدِ وَالْجِوَارِ، وَالنَّاسُ قَرِيبٌ عَهْدُهُمْ بِالْإِسْلَامِ، لَمْ يَتَمَيَّزْ بَعْدُ الْخَبِيثُ مِنَ الطَّيِّبِ، وَقَدْ شَاعَ عَنِ الْمَذْكُورِينَ فِي الْعَرَبِ كَوْنُ مَنْ يُتَّهَمُ بِالنِّفَاقِ مِنْ جُمْلَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَصَحَابَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَأَنْصَارِ الدِّينِ بِحُكْمِ ظَاهِرِهِمْ؛ فَلَوْ قَتَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِنِفَاقِهِمْ، وَمَا يَبْدُرُ مِنْهُمْ، وَعِلْمِهِ بِمَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ؛ لَوَجَدَ الْمُنَفِّرُ مَا يَقُولُ، وَلَارْتَابَ الشَّارِدُ، وَأَرْجَفَ الْمُعَانِدُ، وَارْتَاعَ مِنْ صُحْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَلَزَعَمَ الزَّاعِمُ وَظَنَّ الْعَدُوُّ الظَّالِمُ أَنَّ الْقَتْلَ إِنَّمَا كَانَ لِلْعَدَاوَةِ وَطَلَبِ أَخْذِ التِّرَةِ.

[٢٨٦/أ] وَقَدْ رَأَيْتُ مَعْنَى مَا حَرَّرْتُهُ مَنْسُوبًا إِلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ/ (٣).

ابن رسلان

(الْمُنَفَّرُ): بتشديد الفاء. (وَأَرْجَفَ الْمُعَانِدُ): أي: خاض في أمر الفتن.

الشمني

قوله: (أَخْذِ التِّرَةِ): بكسر المثنّاة الفوقيّة، وَتَرَهُ يَتِرَهُ تِرَةً: إذا لم يدرك دم قتيله.

---

(١) رواه البخاري (٦٩٢٨)، ومسلم (٢١٦٤) عن سيّدنا ابن عمر.

(٢) قال القاضي عبد الوهاب في الإشراف على نكت الخلاف ٢/ ٦٩١، والمعونة ١٥٠٤: لم يقتلهم لأنّ النّاس لم يعلموا بكفرهم كعلمه، ولأنّ الحاكم لما كان غير معصوم فقد تلحقه الظّنّة والتّهمة في أنّ الحكم لوليه على عدوه وأمكن وقوع ذلك منهم وجب حسم الباب بألّا يحكم بعلمه لئلّا يدعى عليه بذلك، ولإمكان أن يقع ذلك منه فيلحق النّاس أذية منه.

(٣) ينظر: شرح البخارى لابن بطال ٨/ ٥٧٥، الاستذكار ٢/ ٣٥٧.

وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لِئَلَّا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»(١).

وَقَالَ: «أُولَئِكَ الَّذِينَ نَهَانِي اللهُ عَنْ قَتْلِهِمْ»(٢).

وَهَذَا بِخِلَافِ إِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ الظَّاهِرَةِ عَلَيْهِمْ مِنْ حُدُودِ الزِّنَا وَالْقَتْلِ وَشِبْهِهِ؛ لِظُهُورِهَا وَاسْتِوَاءِ النَّاسِ فِي عِلْمِهَا.

وَقَدْ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَوَّازِ: لَوْ أَظْهَرَ الْمُنَافِقُونَ نِفَاقَهُمْ لَقَتَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ(٣).

وَقَالَهُ الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ الْقَصَّارِ.

وَقَالَ قَتَادَةُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا ۞ مَّلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوٓاْ أُخِذُواْ وَقُتِّلُواْ تَقْتِيلًا ۞ سُنَّةَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٦٠-٦٢] الْآيَةَ. قَالَ: مَعْنَاهُ إِذَا أَظْهَرُوا النِّفَاقَ(٤).

وَحَكَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فِي «الْمَبْسُوطِ» عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣](٥)..................

ابن رسلان

(ابْنُ مَسْلَمَةَ): بفتح الميم واللام.

الشمني

....

---

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) رواه في الموطأ برواية الليثي (٥٩٢)، والزهري (٥٦٩).

(٣) ذكره ابن أبي زيد في النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٣، وأبو الحسن اللخمي في التبصرة ٤١٥٩.

(٤) رواه الطّبريّ في تفسيره ١٩/ ١٨٦.

(٥) الآية الكريمة وردت بسورتي التوبة والتحريم.

نَسَخَتْ مَا كَانَ قَبْلَهَا(١).

وَقَالَ بَعْضُ مَشَايِخِنَا(٢): لَعَلَّ الْقَائِلَ: هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهُ اللهِ؛ وَقَوْلَهُ: «اعْدِلْ»، لَمْ يَفْهَمِ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهُ الطَّعْنَ عَلَيْهِ وَالتُّهَمَةَ لَهُ؛ وَإِنَّمَا رَآهَا مِنْ وَجْهِ الْغَلَطِ فِي الرَّأْيِ وَأُمُورِ الدُّنْيَا وَالِاجْتِهَادِ فِي مَصَالِحِ أَهْلِهَا، فَلَمْ يَرَ ذَلِكَ سَبًّا، وَرَأَى أَنَّهُ مِنَ الْأَذَى الَّذِي لَهُ الْعَفْوُ وَالصَّبْرُ عَلَيْهِ، فَلِذَلِكَ لَمْ يُعَاقِبْهُ.

[٢٨٦/ب] وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي الْيَهُودِ/ إِذْ قَالُوا: «السَّامُ عَلَيْكُمْ»: لَيْسَ فِيهِ صَرِيحُ سَبٍّ وَلَا دُعَاءٌ إِلَّا بِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ مِنَ الْمَوْتِ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْ لِحَاقِهِ جَمِيعَ الْبَشَرِ.

وَقِيلَ: بَلِ الْمُرَادُ تَسْأَمُونَ دِينَكُمْ. وَالسَّأْمُ وَالسَّآمَةُ: الْمَلَالُ.

وَهَذَا دُعَاءٌ عَلَى سَآمَةِ الدِّينِ لَيْسَ بِصَرِيحِ سَبٍّ؛ وَلِهَذَا تَرْجَمَ الْبُخَارِيُّ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ: بَابٌ إِذَا عَرَّضَ الذِّمِّيُّ أَوْ غَيْرُهُ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا: وَلَيْسَ هَذَا بِتَعْرِيضٍ بِالسَّبِّ، وَإِنَّمَا هُوَ تَعْرِيضٌ بِالْأَذَى.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ: قَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ الْأَذَى وَالسَّبَّ فِي حَقِّهِ ﷺ سَوَاءٌ.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: **(نَسَخَهَا مَا كَانَ قَبْلَهَا)**: كذا في كثير من النّسخ، والصّواب ما في بعضها، وهو: (نَسَخَتْ مَا كَانَ قَبْلَهَا)؛ لأنّ النّاسخ لا يكون قبل المنسوخ. قوله: **(فَلَمْ يَرَ ذَلِكَ سَبًّا)**: بالسّين المهملة والموحّدة المشدّدة، وفي بعض النّسخ: **(شَيْئًا)** بالمعجمة والهمزة.

---

(١) يعني: قوله تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء:٨١].

(٢) لعلّه الإمام المازريّ حيث قال: يحتمل أن يكون لم يفهم عنه الطّعن في النّبوّة، وإنّما نسبه إلى أنّه لم يعدل في القسمة. ينظر: المعلم بفوائد مسلم ٢/ ٣٤.

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ نَصْرٍ مُجِيبًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِبَعْضِ مَا تَقَدَّمَ، ثُمَّ قَالَ: وَلَمْ يُذْكَرْ فِي الْحَدِيثِ: هَلْ كَانَ هَذَا الْيَهُودِيُّ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ وَالذِّمَّةِ أَوِ الْحَرْبِ، وَلَا يُتْرَكُ مُوجِبُ الْأَدِلَّةِ لِلْأَمْرِ الْمُحْتَمَلِ.

وَالْأَوْلَى فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، وَالْأَظْهَرُ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ مقْصِدُ الِاسْتِئْلَافِ، وَالْمُدَارَاةِ عَلَى الدِّينِ لَعَلَّهُمْ يُؤْمِنُونَ؛ وَلِذَلِكَ تَرْجَمَ الْبُخَارِيُّ عَلَى حَدِيثِ الْقِسْمَةِ وَالْخَوَارِجِ: «بَابُ مَنْ تَرَكَ قِتَالَ الْخَوَارِجِ لِلتَّأَلُّفِ وَلِئَلَّا يُنَفِّرَ النَّاسَ عَنْهُ»؛ وَلِمَا ذَكَرْنَا مَعْنَاهُ عَنْ مَالِكٍ، وَقَرَّرْنَاهُ قَبْلُ.

وَقَدْ صَبَرَ لَهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى سِحْرِهِ وَسَمِّهِ، وَهُوَ أَعْظَمُ مِنْ سَبِّهِ، إِلَى أَنْ نَصَرَهُ اللهُ عَلَيْهِمْ، وَأَذِنَ لَهُ فِي قَتْلِ مَنْ حَيَّنَهُ مِنْهُمْ/ ، وَإِنْزَالِهِمْ مِنْ صَيَاصِيهِمْ، وَقَذَفَ فِي [٢٨٧/أ] قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، وَكَتَبَ عَلَى مَنْ شَاءَ مِنْهُمُ الْجَلَاءَ، وَأَخْرَجَهُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ، وَخَرَّبَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ، ....

ابن رسلان

(مُوجِبُ الْأَدِلَّةِ): ضبطه بعضهم بضمّ الجيم.

(مَنْ حَيَّنَهُ): بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء المثنّاة تحت ثمّ نون؛ أي: جاء حين هلاكه منهم ودخل وقته من قولهم: حيّنت النّاقة إذا جعلت لها وقتًا تُحلب فيه، أو من أحانه الله: أهلكه؛ وفي بعض النّسخ: **(مَنْ عَيَّنَهُ)** أي: عيَّنه للهلاك، وفي بعض النّسخ: (مَنْ تَحَيَّنَهُ) أي: جعل له حينًا ينتظر من قولهم: تحيّن الحارس: إذا انتظر وقت الأكل ليدخل فيه.

(صَيَاصِيهِمْ): حصونهم.

الشمني

قوله: **(مَنْ حَيَّنَهُ)**: بمهملة مفتوحة ومثنّاة تحتيّة مشدّدة ونون، أي: أراد هلاكه من الحَين بفتح المهملة، وهو الهلاك. قوله: **(مِنْ صَيَاصِيهِمْ)**: أي: حصونهم[١].

---

(١) ينظر: تفسير الطبري ٢٠/ ٢٤٣.

وَكَاشَفَهُمْ بِالسَّبِ، فَقَالَ: «يَا إِخْوَةَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ»(١)، وَحَكَّمَ فِيهِمْ سُيُوفَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَجْلَاهُمْ مِنْ جِوَارِهِمْ، وَأَوْرَثَهُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ؛ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا، وَكَلِمَةُ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى.

فَإِنْ قُلْتَ: فَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ [رضي الله عنها] أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ قَطُّ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةٌ لِلَّهِ فَيَنْتَقِمُ لِلَّهِ»(٢).

فَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا لَا يَقْتَضِي أَنَّهُ لَمْ يَنْتَقِمْ مِمَّنْ سَبَّهُ أَوْ آذَاهُ أَوْ كَذَّبَهُ؛ فَإِنَّ هَذِهِ مِنْ حُرُمَاتِ اللهِ [تَعَالَى] الَّتِي انْتَقَمَ لَهَا، وَإِنَّمَا يَكُونُ مَا لَا يَنْتَقِمُ لَهُ فِيمَا تَعَلَّقَ بِسُوءِ أَدَبٍ، أَوْ مُعَامَلَةٍ مِنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ، مِمَّا لَمْ يَقْصِدْ فَاعِلُهُ بِهِ أَذَاهُ، لَكِنْ مِمَّا جُبِلَتْ عَلَيْهِ الْأَعْرَابُ مِنَ الْجَفَاءِ وَالْجَهْلِ، أَوْ جُبِلَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ مِنَ الْغَفْلَةِ.

كَجَبْذِ الْأَعْرَابِيِّ بِرِدَائِهِ[(٣)] حَتَّى أَثَّرَ فِي عُنُقِهِ(٤).

ابن رسلان

(حَكَّمَ): بتشديد الكاف.

الشمني

قوله: (كَجَبْذِ الْأَعْرَابِيُّ إِزَارَهُ): قال المزِّيّ: لا يصحّ أن يكون للإزار ذكر هنا؛ لأنّ الإزار ما يتّزر به الإنسان في وسطه، والرِّداء ما يجعله على عاتقه وأكتافه، ....

---

(١) رواه عبد الرّزّاق (٩٧٣٧)، والحاكم (٤٣٣٢).

(٢) تقدّم ذكره.

[٣] في (ف)، (هـ) وفي غيرها: (بإِزَارِه). في حاشية (ف): (الّذي وقع في أصله وأصول أخر: «كَجَبْذِ الْأَعْرَابِيِّ بِإِزَارِهِ حَتَّى أَثَّرَ فِي عُنُقِهِ»؛ والإزار: هو ما يأتزر به الإنسانُ في وسَطه، والرّداء: ما يجعله على عاتقه وأكتافه؛ والرّواية في الحديث: «بِرِدَائِهِ حَتَّى أَثَّرَتْ حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ فِي عُنُقِهِ»، فلمّا صحّحته على الحافظ جمال الدّين المزيّ قال: «بِرِدَائِهِ»، ولا يصحّ أن يكون للإزار ذكر هنا، فأصلحته في الأصل كما ترى).

(٤) رواه البخاريّ (٣١٤٩)، ومسلم (١٠٥٧) عن سيّدنا أنس.

وَكَرَفْعِ صَوْتِ الْآخَرِ عِنْدَهُ(١).

وَكَجَحْدِ الْأَعْرَابِيِّ شِرَاءَهُ مِنْهُ فَرَسَهُ الَّتِي شَهِدَ فِيهَا خُزَيْمَةُ(٢).

وَكَمَا كَانَ مِنْ تَظَاهُرِ زَوْجَيْهِ عَلَيْهِ(٣).

وَأَشْبَاهِ هَذَا مِمَّا يَحْسُنُ الصَّفْحُ عَنْهُ.

[وَقَدْ قَالَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا: إِنَّ أَذَى النَّبِيِّ ﷺ حَرَامٌ، لَا يَجُوزُ بِفِعْلِ مُبَاحٍ وَلَا غَيْرِهِ، وَأَمَّا غَيْرُهُ مِنَ النَّاسِ فَيَجُوزُ بِفِعْلِ مُبَاحٍ مَا لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ فِعْلِهِ، وَإِنْ تَأَذَّى بِهِ غَيْرُهُ(٤).

وَاحْتَجَّ بِعُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [الأحزاب:٥٧]، وَبِقَوْلِهِ ﷺ فِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ رضي الله عنها: «إِنَّهَا بِضْعَةٌ مِنِّي، يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا، أَلَا وَإِنِّي لَا أُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ، وَلَكِنْ لَا تَجْتَمِعُ ابْنَةُ رَسُولِ اللهِ وَابْنَةُ عَدُوِّ اللهِ عِنْدَ رَجُلٍ أَبَدًا»(٥)](٦).

ابن رسلان

(زَوْجَيْهِ): تثنية زوج؛ بلا هاء على اللّغة الفصحى.

الشمني

والرِّواية في الحديث: «بردائه»؛ ويقع ذلك فِي بعض النّسخ. قوله: (زَوْجَيْهِ): بمثنّاة تحتيّة ساكنة.

---

(١) رواه البخاريّ (٣٦١٣)، ومسلم (١١٩) عن سيّدنا أنس.

(٢) رواه أبو داود (٣٦٠٧)، والنّسائيّ (٤٦٤٧) عن عمارة بن خُزيمة، عن عمّه.

(٣) رواه البخاريّ (٢٤٦٨)، ومسلم (١٤٧٩) عن سيّدنا ابن عبّاس.

(٤) قاله أبو الوليد الباجي في المنتقى شرح الموطإ ٧/ ٢١٠.

(٥) تقدّم ذكره.

[٦] ليس في (س)، (و) من قوله: (وقد قال بعض علمائنا).

أَوْ يَكُونُ هَذَا مِمَّا آذَاهُ بِهِ كَافِرٌ وَجَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ إِسْلَامُهُ.

كَعَفْوِهِ عَنِ الْيَهُودِيِّ الَّذِي سَحَرَهُ.

وَعَنِ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي أَرَادَ قَتْلَهُ.

وَعَنِ الْيَهُودِيَةِ الَّتِي سَمَّتْهُ؛ وَقَدْ قِيلَ: قَتَلَهَا.

وَمِثْلُ هَذَا مِمَّا يَبْلُغُهُ مِنْ أَذَى أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُنَافِقِينَ، فَصَفَحَ عَنْهُمْ؛ رَجَاءَ [٢٨٧/ب]اسْتِئْلَافِهِمْ وَاسْتِئْلَافِ غَيْرِهِمْ، كَمَا قَرَّرْنَاهُ قَبْلُ؛ وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ/ .

ابن رسلان

....

الشمني

....

❋ ❋ ❋

فَصْلٌ

[فِي حُكْمِ مَنْ تَنَقَّصَهُ ﷺ غَيْرَ قَاصِدٍ لِذَلِكَ وَلَا مُعْتَقِدٍ لَهُ]

تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِي قَتْلِ الْقَاصِدِ لِسَبِّهِ وَالْإِزْرَاءِ بِهِ، وَغَمْصِهِ بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ، مِنْ مُمْكِنٍ أَوْ مُحَالٍ؛ فَهَذَا وَجْهٌ بَيِّنٌ لَا إِشْكَالَ فِيهِ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: لَاحِقٌ بِهِ فِي الْبَيَانِ وَالْجَلَاءِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْقَائِلُ لِمَا قَالَ فِي جِهَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَيْرَ قَاصِدٍ لِلسَّبِّ وَالْإِزْرَاءِ، وَلَا مُعْتَقِدٍ لَهُ؛ وَلَكِنَّهُ تَكَلَّمَ فِي جِهَتِهِ ﷺ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ مِنْ لَعْنِهِ، أَوْ سَبِّهِ، أَوْ تَكْذِيبِهِ، أَوْ إِضَافَةِ مَا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ، أَوْ نَفْيِ مَا يَجِبُ لَهُ، مِمَّا هُوَ فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَقِيصَةٌ؛ مِثْلُ أَنْ يَنْسُبَ إِلَيْهِ إِتْيَانَ كَبِيرَةٍ، أَوْ مُدَاهَنَةً فِي تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ، أَوْ فِي حُكْمٍ بَيْنَ النَّاسِ، أَوْ يَغُضَّ مِنْ مَرْتَبَتِهِ، أَوْ شَرَفِ نَسَبِهِ، أَوْ وُفُورِ عِلْمِهِ، أَوْ زُهْدِهِ، أَوْ يُكَذِّبَ بِمَا اشْتَهَرَ مِنْ أُمُورٍ أَخْبَرَ بِهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَوَاتَرَ الْخَبَرُ بِهَا عَنْهُ عَنْ قَصْدٍ لِرَدِّ خَبَرِهِ، أَوْ يَأْتِيَ بِسَفَهٍ مِنَ الْقَوْلِ أَوْ قَبِيحٍ مِنَ الْكَلَامِ وَنَوْعٍ مِنَ السَّبِّ فِي جِهَتِهِ، وَإِنْ ظَهَرَ بِدَلِيلِ حَالِهِ أَنَّهُ لَمْ يَعْتَمِدْ ذَمَّهُ وَلَمْ يَقْصِدْ سَبَّهُ، إِمَّا لِجَهَالَةٍ حَمَلَتْهُ عَلَى مَا قَالَهُ، أَوْ لِضَجَرٍ أَوْ سُكْرٍ اضْطَرَّهُ إِلَيْهِ، أَوْ قِلَّةِ مُرَاقَبَةٍ وَضَبْطٍ لِلِسَانِهِ وَعَجْرَفَةٍ وَتَهَوُّرٍ فِي كَلَامِهِ.

ابن رسلان

(يَغُضّ): بفتح الياء وضمّ الغين وتشديد الضّاد المعجمة، أي: يضع وينتقص مِن قدره.

(وَتَهَوُّرٍ): بضمّ الواو المشدّدة، أي: سقوط.

الشمني

فصل: تقدّم الكلام. قوله: **(أَوْ لَضَجِرٍ)**: أي: لقلق. قوله: **(وَعَجْرَفَةٍ)**: في الصحاح: جمَل به تَعَجْرُفٌ، وعَجْرَفَةٌ: كان فيه خُرقًا، وقلّة مبالاة لسُرعته(١).

(وَتَهَوُّرٍ فِي كَلَامِهِ): «التّهوّر»: الوقوع في الشّيء بقلّة مبالاة(٢).

---

(١) ينظر: الصحاح ١٤٠٠.

(٢) ينظر: الصحاح ٨٥٦.

فَحُكْمُ هَذَا الْوَجْهِ حُكْمُ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ: الْقَتْلُ دُونَ تَلَعْثُمٍ؛ إِذْ لَا يُعْذَرُ أَحَدٌ فِي الْكُفْرِ بِالْجَهَالَةِ وَلَا بِدَعْوَى زَلَلِ اللِّسَانِ وَلَا بِشَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ، إِذَا كَانَ عَقْلُهُ فِي فِطْرَتِهِ سَلِيمًا، إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ.

[٢٨٨/أ] وَبِهَذَا أَفْتَى الْأَنْدَلُسِيُّونَ عَلَى ابْنِ/ حَاتِمٍ فِي نَفْيِهِ الزُّهْدَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذِي قَدَّمْنَاهُ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُحْنُونٍ: فِي الْمَأْسُورِ يَسُبُّ النَّبِيَّ ﷺ فِي أَيْدِي الْعَدُوِّ يُقْتَلُ، إِلَّا أَنْ يُعْلَمَ تَنَصُّرُهُ أَوْ إِكْرَاهُهُ.

وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ: لَا يُعْذَرُ بِدَعْوَى زَلَلِ اللِّسَانِ فِي مِثْلِ هَذَا.

وَأَفْتَى أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ فِيمَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ فِي سُكْرِهِ يُقْتَلُ؛ لِأَنَّهُ يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ يَعْتَقِدُ هَذَا وَيَفْعَلُهُ فِي صَحْوِهِ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ حَدٌّ لَا يُسْقِطُهُ السُّكْرُ، كَالْقَذْفِ وَالْقَتْلِ وَسَائِرِ الْحُدُودِ؛ لِأَنَّهُ أَدْخَلَهُ عَلَى نَفْسِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ زَوَالِ عَقْلِهِ بِهَا وَإِتْيَانِ مَا يُنْكَرُ مِنْهُ، فَهُوَ كَالْعَامِدِ لِمَا يَكُونُ بِسَبَبِهِ؛ وَعَلَى هَذَا أَلْزَمْنَاهُ الطَّلَاقَ، وَالْعِتَاقَ، وَالْقِصَاصَ، وَالْحُدُودَ.

ابن رسلان

(تَلَعْثُمٍ): أي: تلَبث ومُكْث ومُهلة.

(الْأَنْـدَلُسِيُّونَ): بفتح الهمزة والدّال وضمّ اللّام وكسر السِّين.

(فِي نَفْيِهِ): بفتح النّون وإسكان الفاء.

الشمني

قوله: **(دُونَ تَلَعْثُمٍ)**: في الصحاح: تلعثم الرَّجل في الأمر: إذا تمكّث فيه وتأنّى؛ وقال الخليل: نكل عنه وتبصره(١).

(١) ينظر: الصحاح ٢٠٣٠.

وَلَا يُعْتَرَضُ عَلَى هَذَا بِحَدِيثِ حَمْزَةَ وَقَوْلِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي، قَالَ: فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ ثَمِلٌ، فَانْصَرَفَ(١).

لِأَنَّ الْخَمْرَ كَانَتْ حِينَئِذٍ غَيْرُ مُحَرَّمَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ فِي جِنَايَاتِهَا إِثْمٌ، وَكَانَ حُكْمُ مَا يَحْدُثُ عَنْهَا مَعْفُوًّا عَنْهُ، كَمَا يَحْدُثُ مِنَ النَّوْمِ وَشُرْبِ الدَّوَاءِ الْمَأْمُونِ[(٢)].

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (ثَمِلٌ): بفتح المثلّثة وكسر الميم، أي: نَشْوان؛ يقال: ثَمِل الرّجل بالكسر، ثَمْلًا: إذا أخذ فيه الشَّراب(٣).

* * *

(١) رواه البخاري (٣٠٩١)، (٤٠٠٣)، ومسلم (١٩٧٩) عن سيّدنا عليّ.

[٢] في طرّة الأصل: (بلغتُ مقابلةً).

(٣) ينظر: الصحاح ١٦٤٩.

فَصْلٌ
[فِي حُكْمِ مَنْ قَصَدَ تَكْذِيبَهُ ﷺ أَوْ نَفَى نُبُوَّتَهُ أَوْ رِسَالَتَهُ أَوْ وُجُودَهُ أَوْ كَفَرَ بِهِ]

الْوَجْهُ الثَّالِثُ: أَنْ يَقْصِدَ إِلَى تَكْذِيبِهِ فِيمَا قَالَهُ وَأَتَى بِهِ، أَوْ يَنْفِيَ نُبُوَّتَهُ أَوْ رِسَالَتَهُ أَوْ وُجُودَهُ، أَوْ يَكْفُرَ بِهِ انْتَقَلَ بِقَوْلِهِ ذَلِكَ إِلَى دِينٍ آخَرَ غَيْرَ مِلَّتِهِ أَمْ لَا؛ فَهَذَا كَافِرٌ بِإِجْمَاعٍ يَجِبُ قَتْلُهُ، ثُمَّ يُنْظَرُ فَإِنْ كَانَ مُصَرِّحًا بِذَلِكَ، كَانَ حُكْمُهُ أَشْبَهَ بِحُكْمِ الْمُرْتَدِّ/ [٢٨٨/ب]، وَقَوِيَ الْخِلَافُ فِي اسْتِتَابَتِهِ؛ وَعَلَى الْقَوْلِ الْآخَرِ لَا يُسْقِطُ الْقَتْلَ عَنْهُ تَوْبَتُهُ لِحَقِّ النَّبِيِّ ﷺ إِنْ كَانَ ذَكَرَهُ بِنَقِيصَةٍ فِيمَا قَالَهُ مِنْ كَذِبٍ أَوْ غَيْرِهِ؛ وَإِنْ كَانَ مُتَسَتِّرًا بِذَلِكَ فَحُكْمُهُ حُكْمُ الزِّنْدِيقِ، لَا تُسْقِطُ قَتْلَهُ التَّوْبَةُ عِنْدَنَا كَمَا سَنُبَيِّنُهُ.

قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ: مَنْ بَرِئَ مِنْ مُحَمَّدٍ، أَوْ كَذَّبَ بِهِ، فَهُوَ مُرْتَدٌّ حَلَالُ الدَّمِ، إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ.

وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي الْـمُسْلِمِ: إِذَا قَالَ: «إِنَّ مُحَمَّدًا لَيْسَ بِنَبِيٍّ، أَوْ لَمْ يُرْسَلْ، أَوْ لَمْ يُنَزَّلْ عَلَيْهِ قُرْآنٌ، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ تَقَوَّلَهُ» يُقْتَلُ.

وَقَالَ: وَمَنْ كَفَرَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنْكَرَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُرْتَدِّ، وَكَذَلِكَ مَنْ أَعْلَنَ بِتَكْذِيبِهِ أَنَّهُ كَالْمُرْتَدِّ يُسْتَتَابُ.

وَكَذَلِكَ قَالَ فِيمَنْ تَنَبَّأَ وَزَعَمَ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ. وَقَالَهُ سُحْنُونٌ.

ابن رسلان ________________________

....

الشمني ________________________

....

وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: دَعَا إِلَى ذَلِكَ سِرًّا أَوْ جَهْرًا[١].

وَقَالَ أَصْبَغُ: وَهُوَ كَالْمُرْتَدِّ؛ لِأَنَّهُ قَدْ كَفَرَ بِكِتَابِ اللهِ مَعَ الْفِرْيَةِ عَلَى اللهِ [تعالى].

وَقَالَ أَشْهَبُ فِي يَهُودِيٍّ تَنَبَّأَ، أَوْ زَعَمَ أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلى النَّاسِ، أَوْ قَالَ: «بَعْدَ نَبِيِّكُمْ نَبِيٌّ»: إِنَّهُ يُسْتَتَابُ إِنْ كَانَ مُعْلِنًا بِذَلِكَ فَإِنْ تَابَ وإِلَّا قُتِلَ[٢].

وَذَلِكَ لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: «**لَا نَبِيَّ بَعْدِي**»[٣]، مُفْتَرٍ عَلَى اللهِ تَعَالَى فِي دَعْوَاهُ عَلَيْهِ الرِّسَالَةَ وَالنُّبُوَّةَ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُحْنُونٍ: مَنْ شَكَّ فِي حَرْفٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ عَنِ اللهِ فَهُوَ كَافِرٌ جَاحِدٌ. وَقَالَ: مَنْ كَذَّبَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ حُكْمُهُ عِنْدَ الْأُمَّةِ الْقَتْلَ.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ/ أَبِي سُلَيْمَانَ صَاحِبُ سُحْنُونٍ: مَنْ قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَسْوَدُ» [٢٨٩/أ] قُتِلَ. لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ بِأَسْوَدَ.

ابن رسلان ____

....

الشمني ____

....

---

(١) ذكره ابن أبي زيد في النوادر والزيادات ١٤/ ٥٣٢. قال أبو الوليد في البيان والتحصيل ١٦/ ٤١٥: والصّواب أن يكون حكمه إذا دعا إلى ذلك في السّرّ، وجحد في العلانية حكم الزّنديق، لا تقبل له توبة إذا حضرته البينة، وهو منكر للشّهادة عليه بذلك.

(٢) ذكره ابن أبي زيد في النوادر والزيادات ١٤/ ٥٣٢.

(٣) رواه البخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (١٨٤٢)، (٢٤٠٤) عن سيّدنا سعد.

وَقَالَ نَحْوَهُ أَبُو عُثْمَانَ الْحَدَّادُ، قَالَ: لَوْ قَالَ: «إِنَّهُ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَلْتَحِيَ، أَوْ إِنَّهُ كَانَ بِتَاهَرْتَ ولَمْ يَكُنْ بِتِهَامَةَ» قُتِلَ؛ لِأَنَّ هَذَا نَفْيٌ.

قَالَ حَبِيبُ بْنُ رَبِيعٍ: تَبْدِيلُ صِفَتِهِ وَمَوَاضِعِهِ كُفْرٌ، وَالْمُظْهِرُ لَهُ كَافِرٌ، وَفِيهِ الِاسْتِتَابَةُ؛ وَالْمُسِرُّ لَهُ زِنْدِيقٌ، يُقْتَلُ دُونَ اسْتِتَابَةٍ [إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى].

ابن رسلان

(بِتَاهِرْت): بفتح التّاء المثنّاة فوق والهاء وإسكان الرّاء ثمّ تاء مثنّاة، اسم قلعة من بلاد العدوّ في الغرب[١].

الشمني

[٨٦/ ب] قوله: (بِتِهَامَةَ): بكسر الفوقيّة: اسم لكلّ ما نزل عن نجد من بلاد/ الحجاز ومكّة، من التَّهم بفتح التَّاء والهاء وهو شدّة الحر وركود الرّيح[٢]، وقال ابن قُرقول: سمّيت بذلك لتغيّر هوائها، يقال: تَهِمَ الدُّهن: إذا تغيّر[٣].

* * *

---

(١) قال اليعقوبي في البلدان ١٩٢: وتسمّى عراق المغرب، وقال في الاصطخري المسالك ٣٩: مدينة كبيرة خصبة واسعة البرّيّة والزّروع والمياه.

(٢) قاله الشهاب الحمويّ في معجم البلدان ٢/ ٦٤.

(٣) قاله أبو عبيد البكري في معجمه ١/ ٣٢٢، والقاضي في المشارق ١/ ١٢٦، وابن قرقول في المطالع ٢/ ٤٤.

فَصْلٌ

[فِي حُكْمِ مَنْ تَنَقَّصَهُ ﷺ بِكَلَامٍ مُجْمَلٍ أَوْ لَفْظٍ مُشْكِلٍ]

الْوَجْهُ الرَّابِعُ: أَنْ يَأْتِيَ مِنَ الْكَلَامِ بِمُجْمَلٍ، وَيَلْفِظَ مِنَ الْقَوْلِ بِمُشْكِلٍ، يُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَوْ غَيْرِهِ؛ أَوْ يُتَرَدَّدُ فِي الْمُرَادِ بِهِ مِنْ سَلَامَتِهِ مِنَ الْمَكْرُوهِ أَوْ شَرِّهِ، فَهَاهُنَا مُتَرَدَّدُ النَّظَرِ، وَحَيْرَةُ الْعِبَرِ، وَمَظِنَّةُ اخْتِلَافِ الْمُجْتَهِدِينَ، وَوَقْفَةُ اسْتِبْرَاءِ الْمُقَلِّدِينَ؛ ﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ﴾ [الأنفال:٤٢]؛ فَمِنْهُمْ مَنْ غَلَّبَ حُرْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَمَى حِمَى عِرْضِهِ فَجَسَرَ عَلَى الْقَتْلِ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ عَظَّمَ حُرْمَةَ الدَّمِ، وَدَرَأَ الْحَدَّ بِالشُّبْهَةِ لِاحْتِمَالِ الْقَوْلِ.

وَقَدِ اخْتَلَفَ أَئِمَّتُنَا فِي رَجُلٍ أَغْضَبَهُ غَرِيمُهُ، فَقَالَ لَهُ: صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، فَقَالَ لَهُ الطَّالِبُ: لَا صَلَّى اللهُ عَلَى مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ.

فَقِيلَ لِسُحْنُونٍ: هَلْ هُوَ كَمَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ شَتَمَ الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ؟

ابن رسلان

(حَيرَة): بفتح الحاء المهملة. (مَظَنَّة): بكسر الظّاء حيث يظنّ الشّيء.

الشمني

فصل: الوجه الرّابع. قوله: (مُتَرَدِّدُ): بفتح الرّاء والدّال الأولى المشدّدة.

قوله: (وَحَيْرَةُ الْعِبَرِ): «الحيرة» بفتح الحاء المهملة وسكون المثنّاة التّحتيّة. و«الْعِبَرِ»: بكسر العين المهملة وفتح الموحّدة. قوله: (وَمَظِنَّه): بفتح الميم وكسر الظّاء المعجمة وتشديد النّون؛ في الصحاح: مظنّة الشّيء: موضعه ومألفه الّذي يظنّ كونه فيه[١].

(١) ينظر: الصحاح ٢١٦٠.

قَالَ: لَا، إِذَا كَانَ عَلَى مَا وَصَفْتَ مِنَ الْغَضَبِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مُضْمِرًا الشَّتْمَ[١].

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْبَرْقِيُّ، وَأَصْبَغُ بْنُ الفَرَجِ: لَا يُقْتَلُ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا شَتَمَ النَّاسَ.

وَهَذَا نَحْوُ قَوْلِ سُحْنُونٍ[٢].

[٢٨٩/ب] لِأَنَّهُ لَمْ يَعْذِرْهُ بِالْغَضَبِ فِي شَتْمِ النَّبِيِّ ﷺ/، وَلَكِنَّهُ لَمَّا احْتَمَلَ الْكَلَامُ عِنْدَهُ وَلَمْ تَكُنْ مَعَهُ قَرِينَةٌ تَدُلُّ عَلَى شَتْمِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ شَتْمِ الْمَلَائِكَةِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ وَلَا مُقَدِّمَةٌ يَحْمِلُ عَلَيْهَا كَلَامَهُ؛ بَلِ الْقَرِينَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرَادَهُ النَّاسُ غَيْرُ هَؤُلَاءِ لِأَجْلِ قَوْلِ الْآخَرِ لَهُ: صَلِّ عَلَى النَّبِيِّ، فَحُمِلَ قَوْلُهُ وَسَبُّهُ لِمَنْ يُصَلِّي عَلَيْهِ الْآنَ؛ لِأَجْلِ أَمْرِ الْآخَرِ لَهُ بِهَذَا عِنْدَ غَضَبِهِ.

هَذَا مَعْنَى قَوْلِ سُحْنُون، وَهُوَ مُطَابِقٌ لِعِلَّةِ صَاحِبَيْهِ.

وَذَهَبَ الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ فِي مِثْلِ هَذَا إِلَى الْقَتْلِ[٣].

وَتَوَقَّفَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ فِي قَتْلِ رَجُلٍ قَالَ: «كُلُّ صَاحِبِ فُنْدُقٍ قَرْنَانٍ[٤]، وَلَوْ كَانَ نَبِيًّا مُرْسَلًا»، فَأَمَرَ بِشَدِّهِ بِالْقُيُودِ وَالتَّضْيِيقِ عَلَيْهِ، حَتَّى يُسْتَفْهَمَ الْبَيِّنَةُ عَنْ جُمْلَةِ أَلْفَاظِهِ وَمَا يَدُلُّ عَلَى مَقْصِدِهِ: هَلْ أَرَادَ أَصْحَابَ الْفَنَادِقِ الْآنَ؟ فَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِمْ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، فَيَكُونُ أَمْرُهُ أَخَفَّ.

ابن رسلان

(الْبَرْقِيُّ): بفتح الباء نسبة إلى برقة.

الشمني

....

(١) ذكره ابن أبي زيد في النوادر والزيادات ١٤/ ٥٣٢، وابن يونس في الجامع لمسائل المدونة ٢٢/ ٢٨٤.

(٢) ينظر: المرجع السابق.

(٣) ينظر: المرجع السابق.

(٤) يعني: لا غيرة له على نسائه.

قَالَ: وَلَكِنْ ظَاهِرُ لَفْظِهِ الْعُمُومُ لِكُلِّ صَاحِبِ فَنْدُقٍ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ، وَقَدْ كَانَ فِيمَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ مَنِ اكْتَسَبَ الْمَالَ.

قَالَ: وَدَمُ الْمُسْلِمِ لَا يُقْدَمُ عَلَيْهِ إِلَّا بِأَمْرٍ بَيِّنٍ، وَمَا تُرَدُّ إِلَيْهِ التَّأْوِيلَاتُ لَا بُدَّ مِنْ إِمْعَانِ النَّظَرِ فِيهِ. هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ.

وَحُكِيَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ فِيمَنْ قَالَ: «لَعَنَ اللهُ الْعَرَبَ، وَلَعَنَ اللهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَلَعَنَ اللهُ بَنِي آدَمَ»، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُرِدِ الْأَنْبِيَاءَ، وإِنَّمَا أَرَدْتُ الظَّالِمِينَ مِنْهُمْ، أَنَّ عَلَيْهِ الْأَدَبَ بِقَدْرِ اجْتِهَادِ السُّلْطَانِ.

وَكَذَلِكَ أَفْتَى فِيمَنْ قَالَ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ حَرَّمَ الْمُسْكِرَ»، وَقَال: «لَمْ أَعْلَمْ مَنْ حَرَّمَهُ»؛ وَفِيمَنْ لَعَنَ/ حَدِيثَ: «**لَا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ**»(١)، وَلَعَنَ مَا جَاءَ بِهِ، أَنَّهُ إِنْ كَانَ يُعْذَرُ بِالْجَهْلِ وَعَدَمِ مَعْرِفَةِ السُّنَنِ فَعَلَيْهِ الْأَدَبُ الْوَجِيعُ. [٢٩٠/أ]

وَذَلِكَ أَنَّ هَذَا لَمْ يَقْصِدْ بِظَاهِرِ حَالِهِ سَبَّ اللهِ وَلَا سَبَّ رَسُولِهِ؛ وَإِنَّمَا لَعَنَ مَنْ حَرَّمَهُ مِنَ النَّاسِ؛ عَلَى نَحْوِ فَتْوَى سُحْنُونٍ وَأَصْحَابِهِ فِي الْمَسْأَلَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ.

وَمِثْلُ هَذَا يَجْرِي فِي كَلَامِ سُفَهَاءِ النَّاسِ مِنْ قَوْلِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ: يَا ابْنَ أَلْفِ خِنْزِيرٍ، وَيَا ابْنَ مِائَةِ كَلْبٍ، وَشِبْهِهِ مِنْ هُجْرِ الْقَوْلِ.

وَلَا شَكَّ أَنَّهُ يَدْخُلُ فِي مِثْلِ هَذَا الْعَدَدِ مِنْ آبَائِهِ وَأَجْدَادِهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) رواه البخاري (٢١٥٠)، ومسلم (١٤١٣) عن سيّدنا ابن عبّاس.

وَلعَلَّ بَعْضَ هَذَا الْعَدَدِ مُنْقَطِعٌ إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَنْبَغِي الزَّجْرُ عَنْهُ، وَتَبْيِينُ مَا جَهِلَ قَائِلُهُ مِنْهُ، وَشِدَّةُ الْأَدَبِ فِيهِ؛ وَلَوْ عُلِمَ أَنَّهُ قَصَدَ سَبَّ مَنْ فِي آبَائِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى عِلْمٍ لَقُتِلَ.

وَقَدْ يَضِيقُ الْقَوْلُ فِي نَحْوِ هَذَا لَوْ قَالَ لِرَجُلٍ هَاشِمِيٍّ: «لَعَنَ اللهُ بَنِي هَاشِمٍ»؛ وَقَالَ: أَرَدْتُ الظَّالِمِينَ مِنْهُمْ؛ أَوْ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ ذُرِّيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلًا قَبِيحًا فِي آبَائِهِ، أَوْ مِنْ نَسْلِهِ، أَوْ وَلَدِهِ عَلَى عِلْمٍ مِنْهُ أَنَّهُ مِنْ ذُرِّيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ تَكُنْ قَرِينَةٌ فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ تَقْتَضِي تَخْصِيصَ بَعْضِ آبَائِهِ، وَإِخْرَاجَ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ سَبَّهُ مِنْهُمْ.

وَقَدْ رَأَيْتُ لِأَبِي مُوسَى عِيسَى بْنِ مَنَاسَ فِيمَنْ قَالَ لِرَجُلٍ: «لَعَنَكَ اللهُ إِلَى آدَمَ»: أَنَّهُ إِنْ ثَبَتَ ذَلِكَ عَلَيْهِ قُتِلَ.

وَقَدْ كَانَ اخْتَلَفَ شُيُوخُنَا فِيمَنْ قَالَ لِشَاهِدٍ شَهِدَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: تَتَّهِمُنِي؟ فَقَالَ لَهُ الْآخَرُ: الْأَنْبِيَاءُ يُتَّهَمُونَ، فَكَيْفَ أَنْتَ؟

فَكَانَ شَيْخُنَا أَبُو إِسْحَاقَ ابْنُ جَعْفَرٍ يَرَى قَتْلَهُ، لِبَشَاعَةِ ظَاهِرِ اللَّفْظِ.

[٢٩٠/ب] وَكَانَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ مَنْصُورٍ يَتَوَقَّفُ عَنِ الْقَتْلِ/ ؛ لِاحْتِمَالِ اللَّفْظِ عِنْدَهُ أَنْ يَكُونَ خَبَرًا عَمَّنْ اتَّهَمَهُمْ مِنَ الْكُفَّارِ.

وَأَفْتَى فِيهَا قَاضِي قُرْطُبَةَ أَبُو عَبْدِ اللهِ ابْنُ الْحَاجِّ بِنَحْوٍ مِنْ هَذَا.

ابن رسلان

(مَنَاسَ): بميم لعلها مكسورة ثمّ نون.

الشمني

قوله: (ابْنِ مَنَاسَ): بفتح الميم وتخفيف النّون وفي آخره سين مهملة.

وَشَدَّدَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ تَصْفِيدَهُ وَأَطَالَ سَجْنَهُ، ثُمَّ اسْتَحْلَفَهُ بَعْدُ عَلَى تَكْذِيبِ مَا شَهِدَ بِهِ عَلَيْهِ؛ إِذْ دَخَلَ فِي شَهَادَةِ بَعْضِ مَنْ شَهِدَ عَلَيْهِ وَهْنٌ ثُمَّ أَطْلَقَهُ.

وَشَاهَدْتُ شَيْخَنَا الْقَاضِيَ أَبَا عَبْدِ اللهِ بْنَ عِيسَى أَيَّامَ قَضَائِهِ أُتِيَ بِرَجُلٍ هَاتَرَ رَجُلًا اسْمُهُ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ قَصَدَ إِلَى كَلْبٍ فَضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ، وَقَالَ لَهُ: قُمْ، يَا مُحَمَّدُ، فَأَنْكَرَ الرَّجُلُ أَنْ يَكُونَ قَالَ ذَلِكَ، وَشَهِدَ عَلَيْهِ لَفِيفٌ مِنَ النَّاسِ، فَأَمَرَ بِهِ إِلَى السِّجْنِ، وَتَقَصَّى عَنْ حَالِهِ، وَهَلْ يَصْحَبُ مَنْ يُسْتَرَابُ بِدِيْنِهِ؟ فَلَمَّا لَمْ يَجِدْ مَا يُقَوِّي الرِّيبَةَ بِاعْتِقَادِهِ ضَرَبَهُ بِالسَّوْطِ وَأَطْلَقَهُ.

ابن رسلان

(تَصْفِيدَهُ): الصَّفد والتَّصفيد: الشَّدّ والتَّوثيق.

(هَاتَرَهُ): بالتّاء المثنّاة، أي: راجعه في سقط الكلام وباطله.

الشمني

قوله: (هَاتَرَ رَجُلًا): أي: قابحه في القول، من «الْهِتْرِ»: وهو الباطل والسَّقط من الكلام(١).

قوله: (لَفِيفٌ مِنَ النَّاسِ): أي: ما اجتمع مِن النّاس مِن قبائل شتَّى.

* * *

(١) ينظر: الصحاح ٨٥٠.

فَصْلٌ
[فِي حُكْمِ ذِكْرِ بَعْضِ أَوْصَافِ أَوْ أَحْوَالِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ بِقَصْدِ التَّرْفِيعِ لِنَفْسِهِ أَوْ لِغَيْرِهِ، أَوْ عَدَمِ التَّوْقِيرِ، أَوِ الْهَزْلِ]

الْوَجْهُ الْخَامِسُ: أَلَّا يَقْصِدَ نَقْصًا وَلَا يَذْكُرَ عَيْبًا وَلَا سَبًّا؛ لَكِنَّهُ يَنْزِعُ بِذِكْرِ بَعْضِ أَوْصَافِهِ، أَوْ يَسْتَشْهِدُ بِبَعْضِ أَحْوَالِهِ ﷺ الْجَائِزَةِ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، عَلَى طَرِيقِ ضَرْبِ الْمَثَلِ وَالْحُجَّةِ لِنَفْسِهِ أَوْ لِغَيْرِهِ، أَوْ عَلَى التَّشَبُّهِ بِهِ، أَوْ عِنْدَ هَضِيمَةٍ نَالَتْهُ؛ أَوْ غَضَاضَةٍ لَحِقَتْهُ، لَيْسَ عَلَى طَرِيقِ التَّأْسِي وَطَرِيقِ التَّحْقِيقِ؛ بَلْ عَلَى مَقْصِدِ التَّرْفِيعِ لِنَفْسِهِ أَوْ لِغَيْرِهِ؛ أَوْ عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ، وَعَدَمِ التَّوْقِيرِ لِنَبِيِّهِ ﷺ؛ أَوْ قَصْدِ الْهَزْلِ وَالتَّنْدِيرِ بِقَوْلِهِ.

كَقَوْلِ الْقَائِلِ: «إِنْ قِيلَ فِيَّ السُّوءُ فَقَدْ قِيلَ فِي النَّبِيِّ»؛ و«إِنْ كُذِّبْتُ فَقَدْ كُذِّبَ الْأَنْبِيَاءُ»؛ أَوْ «إِنْ أَذْنَبْتُ، فَقَدْ أَذْنَبُوا»؛ أَوْ «أَنَا أَسْلَمُ مِنْ أَلْسِنَةِ النَّاسِ، وَلَمْ يَسْلَمْ مِنْهُمْ
[٢٩١/أ] أَنْبِيَاءُ اللهِ وَرُسُلُهُ»؛ أَوْ «قَدْ صَبَرْتُ/ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ، أَوْ «كَصَبْرِ أَيُّوبَ»، أَوْ «قَدْ صَبَرَ نَبِيُّ اللهِ مِنْ عِدَاهُ، وَحَلُمَ عَلَى أَكْثَرَ مِمَّا صَبَرْتُ».

ابن رسلان

[٢٧/أ] (هَضِيمَةٍ): بفتح الهاء وكسر الضّاد/ المعجمة، أي: ظُلامة له.

الشمني

فصل: الوجه الخامس. قوله: (وَلَا سَبًّا): بالسِّين المهملة والموحّدة.

قوله: (أَوْ عِنْدَ هَضِيمَةٍ): بفتح الهاء وكسر الضّاد المعجمة، وهي أن يهتضمك القوم شيئًا، أي: يظلمونك إيّاه. قوله: (غَضَاضَةٍ): بغين معجمة وضادين معجمتين، أي: ذلّة ومنقصة[(١)].

(١) ينظر: الصحاح ١٠٩٥.

وَكَقَوْلِ الْمُتَنَبِّي: [الخفيف]

أَنَا فِي أُمَّةٍ تَدَارَكَهَا اللَّـ ـــهُ غَرِيبٌ كَصَالِحٍ فِي ثَمُودِ[٣]

وَنَحْوِهِ مِنْ أَشْعَارِ الْمُتَعَجْرِفِينَ فِي الْقَوْلِ، الْمُتَسَاهِلِينَ فِي الْكَلَامِ.

كَقَوْلِ الْمَعَرِّيِّ: [الخفيف]

كُنْتَ مُوسَى وَافَتْهُ بِنْتُ شُعَيْبٍ غَيْرَ أَنْ لَيْسَ فِيكُمَا مِنْ فَقِيرِ[(١)]

عَلَى أَنَّ آخِرَ الْبَيْتِ شَدِيدٌ [عِنْدَ تَدَبُّرِهِ[(٢)]]، وَدَاخِلٌ فِي الْإِزْرَاءِ وَالتَّحْقِيرِ بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَفْضِيلِ حَالِ غَيْرِهِ عَلَيْهِ.

ابن رسلان

(وَافَتْهُ): بالفاء قبل تاء التَّأنيث. (مِنْ أَبِيهِ): جارٌّ ومجرور.

الشمني

قوله: (الْمُتَنَبِّي): هو أبو الطَّيب أحمد بن الحسين الجعفيّ الكوفيّ، ولد سنة ثلاث وثلاثمائة، ونشأ بالبادية والشّام، ومات سنة أربع وخمسين وثلاثمائة، قال السّمعانيّ في الأنساب: إنّما قيل له المتنبِّي لأنّه ادّعى النّبوّة في بادية السَّماوة وتبعه كثير مِن كلب وغيرهم، فخرج إليهم لؤلؤ أمير حمص بالأخشيديّة فأسره وسجنه طويلًا، ثمّ أشهد عليه أنّه تاب وكذّب نفسه فيما ادّعاه وأطلقه[(٣)].

قوله: (كَقَوْلِ الْمَعَرِّيِّ): هو أبو العلاء أحمد بن عبد الله بن سليمان، توفّي سنة تسع وأربعين وأربعمائة بالمعرّة[(٤)].

---

(١) ينظر: المنصف لابن وكيع ٢٦٧، يتيمة الدهر ١/ ١٤٢، شرح ديوان المتنبي للواحدي ١٧٣.

[٢] من (ف)، (هـ).

(٣) ينظر: الأنساب ٣٦٣١.

(٤) قال السمعاني في الأنساب ٣٨٥٩: هذه النّسبة إلى معرّة النّعمان، وهي بلدة من بلاد الشّام.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: [الكامل]

لَوْلَا انْقِطَاعُ الْوَحْيِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ قُلْنَا: مُحَمَّدٌ مِنْ أَبِيهِ بَدِيلُ
هُوَ مِثْلُهُ فِي الْفَضْلِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَأْتِهِ بِرِسَالَةٍ جِبْرِيلُ(١)

فَصَدْرُ الْبَيْتِ الثَّانِي مِنْ هَذَا الْفَصْلِ [شَدِيدٌ][(٢)]؛ لِتَشْبِيهِهِ غَيْرَ النَّبِيِّ فِي فَضْلِهِ بِالنَّبِيِّ، وَالْعَجُزُ مُحْتَمِلٌ لِوَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ هَذِهِ الْفَضِيلَةُ نَقَّصَتِ الْمَمْدُوحَ.

وَالْآخَرُ: اسْتِغْنَاؤُه عَنْهَا؛ وَهَذِهِ أَشَدُّ.

وَنَحْوٌ مِنْهُ قَوْلُ الْآخَرِ(٣):

وَإِذَا مَا رُفِعَتْ رَايَاتُهُ خَفَقَتْ(٤) بَيْنَ جَنَاحَيْ جَبْرَئِينْ(٥)

ابن رسلان

(جَنَاحَيْ): مُثنى. (جَبْرِينْ): بنون آخره، لغة في جبريل عليه السلام.

---

(١) في ديوان المعرّي ١٤٢.
[٢] من (ف)، وصحّحها في طرّة (هـ).
(٣) قال القاري في شرح الشفا ٢/ ٤٤٠: قال الحلبيّ: لا أعرفه. وقال التلمسانيّ: وهو للمعرّي. والأوّل أظهر. قال الشيخ كوشك في تحقيق الشفا ٧٩٦: هذان البيتان من قصيدة للمعرّي في «سقط الزند» مدح بها علويًّا اسمه محمّد.
قلت: البيت نسبه الشَّنْتَرينيّ لأبي زيد عبد الرّحمن بن مَقَانَا الأُشْبُونيّ في الذخيرة ٤/ ٧٩٢، وابن الآبّار في الحلّة السِّيراء ٢٨، وكان ابن مَقَانَا حيًّا سنة ٤٦٠هـ. ينظر: ابن مقانا الأُشْبُونيّ الشّاعر الفلّاح ٣٤.
(٤) في غير (ف)، (و)، (هـ): (صَفَقَتْ). والمثبت يوافق مصدر تخريج البيت.
(٥) قال الشهاب الخفاجي في نسيم الرياض ٦/ ٢٣٦: إن قصد أنّها رايات رفعت للجهاد ونصرة للدِّين، فصحبة جبرائيل لها ليس فيه تحقير له.

وَقَوْلُ الْآخَرِ مِنْ أَهْلِ الْعَصْرِ:

فَـرَّ مِـنَ الْخُلْـدِ وَاسْـتَجَارَ بِنَا ... فَصَبَّـرَ اللهُ قَلْـبَ رِضْـوَانِ

وَكَقَوْلِ حَسَّانٍ الْمَصِّيصِيِّ مِنْ شُعَرَاءِ الْأَنْدَلُسِ فِي مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ الْمَعْرُوفِ بِالْمُعْتَمِدِ، وَوَزِيرِهِ أَبِي بَكْرِ بْنِ زَيْدُونَ:

كَأَنَّ أَبَـا بَكْـرٍ أَبُـو بَكْـرٍ الرِّضَا ... وَحَسَّانَ حَسَّـانٌ وَأَنْتَ مُحَمَّدُ[١]

إِلَى أَمْثَالِ هَذَا.

وَإِنَّمَا أَكْثَرْنَا بِشَاهِدِهَا مَعَ اسْتِثْقَالِنَا حِكَايَتَهَا لِتَعْرِيفِ/ أَمْثِلَتِهَا؛ وَلِتَسَاهُلِ كَثِيرٍ[٢٩١/ب] مِنَ النَّاسِ فِي وُلُوجِ هَذَا الْبَابِ الضَّنْكِ؛ وَاسْتِخْفَافِهِمْ فَادِحَ هَذَا الْعِبْءِ وَقِلَّةِ عِلْمِهِمْ بِعَظِيمِ مَا فِيهِ مِنَ الْوِزْرِ، وَكَلَامِهِمْ مِنْهُ بِمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ، ﴿وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور:١٥]؛ ....

ابن رسلان

(فَصَبَّرَ اللهُ): بتشديد الباء الموحدة.

(الْعِبْءِ): بكسر العين وإسكان الباء الموحّدة ثمّ همزة، هو الثّقل[٢].

الشمني

قوله: (الضَّنْكِ): أي: الضِّيق[٣].

قوله: (فَادِحَ): بالفاء وبالدّال المكسورة، أي: شاقّ[٤].

(١) أورده ابن بسّام الشَّنْتَرينيّ في الذخيرة ٣/ ٤٤١ ثمّ قال: أراد أن يُعرب فأعجم، وأحبَّ أن يُضيء فأظلم، ونعوذ بالله من الخطَل في القول، ونبرأ إليه من القوّة والحَوْل.

(٢) ينظر: جمهرة اللغة ١١٠١، تهذيب اللغة ٣/ ١٤٩.

(٣) ينظر: معجم العين ٥/ ٣٠٢، تهذيب اللغة ١٠/ ٢٥، الصحاح ١٥٩٨.

(٤) قال صاحب جمهرة اللغة ٥٠٤ وغيره: فدحه الأمرُ فدحًا: إذا أثقله وبهظه، والأمر فادح، والرَّجل مفدوح.

لَا سِيَّمَا الشُّعَرَاءُ؛ وَأَشَدُّهُمْ فِيهِ تَصْرِيحًا وَلِلِسَانِهِ تَسْرِيحًا ابْنُ هَانِئٍ الْأَنْدَلُسِيُّ، وَابْنُ سُلَيْمَانَ الْمَعَرِّيُّ[(١)]؛ بَلْ قَدْ خَرَجَ كَثِيرٌ مِنْ كَلَامِهِمَا إِلَى حَدِّ الِاسْتِخْفَافِ وَالنَّقْصِ وَصَرِيحِ الْكُفْرِ، وَقَدْ أَجَبْنَا عَنْهُ.

وَغَرَضُنَا الْآنَ الْكَلَامُ فِي هَذَا الْفَصْلِ الَّذِي سُقْنَا أَمْثِلَتَهُ؛ فَإِنَّ هَذِهِ كُلَّهَا وَإِنْ لَمْ تَتَضَمَّنْ سَبًّا، وَلَا أَضَافَتْ إِلَى الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ [عَلَيْهِمُ السَّلَامُ] نَقْصًا ـ وَلَسْتُ أَعْنِي عَجُزَيْ بَيْتَيِ الْمَعَرِّيِّ، وَلَا قَصَدَ قَائِلُهَا إِزْرَاءً وَغَضًّا، فَمَا وَقَّرَ النُّبُوَّةَ، وَلَا عَظَّمَ الرِّسَالَةَ، وَلَا عَزَّزَ حُرْمَةَ الِاصْطِفَاءِ، وَلَا عَزَّزَ حُظْوَةَ الْكَرَامَةِ؛ حَتَّى شَبَّهَ مَنْ شَبَّهَ فِي كَرَامَةٍ نَالَهَا؛ أَوْ مَعَرَّةٍ قَصَدَ الِانْتِفَاءَ مِنْهَا؛ أَوْ ضَرْبِ مَثَلٍ لِتَطْيِيبِ مَجْلِسِهِ؛ أَوْ إِغْلَاءٍ فِي وَصْفٍ لِتَحْسِينِ كَلَامِهِ بِمَنْ عَظَّمَ اللهُ [تَعَالَى] خَطَرَهُ، وَشَرَّفَ قَدْرَهُ، وَأَلْزَمَ تَوْقِيرَهُ وَبِرَّهُ، وَنَهَى عَنْ جَهْرِ الْقَوْلِ لَهُ، وَرَفْعِ الصَّوْتِ عِنْدَهُ، فَحَقُّ هَذَا ـ إِنْ دُرِئَ عَنْهُ الْقَتْلُ ـ الْأَدَبُ وَالسِّجْنُ، وَقُوَّةُ تَعْزِيزِهِ؛ بِحَسَبِ شُنْعَةِ مَقَالِهِ، وَمُقْتَضَى قُبْحِ مَا نَطَقَ بِهِ، وَمَأْلُوفِ عَادَتِهِ لِمِثْلِهِ، أَوْ نُدُوْرِهِ، وَقَرِينَةِ كَلَامِهِ، أَوْ نَدَمِهِ عَلَى مَا سَبَقَ مِنْهُ.

ابن رسلان

(عَجُزَي): بضمّ الجيم نصفهما الأخير. **(الْمَعَرِّي)**: بفتح الميم وتشديد الرّاء.

(دُرِئَ): بضمّ الهاء المهملة وهمز آخره(٢).

الشمني

قوله: **(ابْنُ هَانِئٍ الْأَنْدَلُسِيُّ)**: هو أبو القاسم محمّد الشّاعر المشهور، شاعر الغرب كالمتنبّي في الشَّرف، توفّي سنة اثنتين وستّين وثلاثمائة وعمره ستّ وثلاثون سنة، وقيل: اثنان وأربعون سنة ببرقة متوجّهًا من مصر إلى المغرب، أضافه شخص فعربدوا عليه فقتلوه، وقيل: بل وجد/ مخنوقًا، وقيل: بل نام فوجد ميتًا. [٨٧/ أ]

---

[١] في حاشية (ف): (قال المزّيّ: هو أبو العلاء أحمد بن عبد الله بن سليمان التَّنُوخيّ المعرّيّ، نُسب إلى جدّه سليمان).

(٢) في الصحاح ٤٨: الدرْء: الدفع.

وَلَمْ يَزَلِ الْمُتَقَدِّمُونَ يُنْكِرُونَ مِثْلَ هَذا مِمَّنْ جاءَ بِهِ، وَقَدْ أَنْكَرَ الرَّشِيدُ عَلَى أَبِي نُوَاسٍ قَوْلَهُ/: [الطّويل] [٢٩٢/أ]

فَإِنْ يَكُ بَاقِي سِحْرِ فِرْعَوْنَ فِيكُمُ فَإِنَّ عَصَا مُوسَى بِكَفِّ خَصِيبِ

وَقَالَ لَه: يَا ابْنَ اللَّخْنَاءِ، أَنْتَ الْمُسْتَهْزِئُ بِعَصَا مُوسَى؛ وَأَمَرَ بِإِخْرَاجِهِ عَنْ عَسْكَرِهِ مِنْ لَيْلَتِهِ[١].

ابن رسلان

(بِكَفِّ خَصِيبِ): بفتح الخاء وكسر الضّاد المعجمتين[٢].

(اللَّخْنَاءِ): بفتح اللّام وإسكان الخاء المعجمة ونون ثمّ مدّ، هي المنْتنة، وقيل: التي لم تُختن.

الشمني

قوله: (عَلَى أَبِي نُوَاسٍ): هو الحسن بن هانئ بن عبد الأوّل بن الصَّبّاح، توفّي سنة خمس، وقيل: ستّ، وقيل: ثمان وتسعين ومائة ببغداد. قوله: (يَا ابْنَ اللَّخْنَاءِ): لَخِنَ السِّقَاءُ بالكسر أي: أنتن، وقال ابن الأثير:..

(١) ينظر: الشعر والشعراء لابن قتيبة ٢/ ٧٩٧. ووردت القصّة في الموشح في مآخذ العلماء على الشعراء ٣٤٦، إلّا أنّ فيه: فقال له الرّشيد: ألا قلت: فباقي عصا موسى بكفّ خصيب؟، فقال له: هذا أحسن، ولم يقع لي.
ورواها أبو هلال في ديوان المعاني ١/ ٣٦، وفيها: قال لأبي نواس لم وثب بك أهل مصر؟ قال: لقولي:

فإن يكُ باقي إفْكِ فرعونَ فيكُمُ فإنّ عصا موسى بكفِّ خصيبِ

قال: فوثبوا بي وأرادوا قتلي، وقالوا: جعلت معجزة موسى لخصيب؛ فقال له الرّشيد: ألا قلت:

فإن كان باقي إفكِ فرعونَ فيكمُ فباقي عصا موسى بكفِّ خصيبِ

فيكون شعرك أحسن ويكون سالمًا من التّبعة؛ فقال: والله ـ يا أمير المؤمنين ـ إنّك لأشعر مني، وإنّي لم أفطن لذلك.

(٢) أنكر في نسيم الرياض ٦/ ٢٤١ الخاء والضّاد. وفي شرح القاري ٢/ ٤٤٤: بالصاد مهملة؛ أي: رحيب الجانب، كريم على الأقارب والأجانب؛ وروي (خَصِيب) بالخاء والضاد.

وَذَكَرَ الْقُتَبِيُّ أَنَّ مِمَّا أُخِذَ عَلَيْهِ أَيْضًا وَكُفِّرَ[(١)] فِيهِ أَوْ قَارَبَ، قَوْلُهُ فِي مُحَمَّدٍ الْأَمِينِ، وَتَشْبِيهِهِ إِيَّاهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ: [البسيط]

تَنَازَعَ الْأَحْمَدَانِ الشِّبْهَ فَاشْتَبَهَا خَلْقًا وَخُلْقًا كَمَا قُدَّ الشِّرَاكَانِ(٢)

وَقَدْ أَنْكَرُوا أَيْضًا عَلَيْهِ قَوْلَهُ: [المديد]

كَيْفَ لَا يُدْنِيكَ مِنْ أَمَلٍ مَنْ رَسُولُ اللهِ مِنْ نَفَرِهْ

ابن رسلان

(الْقِتْبِيُّ): بكسر القاف وإسكان التّاء؛ كذا ضبطه بعضهم؛ ولعلّه نسبة إلى القَتْب واحد الأقتاب وهي الأمعاء، وبعضهم نسب إلى تصغيرهم.

(قُدَّ): بضمّ القاف وتشديد الدّال، أي: قطع طولًا.

الشمني

في حديث ابن عمر: «يا ابن اللَّخْناء»(٣)، هي المرأة التي لم تختن، وقيل: اللَّخَن النَّتْن؛ وقد لخن السّقاء يلخن؛ انتهى(٤).

قوله: (فِي مُحَمَّدِ الْأَمِينِ): هو ابن الرَّشيد بن المهديّ.

قوله: (وَقَدْ أَنْكَرُوا أَيْضًا عَلَيْهِ): أي: على أبي نواس.

قوله: (مَنْ رَسُولُ اللهِ): بفتح الميم.

قوله: (مِنْ نَفَرِهِ): بالتّحريك: عدّة رجال، مِن ثلاثة إلى عشرة(٥).

---

[١] في (ف): (وَكَفَرَ)، وفي بعضها دون ضبط.

(٢) قاله القتيبيّ في كتابه الشعر والشعراء ٢/ ٧٩٦.

(٣) أخرج أبو القاسم اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (١٢٠٥) عن سيدنا ابن عمر، قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ الزِّنَا بِقَدَرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ اللهَ قَدَّرَهُ عَلَيَّ ثُمَّ يُعَذِّبُنِي؟ قَالَ: نَعَمْ يَا ابْنَ اللَّخْنَاءِ، أَمَا وَاللهِ لَوْ كَانَ عِنْدِي إِنْسَانٌ أَمَرْتُ أَنْ يَجَأَ أَنْفَكَ.

(٤) ينظر: النهاية ٤/ ٢٤٤.

(٥) ينظر: معجم العين ٨/ ٢٦٧.

لِأَنَّ حَقَّ الرَّسُولِ وَمُوجِبَ تَعْظِيمِهِ وَإِنَافَةَ مَنْزِلَتِهِ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ وَلَا يُضَافَ[(١)].

فَالْحُكْمُ فِي أَمْثَالِ هَذَا مَا بَسَطْنَاهُ فِي طَرِيقِ الْفُتْيَا.

عَلَى هَذَا الْمَنْهَجِ جَاءَتْ فُتْيَا إِمَامِ مَذْهَبِنَا مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَأَصْحَابِهِ.

فَفِي النَّوَادِرِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ فِي رَجُلٍ عَيَّرَ رَجُلًا بِالْفَقْرِ، فَقَالَ: «تُعَيِّرُنِي بِالْفَقْرِ؟ وَقَدْ رَعَى النَّبِيُّ ﷺ الْغَنَمَ». فَقَالَ مَالِكٌ: قَدْ عَرَّضَ بِذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، أَرَى أَنْ يُؤَدَّبَ. قَالَ: وَلَا يَنْبَغِي لِأَهْلِ الذُّنُوبِ إِذَا عُوتِبُوا أَنْ يَقُولُوا: قَدْ أَخْطَأَتِ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلَنَا[(٢)].

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِرَجُلٍ: انْظُرْ لَنَا كَاتِبًا يَكُونُ أَبُوهُ عَرَبِيًّا، فَقَالَ كَاتِبٌ لَهُ: «قَدْ كَانَ أَبُو النَّبِيِّ كَافِرًا». فَقَالَ: أَجَعَلْتَ هَذَا مَثَلًا؟ فَعَزَلَهُ، وَقَالَ: لَا تَكْتُبْ لِي أَبَدًا[(٣)].

ابن رسلان

....

(١) كذا قال المبرّد في الكامل ٢/ ١٤، وذكر المَرْزُبَانِيُّ في الموشح ٣٤٩، عن عليّ بن الأصفر، قال: لما ذكر أبو نواس البيت وقع لي أنّه كلامٌ مُسْتهْجَنٌ في غير موضعه؛ إذ كان حقّ رسول الله (ﷺ) أن يضاف إليه، ولا يُضاف إلى أحد فقلت له: أعرفت عيب هذا البيت؟ قال: ما يَعيبه إلّا جاهلٌ بكلام العرب، وإنّما أردت أنَّ رسول الله (ﷺ) مِن القَبِيل الَّذي هذا الممدوح منه، أما سمعت قول حسَّان شاعر دين الإسلام:

وَمَا زَالَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ ... دَعَائِمُ عِزٍّ لَا تُرام وَمَفْخَرُ

بَهَالِيلُ مِنْهُمْ جَعْفَرٌ وَابْنُ أُمِّهِ ... عَلِيّ وَمِنْهُمْ أَحْمَدُ الْمُتَخَيَّرُ

ويذكر الجاحظ في كتابه الحيوان (٤/ ٤٨٤) أنّ أبا نواس كان يتعرّض للقتل بجهده وكانوا يعجبون من البيت المذكور، فلمّا قال:

فَأَحْبِبْ قُرَيْشًا لِحُبِّ أَحْمَدِهَا ... وَاشْكُرْ لَهَا الْجَزْلَ مِنْ مَوَاهِبِهَا

جاء بشيء غطّى على الأوّل.

(٢) رواه ابن أبي زيد في النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٩.

(٣) المرجع السابق.

[٢٩٢/ب] وَقَدْ كَرِهَ سُحْنُونٌ أَنْ يُصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ/ التَّعَجُّبِ إِلَّا عَلَى طَرِيقِ الثَّوَابِ وَالِاحْتِسَابِ، تَوْقِيرًا لَهُ وَتَعْظِيمًا كَمَا أَمَرَنَا اللهُ(١).

وَسُئِلَ الْقَابِسِيُّ عَنْ رَجُلٍ قَالَ لِرَجُلٍ قَبِيحٍ: «كَأَنَّهُ وَجْهُ نَكِيرٍ»، وَلِرَجُلٍ عَبُوسٍ: «كَأَنَّهُ وَجْهُ مَالِكٍ الْغَضْبَانِ»، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَرَادَ بِهَذَا؟ ونَكِيرٌ أَحَدُ فَتَّانَيِ الْقَبْرِ وَهُمَا مَلَكَانِ. فَمَا الَّذِي أَرَادَ؟

أَرَوْعٌ دَخَلَ عَلَيْهِ حِينَ رَآهُ مِنْ وَجْهِهِ أَمْ عَافَ النَّظَرَ إِلَيْهِ لِدَمَامَةِ[١](٢) خَلْقِهِ؟ فَإِنْ كَانَ هَذَا فَهُوَ شَدِيدٌ؛ لِأَنَّهُ جَرَى مَجْرَى التَّحْقِيرِ وَالتَّهْوِينِ، فَهُوَ أَشَدُّ عُقُوبَةً، وَلَيْسَ فِيهِ تَصْرِيحٌ بِالسَّبِّ لِلْمَلَكِ، وَإِنَّمَا السَّبُّ وَاقِعٌ عَلَى الْمُخَاطَبِ، وَفِي الْأَدَبِ بِالسَّوْطِ وَالسِّجْنِ نَكَالٌ لِلسُّفَهَاءِ.

قَالَ: وَأَمَّا ذَاكِرُ مَالِكٍ خَازِنِ النَّارِ فَقَدْ جَفَا الَّذِي ذَكَرَهُ عِنْدَمَا أَنْكَرَ مِنْ عُبُوسِ الْآخَرِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُعَبِّسُ لَهُ يَدٌ فَيُرْهِبُ بِعَبْسَتِهِ، فَيُشَبِّهُهُ الْقَائِلُ عَلَى طَرِيقِ الذَّمِّ لِهَذَا فِي فِعْلِهِ، وَلُزُومِهِ فِي ظُلْمِهِ صِفَةَ مَالِكٍ، الْمَلَكِ الْمُطِيعِ لِرَبِّهِ فِي فِعْلِهِ، فَيَقُولُ:

ابن رسلان

(وَإِنَافَةَ): بالنّون والفاء، من الشَّرف(٣). (بِعَبْسَتِهِ): بفتح العين، لكن رأيته مضبوطًا بضمّها.

الشمني

قوله: (لِدَمَامَةِ خَلْقِهِ): «الدّمامة» بفتح الدّال المهملة وتخفيف الميم: القبح. و«الخَلْق» بفتح الخاء المعجمة. قال المزّيّ: الدّمامة بالدّال المهملة في الخلق بفتح الخاء المعجمة، والذّمامة بالذّال المعجمة في الخُلق بضمّ الخاء المعجمة.

---

(١) رواه ابن أبي زيد في النوادر والزيادات ١٤/ ٥٣٠.

[١] في حاشية (ف): (قال الحافظ جمال الدّين المزّيّ فسح الله في مدّته: الدَّمامة بالدّال المهملة في الخَلق، وبالذّال المعجمة في الخُلق، وفي الحديث: «أَخَذَتْهُ ذَمَامَةٌ مِنْ صَاحِبِهِ» يعني: ذمًّا).

(٣) ينظر: لسان العرب ٩/ ٣٤٢.

كَأَنَّهُ لِلهِ يَغْضَبُ غَضَبَ مَالِكٍ فَيَكُونُ أَخَفَّ. وَمَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُ التَّعَرُّضُ لِمِثْلِ هَذَا، وَلَوْ كَانَ أَثْنَى عَلَى الْعَبُوسِ بِعِبْسَتِهِ، وَاحْتَجَّ بِصِفَةِ مَالِكٍ كَانَ أَشَدَّ، وَيُعَاقَبُ الْمُعَاقَبَةَ الشَّدِيدَةَ، وَلَيْسَ فِي هَذَا ذَمٌّ لِلْمَلَكِ، وَلَوْ قَصَدَ ذَمَّهُ لَقُتِلَ.

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ ـ أَيْضًا ـ فِي شَابٍّ مَعْرُوفٍ بِالْخَيْرِ قَالَ لِرَجُلٍ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: «اسْكُتْ، فَإِنَّكَ أُمِّيٌّ»، فَقَالَ الشَّابُّ: «أَلَيْسَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أُمِّيًّا؟» فَشُنِّعَ عَلَيْهِ مَقَالُهُ وَكَفَّرَهُ النَّاسُ وَأَشْفَقَ الشَّابُّ مِمَّا/ قَالَ وَأَظْهَرَ النَّدَمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ: [٢٩٣/أ] أَمَّا إِطْلَاقُ الْكُفْرِ عَلَيْهِ فَخَطَأٌ لَكِنَّهُ مُخْطِئٌ فِي اسْتِشْهَادِهِ بِصِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ. وَكَوْنُ النَّبِيِّ أُمِّيًّا آيَةٌ لَهُ، وَكَوْنُ هَذَا أُمِّيًّا نَقِيصَةٌ فِيهِ وَجَهَالَةٌ، وَمِنْ جَهَالَتِهِ احْتِجَاجُهُ بِصِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، لَكِنَّهُ إِذَا اسْتَغْفَرَ وَتَابَ وَاعْتَرَفَ وَلَجَأَ إِلَى اللهِ فَيُتْرَكُ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ لَا يَنْتَهِي إِلَى حَدِّ الْقَتْلِ، وَمَا طَرِيقُهُ الْأَدَبُ، فَطَوْعُ فَاعِلِهِ بِالنَّدَمِ عَلَيْهِ يُوجِبُ الْكَفَّ عَنْهُ.

وَنَزَلَتْ ـ أَيْضًا ـ مَسْأَلَةٌ اسْتَفْتَى فِيهَا بَعْضُ قُضَاةِ الْأَنْدَلُسِ شَيْخَنَا الْقَاضِي أَبَا مُحَمَّدِ ابْنَ مَنْصُورٍ فِي رَجُلٍ تَنَقَّصَهُ آخَرُ بِشَيْءٍ، فَقَالَ لَهُ: «إِنَّمَا تُرِيدُ نَقْصِي بِقَوْلِكَ، وَأَنَا بَشَرٌ وَجَمِيعُ الْبَشَرِ يَلْحَقُهُمُ النَّقْصُ حَتَّى النَّبِيَّ ﷺ»، فَأَفْتَاهُ بِإِطَالَةِ سَجْنِهِ، وَإِيجَاعِ أَدَبِهِ إِذْ لَمْ يَقْصِدِ السَّبَّ؛ وَكَانَ بَعْضُ فُقَهَاءِ الْأَنْدَلُسِ أَفْتَى بِقَتْلِهِ[(١)].

ابن رسلان ________________________________

....

الشمني ________________________________

....

* * *

[١] في طرّة الأصل: (بلغتُ مقابلةً).

فَصْلٌ
[فِي حُكْمِ مَنْ ذَكَرَ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِنَقِيصَةٍ حِكَايَةً عَنْ غَيْرِهِ]

الْوَجْهُ السَّادِسُ: أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ ذَلِكَ حَاكِيًا عَنْ غَيْرِهِ، وَآثِرًا لَهُ عَنْ سِوَاهُ؛ فَهَذَا يُنْظَرُ فِي صُورَةِ حِكَايَتِهِ وَقَرِينَةِ مَقَالَتِهِ، وَيَخْتَلِفُ الْحُكْمُ بِاخْتِلَافِ ذَلِكَ عَلَى أَرْبَعَةِ وُجُوهٍ: الْوُجُوبِ، وَالنَّدْبِ، وَالْكَرَاهَةِ، وَالتَّحْرِيمِ.

فَإِنْ كَانَ أَخْبَرَ بِهِ عَلَى وَجْهِ الشَّهَادَةِ وَالتَّعْرِيفِ بِقَائِلِهِ، وَالْإِنْكَارِ وَالْإِعْلَامِ بِقَوْلِهِ، وَالتَّنْفِيرِ مِنْهُ، وَالتَّجْرِيحِ لَهُ؛ فَهَذَا مِمَّا يَنْبَغِي امْتِثَالُهُ وَيُحْمَدُ فَاعِلُهُ.

[٢٩٣/ب] وَكَذَلِكَ إِنْ حَكَاهُ فِي كِتَابٍ، أَوْ فِي مَجْلِسٍ، عَلَى طَرِيقِ/ الرَّدِّ لَهُ، وَالنَّقْضِ عَلَى قَائِلِهِ وَالْفُتْيَا بِمَا يَلْزَمُهُ.

وَهَذَا مِنْهُ مَا يَجِبُ، وَمِنْهُ مَا يُسْتَحَبُّ؛ بِحَسَبِ حَالَاتِ الْحَاكِي لِذَلِكَ، وَالْمَحْكِيِّ عَنْهُ.

* فَإِنْ كَانَ الْقَائِلُ لِذَلِكَ مِمَّنْ تَصَدَّى لِأَنْ يُؤْخَذَ عَنْهُ الْعِلْمُ، أَوْ رِوَايَةُ الْحَدِيثِ، أَوْ يُقْطَعُ بِحُكْمِهِ أَوْ شَهَادَتِهِ أَوْ فُتْيَاهُ فِي الْحُقُوقِ؛ وَجَبَ عَلَى سَامِعِهِ الْإِشَادَةُ بِمَا سَمِعَ مِنْهُ، وَالتَّنْفِيرُ لِلنَّاسِ عَنْهُ، ....

ابن رسلان ———

....

الشمني ———

فصل: الوجه السّادس.

وَالشَّهَادَةُ عَلَيْهِ بِمَا قَالَهُ؛ وَوَجَبَ عَلَى مَنْ بَلَغَهُ ذَلِكَ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ إِنْكَارُهُ، وَبَيَانُ كُفْرِهِ وَفَسَادِ قَوْلِهِ؛ لِقَطْعِ ضَرَرِهِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَقِيَامًا بِحَقِّ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ.

وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ مِمَّنْ يَعِظُ الْعَامَّةَ، أَوْ يُؤَدِّبُ الصِّبْيَانَ؛ فَإِنَّ مَنْ هَذِهِ سَرِيرَتُهُ لَا يُؤْمَنُ عَلَى إِلْقَاءِ ذَلِكَ فِي قُلُوبِهِمْ؛ فَيَتَأَكَّدُ فِي هَؤُلَاءِ الْإِيجَابُ لِحَقِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَلِحَقِّ شَرِيعَتِهِ.

* وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْقَائِلُ بِهَذِهِ السَّبِيلِ؛ فَالْقِيَامُ بِحَقِّ النَّبِيِّ ﷺ وَاجِبٌ، وَحِمَايَةُ عِرْضِهِ مُتَعَيِّنٌ، وَنُصْرَتُهُ عَلَى الْأَذَى حَيًّا وَمَيِّتًا مُسْتَحِقٌّ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ؛ لَكِنَّهُ إِذَا قَامَ بِهَذَا مَنْ ظَهَرَ بِهِ الْحَقُّ وَفُصِلَتْ بِهِ الْقَضِيَّةُ وَبَانَ بِهِ الْأَمْرُ سَقَطَ عَنِ الْبَاقِي الْفَرْضُ، وَبَقِيَ الِاسْتِحْبَابُ فِي تَكْثِيرِ الشَّهَادَةِ عَلَيْهِ وَعَضْدِ التَّحْذِيرِ مِنْهُ.

وَقَدْ أَجْمَعَ السَّلَفُ عَلَى بَيَانِ حَالِ الْمُتَّهَمِ فِي الْحَدِيثِ، فَكَيْفَ بِمِثْلِ هَذَا؟

وَقَدْ سُئِلَ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ عَنِ الشَّاهِدِ يَسْمَعُ مِثْلَ هَذَا فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى أَيَسَعُهُ أَلَّا يُؤَدِّيَ شَهَادَتَهُ؟ قَالَ: إِنْ رَجَا نَفَاذَ الْحُكْمِ بِشَهَادَتِهِ فَلْيَشْهَدْ، وَكَذَلِكَ/ إِنْ [٢٩٤/أ] عَلِمَ أَنَّ الْحَاكِمَ لَا يَرَى الْقَتْلَ بِمَا شَهِدَ بِهِ وَيَرَى الِاسْتِتَابَةَ وَالْأَدَبَ فَلْيَشْهَدْ، وَيَلْزَمُهُ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْإِبَاحَةُ لِحِكَايَةِ قَوْلِهِ لِغَيْرِ هَذَيْنِ الْمَقْصِدَيْنِ فَلَا أَرَى لَهَا مَدْخَلًا فِي هَذَا الْبَابِ؛ فَلَيْسَ التَّفَكُّهُ بِعِرْضِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَالتَّمَضْمُضُ بِسُوءِ ذِكْرِهِ لِأَحَدٍ، لَا ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا لِغَيْرِ غَرَضٍ شَرْعِيٍّ بِمُبَاحٍ؛ وَأَمَّا لِلْأَغْرَاضِ الْمُتَقَدِّمَةِ فَمُتَرَدِّدٌ بَيْنَ الْإِيجَابِ وَالِاسْتِحْبَابِ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

وَقَدْ حَكَى اللهُ تَعَالَى مَقَالَاتِ الْمُفْتَرِينَ عَلَيْهِ وَعَلَى رُسُلِهِ فِي كِتَابِهِ عَلَى وَجْهِ الْإِنْكَارِ لِقَوْلِهِمْ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ كُفْرِهِمْ، وَالْوَعِيدِ عَلَيْهِ، وَالرَّدِّ عَلَيْهِمْ بِمَا تَلَاهُ اللهُ عَلَيْنَا فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ؛ وَكَذَلِكَ وَقَعَ مِنْ أَمْثَالِهِ فِي أَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ الصَّحِيحَةِ عَلَى الْوُجُوهِ الْمُتَقَدِّمَةِ.

وَأَجْمَعَ السَّلَفُ وَالْخَلَفُ مِنْ أَئِمَّةِ الْهُدَى عَلَى حِكَايَاتِ مَقَالَاتِ الْكَفَرَةِ وَالْمُلْحِدِينَ فِي كُتُبِهِمْ وَمَجَالِسِهِمْ؛ لِيُبَيِّنُوهَا لِلنَّاسِ وَيَنْقُضُوا شُبَهَهَا عَلَيْهِمْ، وَإِنْ كَانَ وَرَدَ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ إِنْكَارٌ لِبَعْضِ هَذَا عَلَى الْحَارِثِ بْنِ أَسَدٍ، فَقَدْ صَنَعَ أَحْمَدُ مِثْلَهُ فِي رَدِّهِ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَالْقَائِلِينَ بِالْمَخْلُوقِ.

هَذِهِ الْوُجُوهُ الشَّائِعَةُ الْحِكَايَةُ عَنْهَا.

فَأَمَّا ذِكْرُهَا عَلَى غَيْرِ هَذَا مِنْ حِكَايَةِ سَبِّهِ وَالْإِزْرَاءِ بِمَنْصِبِهِ، عَلَى وَجْهِ الْحِكَايَاتِ وَالْأَسْمَارِ وَالطُّرَفِ، وَأَحَادِيثِ النَّاسِ وَمَقَالَاتِهِمْ فِي الْغَثِّ وَالسَّمِينِ، وَمَضَاحِكِ الْمُجَّانِ، وَنَوَادِرِ السُّخَفَاءِ، وَالْخَوْضِ فِي قِيلَ/ وَقَالٍ وَمَا لَا يَعْنِي، فَكُلُّ هَذَا مَمْنُوعٌ؛ [٢٩٤/ب] وَبَعْضُهُ أَشَدُّ فِي الْمَنْعِ وَالْعُقُوبَةِ مِنْ بَعْضٍ؛ ....

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: **(عَلَى الْجَهْمِيَّةِ)**: هم أتباع جهم بن صفوان أبي محرز السّمرقنديّ، هلك في زمان صغار التّابعين، أعني مَن رأى مِن الصّحابة واحدًا أو اثنين.

قوله: **(وَالطُّرَفِ)**: بضمّ الطّاء المهملة، جمع «طُرْفة»(١).

---

(١) قال أبو منصور في تهذيب اللغة ١٣/ ٢٢١: الطُّرْفَةُ: كلُّ شيء استحدثْته فأعجبك.

فَمَا كَانَ مِنْ قَائِلِهِ الْحَاكِي لَهُ عَلَى غَيْرِ قَصْدٍ، أَوْ مَعْرِفَةٍ بِمِقْدَارِ مَا حَكَاهُ، أَوْ لَمْ تَكُنْ عَادَتُهُ، أَوْ لَمْ يَكُنِ الْكَلَامُ مِنَ الْبَشَاعَةِ حَيْثُ هُوَ وَلَمْ يَظْهَرْ عَلَى حَاكِيهِ اسْتِحْسَانُهُ وَاسْتِصْوَابُهُ؛ زُجِرَ عَنْ ذَلِكَ، وَنُهِيَ عَنِ الْعَوْدَةِ إِلَيْهِ؛ وَإِنْ قُوِّمَ بِبَعْضِ الْأَدَبِ فَهُوَ مُسْتَوْجِبٌ لَهُ، وَإِنْ كَانَ لَفْظُهُ مِنَ الْبَشَاعَةِ حَيْثُ هُوَ كَانَ الْأَدَبُ أَشَدَّ.

وَقَدْ حُكِيَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ مَالِكًا عَمَّنْ يَقُولُ: «الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ»، فَقَالَ مَالِكٌ: «كَافِرٌ فَاقْتُلُوهُ»، فَقَالَ: «إِنَّمَا حَكَيْتُهُ عَنْ غَيْرِي»، فَقَالَ مَالِكٌ: إِنَّمَا سَمِعْنَاهُ مِنْكَ(١).

وَهَذَا مِنْ مَالِكٍ عَلَى طَرِيقِ الزَّجْرِ وَالتَّغْلِيظِ؛ بِدَلِيلِ أَنَّهُ لَمْ يُنَفِّذْ قَتْلَهُ.

وَإِنِ اتُّهِمَ هَذَا الْحَاكِي فِيمَا حَكَاهُ أَنَّهُ اخْتَلَقَهُ وَنَسَبَهُ إِلَى غَيْرِهِ أَوْ كَانَتْ تِلْكَ عَادَةً لَهُ أَوْ ظَهَرَ اسْتِحْسَانُهُ لِذَلِكَ أَوْ كَانَ مُولَعًا بِمِثْلِهِ وَالِاسْتِخْفَافِ لَهُ أَوِ التَّحَفُّظِ لِمِثْلِهِ وَطَلَبِهِ، وَرِوَايَةِ أَشْعَارِ هَجْوِهِ ﷺ وَسَبِّهِ، فَحُكْمُ هَذَا حُكْمُ السَّابِ نَفْسِهِ: يُؤَاخَذُ بِقَوْلِهِ، وَلَا تَنْفَعُهُ نِسْبَتُهُ إِلَى غَيْرِهِ، فَيُبَادَرُ بِقَتْلِهِ، وَيُعَجَّلُ إِلَى الْهَاوِيَةِ أُمِّهِ.

وَقَدْ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَّامٍ فِيمَنْ حَفِظَ شَطْرَ بَيْتٍ مِمَّا هُجِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَهُوَ كُفْرٌ(٢).

وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ مَنْ أَلَّفَ فِي الْإِجْمَاعِ(٣): إِجْمَاعَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى.............

ابن رسلان

(قُوِّمَ): بضمّ القاف وكسر الواو. (ابْنُ سَلَّامٍ): بتشديد اللّام.

الشمني

....

(١) رواه أبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٢٥.

(٢) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد ١/ ٣٦.

(٣) أبو محمّد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسيّ القرطبيّ الظّاهريّ، توفّي ٤٥٦هـ.

[٢٩٥/أ] تَحْرِيمِ رِوَايَةِ مَا هُجِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ/، وَكِتَابَتِهِ، وَقِرَاءَتِهِ، وَتَرْكِهِ مَتَى وُجِدَ دُونَ مَحْوٍ(١).

وَرَحِمَ اللهُ أَسْلَافَنَا الْمُتَّقِينَ الْمُتَحَرِّزِينَ لِدِينِهِمْ، فَقَدْ أَسْقَطُوا مِنْ أَحَادِيثِ الْمَغَازِي وَالسِّيَرِ مَا كَانَ هَذَا سَبِيلَهُ، وَتَرَكُوا رِوَايَتَهُ إِلَّا أَشْيَاءَ ذَكَرُوهَا يَسِيرَةً وَغَيْرَ مُسْتَبْشَعَةٍ عَلَى نَحْوِ الْوُجُوهِ الْأُوَلِ، لِيُرُوا نِقْمَةَ اللهِ مِنْ قَائِلِهَا، وَأَخْذَهُ الْمُفْتَرِيَ عَلَيْهِ بِذَنْبِهِ.

وَهَذَا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَّامٍ قَدْ تَحَرَّى فِيمَا اضْطُرَّ إِلَى الِاسْتِشْهَادِ بِهِ مِنْ أَهَاجِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ فِي كُتُبِهِ، فَكَنَّى عَنِ اسْمِ الْمَهْجُوِّ بِوَزْنِ اسْمِهِ، اسْتِبْرَاءً لِدِينِهِ، وَتَحَفُّظًا مِنَ الْمُشَارَكَةِ فِي ذَمِّ أَحَدٍ بِرِوَايَتِهِ أَوْ نَشْرِهِ؛ فَكَيْفَ بِمَا يَتَطَرَّقُ إِلَى عِرْضِ سَيِّدِ الْبَشَرِ ﷺ؟

ابن رسلان ________________

....

الشمني ________________

....

---

(١) في المطبوع من مراتب الإجماع لابن حزم ١٥٧: واتّفقوا أنّ رواية ما يجيء به النّبيّ ﷺ لا يحلّ إهمالها وكذلك كتابته وقراءته وتركه إن وجد لا يمحى أثره. وفي المخطوط (٢٩١٣) بجامعة الملك عبد العزيز لوحة ٧٨: واتّفقوا أنّ رواية ما يجيء به النّبيّ ﷺ لا يحلّ، وكذلك... إلخ.
وفي مطبوع الآداب الشّرعيّة لابن مفلح ١/ ١٩٦: قال ابن حزم اتّفقوا على أنّ رواية ما هجي به النّبيّ ﷺ لا يحلّ، وكذا كتابته وقراءته وتركه إن وجد لا يمحي أثره. ويؤكد صوابيّة نصّ ابن مفلح قول ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام ٧/ ٩: أمّا رواية ما هجي به ﷺ فحرام سماعه وقراءته وكتابته وحفظه.

فَصْلٌ
[فِي حُكْمِ رِوَايَةِ مَا يَجُوزُ وَمَا يُخْتَلَفُ فِي جَوَازِهِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَمَا امْتُحِنُوا بِهِ مِنْ شِدَّةٍ]

الْوَجْهُ السَّابِعُ: أَنْ يَذْكُرَ مَا يَجُوزُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ يُخْتَلَفُ فِي جَوَازِهِ عَلَيْهِ، وَمَا يَطْرَأُ مِنَ الْأُمُورِ الْبَشَرِيَّةِ بِهِ وَتُمْكِنُ إِضَافَتُهَا إِلَيْهِ؛ أَوْ يَذْكُرَ مَا امْتُحِنَ بِهِ، وَصَبَرَ فِي ذَاتِ اللهِ عَلَى شِدَّتِهِ، مِنْ مُقَاسَاةِ أَعْدَائِهِ وَأَذَاهُمْ لَهُ وَمَعْرِفَةِ ابْتِدَاءِ حَالِهِ وَسِيرَتِهِ، وَمَا لَقِيَهُ مِنْ بُؤْسِ زَمَنِهِ، وَمَرَّ عَلَيْهِ مِنْ مُعَانَاةِ عِيشَتِهِ؛ كُلُّ ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ الرِّوَايَةِ، وَمُذَاكَرَةِ الْعِلْمِ، وَمَعْرِفَةِ مَا صَحَّتْ مِنْهُ الْعِصْمَةُ لِلْأَنْبِيَاءِ، وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ؛ فَهَذَا فَنٌّ خَارِجٌ عَنْ هَذِهِ الْفُنُونِ السِّتَّةِ؛ إِذْ لَيْسَ فِيهِ غَمْصٌ، وَلَا نَقْصٌ/ ، وَلَا إِزْرَاءٌ، وَلَا [٢٩٥/ب] اسْتِخْفَافٌ، لَا فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ، وَلَا فِي مَقْصِدِ اللَّافِظِ؛ لَكِنْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ فِيهِ مَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَفُهَمَاءِ طَلَبَةِ الدِّينِ، مِمَّنْ يَفْهَمُ مَقَاصِدَهُ وَيُحَقِّقُونَ فَوَائِدَهُ، وَيُجَنِّبُ ذَلِكَ مَنْ عَسَاهُ لَا يَفْقَهُ أَوْ يُخْشَى بِهِ فِتْنَتُهُ.

فَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ السَّلَفِ تَعْلِيمَ النِّسَاءِ سُورَةَ يُوسُفَ لِمَا انْطَوَتْ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَصَصِ، لِضَعْفِ مَعْرِفَتِهِنَّ وَنَقْصِ عُقُولِهِنَّ وَإِدْرَاكِهِنَّ(١).

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: الوجه السّابع. قوله: (وَفُهَمَاءِ): بضمّ الفاء والمدّ.

---

(١) لعلّ المنع مختصّ بمن علم منها مرض القلب وحبّ سماع قصص العشق؛ وإلاّ فقد ورد=

فَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُخْبِرًا عَنْ نَفْسِهِ بِاسْتِئْجَارِهِ لِرِعَايَةِ الْغَنَمِ فِي ابْتِدَاءِ حَالِهِ، وَقَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَى الْغَنَمَ»(١).

وَأَخْبَرَنَا اللهُ بِذَلِكَ عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَهَذَا لَا غَضَاضَةَ فِيهِ جُمْلَةً وَاحِدَةً لِمَنْ ذَكَرَهُ عَلَى وَجْهِهِ بِخِلَافِ مَنْ قَصَدَ بِهِ الْغَضَاضَةَ وَالتَّحْقِيرَ. بَلْ كَانَتْ عَادَةَ جَمِيعِ الْعَرَبِ.

نَعَمْ، فِي ذَلِكَ لِلْأَنْبِيَاءِ حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ، وَتَدْرِيجٌ لِلهِ تَعَالَى لَهُمْ إِلَى كَرَامَتِهِ، وَتَدْرِيبٌ بِرِعَايَتِهَا لِسِيَاسَةِ أُمَمِهِمْ مِنْ خَلِيقَتِهِ، بِمَا سَبَقَ لَهُمْ مِنَ الْكَرَامَةِ فِي الْأَزَلِ وَمُتَقَدِّمِ الْعِلْمِ.

وَكَذَلِكَ قَدْ ذَكَرَ اللهُ يُتْمَهُ وَعَيْلَتَهُ، عَلَى طَرِيقِ الْمِنَّةِ عَلَيْهِ، وَالتَّعْرِيفِ بِكَرَامَتِهِ لَهُ؛ فَذِكْرُ الذَّاكِرِ لَهَا عَلَى وَجْهِ تَعْرِيفِ حَالِهِ، وَالْخَبَرِ عَنْ مُبْتَدَئِهِ، وَالتَّعَجُّبِ مِنْ مِنَحِ اللهِ قِبَلَهُ، وَعَظِيمِ مِنَّتِهِ[(٢)] عِنْدَهُ لَيْسَ فِيهِ غَضَاضَةٌ؛..............................

ابن رسلان ______________________________

....

الشمني ______________________________

....

= تكرار قراءة سيّدنا عمر وعثمان لها في صلاة الصّبح؛ كما في الموطأ (٣٤)، مصنف الصنعاني (٢٧١٥) عن عُرْوَة بن الزّبير، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: «مَا حَفِظْتُ سُورَةَ يُوسُفَ، وَسُورَةَ الْحَجِّ إِلَّا مِنْ عُمَرَ مِنْ كَثْرَةِ مَا كَانَ يَقْرَؤُهُمَا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، كَانَ يَقْرَؤُهُمَا قِرَاءَةً بَطِيئَةً». وفي الموطأ (٣٥)، عن الْفُرَافِصَةَ بْنِ عُمَيْرٍ الْحَنَفِيِّ قَالَ: مَا أَخَذْتُ سُورَةَ يُوسُفَ إِلَّا مِنْ قِرَاءَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ إِيَّاهَا فِي الصُّبْحِ، مِنْ كَثْرَةِ مَا كَانَ يُرَدِّدُهَا لَنَا.

(١) رواه البخاريّ (٢٢٦٢) عن أبي هريرة.

[٢] في الأصل، (ل)، (ع): (مِنَنِهِ).

بَلْ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى نُبُوَّتِهِ وَصِحَّةِ دَعْوَتِهِ؛ إِذْ أَظْهَرَهُ اللهُ تَعَالَى بَعْدَ هَذَا عَلَى صَنَادِيدِ الْعَرَبِ وَمَنْ نَاوَأَهُ مِنْ أَشْرَافِهِمْ شَيْئًا فَشَيْئًا، وَنَمَّى أَمْرُهُ حَتَّى/ قَهَرَهُمْ، وَتَمَكَّنَ مِنْ [٢٩٦/أ] مِلْكِ مَقَالِيدِهِمْ، وَاسْتِبَاحَةِ مَمَالِكِ كَثِيرٍ مِنَ الْأُمَمِ غَيْرِهِمْ، بِإِظْهَارِ اللهِ تَعَالَى لَهُ، وَتَأْيِيدِهِ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ، وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَإِمْدَادِهِ بِالْمَلَائِكَةِ الْمُسَوَّمِينَ[(١)]؛ وَلَوْ كَانَ ابْنَ مَلِكٍ، أَوْ ذَا أَشْيَاعٍ مُتَقَدِّمِينَ؛ لَحَسِبَ كَثِيرٌ مِنَ الْجُهَّالِ أَنَّ ذَلِكَ مُوجِبُ ظُهُورِهِ، وَمُقْتَضَى عُلُوِّهِ.

وَلِهَذَا قَالَ هِرَقْلُ حِينَ سَأَلَ أَبَا سُفْيَانَ عَنْهُ: هَلْ فِي آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ ثُمَّ قَالَ: وَلَوْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ، لَقُلْنَا: رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ أَبِيهِ(٢).

وَإِذِ الْيُتْمُ مِنْ صِفَتِهِ، وَإِحْدَى عَلَامَاتِهِ فِي الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَأَخْبَارِ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ؛ وَكَذَا وَقَعَ ذِكْرُهُ فِي كِتَابِ أَرْمِيَاءَ؛ وَبِهَذَا وَصَفَهُ ابْنُ ذِي يَزَنٍ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَبَحِيرَا لِأَبِي طَالِبٍ.

ابن رسلان

(نَادَاهُ): بالنّون؛ أي: دعاه. (لَحَسِبَ): بكسر السِّين.

(مِنْ مَلِكٍ): بكسر (مِنْ) ولام (مَلِكٍ)، ويروى بفتح الميم واللّام.

(إِرْمِيَا): بكسر الهمزة والمدّ.

الشمني

قوله: (عَلَى صَنَادِيدِ): جمع «صنديد»، وهو الشّجاع السَّيّد. قوله: (وَنَمَّى): بتشديد الميم.

قوله: (فِي كِتَابِ أَرْمِيَا): بفتح الهمزة وسكون الرّاء وكسر الميم والقصر.

---

[١] في الأصل، (ك) بكسرها.

(٢) رواه البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣) عن سيّدنا ابن عبّاس.

وَكَذَلِكَ إِذَا وُصِفَ بِأَنَّهُ أُمِّيٌّ كَمَا وَصَفَهُ اللهُ، فَهِيَ مِدْحَةٌ لَهُ وَفَضِيلَةٌ ثَابِتَةٌ فِيهِ وَقَاعِدَةُ مُعْجِزَتِهِ؛ إِذْ مُعْجِزَتُهُ الْعُظْمَى مِنَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ إِنَّمَا هِيَ مُتَعَلِّقَةٌ بِطَرِيقِ الْمَعَارِفِ وَالْعُلُومِ، مَعَ مَا مُنِحَ ﷺ وَفُضِّلَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ؛ وَوُجُودُ مِثْلِ ذَلِكَ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَقْرَأْ وَلَمْ يَكْتُبْ وَلَمْ يُدَارِسْ وَلَا لُقِّنَ، مُقْتَضَى الْعَجَبِ وَمُنْتَهَى الْعِبَرِ، وَمُعْجِزَةُ الْبَشَرِ.

وَلَيْسَ فِي ذَاكَ نَقِيصَةٌ؛ إِذِ الْمَطْلُوبُ مِنَ الْكِتَابَةِ وَالْقِرَاءَةِ الْمَعْرِفَةُ، وَإِنَّمَا هِيَ آلَةٌ لَهَا، وَوَاسِطَةٌ مُوَصِّلَةٌ إِلَيْهَا غَيْرُ مُرَادَةٍ فِي نَفْسِهَا؛ فَإِذَا حَصَلَتِ الثَّمَرَةُ وَالْمَطْلُوبُ اسْتُغْنِيَ عَنِ الْوَاسِطَةِ وَالسَّبَبِ؛ وَالْأُمِّيَّةُ فِي غَيْرِهِ نَقِيصَةٌ؛ لِأَنَّهَا سَبَبُ الْجَهَالَةِ، [٢٩٦/ب]وَعُنْوَانُ الْغَبَاوَةِ/ .

فَسُبْحَانَ مَنْ بَايَنَ أَمْرَهُ مِنْ أَمْرِ غَيْرِهِ، وَجَعَلَ شَرَفَهُ فِيمَا فِيهِ مَحَطَّةُ سِوَاهُ، وَحَيَاتَهُ فِيمَا فِيهِ هَلَاكُ مَنْ عَدَاهُ؛ هَذَا شَقُّ قَلْبِهِ وَإِخْرَاجُ حُشْوَتِهِ[(١)]، كَانَ تَمَامَ حَيَاتِهِ، وَغَايَةَ قُوَّةِ نَفْسِهِ، وَثَبَاتَ رُوعِهِ، وَهُوَ فِيمَنْ سِوَاهُ مُنْتَهَى هَلَاكِهِ، وَحَتْمُ مَوْتِهِ وَفَنَائِهِ؛ وَهَلُمَّ جَرًّا.

ابن رسلان

(حُشْوَتِه): بضمّ الحاء المهملة وإسكان الشِّين المعجمة؛ ويجوز كسر الحاء، وهي الأمعاء وتسمّى الحَشَا. (هَلُمَّ جَرًّا): بالتّنوين، أي: ممتدًّا إلى هذا الوقت الّذي نحن فيه.

الشمني

قوله: (وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ نَقِيصَةٌ): الضّمير المجرور بـ(في) عائد إلى الرَّجل في قوله (وَوُجُودُ مِثْلِ ذَلِكَ مِنْ رَجُلٍ) والإشارة بذلك راجعة إلى ما أُشير إليه بذلك.

قوله: (وإِخْرَاجُ حُشْوَتِهِ): «الحُشوة» بكسر الحاء المهملة وضمّها وبالشِّين المعجمة: الأمعاء. قوله: (رَوْعِهِ): بضمّ الرّاء وفي آخره هاء الضّمير، أي: قلبه. قوله: (وَحَتْمُ مَوْتِهِ): بفتح الحاء المهملة وسكون التّاء الفوقيّة.

---

[١] في (ف)، (س)، (و)، (ع)، (م) بضمّ وكسر الحاء.

إِلَى سَائِرِ مَا رُوِيَ مِنْ أَخْبَارِهِ وَسِيَرِهِ، وَتَقَلُّلِهِ مِنَ الدُّنْيَا، وَمِنْ الْمَلْبَسِ وَالْمَطْعَمِ وَالْمَرْكَبِ، وَتَوَاضُعِهِ، وَمِهْنَتِهِ نَفْسَهُ فِي أُمُورِهِ وَخِدْمَةِ بَيْتِهِ؛ زُهْدًا وَرَغْبَةً عَنِ الدُّنْيَا، وَتَسْوِيَةً بَيْنَ حَقِيرِهَا وَخَطِيرِهَا؛ لِسُرْعَةِ فَنَاءِ أُمُورِهَا وَتَقَلُّبِ أَحْوَالِهَا؛ كُلُّ هَذَا مِنْ فَضَائِلِهِ وَمَآثِرِهِ وَشَرَفِهِ، كَمَا ذَكَرْنَاهُ.

فَمَنْ أَوْرَدَ شَيْئًا مِنْهَا مَوْرِدَهُ، وَقَصَدَ بِهَا مَقْصِدَهُ كَانَ حَسَنًا؛ وَمَنْ أَوْرَدَ ذَلِكَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ وَعُلِمَ مِنْهُ بِذَلِكَ سُوءُ قَصْدِهِ، لَحِقَ بِالْفُصُولِ الَّتِي قَدَّمْنَاهَا.

وَكَذَلِكَ مَا وَرَدَ مِنْ أَخْبَارِهِ، وَأَخْبَارِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي الْأَحَادِيثِ، مِمَّا فِي ظَاهِرِهِ إِشْكَالٌ يَقْتَضِي أُمُورًا لَا تَلِيقُ بِهِمْ بِحَالٍ، وَتَحْتَاجُ إِلَى تَأْوِيلٍ وَتَرَدُّدِ احْتِمَالٍ؛ فَلَا يَجِبُ أَنْ يَتَحَدَّثَ مِنْهَا إِلَّا بِالصَّحِيحِ؛ وَلَا يُرْوَى مِنْهَا إِلَّا الْمَعْلُومُ الثَّابِتُ.

وَرَحِمَ اللهُ [تَعَالَى] مَالِكًا فَلَقَدْ كَرِهَ التَّحَدُّثَ بِمِثْلِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُوهِمَةِ لِلتَّشْبِيهِ وَالْمُشْكِلَةِ الْمَعْنَى، وَقَالَ: مَا يَدْعُو النَّاسَ إِلَى التَّحَدُّثِ بِمِثْلِ هَذَا؟ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَجْلَانَ يُحَدِّثُ بِهَا. فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ مِنَ الْفُقَهَاءِ.

وَلَيْتَ النَّاسَ وَافَقُوهُ عَلَى تَرْكِ الْحَدِيثِ بِهَا، وَسَاعَدُوهُ عَلَى طَيِّهَا؛ فَأَكْثَرُهَا لَيْسَ تَحْتَهُ عَمَلٌ.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَمِهْنَتِهِ): بفتح الميم، وحكى الكسائيّ كسرها وأنكره الأصمعيّ(١).

قوله: (وَمَآثِرِهِ)/: أي: مكارمه ومفاخره التي تُؤثر عنه. [٨٧/ ب]

---

(١) ينظر: الصحاح ٢٢٠٩.

[٢٩٧/أ] وَقَدْ حُكِيَ/ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ؛ بَلْ عَنْهُمْ عَلَى الْجُمْلَةِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَكْرَهُونَ الْكَلَامَ فِيمَا لَيْسَ تَحْتَهُ عَمَلٌ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ أَوْرَدَهَا عَلَى قَوْمٍ عَرَبٍ يَفْهَمُونَ كَلَامَ الْعَرَبِ عَلَى وَجْهِهِ، وَتَصَرُّفَاتِهِمْ فِي حَقِيقَتِهِ وَمَجَازِهِ، وَاسْتِعَارَتِهِ وَبَلِيغِهِ وَإِيجَازِهِ؛ فَلَمْ تَكُنْ فِي حَقِّهِمْ مُشْكِلَةً؛ ثُمَّ جَاءَ مَنْ غَلَبَتْ عَلَيْهِ الْعُجْمَةُ وَدَاخَلَتْهُ الْأُمِّيَّةُ؛ فَلَا يَكَادُ يَفْهَمُ مِنْ مَقَاصِدِ الْعَرَبِ إِلَّا نَصَّهَا وَصَرِيحَهَا، وَلَا يَتَحَقَّقُ إِشَارَتَهَا إِلَى غَرَضِ الْإِيجَازِ وَوَحْيِهَا، وَتَبْلِيغَهَا وَتَلْوِيحَهَا، فَتَفَرَّقُوا فِي تَأْوِيلِهَا [أَوْ حَمْلِهَا عَلَى ظَاهِرِهَا][(١)] شَذَرَ مَذَرَ، فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ.

فَأَمَّا مَا لَا يَصِحُّ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، فَوَاجِبٌ أَلَّا يُذْكَرَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي حَقِّ اللهِ [تَعَالَى]، وَلَا فِي حَقِّ أَنْبِيَائِهِ [عَلَيْهِمُ السَّلَامُ]، وَلَا يُتَحَدَّثُ بِهَا، وَلَا يُتَكَلَّفُ الْكَلَامُ عَلَى مَعَانِيهَا؛ وَالصَّوَابُ طَرْحُهَا وَتَرْكُ الشُّغْلِ بِهَا، إِلَّا أَنْ تُذْكَرَ عَلَى وَجْهِ التَّعْرِيفِ بِأَنَّهَا ضَعِيفَةُ الْمَقَادِ، وَاهِيَةُ الْإِسْنَادِ.

ابن رسلان

(شَذَرَ مَذَرَ): بفتح الشِّين والميم وبكسرهما، لغتان، حكاهما الجوهريّ، أي: ذهبوا في كلّ وجه.

الشمني

قوله: (شَذَرَ مَذَرَ): بكسر الشِّين المعجمة والميم وبفتحهما؛ في الصحاح: تفرّقوا شذَر مذَر بالتّحريك والنّصب، وشِذَر مِذَر بالكسر، إذا ذهبوا في كلّ وجه(٢).

---

[١] من (ف)، (ج)، (هـ)، وصحّحها في (م).

(٢) ينظر: الصحاح ٦٩٥.

وَقَدْ أَنْكَرَ الْأَشْيَاخُ عَلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ فُورَكَ تَكَلُّفَهُ فِي «مُشْكِلِهِ[١]» الْكَلَامَ عَلَى أَحَادِيثَ ضَعِيفَةٍ مَوْضُوعَةٍ لَا أَصْلَ لَهَا، أَوْ مَنْقُولَةٍ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِين يُلَبِّسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ؛ كَانَ يَكْفِيهِ طَرْحُهَا، وَيُغْنِيهِ عَنِ الْكَلَامِ عَلَيْهَا التَّنْبِيهُ عَلَى ضَعْفِهَا؛ إِذِ الْمَقْصُودُ بِالْكَلَامِ عَلَى مُشْكِلِ مَا فِيهَا إِزَالَةُ اللَّبْسِ بِهَا، وَاجْتِثَاثُهَا مِنْ أَصْلِهَا، وَطَرْحُهَا أَكْشَفُ لِلَّبْسِ وَأَشْفَى لِلنَّفْسِ.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (يُلَبِّسُونَ): بكسر الموحّدة، أي: يخلطون.

* * *

(١) يعني كتاب «مشكل الحديث». ومن أمثلة ما أورده ممّا لا يصحّ: أنّ الله تعالى لمّا قضى خلقه استلقى ووضع إحدى رجليه على الأخرى، ثمَّ قال: لا ينبغي لأحد أن يفعل مثل هذا. وأنّ الله تعالى خلق الملائكة مِن شعر ذراعيه وصدره أو مِن نورهما.

فَصْلٌ
[فِي مَا يَجِبُ عَلَى الْمُتَكَلِّم فِيمَا يَجُوزُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَا لَا يَجُوزُ]

[٢٩٧/ب] وَمِمَّا يَجِبُ عَلَى الْمُتَكَلِّمِ فِيمَا يَجُوزُ عَلَى النَّبِيِّ وَمَا لَا يَجُوزُ، وَالذَّاكِرِ/ مِنْ حَالَاتِهِ مَا قَدَّمْنَاهُ فِي الْفَصْلِ قَبْلَ هَذَا عَلَى طَرِيقِ الْمُذَاكَرَةِ وَالتَّعْلِيمِ أَنْ يَلْتَزِمَ فِي كَلَامِهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذِكْرِ تِلْكَ الْأَحْوَالِ، الْوَاجِبَ مِنْ تَوْقِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ؛ وَيُرَاقِبَ حَالَ لِسَانِهِ وَلَا يُهْمِلَهُ، وَتَظْهَرَ عَلَيْهِ عَلَامَاتُ الْأَدَبِ عِنْدَ ذِكْرِهِ؛ فَإِذَا ذَكَرَ مَا قَاسَاهُ مِنَ الشَّدَائِدِ ظَهَرَ عَلَيْهِ الْإِشْفَاقُ وَالِارْتِمَاضُ، وَالْغَيْظُ عَلَى عَدُوِّهِ، وَمَوَدَّةُ الْفِدَاءِ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَوْ قَدَرَ عَلَيْهِ، وَالنُّصْرَةُ لَهُ لَوْ أَمْكَنَتْهُ.

وَإِذَا أَخَذَ فِي أَبْوَابِ الْعِصْمَةِ، وَتَكَلَّمَ عَلَى مَجَارِي أَعْمَالِهِ وَأَقْوَالِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، تَحَرَّى أَحْسَنَ اللَّفْظِ وَأَدَبَ الْعِبَارَةِ مَا أَمْكَنَهُ؛ وَاجْتَنَبَ بَشِيعَ ذَلِكَ؛ وَهَجَرَ مِنَ الْعِبَارَةِ مَا يَقْبُحُ، كَلَفْظَةِ الْجَهْلِ وَالْكَذِبِ وَالْمَعْصِيَةِ.

ابن رسلان

(وَالِارْتِمَاضُ): بالضّاد المعجمة، القلق.

(بَشِيعَ): بفتح الباء وكسر الشّين المعجمة ثمّ ياء مثنّاة، من البَشاعة، ورُوي: (يَشيع) بفتح الياء والشّين وتشديد المثنّاة، أي: من الإشاعة.

الشمني

فصل: وممّا يجب على المتكلّم. قوله: (وَالِارْتِمَاضُ): بالضّاد المعجمة، يقال: ارتمض الرَّجل من كذا، أي: اشتدّ قلقه. قوله: (تَحَرَّى): بالحاء المهملة، أي: توخّى وقَصَد.

فَإِذَا تَكَلَّمَ فِي الْأَقْوَالِ قَالَ: هَلْ يَجُوزُ عَلَيْهِ الْخُلْفُ فِي الْقَوْلِ، وَالْإِخْبَارِ بِخِلَافِ مَا وَقَعَ سَهْوًا أَوْ غَلَطًا؟ وَنَحْوَهُ مِنَ الْعِبَارَةِ؛ وَيَتَجَنَّبُ لَفْظَةَ «الْكَذِبِ» جُمْلَةً وَاحِدَةً.

وَإِذَا تَكَلَّمَ عَلَى الْعِلْمِ قَالَ: هَلْ يَجُوزُ أَلَّا يَعْلَمَ إِلَّا مَا عُلِّمَ؟ وَهَلْ يُمْكِنُ أَلَّا يَكُونَ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنْ بَعْضِ الْأَشْيَاءِ حَتَّى يُوحَى إِلَيْهِ؟ وَلَا يَقُولُ: «يَجْهَلَ»؛ لِقُبْحِ اللَّفْظِ وَبَشَاعَتِهِ.

وَإِذَا تَكَلَّمَ فِي الْأَفْعَالِ قَالَ: هَلْ تَجُوزُ مِنْهُ الْمُخَالَفَةُ فِي بَعْضِ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي، وَمُوَاقَعَةُ الصَّغَائِرِ؟ فَهُوَ أَوْلَى وَآدَبُ مِنْ قَوْلِهِ: هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَعْصِيَ، أَوْ يُذْنِبَ، أَوْ يَفْعَلَ كَذَا وَكَذَا مِنْ أَنْوَاعِ الْمَعَاصِي؟

فَهَذَا مِنْ حَقِّ تَوْقِيرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَا يَجِبُ لَهُ مِنْ تَعْزِيزٍ وَإِعْظَامٍ.

وَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ لَمْ يَتَحَفَّظْ مِنْ/ هَذَا فَقُبِّحَ مِنْهُ، وَلَمْ أَسْتَصْوِبْ عِبَارَتَهُ[٢٩٨/أ] فِيهِ، وَوَجَدْتُ بَعْضَ الْجَائِرِينَ[(١)]، قَوَّلَهُ لِأَجْلِ تَرْكِ تَحَفُّظِهِ فِي الْعِبَارَةِ مَا لَمْ يَقُلْهُ، وَشَنَّعَ عَلَيْهِ بِمَا يَأْبَاهُ وَيَكْفُرُ قَائِلُهُ.

وَإِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا بَيْنَ النَّاسِ مُسْتَعْمَلًا فِي آدَابِهِمْ، وَحُسْنِ مُعَاشَرَتِهِمْ وَخِطَابِهِمْ؛ فَاسْتِعْمَالُهُ فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْجَبُ وَالْتِزَامُهُ آكَدُ، فَجَوْدَةُ الْعِبَارَةِ تُقَبِّحُ الشَّيْءَ أَوْ تُحَسِّنُهُ، وَتَحْرِيرُهَا وَتَهْذِيبُهَا يُعَظِّمُ الْأَمْرَ أَوْ يُهَوِّنُهُ؛ ....

ابن رسلان

....

الشمني

....

[١] في الأصل (ل)، (ج) بالحاء.

وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا»(١).

فَأَمَّا مَا أَوْرَدَهُ عَلَى جِهَةِ النَّفْيِ عَنْهُ وَالتَّنْزِيهِ فَلَا حَرَجَ فِي تَسْرِيحِ الْعِبَارَةِ وَتَصْرِيحِهَا فِيهِ، كَقَوْلِهِ: لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْكَذِبُ جُمْلَةً، وَلَا إِتْيَانُ الْكَبَائِرِ بِوَجْهٍ، وَلَا الْجَوْرُ فِي الْحُكْمِ عَلَى حَالٍ؛ وَلَكِنْ مع هَذَا يَجِبُ ظُهُورُ تَوْقِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ وَتَعْزِيزِهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ مُجَرَّدًا؛ فَكَيْفَ عِنْدَ ذِكْرِ مِثْلِ هَذَا؟

وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ تَظْهَرُ عَلَيْهِمْ حَالَاتٌ شَدِيدَةٌ عِنْدَ مُجَرَّدِ ذِكْرِهِ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي.

وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَلْتَزِمُ مِثْلَ ذَلِكَ عِنْدَ تِلَاوَةِ آيٍ مِنَ الْقُرْآنِ، حَكَى اللهُ تَعَالَى فِيهَا مَقَالَ عِدَاهُ وَمَنْ كَفَرَ بِآيَاتِهِ وَافْتَرَى عَلَيْهِ الْكَذِبَ، فَكَانَ يَخْفِضُ بِهَا صَوْتَهُ، إِعْظَامًا لِرَبِّهِ وَإِجْلَالًا لَهُ، وَإِشْفَاقًا مِنَ التَّشَبُّهِ بِمَنْ كَفَرَ بِهِ(٢)؛ [سُبْحَانَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ].

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا): قال ابن قُرقول: قيل أورده مورد الذّمّ، لشبهه بعمل السِّحر في قلب القلوب وجلب الأفئدة وتزيين القبيح وتقبيح الحسن، وقيل: أورده مورد المدح؛ أي: يترضى به السّاخط ويُسْتَنْزَلُ به الصّعب، ولذلك قالوا فيه السِّحر الحلال، ويشهد له: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ لَحِكْمَةً»(٣) الحديث؛ انتهى(٤).

---

(١) رواه البخاري (٥٧٦٧) عن سيّدنا ابن عمر.

(٢) حكاه النّوويّ عن إبراهيم النّخعيّ في المجموع ٢/ ١٦٨، التبيان في آداب حملة القرآن ١٢٠.

(٣) رواه البخاري (٦١٤٥) عن سيّدنا أُبيّ بن كعب.

(٤) ينظر: مطالع الأنوار ٥/ ٤٦١، وكذا قال القاضي في المشارق ١/ ١٠٦.

الْبَابُ الثَّانِي
فِي حُكْمِ سَابِّهِ وَشَانِئِهِ وَمُتَنَقِّصِهِ وَمُؤْذِيهِ وَعُقُوبَتِهِ وَذِكْرِ اسْتِتَابَتِهِ وَوِرَاثَتِهِ/

[٢٩٨/ب]

قَدْ قَدَّمْنَا مَا هُوَ سَبٌّ وَأَذًى فِي حَقِّهِ ﷺ؛ وَذَكَرْنَا إِجْمَاعَ الْعُلَمَاءِ عَلَى قَتْلِ فَاعِلِ ذَلِكَ وَقَائِلِهِ، أَوْ تَخْيِيرِ الْإِمَامِ فِي قَتْلِهِ أَوْ صَلْبِهِ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ، وَقَرَّرْنَا الْحُجَجَ عَلَيْهِ.

وَبَعْدُ؛ فَاعْلَمْ أَنَّ مَشْهُورَ مَذْهَبِ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ، وَقَوْلَ السَّلَفِ، وَجُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ، قَتْلُهُ حَدًّا لَا كُفْرًا إِنْ أَظْهَرَ التَّوْبَةَ مِنْهُ؛ وَلِهَذَا لَا تُقْبَلُ عِنْدَهُمْ تَوْبَتُهُ، وَلَا تَنْفَعُهُ اسْتِقَالَتُهُ وَلَا فَيْئَتُهُ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ قَبْلُ؛ وَحُكْمُهُ حُكْمُ الزِّنْدِيقِ، وَمُسِرِّ الْكُفْرِ فِي هَذَا الْقَوْلِ؛ وَسَوَاءٌ كَانَتْ تَوْبَتُهُ عَلَى هَذَا بَعْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ وَالشَّهَادَةِ عَلَى قَوْلِهِ؛ أَوْ جَاءَ تَائِبًا مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ حَدٌّ وَجَبَ لَا تُسْقِطُهُ التَّوْبَةُ، كَسَائِرِ الْحُدُودِ.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ: إِذَا أَقَرَّ بِالسَّبِّ وَتَابَ مِنْهُ، وَأَظْهَرَ التَّوْبَةَ، قُتِلَ بِالسَّبِّ؛ لِأَنَّهُ هُوَ حَدُّهُ.

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ فِي مِثْلِهِ: وَأَمَّا مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ فَتَوْبَتُهُ تَنْفَعُهُ(١).

ابن رسلان

....

الشمني

الباب الثّاني: في حُكْم سابّه.

(١) قال في النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٠: وهو محسن فيما بينه وبين الله تعالى.

قَالَ ابْنُ سُحْنُونٍ: مَنْ شَتَمَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمُوَحِّدِينَ ثُمَّ تَابَ عَنْ ذَلِكَ لَمْ تُزِلْ تَوْبَتُهُ عَنْهُ الْقَتْلَ(١).

وَكَذَلِكَ قَدِ اخْتُلِفَ فِي الزِّنْدِيقِ إِذَا جَاءَ تَائِبًا؛ فَحَكَى الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ الْقَصَّارِ فِي ذَلِكَ قَوْلَيْنِ، قَالَ: مِنْ شُيُوخِنَا مَنْ قَالَ: اقْتُلْهُ بِإِقْرَارِه؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَقْدِرُ عَلَى سَتْرِ نَفْسِه، فَلَمَّا اعْتَرَفَ خِفْنَا أَنَّهُ خَشِيَ الظُّهُورَ عَلَيْهِ فَبَادَرَ لِذَلِكَ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: أَقْبَلُ تَوْبَتَهُ؛ لِأَنِّي أَسْتَدِلُّ عَلَى صِحَّتِهَا بِمَجِيئِهِ فَكَأَنَّنَا وَقَفْنَا عَلَى بَاطِنِه، بِخِلَافِ مَنْ أَسَرَتْهُ/ الْبَيِّنَةُ. [٢٩٩/أ]

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ:

وَهَذَا قَوْلُ أَصْبَغَ(٢).

وَمَسْأَلَةُ سَابِّ النَّبِيِّ ﷺ أَقْوَى، لَا يُتَصَوَّرُ فِيهَا الْخِلَافُ عَلَى الْأَصْلِ الْمُتَقَدِّمِ؛ لِأَنَّهُ حَقٌّ مُتَعَلِّقٌ لِلنَّبِيِّ وَلِأُمَّتِهِ بِسَبَبِهِ، لَا تُسْقِطُهُ التَّوْبَةُ كَسَائِرِ حُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ.

وَالزِّنْدِيقُ إِذَا تَابَ بَعْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ، فَعِنْدَ مَالِكٍ وَاللَّيْثِ وَإِسْحَاقَ وَأَحْمَدَ لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ(٣)، ....

ابن رسلان

(أَسَرَّتْهُ الْبَيِّنَةُ): بفتح الهمزة والسّين، صيّرته بالشّهادة عليه أسيرًا لإقامة الحدّ عليه.

(تُقْبَلُ): بضمّ أوّله وفتح ثالثه.

الشمني

....

---

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٧.

(٢) قال أصبغ في العتبيّة: وإذا أقرّ الزّنديق بالزّندقة ثمّ قال: أنا تائب عنها، فإن أقرّ قبل يظهر عليه فعسى أن تقبل توبته، وأمّا بعد الظّهور فلا تقبل توبته ويقتل ولا يناظر بشيء. ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٠.

(٣) ينظر: الإشراف لابن المنذر ٨/ ٦٤.

وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ تُقْبَلُ[١]؛ وَاخْتُلِفَ فِيهِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَأَبِي يُوسُفَ[٢]؛ وَحَكَى ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: يُسْتَتَابُ[٣].

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُحْنُونٍ: وَلَمْ يَزُلِ الْقَتْلُ عَنِ الْمُسْلِمِ بِالتَّوْبَةِ مَنْ سَبِّهِ عليه السلام؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْتَقِلْ مِنْ دِينٍ إِلَى غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا فَعَلَ شَيْئًا حَدُّهُ عِنْدَنَا الْقَتْلُ، لَا عَفْوَ فِيهِ لِأَحَدٍ، كَالزِّنْدِيقِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْتَقِلْ مِنْ ظَاهِرٍ إِلَى ظَاهِرٍ[٤].

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ نَصْرٍ مُحْتَجًّا لِسُقُوطِ اعْتِبَارِ تَوْبَتِهِ: وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَنْ سَبَّ اللهَ تَعَالَى عَلَى مَشْهُورِ الْقَوْلِ بِاسْتِتَابَتِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَشَرٌ، وَالْبَشَرُ جِنْسٌ تَلْحَقُهُمُ الْمَعَرَّةُ إِلَّا مَنْ أَكْرَمَهُ اللهُ بِنُبُوَّتِهِ؛ وَالْبَارِي تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنْ جَمِيعِ الْمَعَايِبِ قَطْعًا؛ وَلَيْسَ مِنْ جِنْسٍ تَلْحَقُ الْمَعَرَّةُ بِجِنْسِهِ؛ وَلَيْسَ سَبُّهُ عليه السلام كَالِارْتِدَادِ الْمَقْبُولِ فِيهِ التَّوْبَةُ، لِأَنَّ الِارْتِدَادَ مَعْنًى يَنْفَرِدُ بِهِ الْمُرْتَدُّ لَا حَقَّ فِيهِ لِغَيْرِهِ مِنَ الْآدَمِيِّينَ فَقُبِلَتْ تَوْبَتُهُ؛ وَمَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ تَعَلَّقَ فِيهِ حَقٌّ لِآدَمِيٍّ، فَكَانَ كَالْمُرْتَدِّ يَقْتُلُ حِينَ ارْتِدَادِهِ أَوْ يَقْذِفُ، ....

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَأَبِي يُوسُفَ): هو القاضي صاحب أبي حنيفة، يعقوب بن إبراهيم بن حَبيب بن خُنَيس بن سعد بن خيثمة الأنصاريّ، توفّي سنة اثنين وثمانين ومائة وهو ابن تسع وستّين سنة، روى عنه أحمد بن حنبل وابن معين وغيرهما.

قوله: (كَالْمُرْتَدِّ يَقْتُلُ): هو بفتح المثنّاة التّحتيّة في أوّله.

(١) ينظر: الحاوي الكبير ١٣/ ١٥٢، نهاية المطلب ١٧/ ١٦٢، بحر المذهب للروياني ١٢/ ٤٢٢.
(٢) ينظر: مختصر اختلاف العلماء ٣/ ٥٠١.
(٣) ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء ٨/ ٦٤.
(٤) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٧.

[٢٩٩/ب] فَإِنَّ تَوْبَتَهُ/ لَا تُسْقِطُ عَنْهُ حَدَّ الْقَتْلِ وَالْقَذْفِ؛ وَأَيْضًا فَإِنَّ تَوْبَةَ الْمُرْتَدِّ إِذَا قُبِلَتْ لَا تُسْقِطُ ذُنُوبَهُ مِنْ زِنًا وَسَرِقَةٍ وَغَيْرِهَا؛ وَلَمْ يُقْتَلْ سَابُّ النَّبِيِّ ﷺ لِكُفْرِهِ؛ لَكِنْ لِمَعْنًى يَرْجِعُ إِلَى تَعْظِيمِ حُرْمَتِهِ وَزَوَالِ الْمَعَرَّةِ بِهِ؛ وَذَلِكَ لَا تُسْقِطُهُ التَّوْبَةُ[(١)].

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ:

يُرِيدُ ـ وَاللهُ أَعْلَمُ ـ لِأَنَّ سَبَّهُ لَمْ يَكُنْ بِكَلِمَةٍ تَقْتَضِي الْكُفْرَ؛ وَلَكِنْ بِمَعْنَى الْإِزْرَاءِ وَالِاسْتِخْفَافِ؛ أَوْ لِأَنَّ بِتَوْبَتِهِ وَإِظْهَارِ إِنَابَتِهِ ارْتَفَعَ عَنْهُ اسْمُ الْكُفْرِ ظَاهِرًا، وَاللهُ أَعْلَمُ بِسَرِيرَتِهِ، وَبَقِيَ حُكْمُ السَّبِّ عَلَيْهِ.

[وَقَالَ أَبُو عِمْرَانَ الْفَاسِيُّ[(٢)]: مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ، لِأَنَّ السَّبَّ مِنْ حُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ الَّتِي لَا تَسْقُطُ عَنِ الْمَرْتَدِّ[(٣)]].

وَكَلَامُ شُيُوخِنَا هَؤُلَاءِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْقَوْلِ بِقَتْلِهِ حَدًّا لَا كُفْرًا، وَهُوَ يَحْتَاجُ إِلَى تَفْصِيلٍ.

وَأَمَّا عَلَى رِوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَالِكٍ، وَمَنْ وَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ مِمَّنْ ذَكَرْنَاهُ وَقَالَ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَقَدْ صَرَّحُوا أَنَّهُ رِدَّةٌ، قَالُوا: وَيُسْتَتَابُ مِنْهَا؛ فَإِنْ تَابَ نُكِّلَ، وَإِنْ أَبَى قُتِلَ(٤).

ابن رسلان

(نُكِّلَ بِهِ): بضمّ النّون وتشديد الكاف المشدّدة المكسورة؛ أي: أصابه بنازلة شديدة على ما يراه الحاكم.

الشمني

....

[١] في طرّة الأصل: (بلغتُ مقابلةً).

[٢] في الأصل، (ج)، (ك)، (م): (القابسيّ).

[٣] ليس في (س)، وفي طرّة الأصل، (م): (بخطّه، وليس من الرّواية).

(٤) ينظر: مختصر اختلاف العلماء للطحاوي ٣/ ٥٠٤.

فَحُكِمَ لَهُ بِحُكْمِ الْمُرْتَدِّ مُطْلَقًا فِي هَذَا الْوَجْهِ.

وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ أَشْهَرُ وَأَظْهَرُ؛ لِمَا قَدَّمْنَاهُ؛ وَنَحْنُ نَبْسُطُ الْكَلَامَ فِيهِ فَنَقُولُ:

مَنْ لَمْ يَرَهُ رِدَّةً فَهُوَ يُوجِبُ الْقَتْلَ فِيهِ حَدًّا، وَإِنَّمَا نَقُولُ ذَلِكَ مَعَ فَصْلَيْنِ: إِمَّا مَعَ إِنْكَارِهِ مَا شُهِدَ عَلَيْهِ بِهِ أَوْ إِظْهَارِهِ الْإِقْلَاعَ وَالتَّوْبَةَ عَنْهُ، فَنَقْتُلُهُ حَدًّا لِثَبَاتِ كَلِمَةِ الْكُفْرِ عَلَيْهِ فِي حَقِّ النَّبِيِّ [ﷺ]، وَتَحْقِيرِهِ مَا عَظَّمَ اللهُ مِنْ حَقِّهِ [ﷺ]، وَأَجْرَيْنَا حُكْمَهُ فِي مِيرَاثِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ حُكْمَ الزِّنْدِيقِ إِذَا ظُهِرَ عَلَيْهِ وَأَنْكَرَ أَوْ تَابَ.

فَإِنْ قِيلَ: فَكَيْفَ تُثْبِتُونَ عَلَيْهِ الْكُفْرَ، وَيُشْهَدُ عَلَيْهِ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ، وَلَا تَحْكُمُونَ عَلَيْهِ بِحُكْمِهِ مِنَ الِاسْتِتَابَةِ وَتَوابِعِهَا؟/ [٣٠٠/أ]

قُلْنَا: نَحْنُ وَإِنْ أَثْبَتْنَا لَهُ حُكْمَ الْكَافِرِ فِي الْقَتْلِ، فَلَا نَقْطَعُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ، لِإِقْرَارِهِ بِالتَّوْحِيدِ وَالنُّبُوَّةِ وَإِنْكَارِهِ مَا شُهِدَ بِهِ عَلَيْهِ أَوْ زَعْمِهِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْهُ وَهَلًا وَمَعْصِيَةً، وَأَنَّهُ مُقْلِعٌ عَنْ ذَلِكَ نَادِمٌ عَلَيْهِ؛ وَلَا يَمْتَنِعُ إِثْبَاتُ بَعْضِ أَحْكَامِ الْكُفْرِ عَلَى بَعْضِ الْأَشْخَاصِ، وَإِنْ لَمْ تَثْبُتْ لَهُ خَصَائِصُهُ، كَقَتْلِ تَارِكِ الصَّلَاةِ.

وَأَمَّا مَنْ عُلِمَ أَنَّهُ سَبَّهُ مُعْتَقِدًا لِاسْتِحْلَالِهِ، فَلَا شَكَّ فِي كُفْرِهِ بِذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ سَبُّهُ فِي نَفْسِهِ كُفْرًا، كَتَكْذِيبِهِ أَوْ تَكْفِيرِهِ وَنَحْوِهُ، فَهَذَا مِمَّا لَا إِشْكَالَ فِيهِ، وَيُقْتَلُ ـ وَإِنْ تَابَ مِنْهُ ـ لِأَنَّا لَا نَقْبَلُ تَوْبَتَهُ،..........................

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَهَلًا): في الصحاح: «الوَهَلُ» بالتّحريك: الفَزَعُ، قال أبو زيد: وَهِلَ يَوْهَلُ في الشّيء وعن الشّيئ وهلًا: إذا غَلِط فيه وسَهَا[1].

(١) ينظر: الصحاح ١٨٤٦.

وَنَقْتُلُهُ بَعْدَ التَّوْبَةِ حَدًّا لِقَوْلِهِ وَمُتَقَدِّمِ كُفْرِهِ، وَأَمْرُهُ بَعْدُ إِلَى اللهِ الْمُطَّلِعِ عَلَى صِحَّةِ إِقْلَاعِهِ، الْعَالِمِ بِسِرِّهِ.

وَكَذَلِكَ مَنْ لَمْ يُظْهِرِ التَّوْبَةَ، وَاعْتَرَفَ بِمَا شُهِدَ بِهِ عَلَيْهِ، وَصَمَّمَ عَلَيْهِ؛ فَهَذَا كَافِرٌ بِقَوْلِهِ، وَبِاسْتِحْلَالِهِ هَتْكَ حُرْمَةِ اللهِ وَحُرْمَةِ نَبِيِّهِ، يُقْتَلُ كَافِرًا بِلَا خِلَافٍ.

فَعَلَى هَذِهِ التَّفْصِيلَاتِ خُذْ كَلَامَ الْعَلَمَاءِ، وَنَزِّلْ مُخْتَلِفَ عِبَارَاتِهِمْ فِي الِاحْتِجَاجِ عَلَيْهَا، وَأَجْرِ اخْتِلَافَهُمْ فِي الْمُوَارَثَةِ وَغَيْرِهَا عَلَى تَرْتِيبِهَا، تَتَّضِحُ لَكَ مَقَاصِدُهُمْ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

ابن رسلان ______

....

الشمني ______

....

❊ ❊ ❊

فَصْلٌ

[فِي اخْتِلَافِ السَّلَفِ فِي اسْتِتَابَةِ الْمُرْتَدِّ]

إِذَا قُلْنَا بِالِاسْتِتَابَةِ حَيْثُ تَصِحُّ، فَالِاخْتِلَافُ فِيهَا عَلَى الِاخْتِلَافِ فِي تَوْبَةِ الْمُرْتَدِّ؛ إِذْ لَا فَرْقَ؛ وَقَدِ اخْتَلَفَ السَّلَفُ فِي وُجُوبِهَا وَصُورَتِهَا وَمُدَّتِهَا؛ فَذَهَبَ جُمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّ الْمُرْتَدَّ يُسْتَتَابُ.

وَحَكَى ابْنُ الْقَصَّارِ: أَنَّهُ إِجْمَاعٌ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى تَصْوِيبِ قَوْلِ عُمَرَ فِي الِاسْتِتَابَةِ[١]، وَلَمْ يُنْكِرْهُ/ وَاحِدٌ مِنْهُمْ[٢]. [٣٠٠/ب]

وَهُوَ قَوْلُ عُثْمَانَ[٣]، وَعَلِيٍّ[٤]، وَابْنِ مَسْعُودٍ [رَضِيَ اللهُ عَنْ جَمِيعِهِمْ][٥].

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: إذا قلنا.

---

(١) روى البيهقيّ في السنن الكبرى ٨/ ٣٥٩ عن سيّدنا أنس أنّ سيّدنا عمر سأله عن بعض المرتدّين من بني بكر فقال: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قُتِلُوا فِي الْمَعْرَكَةِ، قَالَ: إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَهَلْ كَانَ سَبِيلُهُمْ إِلَّا الْقَتْلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ أَعْرِضُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَبَوَا اسْتَوْدَعْتُهُمُ السِّجْنَ.

(٢) روى البيهقيّ في الكبرى ٨/ ٣٥٨ أن سيّدنا ابن مسعود استتاب بعض المرتدّين فتابوا فكفَّلَهم عشائرَهم.

(٣) قال ابن القطّان: ولا أعلم خلافًا بين الصّحابة في استتابة المرتدّ. ينظر: الإقناع في مسائل الإجماع ٢/ ٢٧١.

(٤) روى البيهقيّ في الكبرى ٨/ ٣٦٠ عن سيّدنا عليّ قال: يُسْتَتَابُ الْمُرْتَدُّ ثَلَاثًا.

(٥) روى البيهقيّ في الكبرى ٨/ ٣٥٨ أن سيّدنا ابن مسعود استتاب بعض المرتدّين فتابوا فكفَّلَهم عشائرَهم.

وَبِهِ قَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، وَالنَّخَعِيُّ، وَالثَّوْرِيُّ، وَمَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ(١).

وَذَهَبَ طَاوُوسٌ، وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَالْحَسَنُ فِي إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ، أَنَّهُ لَا يُسْتَتَابُ(٢).

وَقَالَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، وَذَكَرَهُ عَنْ مُعَاذٍ(٣)؛ وَأَنْكَرَهُ سُحْنُونٌ عَنْ مُعَاذٍ(٤).

وَحَكَاهُ الطَّحَاوِيُّ عَنْ أَبِي يُوسُفَ(٥).

وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الظَّاهِرِ(٦)، قَالُوا: وَتَنْفَعُهُ تَوْبَتُهُ عِنْدَ اللهِ، وَلَكِنْ لَا نَدْرَأُ الْقَتْلَ عَنْهُ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «**فَاقْتُلُوه**»(٧).

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء ٨/ ٥٣.

(٢) ينظر: المرجع السابق.

(٣) وحكاه ابن أبي زيد في الذبّ عن مذهب الإمام مالك ٢/ ٥٣٦.

(٤) قال في النوادر والزيادات ١٤/ ٤٩٠: قال سحنون: وهذا شاذّ، ومعاذ إنّما قال ذلك في المرتدّ الذي حبسه أبو موسى الأشعريّ أربعين يومًا يدعوه إلى الإسلام، وتلك استتابة متقدّمة؛ وأمّا قول عبد العزيز: حدّه القتل، كما أنّ من تاب عن الزّنا لا يزيل عنه الحدّ توبة، فهذا يفترق لأنّ توبة الزّاني لا تزيل عنه اسم الزّنا ولا يحدّ قاذفه، وتوبة المرتدّ تزيل عنه اسم الكفر، وفعل رسول الله ﷺ والخلفاء يكفيك من هذا.

(٥) قال أبو يوسف: إذا أتيت بزنديق أمرت بضرب عنقه ولا أستتيبه، فإن تاب قبل أن أقتله لم أقتله وخلّيته. ينظر: مختصر اختلاف العلماء ٣/ ٥٠١.

(٦) ينظر: المحلَّى بالآثار ١٢/ ١٠٨.

(٧) يعني حديث: «من بدل دينه فاقتلوه». رواه البخاريّ (٣٠١٧) عن سيّدنا ابن عبّاس.

وَحُكِيَ أَيْضًا عَنْ عَطَاءٍ: إِنْ كَانَ مِمَّنْ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُسْتَتَبْ، وَيُسْتَتَابُ الْإِسْلَامِيُّ[١].

وَجُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ الْمُرْتَدَّ وَالْمُرْتَدَّةَ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ[٢].

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ [رضي الله عنه]: لَا تُقْتَلُ الْمُرْتَدَّةُ وَتُسْتَرَقُّ[٣].

قَالَهُ عَطَاءٌ وَقَتَادَةُ[٤].

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رضي الله عنهما]: لَا تُقْتَلُ النِّسَاءُ فِي الرِّدَّةِ. وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ[٥].

قَالَ مَالِكٌ: وَالْحُرُّ وَالْعَبْدُ، وَالذَّكَرُ وَالْأُنْثَى، فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ[٦].

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) الرّواية الأولى عن عطاء أثبت. ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء ٨/ ٥٣.

(٢) وهو قول الإمام مالك وأهل المدينة والشّافعيّ وأحمد وإسحاق. ينظر: اختلاف الفقهاء للمروزيّ ٣٠٥.

(٣) يُروى عن سيدنا عليّ، وبه قال قتادة، والحسن البصريّ. ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء ٨/ ٥٦.

(٤) ينظر: عيون المسائل للقاضي عبد الوهاب ١٠٥٤.

(٥) ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء ٨/ ٥٦.

(٦) وبه قال الإمام الشافعي كما في مختصر المزني ٨/ ٣٦٧.

وفي النوادر والزيادات ١٤/ ٥١٧: ومن كتاب ابن الموّاز: ولا تقتل المرتدّة إن كان لها زوج حتى تستبرأ بحيضة، وإن لم يكن لها زوج قتلت إلّا أن تدعي حملًا يختلف فيه أو يشكّ فتستبرأ بحيضة.

وَأَمَّا مُدَّتُها:

فَمَذْهَبُ الْجُمْهُورِ، وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ [ﷺ] أَنَّهُ يُسْتَتَابُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ يُحْبَسُ فِيهَا.

وَقَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ عَنْ عُمَرَ، وَهُوَ أَحَدُ قَوْلَي الشَّافِعِيِّ وَقَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

وَاسْتَحْسَنَهُ مَالِكٌ، وَقَالَ: لَا يَأْتِي الِاسْتِظْهَارُ إِلَّا بِخَيْرٍ؛ وَلَيْسَ عَلَيْهِ جَمَاعَةُ النَّاسِ(١).

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ: يُرِيدُ فِي الِاسْتِينَاءِ ثَلَاثًا(٢).

[٣٠١/أ] وَقَالَ مَالِكٌ أَيْضًا: الَّذِي آخُذُ بِهِ فِي الْمُرْتَدِّ قَوْلُ عُمَرَ [رضي الله عنه]: يُحْبَسُ/ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَيُعْرَضُ عَلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ.

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْقَصَّارِ: فِي تَأْخِيرِهِ ثَلَاثًا رِوَايَتَانِ عَنْ مَالِكٍ: هَلْ ذَلِكَ وَاجِبٌ أَوْ مُسْتَحَبٌّ(٣).

وَاسْتَحْسَنَ الِاسْتِتَابَةَ وَالِاسْتِينَاءَ ثَلَاثًا أَصْحَابُ الرَّأْيِ.

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ [رضي الله عنه]: أَنَّهُ اسْتَتَابَ امْرَأَةً، فَلَمْ تَتُبْ فَقَتَلَهَا(٤).

ابن رسلان

....

الشمني

....

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٤٩١.

(٢) قال في النوادر والزيادات ١٤/ ٤٩١: وليس عليه جماعة النّاس، يريد في إيقافه ثلاثًا.

(٣) وقاله القاضي عبد الوهاب في عيون المسائل ٤٥٨.

(٤) ذكر في النوادر والزيادات ١٤/ ٤٩١ عن الليث: إنّ الصّدّيق استتاب أُمَّ قِرْفَةَ وقد ارتدت ثلاثًا فلم تتب فقتلها.

قال سبط ابن الجوزيّ في إيثار الإنصاف ٢٤٢: وأمّا حديث أمّ قرفة فغريبٌ، ولو اشتهر فليس فيه أنّه قتلها لردَّتها فاحتمل أنه قتلها بِسَبَب آخر وهو ما روي أنَّها كانت ساحرة، وقيل: شاعرة تهجو النَّبي=

وَقَالَهُ الشَّافِعِيُّ مَرَّةً، فَقَالَ: إِنْ لَمْ يَتُبْ مَكَانَهُ قُتِلَ(١). وَاسْتَحْسَنَهُ الْمُزَنِيُّ(٢).

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ أَبَى قُتِلَ(٣).

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ [رضي الله عنه]: يُسْتَتَابُ شَهْرَيْنِ(٤).

وَقَالَ النَّخَعِيُّ: يُسْتَتَابُ أَبَدًا. وَبِهِ أَخَذَ الثَّوْرِيُّ مَا رُجِيَتْ تَوْبَتُهُ.

وَحَكَى ابْنُ الْقَصَّارِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ: أَنَّهُ يُسْتَتَابُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، أَوْ ثَلَاثِ جُمَعٍ، كُلَّ يَوْمٍ أَوْ جُمُعَةٍ مَرَّةً(٥).

وَفِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ: يُدْعَى الْمُرْتَدُّ إِلَى الْإِسْلَامِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ أَبَى ضُرِبَتْ عُنُقُهُ.

وَاخْتُلِفَ عَلَى هَذَا: هَلْ يُهَدَّدُ أَوْ يُشَدَّدُ عَلَيْهِ أَيَّامَ الِاسْتِتَابَةِ لِيَتُوبَ أَمْ لَا؟

ابن رسلان

....

الشمني

....

= صلى الله عليه وسلم وأصحابه وكان لها ثلاثون ولدًا تحرّضهم على قتال النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، فيحتمل أنّه قتلها دفعًا لشرِّها.

(١) ينظر: الأمّ للإمام الشّافعيّ ٦/ ١٧١.

(٢) ينظر: مختصر المزني ٨/ ٣٦٧.

(٣) وقاله القاضي عبد الوهاب في عيون المسائل ١٠٥٦.

(٤) حكى القاضي عبد الوهاب في عيون المسائل ١٠٥٦ عن سيدنا علي: يستتاب شهرًا؛ وأخرج ابن حزم في المحلى ١٢/ ١١٢ عن أبي عثمان النَّهديِّ: أَنَّ سيدنا عَلِيًّا اسْتَتَابَ رَجُلًا كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ شَهْرًا؟ فَأَبَى، فَقَتَلَهُ.

(٥) قاله القاضي عبد الوهاب في عيون المسائل ١٠٥٦.

فَقَالَ مَالِكٌ: مَا عَلِمْتُ فِي الِاسْتِتَابَةِ تَجْوِيعًا وَلَا تَعْطِيشًا؛ وَيُؤْتَى مِنَ الطَّعَامِ بِمَا لَا يَضُرُّهُ(١).

وَقَالَ أَصْبَغُ: يُخَوَّفُ أَيَّامَ الِاسْتِتَابَةِ بِالْقَتْلِ، وَيُعْرَضُ عَلَيْهِ الْإِسْلَامُ.

وَفِي كِتَابِ أَبِي الْحَسَنِ الطَّابِثِيِّ(٢): يُوعَظُ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ وَيُذَكَّرُ بِالْجَنَّةِ وَيُخَوَّفُ بِالنَّارِ.

وقال أَصْبَغُ: وَأَيُّ الْـمَوَاضِعِ حُبِسَ فِيهَا مِنَ السُّجُونِ مَعَ النَّاسِ، أَوْ وَحْدَهُ إِذَا [٣٠١/ب] اسْتُوثِقَ مِنْهُ سَوَاءٌ/ ، وَيُوقَفُ مَالُهُ إِذَا خِيفَ أَنْ يُتْلِفَهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَيُطْعَمُ مِنْهُ وَيُسْقَى؛ وَكَذَلِكَ يُسْتَتَابُ أَبَدًا كُلَّمَا رَجَعَ وَارْتَدَّ؛ وَقَدِ اسْتَتَابَ النَّبِيُّ ﷺ نَبْهَانَ الَّذِي ارْتَدَّ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَوْ خَمْسًا(٣).

قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ: يُسْتَتَابُ أَبَدًا كُلَّمَا رَجَعَ. وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ. وَقَالَهُ ابْنُ الْقَاسِمِ.

ابن رسلان

(الطَّابِثِيِّ): بالطّاء المهملة ثمّ باء موحّدة ثمّ ثاء مثلّثة.

(نَبْهَانَ): بنون ثمّ باء موحّدة.

الشمني

قوله: **(أَبِي الْحَسَنِ الطَّابِثِيِّ)**: هو بطاء مهملة وباء موحّدة مكسورة وثاء مثلّثة.

---

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٤٩١.

(٢) في الديباج المذهب ٢/ ١٠٣: أبو الحسن علي بن محمّد بن إسحاق الطّابثي البصريّ نزيل مصر، وطابث: قرية من قرى البصرة، وقال أبو الوليد الباجي: هو فقيه، وله كتاب في الفقه مشهور.

(٣) روى عبد الرزاق في مصنفه (١٨٦٩٩)، والبيهقي في السنن الصغير (٣١٧٩)، وفي الكبرى (١٦٨٣٣) بسند مرسل عن عبد الله بنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَتَابَ نَبْهَانَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، وَكَانَ نَبْهَانُ ارْتَدَّ.

وَقَالَ إِسْحَاقُ: يُقْتَلُ فِي الرَّابِعَةِ.

وَقَالَ أَصْحَابُ الرَّأْيِ: إِنْ لَمْ يَتُبْ فِي الرَّابِعَةِ قُتِلَ دُونَ اسْتِتَابَةٍ، وَإِنْ تَابَ ضُرِبَ ضَرْبًا وَجِيعًا، وَلَمْ يَخْرُجْ مِنَ السِّجْنِ حَتَّى يَظْهَرَ عَلَيْهِ خُشُوعُ التَّوْبَةِ(١).

قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَوْجَبَ عَلَى الْمُرْتَدِّ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى أَدَبًا إِذَا رَجَعَ؛ وَهُوَ عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَالْكُوفِيِّ(٢).

ابن رسلان

....

الشمني

....

❊ ❊ ❊

(١) ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء ٥٢٠٨.

(٢) ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء ٥٢٠٩.

فَصْلٌ
[فِي حُكْمِ مَنْ لَمْ تَتِمَّ الشَّهَادَةُ عَلَيْهِ بِالرِّدَّةِ أَوْ لَمْ يَكُنْ قَوْلُهُ صَرِيحًا]

[قَالَ الْقَاضِي:]

هَذَا حُكْمُ مَنْ ثَبَتَ عَلَيْهِ ذَلِكَ بِمَا يَجِبُ ثُبُوتُهُ مِنْ إِقْرَارٍ أَوْ عُدُولٍ لَمْ يُدْفَعْ فِيهِمْ؛ فَأَمَّا مَنْ لَمْ تَتِمَّ الشَّهَادَةُ عَلَيْهِ بِمَا شَهِدَ عَلَيْهِ الْوَاحِدُ أَوِ اللَّفِيفُ مِنَ النَّاسِ؛ أَوْ ثَبَتَ قَوْلُهُ لَكِنِ احْتُمِلَ وَلَمْ يَكُنْ صَرِيحًا؛ وَكَذَلِكَ إِنْ تَابَ عَلَى الْقَوْلِ بِقَبُولِ تَوْبَتِهِ؛ فَهَذَا يُدْرَأُ عَنْهُ الْقَتْلُ، وَيَتَسَلَّطُ عَلَيْهِ اجْتِهَادُ الْإِمَامِ بِقَدْرِ شُهْرَةِ حَالِهِ، وَقُوَّةِ الشَّهَادَةِ عَلَيْهِ وَضَعْفِهَا، وَكَثْرَةِ السَّمَاعِ عَنْهُ، وَصُورَةِ حَالِهِ مِنَ التُّهَمَةِ فِي الدِّينِ، وَالنَّبْزِ بِالسَّفَهِ وَالْمُجُونِ؛ فَمَنْ قَوِيَ أَمْرُهُ أَذَاقَهُ مِنْ شَدِيدِ النَّكَالِ مِنَ التَّضْيِيقِ فِي السِّجْنِ، وَالشَّدِّ [٣٠٢/أ] فِي الْقُيُودِ إِلَى الْغَايَةِ الَّتِي هِيَ مُنْتَهَى طَاقَتِهِ، مِمَّا لَا/ يَمْنَعُهُ الْقِيَامَ لِضَرُورَتِهِ، وَلَا يُقْعِدُهُ عَنْ صَلَاتِهِ؛ وَهُوَ حُكْمُ كُلِّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقَتْلُ، لَكِنْ وُقِفَ عَنْ قَتْلِهِ لِمَعْنًى أَوْجَبَهُ، وَتُرُبِّصَ بِهِ لِإِشْكَالٍ وَعَائِقٍ اقْتَضَاهُ أَمْرُهُ؛ وَحَالَاتُ الشِّدَّةِ فِي نَكَالِهِ تَخْتَلِفُ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ حَالِهِ.

ابن رسلان

(وَالنَّبْزُ): بالنّون والباء والزّاي: اللّقب القبيح.

الشمني

فصل: هذا حكم مَن ثبت عليه. قوله: **(والنَّبْزُ)**: بالنّون المفتوحة والموحّدة السّاكنة والزّاي، مصدر نَبَزَهُ يَنْبِزُهُ نَبْزًا، أي: لَقَّبَهُ[١].

---

(١) ينظر: الصحاح ٨٩٧.

وَقَدْ رَوَى الْوَلِيدُ عَنْ مَالِكٍ، وَالْأَوْزَاعِيِّ: أَنَّهَا رِدَّةٌ؛ فَإِذَا تَابَ نُكِّلَ[١].

ولِمَالِكٍ فِي «الْعُتْبِيَّةِ»، وَكِتَابِ مُحَمَّدٍ مِنْ رِوَايَةِ أَشْهَبَ: إِذَا تَابَ الْمُرْتَدُّ فَلَا عُقُوبَةَ عَلَيْهِ. وَقَالَهُ سُحْنُونٌ.

وَأَفْتَى أَبُو عَبْدِ اللهِ ابْنُ عَتَّابٍ فِيمَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ فَشَهِدَ عَلَيْهِ شَاهِدَانِ عُدِّلَ أَحَدُهُمَا، بِالْأَدَبِ الْمُوجِعِ، وَالتَّنْكِيلِ، وَالسَّجْنِ الطَّوِيلِ، حَتَّى تَظْهَرَ تَوْبَتُهُ.

وَقَالَ الْقَابِسِيُّ فِي مِثْلِ هَذَا: وَمَنْ كَانَ أَقْصَى أَمْرِهِ الْقَتْلُ فَعَاقَ عَائِقٌ أَشْكَلَ فِي الْقَتْلِ، لَمْ يَنْبَغِ أَنْ يُطْلَقَ مِنَ السِّجْنِ، وَلَا يُسْتَطَالُ سِجْنُهُ؛ وَلَوْ كَانَ فِيهِ مِنَ الْمُدَّةِ مَا عَسَى أَنْ يُقِيمَ، وَيُحْمَلُ عَلَيْهِ مِنَ الْقَيْدِ مَا يُطِيقُ.

وَقَالَ فِي مِثْلِهِ مِمَّنْ أَشْكَلَ أَمْرُهُ: يُشَدُّ فِي الْقُيُودِ شَدًّا، وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ فِي السِّجْنِ، حَتَّى يُنْظَرَ فِيمَا يَجِبُ عَلَيْهِ.

وَقَالَ فِي مَسْأَلَةٍ أُخْرَى مِثْلِهَا: وَلَا تُهْرَاقُ الدِّمَاءُ إِلَّا بِالْأَمْرِ الْوَاضِحِ؛ وَفِي الْأَدَبِ بِالسَّوْطِ وَالسِّجْنِ نَكَالٌ لِلسُّفَهَاءِ، وَيُعَاقَبُ عُقُوبَةً شَدِيدَةً.

فَأَمَّا إِنْ لَمْ يَشْهَدْ عَلَيْهِ سِوَى شَاهِدَيْنِ، فَأُثْبِتَ مِنْ عَدَاوَتِهِمَا أَوْ جَرْحَتِهِمَا مَا أَسْقَطَهُمَا عَنْهُ، وَلَمْ يُسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِهِمَا، فَأَمْرُهُ أَخَفُّ لِسُقُوطِ الْحُكْمِ عَنْهُ؛ وَكَأَنَّهُ لَمْ يَشْهَدْ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ يَلِيقُ بِهِ ذَلِكَ/ ،................................ [٣٠٢/ب]

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: **(ابْنُ عَتَّابٍ)**: بفتح العين المهملة وتشديد المثنّاة الفوقيّة.

قوله: **(وَفِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ)**: هو ابن الموّاز.

---

(١) ينظر: مختصر اختلاف العلماء للطحاوي ٣/ ٥٠٤.

وَيَكُونُ الشَّاهِدَانِ مِنْ أَهْلِ التَّبْرِيزِ(١)، فَأَسْقَطَهُمَا بِعَدَاوَةٍ، فَهُوَ وَإِنْ لَمْ يَنْفُذِ الْحُكْمُ عَلَيْهِ بِشَهَادَتِهِمَا فَلَا يَدْفَعُ الظَّنُّ صِدْقَهُمَا، وَلِلْحَاكِمِ هُنَا فِي تَنْكِيلِهِ مَوْضِعُ اجْتِهَادٍ؛ وَاللهُ وَلِيُّ الْإِرْشَادِ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

❋ ❋ ❋

(١) يعني: أهل الفضل.

فَصْلٌ
[فِي حُكْمِ الذِّمِّيُّ إِذَا صَرَّحَ أَوْ عَرَّضَ بِسَبِهِ ﷺ أَوِ اسْتَخَفَّ بِقَدْرِهِ، أَوْ وَصَفَهُ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَ بِهِ]

[قَالَ الْقَاضِي:]

هَذَا حُكْمُ الْمُسْلِمِ؛ فَأَمَّا الذِّمِّيُّ إِذَا صَرَّحَ بِسَبِّهِ، أَوْ عَرَّضَ، أَوِ اسْتَخَفَّ بِقَدْرِهِ، أَوْ وَصَفَهُ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَ بِهِ؛ فَلَا خِلَافَ عِنْدَنَا فِي قَتْلِهِ إِنْ لَمْ يُسْلِمْ؛ لِأَنَّا لَمْ نُعْطِهِ الذِّمَّةَ أَوِ الْعَهْدَ عَلَى هَذَا(١).

وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْعُلَمَاءِ(٢)؛ إِلَّا أَبَا حَنِيفَةَ وَالثَّوْرِيَّ وَأَتْبَاعَهُمَا مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ(٣)، فَإِنَّهُمْ قَالُوا: لَا يُقْتَلُ، مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الشِّرْكِ أَعْظَمُ، وَلَكِنْ يُؤَدَّبُ وَيُعَزَّرُ(٤).

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: هذا حكم المسلم.

---

(١) ولم نعطهم العهد على قتلنا وأخذ أموالنا، فلو قتل واحدًا منّا لقتلناه، وإن كان ذلك من دينه استحلالًا لدمائنا، فكذلك سبّ النّبيّ ﷺ إذا أظهره. ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٨، الجامع لمسائل المدونة ٢٢/ ٢٨١.

(٢) وبه قال الإمام مالك، والليث، وأحمد، وإسحاق، وهو مذهب الشّافعيّ. ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء ٨/ ٦٠، معالم السنن ٣/ ٢٩٦.
وهو قول الظّاهرية. ينظر: المحلى بالآثار ١٢/ ٤٤٠.

(٣) ينظر: مختصر اختلاف العلماء ٣/ ٥٠٤.

(٤) وقد شدّد ابن حزم عفا الله عنه النّكير على القائلين بذلك. ينظر: المحلى بالآثار ١٢/ ٤٤١.

وَاسْتَدَلَّ بَعْضُ شُيُوخِنَا عَلَى قَتْلِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ [التوبة:١٢] الْآيَةَ(١).

وَيُسْتَدَلُّ عَلَيْهِ أَيْضًا بِقَتْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِابْنِ الْأَشْرَفِ وَأَشْبَاهِهِ(٢).

وَلِأَنَّا لَمْ نُعَاهِدْهُمْ وَلَمْ نُعْطِهِمُ الذِّمَّةَ عَلَى هَذا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ نَفْعَلَ ذَلِكَ مَعَهُمْ؛ فَإِذَا أَتَوْا مَا لَمْ يُعْطَوْا عَلَيْهِ الْعَهْدَ وَلَا الذِّمَّةَ فَقَدْ نَقَضُوا ذِمَّتَهُمْ، وَصَارُوا كُفَّارًا يُقْتَلُونَ لِكُفْرِهِمْ.

وَأَيْضًا، فَإِنَّ ذِمَّتَهُمْ لَا تُسْقِطُ حُدُودَ الْإِسْلَامِ عَنْهُمْ، مِنَ الْقَطْعِ فِي سَرِقَةِ أَمْوَالِهِمْ، وَالْقَتْلِ لِمَنْ قَتَلُوهُ مِنْهُمْ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ حَلَالًا عِنْدَهُمْ؛ فَكَذَلِكَ سَبُّهُمْ لِلنَّبِيِّ ﷺ يُقْتَلُونَ بِهِ.

[٣٠٣/أ] وَوَرَدَتْ لِأَصْحَابِنَا ظَوَاهِرُ تَقْتَضِي الْخِلَافَ إِذَا ذَكَرَهُ الذِّمِّيُّ بِالْوَجْهِ / الَّذِي كَفَرَ بِهِ، سَتَقِفُ عَلَيْهَا مِنْ كَلَامِ ابْنِ الْقَاسِمِ وَابْنِ سُحْنُونٍ بَعْدُ.

وَحَكَى أَبُو الْمُصْعَبِ الْخِلَافَ فِيهَا عَنْ أَصْحَابِهِ الْمَدَنِيِّينَ.

وَاخْتَلَفُوا إِذَا سَبَّهُ ثُمَّ أَسْلَمَ:

ابن رسلان ________________________

....

الشمني ________________________

....

---

(١) قال أبو بكر بن العربيّ: إذا طعن الذّميّ في الدّين انتقض عهده؛ لقوله: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم﴾ [التوبة: ١٢]. ينظر: أحكام القرآن ٢/ ٤٦٠.

(٢) روى البخاري (٢٥١٠)، ومسلم (١٨٠١) عن سيّدنا جابر: قال ﷺ: «**مَن لكعب بن الأشرف، فإنّه قد آذى الله ورسوله ﷺ؟**» فقال محمد بن مسلمة: أنا، فأتاه، فقال: أردنا أن تسلفنا وسقا أو وسقين، فقال: أرهنوني نساءكم، قالوا: كيف نرهنك نساءنا وأنت أجمل العرب؟ قال: فأرهنوني أبناءكم، قالوا: كيف نرهن أبناءنا فيسب أحدهم، فيقال: رهن بوسق أو وسقين؟ هذا عار علينا، ولكنا نرهنك اللأمة ـ يعني: السّلاح ـ فوعده أن يأتيه، فقتلوه، ثمّ أتوا النّبيّ ﷺ فأخبروه.

فَقِيلَ: يُسْقِطُ إِسْلَامُهُ قَتْلَهُ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ يَجُبُّ مَا قَبْلَهُ، بِخِلَافِ الْمُسْلِمِ إِذَا سَبَّه ثُمَّ تَابَ؛ لِأَنَّا نَعْلَمُ بَاطِنَةَ الْكَافِرِ فِي بُغْضِهِ لَهُ وَتَنَقُّصِهِ بِقَلْبِهِ لَكِنَّا مَنَعْنَاهُ مِنْ إِظْهَارِه. فَلَمْ يَزِدْنَا مَا أَظْهَرَ إِلَّا مَخَالَفَةً لِلْأَمْرِ وَنَقْضًا لِلْعَهْدِ. فَإِذَا رَجَعَ عَنْ دِينِهِ الْأَوَّلِ إِلَى الْإِسْلَامِ سَقَطَ مَا قَبْلَهُ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾ [الأنفال:٣٨].

وَالْمُسْلِمُ بِخِلَافِهِ؛ إِذْ كَانَ ظَنُّنَا بِبَاطِنِهِ حُكْمَ ظَاهِرِهِ وَخِلَافَ مَا بَدَا مِنْهُ الْآنَ، فَلَمْ يُقْبَلْ بَعْدُ رُجُوعُهُ، وَلَا اسْتَنَمْنَا إِلَى بَاطِنِهِ؛ إِذْ قَدْ بَدَتْ سَرَائِرُهُ، وَمَا ثَبَتَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَحْكَامِ بَاقِيَةٌ عَلَيْهِ لَمْ يُسْقِطْهَا شَيْءٌ.

وَقِيلَ: لَا يُسْقِطُ إِسْلَامُ الذِّمِّيِّ السَّابِّ قَتْلَهُ؛ لِأَنَّهُ حَقٌّ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَجَبَ عَلَيْهِ لِانْتِهَاكِهِ حُرْمَتَهُ وَقَصْدِهِ إِلْحَاقَ النَّقِيصَةِ وَالْمَعَرَّةِ بِهِ؛ فَلَمْ يَكُنْ رُجُوعُهُ إِلَى الْإِسْلَامِ بِالَّذِي يُسْقِطُهُ، كَمَا وَجَبَ عَلَيْهِ مِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ إِسْلَامِهِ مِنْ قَتْلٍ وَقَذْفٍ، وَإِذَا كُنَّا لَا نَقْبَلُ تَوْبَةَ الْمُسْلِمِ فَأَلَّا نَقْبَلَ تَوْبَةَ الكَافِرِ أَوْلَى[(١)].

ابن رسلان

(اسْتَنَمْنَا): بفتح التّاء والنّون الأولى والثّانية، قال الجوهريّ: اسْتَنَامَ إليه أي: سكن إليه واطمأنّ[(٢)].

الشمني

....

(١) قال الخفاجيّ: إلاّ أنّ ما قاله غير متّجه؛ لأنّ الإسلام يجبّ ما قبله. ينظر: نسيم الرياض ٦/ ٢٩٦.
قلت: عفا الله عنه؛ المصنّف هنا ينقل كلام المخالف، وقد أبان مذهبه أوّل الفصل بقوله: «فَأَمَّا الذِّمِّيُّ إِذَا صَرَّحَ بِسَبِّهِ، أَوْ عَرَّضَ، أَوِ اسْتَخَفَّ بِقَدْرِهِ، أَوْ وَصَفَهُ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَ بِهِ فَلَا خِلَافَ عِنْدَنَا فِي قَتْلِهِ إِنْ لَمْ يُسْلِمْ». أي: إن أسلم قبلت توبته ولم يُقتل؛ ثمّ اعتراضه ـ عفا الله عنه ـ بأنّ الإسلام يجبّ ما قبله غير متّجه؛ لأنّ ذلك متعلّق بحقوق الله تعالى، وأمّا حقوق الآدميّين ففيها تفصيل يظفر به من أراده في كلام المفسّرين والفقهاء.

(٢) ينظر: الصحاح ٢٠٤٧.

وَحَكَى أَبُو الْمُصْعَبِ الْخِلَافَ فِيهَا عَنْ أَصْحَابِهِ الْمَدَنِيِّينَ.

وَاخْتَلَفُوا إِذَا سَبَّهُ ثُمَّ أَسْلَمَ:

فَقِيلَ: يُسْقِطُ إِسْلَامُهُ قَتْلَهُ؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ يَجُبُّ مَا قَبْلَهُ، بِخِلَافِ الْمُسْلِمِ إِذَا سَبَّهُ ثُمَّ تَابَ؛ لِأَنَّا نَعْلَمُ بَاطِنَهُ الْكَافِرِ فِي بُغْضِهِ لَهُ وَتَنَقُّصِهِ بِقَلْبِهِ لَكِنَّا مَنَعْنَاهُ مِنْ إِظْهَارِهِ. فَلَمْ يَزِدْنَا مَا أَظْهَرَ إِلَّا مُخَالَفَةً لِلْأَمْرِ وَنَقْضًا لِلْعَهْدِ. فَإِذَا رَجَعَ عَنْ دِينِهِ الْأَوَّلِ إِلَى الْإِسْلَامِ سَقَطَ مَا قَبْلَهُ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال:٣٨].

وَالْمُسْلِمُ بِخِلَافِهِ؛ إِذْ كَانَ ظَنُّنَا بِبَاطِنِهِ حُكْمَ ظَاهِرِهِ وَخِلَافَ مَا بَدَا مِنْهُ الْآنَ، فَلَمْ يُقْبَلْ بَعْدُ رُجُوعُهُ، وَلَا اسْتَنَمْنَا إِلَى بَاطِنِهِ؛ إِذْ قَدْ بَدَتْ سَرَائِرُهُ، وَمَا ثَبَتَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَحْكَامِ بَاقِيَةٌ عَلَيْهِ لَمْ يُسْقِطْهَا شَيْءٌ.

وَقِيلَ: لَا يُسْقِطُ إِسْلَامُ الذِّمِّيِّ السَّابِّ قَتْلَهُ؛ لِأَنَّهُ حَقٌّ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَجَبَ عَلَيْهِ لِانْتِهَاكِهِ حُرْمَتَهُ وَقَصْدِهِ إِلْحَاقَ النَّقِيصَةِ وَالْمَعَرَّةِ بِهِ؛ فَلَمْ يَكُنْ رُجُوعُهُ إِلَى الْإِسْلَامِ بِالَّذِي يُسْقِطُهُ.

قَالَ مَالِكٌ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ وَالْمَبْسُوطِ، وَابْنُ الْقَاسِمِ، وَابْنُ الْمَاجُشُونِ، وَابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، وَأَصْبَغُ: فِيمَنْ شَتَمَ نَبِيَّنَا [ﷺ] مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ أَوْ أَحَدًا مِنَ [٣٠٣/ب] الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قُتِلَ، إِلَّا أَنْ / يُسْلِمَ. وَقَالَهُ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي الْعُتْبِيَّةِ، وَعِنْدَ مُحَمَّدٍ، وَابْنِ سُحْنُونٍ(١).

ابن رسلان ________________

....

الشمني ________________

....

---

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٧.

وَقَالَ سُحْنُونٌ وَأَصْبَغُ: لَا يَقَالُ لَهُ أَسْلِمْ وَلَا لَا تُسْلِم، وَلَكِنْ إِنْ أَسْلَمَ فَذَلِكَ لَهُ تَوْبَةٌ(١).

وَفِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَصْحَابُ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ سَبَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَوْ غَيْرَهُ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ، وَرُوِيَ لَنَا عَنْ مَالِكٍ إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ الْكَافِرُ.

وَقَدْ رَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ [رضي الله عنهما]: أَنَّ رَاهِبًا تَنَاوَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَهَلَّا قَتَلْتُمُوهُ.(٢)

وَرَوَى عِيسَى، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ: فِي ذِمِّي قَالَ: «إِنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يُرْسَلْ إِلَيْنَا، إِنَّمَا أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ، وَإِنَّمَا نَبِيُّنَا مُوسَى أَوْ عِيسَى»، وَنَحْوَ هَذَا: لَا شَيْءَ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى أَقَرَّهُمْ عَلَى مِثْلِهِ. وَأَمَّا إِنْ سَبَّهُ فَقَالَ: لَيْسَ بِنَبِيٍّ أَوْ لَمْ يُرْسَلْ أَوْ لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ قُرْآنٌ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ تَقَوَّلَهُ أَوْ نَحْوَ هَذَا، فَيُقْتَلُ(٣).

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٦، وحكاه في البيان والتحصيل ١٦/ ٤١٤ عن ابن القاسم.

(٢) ذكره ابن وهب عن أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر. ينظر: البيان والتحصيل ١٦/ ٤٤٥.
وروى أبو يوسف عن حُصَين بن عبد الرّحمن عن رجل عن عمر أنّ رجلًا قال: إنّي سمعت راهبًا يسبّ النّبيّ ﷺ. فقال: لو سمعته لقتلته، إنّا لم نعطهم العهد على هذا.
قال الطحاويّ: إسناده ضعيف، ويحتمل أن يكون شَرط عليهم أن لا يكون هذا منهم. ينظر: مختصر اختلاف العلماء ٣/ ٥٠٦.

(٣) يعني: استهزاء منه بما منّ الله علينا به في أنّ جعله رسولًا لنا ﷺ، يعني مناسب لمثلكم. ينظر: نسيم الرياض ٨/ ٢٩٧.

قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: وَإِذَا قَالَ النَّصْرَانِيُّ: «دِينُنَا خَيْرٌ مِنْ دِينِكُم، إِنَّمَا دِينُكُمْ دِينُ الْحَمِيرِ»، وَنَحْوَ هَذَا مِنَ الْقَبِيحِ؛ أَوْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَقَالَ: «كَذَلِكَ يُعْطِيكُمُ اللهُ»[(١)]، فَفِي هَذَا الْأَدَبُ الْمُوجِعُ، وَالسِّجْنُ الطَّوِيلُ. قَالَ: وَأَمَّا إِنْ شَتَمَ النَّبِيَّ شَتْمًا يُعْرَفُ، فَإِنَّهُ يُقْتَلُ إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ[(٢)].

قَالَهُ مَالِكٌ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَمْ يَقُلْ يُسْتَتَابُ.

قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: وَمَحْمَلُ قَوْلِهِ عِنْدِي إِنْ أَسْلَمَ طَائِعًا.

وَقَالَ ابْنُ سُحْنُونٍ فِي سُؤَالَاتِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَالِمٍ، فِي الْيَهُودِيِّ يَقُولُ لِلْمُؤَذِّنِ [٣٠٤/أ] إِذَا تَشَهَّدَ «كَذَبْتَ»: يُعَاقَبُ الْعُقُوبَةَ الْمُوجِعَةَ / مَعَ السِّجْنِ الطَّوِيلِ.

وَفِي النَّوَادِرِ مِنْ رِوَايَةِ سُحْنُونٍ عَنْهُ: مَنْ شَتَمَ الْأَنْبِيَاءَ [عَلَيْهِمُ السَّلَامُ] مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي بِهِ كَفَرُوا ضُرِبَتْ عُنُقُهُ إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُحْنُونٍ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَتَلْتَهُ فِي سَبِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْ دِينِهِ سَبُّهُ وَتَكْذِيبُهُ؟

قِيلَ: لِأَنَّا لَمْ نُعْطِهِمُ الْعَهْدَ عَلَى ذَلِكَ، وَلَا عَلَى قَتْلِنَا وَأَخْذِ أَمْوَالِنَا، فَإِذَا قَتَلَ وَاحِدًا مِنَّا قَتَلْنَاهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ دِينِهِ اسْتِحْلَالُهُ، فَكَذَلِكَ إِظْهَارُهُ لِسَبِّ نَبِيِّنَا ﷺ. قَالَ سُحْنُونٌ: كَمَا لَوْ بَذَلَ لَنَا أَهْلُ الْحَرْبِ الْجِزْيَةَ عَلَى إِقْرَارِهِمْ عَلَى سَبِّهِ، لَمْ يَجُزْ لَنَا ذَلِكَ فِي قَوْلِ قَائِلٍ، كَذَلِكَ يَنْتَقِضُ عَهْدُ مَنْ سَبَّ مِنْهُمْ وَيَحِلُّ لَنَا دَمُهُ؛............

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٣١.

(٢) ينظر: المرجع السابق.

وَكَمَا لَمْ يُحَصِّنِ الْإِسْلَامُ مَنْ سَبَّهُ مِنَ الْقَتْلِ كَذَلِكَ لَا تُحَصِّنُهُ الذِّمَّةُ(١).

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ:

مَا ذَكَرَهُ ابْنُ سُحْنُونٍ عَنْ نَفْسِهِ وَعَنْ أَبِيهِ مُخَالِفٌ لِقَوْلِ ابْنِ الْقَاسِمِ فِيمَا خَفَّفَ عُقُوبَتَهُمْ فِيهِ مِمَّا بِهِ كَفَرُوا. فَتَأَمَّلْهُ؛ وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ خِلَافُ مَا رُوِيَ عَنِ الْمَدَنِيِّينَ فِي ذَلِكَ؛ فَحَكَى أَبُو الْمُصْعَبِ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أُتِيتُ بِنَصْرَانِيٍّ قَالَ: وَالَّذِي اصْطَفَى عِيسَى عَلَى مُحَمَّدٍ، فَاخْتُلِفَ عَلَيَّ فِيهِ، فَضَرَبْتُهُ حَتَّى قَتَلْتُهُ، ـ أَوْ عَاشَ يَوْمًا وَلَيْلَةً ـ وَأَمَرْتُ مَنْ جَرَّ بِرِجْلِهِ، وَطُرِحَ عَلَى مَزْبَلَةٍ، فَأَكَلَتْهُ الْكِلَابُ.

وَسُئِلَ أَبُو الْمُصْعَبِ عَنْ / نَصْرَانِيٍّ قَالَ: عِيسَى خَلَقَ مُحَمَّدًا: فَقَالَ يُقْتَلُ. [٣٠٤/ب]

وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: سَأَلْنَا مَالِكًا عَنْ نَصْرَانِيٍّ بِمِصْرَ شُهِدَ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: «مِسْكِينٌ مُحَمَّدٌ يُخْبِرُكُمْ أَنَّهُ فِي الْجَنَّةِ مَا لَهُ لَمْ يَنْفَعْ نَفْسَهُ إِذْ كَانَتِ الْكِلَابُ تَأْكُلُ سَاقَيْهِ لَوْ قَتَلُوهُ اسْتَرَاحَ مِنْهُ النَّاسُ». قَالَ مَالِكٌ: أَرَى أَنْ تُضْرَبَ عُنُقُهُ(٢). قَالَ: وَلَقَدْ كِدْتُ أَلَّا أَتَكَلَّمَ فِيهَا بِشَيْءٍ، ثُمَّ رَأَيْتُ أَنَّهُ لَا يَسَعُنِي الصَّمْتُ(٣).

قَالَ ابْنُ كِنَانَةَ فِي الْمَبْسُوطِ: مَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرَى لِلْإِمَامِ أَنْ يُحْرِقَهُ بِالنَّارِ، وَإِنْ شَاءَ قَتَلَهُ ثُمَّ حَرَقَ جُثَّتَهُ، ....

ابن رسلان

(ابْنُ كِنَانَةَ): بكسر الكاف وتكرير النّون.

الشمني

قوله: (عَلَى مَزْبَلَةٍ): بفتح الميم وتثليث الموحّدة.

---

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٨.

(٢) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٧.

(٣) ينظر: البيان والتحصيل ١٦/ ٣٩٧.

وَإِنْ شَاءَ أَحْرَقَهُ بِالنَّارِ حَيًّا إِذَا تَهَافَتُوا فِي سَبِّهِ؛ وَلَقَدْ كُتِبَ إِلَى مَالِكٍ مِنْ مِصْرَ ـ وَذَكَرَ مَسْأَلَةَ ابْنِ الْقَاسِمِ الْمُتَقَدِّمَةَ ـ قَالَ: فَأَمَرَنِي مَالِكٌ فَكَتَبْتُ بِأَنْ يُقْتَلَ وَتُضْرَبَ عُنُقُهُ، فَكَتَبْتُ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، وَأَكْتُبُ ثُمَّ يُحَرَّقُ بِالنَّارِ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَحَقِيقٌ بِذَلِكَ، وَمَا أَوْلَاهُ بِهِ، فَكَتَبْتُهُ بِيَدِي بَيْنَ يَدَيْهِ فَمَا أَنْكَرَهُ، وَلَا عَابَهُ، وَنَفَذَتِ الصَّحِيفَةُ بِذَلِكَ؛ فَقُتِلَ وَحُرِّقَ.

وَأَفْتَى عُبَيْدُ اللهِ بْنُ يَحْيَى وَابْنُ لُبَابَةَ، فِي جَمَاعَةِ سَلَفِ أَصْحَابِنَا الْأَنْدَلُسِيينَ بِقَتْلِ نَصْرَانِيَّةٍ اسْتَهَلَّتْ بِنَفْيِ الرُّبُوبِيَّةِ وَبُنُوَّةِ عِيسَى لِلهِ وَتَكْذِيبِ مُحَمَّدٍ فِي النُّبُوَّةِ، وَبِقَبُولِ إِسْلَامِهَا، وَدَرْءِ الْقَتْلِ عَنْهَا بِهِ.

قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْهُمْ: الْقَابِسِيُّ وَابْنُ الْكَاتِبِ، وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْجَلَّابِ فِي كِتَابِهِ: مَنْ سَبَّ اللهَ [تَعَالَى] وَرَسُولَهُ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ قُتِلَ وَلَا يُسْتَتَابُ(١).

[٣٠٥/أ] وَحَكَى / الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ فِي الذِّمِّيِّ يَسُبُّ ثُمَّ يُسْلِمُ، رِوَايَتَيْنِ فِي دَرْءِ الْقَتْلِ عَنْهُ بِإِسْلَامِهِ(٢).

ابن رسلان

(تَهَافَتُوا فِي سَبِّهِ): كما يَتَهافت الفَرَاش على النَّارِ(٣).

الشمني

قوله: **(اسْتَهَلَّتْ)**: أي: رفعت صوتها(٤). قوله: **(أَوْ لَمْ تُقْبَلْ)**: بضمّ المثنّاة الفوقيّة أوّله.

(١) ينظر: التفريع في فقه الإمام مالك ٢/ ٢٢٢.
(٢) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٧.
(٣) في الدلائل في غريب الحديث ١/ ٣٨٣: يقال: تَهافَت القومُ، وتقادَعوا وتعادَوْا، إذا هلك بعضُهم في إثر بعض. وفي تهذيب اللغة ٦/ ١٣١: يقال: تهافت القومُ تهافُتًا إذا تساقوا مَوْتًا.
(٤) ينظر: الكنز اللغوي لابن السكيت ١٥٩.

وَقَالَ ابْنُ سُحْنُونٍ: وَحَدُّ الْقَذْفِ وَشِبْهُهُ مِنْ حُقُوقِ الْعِبَادِ لَا يُسْقِطُهُ عَنِ الذِّمِّيِّ إِسْلَامُهُ، وَإِنَّمَا يَسْقُطُ عَنْهُ بِإِسْلَامِهِ حُدُودُ اللهِ [تَعَالَى]؛ فَأَمَّا حَدُّ الْقَذْفِ فَحَقٌّ لِلْعِبَادِ كَانَ ذَلِكَ لِنَبِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ.

فَأَوْجَبَ عَلَى الذِّمِّيِّ إِذَا قَذَفَ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ أَسْلَمَ حَدَّ الْقَذْفِ؛ وَلَكِنِ انْظُرْ مَاذَا يَجِبُ عَلَيْهِ؟ هَلْ حَدُّ الْقَذْفِ فِي حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ الْقَتْلُ لِزِيَادَةِ حُرْمَةِ النَّبِيِّ [ﷺ] عَلَى غَيْرِهِ؟ أَمْ هَلْ يَسْقُطُ الْقَتْلُ بِإِسْلَامِهِ وَيُحَدُّ ثَمَانِينَ؟ فَتَأَمَّلْهُ.

ابن رسلان ________________

....

الشمني ________________

....

❋ ❋ ❋

فَصْلٌ
فِي مِيرَاثِ مَنْ قُتِلَ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ وَغُسْلِهِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ

*-اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مِيرَاثِ مَنْ قُتِلَ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ:

فَذَهَبَ سُحْنُونٌ إِلَى أَنَّهُ لِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، مِنْ قِبَلِ أَنَّ شَتْمَ النَّبِيِّ ﷺ كُفْرٌ شِبْهُ كُفْرِ الزَّنْدَقَةِ[(١)].

وَقَالَ أَصْبَغُ: مِيرَاثُهُ لِوَرَثَتِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، إِنْ كَانَ مُسْتَسِرًّا بِذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مُظْهِرًا لَهُ مُسْتَهِلًّا بِهِ فَمِيرَاثُهُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَيُقْتَلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَلَا يُسْتَتَابُ(٢).

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ: إِنْ قُتِلَ وَهُوَ مُنْكِرٌ لِلشَّهَادَةِ، فَالْحُكْمُ فِي مِيرَاثِهِ عَلَى مَا أَظْهَرَ مِنْ إِقْرَارِهِ -يَعْنِي: لِوَرَثَتِهِ، وَالْقَتْلُ حَدٌّ ثَبَتَ عَلَيْهِ، لَيْسَ مِنَ الْمِيرَاثِ فِي شَيْءٍ.

[٣٠٥/ب] وَكَذَلِكَ لَوْ أَقَرَّ بِالسَّبِّ وَأَظْهَرَ التَّوْبَةَ لَقُتِلَ؛ إِذْ هُوَ حَدُّهُ وَحُكْمُهُ فِي مِيرَاثِهِ / وَسَائِرِ أَحْكَامِهِ حُكْمُ الْإِسْلَامِ.

وَلَوْ أَقَرَّ بِالسَّبِّ، وَتَمَادَى عَلَيْهِ وَأَبَى التَّوْبَةَ مِنْهُ، فَقُتِلَ عَلَى ذَلِكَ، كَانَ كَافِرًا وَمِيرَاثُهُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَلَا يُغَسَّلُ وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ وَلَا يُكَفَّنُ، وَتُسْتَرُ عَوْرَتُهُ وَيُوَارَى كَمَا يُفْعَلُ بِالْكُفَّارِ.

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: في ميراث مَن قُتل بسبّ النّبيّ عليه السلام.

[١] في (ج)، (س)، (ك): (الزِّنْدِيق).

(٢) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٦.

وَقَوْلُ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ فِي الْمُجَاهِرِ الْمُتَمَادِي عَلَى ذَلِكَ بَيِّنٌ لَا يُمْكِنُ الْخِلَافُ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ غَيْرُ تَائِبٍ وَلَا مُقْلِعٍ. وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِ أَصْبَغَ.

وَكَذَلِكَ فِي كِتَابِ ابْنِ سُحْنُونٍ فِي الزِّنْدِيقِ يَتَمَادَى عَلَى قَوْلِهِ.

وَمِثْلُهُ لِابْنِ الْقَاسِمِ فِي الْعُتْبِيَّةِ، وَلِجَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ، فِيمَنْ أَعْلَنَ كُفْرَهُ، مِثْلُهُ(١).

قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: وَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمُرْتَدِّ لَا يَرِثُهُ وَرَثَتُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا مِنْ أَهْلِ الدِّينِ الَّذِي ارْتَدَّ إِلَيْهِ، وَلَا تَجُوزُ وَصَايَاهُ وَلَا عِتْقُهُ - وَقَالَهُ أَصْبَغُ - قُتِلَ عَلَى ذَلِكَ، أَوْ مَاتَ عَلَيْهِ(٢).

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ أَبِي زَيْدٍ: وَإِنَّمَا يُخْتَلَفُ فِي مِيرَاثِ الزِّنْدِيقِ الَّذِي يَسْتَهِلُّ بِالتَّوْبَةِ، فَلَا تُقْبَلُ مِنْهُ، فَأَمَّا الْمُتَمَادِي فَلَا خِلَافَ أَنَّهُ لَا يُورَثُ(٣).

وقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ فِيمَنْ سَبَّ اللهَ تَعَالَى ثُمَّ مَاتَ، وَلَمْ تُعَدَّلْ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، أَوْ لَمْ تُقْبَلْ: إِنَّهُ يُصَلَّى عَلَيْهِ.

وَرَوَى أَصْبَغُ عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ فِيمَنْ كَذَّبَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَوْ أَعْلَنَ دِينًا مِمَّا يُفَارِقُ بِهِ الْإِسْلَامَ، أَنَّ مِيرَاثَهُ لِلْمُسْلِمِينَ(٤).

ابن رسلان

....

الشمني

[قوله: (وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ): هو ابن أبي زيد[(٥)]].

---

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٢.

(٢) ينظر: المرجع السابق.

(٣) ينظر: المرجع السابق.

(٤) ينظر: المرجع السابق.

[٥] ليس في الأصل.

وَقَالَ بِقَوْلِ مَالِكٍ: «إِنَّ مِيرَاثَ الْمُرْتَدِّ لِلْمُسْلِمِينَ، وَلَا يَرِثُهُ وَرَثَتُهُ»[١]، رَبِيعَةُ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَبُو ثَوْرٍ، وَابنُ أَبِي لَيْلَى[٢]؛ وَاخْتُلِفَ فِيهِ عَنْ أَحْمَدَ[٣].

[٣٠٦/أ] وَقَالَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه[٤]، وَابْنُ مَسْعُودٍ / ، وَابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَالْحَسَنُ، وَالشَّعْبِيُّ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالْحَكَمُ[٥]، وَاللَّيْثُ، وَإِسْحَاقُ[٦]، وَأَبُو حَنِيفَةَ[٧]: يَرِثُهُ وَرَثَتُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ[٨].

الشمني

[٨٨/أ] قوله: (رَبِيعَةُ): هو ابن أبي عبد الرّحمن، واسم أبي عبد الرّحمن فروخ مولى المنكدر؛ قال مالك: ذهبت حلاوة الفقه منذ مات ربيعة[٩]/ . كانت له حلقة في مسجد رسول الله ﷺ، وكان أبو جعفر محمَّد بن عليِّ بن الحُسين وابنه محمّد يجلسان في حلقته؛ استقدمته أبو العبّاس السَّفّاح إلى الأنبار لتولية القضاء فلم يفعل، توفّي سنة ستّ وثلاثين ومائة.

---

(١) قاله الإمام مالك في المدونة ٢/ ٥٩٦.

(٢) حكاه المروزي في اختلاف الفقهاء ١٣٥، وينظر: الأم للإمام الشافعي ٤/ ٨٨، مختصر المزني ٨/ ٢٤٠. وصحّحه ابن المنذر، بينما شدّد ابن حزم ـ عفا الله عنه ـ النّكير على القائلين به. ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء ٤/ ٣٥٥، المحلى ٨/ ٣٣٩.

(٣) في مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود ٢٩٧: سُئِلَ أَحْمَدُ، عَنْ مِيرَاثِ الْمُرْتَدِّ، قَالَ: كُنْتُ مَرَّةً أَقُولُ لَا يَرِثُهُ الْمُسْلِمُونَ، ثُمَّ أَجْبُنُ عَنْهُ.

(٤) قال ابن حزم في المحلى ٨/ ٣٣٨: واختلفوا في ميراث المرتدِّ: فصحّ عن عليّ بن أبي طالب: أنّه لورثته من المسلمين، وروي مثله عن ابن مسعود، ولم يصحّ.

(٥) يعني الحَكم بن عُتيبة تعالى.

(٦) ينظر: اختلاف الفقهاء للمروزي ١٣٥.

(٧) ينظر: المبسوط للسرخسي ٣٠/ ٣٧. وقال الإمام أبو حنيفة: ما اكتسبه المرتدّ في حال إسلامه لورثته المسلمين، وما اكتسبه في حال ردّته فيء. ينظر: التجريد للقُدوريّ ٨/ ٣٩٥٨، مختصر اختلاف العلماء ٤/ ٤٤٠، تحفة الفقهاء ٣/ ٣١٠.

(٨) ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء ٤/ ٣٥٥

(٩) ينظر: الطبقات الكبرى ٥/ ٤١٦.

وَقِيلَ: ذَلِكَ فِيمَا كَسَبَهُ قَبْلَ ارْتِدَادِهِ، وَمَا كَسَبَهُ فِي الِارْتِدَادِ فَلِلْمُسْلِمِينَ(١).

[قَالَ الْقَاضِي:]

وَتَفْصِيلُ أَبِي الْحَسَنِ فِي بَاقِي جَوَابِهِ حَسَنٌ بَيِّنٌ، وَهُوَ عَلَى رَأْيِ أَصْبَغَ وَخِلَافُ قَوْلِ سُحْنُونٍ، وَاخْتِلَافُهُمَا عَلَى قَوْلَيْ مَالِكٍ فِي مِيرَاثِ الزِّنْدِيقِ، فَمَرَّةً وَرَّثَهُ وَرَثَتَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَامَتْ عَلَيْهِ بِذَلِكَ بَيِّنَةٌ فَأَنْكَرَهَا، أَوِ اعْتَرَفَ بِذَلِكَ وَأَظْهَرَ التَّوْبَةَ.

وَقَالَهُ أَصْبَغُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ؛ لِأَنَّهُ مُظْهِرٌ لِلْإِسْلَامِ بِإِنْكَارِهِ أَوْ تَوْبَتِهِ، وَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٢).

وَرَوَى ابْنُ نَافِعٍ عَنْهُ فِي الْعُتْبِيَّةِ وَكِتَابِ مُحَمَّدٍ: أَنَّ مِيرَاثَهُ لِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّ مَالَهُ تَبَعٌ لِدَمِهِ. وَقَالَ بِهِ أَيْضًا جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ. وَقَالَهُ أَشْهَبُ، وَالْمُغِيرَةُ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ، وَمُحَمَّدٌ، وَسُحْنُونٌ(٣).

وَذَهَبَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي «الْعُتْبِيَّةِ» إِلَى أَنَّهُ إِنِ اعْتَرَفَ بِمَا شُهِدَ عَلَيْهِ بِهِ وَتَابَ فَقُتِلَ فَلَا يُورَثُ، وَإِنْ لَمْ يُقِرَّ حَتَّى قُتِلَ أَوْ مَاتَ وُرِّثَ. قَالَ: وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ أَسَرَّ كُفْرًا فَإِنَّهُمْ يَتَوَارَثُونَ بِوِرَاثَةِ الْإِسْلَامِ(٤).

ابن رسلان ________

....

الشمني ________

....

---

(١) وحكى الماورديّ في ميراث المرتدّ ستّة مذاهب، يظفر بها من أراد بيانها في الحاوي ٨/ ١٤٥.

(٢) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٢.

(٣) ينظر: المرجع السابق ١٤/ ٥٢٣.

(٤) ينظر: المرجع السابق ١٤/ ٥٢٢.

وَسُئِلَ أَبُوْ الْقَاسِمِ ابْنُ الْكَاتِبِ عَنِ النَّصْرَانِيِّ يَسُبُّ النَّبِيَّ ﷺ فَيُقْتَلُ: هَلْ يَرِثُهُ أَهْلُ دِينِهِ أَمِ الْمُسْلِمُونَ؟ فَأَجَابَ: إِنَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ لَيْسَ عَلَى جِهَةِ الْمِيرَاثِ؛ لِأَنَّهُ لَا تَوَارُثَ [٣٠٦/ب]بَيْنَ أَهْلِ مِلَّتَيْنِ، وَلَكِنْ لِأَنَّهُ مِنْ فَيْئِهِمْ لِنَقْضِهِ / الْعَهْدَ. هَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ وَاخْتِصَارُهُ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

❊ ❊ ❊

الْبَابُ الثَّالِثُ

فِي حُكْمِ مَنْ سَبَّ اللهَ تَعَالَى، وَمَلَائِكَتَهُ، وَأَنْبِيَاءَهُ، وَكُتُبَهُ، وَآلَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَزْوَاجَهُ، وَصَحْبَهُ

لَا خِلَافَ أَنَّ سَابَّ اللهِ تَعَالَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ، وَاخْتُلِفَ فِي اسْتِتَابَتِهِ.

فَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي الْمَبْسُوطِ وَفِي كِتَابِ ابْنِ سُحْنُونٍ وَمُحَمَّدٍ؛ وَرَوَاهُ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكٍ فِي كِتَابِ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى: مَنْ سَبَّ اللهَ تَعَالَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ افْتِرَاءً عَلَى اللهِ بِارْتِدَادِهِ إِلَى دِينٍ دَانَ بِهِ وَأَظْهَرَهُ فَيُسْتَتَابُ، وَإِنْ لَمْ يُظْهِرْهُ لَمْ يُسْتَتَبْ[1].

وَقَالَ فِي «الْمَبْسُوطَةِ» مُطَرِّفٌ وَعَبْدُ الْمَلِكِ مِثْلَهُ.

وَقَالَ الْمَخْزُومِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَابْنُ أَبِي حَازِمٍ: لَا يُقْتَلُ الْمُسْلِمُ بِالسَّبِّ حَتَّى يُسْتَتَابَ.

وَكَذَلِكَ الْيَهُودِيُّ وَالنَّصْرَانِيُّ، فَإِنْ تَابُوا قُبِلَ مِنْهُمْ وَإِنْ لَمْ يَتُوبُوا قُتِلُوا، وَلَا بُدَّ مِنَ الِاسْتِتَابَةِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ كَالرِّدَّةِ. وَهُوَ الَّذِي حَكَاهُ الْقَاضِي ابْنُ نَصْرٍ عَنِ الْمَذْهَبِ.

ابن رسلان

....

الشمني

الباب الثّالث.

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٦.

وَأَفْتَى أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ فِيمَا حُكِيَ عَنْهُ فِي رَجُلٍ لَعَنَ رَجُلًا وَلَعَنَ اللهَ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَلْعَنَ الشَّيْطَانَ فَزَلَّ لِسَانِي، فَقَالَ: يُقْتَلُ بِظَاهِرِ كُفْرِهِ وَلَا يُقْبَلُ عُذْرُهُ، وَأَمَّا فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ تَعَالَى فَمَعْذُورٌ.

[٣٠٧/أ] وَاخْتَلَفَ فُقَهَاءُ قُرْطُبَةَ فِي مَسْأَلَةِ هَارُونَ / بْنِ حَبِيبٍ أَخِي عَبْدِ الْمَلِكِ الْفَقِيهِ، وَكَانَ ضَيِّقَ الصَّدْرِ كَثِيرَ التَّبَرُّمِ وَكَانَ قَدْ شُهِدَ عَلَيْهِ بِشَهَادَاتٍ، مِنْهَا: أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ اسْتِقْلَالِهِ مِنْ مَرَضٍ: «لَقِيتُ فِي مَرَضِي هَذَا مَا لَوْ قَتَلْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَمْ أَسْتَوْجِبْ هَذَا كُلَّهُ»؛ فَأَفْتَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ بِقَتْلِهِ، وَأَنَّ مُضَمَّنَ قَوْلِهِ تَجْوِيرٌ لِلهِ تَعَالَى وَتَظَلُّمٌ مِنْهُ، وَالتَّعْرِيضُ فِيهِ كَالتَّصْرِيحِ.

وَأَفْتَى أَخُوهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَاصِمٍ، وَسَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْقَاضِي، بِطَرْحِ الْقَتْلِ عَنْهُ، إِلَّا أَنَّ الْقَاضِيَ رَأَى عَلَيْهِ التَّثْقِيلَ فِي الْحَبْسِ وَالشِّدَّةَ فِي الْأَدَبِ؛ لِاحْتِمَالِ كَلَامِهِ، وَصَرْفِهِ إِلَى التَّشَكِّي.

فَوَجْهُ مَنْ قَالَ فِي سَابِّ اللهِ بِالِاسْتِتَابَةِ: أَنَّهُ كُفْرٌ وَرِدَّةٌ مَحْضَةٌ، لَمْ يَتَعَلَّقْ بِهَا حَقٌّ لِغَيْرِ اللهِ، فَأَشْبَهَ قَصْدَ الْكُفْرِ بِغَيْرِ سَبِّ اللهِ تَعَالَى، وَإِظْهَارَ الِانْتِقَالِ إِلَى دِينٍ آخَرَ مِنَ الْأَدْيَانِ الْمُخَالِفَةِ لِلْإِسْلَامِ.

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (كَثِيرَ التَّبَرُّمِ): بفتح المثنّاة الفوقيّة والموحّدة، مصدر تبرَّم، بمعنى تشاءم.

وَوَجْهُ تَرْكِ اسْتِتَابَتِهِ: أَنَّهُ لَمَّا ظَهَرَ مِنْهُ ذَلِكَ بَعْدَ إِظْهَارِ الْإِسْلَامِ قَبْلُ اتَّهَمْنَاهُ وَظَنَنَّا أَنَّ لِسَانَهُ لَمْ يَنْطِقْ بِهِ إِلَّا وَهُوَ مُعْتَقِدٌ لَهُ؛ إِذْ لَا يَتَسَاهَلُ فِي هَذَا أَحَدٌ، فَحُكِمَ لَهُ بِحُكْمِ الزِّنْدِيقِ، وَلَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُ؛ وَإِذَا انْتَقَلَ مِنْ دِينٍ إِلَى دِينٍ آخَرَ، وَأَظْهَرَ السَّبَّ بِمَعْنَى الِارْتِدَادِ، فَهَذَا قَدْ أَعْلَمَ أَنَّهُ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ؛ بِخِلَافِ الْأَوَّلِ الْمُسْتَمْسِكِ بِهِ؛ وَحُكْمُ هَذَا حُكْمُ الْمُرْتَدِّ يُسْتَتَابُ عَلَى مَشْهُورِ مَذَاهِبِ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ.

وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ قَبْلُ، وَذَكَرْنَا الْخِلَافَ فِي فُصُولِهِ.

ابن رسلان

(رِبْقَةِ الْإِسْلَامِ): بكسر الرّاء وإسكان الباء الموحّدة بعدها قاف، الواحدة من العُرى؛ وأصله حبل فيه عدّة عُرى يشدّ به البَهم؛ والجمع رِبَقٌ، بوزن حِمْل.

الشمني

قوله: (رِبْقَةِ الْإِسْلَامِ): بكسر الرّاء وسكون الموحّدة، أي: أحكام الإسلام؛ وأصل الرِّبقة: عروة في حبل يجعل في عنق البهيمة أو يدها بمسكها.

* * *

فَصْلٌ
[فِي حُكْمِ إِضَافَةِ مَا لَا يَلِيقُ بِهِ تَعَالَى عَلَى طَرِيقِ التَّأْوِيلِ وَالِاجْتِهَادِ وَالْخَطَأِ]

[٣٠٧/ب] وَأَمَّا مَنْ أَضَافَ إِلَى اللهِ / تَعَالَى مَا لَا يَلِيقُ بِهِ لَيْسَ عَلَى طَرِيقِ السَّبِّ وَلَا الرِّدَّةِ وَقَصْدِ الْكُفْرِ، وَلَكِنْ عَلَى طَرِيقِ **وَالِاجْتِهَادِ** وَالْخَطَأِ الْمُفْضِي إِلَى الْهَوَى وَالْبِدْعَةِ مِنْ تَشْبِيهٍ أَوْ نَعْتٍ بِجَارِحَةٍ أَوْ نَفْيِ صِفَةِ كَمَالٍ، فَهَذَا مِمَّا اخْتَلَفَ السَّلَفُ وَالْخَلَفُ فِي تَكْفِيرِ قَائِلِهِ وَمُعْتَقِدِهِ.

وَاخْتَلَفَ قَوْلُ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ فِي ذَلِكَ وَلَمْ يَخْتَلِفُوا فِي قِتَالِهِمْ إِذَا تَحَيَّزُوا فِئَةً، وَأَنَّهُمْ يُسْتَتَابُونَ، فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتِلُوا.

وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي الْمُنْفَرِدِ مِنْهُمْ، فَأَكْثَرُ قَوْلِ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ تَرْكُ الْقَوْلِ بِتَكْفِيرِهِمْ وَتَرْكُ قَتْلِهِمْ وَالْمُبَالَغَةُ فِي عُقُوبَتِهِمْ وَإِطَالَةُ سِجْنِهِمْ، حَتَّى يَظْهَرَ إِقْلَاعُهُمْ وَتَسْتَبِينَ تَوْبَتُهُمْ كَمَا فَعَلَ عُمَرُ بِصَبِيغٍ(١).

ابن رسلان

(بِصَبِيغٍ): بصاد مهملة ثمّ باء موحّدة بعدها غين معجمة.

الشمني

فصل: وأمّا مَن أضاف إلى الله. قوله: **(بِصَبِيغٍ)**: بفتح الصَّاد المهملة وكسر الموحّدة وفي آخره غين معجمة، هو ابن عِسْل بكسر العين وسكون السِّين المهملتين ....

---

(١) قال سحنون: أمّا من كان بين أظهرنا وفي جماعتنا فلا يقتل، وليضرب مرّة بعد أخرى ويحبس، ونهى النّاس عن مجالسته والسلام عليه تأديبًا، وقد ضرب عمر صبيغًا، ونهى عن كلامه حتّى حسنت توبته. ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤١.

وَهَذَا قَوْلُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَوَّازِ فِي الْخَوَارِجِ، وَعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمَاجُشُونِ، وَقَوْلُ سُحْنُونٍ فِي جَمِيعِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ.

وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُ مَالِكٍ فِي الْمُوَطَّأِ، وَمَا رَوَاهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَجَدِّهِ وَعَمِّهِ، مِنْ قَوْلِهِمْ فِي الْقَدَرِيَّةِ: يُسْتَتَابُونَ، فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتِلُوا(١).

وَقَالَ عِيسَى، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ فِي أَهْلِ الْأَهْوَاءِ مِنَ الْإِبَاضِيَّةِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَشِبْهِهِمْ مِمَّنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالتَّحْرِيفِ لِتَأْوِيلِ كِتَابِ اللهِ: يُسْتَتَابُونَ، أَظْهَرُوا ذَلِكَ أَوْ أَسَرُّوهُ، فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتِلُوا، وَمِيرَاثُهُمْ لِوَرَثَتِهِمْ(٢).

ابن رسلان

(الْإِبَاضِيَّةِ): بكسر الهمزة وباء موحّدة وبعد الألف ضاد معجمة، هم أصحاب عبد الله ابن أباض فرقة / من الخوارج المبتدعة. [٢٧/ ب]

الشمني

قال يحيى بن مَعِين: كان يتبع مشكل القرآن ويسأل عنه عمر، فضربه عمر وأمر أن لا يجالس(٣).

قوله: **(مِنَ الْإِبَاضِيَّةِ)**: بكسر الهمزة وتخفيف الموحّدة والضّاد المعجمة وتشديد المثنّاة، أصحاب عبد الله بن إباض التّميميّ الخارجيّ، ظهر في زمن مروان بن محمّد آخر بني أميّة، وقُتل في آخر أمره، يزعمون أنّ مخالفيهم من أهل القبلة كفّار غير مشركين، يجوز تناكحتهم وغنيمة سلاحهم وكراعهم عند الحرب دون غيره، ودارهم دار الإسلام إلّا معسكر سلطانهم، وتقبل شهادة مخالفيهم عليهم؛ كذا في المواقف(٤).

قوله: **(وَالْقَدَرِيَّةِ)**: هم طائفة ينكرون أنّ الله تعالى قدَّر الأشياء في القِدم، وقد انقرضوا وصار القدريّة لقبًا للمعتزلة لإسنادهم أفعال العباد إلى قُدرتهم وإنكار القَدَر فيها؛ كذا في شرح مسلم للنّوويّ(٥).

---

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤٠.

(٢) ينظر: المرجع السابق ١٤/ ٥٣٤.

(٣) ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٥٢٥.

(٤) المواقف للعضد الإيجي ٣/ ٦٩٣. وينظر: أبكار الأفكار في أصول الدين ٥/ ٧٨.

(٥) شرح مسلم ١/ ١٥٤.

وَقَالَ مِثْلَهُ أَيْضًا ابْنُ الْقَاسِمِ فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ فِي أَهْلِ الْقَدَرِ وَغَيْرِهِمْ، قَالَ: وَاسْتِتَابَتُهُمْ أَنْ يُقَالَ لَهُمْ: اتْرُكُوا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ(١).

وَمِثْلُهُ لَهُ فِي الْمَبْسُوطِ فِي الْإِبَاضِيَّةِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَسَائِرِ أَهْلِ الْبِدَعِ. قَالَ: وَهُمْ [٣٠٨/أ] مُسْلِمُونَ / ، وَإِنَّمَا قُتِلُوا لِرَأْيِهِمُ السُّوءِ. وَبِهَذَا عَمِلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ(٢).

وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: مَنْ قَالَ: «إِنَّ اللهَ لَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا» اسْتُتِيبَ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ(٣).

وَابْنُ حَبِيبٍ وَغَيْرُهُ مِنْ أَصْحَابِنَا يَرَى تَكْفِيرَهُمْ، وَتَكْفِيرَ أَمْثَالِهِمْ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَالْمُرْجِئَةِ(٤).

وَقَدْ رُوِيَ أَيْضًا عَنْ سُحْنُونٍ مِثْلُهُ فِيمَنْ قَالَ: «لَيْسَ لِلهِ كَلَامٌ»، أَنَّهُ كَافِرٌ(٥).

ابن رسلان

....

الشمني

قوله: (وَالْمُرْجِئَة): لقِّبوا بذلك؛ لأنّهم يرجئون العمل عن النِّيّة، أي: يؤخِّرونه في الرُّتْبة عنها وعن الاعتقاد مِن أرجأه: آخره، ومنه قوله تعالى: ﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾ [الأعراف:١١١]؛ أو لأنّهم يقولون: «لا يضرُّ مع الإيمان معصيةٌ، كما لا ينفع مع الكفر طاعةٌ»، فهم يعطِّلون الرَّجاء، وعلى هذا ينبغي/ أن لا يُهمز لفظ المرجئة؛ كذا في المواقف(٦). [٨٨/ ب]

---

(١) ينظر: المرجع السابق ١٤/ ٥٤٠.
(٢) ينظر: المرجع السابق ١٤/ ٥٤١.
(٣) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٥٣، البيان والتحصيل ١٦/ ٣٩٩.
(٤) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤٤.
(٥) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤٥.
(٦) المواقف للعضد الإيجي ٣/ ٧٠٦.

وَاخْتَلَفَتِ الرِّوَايَاتُ عَنْ مَالِكٍ:

فَأَطْلَقَ فِي رِوَايَةِ الشَّامِيِّينَ: أَبِي مُسْهِرٍ وَمَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّاطِرِيِّ[(١)] الْكُفْرَ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ شُووِرَ فِي زَوَاجِ الْقَدَرِيِّ، فَقَالَ: لَا تُزَوِّجْهُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَعَبۡدٞ مُّؤۡمِنٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكٖ﴾ [البقرة:٢٢١](٢).

وَرُوِيَ عَنْهُ أَيْضًا: أَهْلُ الْأَهْوَاءِ كُلُّهُمْ كُفَّارٌ(٣).

وَقَالَ: مَنْ وَصَفَ شَيْئًا مِنْ ذَاتِ اللهِ تَعَالَى وَأَشَارَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ: يَدٍ أَوْ سَمْعٍ أَوْ بَصَرٍ قُطِعَ ذَلِكَ مِنْهُ، لِأَنَّهُ شَبَّهَ اللهَ بِنَفْسِهِ(٤).

ابن رسلان

(الطَّاطِرِيِّ): بطائين مفتوحتين مهملتين. (شُووِرَ): بضمّ الشِين وكسر الواو الثّانية.

الشمني

قوله: (الطَّاطِرِيِّ): بطائين مهملتين ثانيهما مفتوحة، نسبة إلى نوع من الثّياب البيض كان يبيعها(٥).

---

[١] في حاشية (ف): (قال الحافظ المزّيّ: الطَّاطَرِيُّ بفتح الطّاء، بزّاز نُسب إلى بيع نوع الثّياب يقال لها الطّاطَرِيّة).

(٢) ينظر: التبصرة لأبي الحسن اللخمي ٢/ ٦٦٥، شرح التلقين لأبي عبد الله المازري ١١٧١.

(٣) حكى ابن الجلّاب في التفريع ٢/ ٢٣٢: عن الإمام مالك أنّ أهل الأهواء كلّهم يستتابون، فإن تابوا وإلّا قتلوا.

(٤) رواه أبو عمر في التمهيد ٧/ ١٤٦ عن ابن وهب: سمعت مالك بن أنس يقول: مَنْ وَصَفَ شيئًا مِنْ ذات اللهِ مثل قوله: وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ، وأشار بيده إلى عُنُقه، ومثلَ قوله: وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، فأشار إلى عينيه أو أذنه أو شَيْئًا مِنْ بَدَنِهِ، قُطِعَ ذلك منه لأنّه شبَّه اللهَ بنَفْسِه، ثمّ قال مالكٌ: أَمَا سمعتَ قول البراء حين حدَّثَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لا يضحى بأربع من الضّحايا» وأشار البراء بيده كما أشار النَّبيُّ ﷺ بيده، قال البراء: ويدي أقصرُ مِنْ يَدِ رسول الله ﷺ، فكَرِه البراء أن يصف رسولَ الله ﷺ إجلالًا له وهو مخلوقٌ، فكيف الخالقُ الَّذِي لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ؟

(٥) ينظر: الأنساب للسمعاني ٩/ ٦.

وَقَالَ فِيمَنْ قَالَ: «الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ»: كَافِرٌ فَاقْتُلُوهُ(١).

وَقَالَ أَيْضًا فِي رِوَايَةِ ابْنِ نَافِعٍ: يُجْلَدُ وَيُوجَعُ ضَرْبًا، وَيُحْبَسُ حَتَّى يَتُوبَ.

وَفِي رِوَايَةِ بِشْرِ بْنِ بَكْرٍ التِّنِّيسِيِّ عَنْهُ: يُقْتَلُ، وَلَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللهِ الْبَرْنْكَانِيُّ، وَالْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللهِ التُّسْتَرِيُّ مِنْ أَئِمَّةِ الْعِرَاقِيِّينَ: جَوَابُهُ مُخْتَلِفٌ، يُقْتَلُ الْمُسْتَبْصِرُ الدَّاعِيَةُ.

وَعَلَى هَذَا الْخِلَافِ اخْتَلَفَ قَوْلُهُ فِي إِعَادَةِ الصَّلَاةِ خَلْفَهُمْ.

وَحَكَى ابْنُ الْمُنْذِرِ، عَنِ الشَّافِعِيِّ: لَا يُسْتَتَابُ الْقَدَرِيُّ(٢).

وَأَكْثَرُ أَقْوَالِ السَّلَفِ تَكْفِيرُهُمْ.

ابن رسلان

(التِّنِّيسِيِّ): بكسر التّاء والنّون المشدّدة.

(الْبَرْتَكَانِيّ): بفتح الباء الموحّدة والتّاء المثنّاة فوق بينهما راء مهملة.

الشمني

قوله: (بِشْرٍ التِّنِّيسِيِّ): «بِشر» بالموحّدة والشّين المعجمة السّاكنة. و«التِّنِّيسِيِّ»: بمثنّاة فوقيّة ونون مشدّدة مكسورة وسين مهملة، نسبة إلى تِنِّيس قرية بقرب تُونَة، وكلاهما بقرب دمياط، وقد أكلهما البحر وصارا بحيرة ماء. قوله: (بِقَتْلِ الْمُسْتَبْصِرِ): «بقتل» بالباء الموحّدة في أوّله.

---

(١) رواه أبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٢٥، ولفظه أنّه قال: زِنْدِيقٌ اقْتُلُوهُ، فقال: يا أبا عبد الله إنّما أحكي كلامًا سمعتُه. فقال: لم أسمعه مِنْ أحد، إنَّما سمعتُهُ منك. وعظَّم هذا القول. ورواه الجوهريّ في مسند الموطأ (١١٢) ولفظه عن يحيى بن خلف قال: كنتُ عند مالكِ بن أنس فجاءه رجلٌ، فقال: ما تقول فيمن يقول: القرآن مخلوق؟ فقال: «زِنْدِيقٌ كَافِرٌ فَاقْتُلُوهُ».

(٢) ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء ٨/ ٧٥.

وَمِمَّنْ قالَ بِهِ اللَّيْثُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ لَهِيعَةَ.

وَرُوِيَ عَنْهُمْ ذَلِكَ فِيمَنْ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ / . [٣٠٨/ب]

وَقَالَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَالْأَوْدِيُّ، وَوَكِيعٌ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَأَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، وَهُشَيْمٌ، وَعَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، فِي آخَرِينَ.

وَهُوَ مِنْ قَوْلِ أَكْثَرِ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ فِيهِمْ وَفِي الْخَوَارِجِ وَالْقَدَرِيَّةِ، وَأَهْلِ الْأَهْوَاءِ الْمُضِلَّةِ وَأَصْحَابِ الْبِدَعِ الْمُتَأَوِّلِينَ؛ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ.

وَكَذَلِكَ قَالُوا فِي الْوَاقِفَةِ وَالشَّاكَّةِ فِي هَذِهِ الْأُصُولِ.

وَمِمَّنْ رُوِيَ عَنْهُ مَعْنَى الْقَوْلِ بِتَرْكِ تَكْفِيرِهِمْ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَابْنُ عُمَرَ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَهُوَ رَأْيُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ النُّظَّارِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ.

وَاحْتَجُّوا بِتَوْرِيثِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَرَثَةَ أَهْلِ حَرُورَاءَ وَمَنْ عُرِفَ بِالْقَدَرِ مِمَّنْ مَاتَ مِنْهُمْ، وَدَفْنِهِمْ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، وَجَرْيِ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِمْ.

ابن رسلان

(ابْنُ لَهِيعَةَ): بفتح اللّام وكسر الهاء.

(الْقَوْلُ الْآخَرُ بِتَرْكِ تَكْفِيرِهِمْ): هذا هو الصّواب، وفي بعض النّسخ (بتكفيرهم).

(حَرُورَاءَ): بفتح الحاء المهملة وضمّ الرّاء وبالمدّ، قرية بقرب الكوفة يُنسب إليها فرقة من الخوارج كان أوّل اجتماعهم بها.

الشمني

قوله: (وَحَفْص بْن غِيَاثٍ): بالغين المعجمة المكسورة والمثنّاة التّحتيّة الخفيفة.

قوله: (حَرُورَاءَ): بفتح الحاء المهملة والمدِّ، قرية بقرب الكوفة على ميلين منها؛ فيها اجتمع الخوارج وتعاقدوا فنسبوا إليها[١].

(١) ينظر: الأنساب للسمعاني ٤/ ١٣٤.

قَالَ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي: وَإِنَّمَا قَالَ مَالِكٌ فِي الْقَدَرِيَّةِ وَسَائِرِ أَهْلِ الْبِدَعِ: يُسْتَتَابُونَ، فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتِلُوا؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ، كَمَا قَالَ فِي الْمُحَارِبِ: إِنْ رَأَى الْإِمَامُ قَتْلَهُ، وَإِنْ لَمْ يَقْتُلْ قَتَلَهُ؛ وَفَسَادُ الْمُحَارِبِ إِنَّمَا هُوَ فِي الْأَمْوَالِ وَمَصَالِحِ الدُّنْيَا، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَدْخُلُ أَيْضًا فِي أَمْرِ الدِّينِ مِنْ سَبِيلِ الْحَجِّ وَالْجِهَادِ، وَفَسَادُ أَهْلِ الْبِدَعِ مُعْظَمُهُ عَلَى الدِّينِ، وَقَدْ يَدْخُلُ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا بِمَا يُلْقُونَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْعَدَاوَةِ»[(١)]؛ [وَاللهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ].

ابن رسلان

....

الشمني

....

❊ ❊ ❊

---

[١] في طرّة الأصل: (بلغتُ مقابلةً).

فَصْلٌ

فِي تَحْقِيقِ الْقَوْلِ فِي إِكْفَارِ الْمُتَأَوِّلِينَ

قَدْ ذَكَرْنَا مَذَاهِبَ السَّلَفِ فِي إِكْفَارِ أَصْحَابِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ الْمُتَأَوِّلِينَ / ، مِمَّنْ [٣٠٩/أ] قَالَ قَوْلًا يُؤَدِّيهِ مَسَاقُهُ إِلَى كُفْرٍ، وَهُوَ إِذَا وُقِفَ عَلَيْهِ لَا يَقُولُ بِمَا يُؤَدِّيهِ قَوْلُهُ إِلَيْهِ.

وَعَلَى اخْتِلَافِهِمُ اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ وَالْمُتَكَلِّمُونَ فِي ذَلِكَ:

فَمِنْهُمْ مَنْ صَوَّبَ التَّكْفِيرَ الَّذِي قَالَ بِهِ الْجُمْهُورُ مِنَ السَّلَفِ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ أَبَاهُ وَلَمْ يَرَ إِخْرَاجَهُمْ مِنْ سَوَادِ الْمُؤْمِنِينَ.

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ، وَقَالُوا: هُمْ فُسَّاقٌ عُصَاةٌ ضُلَّالٌ، وَنُوَارِثُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَنَحْكُمُ لَهُمْ بِأَحْكَامِهِمْ.

وَلِهَذَا قَالَ سُحْنُونٌ: لَا إِعَادَةَ عَلَى مَنْ صَلَّى خَلْفَهُمْ. قَالَ: وَهُوَ قَوْلُ جَمِيعِ أَصْحَابِ مَالِكٍ: الْمُغِيرَةِ وَابْنِ كِنَانَةَ وَأَشْهَبَ. قَالَ: لِأَنَّهُ مُسْلِمٌ، وَذَنْبُهُ لَمْ يُخْرِجْهُ مِنَ الْإِسْلَامِ(١).

وَاضْطَرَبَ آخَرُونَ فِي ذَلِكَ، وَوَقَفُوا عَنِ الْقَوْلِ بِالتَّكْفِيرِ أَوْ ضِدِّهِ، وَاخْتِلَافُ قَوْلَيْ مَالِكٍ فِي ذَلِكَ، وَتَوَقُّفُهُ عَنْ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ خَلْفَهُمْ مِنْهُ.

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: في تحقيق القول في إكفار المتأوّلين.

---

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤١.

وَإِلَى نَحْوٍ مِنْ هَذَا ذَهَبَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ إِمَامُ أَهْلِ التَّحْقِيقِ وَالْحَقِّ[1]، وَقَالَ: إِنَّهَا مِنَ الْمُعْوِصَاتِ؛ إِذِ الْقَوْمُ لَمْ يُصَرِّحُوا بِاسْمِ الْكُفْرِ، وَإِنَّمَا قَالُوا قَوْلًا يُؤَدِّي إِلَيْهِ؛ وَاضْطَرَبَ قَوْلُهُ فِي الْمَسْأَلَةِ عَلَى نَحْوِ اضْطِرَابِ قَوْلِ إِمَامِهِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، حَتَّى قَالَ فِي بَعْضِ كَلَامِهِ: إِنَّهُمْ عَلَى رَأْيِ مَنْ كَفَّرَهُمْ بِالتَّأْوِيلِ، لَا تَحِلُّ مُنَاكَحَتُهُمْ، وَلَا أَكْلُ ذَبَائِحِهِمْ، وَلَا الصَّلَاةُ عَلَى مَيِّتِهِمْ؛ وَيُخْتَلَفُ فِي مَوَارِيثِهِمْ عَلَى الْخِلَافِ فِي مِيرَاثِ الْمُرْتَدِّ.

وَقَالَ أَيْضًا: نُوَرِّثُ مَيِّتَهُمْ وَرَثَتَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا نُوَرِّثُهُمْ هُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

[٣٠٩/ب] وَأَكْثَرُ مَيْلِهِ إِلَى تَرْكِ / التَّكْفِيرِ بِالْمَآلِ؛ وَكَذَلِكَ اضْطَرَبَ فِيهِ قَوْلُ شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ، وَأَكْثَرُ قَوْلِهِ تَرْكُ التَّكْفِيرِ، وَأَنَّ الْكُفْرَ خَصْلَةٌ وَاحِدَةٌ، وَهُوَ الْجَهْلُ بِوُجُودِ الْبَارِي تَعَالَى.

وَقَالَ مَرَّةً: مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ اللهَ جِسْمٌ، أَوْ الْمَسِيحُ، أَوْ بَعْضُ مَنْ يَلْقَاهُ فِي الطُّرُقِ، فَلَيْسَ بِعَارِفٍ بِهِ، وَهُوَ كَافِرٌ.

ابن رسلان

(الْمُعْوِصَاتِ): بضمّ الميم وإسكان العين وبعد الواو صاد مهملة، يقال: كلام عويص يعسُر فهم معناه؛ وكلمة عَوْصاء؛ وأعوص: إذا أتى بالتّعويص.

(بِالْمَآلِ): بهمزة بعد الميم.

الشمني

قوله: **(الْمُعْوِصَاتِ)**: بضمّ الميم وسكون العين المهملة وكسر الواو، من التّعويص في المسائل وغيرها، وهو استخراج ما يصعب معناه.

---

(١) القاضي الفقيه المتكلّم إمام المالكية بالعراق في عصره أبو بكر محمّد بن الطيب الباقلانيّ الأشعريّ ت ٤٠٣هـ.

وَلِمِثْلِ هَذَا ذَهَبَ أَبُو الْمَعَالِي فِي أَجْوِبَتِهِ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْحَقِّ[١]، وَكَانَ سَأَلَهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فَاعْتَذَرَ لَهُ بِأَنَّ الْغَلَطَ فِيهَا يَصْعُبُ؛ لِأَنَّ إِدْخَالَ كَافِرٍ فِي الْمِلَّةِ، أَوْ إِخْرَاجَ مُسْلِمٍ عَنْهَا عَظِيمٌ فِي الدِّينِ.

وَقَالَ غَيْرُهُمَا مِنَ الْمُحَقِّقِينَ[٢]: الَّذِي يَجِبُ الِاحْتِرَازُ مِنَ التَّكْفِيرِ فِي أَهْلِ التَّأْوِيلِ، فَإِنَّ اسْتِبَاحَةَ دِمَاءِ الْمُصَلِّينَ الْمُوَحِّدِينَ خَطَرٌ؛ وَالْخَطَأُ فِي تَرْكِ أَلْفِ كَافِرٍ أَهْوَنُ مِنَ الْخَطَأِ فِي سَفْكِ مِحْجَمَةٍ مِنْ دَمِ مُسْلِمٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**فَإِذَا قَالُوهَا** - يَعْنِي: الشَّهَادَةَ - **عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ**»[٣].

فَالْعِصْمَةُ مَقْطُوعٌ بِهَا مَعَ الشَّهَادَةِ، وَلَا تَرْتَفِعُ وَيُسْتَبَاحُ خِلَافُهَا إِلَّا بِقَاطِعٍ، وَلَا قَاطِعَ مِنْ شَرْعٍ وَلَا قِيَاسٍ عَلَيْهِ.

ابن رسلان

(خَطَرٌ): بفتح الطّاء، هو الإشراف على الهلاك[٤].

(مِحْجَمَةٍ): بكسر الميم الأولى وفتح الجيم، هي القارورة التي يُحجَم بها، وتحذف الهاء، و«الْمَحْجَمُ» بوزن جعفر موضع الحِجَامَةِ[٥].

الشمني

قوله: **(فِي أَجْوِبَتِهِ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْحَقِّ)**: هو غير صاحب الأحكام؛ لأنّ الإمام كانت وفاته قبل مولد عبد الحقّ صاحب الأحكام. قوله: **(مِحْجَمَةٍ)**: بكسر الميم الأولى: هي قارورة الحجّام.

---

(١) ينظر: أجوبة الجوينيّ على أسئلة عبد الحقّ بن محمّد الصّقليّ ٦.
(٢) قاله أبو حامد الغزاليّ في الاقتصاد في الاعتقاد ١٣٥.
(٣) تقدّم ذكره.
(٤) الصحاح ٦٤٨.
(٥) المصباح المنير ١٢٣.

وَأَلْفَاظُ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةُ فِي الْبَابِ مَعَرَّضَةٌ لِلتَّأْوِيلِ، فَمَا جَاءَ مِنْهَا فِي التَّصْرِيحِ بِكُفْرِ الْقَدَرِيَّةِ، وَقَوْلُهُ: «لَا سَهْمَ لَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ»(١)، وَتَسْمِيَتُهُ الرَّافِضَةَ بِالشِّرْكِ، وَإِطْلَاقُ اللَّعْنَةِ عَلَيْهِمْ، وَكَذَلِكَ فِي الْخَوَارِجِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، فَقَدْ يَحْتَجُّ بِهَا مَنْ يَقُولُ بِالتَّكْفِيرِ.

وَقَدْ يُجِيبُ الْآخَرُ عَنْهَا بِأَنَّهُ قَدْ وَرَدَ مِثْلُ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ فِي الْحَدِيثِ فِي غَيْرِ الْكَفَرَةِ عَلَى طَرِيقِ التَّغْلِيظِ، وَكُفْرٍ / دُونَ كُفْرٍ، وَإِشْرَاكٍ دُونَ إِشْرَاكٍ، وَقَدْ وَرَدَ مِثْلُهُ [٣١٠/أ] فِي الرِّيَاءِ، وَعُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ وَالزَّوْجِ، وَغَيْرِ مَعْصِيَةٍ؛ وَإِذَا كَانَ مُحْتَمَلًا لِلْأَمْرَيْنِ، فَلَا يُقْطَعُ عَلَى أَحَدِهِمَا إِلَّا بِدَلِيلٍ قَاطِعٍ.

وَقَوْلُهُ فِي الْخَوَارِجِ: «هُمْ مِنْ شَرِّ الْبَرِيَّةِ»(٢). وَهَذِهِ صِفَةُ الْكُفَّارِ.

وَقَالَ: «شَرُّ قَتِيلٍ[(٣)] تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ أَوْ قَتَلُوهُ»(٤).

ابن رسلان

(مُعَرَّضَةٌ): بفتح الرّاء المشدّدة.

الشمني

....

---

(١) رواه الطّبرانيّ في الكبير (١١٦٨٢) عن سيّدنا ابن عبّاس، قال ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا سَهْمَ لَهُمَا مِنَ الْإِسْلَامِ: الْمُرْجِئَةُ، وَالْقَدَرِيَّةُ». وضعّفه ابن عدي في الكامل (٧٧٠).

(٢) رواه مطولاً أحمد عن أبي سعيد الخدريّ (١١١١٨)، والحاكم (٢٦٥٩). ورواه مسلم (١٠٦٤) بلفظ: «هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ ـ أَوْ مِنْ أَشَرِّ الْخَلْقِ».

(٣) في (ف): (قبيلٍ)، وصحّحها في (و)، (ع)، (م)، وفي (هـ) بالوجهين.

(٤) رواه أبو داود (٤٧٦٥)، والحاكم (٢٦٥٠) عن أبي سعيدٍ الخدريِّ وأنس بن مالك، وفيه: «هُمْ شَرُّ الخَلْقِ والخَلِيقَةِ، طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ». ورواه أبو يعلى (٣٩٠٨) عن سيّدنا أنس وفيه: «هُمْ شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ، طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ، طُوبَى لِمَنْ قَتَلُوهُ، طُوبَى لِمَنْ قَتَلُوهُ». ورواه أحمد (٢٢١٨٣) عن أبي أمامة وفيه: «شَرُّ قَتْلَى قُتِلُوا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، وَخَيْرُ قَتْلَى قُتِلُوا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ الَّذِينَ قَتَلَهُمْ هَؤُلَاءِ». وزاد البيهقيّ في الكبرى (١٦٧٨٣) «طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ أَوْ قَتَلُوهُ».

وَقَالَ: «فَإِذَا وَجَدْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ قَتْلَ عَادٍ»(١).

وَظَاهِرُ هَذَا الْكُفْرُ، لَا سِيَّمَا مَعَ تَشْبِيهِهِمْ بِعَادٍ، فَيَحْتَجُّ بِهِ مَنْ يَرَى تَكْفِيرَهُمْ.

فَيَقُولُ لَهُ الْآخَرُ: إِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ قَتْلِهِمْ لِخُرُوجِهِمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَبَغْيِهِمْ عَلَيْهِمْ، بِدَلِيلِهِ مِنَ الْحَدِيثِ نَفْسِهِ: «يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ»(٢).

فَقَتْلُهُمْ هَا هُنَا حَدٌّ لَا كُفْرٌ؛ وَذِكْرُ عَادٍ تَشْبِيهٌ لِلْقَتْلِ وَحِلِّهِ لَا لِلْمَقْتُولِ، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ حُكِمَ بِقَتْلِهِ يُحْكَمُ بِكُفْرِهِ.

وَيُعَارِضُهُ بِقَوْلِ خَالِدٍ فِي الْحَدِيثِ: دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَهُ، يَا رَسُولَ اللهِ. فَقَالَ: «لَعَلَّهُ يُصَلِّي»(٣).

ابن رسلان ــــــــــــــــــــــــــــــــ

....

الشمني ــــــــــــــــــــــــــــــــ

....

---

(١) رواه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤) عن أبي سعيد الخدريّ وفيه: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ، كَثُّ اللِّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ اتَّقِ اللهَ، قَالَ: «وَيْلَكَ، أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللهَ» قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: «لَا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي» فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ» قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٍّ، فَقَالَ: «إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ رَطْبًا، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»، وَأَظُنُّهُ قَالَ: «لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ».

(٢) هو جزء من الحديث المتقدّم.

(٣) هو جزء من الحديث المتقدّم.

فَإِنِ احْتَجُّوا بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ»[١]؛ فَأَخْبَرَ أَنَّ الْإِيمَانَ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ عَلَى فُوقِهِ»[٢].

وَبِقَوْلِهِ: «سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ»[٣]، يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَتَعَلَّقْ مِنَ الْإِسْلَامِ بِشَيْءٍ.

أَجَابَهُ الْآخَرُونَ: إِنَّ مَعْنَى: «لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ»: لَا يَفْهَمُونَ مَعَانِيَهُ بِقُلُوبِهِمْ، وَلَا تَنْشَرِحُ لَهُ صُدُورُهُمْ، وَلَا تَعْمَلُ بِهِ جَوَارِحُهُمْ؛ وَعَارَضُوهُمْ بِقَوْلِهِ: «وَيُتَمَارَى فِي الْفُوقِ»[٤]، وَهَذَا يَقْتَضِي التَّشَكُّكَ فِي حَالِهِ.

ابن رسلان

(الرَّمِيَّةِ): بتشديد الياء، الصّيد الْمُرمَى إليه. (الْفَرْثَ): بفتح الفاء وبالرّاء وثاء مثلّثة؛ هو ما في داخل الكِرش. (وَيُتَمَارَى): بضمّ الياء[٥]. (فِي الْفُوقِ): بضمّ الفاء، هو موضع الوتر من السّهم؛ وقد يعبر به عن السّهم[٦].

الشمني

قوله: (مِنَ الرَّمِيَّةِ): أي: المرمية مِن الصَّيد. قوله: (عَلَى فُوقِهِ): «الفُوق» بضمّ الفاء: موضع الوتر مِن السَّهم[٧]. قوله: (سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ): أي: مَرّ سريعًا، فلم يعلق بشيء مِن دمها وفرثها.

---

(١) هو جزء من الحديث المتقدّم.

(٢) رواه أحمد (١١١١٨)، (١١٦١٤).

(٣) رواه البخاري (٣٦١٠)، (٦١٦٣)، ومسلم (١٠٦٤) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ وفيه قال ﷺ عن الخوارج: «يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ـ وَهُوَ الْقِدْحُ ـ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ».

(٤) رواه البخاري (٥٠٥٨).

(٥) قال القسطلاني في إرشاد الساري ٧/ ٤٨٦: بفتح التحتية والفوقية والراء، أي: يشكُّ الرّامي.

(٦) معجم ديوان الأدب ٣/ ٣١٧، الصحاح ١٥٤٦.

(٧) ينظر: معجم ديوان الأدب ٣/ ٣١٧، الصحاح ١٥٤٦.

وَإِنْ احْتَجُّوا بِقَوْلِ أَبِي سَعِيدٍ / الْخُدْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: سَمِعْتُ رَسُولَ [٣١٠/ب] اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَةِ**»(١)، وَلَمْ يَقُلْ: «مِنْ هَذِهِ»، وَتَحْرِيرِ أَبِي سَعِيدٍ الرِّوَايَةَ، وَإِتْقَانِهِ اللَّفْظَ.

أَجَابَهُمُ الْآخَرُونَ: بِأَنَّ الْعِبَارَةَ بِـ«فِي» لَا تَقْتَضِي تَصْرِيحًا بِكَوْنِهِمْ مِنْ غَيْرِ الْأُمَّةِ، بِخِلَافِ لَفْظَةِ «مِنْ» الَّتِي هِيَ لِلتَّبْعِيضِ وَكَوْنِهِمْ مِنَ الْأُمَّةِ.

مَعَ أَنَّهُ قَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَعَلِيٍّ، وَأَبِي أُمَامَةَ، وَغَيْرِهِمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «**يَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي**»(٢)، وَ«**سَيَكُونُ مِنْ أُمَّتِي**»(٣).

وَحُرُوفُ الْمَعَانِي مُشْتَرِكَةٌ؛ فَلَا تَعْوِيلَ عَلَى إِخْرَاجِهِمْ مِنَ الْأُمَّةِ بِـ«فِي»، وَلَا عَلَى إِدْخَالِهِمْ فِيهَا بِـ«مِنْ»؛ لَكِنَّ أَبَا سَعِيدٍ رضي الله عنه أَجَادَ مَا شَاءَ فِي التَّنْبِيهِ الَّذِي نَبَّهَ عَلَيْهِ؛ وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى سَعَةِ فِقْهِ الصَّحَابَةِ وَتَحْقِيقِهِمْ لِلْمَعَانِي، وَاسْتِنْبَاطِهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ، وَتَحْرِيرِهِمْ لَهَا وَتَوَقِّيهِمْ فِي الرِّوَايَةِ.

هَذِهِ الْمَذَاهِبُ الْمَعْرُوفَةُ لِأَهْلِ السُّنَةِ، وَلِغَيْرِهِمْ مِنَ الْفِرَقِ فِيهَا مَقَالَاتٌ كَثِيرَةٌ مُضْطَرِبَةٌ سَخِيفَةٌ، أَقْرَبُهَا قَوْلُ جَهْمٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ شَبِيبٍ: إِنَّ الْكُفْرَ بِاللهِ الْجَهْلُ بِهِ، لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ بِغَيْرِ ذَلِكَ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

(١) رواه البخاري (٦٩٣١)، ومسلم (١٠٦٤).

(٢) رواه عبد الرزاق في الأمالي في آثار الصحابة (١٣٠)، ومن طريقه البيهقيّ في الكبرى (١٦٧٠٠) عن سيّدنا عليّ.

ورواه أحمد (٥٥٦٢) عَنْ سيدنا ابن عمر، قال الهيثميّ (١٠٤١١): وفيه أبو جَنابٍ وهو مدلِّس.

(٣) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٩٢١).

وَقَالَ أَبُو الْهُذَيْلِ[١]: إِنَّ كُلَّ مُتَأَوِّلٍ كَانَ تَأْوِيلُهُ تَشْبِيهًا لِلهِ بِخَلْقِهِ، وَتَجْوِيرًا لَهُ فِي فِعْلِهِ، وَتَكْذِيبًا لِخَبَرِهِ فَهُوَ كَافِرٌ، وَكُلُّ مَنْ أَثْبَتَ شَيْئًا قَدِيمًا لَا يُقَالُ لَهُ اللهُ، فَهُوَ كَافِرٌ.

وَقَالَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ: إِنْ كَانَ مِمَّنْ عَرَفَ الْأَصْلَ وَبَنَى عَلَيْهِ، وَكَانَ فِيمَا هُوَ مِنْ أَوْصَافِ اللهِ فَهُوَ كَافِرٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ هَذَا الْبَابِ فَفَاسِقٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ لَمْ يَعْرِفِ الْأَصْلَ فَهُوَ مُخْطِئٌ غَيْرُ كَافِرٍ.

[٣١١/أ] وَذَهَبَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيُّ[٢] إِلَى تَصْوِيبِ / أَقْوَالِ الْمُجْتَهِدِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ فِيمَا كَانَ عُرْضَةً لِلتَّأْوِيلِ، وَفَارَقَ فِي ذَلِكَ فِرَقَ الْأُمَّةِ؛ إِذْ أَجْمَعُوا ـ سِوَاهُ ـ عَلَى أَنَّ الْحَقَّ فِي أُصُولِ الدِّينِ فِي وَاحِدٍ، وَالْمُخْطِئُ فِيهِ آثِمٌ عَاصٍ فَاسِقٌ؛ وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي تَكْفِيرِهِ.

وَقَدْ حَكَى الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَّانِيُّ مِثْلَ قَوْلِ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ دَاوُدَ الْأَصْبَهَانِيِّ.

وَقَدْ حَكَى قَوْمٌ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالَا ذَلِكَ فِي كُلِّ مَنْ عَلِمَ اللهُ مِنْ حَالِهِ اسْتِفْرَاغَ الْوُسْعِ فِي طَلَبِ الْحَقِّ مِنْ أَهْلِ مِلَّتِنَا، أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ.

ابن رسلان

(وَتَجْوِيرًا): بالجيم والرّاء؛ أي: ينسبه إلى الجور في أفعاله.

الشمني

قوله: (عَنْ دَاوُدَ الْأَصْبِهَانِيِّ): هو إمام أهل الظّاهر.

---

(١) قال الملا القاري في شرح الشفا ٢/ ٥٠٣: هو العلاّف البصريّ شيخ المعتزلة، توفّي سنة ستّ وعشرين ومائتين، وقد نيف على المائة.

(٢) هو قاضي البصرة أيّام المهديّ، وكان مولده في سنة مائة، وقيل: سنة ستّ ومائة، وكان ثقة، مات سنة ثمان وستّين ومائة. ينظر: تاريخ بغداد ١٢/ ٧.

وَقَالَ نَحْوَ هَذَا الْقَوْلِ الْجَاحِظُ وَثُمَامَةُ، فِي أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعَامَّةِ وَالنِّسَاءِ وَالْبُلْهِ، وَمُقَلِّدَةِ النَّصَارَى وَالْيَهُودِ، وَغَيْرِهِمْ، لَا حُجَّةَ لِلَّهِ عَلَيْهِمْ؛ إِذْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ طِبَاعٌ يُمْكِنُ مَعَهَا الِاسْتِدْلَالُ(١).

وَقَدْ نَحَا الْغَزَّالِيُّ قَرِيبًا مِنْ هَذَا الْمَنْحَى فِي كِتَابِ «التَّفْرِقَةِ»(٢).

ابن رسلان

(وَثُمَامَةُ): بضمّ المثلّثة.

الشمني

قوله: (الْجَاحِظُ): هو عمرو بن بحر، إليه تنسب الجاحظيّة مِن المعتزلة، توفّي سنة خمس وخمسين ومائتين بالبصرة. قوله: (وَثُمَامَةُ): هو ابن أشرس بن أبي معن النّميريّ، قال الذّهبيّ: كان من كبار المعتزلة ورؤوس الضّلالة، وكان له اتصال بالرَّشيد ثمّ المأمون، وكان ذا نوادر ومُلَح. قوله: (الْغَزَالِيُّ): بفتح العين المعجمة وتشديد الزّاي، قال النّوويّ في «التّبيان في آداب حملة القرآن»: إنّه بتخفيف الزّاي نسبة إلى غزالة قرية مِن قرى طوس(٣). وقال ابن الأثير: إنّ التّخفيف خلاف المشهور، قال: وأظنّ أنّ هذه النّسبة في التّشديد إلى الغزّال/ على عادة أهل [٨٩/ أ] جرجان وخوارزم، كالعصاري إلى العَصّار، قال: وحكى لي بعض من يُنْسَبُ إليه مِن أهل طوس أنّه منسوب إلى غزالة بنت كعب الأحبار انتهى(٤). وفي الطّبقات للسّبكيّ: وكان والده يغزل الصُّوف ويبيعه بدكان بطوس ولَمَّا حضرته الوفاة أوصى به وبأخيه أحمد إلى صديق له متصوّف من أهل الخير، وقال له: إنّ لي تأسّفًا على تعلّم الخطّ، ....

---

(١) قال الفخر الرّازيّ في محصل أفكار المتقدّمين والمتأخّرين ٢٣٧: أجمعوا على أنّ وعيد الكافر المعاند دائم؛ أمّا الكافر الّذي بالغ فى الاجتهاد ولم يصل إلى المطلوب، فقد زعم الجاحظ والعنبريّ أنّه معذور، والباقون أبوه وادّعوا فيه الإجماع. ونحوه في المواقف للعضد الإيجي ٣/ ٤٩٨.

(٢) رسالة: «فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة» ص ٨٩ وما بعدها.

(٣) قال في التبيان ٢١٥: يقال بتشديد الزّاي، وقد روي عنه أنّه أنكر هذا، وقال: إنّما أنا الغزَاليّ، بتخفيف الزّاي.

(٤) ينظر: اللباب في تهذيب الأنساب ٢/ ٣٧٩.

وَقَائِلُ هَذَا كُلِّهِ كَافِرٌ بِالْإِجْمَاعِ عَلَى كُفْرِ مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ أَحَدًا مِنَ النَّصَارَى وَالْيَهُودِ؛ وَكُلَّ مَنْ فَارَقَ دِينَ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ وَقَفَ فِي تَكْفِيرِهِمْ أَوْ شَكَّ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ: لِأَنَّ التَّوْقِيفَ وَالْإِجْمَاعَ عَلَى كُفْرِهِمْ؛ فَمَنْ وَقَفَ فِي ذَلِكَ فَقَدْ كَذَّبَ النَّصَّ وَالتَّوْقِيفَ، أَوْ شَكَّ فِيهِ؛ وَالتَّكْذِيبُ أَوِ الشَّكُّ فِيهِ لَا يَقَعُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ.

ابن رسلان

....

الشمني

وأشتهي استدراك ما فاتني في ولديّ، فعلّمهما الخطّ ولا عليك أن تنفذ في ذلك جميع ما أُخلّفه لهما. فلمّا مات أبوهما أقبل الصّوفيّ على تعليمها إلى أن فني الّذي خلّفه لهما أبوهما، وتعذّر على الصّوفيّ القيام بقوتهما قال لهما: أرى أن تلجاء إلى مدرسة كأنّكما من طلبة العلم، فيحصل لكما قوت يعينكما على وقتكما، ففعلا ذلك فكان السَّبب في سعادتهما، وكان الغزاليّ يقول: طلبنا العلم لغير الله، فأبى أن يكون إلّا لله. ولد سنة خمسين وأربعمائة بطوس، وتوفّي بها سنة خمس وخمسمائة[1].

❊ ❊ ❊

(١) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للتاج السبكي ٦٩٤.

فَصْلٌ
فِي بَيَانِ مَا هُوَ مِنْ الْمَقَالَاتِ كُفْرٌ
وَمَا يُتَوَقَّفُ أَوْ يُخْتَلَفُ فِيهِ وَمَا لَيْسَ بِكُفْرٍ

اعْلَمْ أَنَّ تَحْقِيقَ هَذَا الْفَصْلِ وَكَشْفَ اللَّبْسِ فِيهِ مَوْرِدُهُ الشَّرْعُ، وَلَا مَجَالَ لِلْعَقْلِ فِيهِ؛ وَالْفَصْلُ الْبَيِّنُ فِي هَذَا أَنَّ كُلَّ مَقَالَةٍ صَرَّحَتْ بِنَفْيِ / الرُّبُوبِيَّةِ أَوِ الْوَحْدَانِيَّةِ، [٣١١/ب] أَوْ عِبَادَةِ أَحَدٍ غَيْرِ اللهِ أَوْ مَعَ اللهِ فَهِيَ كُفْرٌ؛ كَمَقَالَةِ الدَّهْرِيَّةِ، وَسَائِرِ فِرَقِ أَصْحَابِ الِاثْنَيْنِ(١)، مِنَ الدِّيصَانِيَّةِ ....

ابن رسلان

(الدَّيْصَانِيَّة): بفتح الدّال وإسكان الياء المثنّاة تحت ثمّ صاد مهملة وبعد الألف نون.

الشمني

فصل: في بيان ما هو من المقالات كفر. قوله: (الدَّهْرِيَّةِ): بفتح الدّال: طائفة ملحدون، جمع دهريّ بفتحها، و«الدُّهريّ» بالضّمّ: الشّيخ الكبير، قال ثعلب: هما جميعًا منسوبان إلى الدّهر، وإنّما غيّروا في النّسب، كما قالوا سُهْليّ المنسوب إلى الأرض السّهلة(٢).

قوله: (مِنَ الدِّيصَانِيَّة): بكسر الدّال المهملة وسكون المثنّاة التّحتيّة وتخفيف الصّاد المهملة: قوم يقولون بالنّور والظّلمة كالمانيّة، إلّا أنّ المانيّة يقولون: النّور والظّلمة حَيّان، والدّيضائية يقولون: النّور حيّ والظّلمة ميت.

---

(١) حاصل اعتقادهم إثبات أصلين مدبّرين: أحدهما نور والآخر ظلمة. ويطلق على كلّ من قال بإلهين أو بأكثر أو بشيء قديم مع البارئ. ينظر: مقالات الإسلاميين ٣٠٨، البدء والتاريخ ١/ ١٤٢، ٤/ ٢٤، الملل والنحل ٢/ ٤٩.

(٢) ينظر: الصحاح ٦٦٢.

وَالْمَانَوِيَّةِ، وَأَشْبَاهِهِمْ مِنَ الصَّائِبِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ، وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، أَوِ الْمَلَائِكَةِ أَوِ الشَّيَاطِينِ، أَوِ الشَّمْسِ أَوِ النُّجُومِ أَوِ النَّارِ، أَوْ أَحَدٍ غَيْرِ اللهِ، مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَأَهْلِ الْهِنْدِ وَالصِّينِ وَالسُّودَانِ وَغَيْرِهِمْ، مِمَّنْ لَا يَرْجِعُ إِلَى كِتَابٍ.

وَكَذَلِكَ الْقَرَامِطَةُ، وَأَصْحَابُ الْحُلُولِ(١) وَالتَّنَاسُخِ(٢)، مِنَ الْبَاطِنِيَّةِ(٣) وَالطَّيَّارَةُ(٤) مِنَ الرَّوَافِضِ.

ابن رسلان

(الْمَثَانِيَّة): بالثّاء المثلّثة، وفي بعض النّسخ: (الْمَانَوِيَّة) بفتح النّون بعد الألف، وهم أصحاب ماني الحكيم الّذي ظهر في زمان سَابُور، وقتله بَهَرام بن هُرمز.

الشمني

قوله: (الْمَانِيَّةِ): وفي بعض النّسخ: (الْمَانَوِيَّةِ): نسبة إلى ماني الزّنديق ظهر في زمن سابور بن أَرْدَشير، وادّعى النّبوّة، وادّعى أنّ للعالم أصلين نورًا وظلمة وهما قديمان، فقبل قوله سابور فلمّا ملك بهرام بن سابور سَلَخه وحشا جلده تِبنًا، وقتل أصحابه، وهرب بعضهم إلى الصّين.

---

(١) هم الذين عبدوا كل صورة حسنة، بدعواهم أنّ الإله قد حلَّ فيها، ومنهم عبدوا الائمّة لأجل ذلك. ينظر: لأبي منصور الإسفراييني أصول الدّين ٣٢٢، الفرق بين الفرق ٢١٥.

(٢) هم فرق منهم من كان قبل الإسلام، ومنهم في دولة الإسلام من الرّوافض الحلوليّة الذين قالوا بتناسخ روح الاله في الأئمّة بزعمهم. ينظر: لأبي منصور الإسفراييني الفرق بين الفرق ٢٥٤.

(٣) كانوا في الأصل مجوسًا ومن أصحاب الاثنين، ثمّ أظهروا تأويل شرائع الإسلام على وفق مذاهب المجوس والثّنويّة. ينظر: لأبي منصور الإسفراييني أصول الدّين ٣٢٣، الفرق بين الفرق ٢٦٥.

(٤) الطّيارة من فرق الرّوافض يزعمون أنّهم لا يموتون، وإنّما موتهم طيران نفوسهم في الغلس، وأنّ عليًّا لم يمت وأنّه في السحاب. ينظر: البدء والتاريخ ٥/ ١٢٩. ومن فرق الرّوافض الطّياريّة، وهي منسوبة إلى عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر الطّيّار يقولون بالتّناسخ، وأنّ روح آدم عليه السلام روح الله نسخت فيه. ينظر: الغنية لطالبي طريق الحق ١/ ١٨١.

وَكَذَلِكَ مَنِ اعْتَرَفَ بِإِلَهِيَّةِ اللهِ وَوَحْدَانِيَّتِهِ، وَلَكِنَّهُ اعْتَقَدَ أَنَّهُ غَيْرُ حَيٍّ، أَوْ غَيْرُ قَدِيمٍ وَأَنَّهُ مُحْدَثٌ أَوْ مُصَوَّرٌ، أَوِ ادَّعَى لَهُ وَلَدًا أَوْ صَاحِبَةً أَوْ وَالِدًا، أَوْ أَنَّهُ مُتَوَلِّدٌ مِنْ شَيْءٍ أَوْ كَائِنٌ عَنْهُ، أَوْ أَنَّ مَعَهُ فِي الْأَزَلِ شَيْئًا قَدِيمًا غَيْرَهُ، أَوْ أَنَّ ثَمَّ صَانِعًا لِلْعَالَمِ سِوَاهُ أَوْ مُدَبِّرًا غَيْرَهُ.

فَذَلِكَ كُلُّهُ كُفْرٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ؛ كَقَوْلِ الْإِلَهِيِّينَ مِنَ الْفَلَاسِفَةِ، وَالْمُنَجِّمِينَ، وَالطَّبَائِعِيِّينَ[(١)].

وَكَذَلِكَ مَنِ ادَّعَى مُجَالَسَةَ اللهِ وَالْعُرُوجَ إِلَيْهِ وَمُكَالَمَتَهُ، أَوْ حُلُولَهُ فِي أَحَدِ الْأَشْخَاصِ؛ كَقَوْلِ بَعْضِ الْمُتَصَوِّفَةِ[(٢)]، وَالْبَاطِنِيَّةِ، وَالنَّصَارَى، وَالْقَرَامِطَةِ.

وَكَذَلِكَ نَقْطَعُ عَلَى كُفْرِ مَنْ قَالَ بِقِدَمِ الْعَالَمِ أَوْ بَقَائِهِ، أَوْ شَكَّ فِي ذَلِكَ عَلَى مَذْهَبِ بَعْضِ الْفَلَاسِفَةِ وَالدَّهْرِيَّةِ، أَوْ قَالَ بِتَنَاسُخِ الْأَرْوَاحِ، وَانْتِقَالِهَا أَبَدَ الْآبَادِ فِي الْأَشْخَاصِ وَتَعْذِيبِهَا أَوْ تَنَعُّمِهَا فِيهَا بِحَسَبِ زَكَائِهَا وَخُبْثِهَا.

وَكَذَلِكَ / مَنِ اعْتَرَفَ بِالْإِلَهِيَّةِ وَالْوَحْدَانِيَّةِ، وَلَكِنَّهُ جَحَدَ النُّبُوَّةَ مِنْ أَصْلِهَا عُمُومًا [٣١٢/أ] أَوْ نُبُوَّةَ نَبِيِّنَا خُصُوصًا، أَوْ أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ نَصَّ اللهُ عَلَيْهِمْ.....................

ابن رسلان

....

الشمني

....

(١) قالوا بقدم العناصر الأربعة، وهي الأرض والماء والنّار والهواء، وأنّ الأجسام من أربع طبائع قديمة متضادة، وهي الحرارة والبرودة والرّطوبة واليبوسة. ينظر: مقالات الإسلاميين ٣٤٨، أصول الدّين للإسفراييني ٣٢٠.

(٢) يُحمل قول المصنّف على المنحرفين المنتسبين زورًا للصّوفيّة، وإلاّ فقد كتب أبو بكر الكلاباذي في كتابه «التّعرف لمذهب أهل التّصوف» في الدّفاع عن مذهبهم، فليرتع في رياضه من أراد.

بَعْدَ عِلْمِهِ بِذَلِكَ فَهُوَ كَافِرٌ بِلَا رَيْبٍ؛ كَالْبَرَاهِمَةِ(١)، وَمُعْظَمِ الْيَهُودِ، وَالْأَرُوسِيَّةِ(٢) مِنَ النَّصَارَى، وَالْغُرَابِيَّةِ مِنَ الرَّوَافِضِ الزَّاعِمِينَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ الْمَبْعُوثَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]، وَكَالْمُعَطِّلَةِ، وَالْقَرَامِطَةِ، وَالْإِسْمَاعِيلِيَّةِ(٣)، وَالْعَنْبَرِيَّةِ[(٤)] مِنَ الرَّافِضَةِ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ هَؤُلَاءِ قَدْ أَشْرَكُوا فِي كُفْرٍ آخَرَ مَعَ مَنْ قَبْلَهُمْ.

ابن رسلان

....

الشمني

[٨٩/ ب] قوله: (وَالْغُرَابِيَّةِ): بضمّ الغين المعجمة قالوا/ : محمّد بعليّ أشبه مِن الغُرَاب بالغراب والذّباب بالذّباب، وبعث الله جبريل إلى عليّ، فغلط إلى محمّد. فيلعنون لعنهم الله، صاحب الرّيش، ويعنون به جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ.

---

(١) البراهمة فرق منهم من أقرّوا بتوحيد الباري تعالى وحدوث العالم، لكنّهم أنكروا النّبوّات والشّرائع. ينظر: البدء والتاريخ ٤/ ٩، أصول الدّين لأبي منصور الأسفراييني ٣٢٣.

(٢) هم أتباع عبد الله بن أَرُوس – رجل كان في الزّمن الأوّل–، لا يقولون بإلهيّة عيسى، متمسكون بما كان عليه. ينظر: مشارق الأنوار ١/ ٢٧، إكمال المعلم ٦/ ١٢١، النهاية لابن الأثير ١/ ٣٨.

(٣) فرقة من الباطنيّة، يرون بأنّ لكلّ ظاهر باطنًا، ولكلّ تنزيل تأويلاً، ويزعمون أنّ الإمامة صارت من جعفر الصّادق إلى ابنه إسماعيل، وكذّبهم في هذه المقالة جميع أهل التّواريخ لما صحّ عندهم من موت إسماعيل قبل أبيه، وقوم من هذه الطّائفة يقولون بإمامة محمّد بن إسماعيل. ينظر: التبصير في الدين ٣٨، الملل والنحل ١/ ١٩٢.

[٤] في (ف)، (هـ): (وَالْعُبَيْدِيَّةِ).

قال الملا القاري في شرح الشفا ٢/ ٥١٣: وهم المنسوبون إلى عُبيد الله بن الحسن العنبريّ قاضي البصرة الّذي جوّز التّقليد في العقائد والعقليّات، وقد تقدّم في الفصل قبله، كذا ذكره التلمسانيّ، وقد سبق أنّ إيمان المقلّد صحيح عند عامّة العلماء، وفي نسخة صحيحة: (وَالْعُبَيْدِيَّةِ)، وهم من بني عُبيد ابن بنت القداح اليهوديّ، أسلمت أمّه فتزوّجها شريف، فزعم عبيد أنّه ابنه ودعا النّاس إلى أن يبايعوه بالخلافة فطُلب، فلحق بالمغرب وبُويع له بها وتولّى من بنيه بمصر أربعة عشر خليفة ثمّ أخذها منهم نور الدِّين الشّهيد.

وَكَذَلِكَ، مَنْ دَانَ بِالْوَحْدَانِيَّةِ، وَصِحَّةِ النُّبُوَّةِ، وَنُبُوَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ، وَلَكِنْ جَوَّزَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ [عَلَيْهِمُ السَّلَامُ] الْكَذِبَ فِيمَا أَتَوْا بِهِ، ادَّعَى فِي ذَلِكَ الْمَصْلَحَةَ بِزَعْمِهِ، أَوْ لَمْ يَدَّعِهَا، فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعٍ؛ كَالْمُتَفَلْسِفِينَ، وَبَعْضِ الْبَاطِنِيَّةِ، وَالرَّوَافِضِ، وَغُلَاةِ الْمُتَصَوِّفَةِ، وَأَصْحَابِ الْإِبَاحَةِ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ زَعَمُوا أَنَّ ظَوَاهِرَ الشَّرْعِ وَأَكْثَرَ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ [عَلَيْهِمُ السَّلَامُ] مِنَ الْأَخْبَارِ عَمَّا كَانَ وَيَكُونُ مِنْ أُمُورِ الْآخِرَةِ، وَالْحَشْرِ وَالْقِيَامَةِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ عَلَى مُقْتَضَى لَفْظِهَا وَمَفْهُومِ خِطَابِهَا؛ وَإِنَّمَا خَاطَبُوا بِهَا الْخَلْقَ عَلَى جِهَةِ الْمَصْلَحَةِ لَهُمْ؛ إِذْ لَمْ يُمْكِنْهُمُ التَّصْرِيحُ لِقُصُورِ أَفْهَامِهِمْ؛ فَمُضَمَّنُ مَقَالَاتِهِمْ إِبْطَالُ الشَّرَائِعِ، وَتَعْطِيلُ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي، وَتَكْذِيبُ الرُّسُلِ وَالِارْتِيَابُ فِيمَا أَتَوْا بِهِ.

وَكَذَلِكَ مَنْ أَضَافَ إِلَى نَبِيِّنَا تَعَمُّدَ الْكَذِبِ فِيمَا بَلَّغَهُ وَأَخْبَرَ بِهِ، أَوْ شَكَّ فِي صِدْقِهِ، أَوْ سَبَّهُ، أَوْ قَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يُبَلِّغْ»، أَوِ اسْتَخَفَّ / بِهِ أَوْ بِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، أَوْ أَزْرَى عَلَيْهِمْ، أَوْ آذَاهُمْ، أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا أَوْ حَارَبَهُ، فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعٍ. [٣١٢/ب]

وَكَذَلِكَ نُكَفِّرُ مَنْ ذَهَبَ مَذْهَبَ بَعْضِ الْقُدَمَاءِ فِي أَنَّ فِي كُلِّ جِنْسٍ مِنَ الْحَيَوَانِ نَذِيرًا وَنَبِيًّا، مِنَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ وَالدَّوَابِّ وَالدُّودِ؛ وَيَحْتَجُّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر:٢٤]؛ إِذْ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى أَنْ يُوصَفَ أَنْبِيَاءُ هَذِهِ الْأَجْنَاسِ بِصِفَاتِهِمُ الْمَذْمُومَةِ؛ وَفِيهِ مِنَ الْإِزْرَاءِ عَلَى هَذَا الْمَنْصِبِ الْمُنِيفِ مَا فِيهِ، مَعَ إِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى خِلَافِهِ وَتَكْذِيبِ قَائِلِهِ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

وَكَذَلِكَ نُكَفِّرُ مَنِ اعتَرَفَ مِنَ الْأُصُولِ الصَّحِيحَةِ بِمَا تَقَدَّمَ، وَبِنُبُوَّةِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قَالَ: «كَانَ أَسْوَدَ، أَوْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَلْتَحِيَ، أَوْ لَيْسَ الَّذِي كَانَ بِمَكَّةَ وَالْحِجَازِ، أَوْ لَيْسَ بِقُرَشِيٍّ»؛ لِأَنَّ وَصْفَهُ بِغَيْرِ صِفَاتِهِ الْمَعْلُومَةِ نَفْيٌ لَهُ وَتَكْذِيبٌ بِهِ.

وَكَذَلِكَ مَنِ ادَّعَى نُبُوَّةَ أَحَدٍ مَعَ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ بَعْدَهُ؛ كَالْعِيسَوِيَّةِ مِنَ الْيَهُودِ الْقَائِلِينَ بِتَخْصِيصِ رِسَالَتِهِ إِلَى الْعَرَبِ، وَكَالْخُرَّمِيَّةِ الْقَائِلِينَ بِتَوَاتُرِ الرُّسُلِ، وَكَأَكْثَرِ الرَّافِضَةِ الْقَائِلِينَ بِمُشَارَكَةِ عَلِيٍّ فِي الرِّسَالَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَبَعْدَهُ، وَكَذَلِكَ كُلُّ إِمَامٍ عِنْدَ هَؤُلَاءِ يَقُومُ مَقَامَهُ فِي النُّبُوَّةِ وَالْحُجَّةِ؛ وَكَالْبَزِيعِيَّةِ وَالْبَيَانِيَّةِ مِنْهُمُ الْقَائِلِينَ بِنُبُوَّةِ بَزِيعٍ وَبَيَانٍ، وَأَشْبَاهِ هَؤُلَاءِ.

ابن رسلان

(الْخُرَّمِيَّةِ): بضمّ الخاء المعجمة وتشديد الرّاء، تخرَّمَ أي: دان بدين الخَـرَّمِيَّةِ، وهم أصحاب التَّناسخ والإباحة.

(الْبَزَيعِيَّة): بفتح الباء الموحّدة وكسر الزّاي وبعد الباء عين مهملة.

الشمني

قوله: **(كَالْعِيسَوِيَّةِ)**: نسبة إلى أبي عيسى بن إسحاق بن يعقوب الأصبهانيّ، كان موجودًا في خلافة المنصور، وخالف اليهود في أشياء، منها: أنّه حرّم الذَّبائح.

قوله: **(وَكَالْخُـرَّمِيَّةِ)**: بالخاء المعجمة المضمومة، في الصحاح: تخرَّمَ: دان بدين الخَـرَّمِيَّةِ وهم أصحاب التَّناسخ والإباحة[١].

قوله: **(وَكَالْبَزِيغِيَّةِ وَالْبَيَانِيَّةِ)**: «البزيغيّة» بالموحّدة والزّاي المكسورة والغين المعجمة، نسبة إلى بزيغ؛ و«البيانيّة» إلى بيان بن سمعان التّميميّ النّهديّ اليمنيّ، قال: إنّ روح الله جل وعلا حلَّت في عليّ، ثمّ في ابنه محمّد بن الحنفيّة، ثمّ في ابنه أبي هاشم، ثمّ في بيان[٢].

---

(١) ينظر: الصحاح ١٩١٠.

(٢) ينظر: التبصير في الدين لأبي المظفر الاسفراييني.

وَكَذَلِكَ نَقْطَعُ بِتَكْفِيرِ كُلِّ قَائِلٍ قَوْلًا يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى تَضْلِيلِ الْأُمَّةِ وَتَكْفِيرِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ؛ كَقَوْلِ الْكُمَيْلِيَّةِ مِنَ الرَّافِضَةِ بِتَكْفِيرِ جَمِيعِ الْأُمَّةِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ لَمْ تُقَدِّمْ عَلِيًّا، وَكَفَّرَتْ عَلِيًّا إِذْ لَمْ يَتَقَدَّمْ وَيَطْلُبْ حَقَّهُ فِي التَّقْدِيمِ، فَهُؤَلَاءِ قَدْ كَفَرُوا مِنْ وُجُوهٍ؛ لِأَنَّهُمْ أَبْطَلُوا الشَّرِيعَةَ بِأَسْرِهَا، إِذْ / قَدِ انْقَطَعَ نَقْلُهَا وَنَقْلُ الْقُرْآنِ، إِذْ نَاقِلُوهُ [٣١٣/ب] كَفَرَةٌ عَلَى زَعْمِهِمْ؛ وَإِلَى هَذَا ـ وَاللهُ أَعْلَمُ ـ أَشَارَ مَالِكٌ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ بِقَتْلِ مَنْ كَفَّرَ الصَّحَابَةَ؛ ثُمَّ كَفَرُوا مِنْ وَجْهٍ آخَرَ بِسَبِّهِمُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى مُقْتَضَى قَوْلِهِمْ وَزَعْمِهِمْ أَنَّهُ عَهِدَ إِلَى عَلِيٍّ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَكْفُرُ بَعْدَهُ عَلَى قَوْلِهِمْ لَعْنَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى رَسُولِهِ وَآلِهِ.

وَكَذَلِكَ نُكَفِّرُ بِكُلِّ فِعْلٍ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّهُ لَا يَصْدُرُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ، وَإِنْ كَانَ صَاحِبُهُ مُصَرِّحًا بِالْإِسْلَامِ مَعَ فِعْلِهِ ذَلِكَ الْفِعْلَ؛ كَالسُّجُودِ لِلصَّنَمِ، أَوْ لِلشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالصَّلِيبِ وَالنَّارِ، وَالسَّعْيِ إِلَى الْكَنَائِسِ وَالْبِيَعِ مَعَ أَهْلِهَا، [وَالزِّيِّ[(١)]] بِزِيِّهِمْ مِنْ شَدِّ الزَّنَانِيرِ...

ابن رسلان

(الْكُمَيْلِيَّةِ): بضمّ الكاف وفتح الميم مصغّرٌ. (بِزِيِّهِمْ): بكسر الزّاي وتشديد الياء، أصله زُوِّي؛ أي: هيئتهم؛ وزيّ المسلم مخالف لزيّ الكافر.

الشمني

قوله: (الْكُمَيْلِيَّةِ): ليس من الفرق ما يلقب بالكميليّة، وإنّما منهم فرقة من الشّيعة تلقب بالكامليّة، نسبة إلى أبي كامل قال: بكفر الصّحابة بترك بيعة عليّ، وبكفر عليّ بترك طلب الحقّ، وقال بالتّناسخ في الأرواح عند الموت، وأنّ الإمامة نور تنتقل من شخص إلى آخر، وقد يصير في شخص نبوّة بعد ما كانت في آخر إمامة.

---

[١] من (ف)، (هـ)، وطرّة (ج)، وفي طرّة (م): (وَالتَّزَيِّي).

وَفَحْصِ الرُّؤُوسِ؛ فَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ هَذَا لَا يُوجَدُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ، وَأَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ عَلَامَةٌ عَلَى الْكُفْرِ، وَإِنْ صَرَّحَ فَاعِلُهَا بِالْإِسْلَامِ.

وَكَذَلِكَ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى تَكْفِيرِ كُلِّ مَنِ اسْتَحَلَّ الْقَتْلَ، أَوْ شُرْبَ الْخَمْرِ وَالزِّنَا، مِمَّا حَرَّمَ اللهُ بَعْدَ عِلْمِهِ بِتَحْرِيمِهِ؛ كَأَصْحَابِ الْإِبَاحَةِ مِنَ الْقَرَامِطَةِ، وَبَعْضِ غُلَاةِ الْمُتَصَوِّفَةِ.

وَكَذَلِكَ نَقْطَعُ بِتَكْفِيرِ كُلِّ مَنْ كَذَّبَ وَأَنْكَرَ قَاعِدَةً مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرْعِ، وَمَا عُرِفَ يَقِينًا بِالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ مِنْ فِعْلِ الرَّسُولِ، وَوَقَعَ الْإِجْمَاعُ الْمُتَّصِلُ عَلَيْهِ؛ كَمَنْ أَنْكَرَ وُجُوبَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَعَدَدَ رَكَعَاتِهَا وَسَجَدَاتِهَا، وَيَقُولُ: إِنَّمَا أَوْجَبَ اللهُ عَلَيْنَا فِي كِتَابِهِ الصَّلَاةَ عَلَى الْجُمْلَةِ، وَكَوْنُهَا خَمْسًا وَعَلَى هَذِهِ الصِّفَاتِ وَالشُّرُوطِ / لَا أَعْلَمُهُ، إِذْ لَمْ يَرِدْ فِيهِ فِي الْقُرْآنِ نَصٌّ جَلِيٌّ، وَالْخَبَرُ بِهِ عَنِ الرَّسُولِ [ﷺ] خَبَرُ وَاحِدٍ. [٣١٤/أ]

وَكَذَلِكَ أُجْمِعَ عَلَى تَكْفِيرِ مَنْ قَالَ مِنَ الْخَوَارِجِ: «إِنَّ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ»؛ وَعَلَى تَكْفِيرِ الْبَاطِنِيَّةِ فِي قَوْلِهِمْ: «إِنَّ الْفَرَائِضَ أَسْمَاءُ رِجَالٍ أُمِرُوا بِوِلَايَتِهِمْ، وَالْخَبَائِثَ وَالْمَحَارِمَ أَسْمَاءُ رِجَالٍ أُمِرُوا بِالْبَرَاءَةِ مِنْهُمْ»، وَقَوْلِ بَعْضِ الْمُتَصَوِّفَةِ: ....

ابن رسلان

(فَحْصِ الرُّؤُوسِ): بفتح الفاء وإسكان الحاء المهملة بعدها صاد مهملة، وفي الحديث: «فَحَصُوا عَنْ رُؤُوسِهِمْ»؛ أي: حلقوا وسطها وتركوها مثل أفاحيص القطا.

الشمني

قوله: (وَفَحْصِ الرُّؤُوسِ): بفاء مفتوحة وحاء وصاد مهملتين، في الصحاح: وفي الحديث: «فَحَصُوا عَنْ رُؤُوسِهِمْ»[1]؛ كأنّهم حلقوا وسطها وتركوها مثل أفاحيص القطا[2].

---

(١) رواه الإمام مالك (١٦٢٧) عن يحيى بن سعيد؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ لِيَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ: إِنَّكَ سَتَجِدُ قَوْمًا فَحَصُوا عَنْ أَوْسَاطِ رُؤُوسِهِمْ مِنَ الشَّعَرِ، فَاضْرِبْ مَا فَحَصُوا عَنْهُ بِالسَّيْفِ.

(٢) ينظر: الصحاح ١٠٤٨.

«إِنَّ الْعِبَادَةَ وَطُولَ الْمُجَاهِدَةِ إِذَا صَفَتْ نُفُوسُهُمْ أَفْضَتْ بِهِمْ إِلَى إِسْقَاطِهَا، وَإِبَاحَةِ كُلِّ شَيْءٍ لَهُمْ، وَرَفْعِ عَهْدِ الشَّرَائِعِ عَنْهُمْ».

وَكَذَلِكَ إِنْ أَنْكَرَ مُنْكِرٌ مَكَّةَ، أَوِ الْبَيْتَ، أَوِ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، أَوْ صِفَةَ الْحَجِّ، وَقَالَ: «الْحَجُّ وَاجِبٌ فِي الْقُرْآنِ، وَاسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ كَوْنُهُ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ الْمُتَعَارَفَةِ، وَأَنَّ تِلْكَ الْبُقْعَةَ هِيَ مَكَّةُ وَالْبَيْتُ وَالْمَسْجِدُ الْحَرَامُ لَا أَدْرِي: هَلْ هِيَ تِلْكَ أَوْ غَيْرُهَا، وَلَعَلَّ النَّاقِلِينَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَسَّرَهَا بِهَذِهِ التَّفَاسِيرِ غَلِطُوا وَوَهِمُوا».

فَهَذَا وَمِثْلُهُ لَا مِرْيَةَ فِي تَكْفِيرِهِ، إِنْ كَانَ مِمَّنْ يُظَنُّ بِهِ عِلْمُ ذَلِكَ، وِمِمَّنْ خَالَطَ الْمُسْلِمِينَ، [وَامْتَدَّتْ صُحْبَتُهُ لَهُمْ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ، فَيُقَالُ لَهُ: سَبِيلُكَ أَنْ تُسْأَلَ عَنْ هَذَا الَّذِي لَمْ تَعْلَمْهُ بَعْدُ كَافَّةَ الْمُسْلِمِينَ[(١)]]، فَلَا تَجِدُ بَيْنَهُمْ خِلَافًا كَافَّةً عَنْ كَافَّةٍ إِلَى مُعَاصِرِ الرَّسُولِ ﷺ أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ كَمَا قِيلَ لَكَ، وَأَنَّ تِلْكَ الْبُقْعَةَ هِيَ مَكَّةُ، وَالْبَيْتَ الَّذِي فِيهَا هِيَ الْكَعْبَةُ وَالْقِبْلَةُ الَّتِي صَلَّى لَهَا الرَّسُولُ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ وَحَجُّوا إِلَيْهَا وَطَافُوا بِهَا، وَأَنَّ تِلْكَ الْأَفْعَالَ هِيَ صِفَاتُ عِبَادَةِ الْحَجِّ وَالْمُرَادُ بِهِ، وَهِيَ الَّتِي فَعَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ، وَأَنَّ صِفَاتِ الصَّلَوَاتِ الْمَذْكُورَةَ هِيَ الَّتِي فَعَلَ النَّبِيُّ / ﷺ، وَشَرَحَ مُرَادَ اللهِ بِذَلِكَ وَأَبَانَ حُدُودَهَا، فَيَقَعُ [٣١٤/ب] لَكَ الْعِلْمُ كَمَا وَقَعَ لَهُمْ، وَلَا تَرْتَابُ بِذَلِكَ بَعْدُ؛ وَالْمُرْتَابُ فِي ذَلِكَ وَالْمُنْكِرُ بَعْدَ الْبَحْثِ وَصُحْبَةِ الْمُسْلِمِينَ كَافِرٌ بِاتِّفَاقٍ، وَلَا يُعْذَرُ بِقَوْلِهِ: «لَا أَدْرِي»، وَلَا يُصَدَّقُ فِيهِ؛ بَلْ ظَاهِرُهُ التَّسَتُّرُ عَنِ التَّكْذِيبِ؛ إِذْ لَا يُمْكِنُ أَنَّهُ لَا يَدْرِي.

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

[١] ليس في الأصل، (ل)، (س)، وفي طرّة (و)، (م): (من الأمّ بخطّه، وليس من الرّواية).

وَأَيْضًا، فَإِنَّهُ إِذَا جوَّزَ عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ الْوَهْمَ وَالْغَلَطَ فِيمَا نَقَلُوهُ مِنْ ذَلِكَ، وَأَجْمَعُوا أَنَّهُ قَوْلُ الرَّسُولِ وَفِعْلُهُ وَتَفْسِيرُ مُرَادِ اللهِ بِهِ، أَدْخَلَ الِاسْتِرَابَةَ فِي جَمِيعِ الشَّرِيعَةِ؛ إِذْ هُمُ النَّاقِلُونَ لَهَا وَلِلْقُرْآنِ، وَانْحَلَّتْ عُرَى الدِّينِ كَرَّةً، وَمَنْ قَالَ هَذَا كَافِرٌ.

وَكَذَلِكَ مَنْ أَنْكَرَ الْقُرْآنَ، أَوْ حَرْفًا مِنْهُ، أَوْ غَيَّرَ شَيْئًا مِنْهُ أَوْ زَادَ فِيهِ؛ كَفِعْلِ الْبَاطِنِيَّةِ وَالْإِسْمَاعِيلِيَّةِ، أَوْ زَعَمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ، أَوْ لَيْسَ فِيهِ حُجَّةٌ وَلَا مُعْجِزَةٌ؛ كَقَوْلِ هِشَامٍ الْفُوطِيِّ وَمَعْمَرٍ الضَّمْرِيِّ[[1]]: «إِنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى اللهِ [تَعَالَى]، وَلَا حُجَّةَ فِيهِ لِرَسُولِهِ [ﷺ] وَلَا يَدُلُّ عَلَى ثَوَابٍ وَلَا عِقَابٍ وَلَا حُكْمٍ»؛ وَلَا مَحَالَةَ فِي كُفْرِهِمَا بِذَلِكَ الْقَوْلِ؛ وَكَذَلِكَ تَكْفِيرُهُمَا بِإِنْكَارِهِمَا أَنْ يَكُونَ فِي سَائِرِ مُعْجِزَاتِ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةٌ لَهُ، أَوْ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ دَلِيلٌ عَلَى اللهِ؛ لِمُخَالَفَتِهِمُ الْإِجْمَاعَ وَالنَّقْلَ الْمُتَوَاتِرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِاحْتِجَاجِهِ بِهَذَا كُلِّهِ، وَتَصْرِيحَ الْقُرْآنِ بِهِ.

وَكَذَلِكَ مَنْ أَنْكَرَ شَيْئًا مِمَّا نَصَّ فِيهِ بَعْدَ عِلْمِهِ أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ الَّذِي فِي أَيْدِي النَّاسِ وَمَصَاحِفِ الْمُسْلِمِينَ / ، وَلَمْ يَكُنْ جَاهِلًا بِهِ وَلَا قَرِيبَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ، وَاحْتَجَّ لِإِنْكَارِهِ [٣١٥/أ] إِمَّا بِأَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ النَّقْلُ عِنْدَهُ وَلَا بَلَغَهُ الْعِلْمَ بِهِ، أَوْ لِتَجْوِيزِ الْوَهْمِ عَلَى نَاقِلِهِ، فَنُكَفِّرُهُ بِالطَّرِيقَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ؛ لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلْقُرْآنِ، مُكَذِّبٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، لَكِنَّهُ تَسَتَّرَ بِدَعْوَاهُ.

ابن رسلان

(الْفُوطِيِّ): بضمّ الفاء وإسكان الواو وبعد الواو طاء مهملة، [له ترجمة في لسان الميزان[2]]. (الضَّمْرِيِّ): بفتح الضّاد.

الشمني

قوله: (كَرَّةً): بفتح الكاف وتشديد الرّاء، هي المرّة[3].

---

[١] في (ف)، (هـ)، (م): (الصَّيْمَرِيِّ).

(٢) من طرّة النّسخ، وفي الأصل، (ل): (بضمّ القاف وبعد الواو طاء مهملة).

في لسان الميزان ٦/ ١٩٥: كان من أصحاب أبي الهُذيل؛ وكان داعية إلى الاعتزال؛ ذكره ابن النّديم.

(٣) ينظر: الصحاح ٨٠٤.

وَكَذَلِكَ مَنْ أَنْكَرَ الْجَنَّةَ أَوِ النَّارَ، أَوِ الْبَعْثَ أَوِ الْحِسَابَ وَالْقِيَامَةَ، فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعٍ لِلنَّصِّ عَلَيْهِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى صِحَّةِ نَقْلِهِ مُتَوَاتِرًا.

وَكَذَلِكَ مَنِ اعْتَرَفَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْمُرَادَ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالْحَشْرِ وَالنَّشْرِ، وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، مَعْنًى غَيْرُ ظَاهِرِهِ، وَإِنَّهَا لَذَّاتٌ رُوحَانِيَّةٌ، وَمَعَانٍ بَاطِنَةٌ»؛ كَقَوْلِ النَّصَارَى وَالْفَلَاسِفَةِ وَالْبَاطِنِيَّةِ وَبَعْضِ الْمُتَصَوِّفَةِ، وَزَعَمَ أَنَّ مَعْنَى الْقِيَامَةِ الْمَوْتُ أَوْ فَنَاءٌ مَحْضٌ، وَانْتِقَاضُ هَيْئَةِ الْأَفْلَاكِ وَتَحْلِيلُ الْعَالَمِ كَقَوْلِ بَعْضِ الْفَلَاسِفَةِ.

وَكَذَلِكَ نَقْطَعُ بِتَكْفِيرِ غُلَاةِ الرَّافِضَةِ فِي قَوْلِهِمْ: «إِنَّ الْأَئِمَّةَ أَفْضَلُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ».

فَأَمَّا مَنْ أَنْكَرَ مَا عُرِفَ بِالتَّوَاتُرِ مِنَ الْأَخْبَارِ وَالسِّيَرِ وَالْبِلَادِ لَا يَرْجِعُ إِلَى إِبْطَالِ شَرِيعَةٍ وَلَا يُفْضِي إِلَى إِنْكَارِ قَاعِدَةٍ مِنَ الدِّينِ؛ كَإِنْكَارِ غَزْوَةِ تَبُوكَ أَوْ مُؤْتَةَ، أَوْ وُجُودِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، أَوْ قَتْلِ عُثْمَانَ وَخِلَافَةِ عَلِيٍّ [رضي الله عنهم]، مِمَّا عُلِمَ بِالنَّقْلِ ضَرُورَةً، وَلَيْسَ فِي إِنْكَارِهِ جَحْدُ شَرِيعَةٍ، فَلَا سَبِيلَ إِلَى تَكْفِيرِهِ بِجَحْدِ ذَلِكَ وَإِنْكَارِ وُقُوعِ الْعِلْمِ لَهُ؛ إِذْ لَيْسَ فِي ذَلِكَ أَكْثَرُ مِنَ الْمُبَاهَتَةِ، كَإِنْكَارِ / هِشَامٍ وَعَبَّادٍ وَقْعَةَ الْجَمَلِ [٣١٥/ب]
وَمُحَارَبَةَ عَلِيٍّ [رضي الله عنه] مَنْ خَالَفَهُ.

فَأَمَّا إِنْ ضَعَّفَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ تُهَمَةِ النَّاقِلِينَ، وَوَهَّمَ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعَ، فَنُكَفِّرُهُ بِذَلِكَ، لِسَرَيَانِهِ إِلَى إِبْطَالِ الشَّرِيعَةِ.

ابن رسلان

(وَتَحْلِيلُ الْعَالَمِ): بفتح لام العالم، أي: انحلال نظام المخلوقات بأسرها.

(غَزْوَةِ مُؤْتَةَ): بضمّ الميم وإسكان الهمزة.

الشمني

قوله: **(وَإِنَّهَا لَذَّاتٌ)**: بفتح اللّام و وتشديد الذّال المعجمة: جمع لذّة.

فَأَمَّا مَنْ أَنْكَرَ الْإِجْمَاعَ الْمُجَرَّدَ الَّذِي لَيْسَ طَرِيقُهُ النَّقْلَ الْمُتَوَاتِرَ عَنِ الشَّارِعِ، فَأَكْثَرُ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالنُّظَّارِ فِي هَذَا الْبَابِ قَالُوا بِتَكْفِيرِ كُلِّ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ الصَّحِيحَ الْجَامِعَ لِشُرُوطِ الْإِجْمَاعِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ عُمُومًا.

وَحُجَّتُهُمْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ﴾ [النساء:١١٥] الْآيَةَ.

وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ»(١).

وَحَكَوْا الْإِجْمَاعَ عَلَى تَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ.

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى الْوُقُوفِ عَنِ الْقَطْعِ بِتَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ الَّذِي يَخْتَصُّ بِنَقْلِهِ الْعُلَمَاءُ.

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى التَّوَقُّفِ فِي تَكْفِيرِ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ الْكَائِنَ عَنْ نَظَرٍ، كَتَكْفِيرِ النَّظَّامِ بِإِنْكَارِهِ الْإِجْمَاعَ؛ لِأَنَّهُ بِقَوْلِهِ هَذَا مُخَالِفٌ إِجْمَاعَ السَّلَفِ عَلَى احْتِجَاجِهِمْ بِهِ خَارِقٌ لِلْإِجْمَاعِ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ: الْقَوْلُ عِنْدِي أَنَّ الْكُفْرَ بِاللهِ [تَعَالَى] هُوَ الْجَهْلُ بِوُجُودِهِ، وَالْإِيمَانَ بِاللهِ [تَعَالَى] هُوَ الْعِلْمُ بِوُجُودِهِ؛ وَأَنَّهُ لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ بِقَوْلٍ وَلَا رَأْيٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُوَ الْجَهْلَ بِاللهِ؛..

ابن رسلان

(قِيدَ): بكسر القاف وإسكان المثنّاة، أي: قَدْر.

الشمني

قوله: (كَتَكْفِيرِ النَّظَّامِ): هو إبراهيم بن سيّار، مولى بني الحارث بن عبّاد، كان أحد فرسان المتكلّمين من المعتزلة، وكان في دولة المعتصم.

(١) رواه أبو داود (٤٧٥٨) عن أبي ذرٍّ.

فَإِنْ عَصَى بِقَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ نَصَّ اللهُ وَرَسُولُهُ [ﷺ] أَوْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ، أَوْ يَقُومُ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ كَفَرَ، لَيْسَ لِأَجْلِ قَوْلِهِ أَوْ فِعْلِهِ، لَكِنْ لِمَا يُقَارِنُهُ مِنَ الْكُفْرِ، فَالْكُفْرُ بِاللهِ [تَعَالَى] لَا يَكُونُ إِلَّا بِأَحَدِ / ثَلَاثَةِ أُمُورٍ: [٣١٥/أ]

أَحَدُهَا: الْجَهْلُ بِاللهِ تَعَالَى.

وَالثَّانِي: أَنْ يَأْتِيَ فِعْلًا أَوْ يَقُولَ قَوْلًا يُخْبِرُ اللهُ [تَعَالَى] وَرَسُولُهُ [ﷺ]، أَوْ يُجْمِعُ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ كَافِرٍ؛ كَالسُّجُودِ لِلصَّنَمِ، وَالْمَشْيِ إِلَى الْكَنَائِسِ بِالْتِزَامِ الزُّنَّارِ مَعَ أَصْحَابِهَا فِي أَعْيَادِهِمْ، أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ الْقَوْلُ أَوِ الْفِعْلُ لَا يُمْكِنُ مَعَهُ الْعِلْمُ بِاللهِ.

قَالَ: فَهَذَانِ الضَّرْبَانِ وَإِنْ لَمْ يَكُونَا جَهْلًا بِاللهِ، فَهُمَا عَلَمٌ أَنَّ فَاعِلَهُمَا كَافِرٌ مُنْسَلِخٌ مِنَ الْإِيمَانِ.

فَأَمَّا مَنْ نَفَى صِفَةً مِنْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى الذَّاتِيَّةِ أَوْ جَحَدَهَا، مُسْتَبْصِرًا فِي ذَلِكَ؛ كَقَوْلِهِ: لَيْسَ بِعَالِمٍ، وَلَا قَادِرٍ، وَلَا مُرِيدٍ، وَلَا مُتَكَلِّمٍ، وَشِبْهِ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ الْوَاجِبَةِ لَهُ تَعَالَى، فَقَدْ نَصَّ أَئِمَّتُنَا عَلَى الْإِجْمَاعِ عَلَى كُفْرِ مَنْ نَفَى عَنْهُ تَعَالَى الْوَصْفَ بِهَا وَأَعْرَاهُ عَنْهَا.

وَعَلَى هَذَا حُمِلَ قَوْلُ سُحْنُونٍ: مَنْ قَالَ: «لَيْسَ لِلهِ كَلَامٌ» فَهُوَ كَافِرٌ. وَهُوَ لَا يُكَفِّرُ الْمُتَأَوِّلِينَ كَمَا قَدَّمْنَاهُ.

فَأَمَّا مَنْ جَهِلَ صِفَةً مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ فَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَاهُنَا:

ابن رسلان

(الزُّنَّارِ): بضمّ الزّاي، على وزن تفاح، جمعه زنانير.

الشمني

قوله: **(وَهُوَ لَا يُكَفِّرُ)**: بسكون الهاء وفتح الواو، ضمير غيبة عائد على سحنون.

فَكَفَّرَهُ بَعْضُهُمْ؛ وَحُكِيَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الطَّبَرِيِّ وَغَيْرِهِ؛ وَقَالَ بِهِ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ مَرَّةً.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّ هَذَا لَا يُخْرِجُهُ عَنِ اسْمِ الْإِيمَانِ؛ وَإِلَيْهِ رَجَعَ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَ: لِأَنَّهُ لَمْ يَعْتَقِدْ ذَلِكَ اعْتِقَادًا يَقْطَعُ بِصَوَابِهِ، وَيَرَاهُ دِينًا وَشَرْعًا، وَإِنَّمَا يَكْفُرُ مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ مَقَالَهُ حَقٌّ.

[٣١٦/ب] وَاحْتَجَّ هَؤُلَاءِ بِحَدِيثِ السَّوْدَاءِ[(١)]، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا طَلَبَ مِنْهَا التَّوْحِيدَ لَا غَيْرَ / .

الشمني

قوله: (بِحَدِيثِ السَّوْدَاءِ): هو ما رواه أبو داود في الأيمان، والنّسائيّ في الوصايا، من حديث الشَّريد بن سويد الثّقفيّ أنّ أمّه أوصته أن يعتق عنها رقبة مؤمنة فأتى النَّبيَّ ﷺ وقال: يا رسول الله إنّ أمّي أوصت أن أعتق عنها رقبة مؤمنة، وعندي جارية سوداء نوبيّة، فذكر نحو حديث معاوية بن الحكم السّلميّ إلى أن قال: «أَيْنَ اللهُ؟» قالت: في السّماء، قال: «مَنْ أَنَا؟» قالت: أَنْتَ رَسُولُ الله، قال: «أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»[(٢)].

---

(١) رواه مسلم (٥٣٧)، عن معاوية بن الحكم السّلميّ قلتُ: جاريةٌ لِي كانت ترعى غُنيماتٍ قِبَلَ أُحُدٍ وَالجَوَّانيَّة، إذ اطَّلَعتُ عَليها اطلاعةً فإذا الذِئبُ قد ذهب بشاة منها، وأنا من بني آدم آسفُ كما يأسَفون، لكني صككتُها صَكَّةً، فعظَّمَ ذاك على رسولِ الله ﷺ، فقلتُ: أفلا أُعتِقُها؟ وفيه قال ﷺ: «ائتني بها»، فقال: «أين الله؟» قالت: في السّماء، قال: «مَنْ أنا؟» قالت: أنتَ رسولُ الله، قال: «أعتِقْها، فإنها مُؤمنة». ورواه أبو داود (٩٣٠)، وفي رواية له عن الشَّريد: أن أُمّه أوصتْه أن يُعتقَ عنها رقبةً مؤمنةً، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إن أمي أوصتْ أن أُعتِق عنها رقبةً مؤمنةً، وعندي جاريةٌ سوداءُ نُوبيَّةٌ، أفأعتقها؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «ادْعُ بها» فدعوتها فجاءت فقال لها النّبيّ ﷺ: «مَنْ ربُّكِ؟» قالت: الله، قال: «فمن أنا؟» قالت: رسولُ الله، قال: «أعتقها، فإنّها مؤمنة». وعن أبي هريرة أنّ رجلًا أتى النبي ﷺ بجارية سوداء، فقال: يا رسول الله، إن عليّ رقبة مؤمنة، فقال لها: «أين الله؟» فأشارت إلى السّماء بأَصبعها، فقال لها: «فمن أنا؟» فأشارت إلى النّبيّ ﷺ وإلى السّماء ـ يعني أنت رسول الله، فقال: «أعتقها فإنّها مؤمنة». وقد اختلف الرّواة في لفظ هذا الحديث فكأنّهم رووه بالمعنى، أو أنّ بعضهم اضطرب فيه. وينظر في معناه: الخلافيات للبيهقي ٦/ ٣٤٠، الاقتصاد في الاعتقاد ٣٦.

(٢) رواه أبو داود (٣٢٨٣)، والنسائي (٣٦٥٣).

وَبِحَدِيثِ الْقَائِلِ: «لَئِنْ قَدَرَ اللهُ عَلَيَّ»(١).

وَفِي رِوَايَةٍ فِيهِ: لَعَلِّي أَضِلُّ اللهَ، ثُمَّ قَالَ: **«فَغَفَرَ اللهُ لَهُ»**.

قَالُوا: وَلَوْ بُوحِثَ أَكْثَرُ النَّاسِ عَنِ الصِّفَاتِ، وَكُوشِفُوا عَنْهَا، لَمَا وُجِدَ مَنْ يَعْلَمُهَا إِلَّا الْأَقَلُّ.

وَقَدْ أَجَابَ الْآخَرُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِوُجُوهٍ، مِنْهَا: أَنَّ (قَدَرَ) بِمَعْنَى (قَدَّرَ)، وَلَا يَكُونُ شَكُّهُ فِي الْقُدْرَةِ عَلَى إِحْيَائِهِ؛ بَلْ فِي نَفْسِ الْبَعْثِ الَّذِي لَا يُعْلَمَ إِلَّا بِشَرْعٍ؛ وَلَعَلَّهُ لَمْ يَكُنْ وَرَدَ عِنْدَهُمْ بِهِ شَرْعٌ يَقْطَعُ عَلَيْهِ، فَيَكُونُ الشَّكُّ فِيهِ حِينَئِذٍ كُفْرًا؛ فَأَمَّا مَا لَمْ يَرِدْ بِهِ شَرْعٌ فَهُوَ مِنْ مُجَوَّزَاتِ الْعُقُولِ.

أَوْ يَكُونُ (قَدَرَ) بِمَعْنَى (ضَيَّقَ)؛ وَيَكُونُ مَا فَعَلَهُ بِنَفْسِهِ إِزْرَاءً عَلَيْهَا، وَغَضَبًا لِعِصْيَانِهَا.

ابن رسلان

(أَضِلُّ اللَّهَ): بفتح الهمزة وكسر الضّاد، قال في البارع: إذا طلبت شيئًا فلم تهتدي إليه تقول ضَلِلته؛ أي: بكسر اللّام الأولى. لكنّ هذا لا يليق بصفة الله تعالى / ؛ لكن هل يكفر [٢٨/ أ] مُعتقِده أم لا؟

الشمني

قوله: **(لَعَلِّي / أَضِلُّ اللهَ)**: قال صاحب الصحاح: أَضِلُّ عنه، أي: أخفى عليه وأغيب؛ من [٩٠/ أ] قوله تعالى: ﴿أَءِذَا ضَلَلْنَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [السجدة: ١٠] أي: خَفينا وغِبْنا(٢) وقال ابن الأثير: لَعَلِّي أَضِلُّ اللهَ: أَفُوتُهُ ويخْفَى عليه مكاني؛ وقيل: لعلي أغيب عن عذاب الله(٣).

---

(١) رواه البخاري (٣٤٨١)، (٧٥٠٦)، ومسلم (٢٧٥٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: **«كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمُوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اطْحَنُونِي ثُمَّ ذَرُّونِي فِي الرِّيحِ، فَوَاللهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيِّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِّي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا، فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ، فَأَمَرَ اللهُ الْأَرْضَ فَقَالَ: اجْمَعِي مَا فِيكِ مِنْهُ، فَفَعَلَتْ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، خَشْيَتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ»**.

(٢) ينظر: الصحاح ١٧٤٩.

(٣) ينظر: النهاية ٣/ ٩٨.

وَقِيلَ: قَالَ مَا قَالَهُ وَهُوَ غَيْرُ عَاقِلٍ لِكَلَامِهِ، وَلَا ضَابِطٍ لِلَفْظِهِ، مِمَّا اسْتَوْلَى عَلَيْهِ مِنَ الْجَزَعِ وَالْخَشْيَةِ الَّتِي أَذْهَلَتْ لُبَّهُ، فَلَمْ يُؤَاخَذْ بِهِ.

[وَقِيلَ: كَانَ هَذَا فِي زَمَنِ الْفَتْرَةِ، وَحَيْثُ يَنْفَعُ مُجَرَّدُ التَّوْحِيدِ[(١)]].

وَقِيلَ: بَلْ هَذَا مِنْ مَجَازِ كَلَامِ الْعَرَبِ الَّذِي صُورَتُهُ الشَّكُّ، وَمَعْنَاهُ التَّحْقِيقُ، وَهُوَ يُسَمَّى تَجَاهُلَ الْعَارِفِ؛ وَلَهُ أَمْثِلَةٌ فِي كَلَامِهِمْ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ﴾ [طه:٤٤].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّآ أَوۡ إِيَّاكُمۡ لَعَلَىٰ هُدًى أَوۡ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾ [سبأ:٢٤].

فَأَمَّا مَنْ أَثْبَتَ الْوَصْفَ، وَنَفَى الصِّفَةَ فَقَالَ: «أَقُولُ عَالِمٌ وَلَكِنْ لَا عِلْمَ لَهُ، وَمُتَكَلِّمٌ وَلَكِنْ لَا كَلَامَ لَهُ» وَهَكَذَا فِي سَائِرِ الصِّفَاتِ عَلَى مَذْهَبِ الْمُعْتَزِلَةِ، فَمَنْ قَالَ بِالْمَآلِ لِمَا يُؤَدِّيهِ إِلَيْهِ قَوْلُهُ وَيَسُوقُهُ إِلَيْهِ مَذْهَبُهُ كَفَّرَهُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا نَفَى الْعِلْمَ انْتَفَى وَصْفُ عَالِمٍ. إِذْ لَا يُوصَفُ بِعَالِمٍ إِلَّا مَنْ لَهُ عِلْمٌ، فَكَأَنَّهُمْ صَرَّحُوا عِنْدَهُ بِمَا أَدَّى إِلَيْهِ قَوْلُهُم، وَهَكَذَا عِنْدَ هَذَا سَائِرُ فِرَقِ أَهْلِ / التَّأْوِيلِ مِنَ الْمُشَبِّهَةِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ؛ وَمَنْ لَمْ يَرَ أَخْذَهُمْ بِمَآلِ قَوْلِهِمْ [٣١٧/أ] وَلَا أَلْزَمَهُمْ مُوجِبَ مَذْهَبِهِمْ لَمْ يَرَ إِكْفَارَهُمْ. قَالَ: لِأَنَّهُمْ إِذَا وُقِّفُوا عَلَى هَذَا، قَالُوا: لَا نَقُولُ لَيْسَ بِعَالِمٍ، وَنَحْنُ نَنْتَفِي مِنَ الْقَوْلِ بِالْمَآلِ الَّذِي أَلْزَمْتُمُوهُ لَنَا، وَنَعْتَقِدُ نَحْنُ وَأَنْتُمْ أَنَّهُ كُفْرٌ. بَلْ نَقُولُ: إِنَّ قَوْلَنَا لَا يَؤُولُ إِلَيْهِ عَلَى مَا أَصَّلْنَاهُ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

---

[١] ليس في (ل)، (س)، وفي طرّة (و)، (م): (من الأمّ بخطّه، وليس من الرّواية).

فَعَلَى هَذَيْنِ الْمَأْخَذَيْنِ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي إِكْفَارِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، وَإِذَا فَهِمْتَهُ اتَّضَحَ لَكَ الْمُوجِبُ لِاخْتِلَافِ النَّاسِ فِي ذَلِكَ.

وَالصَّوَابُ تَرْكُ إِكْفَارِهِمْ، وَالْإِعْرَاضُ عَنِ الْحَتْمِ عَلَيْهِمْ بِالْخُسْرَانِ، وَإِجْرَاءُ حُكْمِ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِمْ فِي قِصَاصِهِمْ وَوِرَاثَاتِهِمْ وَمُنَاكَحَاتِهِمْ وَدِيَاتِهِمْ، وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ، وَدَفْنِهِمْ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، وَسَائِرِ مُعَامَلَاتِهِمْ؛ لَكِنَّهُمْ يُغَلَّظُ عَلَيْهِمْ بِوَجِيعِ الْأَدَبِ وَشَدِيدِ الزَّجْرِ وَالْهَجْرِ حَتَّى يَرْجِعُوا عَنْ بِدْعَتِهِمْ.

وَهَذِهِ كَانَتْ سِيرَةَ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ فِيهِمْ؛ فَقَدْ كَانَ نَشَأَ عَلَى زَمَنِ الصَّحَابَةِ [رضي الله عنهم] وَبَعْدَهُمْ فِي التَّابِعِينَ مَنْ قَالَ بِهَذِهِ الْأَقْوَالِ مِنَ الْقَدَرِ وَرَأْيِ الْخَوَارِجِ وَالِاعْتِزَالِ، فَمَا أَزَاحُوا لَهُمْ قَبْرًا، وَلَا قَطَعُوا لِأَحَدٍ مِنْهُمْ مِيرَاثًا؛ لَكِنَّهُمْ هَجَرُوهُمْ وَأَدَّبُوهُمْ بِالضَّرْبِ وَالنَّفْيِ وَالْقَتْلِ عَلَى قَدْرِ أَحْوَالِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ فُسَّاقٌ ضُلَّالٌ عُصَاةٌ، أَصْحَابُ كَبَائِرَ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ وَأَهْلِ السُّنَّةِ مِمَّنْ لَمْ يَقُلْ بِكُفْرِهِمْ مِنْهُمْ، خِلَافًا لِمَنْ رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ؛ وَاللهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ.

قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ: وَأَمَّا مَسَائِلُ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ وَالرُّؤْيَةِ وَالْمَخْلُوقِ وَخَلْقِ الْأَفْعَالِ وَبَقَاءِ الْأَعْرَاضِ وَالتَّوَلُّدِ وَشِبْهِهَا / مِنَ الدَّقَائِقِ، فَالْمَنْعُ مِنْ إِكْفَارِ الْمُتَأَوِّلِينَ [٣١٧/ب] فِيهَا أَوْضَحُ؛ إِذْ لَيْسَ فِي الْجَهْلِ بِشَيْءٍ مِنْهَا جَهْلٌ بِاللهِ تَعَالَى، وَلَا أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى إِكْفَارِ مَنْ جَهِلَ شَيْئًا مِنْهَا.

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي الْفَصْلِ قَبْلَهُ مِنَ الْكَلَامِ وَصُورَةِ الْخِلَافِ فِي هَذَا، مَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ بِحَوْلِ اللهِ تَعَالَى.

ابن رسلان

....

الشمني

....

فَصْلٌ

[فِي حُكْمِ الذِّمِّيِّ السَّابِّ لِلهِ تَعالَى]

هَذَا حُكْمُ الْمُسْلِمِ السَّابِّ لِلهِ تَعالَى؛ وَأَمَّا الذِّمِّيُّ فَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ [رضي الله عنهما] فِي ذِمِّيٍّ تَنَاوَلَ مِنْ حُرْمَةِ اللهِ تَعالَى غَيْرَ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ دِينِهِ وَحَاجَّ فِيهِ، فَخَرَجَ ابْنُ عُمَرَ [رضي الله عنهما] عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ، فَطَلَبَهُ فَهَرَبَ.

وَقَالَ مَالِكٌ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ وَالْمَبْسُوطَةِ، وَابْنُ الْقَاسِمِ فِي الْمَبْسُوطِ وَكِتَابِ مُحَمَّدٍ، وَابْنُ سُحْنُون: مَنْ شَتَمَ اللهَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَ بِهِ قُتِلَ، وَلَمْ يُسْتَتَبْ. قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ. قَالَ فِي الْمَبْسُوطَةِ: طَوْعًا(١).

قَالَ أَصْبَغُ: لِأَنَّ الْوَجْهَ الَّذِي بِهِ كَفَرُوا هُوَ دِينُهُمْ، وَعَلَيْهِ عُوهِدُوا مِنْ دَعْوَى الصَّاحِبَةِ وَالشَّرِيكِ وَالْوَلَدِ؛ وَأَمَّا غَيْرُ هَذَا مِنَ الْفِرْيَةِ وَالشَّتْمِ فَلَمْ يُعَاهَدُوا عَلَيْهِ، فَهُوَ نَقْضٌ لِلْعَهْدِ(٢).

قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ: وَمَنْ شَتَمَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْأَدْيَانِ اللهَ تَعَالَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي ذُكِرَ فِي كِتَابِهِ قُتِلَ إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ(٣).

ابن رسلان ______

....

الشمني ______

....

---

(١) ينظر: النَّوادر والزِّيادات ١٤/ ٥٢٥.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

وَقَالَ الْمَخْزُومِيُّ فِي «الْمَبْسُوطَةِ»، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَابْنُ أَبِي حَازِمٍ: لَا يُقْتَلُ حَتَّى يُسْتَتَابَ، مُسْلِمًا كَانَ أَوْ كَافِرًا، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ.

وَقَالَ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَعَبْدُ الْمَلِكِ مِثْلَ قَوْلِ مَالِكٍ / . وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ [٣١٨/أ] أَبِي زَيْدٍ: مَنْ سَبَّ اللهَ تَعَالَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي بِهِ كَفَرَ قُتِلَ إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ(١).

وَقَدْ ذَكَرْنَا قَوْلَ ابْنِ الْجَلَّابِ قَبْلُ، وَذَكَرْنَا قَوْلَ عُبَيْدِ اللهِ وَابْنِ لُبَابَةَ وَشُيُوخِ الْأَنْدَلُسِيِّينَ فِي النَّصْرَانِيَّةِ وَفُتْيَاهُمْ بِقَتْلِهَا؛ لِسَبِّهَا بِالْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَتْ بِهِ لِلهِ [تَعَالَى] وَالنَّبِيِّ [ﷺ]، وَإِجْمَاعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَهُوَ نَحْوُ الْقَوْلِ الْآخَرِ فِيمَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُمْ بِالْوَجْهِ الَّذِي كَفَرَ بِهِ.

وَلَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ سَبِّ اللهِ وَسَبِّ نَبِيِّهِ؛ لِأَنَّا عَاهَدْنَاهُمْ عَلَى أَلَّا يُظْهِرُوا لَنَا شَيْئًا مِنْ كُفْرِهِمْ، وَأَلَّا يُسْمِعُونَا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَمَتَى فَعَلُوا شَيْئًا مِنْهُ فَهُوَ نَقْضٌ لِعَهْدِهِمْ.

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الذِّمِّيِّ إِذَا تَزَنْدَقَ؛ فَقَالَ مَالِكٌ وَمُطَرِّفٌ وَابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَأَصْبَغُ: لَا يُقْتَلُ؛ لِأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ كُفْرٍ إِلَى كُفْرٍ. وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْمَاجُشُونِ: يُقْتَلُ؛ لِأَنَّهُ دِينٌ لَا يُقَرُّ عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَلَا يُؤْخَذُ عَلَيْهِ جِزْيَةٌ. قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: وَمَا أَعْلَمُ مَنْ قَالَهُ غَيْرُهُ(٢)[(٣)].

ابن رسلان

(**الْمَخْزُومِيُّ**): بالخاء والزّاي المعجمتين.

الشمني

....

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٥.

(٢) في النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٥ قال ابن حبيب: ولم أعلم من قاله غيره، ولا آخذ به.

[٣] في طرّة الأصل: (بلغتُ مقابلةً).

فَصْلٌ
[فِي حُكْمِ الْكَذِبِ عَلَى اللهِ بِادِّعَاءِ الْإِلَهِيَّةِ أَوِ الرِّسَالَةِ وَنَحْوِهَا]

هَذَا حُكْمُ مَنْ صرَّحَ بِسَبِّهِ وَإِضَافَةِ مَا لَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَإِلَهِيَّتِه؛ فَأَمَّا مُفْتَرِي الْكَذِبِ عَلَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِادِّعَاءِ الْإِلَهِيَّةِ أَوِ الرِّسَالَةِ، أَوِ النَّافِي أَنْ يَكُونَ اللهُ [تَعَالَى] خَالِقَهُ أَوْ رَبَّهُ، أَوْ قَالَ: «لَيْسَ لِي رَبٌّ»، أَوِ الْمُتَكَلِّمُ بِمَا لَا يُعْقَلُ مِنْ ذَلِكَ فِي سُكْرِهِ أَوْ غَمْرَةِ جُنُونِهِ، فَلَا خِلَافَ فِي كُفْرِ قَائِلِ ذَلِكَ وَمُدَّعِيهِ مَعَ سَلَامَةِ عَقْلِهِ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ؛ لَكِنَّهُ تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ عَلَى الْمَشْهُورِ وَتَنْفَعُهُ إِنَابَتُهُ وَتُنْجِيهِ مِنَ الْقَتْلِ فَيْئَتُهُ؛ وَلَكِنَّهُ لَا يَسْلَمُ مِنْ عَظِيمِ النَّكَالِ، وَلَا يُرَفَّهُ عَنْ شَدِيدِ / الْعِقَابِ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ زَجْرًا لِمِثْلِهِ عَنْ قَوْلِهِ، [٣١٨/ب] وَلَهُ عَنِ الْعَوْدَةِ لِكُفْرِهِ أَوْ جَهْلِهِ؛ إِلَّا مَنْ تَكَرَّرَ مِنْهُ ذَلِكَ وَعُرِفَ اسْتِهَانَتُهُ بِمَا أَتَى بِهِ، فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى سُوءِ طَوِيَّتِهِ وَكَذِبِ تَوْبَتِهِ، وَصَارَ كَالزِّنْدِيقِ الَّذِي لَا نَأْمَنُ بَاطِنَهُ وَلَا نَقْبَلُ رُجُوعَهُ؛ وَحُكْمُ السَّكْرَانِ فِي ذَلِكَ حُكْمُ الصَّاحِي.

وَأَمَّا الْمَجْنُونُ وَالْمَعْتُوهُ فَمَا عُلِمَ أَنَّهُ قَالَهُ مِنْ ذَلِكَ فِي حَالِ غَمْرَتِهِ وَذَهَابِ مَيْزِهِ بِالْكُلِّيَّةِ فَلَا نَظَرَ فِيهِ، وَمَا فَعَلَهُ مِنْ ذَلِكَ فِي حَالِ مَيْزِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ عَقْلُهُ وَسَقَطَ تَكْلِيفُهُ، أُدِّبَ عَلَى ذَلِكَ، لِيَنْزَجِرَ عَنْهُ، كَمَا يُؤَدَّبُ عَلَى قَبَائِحِ الْأَفْعَالِ، وَيُوَالَى أَدَبُهُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَنْكَفَّ عَنْهُ، كَمَا تُؤَدَّبُ الْبَهِيمَةُ عَلَى سُوءِ الْخُلُقِ حَتَّى تُرَاضَ.

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: هذا حُكم مَن صرّح بسبّه. قوله: (فَيْئَتُهُ): بفتح الفاء وكسرها، أي: رجوعه.

قوله: (طَوِيَّتِهِ): بفتح الطَّاء المهملة، أي: ضميره.

وَقَدْ أَحْرَقَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه مَنِ ادَّعَى لَهُ الْإِلَهِيَّةَ، وَقَدْ قَتَلَ عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ مَرْوَانَ الْحَارِثَ الْمُتَنَبِّي وَصَلَبَهُ، وَفَعَلَ ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْخُلَفَاءِ وَالْمُلُوكِ بِأَشْبَاهِهِمْ، وَأَجْمَعَ عُلَمَاءُ وَقْتِهِمْ عَلَى صَوَابِ فِعْلِهِمْ، وَالْمُخَالِفُ فِي ذَلِكَ مِنْ كُفْرِهِمْ كَافِرٌ.

وَأَجْمَعَ فُقَهَاءُ بَغْدَادَ أَيَّامَ الْمُقْتَدِرِ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ وَقَاضِي قُضَاتِهَا أَبُو عُمَرَ الْمَالِكِيُّ عَلَى قَتْلِ الْحَلَّاجِ[(١)] وَصَلْبِهِ، لِدَعْوَاهُ الْإِلَهِيَّةَ وَالْقَوْلِ بِالْحُلُولِ وَقَوْلِهِ: «أَنَا الْحَقُّ» مَعَ تَمَسُّكِهِ فِي الظَّاهِرِ بِالشَّرِيعَةِ وَلَمْ يَقْبَلُوا تَوْبَتَهُ.

وَكَذَلِكَ حَكَمُوا فِي ابْنِ أَبِي الْعَزَاقِرِ[(٢)]، ....

ابن رسلان

(أَبِي الْعَرَاقِيدِ): بفتح العين والرّاء وكسر القاف بعدها تحتانيّة؛ وفي بعض النّسخ بدل الدّال لام.

الشمني

قوله: **(الْحَلَّاجِ)**: هو الحسين بن منصور، مِن أهل البيضاء بلدة بفارس، نشأ بواسط والعراق وصحب الجنيد وغيره، ضُرب ألف سوط، وقُطعت أطرافه وحزّ رأسه، وأحرقت جثّته في ذي القعدة سنة تسع وثلاثمائة بأمر المقتدر. قوله: **(وَكذَا حَكَمُوا فِي ابْنِ أَبِي الْعَزَاقِيرِ)**: بفتح العين المهملة وتخيف الزّاي وبعد الألف قاف مكسورة فمثنّاة تحتيّة ساكنة، قرئ هكذا في النّسخ، وفي تاريخ الذّهبيّ: محمّد بن عليّ أبو جعفر محمَّد بن أبي العزاقر، ....

---

[١] في حاشية (س): (الحلّاج وليّ من أولياء الله، كلامه في طريق الله مأوّل، وهو من أكابر العارفين المحقّقين، هكذا أعتقد).

[٢] في الأصل، (ل)، (ع)، (ك)، (م): (الْغَرَاقِيدِ). وفي حاشية (ف): (في نسخ الشّفا التي وجدتها «العَزَاقِير» بتاء مثنّاة تحت بعد الألف، فقرأته كذلك على شيخنا الحافظ المزّيّ فقال: «العزاقر» بغير ياء؛ والله أعلم، ثمّ وجدت في تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام تأليف شيخنا الإمام الحافظ أبي عبد الله الذهبيّ ما صورته: محمّد بن عليّ أبو جعفر بن أبي العَزَاقِر الشَّلْمَغَانِيّ الزّنديق...؛ ونقل تمام الترجمة).

وَكَانَ عَلَى نَحْوِ مَذْهَبِ الْحَلَّاجِ، بَعْدَ هَذَا أَيَّامَ الرَّاضِي بِاللهِ، وَقَاضِي قُضَاةِ بَغْدَادَ يَوْمَئِذٍ [٣١٩/أ] أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ / أَبِي عُمَرَ الْمَالِكِيُّ.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ فِي الْمَبْسُوطِ: مَنْ تَنَبَّأَ قُتِلَ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ: مَنْ جَحَدَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى خَالِقُهُ أَوْ رَبُّهُ، أَوْ قَالَ: «لَيْسَ لِي رَبٌّ» فَهُوَ مُرْتَدٌّ.

وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ، وَمُحَمَّدٌ فِي الْعُتْبِيَّةِ، فِيمَنْ تَنَبَّأَ: يُسْتَتَابُ، أَسَرَّ ذَلِكَ أَوْ أَعْلَنَهُ، وَهُوَ كَالْمُرْتَدِّ[١].

وَقَالَهُ سُحْنُون وَغَيْرُهُ؛ وَقَالَهُ أَشْهَبُ فِي يَهُودِيٍّ تَنَبَّأَ وَادَّعَى أَنَّهُ رَسُولٌ إِلَيْنَا: إِنْ كَانَ مُعْلِنًا بِذَلِكَ اسْتُتِيبَ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ[٢].

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ أَبِي زَيْدٍ فِيمَنْ لَعَنَ بَارِئَهُ وَادَّعَى أَنَّ لِسَانَهُ زَلَّ، وَإِنَّمَا أَرَادَ لَعْنَ الشَّيْطَانِ: يُقْتَلُ بِكُفْرِهِ، وَلَا يُقْبَلُ عُذْرُهُ.

وَهَذَا عَلَى الْقَوْلِ الْآخَرِ مِنْ أَنَّهُ لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ.

وَقَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ الْقَابِسِيُّ فِي سَكْرَانَ قَالَ: «أَنَا اللهُ، أَنَا اللهُ»: إِنْ تَابَ أُدِّبَ، فَإِنْ عَادَ إِلَى مِثْلِ قَوْلِهِ طُولِبَ مُطَالَبَةَ الزِّنْدِيقِ، لِأَنَّ هَذَا كُفْرُ الْمُتَلَاعِبِينَ.

ابن رسلان

....

الشمني

بغير ياء، الزّنديق، أحدث مذهبًا في الرَّفض ببغداد، ثمّ قال بالتّناسخ، ومخرق على النّاس، وظهر منه ادّعاء الربوبيّة[٣].

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٣٢.

(٢) ينظر: المرجع السابق.

(٣) تاريخ الإسلام ٦/ ٤٦٦.

فَصْلٌ

[فِي حُكْمِ مَنْ تَكَلَّمَ بِمَا يَقْتَضِي الِاسْتِخْفَافَ بِعَظَمَةِ رَبِّهِ غَيْرَ عَامِدٍ]

وَأَمَّا مَنْ تَكَلَّمَ مِنْ سَقْطِ الْقَوْلِ وَسُخْفِ اللَّفْظِ، مِمَّنْ لَمْ يَضْبِطْ كَلَامَهُ، وَأَهْمَلَ لِسَانَهُ بِمَا يَقْتَضِي الِاسْتِخْفَافَ بِعَظَمَةِ رَبِّهِ وَجَلَالَةِ مَوْلَاهُ، أَوْ تَمَثَّلَ فِي بَعْضِ الْأَشْيَاءِ بِبَعْضِ مَا عَظَّمَ اللهُ [تَعَالَى] مِنْ مَلَكُوتِهِ، أَوْ نَزَعَ مِنَ الْكَلَامِ لِمَخْلُوقٍ بِمَا لَا يَلِيقُ إِلَّا فِي حَقِّ خَالِقِهِ، غَيْرَ قَاصِدٍ لِلْكُفْرِ وَالِاسْتِخْفَافِ وَلَا عَامِدٍ لِلْإِلْحَادِ؛ فَإِنْ تَكَرَّرَ هَذَا مِنْهُ وَعُرِفَ بِهِ دَلَّ عَلَى تَلَاعُبِهِ بِدِينِهِ، وَاسْتِخْفَافِهِ بِحُرْمَةِ رَبِّهِ، وَجَهْلِهِ بِعَظِيمِ عِزَّتِهِ وَكِبْرِيَائِهِ [سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى]، وَهَذَا كُفْرٌ لَا مِرْيَةَ فِيهِ؛ وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ مَا أَوْرَدَهُ يُوجِبُ الِاسْتِخْفَافَ / وَالتَّنَقُّصَ لِرَبِّهِ. [٣١٩/ب]

وَقَدْ أَفْتَى ابْنُ حَبِيبٍ، وَأَصْبَغُ بْنُ خَلِيلٍ مِنْ فُقَهَاءِ قُرْطُبَةَ بِقَتْلِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ أَخِي عَجَبٍ، وَكَانَ خَرَجَ يَوْمًا فَأَخَذَهُ الْمَطَرُ، فَقَالَ: «بَدَأَ الْخَرَّازُ يَرُشُّ جُلُودَهُ»؛ وكَانَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ بِهَا أَبُو زَيْدٍ صَاحِبُ الثُّمَانِيَّةِ(١)، ....

ابن رسلان

(أَخِي عَجَبٍ): بفتح العين والجيم ثمّ باء موحّدة.

الشمني

فصل: وأمّا من تكلّم. قوله: **(الْخَرَّازُ)**: بالخاء المعجمة والرّاء المشدّدة وفي آخره زاي.
قوله: **(صَاحِبُ الثُّمَانِيَّةِ)**: بضمّ المثلّثة في أوّله وكسر النّون وتشديد المثنّاة التّحتيّة.

---

(١) صاحب الثَّمانيّة بوزن العدد المعروف، وقيل: إنّه ضُبط بضمّ المثلّثة وميم وألف ونون مكسورة بعدها ياء مشدّدة، ولعلّها بلدة أو قرية كان أميرًا عليها، وهو فقيه من فقهاء قرطبة، وهو محمّد بن زيد بن عبد الرّحمن. ينظر: سلافة الصفا ٣٢٨.

وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَهْبٍ، وَأَبَانُ بْنُ عِيسَى، وَقَدْ تَوَقَّفُوا عَنْ سَفْكِ دَمِهِ، وَأَشَارُوا إِلَى أَنَّهُ عَبَثٌ مِنَ الْقَوْلِ، يَكْفِي فِيهِ الْأَدَبُ.

وَأَفْتَى بِمِثْلِهِ الْقَاضِي حِينَئِذٍ مُوسَى بْنُ زِيَادٍ، فَقَالَ ابنُ حَبِيبٍ: دَمُهُ فِي عُنْقِي، أَيُشْتَمُ رَبٌّ عَبَدْنَاهُ، ثُمَّ لَا نَنْتَصِرَ لَهُ؟ إِنَّا إِذًا لَعَبِيدُ سُوءٍ مَا نَحْنُ لَهُ بِعَابِدِينَ؛ وَبَكَى. وَرُفِعَ الْمَجْلِسُ إِلَى الْأَمِيرِ بِهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ الْأُمَوِيِّ، وَكَانَتْ عَجَبُ عَمَّةُ هَذَا الْمَطْلُوبِ مِنْ حَظَايَاهُ، وَأُعْلِمَ بِاخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ، فَخَرَجَ الْإِذْنُ مِنْ عِنْدِهِ بِالْأَخْذِ بِقَوْلِ ابْنِ حَبِيبٍ وَصَاحِبِهِ، وَأَمَرَ بِقَتْلِهِ فَقُتِلَ، وَصُلِبَ بِحَضْرَةِ الْفَقِيهَيْنِ، وَعُزِلَ الْقَاضِي لِتُهَمَتِهِ بِالْمُدَاهَنَةِ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَوَبَّخَ بَقِيَّةَ الْفُقَهَاءِ وَسَبَّهُمْ.

وَأَمَّا مَنْ صَدَرَتْ عَنْهُ مِنْ ذَلِكَ الْهَنَةُ الْوَاحِدَةُ وَالْفَلْتَةُ الشَّارِدَةُ مَا لَمْ يَكُنْ تَنَقُّصًا وَإِزْرَاءً، فَيُعَاقَبُ عَلَيْهَا، وَيُؤَدَّبُ بِقَدْرِ مُقْتَضَاهَا وَشُنْعَةِ مَعْنَاهَا وَصُورَةِ حَالِ قَائِلِهَا وَشَرْحِ سَبَبِهَا وَمُقَارِنِهَا.

[٣٢٠/أ] وَقَدْ سُئِلَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ رَجُلٍ نَادَى رَجُلًا بِاسْمِهِ فَأَجَابَهُ: «لَبَّيْكَ ـ اللَّهُمَّ ـ لَبَّيْكَ» قَالَ: فَإِنْ كَانَ جَاهِلًا أَوْ قَالَهُ عَلَى وَجْهِ سَفَهٍ، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ(١)/ .

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ:

وَشَرْحُ قَوْلِهِ: أَنَّهُ لَا قَتْلَ عَلَيْهِ، وَالْجَاهِلُ يُزْجَرُ وَيُعَلَّمُ، وَالسَّفِيهُ يُؤَدَّبُ؛ وَلَوْ قَالَهَا عَلَى اعْتِقَادِ إِنْزَالِهِ مَنْزِلَةَ رَبِّهِ [تعالى] لَكَفَرَ. هَذَا مُقْتَضَى قَوْلِهِ.

ابن رسلان

(الْأُمَوِيُّ): بضمّ الهمزة.

(عَجَبُ): بفتح الجيم والرّفع، اسم (كَانَ).

الشمني

....

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٣٠.

وَقَدْ أَسْرَفَ كَثِيرٌ مِنْ سُخَفَاءِ الشُّعَرَاءِ وَمُتَّهَمِيهِمْ فِي هَذَا الْبَابِ، وَاسْتَخَفُّوا عَظِيمَ هَذِهِ الْحُرْمَةِ، فَأَتَوْا مِنْ ذَلِكَ بِمَا نُنَزِّهُ كِتَابَنَا وَلِسَانَنَا وَأَقْلَامَنَا عَنْ ذِكْرِهِ، وَلَوْلَا أَنَّا قَصَدْنَا نَصَّ مَسَائِلَ حَكَيْنَاهَا لَمَّا ذَكَرْنَا شَيْئًا، مِمَّا يَثْقُلُ ذِكْرُهُ عَلَيْنَا مِمَّا حَكَيْنَاهُ فِي هَذِهِ الْفُصُولِ.

وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي هَذَا مِنْ أَهْلِ الْجَهَالَةِ وَأَغَالِيطِ اللِّسَانِ، كَقَوْلِ بَعْضِ الْأَعْرَابِ:

رَبَّ الْعِبَادِ، مَا لَنَا وَمَا لَكَا؟ قَدْ كُنْتَ تَسْقِينَا، فَمَا بَدَا لَكَا؟

أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ، لَا أَبَا لَكَا

فِي أَشْبَاهٍ لِهَذَا مِنْ كَلَامِ الْجُهَّالِ وَمَنْ لَمْ يُقَوِّمْهُ ثِقَافُ تَأْدِيبِ الشَّرِيعَةِ وَالْعِلْمِ فِي هَذَا الْبَابِ، فَقَلَّمَا يَصْدُرُ إِلَّا مِنْ جَاهِلٍ يَجِبُ تَعْلِيمُهُ وَزَجْرُهُ وَالْإِغْلَاظُ لَهُ عَنِ الْعَوْدَةِ إِلَى مِثْلِهِ.

ابن رسلان

(لَا أُبَالِكَا): بضمّ الهمزة وكسر اللّام؛ تقول لا أبالي به؛ أي: لا أهتمّ.

الشمني

قوله: **(سُخَفَاءِ)**: جمع سخيف، أي: رقيق العقل.

قوله: **(كَقَوْلِ بَعْضِ الْأَعْرَابِ)**: قال ابن الأثير: وسمع سليمان بن عبد الملك رجلًا من الأعراب في سنة مجدبة يقول: ربّ العباد إلى آخره؛ فحمله سليمان أحسن محمل وقال: أَشْهَدُ أَنَّ لا أبا له ولا صاحبة ولا ولدًا؛ انتهى. قال ابن الأثير: وأكثر ما يستعمل لا أبا لك في المدح؛ أي: لا كافي لك غير نفسك؛ وقد يذكر في معرض الذّمّ، وقد يذكر في معرض التّعجب ودفع العين، وقد يُذكر في معنى جدّ في أمرك وشمّر له[(١)]. قوله: **(ثِقَافُ)**: بكسر المثلّثة وتخفيف الفاء، هو في الأصل اسم لما تُسوّى به الرِّماح[(٢)].

(١) ينظر: النهاية ١/ ١٩.

(٢) ينظر: معجم ديوان الأدب ١/ ٤٦٣، الصحاح ١٣٣٤.

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ: وَهَذَا تَهَوُّرٌ مِنَ الْقَوْلِ؛ وَاللهُ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنْ هَذِهِ الْأُمُورِ؛ وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ قَالَ: «لِيُعَظِّمْ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ»، حَتَّى لَا يَقُولَ: «أَخْزَى اللهُ الْكَلْبَ، وَفَعَلَ بِهِ كَذَا وَكَذَا»؛ وَكَانَ بَعْضُ
[٣٢٠/ب] مَنْ أَدْرَكْنَا مِنْ مَشَايِخِنَا قَلَّمَا يَذْكُرُ اسْمَ اللهِ تَعَالَى إِلَّا فِيمَا يَتَّصِلُ بِطَاعَتِهِ / ، وَكَانَ يَقُولُ لِلْإِنْسَانِ: جُزِيتَ خَيْرًا، وَقَلَّمَا يَقُولُ: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا؛ إِعْظَامًا لِاسْمِهِ تَعَالَى أَنْ يُمْتَهَنَ فِي غَيْرِ قُرْبَةٍ(١).

وَحَدَّثَنَا الثِّقَةُ أَنَّ الْإِمَامَ أَبَا بَكْرٍ الشَّاشِيَّ كَانَ يَعِيبُ عَلَى أَهْلِ الْكَلَامِ كَثْرَةَ خَوْضِهِمْ فِيهِ تَعَالَى وَفِي ذِكْرِ صِفَاتِهِ، إِجْلَالًا لِاسْمِهِ تَعَالَى، وَيَقُولُ: هَؤُلَاءِ يَتَمَنْدَلُونَ بِاللهِ جَلَّ وَعَزَّ.

وَيُنَزَّلُ الْكَلَامُ فِي هَذَا الْبَابِ تَنْزِيلَهُ فِي بَابِ سَابِّ النَّبِيِّ ﷺ، عَلَى الْوُجُوهِ الَّتِي فَصَّلْنَاهَا. وَاللهُ الْمُوَفِّقُ.

ابن رسلان

(يَتَمَنْدَلُونَ): مِن قولهم: تمندلت بالمناديل، وتندلت: تمسحت به؛ وحذف الميم أكثر.

الشمني

[٩٠/ ب] قوله: **(تَهَوُّرٌ مِنَ الْقَوْلِ)**: «التَّهوّر» بفتح المثنّاة الفوقيّة والهاء وضمّ الواو تشديدها: الوقوع في الشّيء بقلّة مبالاة(٢). قوله: **(يَتَمَنْدَلُونَ)**: في الصحاح/ : المنديل معروف؛ تقول منه: تمندلت بالمنديل(٣).

* * *

(١) قاله الخطّابيُّ في كتابه شأن الدعاء ١٨ .
(٢) قاله أبو نصر في الصحاح ٨٥٦.
(٣) ينظر: الصحاح ١٨٢٨ .

فَصْلٌ
[فِي حُكْمِ مَنْ سَبَّ سَائِرَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ أَوِ اسْتَخَفَّ بِهِمْ أَوْ كَذَّبَهُمْ]

وَحُكْمُ مَنْ سَبَّ سَائِرَ أَنْبِيَاءِ اللهِ تَعَالَى وَمَلَائِكَتَهُ وَاسْتَخَفَّ بِهِمْ، أَوْ كَذَّبَهُمْ فِيمَا أَتَوْا بِهِ، أَوْ أَنْكَرَهُمْ وَجحَدَهُمْ، حُكْمُ نَبِيِّنَا ﷺ عَلَى مَسَاقِ مَا قَدَّمْنَاهُ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ [النساء:١٥٠] الْآيَةَ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ﴾ [البقرة:١٣٦] الْآيَةَ.

وَقَالَ: ﴿كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦ﴾ [البقرة:٢٨٥].

قَالَ مَالِكٌ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدٍ، وَقَالَهُ ابْنُ الْقَاسِمِ، وَابْنُ الْمَاجُشُونِ، وَابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، وَأَصْبَغُ، وَسُحْنُونٌ، فِيمَنْ شَتَمَ الْأَنْبِيَاءَ أَوْ أَحَدًا مِنْهُمْ أَوْ تَنَقَّصَهُ «قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ، وَمَنْ سَبَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ قُتِلَ إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ»(١).

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: وحُكم من سبّ سائر أنبياء الله..

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٧.

وَرَوَى سُحْنُون عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ: مَنْ سَبَّ الْأَنْبِيَاءَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي بِهِ كَفَرَ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ / إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ. [٣٢١/أ]

وَقَدْ تَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي هَذَا الْأَصْلِ.

وَقَالَ الْقَاضِي بِقُرْطُبَةَ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ فِي بَعْضِ أَجْوِبَتِهِ: «مَنْ سَبَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ قُتِلَ».

وَقَالَ سُحْنُونٌ: مَنْ شَتَمَ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَعَلَيْهِ الْقَتْلُ.

وَفِي النَّوَادِرِ عَنْ مَالِكٍ: فِيمَنْ قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَخْطَأَ بِالْوَحْيِ، وَإِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ»: اسْتُتِيبَ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ. وَنَحْوُهُ عَنْ سُحْنُونٍ(١).

وَهَذَا قَوْلُ الْغُرَابِيَّةِ مِنَ الرَّوَافِضِ؛ سُمُّوا بِذَلِكَ لِقَوْلِهِمْ: وَكَانَ النَّبِيُّ أَشْبَهَ بِعَلِيٍّ مِنَ الْغُرَابِ بِالْغُرَابِ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ عَلَى أَصْلِهِمْ: مَنْ كَذَّبَ بِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ [عليهم السلام]، أَوْ تَنَقَّصَ أَحَدًا مِنْهُمْ، أَوْ بَرِئَ مِنْهُ [أَوْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ[(٢)]]، فَهُوَ مُرْتَدٌّ.

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ: فِي الَّذِي قَالَ لِآخَرَ: «كَأَنَّهُ وَجْهُ مَالِكٍ الْغَضْبَانِ»: لَوْ عُرِفَ أَنَّهُ قَصَدَ ذَمَّ الْمَلَكِ قُتِلَ.

ابن رسلان ______

....

الشمني ______

....

---

(١) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٣١.

[٢] من (ف)، (هـ).

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ:

وَهَذَا كُلُّهُ فِيمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِمْ بِمَا قُلْنَاهُ عَلَى جُمْلَةِ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ، أَوْ عَلَى مُعَيَّنٍ مِمَّنْ حَقَّقْنَا كَوْنَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ [عَلَيْهِمُ السَّلَامُ]، مِمَّنْ نَصَّ اللهُ [تَعَالَى] عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ، أَوْ حَقَّقْنَا عِلْمَهُ بِالْخَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ وَالْمُشْتَهِرِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ بِالْإِجْمَاعِ الْقَاطِعِ؛ كَجِبْرِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَمَالِكٍ، وَخَزَنَةِ الْجَنَّةِ وَجَهَنَّمَ، وَالزَّبَانِيَةِ، وَحَمَلَةِ الْعَرْشِ الْمَذْكُورِينَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَمَنْ سُمِّيَ فِيهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَكَعِزْرَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ، وَرِضْوَانٍ، وَالْحَفَظَةِ، وَمُنْكَرٍ، وَنَكِيرٍ، مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْمُتَّفَقِ عَلَى قَبُولِ الْخَبَرِ بِهِمَا / . [٣٢١/ب]

فَأَمَّا مَنْ لَمْ تَثْبُتِ الْأَخْبَارُ بِتَعْيِينِهِ؛ كَهَارُوتَ وَمَارُوتَ فِي الْمَلَائِكَةِ، وَالْخَضِرِ، وَلُقْمَانَ، وَذِي الْقَرْنَيْنِ، وَمَرْيَمَ، وَآسِيَةَ، وَخَالِدِ بْنِ سِنَانَ الْمَذْكُورِ أَنَّهُ نَبِيُّ أَهْلِ الرَّسِّ، وَزَرَادَشْتَ(١) الَّذِي تَدَّعِي الْمَجُوسُ وَالْمُؤَرِّخُونَ نُبُوَّتَهُ، فَلَيْسَ الْحُكْمُ فِي سَابِّهِمْ وَالْكَافِرِ بِهِمْ كَالْحُكْمِ فِيمَنْ قَدَّمْنَاهُ؛ إِذْ لَمْ تَثْبُتْ لَهُمْ تِلْكَ الْحُرْمَةُ، وَلَكِنْ يُزْجَرُ مَنْ تَنَقَّصَهُمْ وَآذَاهُمْ وَيُؤَدَّبُ بِقَدْرِ حَالِ الْمَقُولِ فِيهِ، لَا سِيَّمَا مَنْ عُرِفَتْ صِدِّيقِيَّتُهُ وَفَضْلُهُ مِنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ تَثْبُتْ نُبُوَّتُهُ.

ابن رسلان

(وَزَرَادَشْت): بفتح الزّاي والرّاء ودال بعدها شين معجمة؛ ابن نور بعثه الله نبيًّا في زمن الملك(٢).

الشمني

قوله: (وَمُنْكَرٍ): بفتح الكاف؛ كذا قيّده ابن العربيّ القاضي أبو بكر. قوله: (وَزَرَادُشْت): بزاي مفتوحة وراء فألف فدال مضمومة فشين معجمة فمثنّاة فوقيّة،، صاحب كتاب المجوس.

---

(١) في الفصل في الملل ١/ ٩١: زرادشت قال كثير من المسلمين بنبوّته، وقالوا إنّ الّذي ينسب إليه المجوس من الأكذوبات باطل مفترى منهم.

(٢) كذا بالأصل. وفي الملل والنحل ٢/ ٤١: زردشت بن بورشب، الّذي ظهر في زمان كشتاسب بن لهراست الملك، وأبوه كان من أذربيجان، وأمّه من الرّيّ واسمها: دغدوية.

وَأَمَّا إِنْكَارُ نُبُوَّتِهِمْ أَوْ كَوْنِ الْآخَرِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَإِنْ كَانَ الْمُتَكَلِّمُ فِي ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَلَا حَرَجَ، لِاخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مِنْ عَوَامِّ النَّاسِ زُجِرَ عَنِ الْخَوْضِ فِي مِثْلِ هَذَا، فَإِنْ عَادَ أُدِّبَ؛ إِذْ لَيْسَ لَهُمُ الْكَلَامُ فِي مِثْلِ هَذَا.

وَقَدْ كَرِهَ السَّلَفُ الْكَلَامَ فِي مِثْلِ هَذَا، مِمَّا لَيْسَ تَحْتَهُ عَمَلٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ، فَكَيْفَ لِلْعَامَّةِ؟

ابن رسلان ______

....

الشمني ______

....

❊ ❊ ❊

فَصْلٌ

[فِي حُكْمِ مَنِ اسْتَخَفَّ أَوْ كَذَّبَ بِالْقُرْآنِ أَوِ الْمُصْحَفِ]

وَاعْلَمْ أَنَّ مَنِ اسْتَخَفَّ بِالْقُرْآنِ أَوِ الْمُصْحَفِ أَوْ بِشَيْءٍ مِنْهُ، أَوْ سَبَّهُمَا، أَوْ جَحَدَهُ أَوْ حَرْفًا مِنْهُ أَوْ آيَةً، أَوْ كَذَّبَ بِهِ أَوْ بِشَيءٍ مِنْهُ أَوْ بِشَيْءٍ مِمَّا صُرِّحَ بِهِ فِيهِ مِنْ حُكْمٍ أَوْ خَبَرٍ، أَوْ أَثْبَتَ مَا نَفَاهُ، أَوْ نَفَى مَا أَثْبَتَهُ عَلَى عِلْمٍ مِنْهُ بِذَلِكَ، أَوْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَهُوَ كَافِرٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِإِجْمَاعٍ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ۝ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ / . [٣٢٢/ب]

حَدَّثَنَا الْفَقِيهُ أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا ابْنُ دَاسَةَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ»(١).

تُؤُوِّلَ بِمَعْنَى: «الشَّكِّ»، وَبِمَعْنَى: «الْجِدَالِ».

ابن رسلان

....

الشمني

فصل: واعلم أنّ مَن استخفّ بالقرآن.

---

(١) سنن أبي داود (٤٦٠٣)، ورواه الحاكم (٢٨٨٢).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رضي الله عنهما]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ جَحَدَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَدْ حَلَّ ضَرْبُ عُنُقِهِ»(١).

وَكَذَلِكَ إِنْ جَحَدَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَكُتُبَ اللهِ الْمُنَزَّلَةَ، أَوْ كَفَرَ بِهَا، أَوْ لَعَنَهَا، أَوْ سَبَّهَا، أَو اسْتَخَفَّ بِهَا، فَهُوَ كَافِرٌ.

وقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ الْقُرْآنَ الْمَتْلُوَّ فِي جَمِيعِ أَقْطَارِ الْأَرْضِ، الْمَكْتُوبَ فِي الْمُصْحَفِ بِأَيْدِي الْمُسْلِمِينَ، مِمَّا جَمَعَهُ الدَّفَّتَانِ مِنْ أَوَّلِ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة:٢] إِلَى آخِرِ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس:١] أَنَّهُ كَلَامُ اللهِ، وَوَحْيُهُ الْمُنَزَّلُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ وَأَنَّ جَمِيعَ مَا فِيهِ حَقٌّ؛ وَأَنَّ مَنْ نَقَصَ مِنْهُ حَرْفًا قَاصِدًا لِذَلِكَ، أَوْ بَدَّلَهُ بِحَرْفٍ آخَرَ مَكَانَهُ، أَوْ زَادَ فِيهِ حَرْفًا، مِمَّا لَمْ يَشْتَمِلْ عَلَيْهِ الْمُصْحَفُ الَّذِي وَقَعَ الْإِجْمَاعُ عَلَيْهِ وَأُجْمِعَ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْقُرْآنِ، عَامِدًا لِكُلِّ هَذَا، أَنَّهُ كَافِرٌ(٢).

وَلِهَذَا رَأَى مَالِكٌ قَتْلَ مَنْ سَبَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها بِالْفِرْيَةِ؛ لِأَنَّهُ خَالَفَ الْقُرْآنَ، ومَنْ خَالَفَ الْقُرْآنَ قُتِلَ. أَيْ: لِأَنَّهُ كَذَّبَ بِمَا فِيهِ(٣).

ابن رسلان

(الدَّفَّتَانِ): بفتح الدّال؛ ودفتا المصحف: هما الوجهان من الجانبين؛ أصله من «الدّفّ» بفتح الدّال، وهو الجنب مِن كلّ شيء، جمعه دفوف، كفلس وفلوس، ثمّ زيدت فيه الهاء.

الشمني

....

(١) رواه ابن ماجه (٢٥٣٩)، وضعّفه البوصيريّ في مصباح الزجاجة (٢٠٩).

(٢) ينظر: الانتصار للقرآن للباقلاني ١/ ٢٠٦، المحلى بالآثار ١/ ٣٢.

(٣) رواه الجوهريّ في مسند الموطأ (٨٧)، وأبو سعيد النّقاش في أماليه، وابن حزم عن هشام بن عمَّار عن الإمام مالك كما في المحلى ١٢/ ٤٤٠.

وقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: مَنْ قَالَ إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا، يُقْتَلُ(١).

وَقَالَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ(٢).

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ / سُحْنُونٍ: فِيمَنْ قَالَ: «الْمُعَوِّذَتَانِ لَيْسَتَا مِنْ كِتَابِ اللهِ [٣٢٢/ب] [تَعَالَى]»: يُضْرَبُ عُنُقُهُ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ؛ وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ كَذَّبَ بِحَرْفٍ مِنْهُ. قَالَ: وَكَذَلِكَ إِنْ شَهِدَ شَاهِدٌ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ اللهَ [تَعَالَى] لَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا، وَشَهِدَ آخَرُ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللهَ لَمْ يَتخِذْ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا؛ [قُتِلَ[(٣)]] لِأَنَّهُمَا اجْتَمَعَا عَلَى أَنَّهُ كَذَّبَ النَّبِيَّ ﷺ.

وَقَالَ أَبُو عُثْمَانَ الْحَدَّادُ: جَمِيعُ مَنْ يَنْتَحِلُ التَّوْحِيدَ مَتَّفِقُونَ أَنَّ الْجَحْدَ لِحَرْفٍ مِنَ التَّنْزِيلِ كُفْرٌ.

ابن رسلان

(الْمُعَوِّذَتَانِ): بكسر الواو؛ لأنّهما عوّذتا صاحبهما، أي: عصمتاه من كلّ سوء(٤).

(يَنْتَحِلُ): بإسكان النّون ثمّ تاء مثنّاة ثمّ حاء مهملة، أي: ينتسب(٥).

الشمني

قوله: (الْمُعَوِّذَتَانِ): قال النّوويّ: أجمع المسلمون على أنّ المعوّذتين والفاتحة وسائر السّور المكتوبة في المصحف قرآن، وأنّ مَن جحد شيئًا منها كفر، وما نقل عن ابن مسعود في الفاتحة والمعوّذتين باطل ليس بصحيح عنه(٦). قال ابن حزم في أوّل كتاب المحلّى:........

---

(١) تقدّم ذكره.

(٢) رواه الإمام البخاري في خلق أفعال العباد (٢٨)، وأبو عبد الرحمن بن الإمام أحمد في السنة (٤٤)، (٥٣١).

[٣] من طرّة (ف)، (هـ)، (م).

(٤) ينظر: المصباح المنير ٤٣٧.

(٥) في الصحاح ١٨٢٧، وفي تهذيب اللغة ٥/ ٤٢: فلان يَنْتَحِلُ كذا وكذا، أي: يَدِينُ به.

(٦) ينظر: التبيان ١٦٤.

وَكَانَ أَبُو الْعَالِيَةِ إِذَا قَرَأَ عِنْدَهُ رَجُلٌ لَمْ يَقُلْ لَهُ: لَيْسَ كَمَا قَرَأْتَ؛ وَيَقُولُ: أَمَّا أَنَا فَأَقْرَأُ كَذَا؛ فَبَلَغَ ذَلِكَ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: أَرَاهُ سَمِعَ أَنَّهُ مَنْ كَفَرَ بِحَرْفٍ مِنْهُ فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُلِّهِ(١).

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ: «مَنْ كَفَرَ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُلِّهِ»(٢).

وَقَالَ أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ: مَنْ كَذَّبَ بِبَعْضِ الْقُرْآنِ فَقَدْ كَذَّبَ بِهِ كُلِّهِ، وَمَنْ كَذَّبَ بِهِ فَقَدْ كَفَرَ بِهِ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ فَقَدْ كَفَرَ بِاللهِ.

وَقَدْ سُئِلَ الْقَابِسِيُّ عَمَّنْ خَاصَمَ يَهُودِيًّا، فَحَلَفَ لَهُ بِالتَّوْرَاةِ، فَقَالَ الْآخَرُ: «لَعَنَ اللهُ التَّوْرَاةَ»؛ فَشَهِدَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ شَاهِدٌ، ثُمَّ شَهِدَ آخَرُ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْقَضِيَّةِ، فَقَالَ: إِنَّمَا لَعَنْتُ تَوْرَاةَ الْيَهُودِ. فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ: الشَّاهِدُ الْوَاحِدُ لَا يُوجِبُ الْقَتْلَ، وَالثَّانِي عَلَّقَ الْأَمْرَ بِصِفَةٍ تَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ؛ إِذْ لَعَلَّهُ لَا يَرَى الْيَهُودَ مُتَمَسِّكِينَ بِشَيْءٍ مِنْ عِنْدِ اللهِ لِتَبْدِيلِهِمْ وَتَحْرِيفِهِمْ، وَلَوِ اتَّفَقَ الشَّاهِدَانِ عَلَى لَعْنِ التَّوْرَاةِ مُجَرَّدًا لَضَاقَ التَّأْوِيلُ.

ابن رسلان

....

الشمني

هذا كذب على ابن مسعود موضوع، وإنّما صحّ عنه قراءة عاصم عن زرّ بن حُبيش عن عبد الله بن مسعود وفيها الفاتحة والمعوّذتان؛ انتهى(٣).

(١) رواه أبو عبيد في فضائل القرآن (٣٥٥).
(٢) رواه البيهقيّ في الكبرى (١٩٩٠١)، ورواه الطّبرانيّ في الصّغير (٧٢١) بسند ضعيف عن سيّدنا ابن عبّاس.
(٣) ينظر: المحلى ١/ ٢٢.

وَقَدِ اتفق / فُقَهَاءُ بَغْدَادَ عَلَى اسْتِتَابَةِ ابْنِ شَنْبوذٍ الْمُقْرِئ، أَحَدِ أَئِمَّةِ الْمُقْرِئِينَ [٣٢٣/أ] الْمُتَصَدِّرِينَ بِهَا مَعَ ابْنِ مُجَاهِدٍ لِقِرَاءَتِهِ وَإِقْرَائِهِ بِشَوَاذَّ مِنَ الْحُرُوفِ، مِمَّا لَيْسَ فِي الْمُصْحَفِ، وَعَقَدُوا عَلَيْهِ بِالرُّجُوعِ عَنْهُ وَالتَّوْبَةِ مِنْهُ سِجلًّا أَشْهَدَ فِيهِ بِذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ فِي مَجْلِسِ الْوَزِيرِ أَبِي عَلِيِّ بْنِ مُقْلَةَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ؛ وَكَانَ فِيمَنْ أَفْتَى عَلَيْهِ بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ الْأَبْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ.

ابن رسلان

(ابْنِ شَنَبوذٍ): بفتح الشّين المعجمة والنّون المشدّدة ثمّ باء موحدة وآخره ذال معجمة.

الشمني

قوله: **(ابْنِ شَنَبوذٍ)**: قيل: إنّه بإسكان النّون، وهو أبو الحسن محمّد بن أحمد بن أيّوب بن الصَّلت المقرئ البغداديّ، قال ابن خلّكان: كان من مشاهير القرّاء ذا دين وسلامة صدر، وقيل: كان كثير اللّحن قليل العلم، تفرّد بقراءات مِن الشّواذّ كان يقرأ بها في المحراب، فأُنكرت عليه، وبلغ أمره الوزير ابن مُقْلة، في شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة، فاعتقله بداره واستحضره هو والقاضي أبا الحسين عمر بن محمّد وأبا بكر أحمد بن موسى بن مجاهد المقرئ وجماعة من أهل القراءات، فأغلظ القول عليهم، فأمر الوزير بضربه فضُرِب سبع درر، فدعا على الوزير بقطع يده وتشتُّت شمله، فكان الأمر كذلك، ثمّ كتب محضرًا بما كان يقرؤه، واستتيب أن لا يَقْرَأ إلّا بمصحف أمير المؤمنين عثمان وكتب خطّه في آخره وأُطلق(١).

قوله: **(الْوَزِيرِ أَبِي عَلِيِّ)**: هو محمّد بن عليّ بن الحسين بن مُقْلة الكاتب، كان في أوّل أمره يتولَّى بعض أعمال فارس ويجبي خراجها، وتنقلّت أحواله إلى أن استوزره المقتدر سنة ستّ عشرة وثلاثمائة، ثمّ قبض عليه في جمادى الأولى سنة ثمان عشرة وثلاثمائة ونفاه إلى بلاد فارس، بعد أن صادره، ولَمّا وُلّي القاهرة أحضره في يوم الأضحى سنة عشرين وخلع عليه ولم يزل وزيره إلى أن اتهمه على الفتك به، وبلغ ابن مُقْلة الخبر فاستتر في أوّل شعبان سنة إحدى وعشرين، ولَمّا وُلّي الرّاضي بالله في جمادى الأولى سنة اثنين وعشرين/ استوزره [٩١/أ] أيضًا، توفّي سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة(٢).

---

(١) ينظر: وفيات الأعيان ٦٢٨.

(٢) ينظر: وفيات الأعيان ٦٩٨.

وَأَفْتَى أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ بِالْأَدَبِ فِيمَنْ قَالَ لِصَبِيٍّ: «لَعَنَ اللهُ مُعلّمَكَ وَمَا عَلَّمَكَ»، وَقَالَ: «أَرَدْتُ سُوْءَ الْأَدَبِ وَلَمْ أُرِدِ الْقُرْآنَ». قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَأَمَّا مَنْ لَعَنَ الْمُصْحَفَ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ.

ابن رسلان

....

الشمني

....

❊ ❊ ❊

فَصْلٌ

[فِي حُكْمِ سَبِّ آلِ الْبَيْتِ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَالصَّحَابَةِ]

وَسَبُّ آلِ بَيْتِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَأَصْحَابِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَنَقُّصُهُمْ حَرَامٌ، مَلْعُونٌ فاعِلُهُ.

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللهُ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الصَّيْرَفِيُّ وَأَبُو الْفَضْلِ الْعَدْلُ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى، [قَالَ:] حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ السِّنْجِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا ابْنُ مَحْبُوبٍ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا التِّرْمِذِيُّ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، [قَالَ:] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، [قَالَ:] حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بنُ أَبِي رَائِطَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللهَ، وَمَنْ آذَى اللهَ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ»(١).

ابن رسلان

(أَبِي رَايِطَة): براء مهملة وبعد الألف ياء ثمّ طاء مهملة.

(مُغَفَّلٍ): بفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء.

(اللهَ اللهَ): بالنّصب فيهما، كما تقدّم. (غَرَضًا): بفتح الغين والرّاء والضّاد المعجمة.

الشمني

فصل: وسبّ آل النّبيّ ﷺ. قوله: (عَبِيدَةُ بْنُ أَبِي رَايِطَة): بفتح العين المهملة وكسر الموحّدة؛ نصّ عليه ابن ماكولا(٢).

---

(١) رواه الترمذي وقال: غريب (٣٨٦٢).

(٢) ينظر: الإكمال ٦/ ٥١.

[٣٢٣/ب] وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَمَنْ سَبَّهُمْ / فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»[١].

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَإِنَّهُ يَجِيءُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَسُبُّونَ أَصْحَابِي، فَلَا تُصَلُّوا عَلَيْهِمْ، وَلَا تُصَلُّوا مَعَهُمْ، وَلَا تُنَاكِحُوهُمْ، وَلَا تُجَالِسُوهُمْ، وَإِنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ»[٢].

وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاضْرِبُوهُ»[٣].

وقَدْ أَعْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ سَبَّهمْ وَأَذَاهُمْ يُؤْذِيهِ، وَأَذَى النَّبِيِّ ﷺ حَرَامٌ، فَقَالَ: «لَا تُؤْذُونِي فِي أَصْحَابِي، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي»[٤].

وَقَالَ: «لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ»[٥].

ابن رسلان ______

....

الشمني ______

....

(١) تقدّم ذكره.

(٢) رواه أحمد (٦٠٧٧) عن سيّدنا ابن عمر: قال ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسًا، وإِنَّ مَجُوسَ أُمَّتِي الْمُكَذِّبُونَ بِالْقَدَرِ، فَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ، وَإِنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُودُهُمْ». وضعّفه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢٢٦).

(٣) تقدّم ذكره.

(٤) تقدّم أوّل الفصل.

(٥) رواه البخاري (٢٥٨١)، (٣٧٧٥) ولفظه قال ﷺ لأمّ سلمة: «لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ».

وَقَالَ فِي فَاطِمَةَ [ﷺ]: «بَضْعَةٌ مِنِّي يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا»(١).

وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذَا؛ فَمَشْهُورُ مَذْهَبِ مَالِكٍ فِي ذَلِكَ: الِاجْتِهَادُ وَالْأَدَبُ الْمُوجِعُ.

قَالَ مَالِكٌ: مَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ قُتِلَ، وَمَنْ شَتَمَ أَصْحَابَهُ أُدِّبَ.

وَقَالَ أَيْضًا: مَنْ شَتَمَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَبَا بَكْرٍ أَوْ عُمَرَ أَوْ عُثْمَانَ [أَوْ عَلِيًّا][(٢)] أَوْ مُعَاوِيَةَ أَوْ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِي [ﷺ]، فَإِنْ قَالَ: «كَانُوا عَلَى ضَلَالٍ وَكُفْرٍ» قُتِلَ؛ وَإِنْ شَتَمَهُمْ بِغَيْرِ هَذَا مِنْ مُشَاتَمَةِ النَّاسِ نُكِّلَ نَكَالًا شَدِيدًا(٣).

وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: مَنْ غَلَا مِنَ الشِّيعَةِ إِلَى بُغْضِ عُثْمَانَ وَالْبَرَاءَةِ مِنْهُ أُدِّبَ أَدَبًا شَدِيدًا، وَمَنْ زَادَ إِلَى بُغْضِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ [ﷺ] فَالْعُقُوبَةُ عَلَيْهِ أَشَدُّ، وَيُكَرَّرُ ضَرْبُهُ وَيُطَالُ سِجْنُهُ حَتَّى يَمُوتَ، وَلَا يُبْلَغُ بِهِ الْقَتْلُ إِلَّا فِي سَبِّ النَّبِيِّ ﷺ(٤).

ابن رسلان

(بَضْعَةٌ): بفتح الباء لا غير، أي: قطعة(٥).

الشمني

قوله: (بَضْعَةٌ مِنِّي): بفتح الموحّدة، أي: قطعة.

---

(١) تقدّم تخريجه.

[٢] من (هـ)، وصحّحها في طرّة (ف)، (و). وفي حاشية (ع): (ولم يذكر عليًّا ﷺ لأنّ محبّيه كثيرون).

(٣) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٣١، وأصول السنة لابن أبي زمنين ٢٤٦.

(٤) ينظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤٥.

(٥) قال أبو العباس ثعلب في الفصيح ٢٩٨: وهي بَضْعة من لحم بالفتح، وهم بِضْعة عشَرَ رجلاً بالكسر. في تهذيب اللغة ١/ ٣٠٨ عن الفراء: بَضْعة وبَضْع مثل تَمْرة وتَمْر، وبَضْعة وبَضَعات مثل تَمْرة وتَمَرات، وبَضْعة وبِضَع مثل بَدْرة وبِدَر. وفي الصحاح ١١٨٦: بضعة، أي: قطع منه بَضْعَةً. وبِضْعٌ في العدد بكسر الباء، وبعض العرب يفتحها.

[٣٢٤/أ] وَقَالَ سُحْنُونٌ: مَنْ كَفَّرَ / أَحدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَلِيًّا أَوْ عُثْمَانَ أَوْ غَيْرَهُمَا [رضي الله عنهم] يُوجَعُ ضَرْبًا.

وَحكَى أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ سُحْنُونٍ فِيمَنْ قَالَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ [رضي الله عنهم]: «إِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى ضَلَالٍ وَكُفْرٍ» قُتِلَ، وَمَنْ شَتَمَ غَيْرَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ بِمِثْلِ هَذَا نُكِّلَ النَّكَالَ الشَّدِيدَ.

وَرُوِيَ عَنْ مَالِكٍ: مَنْ سَبَّ أَبَا بَكْرٍ [رضي الله عنه] جُلِدَ، وَمَنْ سَبَّ عَائِشَةَ [رضي الله عنها] قُتِلَ. قِيلَ لَهُ: لِمْ؟ قَالَ: مَنْ رَمَاهَا فَقَدْ خَالَفَ الْقُرْآنَ.

وَقَالَ ابْنُ شَعْبَانَ عَنْهُ: لِأَنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [النور:١٧]؛ فَمَنْ عَادَ لِمِثْلِهِ فَقَدْ كَفَرَ.

وَحكَى أَبُو الْحَسَنِ الصَّقَلِّيُّ أَنَّ الْقَاضِيَ أَبَا بَكْرِ ابْنَ الطَّيِّبِ قَالَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى إِذَا ذَكَرَ فِي الْقُرْآنِ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ سَبَّحَ نَفْسَهُ لِنَفْسِهِ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ۗ سُبْحَٰنَهُۥ﴾ [الأنبياء:٢٦] فِي آيٍ كَثِيرَةٍ، وَذَكَرَ تَعَالَى مَا نَسَبَهُ الْمُنَافِقُونَ إِلَى عَائِشَةَ [رضي الله عنها]، فَقَالَ: ﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ﴾ [النور:١٦] سَبَّحَ نَفْسَهُ فِي تَبْرِئَتِهَا مِنَ السُّوءِ، كَمَا سَبَّحَ نَفْسَهُ فِي تَبْرِئَتِهِ مِنَ السُّوءِ. وَهَذَا يَشْهَدُ لِقَوْلِ مَالِكٍ فِي قَتْلِ مَنْ سَبَّ عَائِشَةَ [رضي الله عنها].

ابن رسلان ________________

....

الشمني ________________

....

وَمَعْنَى هَذَا ـ وَاللهُ أَعْلَمُ ـ: أَنَّ اللهَ لَمَّا عَظَّمَ سَبَّهَا كَمَا عَظَّمَ سَبَّهُ، وَكَانَ سَبُّهَا سَبًّا لِنَبِيِّهِ، وَقَرَنَ سَبَّ نَبِيِّهِ وَأَذَاهُ بِأَذَاهُ تَعَالَى وَكَانَ حُكْمُ مُؤْذِيهِ تَعَالَى الْقَتْلُ، كَانَ مُؤْذِي نَبِيِّهِ كَذَلِكَ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ.

وَشَتَمَ عَائِشَةَ رَجُلٌ بِالْكُوفَةِ، فَقُدِّمَ إِلَى مُوسَى بْنِ عِيسَى / الْعَبَّاسِيِّ، فَقَالَ: مَنْ [٣٢٣/ب] حَضَرَ هَذَا؟ فَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى: أَنَا، فَجُلِد ثَمَانِينَ وَحَلَقَ رَأْسَهُ وَأَسْلَمَهُ لِلْحَجَّامِينَ.

وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ نَذَرَ قَطْعَ لِسَانِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، إِذْ شَتَمَ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ، فَكُلِّمَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: دَعُونِي أَقْطَعْ لِسَانَهُ، حَتَّى لَا يَشْتِمَ أَحَدٌ بَعْدُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ(١).

وَرَوَى أَبُو ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أُتِيَ بِأَعْرَابِيٍّ يَهْجُو الْأَنْصَارَ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ لَهُ صُحْبَةٌ لَكَفَيْتُكُمُوهُ(٢).

قَالَ مَالِكٌ: مِنِ انْتَقَصَ أَحَدًا مِن أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَيْسَ لَهُ فِي هَذَا الْفَيْءِ حَقٌّ؛ قَدْ قَسَمَ اللهُ الْفَيْءَ فِي ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ، فَقَالَ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ﴾ [الحشر:٨] الْآيَةَ، ....

ابن رسلان ______________________

....

الشمني ______________________

....

---

(١) رواه الخرائطي في مساوئ الأخلاق (٤٥)، قال ابن كثير في مسند الفاروق ١/ ٥٥٢: إسناده لا بأس به.

(٢) رواه ابن الجعد في مسنده (٢٦٥٧) عن أبي سعيد الخدريّ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ﴾ [الحشر:٩] الْآيَةَ، وَهَـؤُلَاءِ هُمُ الْأَنْصَارُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [الحشر:١٠] الْآيـةَ؛ فَمَنْ تَنَقَّصَهُمْ فَلَا حَقَّ لَهُ فِي فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ(١).

وَفِي كِتَابِ ابْنِ شَعْبَانَ: مَنْ قَالَ فِي وَاحِدٍ مِنْهُمْ: "إِنَّهُ ابْنُ زَانِيَةٍ، وَأُمُّهُ مُسْلِمَةٌ"، حُدَّ عِنْدَ بَعْضِ أَصْحَابِنَا حَدَّيْنِ، حَدًّا لَهُ وَحَدًّا لِأُمِّهِ، وَلَا أَجْعَلُهُ كَقَاذِفِ الْجَمَاعَةِ فِي كَلِمَةٍ، لِفَضْلِ هَذَا عَلَى غَيْرِهِ، وَلِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاجْلِدُوهُ»(٢).

قَالَ: وَمَنْ قَذَفَ أُمَّ أَحَدِهِمْ وَهِيَ كَافِرَةٌ حُدَّ حَدَّ الْفِرْيَةِ؛ لِأَنَّهُ سَبٌّ لَهُ، فَإِنْ كَانَ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِ هَذَا الصَّحَابِيِّ حَيًّا قَامَ بِمَا يَجِبُ لَهُ، وَإِلَّا فَمَنْ قَامَ بِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانَ عَلَى الْإِمَامِ قَبُولُ قِيَامِهِ»، قَالَ: وَلَيْسَ / هَذَا كَحُقُوقِ غَيْرِ الصَّحَابَةِ؛ لِحُرْمَةِ هَؤُلَاءِ بِنَبِيِّهِمْ ﷺ؛ وَلَوْ سَمِعَهُ الْإِمَامُ وَأُشْهِدَ عَلَيْهِ كَانَ وَلِيَّ الْقِيَامِ بِهِ. [٣٢٥/أ]

قَالَ: وَمَنْ سَبَّ غَيْرَ عَائِشَةَ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَفِيهَا قَوْلَانِ:

أَحَدُهُمَا: يُقْتَلُ؛ لِأَنَّهُ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ بِسَبِّ حَلِيلَتِهِ.

وَالْآخَرُ: أَنَّهَا كَسَائِرِ الصَّحَابَةِ، يُجْلَدُ حَدَّ الْمُفْتَرِي.

قَالَ: وَبِالْأَوَّلِ أَقُولُ.

ابن رسلان ______

....

الشمني ______

....

---

(١) تقدّم ذكره.
(٢) تقدّم ذكره.

وَرَوَى أَبُو مُصْعَبٍ، عَن مَالِكٍ فِيمَنْ سَبَّ مَنِ انْتَسَب إِلَى بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ: يُضْرَبُ ضَرْبًا وَجِيعًا ويُشْهَرُ وَيُحْبَسُ طَوِيلًا حَتَّى تَظْهَرَ تَوبَتُهُ؛ لِأَنَّهُ اسْتِخْفَافٌ بِحَقِّ الرَّسُولِ.

وَأَفْتَى أَبُو الْمُطَرِّفِ الشَّعْبِيُّ فَقِيهُ مَالَقَةَ فِي رَجُلٍ أَنْكَرَ تَحْلِيفَ امْرَأَةٍ بِاللَّيْلِ، وَقَالَ: «لَوْ كَانَتْ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ مَا حَلَفَتْ إِلَّا بِالنَّهَارِ» وَصَوَّبَ قولَهُ بَعْضُ الْمُتَّسِمِينَ بِالْفِقْهِ، فَقَالَ أَبُو الْمُطَرِّفِ: ذِكْرُ هَذَا لِابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ فِي مِثْلِ هَذَا يُوجِبُ عَلَيْهِ الضَّرْبَ الشَّدِيدَ، وَالسِّجْنَ الطَّوِيلَ، وَالْفَقِيهُ الَّذِي صَوَّبَ قَوْلَهُ هُوَ أَحَقُّ بِاسْمِ الْفِسْقِ مِنِ اسْمِ الْفِقْهِ، فَيُتَقَدَّمُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ وَيُزْجَرُ[(١)]، وَلَا تُقْبَلُ فَتْوَاهُ وَلَا شَهَادَتُهُ، وَهِيَ جُرْحَةٌ ثَابِتَةٌ فِيهِ، وَيُبْغَضُ فِي اللهِ [ﷻ].

[قَالَ أَبُو عِمْرَانَ فِي رَجُلٍ قَالَ: لَو شَهِدَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه: أَنَّهُ إِنْ كَانَ فِي مِثْلِ هَذَا مَا لَا يَجُوزُ فِيهِ الشَّاهِدُ الْوَاحِدُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ أَرَادَ غَيْرَ هَذَا، فَيُضْرَبُ ضَرْبًا يَبْلُغُ بِهِ حَدَّ الْمَوْتِ[(٢)]].

ابن رسلان

(مَالَقَهُ): بفتح اللّام والقاف.

الشمني

....

[١] وصحّحها في (ع)، وفي (ع): (وَلَا يُؤَخَّرُ). وفي الأصل، (ل)، (ك): (وَيُؤَخَّرُ).
[٢] ليس في (ج)، (س)، وفي طرّة (و)، (م): (من الأمّ بخطّه من غير الرّواية).

قالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ رضي الله عنه:

هُنَا انْتَهَى الْقَوْلُ بِنَا فِيمَا حَرَّرْنَاهُ، وَانْتَجَزَ الْغَرَضُ الَّذِي انْتَحَيْنَاهُ، وَاسْتُوفِيَ الشَّرْطُ الَّذِي شَرَطْنَاهُ، مِمَّا أَرْجُو أَنْ [يَكُونَ] فِي كُلِّ قِسْمٍ مِنْهُ / لِلْمُرِيدِ مَقْنَعٌ، وَفِي كُلِّ بَابٍ مَنْهَجٌ إِلَى بُغْيَتِهِ وَمَنْزَعٌ. [٣٢٥/ب]

وَقَدْ سَفَرْتُ فِيهِ عَنْ نُكَتٍ تُسْتَغْرَبُ وَتُسْتَبْدَعُ، وكَرَعْتُ فِي مَشَارِبَ مِنَ التَّحْقِيقِ لَمْ يُورَدْ لَهَا قَبْلُ فِي أَكْثَرِ التَّصَانِيفِ مَشْرَعٌ، وَأَوْدَعْتُهُ غَيْرَ مَا فَصْلٍ وَدِدْتُ لَوْ وَجَدْتُ مَنْ بَسَطَ قَبْلِي الْكَلَامَ فِيهِ، أَوْ مُقْتَدًى يُفِيدُنِيهِ عَنْ كِتَابِهِ أَوْ فِيهِ[١]، لِأَكْتَفِيَ بِمَا أَرْوِيهِ عَمَّا أُرَوِّيهِ.

ابن رسلان

(مَقْنَعًا): بفتح الميم والنّون، أي: يَقنَع به. (بُغْيَتِهِ): بكسر أوّله، أي: حاجته.

(مَنْزَعٌ): بفتح الميم والزّاي: ما يرجع إليه الرّجل من أمره ورأيه وتدبيره.

(مَشْرَعٌ): بفتح الميم شريعة الماء، قال الأزهريّ: ولا تُسمِّيها العربُ مَشرعةً حتّى يكون ماؤها ظاهرًا مَعينًا، لا يُستقى منه بالرَّشاء[٢]. (بِمَا أَرْوِيهِ): بفتح الهمزة وسكون الرّاء.

(عَمَّا أُرَوِّيهِ): بضمّ الهمزة وفتح الرّاء وتشديد الواو.

الشمني

قوله: (وَانْتَجَزَ الْغَرَضُ): أي: انقضى. قوله: (انْتَحَيْنَاهُ): بالحاء، أي: اعتمدناه.

قوله: (بُغْيَتِهِ): بكسر الموحّدة، أي: حاجته. قوله: (وَمَنْزَعٌ): بفتح الميم والزّاي.

قوله: (مَشْرَعٌ): بفتح الميم والرّاء: مورد الشّاربة. قوله: (وَدِدْتُ): بكسر الدّال الأولى.

قوله: (بِمَا أَرْوِيهِ عَمَّا أُرَوِّيهِ): الأولى بفتح الهمزة وسكون الرّاء، والثّانية بضمّ الهمزة وفتح الرّاء وتشديد الواو.

---

(١) فيه، أي: فمه.

(٢) ينظر: تهذيب اللغة ١/ ٢٧٢.

وَإِلَى اللهِ تَعَالَى جَزِيلُ الضَّرَاعَةِ فِي الْمِنَّةِ بِقَبُولِ مَا مِنْهُ لِوَجْهِهِ، وَالْعَفْوِ عَمَّا تَخَلَّلَهُ مِنْ تَزَيُّنٍ وَتَصَنُّعٍ لِغَيْرِهِ، وَأَنْ يَهَبَ لَنَا ذَلِكَ بِجَمِيلِ كَرَمِهِ وَعَفْوِهِ؛ لِمَا أَوْدَعْنَاهُ مِنْ شَرَفِ مُصْطَفَاهُ وَأَمِينِ وَحْيِهِ، وَأَسْهَرْنَا بِهِ جُفُونَنَا لِتَتَبُّعِ فَضَائِلِهِ، وَأَعْمَلْنَا فِيهِ خَوَاطِرَنَا مِنْ إِبْرَازِ خَصَائِصِهِ وَوَسَائِلِهِ، وَيَحْمِي أَعْرَاضَنَا عَنْ نَارِهِ الْمُوقَدَةِ لِحِمَايَتِنَا كَرِيمِ عِرْضِهِ، وَيَجْعَلَنَا مِمَّنْ لَا يُذَادُ إِذَا ذِيدَ الْمُبَدِّلُ عَنْ حَوْضِهِ، وَيَجْعَلَهُ لَنَا وَلِمَنْ تَهَمَّمَ بِاكْتِتَابِهِ وَاكْتِسَابِهِ سَبَبًا يَصِلُنَا بِأَسْبَابِهِ، وَذَخِيرَةً نَجِدُهَا يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا، نَحُوزُ بِهَا رِضَاهُ وَجَزِيلَ ثَوَابِهِ، وَيَخُصَّنَا بِخِصِّيصَى زُمْرَةِ نَبِيِّنَا وَجَمَاعَتِهِ، وَيَحْشُرَنَا فِي الرَّعِيلِ الْأَوَّلِ وَأَهْلِ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِهِ.

ابن رسلان

(بِخِصِّيصَى): بكسر الصّاد وفتح الثّانية.

(الرَّعِيلِ): بفتح الرّاء وكسر العين المهملة، أي: الزّمرة الأولى.

الشمني

قوله: (الضَّرَاعَةِ): بضاد معجمة، أي: الخضوع. قوله: (لَا يُذَادُ): بذال معجمة ثمّ دال مهملة. قوله: (بِخِصَّيصَى): بكسر الخاء المعجمة وبصادين مهملتين الأولى مكسورة مشدّدة والثّانية مفتوحة مخفّفة، في الصّحاح: خصّه بالشّيء خصوصًا وخصوصيّة، والفتح أفصح، وخصيصى[1].

قوله: (فِي الرَّعِيلِ): بفتح الرّاء وكسر العين المهملة، في الصّحاح: «الرّعلة»: القطعة مِن الخيل، وكذلك الرّعيل[2].

(١) ينظر: الصحاح ١٠٣٧.

(٢) ينظر: الصحاح ١٧١٠.

وَنَحْمَدُهُ تَعَالَى عَلَى مَا هَدَى إِلَيْهِ مِنْ جَمْعِهِ وأَلْهَمَ، وَفَتَحَ الْبَصِيرَةَ لِدَرْكِ حَقَائِقِ مَا أَوْدَعْنَاهُ وَفَهَّمَ، ونَسْتَعِيذُهُ ـ جَلَّ اسْمُهُ ـ مِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ، وَعِلْمٍ لَا يَنفَعُ، وَعَمَلٍ لَا يُرْفَعُ، فَهُوَ الْجَوَادُ الَّذِي لَا يُخَيِّبُ / مَنْ أَمَّلَهُ، وَلَا يَنْتَصِرُ مَنْ خَذَلَهُ، وَلَا يَرُدُّ دَعْوَةَ الْقَاصِدِينَ، وَلَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. [٣٢٦/أ]

وَصَلَاتُهُ عَلَى [سَيِّدِنَا وَ] نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، [وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ]، وَسَلَّمَ [تَسْلِيمًا] كَثِيرًا.

ابن رسلان

والله أعلم بالصّواب؛ وإليه المرجع والمآب.

هذا آخر ما جمعه شيخنا شهاب الدّنيا والدّين، شكر الله سعيه، وجمعنا به في دار كرامته؛ وذلك على ضبط ألفاظ الشّفا وحلّ ما أُشكل منه.

الشمني

قوله: **(الْجَوَادُ)**: بتخفيف الواو.

قوله: **(لَا يُخَيِّبُ)**: بضمّ أوّله وفتح ثانيه وتشديد ثالثه وكسره.

والحمد لله ربّ العالمين؛ وصلّى الله على سيّدنا محمّد وآله وصحبه أجمعين.

❊ ❊ ❊

آخِرُ كِتَابِ الشِّفَا بِتَعْرِيفِ حُقُوقِ الْمُصْطَفَى ﷺ

وَالْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ نَبِيِّنَا ﷺ تَسْلِيمًا كَثِيرًا كَثِيرًا كَثِيرًا[(١)]

ابن رسلان

والحمد لله الذي وفّقني لكتابته؛ وأسأل الله أن يفتح عليّ فتوحًا مِن فتوح العارفين؛

وأن يغفر لي ولوالديّ ولمشايخي وإخواني المحبّين في الله تعالى؛

وأن يمنحني علمًا نافعًا، وقلبًا خاشعًا، ولسانًا ذاكرًا، وعملًا / متقبّلًا؛ [٢٨/ ب]

وأن يجعل ذلك خالصًا لوجهه الكريم؛ إنّه هو الغفور الرّحيم؛ آمين.

وصلّى الله على سيّدنا وعلى آله وصحبه أجمعين.

الشمني

تمّ بحمد الله تعالى وحسن توفيقه كتاب: «**مزيل الخفا عن ألفاظ الشّفا**» لشيخنا حفظه الله تعالى بالقرآن العظيم نهار الأحد المبارك سلخ شهر رجب الفرد سنة ستّين وثمانمائة.

علّقه لنفسه الفقير إلى رحمة ربّه الغنيّ، إبراهيم بن عبد الرّحمن الحنفيّ، الشهير بابن الكركيّ تلميذ مؤلّفه، لطف الله به في الدّارين، ونفعه به بمحمّد وآله وصحبه؛ والحمد لله وحده.

رأيت في نسخة شيخنا أعزّه الله تعالى المنقولة منها ما مثاله: تمّ بحمد الله وعونه كتاب: «**مزيل الخفا عن ألفاظ الشّفا**» في العشر الأخير من ذي القعدة سنة سبع وأربعين وثمانمائة؛

وصلّى الله على سيّدنا محمّد وآله وسلّم تسليمًا كثيرًا./ [٩١/ ب]

---

[١] في طرّة الأصل: (بلغتُ مقابلة جميع الشّفا جهد الاجتهاد والطّاقة، والحمد لله حقّ حمده).

نجز نسخه وتحقيقه أذان المغرب

يوم الاثنين ٧ من جمادى الآخرة ١٤٣٨هـ بمدينة الجيزة بمصر

ونجز إعادة قراءته مرّة أخرى أذان المغرب

يوم الثّلاثاء ١٣ من ذي الحجّة ١٤٤٣هـ بمدينة صامصون التّركيّة

وصلّى الله على سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا

والحمد لله رب العالمين

المحقق

أشرف بن عيد المنياوي

الفهارس الفنيّة

فهرس الآيات القرآنية الكريمة للمجلّد الثاني

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾	١٢٩	٦٤٩
﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾	٢٣	٦٧٨- ٧٠٠
﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا﴾	٢٤	٦٧٨- ٧٠٠
﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾	٨٨	٦٧٩
﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾	١٧٩	٦٨٣
﴿قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِندَ اللَّهِ خَالِصَةً﴾	٩٤	٦٩٩
﴿فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ﴾	٩٤	٦٩٩
﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ ۚ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾	١٣٧	٨٢٩
﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾	٢٣	٨٩٥
﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾	٥٥	٩٠١
﴿فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾	٢٤٨	٢٩٣
﴿لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ﴾	٦٨	٣٣٠
سورة آل عمران		
﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾	١٦٤	٢٠٩
﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾	١٣٢	٢٢١
﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾	٣١	٢٢٥
﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾	١٥٩	٢٣٥
﴿مِّنَ الشَّاهِدِينَ﴾	٨١	٢٦٩
﴿وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾	٤٥	٣٧٤
﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾	٣٠	٣٨٥
﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾	١٥٩	٤٢٩
﴿أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ﴾	٣٩	٤٨٥
﴿وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾	٣٩	٤٨٥

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة	
﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ﴾	٣٣- ٣٤	٤٨٥	
﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٖ مِّنۡهُ ٱسۡمُهُ ٱلۡمَسِيحُ﴾	٤٥	٤٨٦	
﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ﴾	٣١	٦٠٤	
﴿قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾	٣٢	٦٠٤	
﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾	٣٢	٦٠٤	
﴿أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحۡيَىٰ﴾	٣٩	٦٥٠	
﴿يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٖ مِّنۡهُ﴾	٤٥	٦٥٠	
﴿يُخۡفُونَ فِيٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبۡدُونَ لَكَ﴾	١٤٥	٦٩١	
﴿لَن يَضُرُّوكُمۡ إِلَّآ أَذٗىۖ وَإِن يُقَٰتِلُوكُمۡ﴾	١١١	٦٩٣	
﴿قُلۡ فَأۡتُواْ بِٱلتَّوۡرَىٰةِ فَٱتۡلُوهَآ / إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾	٩٣	٦٩٧	[١١٨/ ب]
﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾	٩٣	٦٩٧	
﴿فَمَنۡ حَآجَّكَ فِيهِ﴾	١٦	٧٠٠	
﴿هَٰذَا بَيَانٞ لِّلنَّاسِ وَهُدٗى﴾	١٣٨	٧١٠	
﴿قَدۡ كَانَ لَكُمۡ ءَايَةٞ فِي فِئَتَيۡنِ ٱلۡتَقَتَاۖ فِئَةٞ تُقَٰتِلُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾	١٣	٧١٤	
﴿قُلۡ فَأۡتُواْ بِٱلتَّوۡرَىٰةِ فَٱتۡلُوهَآ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾	٩٣	٨٨٦	
﴿كُلُّ نَفۡسٖ ذَآئِقَةُ ٱلۡمَوۡتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوۡنَ أُجُورَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾	١٨٥	٨٩٣	
سورة النساء			
﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾	٨٠	٢١٣	
﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾	١٣٦	٢٢١	
﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾	٨٠	٢٢٥	
﴿فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ﴾	٤١	٢٣٦	
﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ﴾	١٦٣	٢٧٠	
﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ﴾	١١٣	٢٨٨	

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾	١١٣	٣٩٤- ٦٤٤
﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾	١١٣	٥٢٤
﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾	٤٦	٦٩١
﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾	١٥٧	٩٠١
سورة المائدة		
﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ﴾	١٥	٢١٧- ٦٤١
﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾	٦٧	٢٦٧- ٢٨٣
﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾	١٨	٤٧٩
﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾	١١٨	٤٧٩
﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾	١٨	٦٠١
﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾	١٦	٦٣٢
﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾	٥٥	٦٤٦
﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾	١٣	٦٤٦
﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾	١٦	٦٤٩
﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ ۛ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾	٤١	٦٩١
﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾	٦٧	٦٩٣- ٧٨٠- ٨٥١- ٨٥٢
﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾	١٥	٦٩٨
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾	١١	٨٥٣- ٨٥٥- ٨٦٠
سورة الأنعام		
﴿قُلِ ٱللَّهُ ۖ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾	٩١	١٧٨
﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾	٩١	١٩٢- ٧٦٤

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾	٣٣	٢٤١
﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾	٣٣	٢٤٢-٤٥٦
﴿وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾	٣٣	٢٤٣
﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا۟ عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا۟ وَأُوذُوا۟ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا﴾	٣٤	٢٤٣
﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ كُلًّا هَدَيْنَا﴾	٨٤	٤٨٦
﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾	٩٠	٤٨٦
﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾	١٠٣	٥٧١- ٥٧٧
﴿فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ﴾	١٠٤	٥٧٧
﴿فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾	٤٤	٥٩١
﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾	٧٥	٦٠٤
﴿فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ﴾	٥	٦٤٠
﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾	١٢١	٦٦٥
﴿أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾	٢٥	٦٧٩
﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ صَغَارٌ عِندَ ٱللَّهِ﴾	١٢٤	٦٨٩
﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾	٣٨	٧٠٨
﴿أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾	٢٥	٨٧٥
سورة الأعراف		
﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ﴾	١٥٧	٢٣٥
﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾	١٥٨	٢٨٦
﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾	١٩٩	٣٩٥-٦٤٦
﴿لَن تَرَىٰنِى﴾	١٤٣	٥٧٦- ٥٧٧
﴿تُبْتُ إِلَيْكَ﴾	١٤٣	٥٧٧- ٥٧٨
﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى﴾	١٤٣	٥٨٠

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾	١٤٣	٥٨٠
سورة الأنفال		
﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾	٣٣	٢٧٣- ٢٧٤
﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾	٣٤	٢٧٣
﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ﴾	٦٢	٢٧٦
﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ ۚ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾	١٧	٢٨٢
﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾	٣٠	٢٨٣
﴿فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَىٰكُمْ ۚ نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾	٤٠	٤٨٠
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ﴾	٦٤	٦٠٥
﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا۟ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾	١٩	٦٤٣
﴿لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ﴾	٣١	٦٧٩
﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾	٧	٦٩٣
﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾	٣٠	٨٥١
﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾	١٢	٨٧٨
﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى مُمِدُّكُم﴾	٩	٨٧٨
سورة التوبة		
﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾	١٢٨	-٩٠ -٢٠٧ -٢١٠
﴿رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾	١٢٨	٢٠٩
﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾	٤٣	٢٣٨- ٢٣٩
﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾	٤٠	٢٣٨
﴿وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾	١٠٧	٣٨٠
﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾	١٢٨	٤٣٣

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة النحل		
﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ﴾	٤٤	٢٨٦
﴿فِيهَا دِفْءٌ﴾	٥	٣٣٠
﴿حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ﴾	٦	٣٣٦
﴿فَإِلَيْهِ تَجْـَٔرُونَ﴾	٥٣	٧٥٥
سورة الإسراء		
﴿وَمَن كَانَ فِي هَٰذِهِۦٓ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي ٱلْأَخِرَةِ أَعْمَىٰ﴾	٧٢	١٧٤
﴿وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا﴾	٧٤	٢٤١
﴿إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾	٣	٤٨٦
﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾	١	٥٤٠- ٥٦٠- ٥٦٥
﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ﴾	٦٠	٥٥٨- ٥٦٥
﴿فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾	٦٠	٥٦٥
﴿كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَىٰ سَبِيلًا﴾	٨٤	٦٠٥
﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾	٨٩	٦٠٦- ٦٠٧
﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾	٥٥	٦٢٤
﴿إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾	٣	٦٤٥
﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾	٨٨	٦٧٨
﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾	٨١	٧٦٥
سورة الكهف		
﴿وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾	٨١	١٧٣
﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا﴾	٧١	١٧٩
﴿وَلَا تُرْهِقْنِى مِنْ أَمْرِى عُسْرًا﴾	٧٣	١٧٩

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿طه * مَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡقُرۡءَانَ لِتَشۡقَىٰٓ﴾	١ - ٢	٢٦٣- ٢٦٤- ٢٦٦- ٦٣٠
﴿فَيَحِلَّ عَلَيۡكُمۡ غَضَبِيۖ وَمَن يَحۡلِلۡ عَلَيۡهِ غَضَبِي﴾	٨١	٢٦٧
﴿زَهۡرَةَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾	١٣١	٥٠٨
سورة الأنبياء		
﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾	١٠٧	٢١٣- ٢١٤- ٢١٥- ٢٧٤- ٤٣٣- ٦٣٢
﴿وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٖ يَنسِلُونَ﴾	٦٩	٢٥٥
﴿فَفَهَّمۡنَٰهَا سُلَيۡمَٰنَۚ وَكُلًّا ءَاتَيۡنَا حُكۡمٗا وَعِلۡمٗا﴾	٧٩	٣٨٦
﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَآ إِبۡرَٰهِيمَ رُشۡدَهُۥ مِن قَبۡلُ﴾	٥١	٣٨٧
﴿وَنَجَّيۡنَٰهُ وَلُوطًا إِلَى ٱلۡأَرۡضِ ٱلَّتِي بَٰرَكۡنَا فِيهَا لِلۡعَٰلَمِينَ﴾	٧١	٣٨٨
﴿وَلُوطًا ءَاتَيۡنَٰهُ حُكۡمٗا وَعِلۡمٗا﴾	٧٤	٤٨٨
﴿إِنَّهُمۡ كَانُواْ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ﴾	٩	٤٨٨
﴿وَكَانُواْ لَنَا خَٰشِعِينَ﴾	٩٠	٤٨٨
﴿وَمَن يَقُلۡ مِنۡهُمۡ إِنِّيٓ إِلَٰهٞ مِّن دُونِهِۦ﴾	٢٩	٥٢٨
﴿إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبٗا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ﴾	٨٧	٦٢٣
﴿لَا يُسۡـَٔلُ عَمَّا يَفۡعَلُ وَهُمۡ يُسۡـَٔلُونَ﴾	٢٣	٦٥٤
﴿لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾	٢٢	٧٠٧
سورة الحج		
﴿وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيۡكُمۡ وَتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾	٧٨	٢٣٦
﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ﴾	٥٢	٦٦١
سورة المؤمنون		
﴿مُسۡتَكۡبِرِينَ بِهِۦ سَٰمِرٗا تَهۡجُرُونَ﴾	٦٧	٤٥٩

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ﴾	١٧	٣٩٦
سورة الأحزاب		
﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا * وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذۡنِهِۦ وَسِرَاجٗا مُّنِيرٗا﴾	٤٥-٤٦	٢١٧
﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾	٥٦	٢٢٤- ٢٧٥- ٢٧٧
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا﴾	٤٥	٢٢٩
﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٖ﴾	٧	٢٧٠- ٢٧١- ٦٤٥
﴿يَقُولُونَ يَٰلَيۡتَنَآ أَطَعۡنَا ٱللَّهَ وَأَطَعۡنَا ٱلرَّسُولَا۠﴾	٦٦	٢٧١
﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡ﴾	٦	٢٨٧- ٦٤٦
﴿إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ يُؤۡذِي ٱلنَّبِيَّ فَيَسۡتَحۡيِۦ مِنكُمۡ﴾	٥٣	٤٢٤
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ﴾	٦٩	٤٨٦
﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾	٣٣	٥١٧- ٦٠٥
﴿وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزۡوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ أَبَدًا﴾	٥٣	٥٣٩
﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾	٤٠	٦٢٩
﴿وَسِرَاجٗا مُّنِيرٗا﴾	٤٦	٦٤١
﴿وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذۡنِهِۦ﴾	٤٦	٦٤٧
﴿فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ﴾	٢٨	٧٥١
سورة سبأ		
﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا﴾	٢٨	٢٨٦
﴿وَأَلَنَّا لَهُ ٱلۡحَدِيدَ * أَنِ ٱعۡمَلۡ سَٰبِغَٰتٖ وَقَدِّرۡ فِي ٱلسَّرۡدِ﴾	١٠-١١	٤٨٩
﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ﴾	٢٨	٥٢٨
﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذۡ فَزِعُواْ فَلَا فَوۡتَ وَأُخِذُواْ مِن مَّكَانٖ قَرِيبٖ﴾	٥١	٦٨٣
﴿جَآءَ ٱلۡحَقُّ وَمَا يُبۡدِئُ ٱلۡبَٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾	٤٩	٧٦٥

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة فاطر		
﴿وَإِن يُكَذِّبُوكَ فَقَدۡ كُذِّبَتۡ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِكَ﴾	٤	٢٦٧
﴿وَمِنَ ٱلۡجِبَالِ جُدَدُۢ بِيضٞ﴾	٢٧	٣٧٨
﴿وَإِن مِّنۡ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٞ﴾	٤٢	٥٥٠
﴿أُوْلِيٓ أَجۡنِحَةٖ مَّثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾	١	٥٥٢
سورة يس		
﴿يسٓ * وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡحَكِيمِ﴾	١ – ٢	٢٤٦
﴿إِنَّكَ لَمِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ﴾	٣	٢٤٧
﴿وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡحَكِيمِ * إِنَّكَ لَمِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ﴾	٢ – ٣	٢٤٧
﴿يسٓ﴾	١	٦٣٠
﴿إِنَّمَا قَوۡلُنَا لِشَيۡءٍ إِذَآ أَرَدۡنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾	٨٢	٦٥٤
﴿أَوَلَيۡسَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخۡلُقَ مِثۡلَهُمۚ بَلَىٰ﴾	٨١	٧٠٧
﴿قُلۡ يُحۡيِيهَا ٱلَّذِيٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٖ﴾	٧٩	٧٠٧
سورة الصافات		
﴿إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ﴾	١٠٢	١٢٠ – ٣٨٧
﴿وَإِنَّ مِن شِيعَتِهِۦ لَإِبۡرَٰهِيمَ﴾	٨٣	٢٧٢
﴿فَبَشَّرۡنَٰهُ بِغُلَٰمٍ﴾	١٠١	٤٨٧
﴿سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾	١٠٢	٤٨٧
﴿فَرَاغَ إِلَىٰٓ ءَالِهَتِهِمۡ﴾	٩١	٥٦٦
﴿إِذۡ أَبَقَ إِلَى ٱلۡفُلۡكِ ٱلۡمَشۡحُونِ﴾	١٤٠	٦٢٣
سورة ص		
﴿إِنَّ هَٰذَآ أَخِي لَهُۥ تِسۡعٞ وَتِسۡعُونَ نَعۡجَةٗ وَلِيَ نَعۡجَةٞ وَٰحِدَةٞ﴾	٢٣	٣٧٤
﴿إِنَّا وَجَدۡنَٰهُ صَابِرٗاۚ نِّعۡمَ ٱلۡعَبۡدُ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٞ﴾	٥٤	٤٨٥ – ٤٨٧
﴿وَٱذۡكُرۡ عِبَٰدَنَآ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ أُوْلِي ٱلۡأَيۡدِي وَٱلۡأَبۡصَٰرِ﴾	٤٥	٤٨٧

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَكُلٌّ مِّنَ ٱلْأَخْيَارِ﴾	٤٧	٤٨٧
﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُۥ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾	٢٠	٤٨٧
سورة الزمر		
﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾	٣٣	٢٢٧
﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾	٥٣	٢٥٤
﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ﴾	٣٦	٢٧٦ - ٨٥١
﴿تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾	٢٣	٧٠١
سورة غافر		
﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ ۖ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾	١٦	٥٩٣
﴿ٱبْنِ لِى صَرْحًا﴾	٣٦	٦٧٦
سورة فصلت		
﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾	٣٤	٤٢٩
﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾	٤٢	٦٧٧
﴿فِىٓ أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَآ إِلَيْهِ وَفِىٓ ءَاذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنۢ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾	٥	٦٧٩
﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ﴾	٣٤	٦٨٣
﴿حمٓ﴾ ...... ﴿صَٰعِقَةً مِّثْلَ صَٰعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ﴾	١-١٣	٧٠٢
﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ﴾	٤٢	٧٠٥
سورة الشورى		
﴿إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾	٢٣	٢٠٨
﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾	٤٣	٣٩٦
﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ﴾	٥١	٥٥٧
﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِىَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ﴾	٥١	٥٨٤
﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾	٥٢	٦٤٧

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ﴾	١١	٦٥٢- ٦٥٤
﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحۡيًا﴾	٥١	٦٦٠- ٦٦٥
سورة الزخرف		
﴿حَتَّىٰ جَآءَهُمُ ٱلۡحَقُّ وَرَسُولٞ مُّبِينٞ﴾	٢٩	٦٤٠
سورة الدخان		
﴿وَلَقَدِ ٱخۡتَرۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ عِلۡمٍ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾	٣٢	٤٨١
﴿وَلَقَدۡ فَتَنَّا قَبۡلَهُمۡ قَوۡمَ فِرۡعَوۡنَ وَجَآءَهُمۡ رَسُولٞ كَرِيمٌ﴾.. ﴿أَمِينٞ﴾	١٧- ١٨	٤٨٧
﴿وَجَآءَهُمۡ رَسُولٞ كَرِيمٌ﴾	٧١	٦٣٨
سورة الأحقاف		
﴿فَٱصۡبِرۡ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلۡعَزۡمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾	٣٥	٣٩٦- ٤٨٦
﴿وَإِذۡ صَرَفۡنَآ إِلَيۡكَ نَفَرٗا مِّنَ ٱلۡجِنِّ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ﴾	٢٩	٨٧٨
سورة الفتح		
﴿لَوۡ تَزَيَّلُواْ لَعَذَّبۡنَا﴾	٢٥	٢٧٣
﴿وَلَوۡلَا رِجَالٞ مُّؤۡمِنُونَ وَنِسَآءٞ مُّؤۡمِنَٰتٞ﴾	٢٥	٢٧٣
﴿وَيَهۡدِيَكَ صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا﴾	٢	٢٧٦
﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحٗا مُّبِينٗا﴾	١	٢٧٨- ٥٢٨
﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوۡقَ أَيۡدِيهِمۡ﴾	١٠	٢٧٨- ٢٨١
﴿وَيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكَ﴾	٢	٢٧٨
﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا﴾	٨	٢٧٩
﴿وَتُسَبِّحُوهُ﴾	٩	٢٨٠
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾	١٠	٢٨١
﴿وَهُوَ ٱلَّذِي كَفَّ أَيۡدِيَهُمۡ عَنكُمۡ﴾	٢٤	٤٠٦
﴿لِّيَغۡفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾	٢	٦٠٥
﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا﴾	٨	٦٤١

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾	٢٧	٦٩١
﴿ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِي ٱلْإِنجِيلِ﴾	٢٩	٦٩٧
سورة الحجرات		
﴿وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟﴾	١٣	٥١٧
سورة ق		
﴿قٓ ۚ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾	١	٢٤٩
﴿بَلْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ﴾	٥	٦٤٠
﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ﴾	٤٥	٦٤٢
سورة الذاريات		
﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا۟ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ﴾	٥٢	٢٦٧
﴿فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ﴾	٢٨	٤٨٧
سورة الطور		
﴿وَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾	٤٨	٢٦٨- ٨٥١
﴿أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ﴾...... ﴿ٱلْمُصَيْطِرُونَ﴾	٣٥- ٣٧	٧٠٢
سورة النجم		
﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾	١	٢٥٠- ٢٥٦- ٥٤٠
﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾	١٨	٢٥٦- ٢٥٨- ٥٤٠- ٨٧٨
﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾	١٠	٢٥٧- ٥٨٣
﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾	١١	٢٥٨- ٥٥١- ٥٧٠- ٥٧٥
﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾	٣	٢٥٨
﴿مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ﴾	١٧	٢٥٨- ٥٦١- ٥٧٠

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَلَوۡلَآ أَن كَتَبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡجَلَآءَ﴾	٣	٦٨٩
﴿لَوۡ أَنزَلۡنَا هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ عَلَىٰ جَبَلٖ﴾	٢١	٧٠١
سورة الصف		
﴿لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾	٩	٦٢٩
سورة الجمعة		
﴿هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ﴾	٢	٢٠٩
سورة المنافقون		
﴿وَلِلَّهِ ٱلۡعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ﴾	٨	٦٥٠
سورة التغابن		
﴿إِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجِكُمۡ وَأَوۡلَٰدِكُمۡ عَدُوّٗا لَّكُمۡ فَٱحۡذَرُوهُمۡ﴾	١٤	٦٠٢
سورة التحريم		
﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوۡلَىٰهُ﴾	٤	٢٧٧
سورة الملك		
﴿يَنقَلِبۡ إِلَيۡكَ ٱلۡبَصَرُ خَاسِئٗا وَهُوَ حَسِيرٞ﴾	٤	٢٥٨
سورة القلم		
﴿نٓۚ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ﴾	١	٢٦٠
﴿مَآ أَنتَ بِنِعۡمَةِ رَبِّكَ بِمَجۡنُونٖ﴾	٢	٢٦٠
﴿وَإِنَّ لَكَ لَأَجۡرًا غَيۡرَ مَمۡنُونٖ﴾	٣	٢٦٠
﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٖ﴾	٤	٢٦١ - ٣٨٣ - ٦٤٢
﴿فَسَتُبۡصِرُ وَيُبۡصِرُونَ﴾	٥	٢٦١
﴿فَلَا تُطِعِ ٱلۡمُكَذِّبِينَ﴾	٨	٢٦٢
﴿أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ﴾	١٥	٢٦٢
سورة الحاقة		

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَتَعِيَهَآ أُذُنٌ وَٰعِيَةٌ﴾	١٢	٢١٩
﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾	٤٠	٦٤١
﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ * وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ﴾	٤٠-٤١	٨٥٦
﴿وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ * تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ * وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ * لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ * فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ﴾	٤٢-٤٧	٨٥٦
سورة نوح		
﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾	٢٦	٣٩٩
سورة الجن		
﴿شِهَابًا رَّصَدًا﴾	٩	٣٨٢
﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا * يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا﴾	١-٢	٧٠٧
سورة المدثر		
﴿لِيَسْتَيْقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا﴾	٣١	١٨٢
﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ﴾	٢٤	٦٧٩
﴿وَجَعَلْتُ لَهُۥ مَالًا مَّمْدُودًا﴾	١٢	٦٨٥
﴿ذَرْنِى وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾	١١	٦٨٦
سورة التكوير		
﴿ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ * مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾	٢٠-٢١	٢١٥- ٦٤٥
﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِٱلْخُنَّسِ﴾	١٥	٢٥٨
﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَيْطَٰنٍ رَّجِيمٍ﴾	٢٥	٢٥٨
﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾	١٩	٢٥٩
﴿ذِى قُوَّةٍ﴾	٢٠	٢٥٩
﴿مَكِينٍ﴾	٢٠	٢٥٩
﴿مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾	٢١	٢٥٩- ٤٥٥- ٦٤٨
﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ﴾	٢٣	٢٥٩

❋ ❋ ❋

فهرس الآيات القرآنية الكريمة للمجلّد الأوّل

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَـٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾	١٤٦ – ١٤٨	٤١٠
سورة النساء		
﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾	٨٠	١٢ – ١٣
﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَـٰٓئِكَ﴾	٦٩	١٢
﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾	٦٤	١٢
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾...... ﴿تَسْلِيمًا﴾	٦٥	١٧ – ١١٨
﴿فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾	٥٩	٢٩
﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾	١١٥	٣٢
﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّـٰلِحِينَ﴾	٦٩	٤٠
﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾	٦٤	٧٩
﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾	١١٣	٢٣٣
﴿قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ﴾	١٧٠	٢٥٥
﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ﴾	١١٣	٢٦٢
﴿أَن تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾	١٠١	٢٧٢
﴿وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ﴾	١٠٢	٢٨٢
﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ﴾	١٥٧	٣٥٨
﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾	١٢٣	٤١٣
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾	٦٥	٤٣٩
﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾	٨١	٤٥٢
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾	١٥٠	٥٦٩

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ﴾	٧٧	٢٣١
﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾	٩٠	٢٩٩
﴿إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾	١٥	٣١٨
سورة الأعراف		
﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ﴾	١٥٨	٧
﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾	١٥٨	١٧
﴿قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾	٨٩	٢٣١
﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾	٢٠٠	٢٤٨
﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾	١٩٩	٢٤٨
﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ﴾	١٩٠	٣١٥
﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾	٢٣	٣١٥
﴿تُبْتُ إِلَيْكَ﴾	١٤٣	٣١٦– ٣٤٥
﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ﴾	٢٢	٣٢٧
﴿إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ﴾	٢١	٣٢٨
﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾	٢٣	٣٣١
﴿إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ﴾	١٤٤	٣٤٥
﴿إِنَّ الَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ﴾	٢٠٦	٣٥٢
﴿فَأَخَذْنَاهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾	٩٥	٤١٦
﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾	١١١	٥٢٨
سورة الأنفال		
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾	٢٠	١٢
﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ﴾	٤٨	٢٤٧
﴿لَّوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾	٦٨	٣١٥– ٣٢٣

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾	٦١	٤٣٩
﴿وَلَئِن سَأَلۡتَهُمۡ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلۡعَبُ﴾	٦٥	٤٣٩
﴿كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡ﴾	٦٦	٤٣٩
﴿يَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدۡ قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلۡكُفۡرِ وَكَفَرُواْ بَعۡدَ إِسۡلَٰمِهِمۡ﴾	٧٤	٤٤٥ – ٤٤٩
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡ﴾	٧٣	٤٥١
﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾	١٢	٥١٠
سورة يونس		
﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكّٖ مِّمَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ فَسۡـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقۡرَءُونَ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكَ﴾	٩٤	٢٠٦ – ٢٠٧
﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمۡ فِي شَكّٖ مِّن دِينِي﴾	١٠٤	٢٠٧
﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾	٩٥	٢٠٧
﴿وَلَا تَدۡعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾	١٠٦	٢٢٥
﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَنۡ ءَايَٰتِنَا غَٰفِلُونَ﴾	٧	٢٣٦
﴿إِلَّا قَوۡمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُواْ كَشَفۡنَا عَنۡهُمۡ عَذَابَ ٱلۡخِزۡيِ﴾	٩٨	٢٦٩
﴿لِنَنظُرَ كَيۡفَ تَعۡمَلُونَ﴾	١٤	٤٠٨
سورة هود		
﴿فَلَا تَكُ فِي مِرۡيَةٖ مِّمَّا يَعۡبُدُ هَٰٓؤُلَآءِ﴾	١٠٩	٢٠٧
﴿فَلَا تَسۡـَٔلۡنِ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۖ إِنِّيٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾	٤٦	٢٢٤
﴿إِنَّهُۥ لَيۡسَ مِنۡ أَهۡلِكَۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيۡرُ صَٰلِحٖ﴾	٤٦	٢٢٤
﴿وَإِلَّا تَغۡفِرۡ لِي وَتَرۡحَمۡنِيٓ﴾	٤٧	٣١٦
﴿وَلَا تُخَٰطِبۡنِي فِي ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْۚ إِنَّهُم مُّغۡرَقُونَ﴾	٣٧	٣١٦
﴿وَأَهۡلَكَ﴾	٤٠	٣٤٠
سورة يوسف		

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿فَتَحَسَّسُواْ مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ﴾	٧٨	١٠٦
﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ﴾	١١٠	٢١٠
﴿وَإِنَّ وَعۡدَكَ ٱلۡحَقُّ﴾	٤٥	٢٢٤
﴿إِنَّكَ لَفِي ضَلَٰلِكَ ٱلۡقَدِيمِ﴾	٩٥	٢٣٤
﴿إِنَّا لَنَرَىٰهَا فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾	٣٠	٢٣٤
﴿وَإِن كُنتَ مِن قَبۡلِهِۦ لَمِنَ ٱلۡغَٰفِلِينَ﴾	٣	٢٣٦
﴿وَفَوۡقَ كُلِّ ذِي عِلۡمٍ عَلِيمٞ﴾	٧٦	٢٤٣
﴿مِنۢ بَعۡدِ أَن نَّزَغَ ٱلشَّيۡطَٰنُ بَيۡنِي وَبَيۡنَ إِخۡوَتِيٓ﴾	١٠٠	٢٤٨
﴿فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ ذِكۡرَ رَبِّهِۦ﴾	٤٢	٢٥١-٢٥٢
﴿وَلَقَدۡ هَمَّتۡ بِهِۦۖ وَهَمَّ بِهَا﴾	٢٤	٣١٥
﴿أَرۡسِلۡهُ مَعَنَا غَدٗا يَرۡتَعۡ وَيَلۡعَبۡ﴾	١٢	٣٣٣
﴿وَلَقَدۡ هَمَّتۡ بِهِۦۖ وَهَمَّ بِهَا لَوۡلَآ أَن رَّءَا بُرۡهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾	٢٤	٣٣٣
﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفۡسِيٓ﴾	٥٣	٣٣٤
﴿وَلَقَدۡ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفۡسِهِۦ فَٱسۡتَعۡصَمَ﴾	٣٢	٣٣٤
﴿كَذَٰلِكَ لِنَصۡرِفَ عَنۡهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلۡفَحۡشَآءَ﴾	٢٤	٣٣٥
﴿وَغَلَّقَتِ ٱلۡأَبۡوَٰبَ وَقَالَتۡ هَيۡتَ لَكَۚ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحۡسَنَ مَثۡوَايَ﴾	٢٣	٣٣٥
﴿ٱذۡكُرۡنِي عِندَ رَبِّكَ فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ ذِكۡرَ رَبِّهِۦ فَلَبِثَ فِي ٱلسِّجۡنِ بِضۡعَ سِنِينَ﴾	٤٢	٣٤٤
﴿إِنَّكُمۡ لَسَٰرِقُونَ﴾	٧٠	٤٠٦
﴿كَذَٰلِكَ كِدۡنَا لِيُوسُفَۖ مَا كَانَ لِيَأۡخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ ٱلۡمَلِكِ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾	٧٦	٤٠٧
﴿إِنِّيٓ أَنَا۠ أَخُوكَ فَلَا تَبۡتَئِسۡ﴾	٦٩	٤٠٧
﴿أَيَّتُهَا ٱلۡعِيرُ إِنَّكُمۡ لَسَٰرِقُونَ﴾	٧٠	٤٠٧
سورة الرعد		

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعۡنَةُ﴾	٢٥	٤٠٥
سورة إبراهيم		
﴿وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعۡبُدَ ٱلۡأَصۡنَامَ﴾	٣٥	٢٣١
﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِرُسُلِهِمۡ لَنُخۡرِجَنَّكُم مِّنۡ أَرۡضِنَآ أَوۡ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾	١٣	٢٣١
﴿ٱجۡتُثَّتۡ مِن فَوۡقِ ٱلۡأَرۡضِ﴾	٦٢	٢٦٢
سورة الحجر		
﴿إِنَّا نُبَشِّرُكَ﴾	٥٣	١٥٤
﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾	٩	١٨٤ – ٢٦٨
سورة النحل		
﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ﴾	٤٤	٢٣٤
﴿أَنِ ٱتَّبِعۡ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗا﴾	١٢٣	٢٩٩
﴿وَلَئِن صَبَرۡتُمۡ لَهُوَ خَيۡرٞ لِّلصَّٰبِرِينَ﴾	١٢٦	٣٤١
سورة الإسراء		
﴿وَيُبَشِّرُ﴾	٩	١٥٤
﴿قُل لَّوۡ كَانَ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَلَٰٓئِكَةٞ يَمۡشُونَ مُطۡمَئِنِّينَ لَنَزَّلۡنَا عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَلَكٗا رَّسُولٗا﴾	٩٥	١٩٩
﴿إِذٗا لَّأَذَقۡنَٰكَ ضِعۡفَ ٱلۡحَيَوٰةِ وَضِعۡفَ ٱلۡمَمَاتِ﴾	٧٥	٢٢٦ – ٢٢٧ – ٢٦٠
﴿وَإِن كَادُواْ لَيَفۡتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ﴾	٧٣	٢٥٧ – ٢٦٢
سورة الكهف		
﴿وَيُبَشِّرُ﴾	٢	١٥٤
﴿قُلۡ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٞ مِّثۡلُكُمۡ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾	١١٠	١٩٩

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ فَلَعَلَّكَ بَـٰخِعٌ نَّفۡسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِمۡ إِن لَّمۡ يُؤۡمِنُواْ بِهَـٰذَا ٱلۡحَدِيثِ ﴾	٦	٢١٨
﴿هَلۡ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمۡتَ رُشۡدٗا ﴾	٦٦	٢٤٢
﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾	٦٣	٢٥١
﴿ وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ ﴾	٦٠	٢٥١
﴿كَبُرَتۡ كَلِمَةٗ تَخۡرُجُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡ ﴾	٥	٢٦٢
﴿وَعَلَّمۡنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلۡمٗا ﴾	٦٥	٢٨٧
﴿وَمَا فَعَلۡتُهُۥ عَنۡ أَمۡرِي ﴾	٨٢	٢٨٨
سورة مريم		
﴿إِنَّا نُبَشِّرُكَ ﴾	٧	١٥٤
﴿لِتُبَشِّرَ بِهِ﴾	٩٧	١٥٤
سورة طه		
﴿لَا تَخَافَآۖ إِنَّنِي مَعَكُمَآ ﴾	٤٦	٢٢٦
﴿ أَكَادُ أُخۡفِيهَا ﴾	١٥	٢٦٣
﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴾	١٢١	٣١٥-٣٤٢
﴿ فَأَكَلَا مِنۡهَا ﴾	١٢١	٣٢٧
﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴾	١٢١	٣٢٧-٣٢٩
﴿وَلَقَدۡ عَهِدۡنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبۡلُ فَنَسِيَ وَلَمۡ نَجِدۡ لَهُۥ عَزۡمٗا ﴾	١١٥	٣٢٧
﴿ إِنَّ هَـٰذَا عَدُوّٞ لَّكَ وَلِزَوۡجِكَ ﴾	١١٧	٣٢٨
﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ۞ثُمَّ ٱجۡتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيۡهِ وَهَدَىٰ ﴾	١٢١ - ١٢٢	٣٢٩
﴿فَتَابَ عَلَيۡهِ وَهَدَىٰ ﴾	١٢٢	٣٢٩-٣٤٥
﴿وَفَتَنَّـٰكَ فُتُونٗا ﴾	٤٠	٣٣٦
﴿لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ﴾	٤٤	٥٥٨

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الأنبياء		
﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾	٨٧	٢١٩
﴿إِذ ذَّهَبَ مُغَاضِبًا﴾	٨٧	٢٢٠- ٣٣٠
﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾	٦٣	٢٦٤- ٢٨٣- ٢٨٥
﴿إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ﴾	٦٣	٢٨٣
﴿سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾	٨٧	٣١٥
﴿إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾	٨٧	٣٣٠
﴿وَمَنْ عِندَهُۥ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾	١٩	٣٥٢
﴿بَلْ تَأْتِيهِم بَغْتَةً فَتَبْهَتُهُمْ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾	٤٠	٤١٨
﴿وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ۗ سُبْحَٰنَهُۥ﴾	٢٦	٥٨٢
سورة الحج		
﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا۟ تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾	٢٩	١٧٧
﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِىٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾	٥٢	٢٤٩
﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِىٍّ﴾	٥٢	٢٥٧- ٢٦٥
﴿فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ﴾	٥٢	٢٦٦
﴿إِذَا تَمَنَّىٰٓ﴾	٢٤٩	٢٦٦
﴿لِّيَجْعَلَ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ ۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ * وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا۟ بِهِۦ فَتُخْبِتَ لَهُۥ قُلُوبُهُمْ﴾	٥٣- ٥٤	٢٦٧
﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ﴾	٥٢	٢٦٨
سورة النور		
﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾	٥٤	١٢

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾	٥٤	١٢
﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾	٦٣	٣٢
﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم﴾	٦٣	٦٧- ٦٩- ١٦٩- ٤٢٥
﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾	٦١	١٣٤
﴿وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾	٥٣	١٧٣
﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ﴾	٤٣	٢٦٣
﴿فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾	٦٢	٣٢١
﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾	١٥	٤٧١
﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾	١٧	٥٨٢
﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَانَكَ﴾	١٦	٥٨٢
سورة الفرقان		
﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾	٧٦	٥٩
﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾	٢٠	١٩٩
﴿الرَّحْمَٰنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا﴾	٥٩	٢٠٨
سورة الشعراء		
﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ﴾	٧٠	٢٣١
﴿قَالَ أَفَرَأَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ * أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ * فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾	٧٥- ٧٧	٢٣١
﴿فَعَلْتُهَا إِذًا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾	٢٠	٢٣٥
﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾	٨٢	٣١٦
سورة القصص		
﴿أَيْنَ شُرَكَائِيَ﴾	٦٢	٢٣٠

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾	١٥	٢٥١- ٣٣٦
﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ ۖ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾	١٥	٣١٥
﴿ظَلَمْتُ نَفْسِى فَٱغْفِرْ لِى﴾		٣٣٦
سورة العنكبوت		
﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾	٥١	٣٤
﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ ٱلصَّيْحَةُ﴾	٤٠	٤١٦
سورة الروم		
﴿يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ ٱلْءَاخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ﴾	٧	٢٤٠
سورة السجدة		
﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾	١٧	٢٤٢
﴿أَءِذَا ضَلَلْنَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾	١٠	٥٥٧
سورة الأحزاب		
﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠﴾	٦٦	١٤
﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ﴾	٢١	١٧
﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾	٢٣	٦٣
﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾	٣٣	٩٠- ٩٢
﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾	٦	٩٠
﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾	٢٣	١٠١
﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ﴾	٥٦	١١٧- ١٤٥- ١٦٨- ١٧٣
﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ﴾	٤٣	١٦٦

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ ﴾	١	٢٢٦
﴿ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ ﴾	١	٢٢٧
﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ وَمِنكَ ﴾	٧	٢٢٩
﴿ وَإِذۡ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَأَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِ أَمۡسِكۡ عَلَيۡكَ زَوۡجَكَ ﴾	٣٧	٣٨٠
﴿وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ مَفۡعُولٗا ﴾	٣٧	٣٨٠
﴿ مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ مِنۡ حَرَجٖ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥۖ سُنَّةَ ٱللَّهِ ﴾	٣٨	٣٨١
﴿سُنَّةَ ٱللَّهِ فِي ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ مِن قَبۡلُ﴾	٣٨	٣٨١
﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ﴾	٤٠	٣٨٢
﴿ لِكَيۡ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ حَرَجٞ فِيٓ أَزۡوَٰجِ أَدۡعِيَآئِهِمۡ ﴾	٣٧	٣٨٢
﴿ مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ مِنۡ حَرَجٖ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ﴾	٣٨	٣٨٣
﴿وَتَخۡشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَىٰهُ ﴾	٣٧	٣٨٣
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمۡ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴾	٥٧	٤٢٣ -
﴿وَٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾	٦١	٤٢٣
﴿وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزۡوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴾	٥٣	٤٢٣
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾	٥٧	٤٣٨ – ٤٥٥
﴿أَيۡنَمَا ثُقِفُوٓاْ أُخِذُواْ وَقُتِّلُواْ تَقۡتِيلٗا ﴾	٦١	٤٣٨
﴿لَّئِن لَّمۡ يَنتَهِ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ وَٱلۡمُرۡجِفُونَ فِي ٱلۡمَدِينَةِ لَنُغۡرِيَنَّكَ بِهِمۡ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلٗا ۞ مَّلۡعُونِينَۖ أَيۡنَمَا ثُقِفُوٓاْ أُخِذُواْ وَقُتِّلُواْ تَقۡتِيلٗا ۞ سُنَّةَ ٱللَّهِ﴾	٦٠ – ٦٢	٤٥١
سورة سبأ		
﴿وَإِنَّآ أَوۡ إِيَّاكُمۡ لَعَلَىٰ هُدًى أَوۡ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ﴾	٢٤	٥٥٨
سورة فاطر		

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّـٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾	١٠	٣١
﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾	٢٤	٥٤٧
سورة يس		
﴿مَا يَنظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ * فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَآ إِلَىٰٓ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾	٤٩– ٥٠	٤١٨
سورة الصافات		
﴿فَنَبَذْنَـٰهُ بِٱلْعَرَآءِ وَهُوَ سَقِيمٌ * وَأَنۢبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّن يَقْطِينٍ * وَأَرْسَلْنَـٰهُ﴾	١٤٥– ١٤٧	٢٢٠
﴿إِذْ جَآءَ رَبَّهُۥ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾	٨٤	٢٣١
﴿طَلْعُهَا كَأَنَّهُۥ رُءُوسُ ٱلشَّيَـٰطِينِ﴾	٦٥	٢٥١
﴿إِنِّى سَقِيمٌ﴾	٨٩	٢٨٣– ٢٨٤
﴿أَبَقَ﴾	١٤٠	٣٣٠
﴿أَبَقَ إِلَى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ﴾	١٤٠	٣٣٠
﴿وَمَا مِنَّآ إِلَّا لَهُۥ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ * وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلصَّآفُّونَ * وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلْمُسَبِّحُونَ﴾	١٦٤– ١٦٦	٣٥٢
سورة ص		
﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ﴾	٣٥	٢٤٦
﴿أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلشَّيْطَـٰنُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾	٤١	٢٥٠
﴿وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّـٰهُ فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾	٢٤	٣١٥
﴿مَـَٔابٍ﴾	٢٥	٣١٥
﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَـٰنَ﴾	٣٤	٣١٧
﴿وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّـٰهُ﴾	٢٤	٣٣١
﴿وَحُسْنَ مَـَٔابٍ﴾	٢٥	٣٣١
﴿أَوَّابٌ﴾	١٧	٣٣١
﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَـٰنَ﴾	٣٤	٣٣٨

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾	١٩	٣١٤- ٣١٨
﴿وَلَنَبۡلُوَنَّكُمۡ حَتَّىٰ نَعۡلَمَ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ مِنكُمۡ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبۡلُوَاْ أَخۡبَارَكُمۡ﴾	٣١	٤٠٨
سورة الفتح		
﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا * لِّتُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾	٨-٩	٧
﴿وَمَن لَّمۡ يُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ فَإِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ سَعِيرٗا﴾	١٣	٧
﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا * لِّتُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾	٨- ٩	٦٧-
﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡ﴾	٢٩	١٠٠
﴿لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾	١٨	١٠١
﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَ﴾	٢٩	١٠٤
﴿وَتُعَزِّرُوهُ﴾	٩	١٦٨
﴿لِّيَغۡفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾	٢	٣١٤- ٣١٧- ٣١٨
﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحٗا مُّبِينٗا * لِّيَغۡفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾	١- ٢	٣١٨
﴿عَزِيزًا﴾	٣	٣١٨
﴿لِّيُدۡخِلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾	٥	٣١٨
﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ عِندَ ٱللَّهِ فَوۡزًا عَظِيمٗا﴾	٥	٣١٨
سورة الحجرات		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾	١	٦٧
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ﴾	٢	٦٧- ٨٢
﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ﴾	١	٦٩
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصۡوَٰتَهُمۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمۡتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡ لِلتَّقۡوَىٰۚ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾	٣	٧١
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلۡحُجُرَٰتِ﴾	٤	٧١
﴿لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ﴾	٢	٧٩

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصۡوَٰتَهُمۡ﴾	٣	٧٩
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ﴾	٤	٧٩
﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ﴾	١٠	٢٨٥
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجۡهَرُواْ لَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ كَجَهۡرِ بَعۡضِكُمۡ لِبَعۡضٍ أَن تَحۡبَطَ أَعۡمَٰلُكُمۡ﴾	٢	٤٣٩
سورة الذاريات		
﴿قُتِلَ ٱلۡخَرَّٰصُونَ﴾	١٠	٤٣٨
سورة النجم		
﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۞ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ﴾	٣- ٤	٢٥٥
﴿أَفَرَءَيۡتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلۡعُزَّىٰ ۞ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلۡأُخۡرَىٰٓ﴾	١٩- ٢٠	٢٥٦
﴿أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلۡأُنثَىٰ﴾	٢١	٢٦٧
سورة الواقعة		
﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ﴾	٧٩	٣٥٢
سورة المجادلة		
﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾	٢٢	٥٣
﴿وَٱللَّهُ يَسۡمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ﴾	١	٧٠
﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوۡكَ بِمَا لَمۡ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾	٨	٤٣٩
﴿حَسۡبُهُمۡ جَهَنَّمُ يَصۡلَوۡنَهَاۖ فَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ﴾	٨	٤٣٩
سورة الحشر		
﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾	٧	١٢- ١٣- ٢٢- ٢٥٥
﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ يُحِبُّونَ مَنۡ هَاجَرَ إِلَيۡهِمۡ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمۡ حَاجَةٗ مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞ﴾	٩	٤٨

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾	٨	٦٣
﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾	١٠	١٠٤
﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾	١٠	١٦٨
﴿لِلۡفُقَرَآءِ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ﴾	٨	٥٨٣
﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ﴾	٩	٥٨٤
﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾	١٠	٥٨٤
سورة المنافقون		
﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشۡهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشۡهَدُ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾	١	٩
﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعۡنَآ إِلَى ٱلۡمَدِينَةِ لَيُخۡرِجَنَّ ٱلۡأَعَزُّ مِنۡهَا ٱلۡأَذَلَّ﴾	٨	٤٤٦
سورة المزمل		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُزَّمِّلُ﴾	١	٢١٨
سورة المدثر		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ﴾	١	٢١٨
سورة الإنسان		
﴿عَيۡنًا يَشۡرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ﴾	٦	١٠٤
﴿وَجَزَىٰهُم بِمَا صَبَرُواْ جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾	٢١	١٤٤
سورة عبس		
﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۞ أَن جَآءَهُ ٱلۡأَعۡمَىٰ﴾	١ – ٢	٣١٥
﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾	١	٣٢٦ – ٣٢٧
﴿وَمَا عَلَيۡكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ﴾	٧	٣٢٧
﴿فَأَنتَ لَهُۥ تَصَدَّىٰ﴾	٦	٣٢٧
﴿كِرَامِۭ بَرَرَةٖ﴾	١٦	٣٥٢ – ٣٥٧

❊ ❊ ❊

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة للمجلد الأول

طرف الحديث	رقم الصفحة
«إِنَّ اللهَ ﷻ إِذَا أَرَادَ رَحْمَةَ أُمَّةٍ مِنْ عِبَادِهِ، قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا، فَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا، وإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ عَذَّبَهَا وَنَبِيُّها حَيٌّ، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ، فَأَقَرَّ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ»	٢١٤
«هَلْ أَصَابَكَ مِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ شَيْءٌ؟»	٢١٥
«أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي وَرَبَّكَ يَقُولُ: تَدْرِي كَيْفَ رَفَعْتُ ذِكْرَكَ؟ قُلْتُ: «اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ». قَالَ: «إِذَا ذُكِرْتُ ذُكِرْتَ مَعِي»	٢٢٠
«لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ»	٢٢٢
«بِئْسَ خَطِيبُ الْقَوْمِ أَنْتَ! قُمْ»	٢٢٣
«أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا»	٢٢٤
«فَآثَرَ الشَّابَّةَ عَلَيْهَا»	٢٢٩
«سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً»	٢٢٩
«كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ»	٢٣١
«كُنْتُ أَوَّلَ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْخَلْقِ وَآخِرَهُمْ فِي الْبَعْثِ»	٢٧١
«وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»	٢٧٥
«ما من مسلم توضأ فأحسن الوضوء ثمّ صلّى صلاة يحفظها ويعقلها إلّا دخل الجنّة»	٢٩٩
«إنّا لا نقبل مِن المشركين شيئًا، ولكن إذا شئت أخذتها منك بالثّمن»	٣٠٠
«تنظفوا بكلّ ما استطعتم، فإنّ الله بنى الإسلام على النّظافة، ولن يدخل الجنّة إلّا كلّ نظيف»	٣٠٧
«النّظافة تدعو إلى الإيمان»	٣٠٧
«تخلّلوا، فإنّه نظافة، والنّظافة تدعو إلى الإيمان»	٣٠٧
«يَا عَائِشَةُ، أَوَ مَا عَلِمْتِ أَنَّ الْأَرْضَ تَبْتَلِعُ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَلَا يُرَى مِنْهُ شَيْءٌ؟!»	٣١١
«يَا عَائِشَةُ، أَوَ مَا عَلِمْتِ أَنَّ الْأَرْضَ تَبْتَلِعُ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَلَا يُرَى مِنْهُ شَيْءٌ؟»	٣١٢

طرف الحديث	رقم الصفحة
«إِنَّ اللهَ [ﷻ] اخْتَارَ خلْقَهُ فَاخْتَارَ مِنْهُمْ بَنِي آدَمَ، .....»	٣٥٧
«فَأَهْبَطَنِي اللهُ إِلَى الْأَرْضِ فِي صُلْبِ آدَمَ، وَجَعَلَنِي فِي صُلْبِ نُوحٍ، وَقَذَفَ بِي فِي صُلْبِ إِبْرَاهِيمَ، ....»	٣٥٧
«أخبرني جبريل عليه السلام، أنّ هذا يقتل بأرض العراق»	٣٦٠
«مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ، حَسْبُ ابْنِ آدَمَ أُكُلَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، ......»	٣٦١
«أَلَمْ أَرَ الْبُرْمَةَ فِيهَا لَحْمٌ»	٣٦٣
«هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ»	٣٦٣
«أَمَّا أَنَا فَلَا آكُلُ مُتَّكِئًا»	٣٦٤
«إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ»	٣٦٤
«إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»	٣٦٥
«تَنَاكَحُوا تَنَاسَلُوا، فَإِنِّي مُبَاهٍ بِكُمُ الْأُمَمَ»	٣٦٦
«تَنَاكَحُوا، تَكْثُرُوا، فَإِنِّي أُبَاهِي بِكُمُ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»	٣٦٦
«مَنْ كَانَ ذَا طَوْلٍ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ»	٣٦٧
«الْإِيمَانُ هَيُوبٌ»	٣٦٨
«حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ»	٣٦٩
«وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»	٣٧٠
«أنّ رجال أهل الجنّة قوّة كلّ رجل منهم بقوّة سبعين رجلًا»	٣٧١
«يُعْطَى قُوَّةَ مِائَةٍ»	٣٧١
«هَذَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ»	٣٧٣
«فُضِّلْتُ عَلَى النَّاسِ بِأَرْبَعٍ: بِالسَّخَاءِ، وَالشَّجَاعَةِ، وَكَثْرَةِ الْجِمَاعِ، وَقُوَّةِ الْبَطْشِ»	٣٧٤
«يَا مِسْكِينَةُ، عَلَيْكِ السَّكِينَةُ»	٣٧٥
«مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي أُحُدًا ذَهَبًا يَبِيتُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا دِينَارًا أُرْصِدُهُ لِدَيْنِي»	٣٨٠

طرف الحديث	رقم الصفحة
«حبسها حابس الفيل»	٥٢٧
«يَا أَبَا ذَرٍّ أَتَانِي مَلَكَانِ وَأَنَا بِبَعْضِ بَطْحَاءِ مَكَّةَ فَوَقَعَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْأَرْضِ، وَكَانَ الْآخَرُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، ......»	٥٢٨
«وَجَعَلَا الْخَاتَمَ بَيْنَ كَتِفَيَّ فَمَا هُوَ إِلَّا وَلَّيَا عَنِّي كَأَنَّمَا أُعَايِنُ أَوْ فَكَأَنَّمَا أُعَايِنُ الْأَمْرَ مُعَايَنَةً»	٥٢٨
«إِنَّ حَقِيقَةَ قَوْلِي وَبَدْءَ شَأْنِي، أَنِّي دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَبُشْرَى أَخِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، ......»	٥٢٨
«نَعَمْ. أَنَا دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ـ يَعْنِي: قَوْلَهُ: ﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ ......»	٥٢٩
«وَتَرَى الْحُفَاةَ رِعَاءَ الْإِبْلِ والبَهْمِ»	٥٢٩
«ثَلَاثَةُ رِجَالٍ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٍ ثَلْجًا، فَأَخَذَانِي فَشَقَّا بَطْنِي»	٥٣٠
«مِنْ نَحْرِي إِلَى مَرَاقِّ بَطْنِي، ثُمَّ اسْتَخْرَجَا مِنْهُ قَلْبِي، ......»	٥٣٠
«ثُمَّ تَنَاوَلَ أَحَدُهُمَا شَيْئًا، فَإِذَا بِخَاتَمٍ فِي يَدِهِ مِنْ نُورٍ، ......»	٥٣٠
«إِنَّ جِبْرِيلَ قَالَ: «قَلْبٌ وَكِيعٌ ـ أَيْ: شَدِيدٌ ـ فِيهِ عَيْنَانِ تُبْصِرَانِ وَأُذُنَانِ سَمِيعَتَانِ»	٥٣١
«ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: زِنْهُ بِعَشَرَةٍ مِنْ أُمَّتِهِ، فَوَزَنَنِي [بِهِمْ] فَرَجَحْتُهُمْ، ......»	٥٣١
«ثُمَّ ضَمُّونِي إِلَى صُدُورِهِمْ، وَقَبَّلُوا رَأْسِي وَمَا بَيْنَ عَيْنَيَّ، ......»	٥٣٢
«مَا أَكْرَمَكَ عَلَى اللهِ! إِنَّ اللهَ مَعَكَ وَمَلَائِكَتَهُ»	٥٣٢
«فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ وَلَّيَا عَنِّي، فَكَأَنَّمَا أَرَى الْأَمْرَ مُعَايَنَةً»	٥٣٢
«لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ [الدُّنْيَا]، ......»	٥٣٤
«مكتوب على العرش: لا إله إلّا الله، محمّد رسول الله، ......»	٥٣٥
«إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ: يَا مُحَمَّدُ، قُمْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ؛ ......»	٥٣٧
«مَا ضَرَّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ فِي بَيْتِهِ مُحَمَّدٌ وَمُحَمَّدَانِ وَثَلَاثَةٌ»	٥٣٨
«يَا مَعْشَرَ أَهْلِ الْإِيمَانِ، إِنَّ اللهَ فَضَّلَنِي عَلَيْكُمْ تَفْضِيلًا، وَفَضَّلَ نِسَائِي عَلَى نِسَائِكُمْ تَفْضِيلًا»	٥٣٩

طرف الحديث	رقم الصفحة
«أُتِيتُ بِالْبُرَاقِ» ـ وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ، فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ، ......»	٥٤٢
«فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، ......»	٥٤٦
«ثُمَّ عُرِجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ بِمُسْتَوًى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ»	٥٤٧
«ثُمَّ انْطُلِقَ بِي حَتَّى أَتَيْتُ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى، فَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ»	٥٤٨
«يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّ الْفَيْءِ مِنْهَا مِائَةَ سَنَةٍ»	٥٥٠
«قد أبدله الله بيديه جناحين يطير بهما في الجنّة حيث شاء»	٥٥٢
«بَيْنَا أَنَا قَاعِدٌ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ دَخَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَكَزَ بَيْنَ كَتِفَيَّ، ......»	٥٥٣
«يَا جِبْرِيلُ، مَنْ هَذَا؟» قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَأَقْرَبُ الْخَلْقِ مَكَانًا، ......»	٥٥٥
«إِنَّ هَذَا الْمَلَكَ مَا رَأَيْتُهُ مُنْذُ خُلِقْتُ قَبْلَ سَاعَتِي هَذِهِ»	٥٥٦
«فَاسْتَيْقَظْتُ وَأَنَا بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ»	٥٥٩
«بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ فِي الْحِجْرِ إِذْ جَاءَنِي جِبْرِيلُ فَهَمَزَنِي بِعَقِبِهِ، ......»	٥٦٢
«صَلَّيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي فِي مُقَدَّمِ الْمَسْجِدِ، ......»	٥٦٤
«أُتِيتُ فَانْطَلَقُوا بِي إِلَى زَمْزَمَ، فَشُرِحَ عَنْ صَدْرِي»	٥٦٤
«لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحِجْرِ وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ، ......»	٥٦٤
«ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى خَدِيجَةَ وَمَا تَحَوَّلَتْ عَنْ جَانِبِهَا»	٥٦٤
«رَأَيْتُ رَبِّي ـ وَذَكَرَ كَلِمَةً ـ؛ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟»	٥٧٤
فَاعْلَمُوا أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَأَنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَأَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَنْ يَرَى رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ»	٥٧٨
«لَمْ أَرَهُ بِعَيْنِي، وَلَكِنْ رَأَيْتُهُ بِقَلْبِي مَرَّتَيْنِ»	٥٨٢
«فَارَقَنِي جِبْرِيلُ، فَانْقَطَعَتِ الْأَصْوَاتُ عَنِّي، فَسَمِعْتُ كَلَامَ ......»	٥٨٣
«فَقَالَ الْمَلَكُ: اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ. فَقِيلَ لِي مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: صَدَقَ عَبْدِي، أَنَا أَكْبَرُ، أَنَا أَكْبَرُ»	٥٨٤
«عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَدَنَا الْجَبَّارُ رَبُّ الْعِزَّةِ فَتَدَلَّى ......»	٥٨٧

طرف الحديث	رقم الصفحة
«ارْفَعُوا أَيْدِيكُمْ، فَإِنَّهَا أَخْبَرَتْنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ»	٥٧٩
«مَا كَانَ اللهُ لِيُسَلِّطَكِ عَلَى ذَلِكَ»	٥٧٩
«أَخْبَرَتْنِي بِهِ هَذِهِ الذِّرَاعُ»	٥٧٩
«أَنَّ فَخْذَهَا تُكَلِّمُنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ»	٥٧٩
«فَقَالَتْ: إِنِّي مَسْمُومَةٌ»	٥٧٩
«مَا زَالَتْ أَكْلَةُ خَيْبَرَ تُعَادُّنِي، فَالْآنَ أَوَانُ قَطَعَتْ أَبْهَرِي»	٧٨٠
«كُلُوا بِسْمِ اللهِ»	٧٨١
«صَدَقْتَ، بَارَكَ اللهُ فِيكَ»	٧٨٤
«يَا فُلَانَةُ، أَجِيبِي بِإِذْنِ اللهِ»	٧٨٤
«إِنَّ أَبَوَيكِ قَدْ أَسْلَمَا، فَإِنْ أَحْبَبْتِ أَنْ أَرُدَّكِ عَلَيْهِمَا»	٧٨٤
«فَانْطَلِقْ فَتَوَضَّأْ، ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ، ......»	٧٨٩
«اللَّهُمَّ، اشْفِهِ أَوْ عَافِهِ»	٧٩٢
«اللَّهُمَّ، أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا آتَيْتَهُ»	٧٩٥
«أَفْلَحَ وَجْهُكَ، اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَهُ فِي شَعَرِهِ وَبَشَرِهِ»	٧٩٩
«لَا يَفْضُضِ اللهُ فَاكَ»	٧٩٩
«اللَّهُمَّ، فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ»	٨٠٠
«إنّ منافقًا يقول: إنّ محمّداً يزعم أنه نبيّ، وأنّه يخبركم بأمر السّماء ......»	٨٠١
«اللَّهُمَّ، نَوِّرْ لَهُ»	٨٠٢
«كُلْ بِيَمِينِكَ» .... «لَا اسْتَطَعْتَ»	٨٠٣
«اللَّهُمَّ، سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ»	٨٠٣
«إنّ الأرض قد أبت أن تقبله فاطرحوه في غار من الغيران»	٨٠٥
«أما إنّها تقبل من هو شرّ منه، ولكن الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ أراد أن يجعله موعظة لكم ...»	٨٠٥

طرف الحديث	رقم الصفحة
«ضِرْسُ أَحَدِكُمْ فِي النَّارِ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ»	٨٣٩
«هَذَا وَأَصْحَابُهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ مَنُوطًا بِالثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِنْ فَارِسَ»	٨٣٩
«بُعِثَتْ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ»	٨٣٩
«صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»	٨٣٩
«كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَ يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا»	٨٤٠
«مَا حَمَلَكَ يَا حَاطِبُ عَلَى مَا صَنَعْتَ»	٨٤٠
«صَدَقَ، فَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا»	٨٤٠
«يَا عُمَرُ، وَمَا يُدْرِيكَ، لَعَلَّ اللهَ قِدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمُ الجَنَّةُ»	٨٤٠
«إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَسَيُصْلِحُ اللهُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ»	٨٤١
«من لقي منكم العبّاس فلا يقتله، فإنّه إنّما خرج مكرهًا»	٨٤١
«هَذَا مَصْرَعُ فَلَانٍ»	٨٤١
«لَعَلَّكَ تُخَلَّفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيَسْتَضِرَّ بِكَ آخَرُونَ»	٨٤٢
«كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْهُ؟»	٨٤٢
«إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ، فَتَعْمَلَ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ، ......»	٨٤٢
«يَسْبِقُهُ عُضْوٌ مِنْهُ إِلَى الْجَنةِ»	٨٤٤
«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ تَسْبِقُهُ بَعْضُ أَعْضَائِهِ ......»	٨٤٤
«تُبْنَى مَدِينَةٌ، بَيْنَ دِجْلَةَ وَدُجَيْلٍ وَقُطْرُبُّلٍ ......»	٨٤٥
«سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْوَلِيدُ، ......»	٨٤٦
«لَا تَقُومَ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ دَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ»	٨٤٦
«عَسَى أَنْ يَقُومَ مَقَامًا يَسُرُّكَ يَا عُمَرُ»	٨٤٦

طرف الحديث	رقم الصفحة
«إِنَّكَ تَجِدُهُ يَصِيدُ الْبَقَرَ»	٨٤٧
«عِمْرَانُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَرَابُ يَثْرِبَ، وَخَرَابُ يَثْرِبَ خُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ، ......»	٨٤٩
«يَا أَيُّهَا النَّاسُ، انْصَرِفُوا، فَقَدْ عَصَمَنِي رَبِّي ﷻ»	٨٥٢
«اللَّهُمَّ، اكْفِنِيهِ بِمَا شِئْتَ»	٨٥٤
«لَا تَحْزَنْ، إِنَّ اللهَ مَعَنَا»	٨٥٨
«ذَاكَ جِبْرِيلُ [عليه السلام] لَوْ دَنَا لَأَخَذَهُ»	٨٥٩
«لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوًا عضوًا»	٨٦١
«مَا كُنْتَ تُحَدِّثُ بِهِ نَفْسَكَ؟»	٨٦٢
«خذوها خالدة تالدة إلى يوم القيامة يا بني أبي طلحة، لا يأخذها منكم إلّا ظالم»	٨٦٢
«الرُّؤْيَا لِأَوَّلِ عَابِرٍ»؛ «وَهِيَ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ»	٨٦٥
«الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: رُؤْيَا حَقٍّ، وَرُؤْيَا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ»	٨٦٥
«إِذَا تَقَارَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ»	٨٦٦
«أَصْلُ كُلِّ دَاءٍ الْبَرَدَةُ»	٨٦٦
«إذا اقترب الزّمان لم تكد تكذب، رؤيا المؤمن»	٨٦٦
«الْمَعِدَةُ حَوْضُ الْبَدَنِ، وَالْعُرُوقُ إِلَيْهَا وَارِدَةٌ»	٨٦٧
«خَيرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ السَّعُوطُ، وَاللَّدُودُ، وَالْحِجَامَةُ، وَالْمَشِيُّ»	٨٦٧
خَيْرُ الْحِجَامَةِ يَوْمَ سَبْعَ عَشْرَةَ، وَتِسْعَ عَشْرَةَ، وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ»	٨٦٨
«وَفِي الْعُودِ الْهِنْدِيِّ سَبْعَةُ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ»	٨٦٨
«من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين، ......»	٨٦٨
«من احتجم صبيحة سبع عشرة، كان له شفاء من كلّ داء»	٨٦٨

رقم الصفحة	طرف الحديث
٨٦٩	«مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَثُلُثٌ لِلطَّعَامِ، وَثُلُثٌ لِلشَّرَابِ، وَثُلُثٌ لِلنَّفَسِ»
٨٦٩	«رَجُلٌ وَلَدَ عَشَرَةً: تَيَامَنَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ، وَتَشَاءَمَ أَرْبَعَةٌ»
٨٦٩	«حِمْيَرُ رَأْسُ الْعَرَبِ وَنَابُهَا، ......»
٨٦٩	«مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَعَدٍّ فَلْيَقُمْ»
٨٧١	«إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ»
٨٧١	«خَصْلَتَانِ لَا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُمَا يَسِيرٌ، ......»
٨٧٢	«نِعْمَ مَوْضِعُ الْحَمَّامِ هَذَا»
٨٧٢	«مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ»
٨٧٢	«أَنَا أَفْرَسُ بِالْخَيْلِ مِنْكَ»
٨٧٢	«ضَعِ الْقَلَمَ عَلَى أُذُنِكَ، فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لِلْمُمِلِّ»
٨٧٢	«لَا تَمُدُّوا ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾»
٨٧٢	«ضَعِ القَلَمَ عَلَى أُذُنِكَ فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لِلْمُمْلِي»
٨٧٢	«إذا كتب أحدكم بسم الله الرحمن الرحيم فليمد الرحمن»
٨٧٢	«إذا كتبت فبيّن السّين في بسم الله الرحمن الرحيم»
٨٧٣	«أَلِقِ الدَّوَاةَ، وَحَرِّفِ الْقَلَمَ، وَأَقِمِ الْبَاءَ، وَفَرِّقِ السِّينَ ......»
٨٧٤	«يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ العَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ»
٨٧٤	«قُمْ فَصَلِّ، فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءً»
٨٧٧	«يا ابن عبّاس، ما منعك أن تسلّم؟»
٨٧٧	«أما إنّه سيذهب بصرك، ويُردّ عليك في موتك»
٨٧٧	«فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ وَهُوَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ»
٨٨٠	«صَدَقْتَ، ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ»

❊ ❊ ❊

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة للمجلد الثاني

طرف الحديث	رقم الصفحة
«الْقُرْآنُ صَعْبٌ مُسْتَصْعَبٌ عَلَى مَنْ كَرِهَهُ، وَهُوَ الْحَكَمُ؛ فَمَنِ اسْتَمْسَكَ بِحَدِيثِي وَفَهِمَهُ وَحَفِظَهُ جَاءَ مَعَ الْقُرْآنِ، ......»	٢٢
«مَنْ اقْتَدَى بِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»	٢٢
«إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا»	٢٣
«الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ فَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ فَضْلٌ: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ»	٢٣
«عَمَلٌ قَلِيلٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ عَمَلٍ كَثِيرٍ فِي بِدْعَةٍ»	٢٤
«إِنَّ اللهَ يُدْخِلُ الْعَبْدَ الْجَنَّةَ بِالسُّنَّةِ تَمَسَّكَ بِهَا»	٢٤
«الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرُ مِائَةِ شَهِيدٍ»	٢٤
«إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقُوا عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ أُمَّتِي تَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً»	٢٤
«الَّذِي أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي»	٢٤
«مَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحْيَانِي، وَمَنْ أَحْيَانِي كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ»	٢٥
«مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي، فَإِنَّ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ مَنْ عَمِلَ بِهَا،	٢٥
«يَا بُنَيَّ، إِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُصْبِحَ وَتُمْسِي لَيْسَ فِي قَلْبِكَ غِشٌّ لِأَحَدٍ فَافْعَلْ»	٢٥
«يَا بُنَيَّ وَذَلِكَ مِنْ سُنَّتِي، وَمَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَحَبَّنِي كَانَ مَعِي فِي الجَنَّةِ»	٢٥
«وَمَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحْيَانِي وَمَنْ أَحْيَانِي كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ»	٢٥
«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ»	٣١
«فَلَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي، كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ، فَأُنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمَّ، أَلَا هَلُمَّ. فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ: فَسُحْقًا، فَسُحْقًا، فَسُحْقًا»	٣٣

طرف الحديث	رقم الصفحة
«إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا»	٩٩
«إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا»	١٠٠
«اقْتَدُوا بِاللَّذَينِ مِنْ بَعْدِي: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ»	١٠١
«أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ، بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ»	١٠١
«مَثَلُ أَصْحَابِي كَمَثَلِ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ؛ لَا يَصْلُحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِهِ»	١٠٢
«اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي؛ لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، ......»	١٠٢
«لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»	١٠٢
«إنّ النّاس يكثرون، ويقلّ الأنصار حتّى يكونوا في النّاس مثل الملح في الطّعام»	١٠٢
«مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ؛ لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا، وَلَا عَدْلًا»	١٠٣
«إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا»	١٠٣
«إِنَّ اللهَ اخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ سِوَى النَّبِيِّينَ وَالْمُرسَلِينَ، ......»	١٠٣
«مَنْ أَحَبَّ عُمَرَ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَ عُمَرَ فَقَدْ أَبْغَضَنِي»	١٠٣
«أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَاضٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ فَاعْرِفُوا لَهُ ذَلِكَ؛ ......»	١٠٤
«كَانَ يُبْغِضُ عُثْمَانَ، فَأَبْغَضَهُ اللهُ»	١٠٦
«اعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ»	١٠٦
«احْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي؛ فَإِنَّهُ مَنْ حَفِظَنِي فِيهِمْ حَفِظَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، ......»	١٠٦
«مَنْ حَفِظَنِي فِي أَصْحَابِي كُنْتُ لَهُ حَافِظًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»	١٠٦
«مَنْ حَفِظَنِي فِي أَصْحَابِي وَرَدَ عَلَيَّ الْحَوْضَ، ......»	١٠٦

طرف الحديث	رقم الصفحة
«إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاةِ، فَإِنَّ صَلاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»	١٣٣
«إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ»	١٣٣
«إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ، افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ»	١٣٣
«مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ، لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ»	١٣٥
«إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: «التَّحِيَّاتُ لِلهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ ـ أَيُّهَا النَّبِيُّ ـ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، ....»	١٣٦
«قُولُوا: اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، ....»	١٣٨
«قُولُوا: اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، ....»	١٣٩
«اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، ....»	١٣٩
«اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ»	١٣٩
«اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ»	١٣٩
«عَدَّهُنَّ فِي يَدَيَّ جِبْرِيلُ»، وَقَالَ: «هَكَذَا نَزَلَتْ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعِزَّةِ: اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، ....»	١٤٠
«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلْيَقُلِ: «اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، ....»	١٤١
«صَلُّوا وَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، ثُمَّ قُولُوا: اللَّهُمَّ، بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، ....»	١٤١
«أَقُومُ مَقَامًا، يَغْبِطُنِي فِيهِ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ»	١٤٦

طرف الحديث	رقم الصفحة
«مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: «وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، ....»	١٥٥
«مَنْ سَلَّمَ عَلَيَّ عَشْرًا فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَ رَقَبَةً»	١٥٥
«لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ مَا أَعْرِفُهُمْ إِلَّا بِكَثْرَةِ صَلَاتِهِمْ عَلَيَّ»	١٥٥
«إِنَّ أَنْجَاكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَهْوَالِهَا وَمَوَاطِنِهَا أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلَاةً»	١٥٥
«رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، ....»	١٥٦
«إِنَّ جِبْرِيلَ ﷺ أَتَانِي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَنْ سُمِّيتَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللهُ. قُلْ: آمِينَ»	١٥٦
«الْبَخِيلُ الَّذِي ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»	١٥٦
«مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عليَّ أُخْطِئَ بِهِ طَرِيقُ الْجَنَّةِ»	١٥٧
«إِنَّ الْبَخِيلَ كُلَّ الْبَخِيلِ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»	١٥٨
«أَيُّمَا قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِسًا ثُمَّ تَفَرَّقُوا قَبْلَ أَنْ يَذْكُرُوا اللهَ، وَيُصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، كَانَتْ عَلَيْهِمْ مِنَ اللهِ تِرَةٌ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ»	١٥٨
«مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ نَسِيَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ»	١٥٨
«مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ أُذْكَرَ عِنْدَ الرَّجُلِ فَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ»	١٥٨
«مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا، ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَلَى غَيْرِ صَلَاةٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا تَفَرَّقُوا عَنْ أَنْتَنَ مِنْ رِيحِ الْجِيفَةِ»	١٥٨
«لَا يَجْلِسُ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَا يُصَلُّونَ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً، وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ، لِمَا يَرَوْنَ مِنَ الثَّوَابِ»	١٥٩
«مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ»	١٦٠
«مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِيًا بُلِّغْتُهُ»	١٦١
«إِنَّ للهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ»	١٦١

طرف الحديث	رقم الصفحة
«أَكْثِرُوا مِنَ السَّلَامِ عَلَى نَبِيِّكُمْ كُلَّ جُمُعَةٍ، فَإِنَّهُ يُؤْتَى بِهِ مِنْكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ»	١٦١
«إنّ لله سيارة من الملائكة إذا مرُّوا بحلق الذِّكر قال بعضهم لبعض: اقعدوا، ....»	١٦١
«إِنَّ لِلهِ سَيَّارَةً مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَطْلُبُونَ حِلَقَ الذِّكْرِ فَإِذَا أَتَوْا عَلَيْهِمْ حَفُّوا بِهِمْ ثُمَّ بَعَثُوا رَائِدَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ إِلَى رَبِّ الْعِزَّةِ ....»	١٦١
«حَيْثُمَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي»	١٦٢
«لَا تَتَّخِذُوا بَيْتِي عِيدًا، وَلَا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُ كُنْتُمْ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»	١٦٢
«أَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»	١٦٣
«نَعَمْ، وَأَرُدُّ عَلَيْهِمْ»	١٦٣
«أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الزَّهْرَاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ، فَإِنَّهُمَا يُؤَدِّيَانِ عَنْكُمْ، ....»	١٦٣
«أكثروا عليّ من الصّلاة يوم الجمعة، فإنّه يوم مشهود تشهده الملائكة، ....»	١٦٣
«إنّ الله تعالى خلق ملَكًا أعطاه أسماء الخلائق قائمًا على قبري، فما من أحد يصلّي عليّ صلاة إلّا بلغنيها»	١٦٣
«وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَعَلَى آلِهِ»	١٦٥
«صَلُّوا عَلَى أَنْبِيَاءِ اللهِ وَرُسُلِهِ، فَاللهُ بَعَثَهُمْ كَمَا بَعَثَنِي»	١٦٥
«اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»	١٦٦
«اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ»	١٦٦
«اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ»	١٦٦
«كُلُّ تَقِيٍّ»	١٦٧

طرف الحديث	رقم الصفحة
«وَاللهِ، لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأُرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا فَعَلْتُ الَّذِي حَلَفْتُ عَلَيْهِ، وَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي»	٢٧٥
«اسقِ ـ يا زُبَيْرُ ـ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ الْجُدْرَ»	٢٧٦
«كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ»	٢٧٩
«مَا قُصِرَتْ، وَمَا نَسِيتُ»	٢٧٩
«بِئْسَمَا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنَّهُ نُسِّيَ»	٢٨١
«إِنِّي لَا أَنْسَى وَلَكِنْ أُنَسَّى لِأَسُنَّ»	٢٨١
«لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ»	٢٨٥
«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ غَزْوَةً وَرَّى بِغَيْرِهَا»	٢٨٦
«بَلْ، عَبْدٌ لَنَا بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ أَعْلَمُ مِنْكَ»	٢٨٦
«أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَلَا فَخْرَ»	٢٨٨
«هَلَّا خَبَّرْتِيهَا أَنِّي أُقَبِّلُ وَأَنَا صَائِمٌ»	٢٩٥
كُنْتُ أَفْعَلُهُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ	٢٩٥
«إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلهِ وَأَعْلَمُكُمْ بِحُدُودِهِ»	٢٩٦
«إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي»	٣٠٢
«إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي فَأَسْتَغْفِرُ اللهَ»	٣٠٣- ٣١٧
«إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ. فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي»	٣٠٦- ٣٠٨
«رَحِمَ اللهُ فُلَانًا، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً كُنْتُ أَسْقَطْتُهُنَّ»	٣٠٦
«إِنِّي لَأَنْسَى ـ أَوْ أُنَسَّى ـ لِأَسُنَّ»	٣٠٧
«بِئْسَمَا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: «نَسِيتُ آيَةَ كَذَا، وَلَكِنَّهُ نُسِّيَ»	٣٠٩
«إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»	٣١٠
«لَوْ شَاءَ اللهُ لَأَيْقَظَنَا، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ»	٣١٠

طرف الحديث	رقم الصفحة
«تُدْرِكُ حَاجَتَكَ»	٣٩٨
«لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَأَتْمَمْتُ الْبَيْتَ عَلَى قَوَاعِدَ إِبْرَاهِيمَ»	٤٠٢
«لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْيَ»	٤٠٣
«إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنِ اتَّقَاهُ النَّاسُ لِشَرِّهِ»	٤٠٣
«مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ»	٤٠٤
«إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنِ اتَّقَاهُ النَّاسُ لِشَرِّهِ»	٤٠٤
«مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ؟ كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ فَهُوَ بَاطِلٌ»	٤٠٥
«الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ؛ يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»	٤٠٩
«مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»	٤١٠
«إِذَا أَرَادَ اللهُ [تَعَالَى] بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ، حَتَّى يُوَافَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»	٤١٠
«إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْدًا ابْتَلَاهُ لِيَسْمَعَ تَضَرُّعَهُ»	٤١٠
«أَجَلْ، إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ»	٤١٢
«إِنَّا -مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ- يُضَاعَفُ لَنَا الْبَلَاءُ، إِنْ كَانَ النَّبِيُّ لَيُبْتَلَى بِالْقَمْلِ حَتَّى يَقْتُلَهُ، وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ لَيُبْتَلَى بِالْفَقْرِ، وَإِنْ كَانُوا لَيَفْرَحُونَ بِالْبَلَاءِ كَمَا تَفْرَحُونَ بِالرَّخَاءِ»	٤١٢
«إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ»	٤١٢
«مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ»	٤١٣
«مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا يُكَفِّرُ اللهُ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةَ يُشَاكُهَا»	٤١٣

طرف الحديث	رقم الصفحة
«مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ نَصَبٍ، وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ، وَلَا حُزْنٍ، وَلَا أَذًى، وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةَ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»	٤١٣
«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى إِلَّا حَاتَّ اللهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ، كَمَا تُحَتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ»	٤١٣
«مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مِثْلُ خَامَةِ الزَّرْعِ، تُفَيِّئُهَا الرِّيحُ هَكَذا وَهَكَذَا»	٤١٤
«مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ تَكْفَؤُهَا، فَإِذَا سَكَنَتِ اعْتَدَلَتْ، وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يُكْفَأُ بِالْبَلَاءِ، .....»	٤١٤
«سُبْحَانَ اللهِ، كَأَنَّهُ عَلَى غَضَبٍ، الْمَحْرُومُ مَنْ حُرِمَ وَصِيَّتَهُ»	٤١٨
«مَوْتُ الْفُجْأَةِ رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ، وَأَخْذَةُ أَسَفٍ لِلْكَافِرِ أَوِ الْفَاجِرِ»	٤١٨
«مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ»	٤١٨
«مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ»	٤١٩
«تَسَمَّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوا بِكُنْيَتِي»	٤٢٤
تُسَمُّونَ أَوْلَادَكُمْ مُحَمَّدًا ثُمَّ تَلْعَنُونَهُمْ»	٤٢٥
«مَا ضَرَّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ فِي بَيْتِهِ مُحَمَّدٌ، وَمُحَمَّدَانِ، وَثَلَاثَةٌ»	٤٢٧
«لَا يَلَغُ الْكَلْبُ فِي دَمِ مُسْلِمٍ»	٤٣٦
«مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ يُؤْذِي اللهَ وَرَسُولَهُ»	٤٤٠
«بِكُفْرِكَ وَافْتِرَائِكَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ»	٤٤١
«مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي؟»	٤٤١
«لَا تَنْتَطِحُ فِيهَا عَنْزَانِ»	٤٤٣
«مَنْ غَيَّرَ دِينَهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ»	٤٤٦
«قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ»	٤٤٧
«إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُنَفِّرِينَ»	٤٤٧
«يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا وَلَا تُنَفِّرُوا»	٤٤٧

طرف الحديث	رقم الصفحة
«فَإِذَا وَجَدْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ قَتْلَ عَادٍ»	٥٣٧
«يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ»	٥٣٧
«وَيْلَكَ، أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللهَ»	٥٣٧
«يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ»	٥٣٨
«يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ عَلَى فُوقِهِ»	٥٣٨
«سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ»	٥٣٨
«يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ»	٥٣٩
«سَيَكُونُ مِنْ أُمَّتِي»	٥٣٩
«مَنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ»	٥٥٤
«أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»	٥٥٦
«كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اطْحَنُونِي ثُمَّ ذَرُّونِي فِي الرِّيحِ، ......»	٥٥٧
«الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ»	٥٧٣
«مَنْ جَحَدَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَدْ حَلَّ ضَرْبُ عُنُقِهِ»	٥٧٤
«اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، ......»	٥٧٩
«لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَمَنْ سَبَّهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»	٥٨٠
«لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَإِنَّهُ يَجِيءُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَسُبُّونَ أَصْحَابِي، فَلَا تُصَلُّوا عَلَيْهِمْ، وَلَا تُصَلُّوا مَعَهُمْ، وَلَا تُنَاكِحُوهُمْ، وَلَا تُجَالِسُوهُمْ، وَإِنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ»	٥٨٠
«مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاضْرِبُوهُ»	٥٨٠

❋ ❋ ❋

فهرس الأشعار

أوّلًا: متن الشِّفا

		قافية القاف
مِنْ قَبْلِهَــا طِبْتَ فِي الظِّـلَالِ، وَفِي	مُسْتَوْدَعٍ، حَيْثُ يُخْصَفُ الْـوَرَقُ	١/ ٥١٩
		قافية الكاف
رَبَّ الْـعِـبَـادِ، مَـا لَـنَـا وَمَـالَـكَـا؟	قَـدْ كُنْتَ تَسْقِينَا، فَمَا بَـدَا لَكَا؟	٢/ ٥٦٧
		قافية اللام
تِلْــكَ الْمَــكَارِمُ، لَا قَعْبَانِ مِــنْ لَبَنٍ	شِـيْـبَـا بِـمَـاءٍ فَـعَـادَا بَـعْـدُ أَبْــوَالَا	٢/ ٢٣٢
لَـوْلَا انْقِطَاعُ الْـوَحْـيِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ	قُـلْـنَـا: مُـحَـمَّـدٌ مِـنْ أَبِـيـهِ بَـدِيـلُ	٢/ ٤٧٠
قَــدْ تَخَلَّلْتَ مَسْــلَكَ الــرُّوحِ مِنِّي	وَبِــذَا سُـمِّـيَ الْـخَـلِـيـلُ خَلِيلَا	١/ ٦٠٣
		قافية الميم
رُفِــعَ الْحِجَابُ لَنَــا، فَـلَاحَ لِنَاظِرٍ	قَـمَـرٌ تَـقَـطَّـعُ دُونَــهُ الْأَوْهَــامُ	٢/ ١١٢
		قافية النون
تَنَــازَعَ الْأَحْمَدَانِ الشِّــبْهَ فَاشْــتَبَهَا	خَلْقًــا وَخُلْقًا كَمَــا قُدَّ الشِّــرَاكَانِ	٢/ ٤٧٤
فَــرَّ مِــنَ الْـخُـلْـدِ وَاسْـتَـجَـارَ بِنَا	فَـصَـبَّـرَ اللهُ قَـلْـبَ رِضْــــوَانِ	٢/ ٤٧١
وَإِذَا مَــا رُفِــعَــتْ رَايَــاتُــهُ	خَـفَـقَـتْ بَـيْـنَ جَـنَـاحَـيْ جَبْرَئِينْ	٢/ ٤٧٠
		قافية الياء
بِـــأَبِـــي شَـــبِـــيــهٌ بِـالـنَّـبِـيِّ	لَـــيْـــسَ شَـبِـيـهًـا بِـعَـلِـيِّ	٢/ ٩٤

ثانيًا: تعليقة ابن رسلان

ثالثًا: حاشية الشُّمُنِّيّ

القافية		الصفحة
قافية الباء		
وَلَا عَيْـبَ فِيهِـمْ غَيْرَ أَنَّ سُـيُوفَهُمْ	بِـهِـنَّ مِـنْ قِـرَاعِ الْـكَـتَـائِـبِ	١/ ٣٥٣
قافية الراء		
وَالْخَيْلُ سَـكْبٌ لَحِيفٌ سَبْحَةٌ ظَرِبٌ	لِـزَازٌ مُـرْتَـجَـزٌ وَرْدٌ لَـهَـا أَسْـرَارُ	١/ ٧٧٧
قافية العين		
لا تُـهِـينَ الْـفَـقِـيرَ عَـلَّـكَ أَنْ	تَـرْكَـعَ يَـوْمًـا، وَالـدّهـرُ قَـدْ رَفَـعَـهُ	١/ ٢٧٠
قافية القاف		
مِـنْ قَبْلِهَـا طِبْتُ فِي الظِّـلَالِ وَفِي	مُـسْـتَـوْدَعٍ حَيْثُ يُخْصَفُ الْـوَرَقُ	١/ ٣٥٨
يَـا رَاكِـبًـا، إِنَّ الْأَثَـيْـلَ مَـظِـنَّـةٌ	مِنْ صُبْـحِ خَامِسَـةٍ وَأَنْـتَ مُدَفَّقُ	١/ ٤٥٧
قافية اللام		
نـصـروا نـبـيَّـهـمُ وشَـدُّوا أزره	بـحـنـيـنَ يـوم تـواكـل الأبـطـالُ	١/ ٤٣٤
تِلْكَ الْمَكَارِمِ لَا قَعْبَانِ مِـنْ لَبَنٍ	شِيبَا بِـمَـاءٍ فَـعَـادَا بَـعْـدُ أَبْـوَالَا	٢/ ٢٣٢
وَمَـا مَـاتَ مِنَّا سَـيِّدٌ حَـتْـفَ أَنْـفِـهِ	وَلَا طُـلَّ مِـنَّـا حَـيْـثُ كَـانَ قَتِيلُ	١/ ٣٥٢
قافية النون		
بِخَمْسَـةٍ شُـبِّهَ الْمُخْتَارُ مِـنْ مُضَرَ	يَا حُسْنَ مَا خُوِّلُوا مِنْ شَبَهِهِ الْحَسَنِ	٢/ ٩٥

رابعًا: حاشية التَّحقيق

القافية		الصفحة
قافية الراء		
إنَّ الشِّفَاء شِفَاء للنّفُوسِ غَدَتْ	تعنى بآثَارِ مَنْ حِيزَتْ لَهُ الْأَثَر	٢/ ١١٦
وَمَا زَالَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ	دَعَائِمُ عِزّ لَا ترام وَمَفْخَرُ	٢/ ٤٧٥
قافية الفاء		
أُفِّ رَبِّعْ أَخِيرَهُ ثُمَّ ثَلِّثْ	مُبْتَدَاهُ مُشَدَّدًا وَمَخَفَّف	١/ ٤٣٠
وَجُلَنْدَاءُ فِي عُمَانَ مُقِيمًا	ثُمَّ قَيْسًا فِي حَضَرَمَوْتَ الْمُنِيفِ	١/ ٦٥٩
قافية اللام		
لَا تَغْرُبِي يَا شَمْسُ حَتَّى يَنْتَهِيْ	مَدْحِي لِآلِ الْمُصْطَفَى وَلِنَجْلِهِ	١/ ٧٢٠
قافية الميم		
وَخَمْسَ عَشْرٍ، لَهُمْ بِالْمُصْطَفَى شَبَهٌ	سِبْطَاهُ، وَابْنَا عَقِيلٍ، سَائِبٌ، قُثَمُ	٢/ ٩٥
قافية الهاء		
فَأَحْبِبْ قُرَيْشًا لِحُبِّ أَحْمَدِهَا	وَاشْكُرْ لَهَا الْجَزْلَ مِنْ مَوَاهِبِهَا	٢/ ٤٥٧
قافية الياء		
بِغَالُهُ خَمْسَةٌ، اوْ فَسِتَّهْ	دُلْدُلُ، مَعْ فِضَّةَ، وَالْأَيْلِيَّهْ	١/ ٤١٨

خامسًا: الدّراسة العلميّة

القافية	الصفحة
قافية الراء	
وَيَا أَبَا الْفَضْلِ حُزْتَ الْفَضْلَ فِي غَرَضٍ بِـهِ أَقَـرَّتْ لَـكَ الْأَعْـلَامُ وَاعْتَرَفَتْ	١/ ٥٤
قافية الفاء	
شـيخ الشُّـيوخ تقيَّ الدِّين يا سندي مُـبْـتَـدَاهُ مُـشَـدَّدًا وَمَـخَـفَّـف	١/ ٨١

❋ ❋ ❋

مصادر التحقيق

١) القرآن الكريم.

٢) الجامع المسند الصحيح المختصر: للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٣) المسند الصحيح المختصر: للإمام أبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٤) سنن أبي داود: للإمام سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، المحقق: شعَيب الأرنؤوط ومحمد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

٥) الجامع الكبير: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي بيروت، ١٩٩٨م.

٦) المجتبى من السنن: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح لأبي غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

٧) السنن الكبرى: لأبي عبد الرحمن النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٨) سنن الإمام ابن ماجه: لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد ومحمَّد كامل قره بللي وعَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

٩) الموطأ للإمام مالك رواية أبي مصعب الزهري: المحقق: بشار عواد ومحمود خليل، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ.

١٠) الموطأ للإمام مالك رواية الليثي: علق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٤٠٦هـ.

١١) سنن الإمام الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

١٢) المسند: للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

١٣) صحيح الإمام ابن خزيمة: لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١هـ)، المحقق: د محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي بيروت.

١٤) صحيح الإمام ابن حبان بترتيب ابن بلبان: لأبي حاتم محمد بن حبان الدارمي البُستي (ت ٣٥٤هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.

١٥) المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

١٦) الشرح الكبير، عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت: ٦٢٣هـ)، دار الفكر.

١٧) كشف الأستار عن زوائد البزار، لأبي الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.

١٨) ثبت الشيخ زكريا الأنصاري، تخريج الحافظ السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: محمد بن إبراهيم الحسين، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ.

١٩) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق ابن عطية الأندلسي (ت: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ـ ١٤٢٢هـ.

٢٠) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير: لأبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الجورقاني (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق وتعليق: د عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض ـ المملكة العربية السعودية، مؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية، الهند، الطبعة الرابعة ١٤٢٢هـ.

٢١) الإبانة عن أصول الديانة: لأبي الحسن عليّ بن إسماعيل الأشعري (ت٣٢٤هـ)، المحقق: د. فوقية حسين محمود، دار الأنصار ـ القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٩٧هـ.

٢٢) الإبانة في اللغة العربية: سَلَمة بن مسلم الصُّحاريّ، المحقق: د. عبد الكريم خليفة ـ د. نصرت عبد الرحمن ـ د. صلاح جرار ـ د. محمد حسن عواد ـ د. جاسر لأبي صفية، وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٢٣) أبكار الأفكار في أصول الدين، سيف الدين الآمدي (ت ٦٣١هـ)، تحقيق: د أحمد محمد المهدي، الطبعة الثانية.

٢٤) إتحاف الإخوان باختصار مطمح الوجدان في أسانيد الشيخ عمر حمدان، لأبي الفيض محمد ياسين الفاداني، دار البصائر.

٢٥) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: لأبي العباس أحمد بن أبي بكر البوصيري (ت ٨٤٠هـ)، المحققدار المشكاة للبحث العلمي، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ دار الوطن للنشر الرياض.

٢٦) إتحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين: للسيد مرتضى الزبيديّ (ت ١٢٠٥هـ)، دار الكتب العلمية بيروت.

٢٧) ابن مقانا الأُشْبُونِيّ الشّاعر الفلّاح، د يوسف نكادي، مؤسسة عبد العزيز سعود البابطين الثقافية، الطبعة الأولى ٢٠٠٩م.

٨٢) إتحاف أهل الدراية: للعلامة محمد بن قاسم القادري الحسيني (١٣٣١هـ)، تحقيق: د محمد عزوز، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٢٩) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر: شهاب الدين البناء الدمياطيّ، أحمد بن محمد، المحقق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية لبنان، الطبعة الثالثة ٢٠٠٦م.

٣٠) الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، حققه: فواز زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت.

٣١) آثار البلاد وأخبار العباد، زكريا بن محمد القزويني (ت: ٦٨٢هـ)، دار صادر ـ بيروت.

٣٢) إثارة الفوائد المجموعة، لأبي سعيد بن كيكلدي العلائي (ت: ٧٦١هـ)، المحقق: مرزق بن هياس آل مرزوق، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٣٣) الأجوبة عن المسائل المستغربة من كتاب البخاري: لأبي عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البرّ المالكيّ (ت ٤٦٣ هـ)، قرأه وعلق عليه: عبد الخالق بن محمد ماضي، وقف السلام الخيري، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٣٤) الآحاد والمثاني: لأبي بكر بن أبي عاصم الشيباني (ت ٢٨٧هـ)، المحقق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٣٥) الأحاديث الطّوال: لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة الزهراء ـ الموصل، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ.

٣٦) الإحاطة في أخبار غرناطة، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الغرناطي ابن الخطيب (ت ٧٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٣٧) إحراز السعد بإنجاز الوعد بمسائل أمّا بعد، لـلشيخ إسماعيل بن غنيم الجوهري (ت ١١٦٥هـ)، المكتبة العصرية ـ بيروت.

٣٨) أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم: لأبي عبد الله محمد بن أحمد البشاري، دار صادر بيروت، مكتبة مدبولي القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤١١هـ

٣٩) إحكام الأحكام لأبي الفتح محمد بن علي ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ) مطبعة السنة المحمدية.

٤٠) إحكام الدلالة على تحرير الرسالة القشيرية، لأبي يحيى زكريا بن محمد الأنصاري (ت ٩٢٦هـ)، نحقيق: عبد الجليل العطا البكري، دار النعمان للعلوم، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٤١) أحكام القرآن للشافعي، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، كتب هوامشه: عبد الغني عبد الخالق، قدم له: محمد زاهد الكوثري، مكتبة الخانجي ـ القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.

٤٢) أحكام القرآن للقاضي لأبي بكر بن العربي المالكي (ت ٥٤٣ه)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ.

٤٣) الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ)، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

٤٤) إحياء علوم الدين، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، دار المعرفة ـ بيروت.

٥٤) أخبار مكّة في قديم الدهر وحديثه، الفاكهي، محمد بن إسحاق، المحقق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.

٤٦) أخبار مكة وما جاء فيها من الأثار، لأبي الوليد محمد بن عبد الله الأزرقي (ت ٢٥٠هـ)، المحقق: رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر ـ بيروت.

٤٧) اختلاف الفقهاء للمروزيّ، لأبي عبد الله محمد بن نصر المَرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ)، المحقق: د محمَّد طَاهِر حَكِيْم، الأستاذ المساعد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، أضواء السلف – الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٤٨) أخلاق النّبيّ (ص) لأبي الشَّيخ عبد الله بن محمد الأصبهاني (ت ٣٦٩هـ)، المحقق: صالح بن محمد الونيان، دار المسلم للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٩٩٨.

٤٩) الآداب الشّرعيّة والمنح المرعية لأبي عبد الله محمد بن مفلح (ت٧٦٣هـ)، عالم الكتب.

٠٥) أدب الاملاء والاستملاء عبد الكريم بن محمد السمعاني (ت ٥٦٢هـ)، المحقق: ماكس فايسفايلر، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ.

٥١) أدب الكاتب، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، المحقق: محمد الدالي، مؤسسة الرسالة.

٥٢) الأدب المفرد، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية ـ بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ.

٥٣) الأذكار لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٥٤) الأربعون حديثًا لأبي بكر محمد بن الحسين الآجُرِّيُّ (ت ٣٦٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: بدر بن عبد الله البدر، أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ.

٥٥) ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي (ت ٧٤٥ هـ)، تحقيق وشرح ودراسة: رجب عثمان محمد، مراجعة: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٥٦) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة السابعة ١٣٢٣هـ.

٥٧) أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض: شهاب الدين أحمد بن محمد المقرّي (ت ١٠٤١هـ)، المحقق: مصطفى السقا ـ إبراهيم الإبياري ـ عبد العظيم شلبي، لجنة التأليف والترجمة والنشر ـ القاهرة، ١٣٥٨هـ.

٥٨) أساس البلاغة لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٥٩) الاستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار: لأبي عمر ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٦٠) الاستيعاب في معرفة الأصحاب، للإمام ابن عبد البر، المحقق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

٦١) أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير، علي بن محمد، المحقق: علي محمد معوض ـ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٦٢) الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: د. عز الدين علي السيد، مكتبة الخانجي ـ القاهرة / مصر، الطبعة الثالثة ١٤١٧ هـ.

٦٣) الأسماء والصفات للإمام البيهقي، تحقيق: الشيخ محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية بالقاهرة.

٦٤) إشارات المرام من عبارات الإمام أبي حنيفة النعمان، كمال الدين أحمد بن حسن البياضي، وضع حواشيه: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ٢٠٠٧م.

٦٥) الإشارة إلى سيرة المصطفى (ص) وتاريخ من بعده من الخلفا، لأبي عبد الله مغلطاي بن قليج الحكري الحنفي (ت ٧٦٢هـ)، المحقق: محمد نظام الدين الفتيّح، دار القلم ـ دمشق، الدار الشامية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٦٦) اشتقاق أسماء الله لأبي القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي (ت ٣٣٧هـ)، المحقق: د. عبد الحسين المبارك، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

٦٧) الاشتقاق لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد (ت ٣٢١هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٦٨) الإشراف على مذاهب العلماء: لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر (ت ٣١٩هـ)، المحقق: صغير أحمد الأنصاري، مكتبة مكة الثقافية رأس الخيمة، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٦٩) الإشراف على نكت مسائل الخلاف، لأبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر (ت ٤٢٢هـ)، المحقق: الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٧٠) الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٧١) إصلاح المنطق لأبي يوسف يعقوب بن إسحاق ابن السكيت (ت ٢٤٤هـ)، المحقق: محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٧٢) إصلاح غلط المحدّثين لأبي سليمان حمد بن محمد الخطّابيّ (ت ٣٨٨هـ)، المحقق: د. حاتم الضامن، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.

٧٣) أصول الدين، لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر الاسفرائيني، مدرسة الإلهيات بدار الفنون استانبول، الطبعة الأولى ١٣٤٦هـ.

٧٤) أصول السنة لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، دار المنار ـ الخرج ـ السعودية، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٧٥) الأضداد لابن السّكيت، نشرها د أوغست هفتر، المطبعة الكاثوليكية بيروت ١٩١٢م.

٧٦) أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ للإمام الدارقطني، لأبي الفضل محمد بن طاهر ابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ)، المحقق: محمود محمد محمود حسن نصار / السيد يوسف، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٧٧) الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، المحقق: أحمد بن إبراهيم لأبي العينين، دار الفضيلة ١٤٢٠هـ.

٧٨) اعتلال القلوب لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: حمدي الدمرداش، نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة-الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.

٧٩) إعجاز القرآن: لأبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني (ت ٤٠٣هـ)، المحقق: السيد أحمد صقر، دار المعارف ـ مصر، الطبعة الخامسة، ١٩٩٧م.

٨٠) إعراب القراءات الشّوّاذ لأبي البقاء العكبري (ت ٦١٦هـ)، دراسة وتحقيق: محمد السيد عزوز، عالم الكتب بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٨١) إعراب القرآن لأبي جعفر أحمد بن محمد النَّحَّاس (ت ٣٣٨هـ)، وضع حواشيه: عبد المنعم خليل إبراهيم، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٨٢) إعراب ثلاثين سورة لأبي عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه (ت ٣٧٠هـ)، مطبعة دار الكتب المصرية ١٣٦٠هـ.

٨٣) أعلام الحديث لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨ هـ)، المحقق: د. محمد بن سعد آل سعود، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٨٤) أعلام النبوة، لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي، دار ومكتبة الهلال ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٨٥) الإعلام بقواطع الإسلام، شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ)،

تحقيق: محمد عواد العواد، دار التقوى/ سوريا، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

٨٦) أعيان العصر وأعوان النصر، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، المحقق: د علي أبو زيد، د نبيل أبو عشمة، د محمد موعد، د محمود سالم محمد، قدم له: مازن عبد القادر المبارك، دار الفكر المعاصر، بيروت ـ لبنان، دار الفكر دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٨٧) إغاثة اللهفان لشمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، المحقق: محمد عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان/ مكتبة فرقد الخاني، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.

٨٨) إفادة النصيح في التعريف بسند الجامع الصحيح، لأبي عبد الله محمد بن عمر ابن رشيد السبتي (ت ٧٢١هـ)، تحقيق: محمد الحبيب بن الخوجة، الدار التونسية للنشر.

٨٩) الإفصاح عن معاني الصحاح، لأبي المظفّر يحيى بن هُبيرة، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن ١٤١٧هـ.

٩٠) الأفعال لابن الحداد، لأبي عثمان سعيد بن محمد المعافري، (ت بعد ٤٠٠هـ)، المحقق: حسين محمد محمد شرف، مراجعة: محمد مهدي علام، مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة ١٣٩٥هـ.

٩١) الأفعال لابن القطاع، لأبي القاسم علي بن جعفر السعدي (ت ٥١٥هـ)، عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

٩٢) الأفعال لابن القوطية (ت ٣٦٧ هـ)، المحقق: علي فوده، العضو الفني للثقافة بوزارة المعارف، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٩٣م.

٩٣) الاقتصاد في الاعتقاد، لأبي حامد الغزالي، وضع حواشيه: عبد الله محمد الخليلي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٩٤) الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على اللأبياب، لمحمد بن عبد الحق اليفرني (ت ٦٢٥هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين مكتبة العبيكان.

٩٥) الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني

(ت٩٧٧هـ)، المحقق: مكتب البحوث والدراسات ـ دار الفكر.

٩٦) الإقناع في مسائل الإجماع: لأبي الحسن علي بن محمد ابن القطان الفاسي (ت ٦٢٨هـ)، المحقق: حسن فوزي الصعيدي، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٩٧) إكمال الأعلام بتثليث الكلام، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله، ابن مالك (ت ٦٧٢هـ)، المحقق: سعد بن حمدان الغامدي، جامعة أم القرى ـ مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٩٨) إكمال الإكمال لأبي بكر محمد بن عبد الغني ابن نقطة الحنبلي (ت ٦٢٩هـ)، المحقق: د. عبد القيوم عبد ريب النبي، جامعة أم القرى ـ مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٩٩) إكمال المعلم بفوائد مسلم: لأبي الفضل عياض بن موسى (ت ٥٤٤هـ)، المحقق: د يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع مصر، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

١٠٠) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال لأبي عبد الله مغلطاي بن قليج (ت ٧٦٢هـ) المحقق: عادل بن محمد ـ أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

١٠١) الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرّجال لأبي المحاسن محمد بن علي ابن حمزة الحسيني (ت ٧٦٥هـ)، حققه: د عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي.

١٠٢) الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لأبي نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا (ت ٤٧٥هـ)، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، الطبعة الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

١٠٣) الإلزامات والتتبع لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، دراسة وتحقيق: مقبل بن هادي الوداعي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.

١٠٤) الألفاظ لأبي يوسف يعقوب بن إسحاق (ت ٢٤٤هـ)، المحقق: د. فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان ناشرون، الطبعة الأولى ١٩٩٨م.

١٠٥) ألفية السيرة النبوية لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، دار

المنهاج ـ بيروت، الطبعة الأولى ـ ١٤٢٦ هـ.

١٠٦) الأمّ، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، دار المعرفة ـ بيروت ١٤١٠هـ.

١٠٧) أمالي ابن سمعون الواعظ، لأبي الحسين محمد بن أحمد البغدادي (ت ٣٨٧هـ)، دراسة تحقيق: الدكتور عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

١٠٨) أمالي أبي القاسم عبد الملك بن بشْران البغدادي (ت ٤٣٠هـ)، ضبط نصه: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

١٠٩) أمالي أبي علي القالي (ت ٣٥٦هـ)، عني بوضعها وترتيبها: محمد عبد الجواد الأصمعي، دار الكتب المصرية، الطبعة الثانية ١٣٤٤هـ.

١١٠) الأمالي المطلقة لأبي الفضل ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، المكتب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

١١١) الأمالي في آثار الصحابة، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ)، المحقق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن ـ القاهرة.

١١٢) إمتاع الأسماع بما للنبي ﷺ من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، لأبي العباس أحمد بن علي المقريزي (ت ٨٤٥هـ)، المحقق: محمد عبد الحميد النميسي، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

١١٣) أمثال الحديث المروية عن النبي ﷺ، لأبي محمد الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: أحمد عبد الفتاح تمام، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

١١٤) أمثال العرب، المفضل بن محمد الضبي (ت نحو ١٦٨ هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت ـ لبنان، الطبعة:

١١٥) الإمداد بمعرفة علو الإسناد للشيخ عبد الله بن سالم البصري، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية حيدرآباد الدكن ١٣٢٨هـ.

١١٦) الأموال لأبي أحمد حميد بن مخلد الخرساني ابن زنجويه (ت ٢٥١هـ)، تحقيق

د. شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

١١٧) الأموال لأبي عبيد، لأبي عُبيد القاسم بن سلّام بن عبد الله الهروي (ت ٢٢٤هـ)، المحقق: خليل محمد هراس، دار الفكر ـ بيروت.

١١٨) الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة، علاء الدين بن قليط مغلطاي (ت ٧٦٢ هـ)، اعتنى به: قسم التحقيق بدار الحرمين (السيد عزت المرسي، إبراهيم إسماعيل القاضي، مجدي عبد الخالق الشافعي) ـ إشراف/ محمد عوض المنقوش، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض.

١١٩) إنباء الغمر بأبناء العمر، المؤلف: لأبي الفضل ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: د حسن حبشي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ـ مصر، ١٣٨٩ه.

١٢٠) الإنباه على قبائل الرواة، لأبي عمر ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

١٢١) الانتصار للقرآن، للإمام محمد بن الطيب الباقلاني، تحقيق: د. محمد عصام القضاة، دار الفتح ـ عَمّان، دار ابن حزم ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

١٢٢) الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، مجير الدين عبد الرحمن بن محمد العليمي الحنبلي (ت: ٩٢٨هـ)، المحقق: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، مكتبة دنديس ـ عمان.

١٢٣) أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى بن جابر البَلَاذُري (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

١٢٤) الأنساب السمعاني، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني (ت ٥٦٢هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة الأولى ١٣٨٢هـ.

١٢٥) إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون، لأبي الفرج علي بن إبراهيم الحلبي (ت١٠٤٤هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الثانية ـ ١٤٢٧هـ.

١٢٦) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، لأبي سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)،

المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

١٢٧) إيثار الإنصاف في آثار الخلاف لأبي المظفر سبط ابن الجوزيّ يوسف بن قزأوغلي ـ أو قزغلي ـ ابن عبد الله، (ت ٦٥٤هـ)، المحقق: ناصر العلي الناصر، دار السلام ـ القاهرة، الطبعة الأولى.

١٢٨) الإيمان، لأبي عبد الله ابن منده، محمد بن إسحاق، المحقق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

١٢٩) البارع اللغة، لأبي علي إسماعيل بن القاسم (ت ٣٥٦هـ)، المحقق: هشام الطعان، مكتبة النهضة بغداد ـ دار الحضارة العربية بيروت، الطبعة الأولى ١٩٧٥م.

١٣٠) بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد السمرقندي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

١٣١) بحر الفوائد، لأبي بكر محمد بن إبراهيم الكلاباذيّ (ت ٣٨٠هـ)، دراسة وتحقيق: وجيه كمال الدين زكي، دار السلام، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ.

١٣٢) البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، دار الفكر ـ بيروت ١٤٢٠هـ.

١٣٣) بحر المذهب، لأبي المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل الروياني (ت ٥٠٢هـ)، المحقق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ٢٠٠٩م.

١٣٤) البدء والتاريخ: للمطهر بن طاهر المقدسي، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد، مصر.

١٣٥) بداية المجتهد ونهاية المقتصد: لأبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد (ت ٥٩٥هـ)، دار الحديث القاهرة ١٤٢٥هـ.

١٣٦) البداية والنهاية للحافظ ابن كثير، المحقق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

١٣٧) البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير: لأبي حفص عمر ابن علي ابن الملقن الشافعي (ت ٨٠٤هـ)، المحقق: مصطفى لأبي الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

١٣٨) البدور السافرة في أحوال الآخرة، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

١٣٩) البرّ والصّلة، لأبي عبد الله الحسين بن الحسن بن حرب (ت ٢٤٦هـ)، المحقق: د. محمد سعيد بخاري، دار الوطن ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.

١٤٠) برنامج القاسم بن يوسف التجيبي (ت ٧٣٠هـ)، تحقيق وإعداد: عبد الحفيظ منصور، الدار العربية للكتاب، ليبيا ـ تونس، ١٩٨١م.

١٤١) برنامج الوادي آشي، لأبي عبد الله محمد بن جابر الوادي آشي الأندلسي (ت ٧٤٩هـ)، المحقق: محمد محفوظ، دار المغرب الاسلامي ـ أثينا- بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.

١٤٢) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث لأبي الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، المحقق: د. حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية ـ المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

١٤٣) بغية الطلب في تاريخ حلب، كمال الدين ابن العديم، المحقق: د. سهيل زكار، دار الفكر.

١٤٤) بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، لأبي جعفر أحمد بن يحيى الضبي (ت ٥٩٩هـ)، دار الكاتب العربي ـ القاهرة، ١٩٦٧م.

١٤٥) بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: محمد إبراهيم، المكتبة العصرية ـ لبنان / صيدا.

١٤٦) البلدان اليعقوبي البلدان، أحمد بن إسحاق اليعقوبي (ت بعد ٢٩٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٧٤١) البلدان لابن الفقيه، لأبي عبد الله أحمد بن محمد ابن الفقيه (ت ٣٦٥)، المحقق: يوسف الهادي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

١٤٨) البناية شرح الهداية، لأبي محمد محمود بن أحمد العينى (ت ٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

١٤٩) بيان إعجاز القرآن، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المحقق: محمد خلف الله، د. محمد زغلول سلام، دار المعارف بمصر، الطبعة الثالثة ١٩٧٦م.

١٥٠) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام لأبي الحسن علي بن محمد ابن القطان (ت ٦٢٨هـ)، المحقق: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

١٥١) البيان والتبيين، لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ٢٥٥هـ)، دار ومكتبة الهلال ١٤٢٣هـ.

١٥٢) البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، لأبي الوليد بن رشد، محمد بن أحمد، حققه: د محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.

١٥٣) تاج العروس من جواهر القاموس، لأبي الفيض محمّد بن محمّد مرتضى الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

١٥٤) تاريخ ابن أبي خيثمة، لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة، المحقق: صلاح بن فتحي هلال، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ـ القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

١٥٥) تاريخ ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، عبد الرحمن بن محمد، المحقق: خليل شحادة، دار الفكر بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.

١٥٦) تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، لأبي زكريا يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ـ مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.

١٥٧) تاريخ أبي سعيد عبد الرحمن بن أحمد ابن يونس الصدفي (ت ٣٤٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

١٥٨) تاريخ أصبهان لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، المحقق: سيد كسروي، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

١٥٩) تاريخ الأدب العربي: كارل بروكلمان، نقله إلى العربية: د عبد الحليم النجار، دار المعارف بالقاهرة، الطبعة الخامسة.

١٦٠) تاريخ الإسلام لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ٢٠٠٣م.

١٦١) التاريخ الأوسط لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الطبعة الأولى ١٣٩٧هـ دار الوعي حلب ـ مكتبة دار التراث القاهرة.

١٦٢) تاريخ البصروي، علي بن يوسف البصروي (ت ٩٠٥هـ)، المحقق: أكرم حسن العلبي، دار المأمون للتراث ـ دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

١٦٣) تاريخ الثقات، لأبي الحسن أحمد بن عبد الله العجلى، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار ـ المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

١٦٤) تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس، للشيخ حسين بن محمد الدِّياربَكْري (ت ٩٦٦هـ)، دار صادر ـ بيروت

١٦٥) تاريخ الرسل والملوك: لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار التراث بيروت، الطبعة الثانية ١٣٨٧هـ.

١٦٦) التاريخ الكبير لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الدكن.

١٦٧) تاريخ المدينة لأبي زيد عمر بن شبة البصري (ت ٢٦٢هـ)، حققه: فهيم محمد شلتوت، طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد ـ جدة، ١٣٩٩هـ.

١٦٨) التاريخ المعتبر في أنباء من غبر، مجير الدين عبد الرحمن بن محمد العليمي (ت٩٢٨هـ)، تحقيق ودراسة بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر سوريا، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ.

١٦٩) تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، المحقق: د بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

١٧٠) تاريخ جرجان، لأبي القاسم حمزة بن يوسف السهمي الجرجاني (ت ٤٢٧هـ)، المحقق: تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان، عالم الكتب ـ بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ.

١٧١) تاريخ خليفة بن خياط، المؤلف: لأبي عمرو خليفة بن خياط البصري (ت ٢٤٠هـ)، المحقق: د. أكرم ضياء العمري، دار القلم، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ.

١٧٢) تاريخ دمشق لأبي القاسم علي بن الحسن ابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو ابن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٥هـ.

١٧٣) تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار: عبد الرحمن بن حسن الجبرتي (ت ١٢٣٧هـ)، دار الجيل بيروت، الطبعة الثانية ١٩٧٨م.

١٧٤) تاريخ علماء الأندلس، لأبي الوليد عبد الله بن محمد ابن الفرضي (ت ٤٠٣هـ)، عني بنشره؛ وصححه: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.

١٧٥) تاريخ نيسابور لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله ابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تلخيص: أحمد بن محمد بن الحسن بن أحمد المعروف بالخليفة النيسابوري، كتابخانة ابن سينا ـ طهران.

١٧٦) تأويل مختلف الحديث، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، المكتب الاسلامي ـ مؤسسة الإشراق، الطبعة الطبعة الثانية ١٤١٩هـ.

١٧٧) تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، المحقق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.

١٧٨) التبصرة للخمي، علي بن محمد الربعي، دراسة وتحقيق: د أحمد عبد الكريم نجيب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قطر، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.

٩٧١) التبصرة والتذكرة لأبي محمد عبد الله بن علي الصيمري من نحاة القرن الرابع، تحقيق: د فتحي أحمد مصطفى، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.

١٨٠) تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، مراجعة: علي محمد البجاوي، المكتبة العلمية، بيروت ـ لبنان.

١٨١) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، لأبي المظفر الأسْفَرايِينيّ، طاهر بن محمد، المحقق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

١٨٢) التبيان في آداب حملة القرآن، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، حققه وعلق عليه: محمد الحجار، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ.

١٨٣) التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري (ت ٦١٦هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، عيسى البابي الحلبي وشركاه.

١٨٤) تجريد أسماء الصحابة، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دار المعرفة بيروت.

١٨٥) التجريد لأبي الحسين أحمد بن محمد القدوري (ت ٤٢٨هـ)، المحقق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية القاهرة، الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ.

١٨٦) تحبير التيسير في القراءات العشر، لأبي الخير محمد بن محمد ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، المحقق: د. أحمد محمد مفلح القضاة، دار الفرقان ـ الأردن / عمان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

١٨٧) تحرير ألفاظ التنبيه، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، المحقق: عبد الغني الدقر، دار القلم ـ دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

١٨٨) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، القاضي عبد الله بن عمر البيضاوي، المحقق: إشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت ١٤٣٣هـ.

١٨٩) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت ٧٤٢هـ)، المحقق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي والدار القيّمة، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.

١٩٠) تحفة الفقهاء، لأبي بكر محمد بن أحمد السمرقندي (ت نحو ٥٤٠هـ)، دار الكتب العلمية.

١٩١) التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، لأبي الخير السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، الكتب العلمية، بيروت –لبنان، الطبعة الاولى ١٤١٤هـ.

١٩٢) تخريج أحاديث الكشاف، لأبي محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي، المحقق: عبد الله ابن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

١٩٣) تخريج مختصر ابن الحاجب لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ).

١٩٤) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق ودراسة: د: الصادق بن محمد بن إبراهيم، مكتبة دار المنهاج الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

١٩٥) ترتيب المدارك وتقريب المسالك، القاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: ابن تاويت الطنجي، عبد القادر الصحراوي، محمد بن شريفة، سعيد أحمد أعراب، مطبعة فضالة ـ المحمدية، المغرب، الطبعة الأولى.

١٩٦) الترغيب والترهيب لأبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت ٦٥٦هـ)، المحقق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

١٩٧) تركة النّبيّ (ص) لأبي إسماعيل حماد بن إسحاق البغدادي المالكي (ت ٢٦٧هـ)، المحقق: د. أكرم ضياء العمري، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

١٩٨) تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله ابن مالك (ت ٦٧٢هـ)، المحقق: محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر ١٣٨٧هـ.

١٩٩) التّعرف لمذهب أهل التّصوف، لأبي بكر الكلاباذي (ت ٣٨٠هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

٢٠٠) التعريف والأعلام بما انبهم في القرآن من الأسماء والأعلام، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي (ت ٥٨١هـ)، الطبعة الأولى ١٣٥٦هـ.

٢٠١) تعظيم قدر الصلاة لأبي عبد الله محمد بن نصر المَرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ مكتبة الدار ـ المدينة المنورة.

٢٠٢) التعليق على الموطأ وتفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه، هشام بن أحمد الوقشي (ت ٤٨٩هـ)، حققه: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٢٠٣) التعليقة (على مختصر المزني)، لأبي محمد الحسين بن محمد الـمَـرْوَرُّوْذِيّ (ت٤٦٢هـ)، المحقق: علي محمد معوض ـ عادل أحمد عبد الموجود، مكتبة نزار مصطفى الباز ـ مكة المكرمة.

٢٠٤) التعيين في شرح الأربعين، لأبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي (ت ٧١٦ هـ)، المحقق: أحمد حَاج محمّد عثمان.

٢٠٥) التفريع في فقه الإمام مالك لأبي القاسم عبيد الله بن الحسين ابن الجَلَّاب (ت ٣٧٨هـ)، المحقق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

٢٠٦) تفسير ابن أبي حاتم الرازي، المحقق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز ـ المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة ١٤١٩هـ.

٢٠٧) تفسير ابن فُورك، لأبي بكر محمد بن الحسن، دراسة وتحقيق: علال عبد القادر بندويش، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

٢٠٨) تفسير أبي عبد الله سفيان بن سعيد الثوري (ت ١٦١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

٢٠٩) تفسير أبي محمد سهل بن عبد الله التستري، المحقق: محمد باسل عيون السود، دارالكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٢١٠) تفسير الإمام الشّافعي، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرَّان (رسالة دكتوراه)، دار التدمرية ـ المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ.

٢١١) التفسير البسيط، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي، عمادة البحث العلمي ـ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

٢١٢) تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.

٢١٣) تفسير القرآن، لأبي المظفر منصور بن محمد السمعاني (ت ٤٨٩هـ)، المحقق: ياسر ابن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض ـ السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٢١٤) تفسير الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ)، المحقق: رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي ـ جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ.

٢١٥) التفسير الوجيز، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، الدار الشامية ـ دمشق، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٢١٦) التفسير الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، د أحمد محمد صيرة، د أحمد عبد الغني الجمل، د عبد الرحمن عويس، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٢١٧) تفسير عبد الرّزّاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: ٢١١هـ)، دار الكتب العلمية، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤١٩هـ.

٢١٨) تفسير غريب ما في الصحيحين لأبي عبد الله محمد بن فتوح الحَمِيدي (ت ٤٨٨هـ)، المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة ـ القاهرة ـ مصر، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٢١٩) تفسير مجاهد بن جبر (ت ١٠٤هـ)، المحقق: د محمد عبد السلام لأبي النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٢٢٠) تفسير مقاتل بن سليمان (ت ١٥٠هـ)، المحقق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث ـ بيروت

٢٢١) التفسير من جامع ابن وهب، لأبي محمد عبد الله بن وهب (ت ١٩٧هـ)، المحقق: د رفعت فوزي عبد المطلب ـ الدكتور علي عبد الباسط مزيد، دار الوفاء، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٢٢٢) تفسير يحيى بن سلّام (ت ٢٠٠هـ)، تقديم وتحقيق: الدكتورة هند شلبي

٢٢٣) تقريب التهذيب لأبي الفضل ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، دار الرشيد سوريا، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٢٢٤) التقريب والبيان في معرفة شواذ القرآن، لعبد الرحمن بن عبد المجيد الصفراوي (ت٦٣٦هـ)، تحقيق ودراسة: أحسن سخاء بن محمد أشرف الدين، الجامعة الإسلامية بالمدينة ١٤١٠هـ.

٢٢٥) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، المؤلف: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٢٢٦) التقفية في اللغة، لأبي بشر اليمان بن أبي اليمان البَندنيجي (ت ٢٨٤هـ)، المحقق: د. خليل إبراهيم العطية، الجمهورية العراقية ـ وزارة الأوقاف ـ مطبعة العاني ـ بغداد، ١٩٧٦م.

٢٢٧) التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد لأبي بكر محمد بن عبد الغني ابن نقطة (ت ٦٢٩هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٢٢٨) التقييد والإيضاح لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ.

٢٢٩) التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية لـلحسن بن محمد بن الحسن الصغاني (ت ٦٥٠ هـ)، مطبعة دار الكتب، القاهرة.

٠٣٢) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٢٣١) تلخيص المتشابه في الرسم لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سُكينة الشهابي، طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، الطبعة الأولى ١٩٨٥م.

٢٣٢) التَّلخِيص في مَعرفَةِ أسمَاءِ الأشياء، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، عني بتَحقيقِه: الدكتور عزة حسن، دار طلاس دمشق، الطبعة الثانية ١٩٩٦م.

٢٣٣) تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم بن محمد، مكتبة الرشد ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٢٣٤) تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير، لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٧م.

٢٣٥) تمهيد الأوائل في تلخيص الأواخر، لأبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني، تحقيق: عماد الدين حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٢٣٦) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لأبي عمر ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية المغرب ١٣٨٧هـ.

٢٣٧) تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين لأبي الليث السمرقندي (ت ٣٧٣هـ)، حققه وعلق عليه: يوسف علي بديوي، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ.

٢٣٨) التّنبيه والردّ على أهل الأهواء والبدع لأبي الحسين محمد بن أحمد المَلَطيّ (ت ٣٧٧هـ)، المحقق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث ـ مصر.

٢٣٩) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، نور الدين علي بن محمد ابن عراق الكناني (ت ٩٦٣هـ)، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف ـ عبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.

٢٤٠) تنوير الحوالك شرح موطأ الإمام مالك: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى مصر ١٣٨٩هـ.

٢٤١) تهذيب الآثار (الجزء المفقود الطّبريّ)، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، المحقق: علي رضا بن عبد الله بن علي رضا، دار المأمون للتراث ـ دمشق / سوريا، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٢٤٢) تهذيب الأسماء واللغات لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية بيروت.

٢٤٣) تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى ١٣٢٦هـ.

٢٤٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة ـ بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.

٢٤٥) تهذيب اللغة، لأبي منصور الأزهري، محمد بن أحمد، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.

٢٤٦) التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١هـ)، المحقق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان.

٢٤٧) التوشيح شرح الجامع الصحيح، جلال الدين السيوطي، المحقق: رضوان جامع رضوان، مكتبة الرشد ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٢٤٨) توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن ناصر الدين (ت ٨٤٢هـ)، المحقق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٣م.

٢٤٩) التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب لسيدي خليل، خليل بن إسحاق ابن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت ٧٧٦هـ)، المحقق: د. أحمد ابن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ.

٢٥٠) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لأبي حفص عمر بن علي ابن الملقن الشافعي (ت ٨٠٤هـ)، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ.

٢٥١) التيسير بشرح الجامع الصغير: زين الدين عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ)، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ مكتبة الإمام الشافعي ـ الرياض.

٢٥٢) التيسير في القراءات السبع، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت: ٤٤٤هـ)، المحقق: اوتو تريزل، دار الكتاب العربي ـ بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.

٢٥٣) ثبت أبي جعفر أحمد بن علي البلوي الوادي أشي (ت ٩٣٨هـ)، المحقق: عبد الله العمراني، دار الغرب الاسلامي - بيروت/ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

٢٥٤) ثبت البابلي تخريج الشيخ عيسى بن محمد الثّعالبيّ (ت ١٠٨٠هـ)، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٢٥٥) ثبت الشهاب ابن العجمي (ملحق مع تدريب الراوي)، تحقيق: محمد عوامة، دار اليسر دار المنهاج، الطبعة الأولى ١٤٣٧هـ.

٢٥٦) جامع الآثار في السير ومولد المختار، لابن ناصر الدين الدمشقي (ت ٨٤٢هـ)، المحقق: نشأت كمال، دار الفلاح، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ.

٢٥٧) جامع الأصول في أحاديث الرسول (ص): لأبي السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى.

٢٥٨) جامع البيان في القراءات السبع، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت ٤٤٤هـ)، جامعة الشارقة - الإمارات، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

٢٥٩) جامع البيان في تأويل القرآن: لأبي جعفر محمد الطبري (ت ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٢٦٠) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لأبي سعيد خليل بن كيكلدي العلائي (ت٧٦١هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب - بيروت.

٢٦١) جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر ابن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

٢٦٢) الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ، لأبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني (ت ٣٨٦هـ)، حققه وقدم له وعلق عليه: محمد أبو الأجفان - عثمان بطيخ، مؤسسة الرسالة بيروت - المكتبة العتيقة، تونس، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.

٢٦٣) الجامع لأبي محمد عبد الله بن وهب (ت ١٩٧هـ)، المحقق: د رفعت فوزي عبد المطلب - د علي عبد الباسط مزيد، دار الوفاء الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٢٦٤) الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية ـ القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٨٤هـ.

٢٦٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف ـ الرياض.

٢٦٦) الجامع لمسائل المدونة، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس (ت ٤٥١هـ)، المحقق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراة، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ـ جامعة أم القرى، توزيع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٣٤هـ.

٢٦٧) جامع معمر بن راشد الملحق بمصنف عبد الرزاق، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.

٢٦٨) جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، لأبي عبد الله محمد بن فتوح الحَمِيدي (ت٤٨٨هـ)، الدار المصرية للتأليف والنشر ـ القاهرة، ١٩٦٦م.

٢٦٩) الجرح والتعديل لأبي محمد ابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ـ بحيدر آباد الدكن ـ الهند.

٢٧٠) جزء أبي أحمد محمد بن أحمد الغِطْريفي (ت ٣٧٧هـ)، المحقق: د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٢٧١) جزء الحسن بن عرفة العبدي (ت ٢٥٧هـ)، حققه وعلق عليه: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الأقصى، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٦ه.

٢٧٢) جزء حنبل (التاسع من فؤائد ابن السماك)، لأبي علي حنبل بن إسحاق (ت ٢٧٣هـ)، المحقق: هشام بن محمد، مكتبة الرشد ـ السعودية / الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ.

٢٧٣) جزء فيه حديث أبي سعيد الأشج (ت ٢٥٧هـ)، المحقق: لأبي نجيد إسماعيل بن محمد سيد علي الجزائري، دار المغني للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٢٧٤) جزء ما الزُّبير عن غير جابر لأبي محمد عبد الله بن محمد الأصبهاني (ت ٣٦٩هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، مكتبة الرشيد ـ الرياض.

٢٧٥) جزء من عاش بعد الموت، لأبي بكر عبد الله بن محمد ابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ)، المحقق: محمد حسام بيضون، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

٢٧٦) جمع الجوامع جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: مختار إبراهيم الهائج وعبد الحميد محمد ندا وحسن عيسى عبد الظاهر، الأزهر الشريف، الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ.

٢٧٧) الجمع بين الصحيحين لأبي عبد الله محمد بن فتوح الحَمِيدي (ت ٤٨٨هـ)، المحقق: د. علي حسين البواب، دار ابن حزم لبنان، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.

٢٧٨) جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٩٨٧م.

٢٧٩) جمهرة نسب قريش وأخبارها، الزبير بن بكار المكي (ت ٢٥٦هـ)، المحقق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، ١٣٨١هـ.

٢٨٠) الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد القرشي، مير محمد كتب خانه ـ كراتشي.

٢٨١) الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر لأبي الخير السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، المحقق: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٢٨٢) جؤنة العطار في طُرف الفوائد ونوادر الأخبار، الشيخ أحمد الغماري.

٢٨٣) الحافظ الراوية أبو العبّاس العذريّ وروايته للصّحيحين في الأندلس، د محمد زين العابدين رستم، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ٢٠١٠م.

٢٨٤) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، لأبي الحسن الماوردي، علي بن محمد، المحقق: الشيخ علي محمد معوض ـ الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٢٨٥) الحثّ على التّجارة والصّناعة لأبي بكر بن الخلال (ت ٣١١هـ)، دار العاصمة، الرياض ـ السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٢٨٦) حديث أبي الحسن خيثمة بن سليمان الأطرابلسي (ت ٣٤٣هـ)، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي ـ لبنان ١٤٠٠هـ.

٢٨٧) حديث أبي عمرو عثمان بن عمر الدراج (ت ٣٦١هـ)، رواية: أبي طالب علي بن عبد الرزاق الحريري عنه، تحقيق: د/ عبد الله مرحول السوالمة، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بالكويت ـ العدد ٤٧، ٢٠٠١م

٢٨٨) حقائق التفسير، لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي (ت ٤١٢ هـ)، تحقيق: سيد عمران، دار الكتب العلمية ١٤٢١هـ.

٢٨٩) الحلّة السِّيراء، محمد بن عبد الله بن أبي بكر ابن الأبار (ت ٦٥٨هـ)، المحقق: د حسين مؤنس، دار المعارف ـ القاهرة، الطبعة الثانية ١٩٨٥م.

٢٩٠) حلية الأولياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، دار الفكر بيروت ١٤١٦هـ.

٢٩١) حياة الحيوان الكبرى، لأبي البقاء محمد بن موسى الدميريّ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ.

٢٩٢) الحيوان لأبي عثمان عمرو بن بحر بالجاحظ (ت: ٢٥٥هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٤ هـ.

٣٩٢) خبر شعر ووفادة النابغة الجعدي، لأبي اليمن زيد بن الحسن الكندي (ت ٦١٣هـ)، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر ـ دمشق، عام النشر: ١٤٠٢هـ.

٢٩٤) الخصال الصغير، لأبي يعلى أحمد بن محمد ابن الصواف العبدي (ت ٤٨٩هـ)، اعتنى به: جلال علي الجهاني، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٢٩٥) الخصائص الكبرى، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، دار الكتب العلمية بيروت.

٢٩٦) الخطب والمواعظ لأبي عبيد الخطب والمواعظ لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (ت: ٢٢٤هـ)، المحقق: د رمضان عبد التواب، مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة الأولى.

٧٩٢) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين ابن محمد المحبي (ت ١١١١هـ)، دار صادر ـ بيروت.

٢٩٨) خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام: لأبي زكريا النووي (ت ٦٧٦هـ)، المحقق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٢٩٩) خلاصة سير سيّد البشر لأبي العباس محب الدين أحمد بن عبد الله الطبري (ت٦٩٤هـ)، المحقق: طلال بن جميل الرفاعي، مكتبة نزار مصطفى الباز ـ مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٣٠٠) خلق أفعال العباد، الإمام البخاري، المحقق: د. عبد الرحمن عميرة، دار المعارف السعودية ـ الرياض.

٣٠١) خمسة أحاديث من أمالي الحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، اعتناء وتخريج: محمد زياد تكلة، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ.

٣٠٢) الدر المنثور، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الفكر ـ بيروت.

٣٠٣) درة الغواص في أوهام الخواص، لأبي محمد القاسم بن علي الحريري (ت ٥١٦هـ)، المحقق: عرفات مطرجي، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت

٣٠٤) درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة، تقي الدين أحمد بن علي المقريزي (ت٨٤٥هـ)، حققه: د محمد الجليلي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٣٠٥) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر (ت ٨٥٢هـ)، مجلس دائرة المعارف العثمانية ـ صيدر اباد/ الهند، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.

٣٠٦) الدعاء لأبي القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ دار الكتب العلمية ـ بيروت.

٣٠٧) الدعوات الكبير لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، الطبعة الأولى غراس للنشر والتوزيع ـ الكويت.

٣٠٨) دلائل الإعجاز لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، المحقق: ياسين الأيوبي، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، الطبعة الأولى.

٣٠٩) دلائل النبوة لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٣١٠) دلائل النبوة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، حققه: د محمد رواس قلعه جي، عبد البر عباس، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

٣١١) الدلائل في غريب الحديث: لأبي محمد قاسم بن ثابت العوفي السَّرَقُسْطِيّ (ت٣٠٢هـ)، تحقيق: د محمد بن عبد الله القناص، مكتبة العبيكان الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٣١٢) الدليل المشير إلى فلك أسانيد الاتصال بالحبيب البشير (ص)، لأبي بكر أحمد بن حسين الحبشي (ت ١٣٧٣هـ)، المكتبة المكية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٣١٣) ديوان الضعفاء والمتروكين لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة ـ مكة، الطبعة الثانية ١٣٨٧هـ.

٣١٤) ديوان المعاني، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، دار الجيل ـ بيروت.

٣١٥) ديوان النّابغة، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، الطبعة الثانية.

٣١٦) ديوان بشّار بن برد، جمع وتحقيق: الطّاهر بن عاشور، وزارة الثقافة الجزائرية.

٣١٧) ديوان حسان بن ثابت، المحقق: عبد مهنا، دار الكتب العلمية ١٤١٤هـ.

٣١٨) ديوان سقط الزند لأبي العلاء المعرِّي، دار بيروت دار صادر ١٣٧٦هـ.

٣١٩) ديوان لبيد بن ربيعة (ت ٤١هـ)، اعتنى به: حمدو طمّاس، دار المعرفة، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٣٢٠) الذّبّ عن مذهب الإمام مالك، لأبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني (ت ٣٨٦هـ)، المحقق: د. محمد العلمي، مراجعة: د. عبد اللطيف الجيلاني، د. مصطفى عكلي، المملكة المغربية ـ الرابطة المحمدية للعلماء ـ مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.

٣٢١) ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى، محب الدين أحمد بن عبد الله الطبري (ت٦٩٤هـ)، عنيت بنشره: مكتبة القدسي لصاحبها حسام الدين القدسي بالقاهرة ١٣٥٦هـ.

٣٢٢) ذخيرة الحفاظ لأبي الفضل محمد بن طاهر ابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن الفريوائي، دار السلف ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٣٢٣) الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة لأبي الحسن علي بن بسام الشنتريني (ت ٥٤٢هـ)، المحقق: إحسان عباس، الدار العربية للكتاب، ليبيا ـ تونس، الطبعة ١، ١٩٨١.

٣٢٤) الذخيرة لأبي العباس أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ)، المحقق: محمد حجي، سعيد أعراب، محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٤م.

٣٢٥) الذرية الطاهرة النبوية لأبي بِشْر محمد بن أحمد الدولابي (ت ٣١٠هـ)، المحقق: سعد المبارك الحسن، الدار السلفية ـ الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٣٢٦) ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد لأبي الطيب محمد بن أحمد الحسني الفاسي (ت٨٣٢هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٣٢٧) ذيل تاريخ بغداد، لمحب الدين محمد بن محمود ابن النجار (ت ٦٤٣ هـ)، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٣٢٨) الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، لأبي عبد الله محمد بن محمد المراكشي (ت ٧٠٣هـ)، حققه وعلق عليه: د إحسان عباس، د محمد بن شريفة، د بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، تونس، الطبعة الأولى ٢٠١٢م.

٣٢٩) رجال صحيح مسلم لأبي بكر أحمد بن علي ابن مَنْجُويَه (ت ٤٢٨هـ)، المحقق: عبد الله الليثي، دار المعرفة ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٣٣٠) الرخصة في تقبيل اليد لأبي بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني ابن المقرئ (ت ٣٨١هـ)، المحقق: محمود محمد الحداد، دار العاصمة ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٣٣١) رد المحتار على الدر المختار: للإمام محمد أمين بن عمر ابن عابدين الدمشقي (ت ١٢٥٢هـ)، دار الفكر بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ.

٣٣٢) الرسالة القشيرية ط المطبعة الأدبية بمصر.

٣٣٣) رسالة المسترشدين، لأبي عبد الله الحارث بن أسد المحاسبي (ت ٢٤٣هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية ـ حلب ـ سوريا، الطبعة الثانية ١٣٩١هـ.

٣٣٤) الرّسالة النّاصريّة، نجم الدين مختار بن محمود الزاهدي (ت ٦٥٨هـ)، تحقيق: محمد المصري، مركز المخطوطات والتراث بالكويت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

٣٣٥) الرِّقة والبكاء، لأبي بكر عبد الله بن محمد ابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، بيروت ـ لبنان، الطبعة الثالثة ١٤١٩هـ.

٣٣٦) الرِّقة والبكاء، لأبي محمد عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، دمشق، الدار الشامية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٣٣٧) الروض الأنف، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، تحقيق عمر السلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٣٣٨) روض الرياحين في حكايات الصالحين، لأبي محمد اليافعي، عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي، مكتبة زهران، القاهرة ـ مصر.

٣٣٩) روضة الطالبين وعمدة المفتين، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ.

٣٤٠) الرياض الأنيقة فى شرح أسماء خير الخليقة، جلال الدين السيوطي، تحقيق: الشيخ محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٣٤١) رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين: لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٩هـ.

٣٤٢) زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي-بيروت، الطبعةالأولى ١٤٢٢هـ.

٣٤٣) زاد المعاد في هدي خير العباد، شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة السابعة والعشرون ١٤١٥هـ.

٣٤٤) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع.

٣٤٥) الزاهر في معاني كلمات الناس، لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري، المحقق: د. حاتم الضامن، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

٣٤٦) الزُّهد لأبي السَّرِي هَنَّاد بن السَّرِي (ت ٢٤٣هـ)، المحقق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي ـ الكويت، الطبعة الأولى.

٣٤٧) الزُّهد والرقائق لأبي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

٣٤٨) زهر الآداب وثمر الألباب، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الحُصري القيرواني (ت ٤٥٣هـ)، دار الجيل، بيروت.

٣٤٩) السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: محمد بن مطر الزهراني، دار الصميعي، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ.

٣٥٠) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد: للشيخ محمد بن يوسف الصالحي الشامي (ت٩٤٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

٣٥١) سلافة الصّفا في تراجم رجال الشفا، لأبي عبد الله محمد بن محمد الحجوجي (ت١٣٧٠هـ)، تحقيق: أحمد قريد المزيدي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠٩م.

٣٥٢) سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله حاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي، تدقيق: صالح سعداوي صالح، إعداد الفهارس: صلاح الدين أويغور، مكتبة إرسيكا، إستانبول ـ تركيا ٢٠١٠م.

٣٥٣) سمط اللآلي في شرح أمالي القالي لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري (ت٤٨٧هـ)، نسخه وصححه ونقحه: عبد العزيز الميمني، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.
٣٥٤) السنة لأبي بكر بن أبي عاصم (ت ٢٨٧هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.
٣٥٥) السنة لأبي عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٩٠هـ)، المحقق: د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، دار ابن القيم ـ الدمام، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
٣٥٦) سنن أبي عثمان سعيد بن منصور (ت: ٢٢٧هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية ـ الهند، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.
٣٥٧) سنن الإمام الدارقطني: لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الدارقطني (ت٣٨٥هـ)، حققه: شعيب الأرنؤوط وحسن شلبي وعبد اللطيف حرز الله وأحمد برهوم، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.
٣٥٨) السنن الصغير، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي ـ باكستان، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
٣٥٩) السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ.
٣٦٠) السنن الواردة في الفتن، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت ٤٤٤هـ)، المحقق: د. رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
٣٦١) سوق العروس في القراءات، لأبي معشر عبد الكريم بن عبد الصمد الطبري (ت٤٧٨هـ)، دراسة وتحقيق: حامد بن أحمد الأنصاري، جامعة أم القرى، كلية الدعوة ١٤٣٥هـ.
٣٦٢) سير أعلام النبلاء لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ.
٣٦٣) السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، مطبعة مصطفى البابي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية ١٣٧٥هـ.

٣٦٤) السّيرة النبويّة، للحافظ عبد المؤمن بن خلف الدّمياطيّ (ت ٧٠٥هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، دار الصابوني حلب، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٣٦٥) السّيرة والمغازي للإمام محمد بن إسحاق، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ.

٣٦٦) السَّيف المسلول على من سب الرسول (ص)، تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي (ت ٧٥٦ هـ)، المحقق: إياد أحمد الغوج، دار الفتح (عمان ـ الأردن)، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٣٦٧) شأن الدعاء الخطّابِيُّ، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، المحقق: أحمد يوسف الدّقاق، دار الثقافة العربية، الطبعة، الأولى ١٤٠٤هـ.

٣٦٨) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الأبناسي (ت٨٠٢هـ)، المحقق: صلاح فتحي هلل، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ مكتبة الرشد.

٣٦٩) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفلاح عبد الحي بن أحمد ابن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩ هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٣٧٠) شرح أدب الكاتب لأبي منصور موهوب بن أحمد ابن الجواليقى (ت ٥٤٠هـ)، قَدَّمَ له: مصطفى صادق الرافعي، دار الكتاب العربي، بيروت.

٣٧١) شرح أسماء الله الحسنى لأبي القاسم عبد الكريم القشيري، تحقيق: أحمد عبد المنعم الحلواني، دار آزال، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

٣٧٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، لأبي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي (ت ٤١٨هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد الغامدي، دار طيبة ـ السعودية، الطبعة الثامنة ١٤٢٣هـ.

٣٧٣) شرح البخاري لابن بطال، لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: لأبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد ـ الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.

٣٧٤) شرح التبصرة والتذكرة لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، تحقيق ودراسة: العربي الدائز الفرياطي، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٨هـ.

٣٧٥) شرح التلقين لأبي عبد الله محمد بن علي المازري المالكي (ت ٥٣٦هـ)، المحقق: سماحة الشيخ محمَّد المختار السّلامي، دار الغرب الإِسلامي، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م.

٣٧٦) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، لأبي عبد الله محمد بن عبد الباقي الزرقاني (ت ١١٢٢هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٣٧٧) شرح السنة لأبي محمد محيي السنة الحسين بن مسعود بن الفراء البغوي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي دمشق، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.

٣٧٨) شرح الشفا، الملا علي القاري، دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠١م.

٣٧٩) شرح المصابيح لابن مَلَك الكَرمانيّ (ت ٨٥٤ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ.

٣٨٠) شرح الموطأ، محمد بن عبد الباقي، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية ـ القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٣٨١) شرح النووي على مسلم لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

٣٨٢) شرح ديوان الحماسة، لأبي زكريا يحيى بن علي التبريزي، (ت ٥٠٢هـ)، دار القلم ـ بيروت.

٣٨٣) شرح ديوان المتنبي لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (ت ٦١٦هـ)، المحقق: مصطفى السقا/ إبراهيم الأبياري/ عبد الحفيظ شلبي، دار المعرفة ـ بيروت.

٣٨٤) شرح ديوان المتنبي لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي (ت:٤٦٨هـ).

٣٨٥) شرح ديوان ذي الرمة رواية ثعلب، لأبي نصر أحمد بن حاتم الباهلي (ت ٢٣١ هـ)، المحقق: عبد القدوس لأبي صالح، مؤسسة الإيمان جدة، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.

٣٨٦) شرح سنن أبي داود لأبي العباس أحمد بن حسين ابن رسلان (ت ٨٤٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح بإشراف خالد الرباط، الطبعة الأولى ١٤٣٧هـ.

٣٨٧) شرح مشكل الآثار للطّحاويّ، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٣٨٨) شَرحُ مشكِلِ الوَسِيطِ، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، المحقق: د. عبد المنعم خليفة أحمد بلال، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.

٣٨٩) شرح معاني الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، حققه: (محمد زهري النجار ـ محمد سيد جاد الحق)، عالم الكتب الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

٣٩٠) شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي، لأبي بكر أحمد بن علي، المحقق: د. محمد سعيد خطي اوغلي، دار إحياء السنة النبوية ـ أنقرة.

٣٩١) شرف المصطفى لأبي سعد عبد الملك بن محمد الخركوشي (ت ٤٠٧هـ)، المحقق: نبيل بن هاشم الغمري، دار البشائر الإسلامية ـ مكة، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٣٩٢) الشريعة، لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري، المحقق: د عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، دار الوطن ـ الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.

٣٩٣) شعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، حققه: د عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد بالرياض والدار السلفية ببومباي، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٣٩٤) الشعر والشعراء لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت ٢٧٦هـ)، دار الحديث القاهرة ١٤٢٣هـ.

٣٩٥) الشَّمائل المحمدية لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

٣٩٦) شواذ القراءات، لأبي عبد الله محمد بن أبي نصر الكرماني من علماء القرن السادس، تحقيق: د شمران العجلي، مؤسسة البلاغ بيروت.

٣٩٧) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين ـ بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ.

٣٩٨) الصّحيح من أحاديث السّيرة النبوية، لأبي عمر محمد بن حمد الصوياني، مدار الوطن للنشر، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.

٣٩٩) صفة الجنّة لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، المحقق: علي رضا عبد الله، دار المأمون للتراث ـ دمشق / سوريا.

٤٠٠) صفة النبي (ص) لأبي علي محمد بن هارون الأنصاري الدمشقي (ت ٣٥٣هـ)، المحقق: أحمد البزرة، دار المأمون للتراث، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.

٤٠١) صلة الصلة، لأبي جعفر أحمد بن إبراهيم الغرناطي (ت ٧٩٨هـ)، تحقيق: شريف أبو العلا العدوي، مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ.

٤٠٢) الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت٥٧٨هـ)، عني بنشره وصححه: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، الطبعة الثانية ١٣٧٤هـ.

٤٠٣) الصَّمت، لأبي بكر عبد الله بن محمد ابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ)، المحقق: لأبي إسحاق الحويني، دار الكتاب العربي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٤٠٤) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، المحقق: موفق عبد الله عبد القادر، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.

٤٠٥) الضّعفاء الصّغير لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، المحقق: لأبي عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، مكتبة ابن عباس، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

٤٠٦) الضعفاء الكبير لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي المكي (ت ٣٢٢هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٤٠٧) الضّعفاء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، المحقق: فاروق حمادة، دار الثقافة ـ الدار البيضاء، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٤٠٨) الضعفاء والمتروكون لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٤٠٩) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة ـ بيروت.

٤١٠) الطّبّ النّبوّيّ لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، المحقق: مصطفى خضر دونمز التركي، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ٢٠٠٦م.

٤١١) طبقات الأولياء، سراج الدين عمر بن علي ابن الملقن، بتحقيق: نور الدين شريبه، مكتبة الخانجي، بالقاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ.

٤١٢) طبقات الحنابلة، لأبي الحسين محمد بن محمد ابن أبي يعلى (ت ٥٢٦هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة ـ بيروت.

٤١٣) طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

٤١٤) طبقات الصوفية لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي (ت ٤١٢هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٤١٥) الطبقات الكبرى: لأبي عبد الله محمد بن سعد الهاشمي بالولاء البصري (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: د علي محمد عمر، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٤١٦) طبقات المحدّثين لأبي محمد عبد الله بن محمد أبِي الشيخ الأصبهاني (ت ٣٦٩هـ)، المحقق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ.

٤١٧) طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأدنه وي (ت ق ١١هـ)، المحقق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم ـ السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٤١٨) طبقات المفسرين، شمس الدين محمد بن علي الداوودي المالكي (ت ٩٤٥هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت، راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر.

٤١٩) طبقات علماء إفريقية لأبي العرب محمد بن أحمد التميمي (ت ٣٣٣هـ)، دار الكتاب اللبناني، بيروت.

٤٢٠) طبقات علماء الحديث، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الصالحي (ت٧٤٤هـ)، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزيبق، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ـ لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ.

٤٢١) طرح التثريب في شرح التقريب: لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: لأبي زرعة ولي الدين ابن العراقي (ت ٨٢٦هـ)، الطبعة المصرية القديمة.

٤٢٢) الطيوريات لأبي طاهر السِّلَفي أحمد بن محمد الأصبهاني (ت ٥٧٦هـ)، من أصول: لأبي الحسين المبارك بن عبد الجبار الصيرفي الطيوري (ت ٥٠٠هـ)، دراسة وتحقيق: دسمان يحيى معالي، عباس صخر الحسن، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٤٢٣) عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي: لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي (ت٥٤٣هـ)، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٤٢٤) عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب، لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي (ت٥٨٤هـ)، حققه: عبد الله كنون، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ.

٤٢٥) العظمة، لأبي الشيخ الأصبهاني، لأبي محمد عبد الله بن محمد، المحقق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٤٢٦) العقد الثمين فى تاريخ البلد الأمين، تقي الدين محمد بن أحمد الحسني الفاسى (ت٨٣٢هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٨م.

٤٢٧) العقد الفريد، لأبي عمر أحمد بن محمد ابن عبد ربه الأندلسي (ت ٣٢٨هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٤٢٨) العقد المذهب في طبقات حملة المذهب، لأبي حفص عمر بن علي ابن الملقن (ت٨٠٤هـ)، المحقق: أيمن نصر الأزهري ـ سيد مهني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولي ١٤١٧هـ.

٤٢٩) العقيدة النّظامية في الأركان الإسلامية، لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: د محمد الزبيدي، دار سبيل الرشاد بيروت.

٤٣٠) العلل الكبير لأبي عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، ترتيب: لأبي طالب القاضي، المحقق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٤٣١) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.

٤٣٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي وآخرين، دار طيبة - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٤٣٣) العلل لأبي محمد ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد الرازي (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

٤٣٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري لأبي محمد بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٤٣٥) عمل اليوم واللّيلة لابن السُّنّي، أحمد بن محمد (ت ٣٦٤هـ)، المحقق: كوثر البرني، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن - جدة / بيروت.

٤٣٦) عمل اليوم والليلة لأبي عبد الرحمن النسائي (ت ٣٠٣هـ)، المحقق: د. فاروق حمادة، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ مؤسسة الرسالة - بيروت.

٤٣٧) عوارف المعارف، لأبي حفص عمر بن محمد السُّهْرَوَرْدي (ت ٦٣٢هـ)، المحقق: المستشار توفيق علي وهبه، والدكتور أحمد عبد الرحيم السايع، مكتبه الثقافة الدينية - القاهرة، مصر.

٤٣٨) عيار الشعر لأبي الحسن محمد بن أحمد طباطبا (ت ٣٢٢هـ)، المحقق: عبد العزيز بن ناصر المانع، مكتبة الخانجي - القاهرة.

٤٣٩) عيون المسائل، لأبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر (ت ٤٢٢هـ)، دراسة وتحقيق: علي محمَّد إبراهيم بورويبة، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

٤٤٠) غاية الإحكام في أحاديث الأحكام، لأبي جعفر أحمد بن عبد الله الطبري (ت ٦٩٤هـ)، تحقيق: د حمزة أحمد الزين، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٤٤١) غريب الحديث لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: د عبد المعطي أمين القلعجي، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٤٤٢) غريب الحديث لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر ـ دمشق، ١٤٠٢هـ.

٤٤٣) غريب الحديث لأبي عُبيد القاسم بن سلام، المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ.

٤٤٤) غريب الحديث لأبي محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة، المحقق: د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني ـ بغداد، الطبعة الأولى ١٣٩٧هـ.

٤٤٥) غريب الحديث، لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي (ت ٢٨٥هـ)، المحقق: د. سليمان إبراهيم محمد العايد، جامعة أم القرى ـ مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٤٤٦) غريب القرآن لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت ٢٧٦هـ)، المحقق: أحمد صقر، دار الكتب العلمية.

٤٤٧) الغريبين في القرآن والحديث، لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي (ت ٤٠١ هـ)، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعه: أ. د. فتحي حجازي، مكتبة نزار مصطفى الباز ـ المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٤٤٨) غلط الضعفاء من الفقهاء، لأبي محمد عبد الله بن بَرّي (ت ٥٨٢هـ)، المحقق: الدكتور حاتم صالح الضامن، عالم الكتب ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٤٤٩) الغنية في شيوخ القاضي عياض (ت ٥٤٤هـ)، المحقق: ماهر زهير جرار، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.

٤٥٠) الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل لأبي محمد عبد القادر بن موسى الجيلاني (ت٥٦١هـ)، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٤٥١) غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال (ت ٥٧٨هـ)، المحقق: د. عز الدين علي السيد محمد كمال الدين عز الدين، : عالم الكتب ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٤٥٢) الغوامض والمبهمات في الحديث النبوي، لأبي محمد عبد الغني بن سعيد المصري (ت ٤٠٩هـ)، المحقق: د / حمزة لأبي الفتح بن حسين قاسم محمد النعيمي، دار المنارة، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ.

٤٥٣) الغيلانيات لأبي بكر محمد بن عبد الله بن عبدوَيْه (ت ٣٥٤هـ)، حققه: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، قدم له وراجعه وعلق عليه: لأبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي ـ السعودية / الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٤٥٤) الفائق في غريب الحديث في غريب الحديث والأثر، لأبي القاسم محمود بن عمرو الزمخشري، المحقق: علي محمد البجاوي –محمد لأبي الفضل إبراهيم، دار المعرفة ـ لبنان، الطبعة الثانية.

٤٥٥) فتاوى ابن الصلاح، (ت ٦٤٣هـ)، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم عالم الكتب ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ.

٤٥٦) فتاوى النووي، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ترتيبُ: تلميذه الشيخ عَلَاء الدِّين بن العَطّار، تحقِيق وتعلِيق: محمَّد الحجَّار، دار البشائرِ الإسلاميَة بيروت، الطبعة السادسة ١٤١٧هـ.

٤٥٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري: لأبي الفضل ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار المعرفة بيروت ١٣٧٩هـ.

٤٥٨) الفتح المبين بشرح الأربعين لأبي العباس أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي (ت٩٧٤هـ)، عني به: أحمد جاسم محمد المحمد، قصي محمد نورس الحلاق، لأبي حمزة أنور بن أبي بكر الشيخي الدّاغستاني، دار المنهاج، جدة ـ المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

٤٥٩) فتح المغيث بشرح الفية الحديث: لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، مكتبة السنة مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٤٦٠) الفتن لأبي عبد الله نعيم بن حماد الخزاعي المروزي (ت ٢٢٨هـ)، المحقق: سمير أمين الزهيري، مكتبة التوحيد ـ القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

٤٦١) الفردوس بمأثور الخطاب لأبي شجاع للدّيمليّ شيرويه بن شهردار (ت ٥٠٩هـ)، المحقق: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٤٦٢) الفرق بين الفرق، لأبي منصور عبد القاهر البغدادي، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار التراث، مصر ٢٠٠٧م.

٤٦٣) الفصل في الملل والنحل، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، مكتبة الخانجي بالقاهرة.

٤٦٤) الفصيح لأبي العباس ثعلب (ت ٢٩١هـ)، تحقيق ودراسة: د عاطف مدكور، دار المعارف.

٤٦٥) فضائح الباطنية لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، المحقق: عبد الرحمن بدوي، مؤسسة دار الكتب الثقافية ـ الكويت.

٤٦٦) فضائل التّسمية بأحمد ومحمد لأبي عبد الله الحسين بن أحمد ابن بكير البغدادي الصيرفي (ت: ٣٨٨هـ)، تحقيق: مجدي فتحي السيد، دار الصحابة للتراث ـ طنطا، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٤٦٧) فضائل الصّحابة لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، المحقق: د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

٤٦٨) فضائل القرآن لأبي العَبَّاسِ جَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدِ المُسْتَغْفِرِيّ (ت ٤٣٢هـ)، المحقق: أحمد ابن فارس السلوم، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م.

٤٦٩) فضائل القرآن لأبي عبد الله محمد بن أيوب بن الضريس الرازي (ت ٢٩٤هـ)، تحقيق: غزوة بدير، دار الفكر، دمشق ـ سورية، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٤٧٠) فضائل القرآن لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم الهروي (ت ٢٢٤هـ)، تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، دار ابن كثير (دمشق ـ بيروت)، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٤٧١) فضائل بيت المقدس، لأبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، المحقق: محمد مطيع الحافظ، دار الفكر ـ سورية، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٤٧٢) فنون الأفنان في عيون علوم القرآن، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت٥٩٧هـ)، دار النشردار البشائر ـ بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٤٧٣) فنون العجائب لأبي سعيد محمد بن علي النقاش (ت ٤١٤هـ)، دراسة وتحقيق: طارق الطنطاوي، مكتبة القرآن، القاهرة.

٤٧٤) فهرس ابن غازي، تحقيق: محمد الزاهي، دار بو سلامة للطباعة تونس.

٤٧٥) فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، للسيد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير الكتاني (ت ١٣٨٢هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، الطبعة ٢، ١٩٨٢م.

٤٧٦) فهرسة ابن خير الإشبيلي، (ت ٥٧٥هـ)، المحقق: محمد فؤاد منصور، دار الكتب العلمية ـ بيروت/ لبنان الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٤٧٧) فهرسة ابن عطية المحاربي (ت ٥٤٢هـ)، المحقق: محمد لأبي الأجفان/ محمد الزاهي، دار الغرب الاسلامي ـ بيروت/ لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٣م.

٤٧٨) فوائد ابن الصّلت وأبي أحمد الفرضي، لأبي الحسن أحمد بن محمد بن الصلت (ت٤٠٥هـ) ـ ولأبي أحمد عبيد الله بن محمد الفرضي (ت ٤٠٦هـ)، المحقق: نبيل سعد الدين جرار، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ.

٤٧٩) فوائد أبي محمد عبد الله بن محمد الفاكهي (ت ٣٥٣هـ)، دراسة وتحقيق: محمد بن عبد الله بن عايض الغباني، مكتبة الرشد، الرياض ـ السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٤٨٠) فوائد العيسويّ ضمن مجموع فيه عشرة أجزاء حديثية، المحقق: نبيل سعد الدين جرار، مكتبة البشائر الإسلامية ـ لبنان / بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢ه.

١٨٤) فوائد تمام لأبي القاسم تمام بن محمد الرازي (ت ٤١٤هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

٤٨٢) فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، للإمام أبي حامد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، دار المنهاج، الطبعة الأولى ١٤٣٨هـ.

٤٨٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير: زين الدين محمد عبد الرؤوف المناوي (ت١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى مصر، الطبعة الأولى ١٣٥٦هـ.

٤٨٤) القاضي عياض عالم المغرب وإمام الحديث في وقته، د الحسين بن محمد شوّاط، دار القلم دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٤٨٥) القاضي عياض وجهوده في علمي الحديث رواية ودراية، د البشير علي حمد الترابي، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٤٨٦) القاموس المحيط لأبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثامنة ١٤٢٦هـ.

٤٨٧) قانون التأويل، لأبي بكر بن العربي، محمد بن عبد الله، تحقيق: محمّد السّليماني، دار القبلة للثقافة الإسلاميَّة، جَدّة، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٤٨٨) القُبَل والمعانقة لأبي سعيد أحمد بن محمد بن الأعرابي (ت ٣٤٠هـ)، تحقيق ودراسة: عمرو عبد المنعم سليم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة ـ مصر، مكتبة العلم جدة، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٤٨٩) قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة: جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: الشيخ خليل محي الدين، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٤٩٠) قطف الثمر في رفع أسانيد المنصنفات في الفنون والأثر، صالح بن محمد بن نوح الفُلَّاني (ت ١٢١٨هـ)، المحقق: عامر حسن صبري، دار الشروق ـ مكة، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٤٩١) قلائد العقيان ومحاسن الأعيان، لأبي نصر الفتح ابن خاقان (ت ٥٢٩هـ)، حققه وعلق عليه: د حسين يوسف خربوش، مكتبة المنار، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٤٩٢) القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع (ص) لأبي الخير السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، دار الريان للتراث.

٤٩٣) القول في علم النجوم، لأبي بكر الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، دراسة وتحقيق: د. يوسف بن محمد السعيد، دار اطلاس، الطبعة الأولى ١٣٢٠هـ.

٤٩٤) الكاشف لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية ـ مؤسسة علوم القرآن جدة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

٤٩٥) الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف، لأبي الفضل ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ).

٤٩٦) الكامل في التاريخ، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٤٩٧) الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها، لأبي القاسم الهُذَلي، يوسف بن علي بن جبارة، المحقق: جمال بن السيد بن رفاعي، مؤسسة سما للتوزيع والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

٤٩٨) الكامل في اللغة والأدب، لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد (ت ٢٨٥هـ)، المحقق: محمد لأبي الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي ـ القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ.

٤٩٩) الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد بن عدي (ت ٣٦٥هـ)، دار الكتب العلمية بيروت.، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٥٠٠) الكتاب لأبي بشر سيبويه عمرو بن عثمان (ت ١٨٠هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة.

٥٠١) كرامات الأولياء لأبي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي (ت ٤١٨هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة ـ السعودية، الطبعة الثامنة، ١٤٢٣هـ.

٥٠٢) الكسب لأبي عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت ١٨٩هـ)، المحقق: د. سهيل زكار، عبد الهادي حرصوني ـ دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.

٥٠٣) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل مع «حاشية الطيبي»، الزمخشري، محمود بن عمر، مجموعة من المحققين، جائزة دبي للقرآن الكريم **١٤٣٤هـ**.

٥٠٤) كشف الأستار عن زوائد البزار، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى **١٣٩٩هـ**.

٥٠٥) كشف الخفاء ومزيل الإلباس، لأبي الفداء إسماعيل بن محمد الجراحي العجلوني (ت ١١٦٢هـ)، المكتبة العصرية، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٥٠٦) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى حاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى ـ بغداد ١٩٤١م.

٥٠٧) كشف المشكل من حديث الصحيحين: لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: علي حسين البواب، دار الوطن الرياض.

٥٠٨) الكشف والبيان عن تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد بن محمد الثعلبي (ت ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.

٥٠٩) كفاية المتحفظ ونهاية المتلفظ في اللغة العربية، لأبي إسحاق إبراهيم بن إسماعيل الأَجْدَابي الطرابلسي (ت نحو ٤٧٠ هـ)، المحقق: السائح علي حسين، دار اقرأ للطباعة والنشر والترجمة ـ طرابلس ـ الجماهيرية الليبية.

٥١٠) الكفاية في علم الرواية، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، المحقق: لأبي عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية ـ المدينة المنورة.

٥١١) كنز الدرر لأبي بكر بن عبد الله بن أيبك الـدَّواداريّ، المحققون: بيرند راتكه، إدوارد بدين، محمد السعيد جمال الدين، جونهيلد جراف ـ اريكا جلاسِن، دوروتيا كرافولسكي، صلاح الدين المنجد، د. سعيد عبد الفتاح عاشور، أُولْرِخ هارمان، هانس رُوبرت رويمر، عيسى البابي الحلبي.

٥١٢) الكنز اللغوي في اللَسَن العربي لأبي يوسف يعقوب بن إسحاق ابن السكيت (ت ٢٤٤هـ)، المحقق: أوغست هفنر، مكتبة المتنبي ـ القاهرة.

٥١٣) الكنى والأسماء لأبي بِشْر محمد بن أحمد الدولابي (ت ٣١٠هـ)، المحقق: نظر محمد الفاريابي، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ دار ابن حزم ـ بيروت.

٥١٤) الكنى والأسماء، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٥١٥) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، شمس الدين الكرماني، محمد بن يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت–لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.

٥١٦) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت ١٠٦١هـ)، المحقق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٥١٧) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٥١٨) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، شمس الدين محمد بن عبد الدائم البِرْماوي، تحقيق بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ.

٥١٩) لب اللباب في تحرير الأنساب، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار صادر ـ بيروت.

٥٢٠) اللباب في تهذيب الأنساب، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، دار صادر ـ بيروت.

٥٢١) لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ.

٥٢٢) لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: دائرة المعرف النظامية ـ الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ.

٥٢٣) لطائف الإشارات لأبي القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري (ت ٤٦٥هـ)، المحقق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب ـ مصر، الطبعة الثالثة.

٥٢٤) لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة للسيد أبي الفيض مرتضى الزبيدي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٥٢٥) لمع الأدلة، لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، المحقق: فوقية حسين محمود، عالم الكتب ١٤٠٧هـ.

٥٢٦) المبسوط، شمس الأئمة محمد بن أحمد السرخسي، دار المعرفة بيروت ١٤١٤هـ.

٥٢٧) المتفق والمفترق لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، دراسة وتحقيق: د محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادري دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٥٢٨) المجالسة وجواهر العلم، لأبي بكر أحمد بن مروان الدّينوريّ، المحقق: مشهور بن حسن آل سلمان، جمعية التربية الإسلامية (البحرين)، دار ابن حزم (لبنان) ١٤١٩هـ.

٥٢٩) مجرّد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعريّ، لأبي بكر محمد بن الحسن بن فورك (ت ٤٠٦هـ)، تحقيق: د أحمد عبد الرحيم السائح، مكتبة الثقافة الدينية بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٥٣٠) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لأبي حاتم محمد بن حبان البُستي (ت٣٥٤هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي ـ حلب، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.

٥٣١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي القاهرة ١٤١٤هـ.

٥٣٢) المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، تحقيق: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

٥٣٣) مجمل اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

٥٣٤) مجموع الفتاوى للشّيخ ابن تيمية، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد السعودية ـ مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ١٤٢٥هـ.

٥٣٥) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث لأبي موسى محمد بن عمر المدينيّ (ت٥٨١هـ)، جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ـ مكة المكرمة، دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع جدة، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٥٣٦) المجموع شرح المهذب لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر.

٥٣٧) المحبّر، لأبي جعفر محمد بن حبيب (ت ٢٤٥هـ)، تحقيق: إيلزة ليختن شتيتر، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

٥٣٨) المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لأبي الفتح عثمان بن جني، وزارة الأوقاف ـ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٤٢٠هـ.

٥٣٩) المحدث الفاصل بين الـراوي والواعي: لأبي محمد الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر ـ بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ.

٥٤٠) محصل أفكار المتقدّمين والمتأخّرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، للفخر الرّازيّ، راجعه: طه عبد الرؤف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة.

٥٤١) المحكَم والمحيط الأعظم لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٥٤٢) المحلى بالآثار لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ)، دار الفكر ـ بيروت.

٥٤٣) المحيط في اللغة، لأبي القاسم إسماعيل بن عباد الصاحب بن عباد (ت ٣٨٥هـ).

٥٤٤) مختار الصحاح، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الرازي (ت ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية ـ الدار النموذجية، بيروت ـ صيدا، الطبعة الخامسة ١٤٢٠هـ.

٥٤٥) المختارة = المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما لأبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، دراسة

وتحقيق: د عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ـ لبنان، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ.

٥٤٦) مختصر أبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني (ت ٢٦٤هـ)، دار المعرفة ـ بيروت ١٤١٠هـ.

٥٤٧) مختصر اختلاف العلماء لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ.

٥٤٨) المختصر الكبير في سيرة الرّسول (ص)، عز الدين عبد العزيز بن محمد ابن جماعة (ت ٧٦٧هـ)، المحقق: سامي مكي العاني، دار البشير ـ عمان، الطبعة الأولى ١٩٩٣م.

٥٤٩) مختصر تفسير «ضياء القلوب»، للأرسوفي الحجار، دراسة وتحقيق: أحمد هادي شيخ علي.

٥٥٠) مختصر في شواذ القرآن، لأبي عبد الله الحسين بن أحمد ابن خالويه (ت ٣٧٠ هـ)، مكتبة المتنبي بالقاهرة.

٥٥١) المخصص، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، المحقق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٥٥٢) مخطوط إتحاف ذرّيّة سيدي على البهلول للإمام إبراهيم اللقاني، بالمكتبة الأزهرية (٣٣٠٦١٢/ مصطلح الحديث).

٥٥٣) مخطوط الإجماع لابن حزم (٢٩١٣) بجامعة الملك عبد العزيز.

٥٥٤) مخطوط الأربعين المستخرجة من الصّحاح من روايات المحمّدين، لأبي المحاسنِ الطَّبَسي (ت ٥٣٧هـ)، نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية.

٥٥٥) مخطوط المقتفى في ضبط ألفاظ الشفا، للبرهان الحلبي، مكتبة نور عثمانية (٤٤٧).

٥٥٦) مخطوط المنهل الأصفى في شرح ما تمس إليه الحاجة من ألفاظ الشفا، للشريف محمد بن علي التلمساني، مكتبة مراد ملا (٤٥١).

٥٥٧) مخطوط النّظاميّ في أصول الدّين لأبي بكر بن فورك، مكتبة آياصوفيا (٩٦٣).

٥٥٨) مخطوط ثلاثة مجالس من أمالي أبي سعيد النقاش النقاش (ت٤١٤هـ)، نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية.

٥٥٩) مخطوط حاشية التفتازاني على الكشاف مكتبة راغب باشا (١٦٩).

٥٦٠) مخطوط شفاء الصدور لأبي بكر محمد بن الحسن النقاش، مكتبة حسن حسني (٤٠).

٥٦١) مخطوط فتح الصفا للعلامة ابن أقبرس، مكتبة لاله لي (٥٢٠).

٥٦٢) مخطوط فتح الغفار فيما أكرم الله به نبيّه المختار للشيخ عمر بن عبد الوهاب العرضي.

٥٦٣) مخطوط قطب السرور في أوصاف الأنبذة والخمور، لأبي اسحاق إبراهيم بن القاسم القيرواني (ت نحو ٤٢٥هـ)، المكتبة الوطنية باريس (١٠٦٨).

٥٦٤) مخطوط معاني الأخبار، لأبي بكر الكلاباذي، مكتبة ولي الدّين أفندي (٧١٨).

٥٦٥) مخطوط معجم شيوخ أبي محمد الدّمياطيّ (ت ٧٠٥هـ)، نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية.

٥٦٦) مخطوط مقدمة الأدب لأبي القاسم الزمخشري.

٥٦٧) المخلصيات لأبي طاهر محمد بن عبد الرحمن المخَلِّص (ت ٣٩٣هـ)، المحقق: نبيل سعد الدين جرار، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قطر، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ.

٥٦٨) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٦هـ.

٥٦٩) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، لأبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي (ت ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي.

٥٧٠) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي لأبي الفيض أحمد بن الصدِّيق الغُمَارِي (ت ١٣٨٠هـ)، دار الكتبي القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٩٦م.

٥٧١) المدخل إلى كتاب الشفا، للسيد عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني (ت ١٣٨٢هـ)، اعتنى به: خالد بن محمد المختار البداوي السباعي، دار الحديث الكتانية، الطبعة الأولى ١٤٣٦هـ.

٥٧٢) المدونة للإمام مالك (ت ١٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٥٧٣) مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، سبط ابن الجوزي يوسف بن قِزْأُوغلي، تحقيق وتعليق: محمد بركات، كامل محمد الخراط، عمار ريحاوي، محمد رضوان عرقسوسي، أنور طالب، فادي المغربي، رضوان مامو، محمد معتز كريم الدين، زاهر إسحاق، محمد أنس الخن، إبراهيم الزيبق، دار الرسالة العالمية، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٣٤هـ.

٥٧٤) مراتب الإجماع: لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، دار الكتب العلمية بيروت.

٥٧٥) المراسيل لأبي داود سليمان بن الأشعث السَّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٥٧٦) المراسيل لأبي محمد ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد الرازي (ت ٣٢٧هـ)، المحقق: شكر الله نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٧هـ.

٥٧٧) المسالك والممالك لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي (ت ٤٨٧هـ)، دار الغرب الإسلامي ١٩٩٢م.

٨٧٥) المسالك والممالك للحسن بن أحمد العزيزي (ت ٣٨٠هـ)، جمعه وعلق عليه ووضع حواشيه: تيسير خلف.

٥٧٩) مساوئ الأخلاق ومذمومها لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي (ت ٣٢٧هـ)، حققه: مصطفى بن لأبي النصر الشلبي، مكتبة السوادي للتوزيع، جدة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

٥٨٠) مسائل أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد (ت ٥٢٠هـ)، تحقيق: محمد الحبيب التجكاني، دار الجيل، بيروت ـ دار الآفاق الجديدة، المغرب، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.

٥٨١) مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية، مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٥٨٢) المستفاد من ذيل تاريخ بغداد، لأبي الحسين أحمد بن أيبك ابن الدمياطي (ت ٧٤٩هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٥٨٣) مسند أبي العباس محمد بن إسحاق السراج (ت ٣١٣هـ)، حققه: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد باكستان ١٤٢٣هـ.

٥٨٤) مسند أبي بكر أحمد بن عمرو البزار (ت ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٩٨٨م.

٥٨٥) مسند أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (ت ٢١٩هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ، دار السقا، دمشق ـ سوريا، الطبعة الأولى ١٩٩٦م.

٥٨٦) مسند أبي بكر محمد بن هارون الرُّوياني (ت ٣٠٧هـ)، المحقق: أيمن علي لأبي يماني، مؤسسة قرطبة ـ القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٥٨٧) مسند أبي داود سليمان بن داود الطيالسي (ت ٢٠٤هـ)، المحقق: د محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر مصر، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٥٨٨) مسند أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم ابن راهويه (ت ٢٣٨هـ)، المحقق: د عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

٥٨٩) مسند أبي يعلى أحمد بن علي الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، المحقق: حسين أسد، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ دار المأمون للتراث دمشق.

٥٩٠) مسند الإمام الشافعي ـ ترتيب محمد عابد السندي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٣٧٠هـ.

٥٩١) مسند أبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي (ت ٣٣٥هـ)، المحقق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم ـ المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٢٩٥) مسند الشاميين لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٥٩٣) مسند الشهاب أبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي (ت ٤٥٤هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.

٥٩٤) مسند الفاروق ابن كثير، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ)، المحقق: عبد المعطي قلعجي، دار النشر دار الوفاء ـ المنصورة، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٥٩٥) مسند الموطأ لأبي القَاسِمِ عبد الرحمن بن عبد الله الجوهريّ المالكي (ت ٣٨١هـ)، تحقيق: لطفي بن محمد الصغير، طه بن علي بُو سريح، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٧م.

٥٩٦) مسند علي بن الجَعْد الجَوْهَري (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٥٩٧) المسند لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ١٤٠٠هـ.

٥٩٨) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي عياض بن موسى، المكتبة العتيقة ودار التراث.

٥٩٩) مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لأبي حاتم محمد بن حبان البُستي (ت٣٥٤هـ)، حققه: مرزوق على إبراهيم، دار الوفاء المنصورة، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٦٠٠) مشيخة ابن شاذان الصغرى، لأبي علي الحسن بن أحمد ابن شاذان (ت ٤٢٥هـ)، المحقق: عصام موسى هادي، مكتبة الغرباء الأثرية ـ المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ

٦٠١) مصابيح الجامع، محمد بن أبي بكر بدر الدين الدماميني (ت ٨٢٧ هـ)، اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

٦٠٢) المصباح الزاهر في القراءات العشر لأبي الكرم المبارك بن الحسن الشهرزوري (ت٥٥٠هـ)، دراسة وتحقيق: د إبراهيم بن سعيد الدوسري، دار الحضارة ١٤٣٥هـ.

٦٠٣) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه لأبي العباس أحمد بن أبي بكر البوصيري (ت ٨٤٠هـ)، المحقق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.

٦٠٤) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأبي العباس أحمد بن محمد الفيومي ثم الحموي (ت نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية ـ بيروت.

٦٠٥) مصنف أبي بكر بن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ)، المحقق: عادل بن يوسف العزازي وأحمد ابن فريد المزيدي، دار الوطن الرياض، الطبعة الأولى ١٩٩٧م.

٦٠٦) المصنف لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي الهند، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.
٦٠٧) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لأبي الفضل ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، الطبعة الأولى دار العاصمة للنشر والتوزيع ـ دار الغيث للنشر والتوزيع.
٨٠٦) مطالب أولي النُّهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد السيوطي (ت ١٢٤٣هـ)، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ.
٦٠٩) مطالع الأنـوار على صحاح الآثـار لأبي إسحاق إبراهيم بن يوسف ابن قرقول (ت٥٦٩هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ـ دولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ.
٦١٠) المعارف، لأبي محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة، بيروت ٢٠٠٣م.
٦١١) معالم أصول الدين، لأبي عبد الله فخر الدين محمد بن عمر الرازي، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتاب العربي ـ لبنان.
٦١٢) معالم التنزيل في تفسير القرآن لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي –بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
٦١٣) معالم السنن لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية حلب، الطبعة الأولى ١٣٥١هـ.
٦١٤) معاني القرآن لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج (ت ٣١١هـ)، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
٦١٥) معاني القرآن لأبي جعفر النحاس في
٦١٦) معاني القرآن للفرّاء، لأبي زكريا يحيى بن زياد، المحقق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة ـ مصر، الطبعة الأولى.
٦١٧) معجم ابن المقرئ لأبي بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني (ت ٣٨١هـ)، تحقيق: أبي عبد الحمن عادل بن سعد، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع.

٦١٨) معجم أبي سعيد أحمد بن محمد ابن الأعرابي (ت ٣٤٠هـ)، تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٦١٩) معجم أصحاب القاضي أبي علي الصدفي، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله ابن الأبار (ت ٦٥٨هـ)، مكتبة الثقافة الدينية ـ مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٦٢٠) المعجم الأوسط لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين القاهرة.

٦٢١) معجم البلدان، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٥م.

٦٢٢) معجم الشيوخ لأبي القاسم علي بن الحسن ابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، المحقق: الدكتورة وفاء تقي الدين، دار البشائر ـ دمشق، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٦٢٣) معجم الشيوخ، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، تخريج: شمس الدين ابن سعد الصالحي الحنبلي (ت ٧٥٩هـ)، المحقق: د بشار عواد ـ رائد يوسف العنبكي ـ مصطفى إسماعيل الأعظمي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ٢٠٠٤.

٦٢٤) معجم الصحابة لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع البغدادي (ت ٣٥١هـ)، المحقق: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية ـ المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٦٢٥) معجم الصحابة للبغوي، لأبي القاسم عبد الله بن محمد، المحقق: محمد الأمين بن محمد الجكني، مكتبة دار البيان ـ الكويت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٦٢٦) المعجم الصّغير لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي ا دار عمار ـ بيروت ا عمان، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٦٢٧) المعجم العربي لأسماء الملابس، د. رجب عبد الجواد إبراهيم، تقديم: أ. د. محمود فهمي حجازي، أ. د. عبد الهادي التازي، دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٦٢٨) معجم العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

٦٢٩) المعجم الكبير لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي ابن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية القاهرة، الطبعة الثانية.

٦٣٠) المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد شكور المياديني، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٦٣١) معجم ديوان الأدب، لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي (ت ٣٥٠هـ)، تحقيق: د أحمد مختار عمر، مراجعة: دكتور إبراهيم أنيس، طبعة: مؤسسة دار الشعب القاهرة ١٤٢٤هـ.

٦٣٢) معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ.

٦٣٣) المعجم، لأبي مُحَمَّد عَبْد الخالق بْن أسد الحنفيّ (ت ٥٦٤هـ)، المحقق: نبيل سعد الدين جرَّار، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٣٤هـ.

٦٣٤) معرفة أسامي أرداف النّبيّ (ص)، لأبي زكريا يحيى بن عبد الوهاب ابن منده (ت ٥١١هـ)، المحقق: يحيى مختار غزاوي، المدينة للتوزيع ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٦٣٥) معرفة السنن والآثار لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي)، دار قتيبة (دمشق- بيروت)، دار الوعي (حلب ـ دمشق)، دار الوفاء (المنصورة ـ القاهرة)، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

٦٣٦) معرفة الصحابة لابن منده، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق ابن مَنْدَه (ت ٣٩٥هـ)، حققه: د عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى١٤٢٦هـ.

٦٣٧) معرفة الصحابة لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٦٣٨) معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٦٣٩) معرفة علوم الحديث لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥هـ)، المحقق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ.

٦٤٠) المعرفة والتاريخ لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفارسي الفسوي (ت ٢٧٧هـ)، المحقق: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.

٦٤١) المعلم بسيوخ البخاري ومسلم، لأبي بكر محمد بن إسماعيل بن خلفون (ت ٦٣٦هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن سعد، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى.

٦٤٢) المعلم بفوائد مسلم، لأبي عبد الله محمد بن علي المازري، المحقق: الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية للنشر، المؤسّسة الوطنية للكتاب بالجزائر، المؤسّسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدّراسات بيت الحكمة، الطبعة الثانية ١٩٨٨م.

٦٤٣) المعونة على مذهب عالم المدينة، لأبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي (ت٤٢٢هـ)، المحقق: حميش عبد الحقّ، المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز ـ مكة المكرمة، أصل الكتاب: رسالة دكتوراة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.

٦٤٤) المعين على تفهم الأربعين، سراج الدين عمر بن علي ابن الملقن (ت ٨٠٤هـ)، دراسة وتحقيق: د دغش بن شبيب العجمي، مكتبة أهل الأثر حولي ـ الكويت، الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ.

٦٤٥) المغازي لأبي عبد الله محمد بن عمر الواقدي (ت ٢٠٧هـ)، تحقيق: مارسدن جونس، دار الأعلمي ـ بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ.

٦٤٦) المغازي لموسى بن عقبة (ت ١٤١هـ): جمع ودراسة: محمد باقيش، جامعة ابن زهر، كلية الآداب والعلوم الإنسانية.

٦٤٧) المغرب في ترتيب المعرب، ناصر بن عبد السيد المُطَرِّزِيّ (ت٦١٠هـ)، دار الكتاب العربي.

٦٤٨) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ابن هشام عبد الله بن يوسف الأنصاري، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٦٤٩) المغني في الضعفاء، شمس الدين لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور نور الدين عتر.

٦٥٠) مفاتيح الغيب لأبي فخر الدين عبد الله محمد بن عمر الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، الطبعة الثالثة ـ ١٤٢٠ هـ.

٦٥١) المفصل في صنعة الإعراب، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، المحقق: د. علي بو ملحم، مكتبة الهلال ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٣.

٦٥٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي (ت٦٥٦هـ)، حققه: محيي الدين ديب ميستو وأحمد محمد السيد ويوسف علي بديوي ومحمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير دمشق ـ بيروت، دار الكلم الطيب دمشق ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٦٥٣) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة لأبي الخير محمد ابن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، المحقق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٦٥٤) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، عنى بتصحيحه: هلموت ريتر، دار فرانز شتايز (ألمانيا)، الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ.

٦٥٥) مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس الرازي، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر ١٣٩٩هـ.

٦٥٦) مقدمة أبي عمرو ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، المحقق: نور الدين عتر، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر ـ بيروت ١٤٠٦هـ.

٦٥٧) مكارم الأخلاق لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي (ت ٣٢٧هـ)، تقديم وتحقيق: أيمن عبد الجابر البحيري، دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٦٥٨) مكارم الأخلاق، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، كتب هوامشه: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٦٥٩) المكتفى في الوقف والابتداء، لأبي عثمان بن سعيد عمرو الداني، المحقق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار عمار، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٦٦٠) الملل والنحل، لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ)، مؤسسة الحلبي.

٦٦١) المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر، المحقق: عبد الفتاح لأبي غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى ١٣٩٠هـ.

٦٦٢) مناهل الصفا، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: الشيخ سمير القاضي، مؤسسة الكتب الثقافية ـ دار الجنان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٦٦٣) المنتخب من كلام العرب، لأبي الحسن علي بن الحسن «كراع النمل» (ت بعد ٣٠٩هـ)، المحقق: د محمد بن أحمد العمري، جامعة أم القرى (معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٦٦٤) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

٦٦٥) المنتقى شرح الموطإ لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٧٤هـ)، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى ١٣٣٢هـ.

٦٦٦) المنجم في المعجم، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٦٦٧) المنصف للسارق والمسروق منه، لأبي محمد الحسن بن علي ابن وكيع (ت ٣٩٣هـ)، حققه وقدم له: عمر خليفة بن ادريس، جامعة قات يونس، بنغازي، الطبعة الأولى ١٩٩٤م.

٦٦٨) منهاج السُّنّة، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٦٦٩) المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، لأبي المحاسن يوسف بن تغري بردي (ت٨٧٤هـ)، حققه: د محمد محمد أمين، تقديم: د سعيد عبد الفتاح عاشور، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

٦٧٠) المهمات في شرح الروضة والرافعي، جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي (ت: ٧٧٢ هـ)، اعتنى به: أبو الفضل الدمياطي، (مركز التراث الثقافي المغربي ـ الدار البيضاء ـ المملكة المغربية)، (دار ابن حزم ـ بيروت ـ لبنان)، الطبعة الأولى ١٤٣٠ هـ.

٦٧١) موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض ـ المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.

٦٧٢) المواقف: لأبي الفضل عبد الرحمن بن أحمد عضد الدين الإيجي (ت ٧٥٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل ـ لبنان ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٦٧٣) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية: شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني (ت ٩٢٣هـ)، المكتبة التوفيقية، القاهرة.

٦٧٤) المؤتلف والمختلف في أسماء الشعراء، لأبي القاسم الحسن بن بشر الآمدي (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: الأستاذ الدكتور ف. كرنكو، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٦٧٥) المؤتَلِف والمختَلِف، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٦٧٦) المؤتلف والمختلف، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ.

٦٧٧) المؤتلف والمختلف، لأبي الفضل محمد بن طاهر ابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٦٧٨) الموشح في مآخذ العلماء على الشعراء، لأبي عبد الله محمد بن عمران المرزباني (ت٣٨٤هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلميةن الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٦٧٩) الموضوعات لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، محمد عبد المحسن، الطبعة الأولى ١٣٨٦هـ.

٦٨٠) الموطأ برواية سويد بن سعيد الحدثانيّ (ت٢٤٠هـ)، دراسة ونحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٩٩٤م.

٦٨١) الموفقيات للزبير بن بكار المكي (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: سامي مكي العاني، عالم الكتب ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ.

٦٨٢) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، محمد بن أحمد، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٣٨٢هـ.

٦٨٣) ميزان الحقّ في اختيار الأحقّ، كاتب جلبي، مصطفى بن عبد الله، اسطنبول ١٩٩٠م.

٦٨٤) النّاسخ والمنسوخ، لأبي جعفر أحمد بن محمد النّحّاس، المحقق: د. محمد عبد السلام محمد، مكتبة الفلاح ـ الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٦٨٥) النجم الوهاج في شرح المنهاج، لأبي البقاء محمد بن موسى الدَّمِيري الشافعي (ت٨٠٨هـ)، دار المنهاج (جدة)، المحقق: لجنة علمية، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٦٨٦) نزهة الألباء في طبقات الأدباء، لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد الأنباري (ت٥٧٧هـ)، المحقق: إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء ـ الأردن، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ.

٦٨٧) نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، محمد بن محمد بن عبد الله الشريف الإدريسي (ت٥٦٠هـ)، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ.

٦٨٨) نزهة النّاظر، لأبي الحسين يحيى بن علي الرشيد العطار المالكيّ (ت٦٦٢هـ)، المحقق: مشعل بن باني الجبرين المطيري، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٦٨٩) نسب معد واليمن الكبير، لأبي المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبي (ت ٢٠٤هـ)، المحقق: د ناجي حسن، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٦٩٠) نسب معد واليمن لأبي المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبي (ت ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور ناجي حسن، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٦٩١) نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض، للشهاب أحمد بن عمر الخفاجي (ت ١٠٦٩هـ)، ضبطه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٦٩٢) النشر في القراءات العشر، لأبي الخير محمد بن محمد ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، المحقق الشيخ: علي الضباع، المطبعة التجارية الكبرى.

٦٩٣) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

٦٩٤) نظم العقيان في أعيان الأعيان، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: فيليب حتي، المكتبة العلمية ـ بيروت.

٦٩٥) نظم المتناثر من الحديث المتواتر: لأبي عبد الله محمد بن جعفر الكتاني (ت ١٣٤٥هـ)، المحقق: شرف حجازي، دار الكتب السلفية مصر، الطبعة الثانية.

٦٩٦) النكت على مقدمة ابن الصلاح، لأبي عبد الله بدر الدين بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف ـ الرياض الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٦٩٧) النكت في إعجاز القرآن، لأبي الحسن علي بن عيسى الرماني المعتزلي (ت ٣٨٤هـ)، المحقق: محمد خلف الله، د. محمد زغلول سلام، دار المعارف بمصر، الطبعة الثالثة ١٩٧٦م.

١) النكت والعيون، لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية ـ بيروت / لبنان.

٢) نهاية الأرب في فنون الأدب، شهاب الدّين أحمد بن عبد الوهاب النويري (ت ٧٣٣هـ)، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٦٩٨) نهاية المطلب في دراية المذهب، لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت٤٧٨هـ)، حققه وصنع فهارسه: أ. د. عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

٦٩٩) النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ـ محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية ـ بيروت، ١٣٩٩هـ.

٧٠٠) نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، لأبي عبد الله محمد بن علي الحكيم الترمذي (ت نحو ٣٢٠هـ)، المحقق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل ـ بيروت.

٧٠١) النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات: لأبي محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن القيرواني المالكي (ت ٣٨٦هـ)، تحقيق: د عبد الفتّاح محمد الحلو، أ محمد عبد العزيز الدباغ، د عبد الله المرابط الترغي، أ محمد الأمين بوخبزة، د أحمد الخطابي، د محمَّد حجي، دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٩م.

٧٠٢) النور السافر عن أخبار القرن العاشر، محي الدين عبد القادر بن شيخ العَيْدَرُوس (ت ١٠٣٨هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٧٠٣) نيل الابتهاج بتطريز الديباج، لأبي العباس أحمد بابا بن أحمد التنبكتي (ت ١٠٣٦هـ)، عناية وتقديم: د عبد الحميد عبد الله الهرامة، دار الكاتب، طرابلس ـ ليبيا، الطبعة الثانية ٢٠٠٠م.

٧٠٤) نيل الأمل في ذيل الدول، زين الدين عبد الباسط بن خليل (ت ٩٢٠هـ)، المحقق: عمر عبد السلام تدمري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٧٠٥) الهداية إلى بلوغ النهاية، لأبي محمّد مكّيّ بن أبي طالب القيسيّ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الشارقة، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ.

٧٠٦) هدية المهديين، يوسف بن جنيد التوقادي، مكتبة الحقيقة استانبول ١٤٣٥هـ.

٧٠٧) هواتف الجنان الخرائطيّ، لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي (ت ٣٢٧هـ)، المحقق: إبراهيم صالح، دار البشائر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٧٠٨) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس أحمد بن محمد ابن خلكان (ت٦٨١هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار صادر ـ بيروت.

٧٠٩) ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن لأبي عمر غلام ثعلب (ت٣٤٥هـ)، المحقق: محمد بن يعقوب التركستاني، مكتبة العلوم والحكم ـ المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٧١٠) يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر، لأبي منصور عبد الملك بن محمد الثعالبي (ت٤٢٩هـ)، المحقق: د. مفيد محمد قمحية، دار الكتب العلمية ـ بيروت/ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

٧١١) الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه، أبو بكر البيهقي، الروضة للنشر والتوزيع، القاهرة ـ جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى ٦٣٤١هـ.

٧١٢) تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة، لأبي بكر بن الحسين بن عمر المراغي الشافعي (ت ٦١٨هـ)، المحقق: د عبد الله بن عبد الرحيم عسيلان، الطبعة الأولى ٢٢٤١هـ.

٧١٣) سلاح المؤمن في الدعاء والذكر، لأبي الفتح تقيّ الدين محمّد بن محمّد بن عليّ بن همام (ت ٥٤٧هـ)، المحقق: محيي الدين ديب مستو، الطبعة الأولى ٤١٤١هـ، دار ابن كثير دمشق ـ بيروت.

٧١٤) شفاء السقام في زيارة خير الأنام ﷺ، لأبي الحسن تقي الدّين عليّ بن عبد الكافي السّبكيّ (ت ٦٥٧هـ)، المحقق: حسين محمد علي شكري، الطبعة الأولى ٩٢٤١هـ، دار الكتب العلمية بيروت.

٧١٥) هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك، عزّ الدّين عبد العزيز بن محمّد بن إبراهيم ابن جماعة الكنانيّ الدّمشقيّ ثمّ المصريّ (ت ٧٦٧هـ)، المحقق: الدكتور نور الدين عتر، الطبعة الأولى ٤١٤١هـ، دار البشائر الإسلامية بيروت.

٧١٦) الدرة الثمينة في أخبار المدينة، لأبي عبد الله محمّد بن محمود بن الحسن ابن النجار (ت ٣٤٦هـ)، المحقق: حسين محمد علي شكري، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم.

٧١٧) إتحاف الزائر وإطراف المقيم للسائر في زيارة النبي ﷺ، لأبي اليمن عبد الصمد بن عبد الوهاب ابن عساكر الدمشقي نزيل مكة (ت ٦٨٦هـ)، المحقق: حسين محمد علي شكري، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم.

٧١٨) أجوبة الجوينيّ على أسئلة عبد الحقّ بن محمّد الصّقليّ، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني (ت ٤٧٨ هـ)، اعتنى بضبط نصها: جلال علي الجهاني، علَّق عليها وشرح غوامضها: سعيد فودة.

٧١٩) الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه، أبو بكر البيهقي، الروضة للنشر والتوزيع، القاهرة ـ جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى ١٤٣٦هـ.

٧٢٠) تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة، لأبي بكر بن الحسين بن عمر المراغي الشافعي (ت ٨١٦هـ)، المحقق: د عبد الله بن عبد الرحيم عسيلان، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٧٢١) سلاح المؤمن في الدعاء والذكر، لأبي الفتح تقيّ الدين محمّد بن محمّد بن عليّ بن همام (ت٧٤٥هـ)، المحقق: محيي الدين ديب مستو، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ، دار ابن كثير دمشق ـ بيروت.

٧٢٢) شفاء السقام في زيارة خير الأنام ﷺ، لأبي الحسن تقي الدّين عليّ بن عبد الكافي السّبكيّ (ت ٧٥٦هـ)، المحقق: حسين محمد علي شكري، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ، دار الكتب العلمية بيروت.

٧٢٣) هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك، عزّ الدّين عبد العزيز بن محمّد ابن إبراهيم ابن جماعة الكنانيّ الدّمشقيّ ثمّ المصريّ (ت ٧٦٧هـ)، المحقق: الدكتور نور الدين عتر، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ، دار البشائر الإسلامية بيروت.

٧٢٤) الدرة الثمينة في أخبار المدينة، لأبي عبد الله محمّد بن محمود بن الحسن ابن النجار (ت ٦٤٣هـ)، المحقق: حسين محمد علي شكري، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم.

٧٢٥) إتحاف الزائر وإطراف المقيم للسائر في زيارة النبي ﷺ، لأبي اليمن عبد الصمد بن عبد الوهاب ابن عساكر الدمشقي نزيل مكة (ت٦٨٦هـ)، المحقق: حسين محمد علي شكري، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم.

٧٢٦) أجوبة الجوينيّ على أسئلة عبد الحقّ بن محمّد الصّقليّ، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني (ت٤٧٨هـ)، اعتنى بضبط نصها: جلال علي الجهاني، علَّق عليها وشرح غوامضها: سعيد فودة.

٧٢٧) إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر، للشيخ محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت١٢٥٠هـ)، تحقيق: خليل عثمان الجبور، دار ابن حزم بيروت، الطبة الأولى ١٤٢٠هـ.

٧٢٨) العقود اللؤلؤية بالأسانيد العلوية، للسيد محمد بن علوي بن عباس المالكي الحسني، الطبعة الثانية.

٧٢٩) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، لأبي حفص عمر بن علي ابن الملقن الشافعي (ت٨٠٤هـ)، المحقق: عبد الله بن سعاف اللحياني، دار حراء - مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٧٣٠) كفاية المستفيد لما علا من الأسانيد، للشيخ محمد محفوظ الترمسي (ت ١٣٣٨هـ)، تعليق وتصحيح: محمد ياسين بن عيسى الفاداني، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٧٣١)مختصر الموطأ رواية ابن القاسم، لأبي الحسن علي بن محمد القابسي (ت ٤٠٣هـ)، تحقيق: السيد محمد علوي المالكي، المجمع الثقافي أبو ظبي ١٤٢٥هـ.

٧٣٢) مستخرج أبي عوانة يعقوب بن إسحاق النيسابوري الإسفراييني (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٧٣٣)مسند الإمام عبد الله بن المبارك المروزي (ت ١٨١هـ)، المحقق: صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٧٣٤) مناقب الأسد الغالب مُمزق الكتائب ومُظهر العجائب ليث بن غالب أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، لأبي الخير محمد بن محمد بن يوسف ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، المحقق: طارق الطنطاوي، مكتبة القرآن، الطبعة الأولى ١٩٩٤م.

٧٣٥) المنتخب من مسند عبد بن حميد، لأبي محمد عبد الحميد بن حميد (ت ٢٤٩هـ)، المحقق: صبحي البدري السامرائي ومحمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة ـ القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٧٣٦) نظم الدرر في اختصار نشر النور والزهر في تراجم أفاضل أهل مكة، للشيخ عبد الله ابن محمد الغازي المكي، دراسة وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، توزيع المكتبة الأسدية مكة المكرمة، الطبعة الأولى ٢٠١٤م.

٧٣٧)وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، لأبي الحسن علي بن عبد الله بن أحمد السمهودي الحسني الشافعي (ت ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

❊ ❊ ❊

فهرس المحتويات

الموضوع | الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

* * *

تم بحمد الله